ثم ماذا بعد هذا الأمر الذى عم وطم ــ كما يقال ــ لقد أعد للأمرعدته ، وقرر أن ينزل إلى المجتمع آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر ، وموضحاً للأمة الإسلامية تعاليم دينها ، ومطالباً لها بالعودة إليه ، بعيداً عن ضلال المضلين وتزييف المزيفين وتهويمات المغالين. وبدأ عمله ذلك بتوجيه النداء والنصيحة إلى حاكم المسلمين باعتبار أنه المسؤول المباشر عن الرعية . فقال: «والواجب على إمام المسلمين وعلى أعوانه تفقد هؤلاء ، والبحث عن مباشرتهم وعن كيفية معاملتهم ممن يتولون عليهم . . » .

ثم يختم هذه الرسالة قائلاً :

« والله المأمول أن يلهم إمام المسلمين ــ أقام الله به أركان الدين ــ القيام بما أرشدناه إليه فى هذه الرسالة ، وإبلاغ الجهد فى أحوال هذه الأحكام التى ذكرناها ، فإنه إن فعل ذلك صلحت له أحوال الدين والدنيا ودفع الله عن رعاياه كل محنة ، ولم يسلط عليهم عدواً قط كائناً من كان » (١) .

يقول الدكتور إبراهيم هلال : ويمكن أن نتبين أبعاد هذه الحياة العلمية العملية فى ثلاثة خطوط بارزة :

١ــ دعوته إلى الاجتهاد ونبذ التقليد .

٢ــ دعوته إلى العقيدة السلفية فى بساطتها أيام الرسول ﷺ والصحابة ــ رضوان الله عليهم.

٣ــ دعوته إلى تطهير العقيدة وتنقيتها من مظاهر الشرك الخفى (٢) .

وإذا كان ذلك كذلك ، فيطيب لنا أن نلقى بعض الأضواء على جهاده فى هذه الميادين الثلاثة .

دعوة الشوكانى إلى الاجتهاد ونبذ التقليد :

إن الإمام الشوكانى بدعوته إلى الاجتهاد أراد أن يخرج الأمة الإسلامية من جمودها الذى كانت تعيش فيه ، ويوقظها من سباتها ومن عكوفها على آراء فئة من العلماء اجتهدوا لعصرهم، وأخذوا من كتاب ربهم ومن سنة نبيهم ما يتلاءم مع حياتهم ومتطلبات ظروفهم .

والشوكانى يرى أن لكل عصر ملابساته ، وما يجد فيه من معاملات ، وما يحدث فيه من أعراف تقتضى تعديل الأحكام الاجتهادية لتتلاءم مع الأوضاع الجديدة ؛ ولذلك قال الإمام مالك ــ رضى الله عنه ــ : « تحدث للناس فتاوى بقدر ما أحدثوا » (٣) . وقال عمر بن عبد العزيز ــ رضى الله عنه ــ : « تحدث للناس أقضية على قدر ما أحدثوا من الفجور » (٤) .

(١) المصدر السابق : ص ٧٢ .
(٢) راجع : مقدمة كتاب: ولاية الله والطريق إليها .تحقيق د . إبراهيم هلال : ص ٨ .
(٣) راجع : السياسة الشرعية مصدر للتقنين : دكتور عبد الله القاضى : ص٢٨٤.
(٤) المرجع السابق : ص ٢٨٥ .

وإذا كان ذلك كذلك ، فما هو الاجتهاد فى عرف فقهاء الإسلام . . ؟

يرى الإمام الآمدى فى كتابه « الإحكام » : « أن الاجتهاد هو بذل الجهد للوصول إلى الحكم الشرعى من دليل تفصيلى من الأدلة الشرعية » (١) .

ويشترط فى المجتهد شروطاً من أهمها :

أ ــ علمه باللغة العربية وطرق دلالتها .

ب ــ علمه بالأحكام الشرعية التى جاء بها القرآن الكريم وبالآيات التى نصت على هذه الأحكام ، وعلمه بالسنة النبوية وبالأحكام التى وردت بها السنة النبوية ، وعلمه بدرجة هذه السنة من الصحة أو الضعف فى الرواية .

جـ ــ وأن يكون على دراية بالقياس ، ويعرف المسالك التى مهدها الشارع لمعرفة علل أحكامه ، ويكون خبيرا بأحوال الناس ومعاملاتهم ، إلى غير ذلك من الشروط التى تطلب فى مظانها .

ولكن الإمام الشوكانى : يرى أن المجتهد لايحتاج إلى كل هذه الشروط، فنراه يقرر قائلاً: « والذى أدين الله به أنه لا رخصة لمن علم من لغة العرب ما يفهم به كتاب الله بعد أن يقيم لسانه بشىء من النحو والصرف وشطر من مهمات كليات أصول الفقه فى ترك العمل بما يفهمه من آيات الكتاب العزيز أو السنة المطهرة ، ولا يحل التمسك بما يخالفه من الرأى سواء كان قائله واحدا أو جماعة أو الجمهور» (٢) .

وإذا ادعى المقلدون أن الله تعالى تفضل على السابقين من الصحابة والتابعين بالعقل الراجح والموهبة الكبيرة ، الأمر الذى جعل لديهم القدرة على استنباط الأحكام والاجتهاد فى شرع الله ، نراه يشجب هـذه المقالة مبطلاً هذا الادعاء بقوله: « قد ادعوا أن الله قد رفع ما تفضل به على من قبلهم من الأئمة من كمال الفهم وقوة الإدراك ، والاستعداد للمعارف ، وهذه دعوى من أبطل الباطلات، بل هى جهالة من الجهالات، فإن نهاية العالم ليست كبدايته ، بل هو سائر فى طريق التطور والكمال والنضج العقلى عن طريق ازدياد المعارف وتطورها » (٣).
ويقول أيضا عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾(٤): «وهذه الخصلة [التقليد] هى التى بقى بها اليهودى على يهوديته والنصرانى على نصرانيته والمبتدع على بدعته ، فما أبقاهم على هذه الضلالات إلا لكونهم وجدوا آباءهم فى اليهودية والنصرانية والبدعية . . . وهذا هو التقليد البحت والقصور الخالص ، فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الإسلامية أنا لك النذير

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام ٤/ ١٦٢ ، وعلم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف : ص ٢١٨ .

(٢) راجع : البدر الطالع ٢/ ٨٤ ومابعدها نقلاً من كتاب ولاية الله : ص١٣ .

(٣) المرجع السابق : ص ١٢ .

(٤) الأعراف : ٢٨ .

المبالغ فى التحذير من أن تقول هذه المقالة وتستمر على هذه الضلالة ».

ثم يقول : « ولوكان محض رأى أئمة المذاهب وأتباعهم حجة على العباد لكان لهذه الأمة رسل كثيرون متعددون بتعدد أهل الرأى المكلفين للناس بما لم يكلفهم الله به ، وإن من أعجب الغفلة وأعظم الذهول عن الحق اختيار المقلدة لآراء الرجال مع وجود كتاب الله ووجود سنة رسوله ﷺ ، ووجود من يأخذونهما عنه ووجود آلة الفهم لديهم وملكة العقل عندهم»(١).

ولقد وضع لهذه الغاية ـ الدعوة إلى الاجتهاد ونبذ التقليد ـ العديد من المؤلفات منها : «أدب الطلب ومنتهى الأرب » الذى يقول فيه :

يا غارقين بشؤم الجهل فى بدع	ونافرين عن الهدى القويم هُدوا
ما باجتهاد فتى فى العلم منقصة	النقص فى الجهل لاحياكم الصمد
لا تنكروا موردا عذبا لشاربه	إن كان لابد من إنكاره فردوا

وكتابه :« القول المفيد فى أدلة الاجتهاد والتقليد » وكتابه :« السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» والذى قال عنه ـ أثناء إعداده ـ : « وهذا الكتاب إن أعان الله على تمامه فسيعرف قدره من يعترف بالفضائل وما وهب الله لعباده من الخير» .

وكتابه : « البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع » ، والذى قال عنه : « فإنه لما شاع على ألسن جماعة من (الرعاع) اختصاص سلف هذه الأمة بإحراز فضيلة السبق فى العلوم دون خلفها ، حتى اشتهر عن جماعة من أهل هذه المذاهب الأربعة تعذر وجود مجتهد بعد المائة السادسة كما نقل عن البعض أو بعد المائة السابعة كما زعمه آخرون . . . حدانى ذلك إلى وضع كتاب يشتمل على تراجم أكابر العلماء من أهل القرن الثامن ومن بعدهم مما بلغنى خبره إلى عصرنا هذا .

ليعلم صاحب تلك المقالة أن الله تعالى ـ وله المنة ـ قد تفضل على الخلف كما تفضل على السلف ، بل ربما كان فى أهل العصور المتأخرة من العلماء المحيطين بالمعارف العلمية على اختلاف أنواعها من يقل نظره من أهل العصور المتقدمة كما سيقف على ذلك من أمعن النظر فى هذا الكتاب » (٢) .

وبعد : هل نجح الشوكانى فى دعوته إلى الاجتهاد ؟ وهل استجاب لدعوته عامة الأمة وعلمائها ؟ إن الإجابة على ذلك يوضحها حال الأمة الإسلامية فى عالمنا المعاصر ، وما تفرزه العواصم الإسلامية من خلل واضطراب فى كثير من دواوينها ومؤسساتها ، والله المستعان .

---

(١) راجع : فتح القدير: سورة الأعراف آية رقم ٢٨ . (٢) راجع : مقدمة البدر الطالع ١/ ٢، ٣ .

دعوة الشوكانى إلى العقيدة السلفية:

لقد دعا الشوكانى إلى الرجوع إلى عقيدة السلف ، ولكن قبل أن نتعرف على منهجه فى الدعوة إلى ذلك ، ما موقفه من علماء الكلام . . ؟

هل كان له موقف واضح محدد منهم كالموقف الذى وقفه قبله الإمام مالك ؟ حيث رفض منهجهم وعاب سلوكهم،وأوصى أصحابه بالبعد عنهم قائلا:«إياكم والبدع». قيل: يا أبا عبد الله وما البدع . . ؟ قال : أهل البدع الذين يتكلمون فى أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته، ولايسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان »[١] .

وهل يتفق الإمام الشوكانى مع الإمام الشافعى فى حكمه الذى أطلقه على علماء الكلام حيث قال :« حكمى فى أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ، ويحملوا على الإبل ويطاف بهم فى العشائر والقبائل ، وينادى عليهم : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام» ؟[٢].

وأخيراً : ما رأى الشوكانى فى طرق ومناهج المتكلمين ؟

يرى الإمام الشوكانى:« أن طرق المتكلمين لا توصل إلى يقين ، ولا يمكن أن تصيب الحق فيما هدفت إليه ؛ لأن معظمها قام على أصول ظنية لا مستند لها إلا مجرد الدعوى على العقل، والفرية على الفطرة ، فكل فريق منهم قد جعل له أصولاً تخالف ما عليه الآخر ، وقد أقام هذه الأصول على ما رآه عنده هوصحيحاً من حكم عقله الخاص المبنى على نظره القاصر، فبطل عنده ما صح عند غيره ، وقاسوا بهذه الأصول المتعارضة كلام الله ورسوله فى الإلهيات ، وما يتصل بها من العقائد ، فأصبح كل منهم يعتقد نقيض ما يعتقده الآخر، وكل منهم يزعم أن العقل يقتضى ما يعتقده ، وحاشا العقل الصحيح السالم عن تغير ما فطره الله عليه أن يتعقل الشىء ونقيضه ، فإن اجتماع النقيضين محال عند جميع العقلاء . فكيف تقتضى عقول بعض العقلاء أحد النقيضين ، وعقول البعض الآخر النقيض بعد ذلك الاجتماع ؟ وما هذا الأمر إلا الغلط البحت الناشئ عن العصبية » .

ثم يقول :« ثم جعلوا هذه الأصول معيارا لصفات الرب تعالى ، فأثبتوا لله تعالى الشىء ونقيضه ، ولم ينظروا إلى ما وصف الله به نفسه ، وما وصف به رسوله » .

ثم يقول : « وإن كنت تشك فى هذا ، فراجع كتب الكلام ، وانظر المسائل التى قد صارت عند أهله من المراكز، كمسألة التحسين والتقبيح ، وخلق الأفعال وتكليف ما لايطاق ، ومسألة خلق القرآن ، فإنك تجد ما حكيته لك بعينه» [٣].

وما قاله الشوكانى فى تلك الطائفة قاله الغزالى من قبله عند وصفه لهم فى كتابه« فيصل

(١) راجع : تمهيد لتاريخ الفلسفة للشيخ مصطفى عبد الرازق : ص ١٥٥، ط . ثالثة ١٩٦٦.

(٢) راجع : تلبيس إبليس لابن الجوزى ، وصون المنطق والكلام للسيوطى ، ومقدمة كتاب الرد على الجهمية والزنادقة للمحقق ، ط . دار اللواء : ص ٢٩.

(٣) راجع : كتاب : كشف الشبهات : ص٢٢ ، ٢٣ .

التفرقة بين الإسلام والزندقة »: « من أشد الناس غلواً وإسرافاً طائفة من المتكلمين كفّروا عوام المسلمين وزعموا أن من لا يعرف الكلام معرفتهم ، ولم يعرف العقائد الشرعية بأدلتهم التى حرروها فهو كافر» .

فهؤلاء ضيقوا رحمة الله الواسعة على عباده أولاً، وجعلوا الجنة وقفاً على شرذمة من المتكلمين ، ثم جهلوا ما تواترمن السنة .

ثانيا : إذا ظهر لهم فى عصرالرسول ﷺ وعصرالصحابة ــ رضى الله عنهم ــ حكمهم بإسلام طوائف من أجلاف العرب كانوا مشغولين بعبادة الوثن ، ولم يشتغلوا بعلم الدليل ، ولو اشتغلوا به لم يفهموه ، ومن ظن أن مدرك الإيمان ــ الكلام ــ والأدلة المحررة والتقسيمات المرتبة فقد ضيق حد الإيمان . بل الإيمان نور يقذفه الله فى قلوب عبيده » (١).

ولم يكتف أبو حامد بهذا الكلام ، بل يقدم الدليل على صدق ما يقول ويتجه إلى صدر الإسلام حيث مجالس الرسول وصحابته فيقول : جاء أعرابى إلى النبى ﷺ جاحدا منكرا له فما وقع بصره على وجه الرسول ﷺ إلا و رآه يتلألأ بأنوار النبوة فنطق قائلاً : والله ما هذا بوجه كذاب . وسأله أن يعرض عليه الإسلام فأسلم .

وجاء آخر إليه عليه الصلاة والسلام ، وقال :أنشدك الله. آلله بعثك نبيا ؟ قال عليه السلام : « إى والله ، الله بعثنى نبياً» فصدقه بيمينه وأسلم .

وهذه وأمثالها ،أكثر من أن تحصى،ولم يشتغل واحد منهم بالكلام وتعلم الأدلة، بل كان يبدو نور الإيمان بمثل هذه الأشياء فى قلوبهم لمعة بيضاء ثم لا تزال تزداد إشراقاً بمشاهدة تلك الأجوبة السديدة وتلاوة القرآن الكريم وتصفية القلوب . يقول الإمام الغزالى : « فليت شعرى متى نقل عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابة ــ رضوان الله عليهم ــ أن قالوا لمن جاءهم مسلماً : الدليل على أن العالم حادث أنه لا يخلو عن الأعراض ، وما لا يخلو عن الحوادث حادث ؟

إن ذلك لم يحدث قط ولم يتواترعن أحد منهم ،إن علم الكلام لم يأمربه الرسول ﷺ ، ولاتناوله الصحابة من بعده حتى قال الإمام الشافعى ـ رضى الله عنه ـ ناهياً عن ذلك : « لأن يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ماعدا الشرك خيرله من أن ينظرفى علم الكلام » (٢) .

والشوكانى الذى يدعو إلى عقيدة السلف أومذهب السلف فى العقيدة لايقلد أحدا فى دعوته تلك وإنما يفعل ذلك عن اقتناع بما يدعو إليه بعد معايشته للمذاهب الكلامية، ومدارسته للمدارس الفلسفية ، وما أفرزته هذه المدارس من طلاسم وألغاز فترة ليست قصيرة من عمر الزمن ، يقول الشوكانى مؤكداً هذه الحقيقة : « ولتعلم أنى لم أقل هذا تقليداً لبعض من أرشدك إلى ترك الاشتغال بهذا الفن كما وقع لجماعة من محققى العلماء ، بل قلت هذا بعد

---

(١) راجع : فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة لأبى حامد الغزالى تحقيق الدكتور سليمان دنيا: ص ٨٩ .

(٢) المصدر السابق : ص ٨٩، وراجع : مقدمة الرد على الجهمية والزنادقة للمحقق : ص٣١ ، ٣٢ .

تضييع برهة من العمر فى الاشتغال به ، وإحفاء السؤال لمن يعرفه ، والأخذ عن المشهورين به، والإكباب على مطالعة كثير مختصراته ومطولاته ، حتى قلت عند الوقوف على حقيقته من أبيات منها :

وغاية ماحصلته من مباحثى ... ومن نظرى من بعد طول التدبر

هو الوقف مابين الطريقين حيرة ... فما علم من لم يلق غير التحير

على أننى قد خضت منه غماره ... ولم أرتض فيه بدون التبحر (١)

وما قاله الشوكانى عن علم الكلام قاله من قبله أبو المعالى الجوينى : « لقد خليت أهل الإسلام وعلومهم الظاهرة وركبت البحر الأعظم ،وغصت فى الذى نهوا عنه كل ذلك فى طلب الحق وهربا من التقليد،والآن فقد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق». وكان يقول لأصحابه: « يا أصحابنا ،لا تشتغلوا بالكلام فلوعرفت أن الكلام يبلغ بى ما بلغ ما تشاغلت به».

ويروى عن أحمد بن سنان قال :« كان الوليد بن أبان الكرابيسى خالى ، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه : تعلمون أحدا أعلم بالكلام منى ؟ قالوا : لا . قال : فتتهموننى ؟ قالوا : لا . قال : فإنى أوصيكم أتقبلون ؟ قالوا : نعم . قال : عليكم بما عليه أصحاب الحديث فإنى رأيت الحق معهم » (٢) .

دعوة الشوكانى إلى تطهير الاعتقاد :

جاء الرسول ﷺ برسالة التوحيد ،توحيد الخالق ، فلا إله إلا الله ، وتوحيد العقيدة ، فلا دين إلا الإسلام ، وتوحيد البشرية « كلكم لآدم وآدم من تراب ».

وجاء الرسول ﷺ لتحرير الوجدان البشرى،تحريره من الخارج فما لأحد عليه غير الله من سلطان،وما من أحد يميته أو يحيه إلا الله،وما من أحد يملك ضرا ولا نفعا،وما من أحد يرزقه من شىء فى الأرض ولا فى السماء،وليس بينه وبين الله وسيط ولا شفيع: ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ (٣) ،وقال: ﴿ **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ** ﴾ (٤) .

والله وحده هو الذى يستطيع والكل سواه عبيد :﴿ **وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ** ﴾ (٥) .

وإذا كان ذلك كذلك ، فلابد من إخلاص العبادة له فلا يشرك معه غيره،ولايطلب الدعاء من أحد سواه ، قال تعالى: ﴿ **فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** ﴾(٦) ،وقال أيضا: ﴿ **لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ**

---

(١) راجع : التحف فى مذهب السلف : ص ٥٤، وكشف الشبهات: ص٢٣ ،٢٤.

(٢) راجع : تلبيس إبليس لابن الجوزى :ص ٨٤ ، ٨٥ ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكى ٣/ ٦٠، ومقدمة الرد على الجهمية والزنادقة للمحقق : ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٣) غافر : ٦٠.

(٤) البقرة : ١٨٦.

(٥) الأنعام : ١٨.

(٦) الجن :١٨ .

يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾(١)، وقال : ﴿ **وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ** ﴾ (٢) .

فالخوف على الرزق لا يصدر ممن يقول: لا إله إلا الله ، قال تعالى: ﴿ **وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ** ﴾ (٣) ، وقال: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ** ﴾ (٤) .

والخوف على الجاه ، والخوف على المنصب ، والخوف على الوظيفة ليس داخلا فى دائرة لا إله إلا الله ، قال تعالى : ﴿**قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾ (٥) ،وقال أيضاً: ﴿ **قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلا يُجَارُ عَلَيْهِ** ﴾ (٦) .

هذا هو المعتقد الذى دان به المسلمون الأول ، دانوا بكلمة التوحيد ، كلمة لا إله إلا الله ، آمنوا بالله الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ، ورفضوا كل الألوهية المزيفة التى كانت تعبد فى الجاهلية الأولى كالشمس والقمر ، والكواكب والنجوم والجن والبشر ، والأوثان والأصنام ، عندها خرجوا إلى الدنيا والظلام شامل والجهل حاكم والعقائد زيف وأباطيل ، فمدنوا الدنيا ، وهذبوا العالم ، وقرروا أن لا إله إلا الله .

وجاء الشوكانى فوجد المجتمع الإسلامى فى عصره يقترب من الجاهلية الأولى عن طريق :

أولا : الشرك الخفى :

الذى يتمثل فى رفع القباب وتجصيص القبور ، والاعتقاد أن أصحابها بيدهم النفع والضر والإحياء ، والإماتة ، وأن التقرب إلى هؤلاء الأموات وتقديم القرابين إليهم من الدين الحق الذى أمر به الإسلام ، متجاهلين قول الرسول ﷺ : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»(٧) .

وأيضاً الحديث الذى أخرجه الإمام مسلم عن أبى الهياج الأسدى قال: قال لى على ـ رضى الله عنه ـ : ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته (٨) . وأيضاً ما جاء فى الصحيح عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ فى قوله تعالى : ﴿ **وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا** ﴾(٩) ، قال: هذه أسماء رجال من قوم نوح لما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التى كانوا يجلسون عليها أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم يعبدوا حتى إذا هلكوا ونسى العلم عبدت . وقال غير واحد من السلف : لما ماتوا عكفوا على قبورهم (١٠) .

---

(١) الرعد : ١٤. (٢) إبراهيم : ١١ . (٣) الذاريات : ٢٢ .
(٤) التوبة: ٢٨ . (٥) آل عمران : ٢٦ . (٦) المؤمنون : ٨٨ .
(٧) رواه الإمام البخارى فى صحيحه . (٨) رواه الإمام مسلم فى صحيحه . (٩) نوح : ٢٣ .
(١٠) راجع : الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد : ص ١١ ، والدرارى المضيئة للشوكانى ١/ ٢٤٨ .

ثانياً: أدعياء التـصوف :

وأدعياء التصوف لهم دور كبير فى تعطيل شرع الله وإيهامهم العامة أن الإنسان إذا وصل إلى درجة من الصفاء سقطت عنه التكاليف الشرعية ، وهؤلاء أخطر الأبالسة على شرع الله ؛ لأن الإمام الجنيد ـ رأس الطائفة المتصوفة ـ يقول : « إذا رأيتم الرجل يطير فى الهواء ويمشى على الماء ولا يؤدى التكاليف الشرعية فهو شيطان رجيم » (١) .

ويطيب لنا أن نسوق رأى الإمام الغزالى فى قوم أرادوا أن يتركوا التكاليف الشرعية من صلاة وصيام بحجة أنهم وصلوا إلى درجة الصفاء والطهر وليسوا معه فى حاجة إلى إقامة التكاليف .

يقول الإمام الغزالى : ومثل هذا الرجل المنخدع بهذا الظن مثل رجل بنى له أبوه قصرا على رأس جبل ، ووضع فيه شجرة من حشيش طيب الرائحة، وأكد الوصية على ولده مرة بعد أخرى ألا يخلى هذا القصر من هذا الحشيش طول عمره ، وقال : إياك أن تسكن هذا القصر ساعة من ليل أو نهار إلا وهذا الحشيش فيه . فزرع الولد حول القصر أنواعاً من الرياحين وطلب من البر والبحر أوتاداً من العود والعنبر والمسك وجمع فى قصره جميع ذلك من شجرات كثيرة من الرياحين الطيبة الرائحة ، فانغمرت رائحة الحشيش لما فاحت هذه الروائح فقال : لا شك أن والدى ما أوصانى بحفظ هذا الحشيش إلا لطيب رائحته. والآن قد استغنينا بهذه الرياحين عن رائحته فلا فائدة فيه الآن إلا أن يضيق علىَّ المكان فرماه من القصر .

فلما خلا القصر من الحشيش ظهر من بعض ثقب القصر حية هائلة وضربته ضربة أشرف بها على الهلاك فتنبه حيث لم ينفعه التنبه أن الحشيش كان من خاصته دفع هذه الحية المهلكة، وكان لأبيه بالوصية بالرياحين غرضان: إحداهما : انتفاع الولد برائحته ، وذلك قد أدركه الولد بعقله. والثانى : اندفاع الحيات المهلكات برائحته . وذلك مما قصـرعـن دركـه بصيرة الولد، فاغتر الولد بما عنده من العلم ، وظن أنه لا سر وراء معلومه ومعقوله كما قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ ﴾(٢) ،وقال أيضا: ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِندَهُم مِّنَ الْعِلْمِ ﴾(٣) .

والغرور: من اغتر بعقله فظن أن ما هو منتف عن علمه فهو منتف فى نفسه. ولقد قال العلماء : « إن قلب الآدمى كذلك القصر، وأنه معشعش حيات وعقارب مهلكات ، وإنما رقيتها وقيدها بطرق خاصة هى المكتوبات والمشروعات بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴾(٤) كتاباً موقوتاً على المؤمنين فى كل عصر ومصر ، وكتاباً موقوتاً على الأمة الإسلامية ، وكتاباً موقوتاً على المجتمع فلايشذ عن هذه القاعدة أحد ، يقـول الرسول ﷺ :

(١) راجع : الرسالة القشيرية تحقيق د :عبد الحليم محمود .
(٢) النجم : ٣٠ . (٣) غافر: ٨٣ . (٤) النساء : ١٠٣ .

« العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر » (١) .

ثم ماذا . . ؟

يرى الإمام الشوكانى أن العمل بكلمة التوحيد والقيام بتكاليفها على الوجه الأكمل هو العامل الأول فى نهضة المسلمين وعودهم إلى عزهم ومجدهم فنراه يقول :« إن التزام المسلم بكلمة التوحيد هو الطريق إلى أداء العبادات ، ثم أداء الأعمال اليومية على وجهها بمراقبة الله فيها ، وأن المجتمع لا يمكن أن يستفيد من إيمانه وإسلامه فى حياته الاجتماعية أو الاقتصادية والسياسية إلا إذا كانت هذه الشهادة خالصة من مظاهر الشرك ، فهنا يمكن أن ينتفع الإنسان من هذه الشهادة ديناً ودنيا ، وأنه ما أخر المسلمين ، وقعد بهم عن الاستمرار فى نهضتهم وعزتهم إلا تحريف هذه الشهادة ،وحيلولة مظاهرالشرك بينها وبين حلولها فى القلب، أو حلولها ولكن بزيغ وتشويه ، وأن هذه هى ملة المسلمين اليوم ، والتى وراء كل جمود وتأخر وذلة » (٢) .

فهل وصلت هذه الصيحة التى أطلقها الشوكانى إلى قلوب المسلمين،وهل عملوا بما فيها ، أم أنهم لا يزالون يعيشون فى سبات عميق ، ويلفهم ليل ليس له آخر . .؟ إن هذا الواقع المر الذى يمر به المسلمون فى عالمنا المعاصر يكذب أنهم سمعوا صوتاً أو وعوا قولاً .

---

(١) رواه الترمذى فى الإيمان (٢٦٢١) والنسائى فى الصلاة (٤٦٣) وأحمد فى المسند ٣٤٦/٥ كلهم عن بريدة الأسلمى .

(٢) راجع :رسالة الدواء العاجل فى دفع العدو الصائل: ص٦٢، ٦٣ ، ٦٨ ومابعدها نقلاً عن كتاب ولاية الله والطريق إليها .

قيام الشوكانى بالتدريس والإفتاء وتوليه منصب القضاء

أ ــ التدريس :

يندر أن يوجد عالم من علماء المسلمين لم يشتغل بالتدريس ولم تكن له حلقة ، يلتف الطلاب حوله ، يستمعون ويسجلون عليه ما يلقيه عليهم ، وما يفيض الله تعالى عليه من فتوح .

والشوكانى أحد العلماء النجباء الذى بدأ التدريس مبكراً ، بدأه مع لداته وأترابه ، فكان إذا ذهب إلى أحد العلماء ـ وسمع منه علما أو قرأ عليه كتابا أو وضح له مسألة غامضة ـ عاد إلى هؤلاء التلاميذ ، شارحا لهم ما سمعه ، قارئا عليهم ما عرفه ، واقفا بينهم أو جالسا بين أيديهم يشنف آذانهم بعلمه ، ويصقل عقولهم بمعرفته .

ولقد عرف أترابه وزملاء الحلقة منه ذلك ، فكانوا يتابعونه فى حله وترحاله ، فى ظعنه وإقامته ، حتى كبرت حلقته، وتجمع فيها صفوة من طلاب العلم وعشاق المعرفة ، وعندما رأى الشوكانى ذلك ، تفرغ لهذه الحلقة قارئاً لهم الكتب وشارحا ما يغلق منها . ومضيفاً إليه ما يجب أن يضيفه وما يفتح الله به عليه .

يقول الدكتور إبراهيم هلال :« وكان فى أثناء دراسته يلقى ما يأخذه من مشايخه إلى تلاميذه الذين اجتمعوا عليه وهو لا يزال فى دور الطلب الأول ، ولذلك كانت دروسه تبلغ فى اليوم والليلة ثلاثة عشر درساً منها ما يأخذه عن أساتذته، ومنها ما يلقيه على تلاميذه ثم تفرغ لإفادة طلاب العلم ، فكانوا يأخذون عنه فى كل يوم زيادة على عشرة دروس ــ كما قال ــ فى فنون متعددة كالتفسير ، والحديث ، والأصول ، والمعانى ، والبيان ، والمنطق » (١) .

ب ــ الفتوى :

إن للفتوى شروطاً وقواعد ، ولا يتقدم للفتوى إلا من بلغ شأواً بعيداً فى علوم الشرع ، هذا بالإضافة إلى معرفته بتفسير القرآن الكريم وحديث الرسول ﷺ ، وغير ذلك من الشروط والقواعد التى اشترطها العلماء فى وظيفة المفتى والتى تطلب فى مظانها .

ولقد قام الشوكانى بوظيفة الإفتاء فى سن مبكرة وتصدر لها وهو فى نحو العشرين من عمره ، ويقال بأن الفتاوى كانت ترد عليه من خارج صنعاء وشيوخه وأساتذته لا زالوا أحياء ، ولكن الإفتاء فى هذه المرحلة المبكرة من عمره كان مقصوراً عليه ، وهذا إن دل على شىء فإنما يدل على سعة علمه ، وتمكنه من علوم الشريعة ، وما رزقه الله تعالى من موهبة بزّ بها الأقران وتفوق بها على علماء عصره .

---

(١) راجع :مقدمة ولاية الله : ص٤ .

جـ ـ توليه القـضاء :

كيف تولى الشوكانى وظيفة القـضاء فى اليمن ؟

أسعى إلى ذلك سعياً حثيثا حتى كلل مسعاه بالنجاح ؟ أم أن ذلك كان قضاء وقدراً ؟ أم أن الأسرة الحاكمة فى اليمن أرادت أن تتستر وراء شهرته الدينية ، وأن يشغلوا الناس بالآراء التى ينادى بها ؟

يقول الشوكانى ـ معبراً عن الطريقة التى تولى بها منصب القضاء فى اليمن ـ:«وكنت إذ ذاك مشتغلاً فى علوم الاجتهاد والإفتاء،والتصنيف،مجتمعاً عن الناس لاسيما ولاة الأمور وأرباب الدولة فإنى لا أتصل بأحد منهم كائناً من كان،فلم أشعر إلا بطلاب الخليفة بعد موت القاضى يحيى بن صالح الشجرى السحولى بأسبوع يطالبوننى بتولى منصب القضاء،فترددت لفترة طويلة ثم تلقيت إلحاحاً من كبار العلماء والأعيان ، وأجمعوا على أن الإجابة واجبة وأنهم يخشون أن يدخل هذا المنصب من لا يوثق بدينه وعلمه فقبلت مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه» (١) .

إن هذا العالم الجليل الذى ملأت شهرته الآفاق ووهب نفسه للدعوة إلى الاجتهاد وتصحيح العقيدة الإسلامية فى قلوب أصحابها والتى أدخلوا عليها الكثير من الترهات والأباطيل ، وشرع قلمه لتحبير الرسائل وتأليف المصنفات .كيف سمحت له نفسه أن يترك موقعه هذا فى التوجيه والإرشاد ، فى التصحيح والتعديل إلى منصب القضاء ؟

إن تلامذة الشوكانى والمحبين له يبررون قبوله لهذا المنصب لعدة أسباب من أهمها :

١ـ أن الشوكانى رأى فى منصب القضاء فرصة أكبر لنشر السنة وإماتة البدعة ، والدعوة إلى منهج السلف الصالح .

٢ـ أن منصب القضاء قد يقلل من الحرب المشنة عليه من التيارات المعادية والتى أوشكت أن تشل حركته تماماً .

٣ـ أن للسلطان قوة وجبروتاً ، وقد طلب منه هذا الطلب لمنفعة السلطة والحكم ، وقد يكون لرفضه نتائج لاتحمد عقباها .

هذه أهم المبررات التى حدت بالشوكانى إلى قبول منصب القضاء ،بالإضافة إلى أن منصب القضاء يعد مكسبا كبيرا لطلاب الحق والعدل ، وهذا ما فعله الشوكانى طوال توليه هذه الوظيفة ، فقد أقام بنود العدل ، وأنصف المظلومين ، وأبعد الرشوة ، وخفف من غلواء الولاة تجاه الرعية .

ولقد طالت مدة توليه القضاء حتى شملت حياة ثلاثة من الأئمة،أولهم : المنصور على بن المهدى عباس (ت ١٢٢٤هـ) ، وثانيهم:ابنه المتوكل على بن أحمد بن المنصـور (ت ١٢٣١هـ)،

(١) راجع : البدرالطالع ١/٤٦٥ ، ٢/٣٣٣ ، ٣٣٤ .

وثالثهم : المهدى عبد الله بن عبد الله بن المتوكل (ت ١٢٥١هـ).

وفاة الشوكانى :

ثم ماذا ؟ لكل بداية نهاية ، ولكل أجل كتاب ، فقد آن لشمس هذا العالم الجليل أن تغرب ولنجمه أن يأفل ، وهذه سنة الله تعالى فى خلقه، ولقد صدق ربى فى قوله : ﴿ **لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ** ﴾ (١) ، وقوله تعالى : ﴿ **فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ** ﴾ (٢) .

ففى عام ١٢٥٠هـ جاءه أجله ، وفارقت روحه جسده ، وفقد العالم الإسلامى بفقده عالماً عاملاً أدى ما عليه من أمانة تجاه ربه ودينه ، تغمده الله برحمته ، وأسكنه فسيح جناته بمقدار ما قدم من علم وفضل للإسلام والمسلمين .

---

(١) الرعد : ٣٨.

(٢) الأعراف : ٣٤ .

شيوخ الشوكانى وتلاميذه

أ ــ شيوخ الشوكانى :

كان من نعم الله ــ سبحانه وتعالى ــ على الأمة الإسلامية التى وسمها الله تعالى فى كتابه بأنها خير أمة أخرجت للناس، أن رزقها بعدد يفوق الحصر والعد من العلماء الأتقياء ، العاملين الأوفياء ، الذين استجابوا لدعوة الله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾(١). فنفروا إلى العلم ، وهاجروا فى أربعة أركان الأرض باحثين ومنقبين عن فقه الدين وقواعد الشرع ، طالبين ذلك فى مظانه وأماكنه حيث الحرم المكى والمدنى وبخارى وسمرقند ، والأزهر الشريف والجامع الأموى فى دمشق ، وجامع الزيتونة والقيروان ، وغير ذلك من بيوت الله والتى أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، وكانت دائما تعج بطلاب العلم وعمالقة العلماء .

وكان يخفف متاعب السفر عن كبيرهم ، ووعثاء الطريق عن ضعيفهم ، ويطوى المسافات البعيدة تحت أقدامهم ما وعوه من حديث الرسول ﷺ، الذى رواه الترمذى من حديث أبى الدرداء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاً لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفرله مَنْ فى السموات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً إنما ورثوا العلم ، فمن أخذ به أخذ بحظ وافر » (٢) .

والشوكانى حباه الله ــ سبحانه وتعالى ــ بعدد وفير من هؤلاء العلماء الذين نصبوا أنفسهم للعلم ووهبوا حياتهم له . ومن هؤلاء العلماء :

١ــ أحمد بن عامر الحداثى : الفقيه الفرضى ، عالم عصره ، قرأ عليه الشوكانى بعض الشروح فى الفقه والفرائض . وكان معروفاً بالصدق والأمانة والزهد والإخلاص فى الدين ، توفى عام ١١٩٧هـ .

٢ــ إسماعيل بن الحسن بن أحمد بن الحسن : كان يسمى « سيبويه » عصره ، برع فى اللغة العربية صرفها ونحوها ، أثنى عليه الشوكانى ، وقرأ عليه الكثير من المطولات ، توفى عام ١٢٠٦هـ .

٣ــ أحمد بن محمد الحرازى: شيخ الفروع وأستاذ الفقه والأصول، لازمه الشوكانى فى الفقه ثلاث عشرة سنة، وقرأ عليه الفرائض أيضاً، كان فقيهاً فى علمه، متواضعاً مع غيره

---

(١) التوبة : ١٢٢ .

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه ، وراجع : تفسير القرطبى ٨/ ٢٩٦ .

مستظهراً لكتاب ربه يمتاز بالألمعية والذكاء ورجاحة العقل ، توفى عام ١٢٢٧هـ .

٤ـ صديق بن على المزجاجى الحنفى : شيخ الشوكانى بالإجازة فى الحديث وغيره ، قرأ وتفقه فى حديث الرسول ﷺ حتى صار علماً فى هذا الفن وحجة فى علوم الحديث ، توفى عام ١٢٠٩هـ .

٥ـ عبد القادر بن أحمد بن عبد القادر بن الناصر: من سلالة الإمام المهدى أحمد بن يحيى ، محدث مجتهد من علماء الزيدية باليمن ، ولد عام ١١٣٥هـ ووفاته عام ١٢٠٧هـ بصنعاء ، ونشأ بكوكبان وإليها نسبته وتنقل فى اليمن ، وسافر إلى مكة والمدينة ، وأخذ من علماء كل بلد ، واستقر فى كوكبان زمناً ، وهو أستاذ الشوكانى ، وقد بالغ فى الثناء عليه ، له كتب منها : مسند فى أسماء شيوخه ، وشرح نزهة الطرف للأخفش الصنعانى ، وفلك القاموس مدخل له ، وحواشى على ضوء النهار ، ورسالة فى تحقيق بعض العقاقير الطبية وله نظم (١) .

٦ـ عبد الله بن إسماعيل النهمى : لازمه الشوكانى فترة ، وقرأ عليه بعض المؤلفات فى النحو والصرف ، والمنطق والحديث والأصول . وصفه الشوكانى بالكرم وحسن الخلق ، ولكن ما لبث أن اختلف التلميذ وأستاذه وباعدت بينهم الآراء والأفكار ، فكان من جملة الذين هاجموا الشوكانى وأعلن الحرب عليه، توفى عام ١٢٢٨هـ .

٧ـ على بن إبراهيم بن على بن عامر : وصفه الشوكانى بقوله : كان إماماً فى جميع العلوم ، محققاً ومدققاً لكل فن منها ، فيه سكينة العباد ، ووقار العلماء ، وتبتل من ينطبق عليهم ورثة الأنبياء ،قرأ عليه الشوكانى صحيح البخارى وبعض السنن ، توفى عام ١٢٠٧هـ .

٨ ـ يحيى بن محمد الحوتى :كان عالماً فى أكثر من علم وفن وتعدى علوم الشرع إلى بعض الفنون الأخرى ، ودرس عليه الشوكانى : الفرائض والحساب ، والضرب والمساحة قال عنه الشوكانى : فاق فى ذلك أهل عصره وتفرد به ولم يشاركه فى ذلك أحد ، توفى عام ١٢٤٧هـ .

ولا نستطيع فى هذه العجالة أن نلم بكل مشايخ الشوكانى وأساتذته ، فهم كثير، ولقد لازم بعضهم ــ كما ذكرنا سابقاً ــ أكثر من ثلاث عشرة سنة ، ولا شك أن للشيخ دوره الكبير فى تكوين عقلية الطالب ، ودفعه إلى الانتقالية ، وتكوين الرأى ، وهذا ما جعل الشوكانى عالم عصره ، وأستاذ جيله الذى نبذ التقليد ورفع على أصحابه معول الهدم ، ودعا إلى الاجتهاد مقرراً ومؤكداً أن الإسلام صالح لكل عصر ومصر ؛ لأن منزله هو الذى خلق فسوى ، والعالم بمتطلبات خلقه ، الخبير بخلجات نفوسهم وبكل ذرة من ذرات كيانهم ، وبما يصلحهم فى دينهم ودنياهم ، ﴿ أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (٢) .

---

(١) راجع : البدر الطالع ١/ ٣٦٠ ــ ٣٦٨، ونيل الوطر ٢/ ٤٤ .

(٢) الملك : ١٤ .

ب ـ تلاميذ الشوكانى :

كما أن النحلة الدؤوب ، التى تلف على الأزهار اليانعة والورود المتفتحة لتمتص الرحيق وتذوبه فى داخلها لتخرجه إلى الناس عسلاً صافياً وشهداً هانئاً ، فكذلك العلماء الذين خاضوا فى بحار المعرفة ، وعاشوا بين طيات المراجع والملفات ووعوا كتاب ربهم ، وأخذوا نفوسهم بحديث نبيهم ، لا شك أنهم يخرجون فى النهاية عسلاً وشهداً .

عسلاً يتمثل فى تلاميذهم وطلابهم ، وشهداً تحويه كتبهم ومؤلفاتهم، ولقد كان للشوكانى الأعداد الكبيرة من الطلاب، الذين جلسوا بين يديه وأخذوا من علمه ومن فقهه الشىء الكثير، والبعض الآخر تتلمذ على كتبه وعكف على مؤلفاته حتى أصبح من العلماء الأجلاء الذين أثروا الحياة الفكرية وأضافوا الجديد إلى المكتبة الإسلامية ، ومن هؤلاء التلاميذ الذين نهلوا من فيض علمه :

١ـ محمد بن حسن الشجنى الذمارى القاضى : سمع من شيخه الشوكانى ودرس عليه ، وأجازه ، إجازة عامة فى رجب سنة ١٢٣٩هـ ، ويعتبر من أوائل الذين ترجموا للشوكانى فى كتابه :« التقصار فى جيد زمن علامة الأقاليم والأمصار » وقسم هذا الكتاب ثلاثة أقسام:

الأول: فى ذكر ولادة شيخه الشوكانى ونشأته وطلبه العلم وخصاله وذكرمؤلفاته وبعض رسائله ونظمه .

الثانى : فى تراجم مشايخه ومن تلقى عليهم العلم .

الثالث : فى تراجم تلامذته وطلابه .

ويقال: كان شاعراً أديباً بليغاً ، ووصفه بعضهم بقوله :فهوالفرد الكامل ، والعماد الفاضل، بل ألقت إليه البلاغة زمامها ، توفى سنة ١٢٨٦هـ (١) .

٢ـ السيد محمد بن محمد زيادة الحسنى اليمنى الصنعانى : صاحب كتاب «نيل الوطر»من تراجم رجال اليمن فى القرن الثالث عشر ، ساهم مساهمة فعالة فى نشر بعض مؤلفات الشوكانى فى مصر وفى غيرها من البلاد الإسلامية . ويعتبر من الجيل الثانى من تلاميذ الشوكانى ، توفى عام ١٣٨١هـ .

٣ـ أحمد بن عبد الله الضمدى: ولد عام ١١٧٤هـ نسبة إلى بلدة « ضمد » جلس إلى الشوكانى وأخذ منه ، وانتقل إلى شيوخ غيره ، ولكن صلته بالشوكانى كانت أكثر. ثم عاد إلى بلده ، وأصبح المرجع لأهلها فى التدريس والإفتاء، وتسامع الناس به فجاءته الوفود من البلاد المجاورة . وله أسئلة عديدة إلى أستاذه الشوكانى أجاب له عنها فى رسالة سماها « العقد المنضد » ، وتوفى عام ١٢٢٢هـ (٢) .

---

(١) راجع : نيل الوطر ٢/ ٢٥٧ المطبعة السلفية .

(٢) راجع : البدر الطالع ١/ ٧٧.

٤ـ علي بن أحمد : هاجر الصنعاني ، ولد قريباً من سنة ١١٨٠هـ، وقد تبحر في العلوم العقلية وأتقنها ودرس على أستاذه الشوكاني علم المنطق وغيره .قال الشوكاني :بعد أن أخذ عنه علم المنطق ، وهو يفهمه فهماً بديعاً ويتقنه إتقاناً عجيباً. . ثم قال : قل أن يوجد نظيره مع صلابة في الدين . . ، توفي عام ١٢٣٥هـ .

٥ ـ أحمد بن محمد الشوكاني : ولد في سنة ١٢٢٩هـ ،وانقطع للاشتغال بمؤلفات والده ، حتى جاز من العلم السهم الوافر، وانتفع به عدة من الأكابر، وتولى القضاء العام بمدينة صنعاء وله مؤلفات جيدة ومفيدة ، وكان يعد أكبر علماء اليمن بعد والده، توفي سنة ١٢٨١هـ (١).

٦ـ الحسن بن محمد السحولي : حاكم تعز، ولد سنة ١١٩٠هـ وتوفي سنة ١٢٢٤هـ . قرأ على الشوكاني الحديث والفقه، وبعض مؤلفاته في العربية والأصول . ووصفه بلطف الشمائل ورقة الطبع وكرم الأخلاق(٢).

٧ـ الحسين بن محمد العنسي : ولد سنة ١١٨٨هـ وتوفي سنة ١٢٣٥هـ، قرأ على الشوكاني في النحو والصرف والمنطق والمعاني والبيان والأصول وبعض مؤلفاته ، وقد وصفه الشوكاني بأنه قليل النظيرفي فهم الدقائق وحسن التصور ، وقوة الإدراك (٣) .

٨ ـ سيف بن موسى بن جعفر البحراني : وفد إلى صنعاء في محرم سنة ١٢٣٤هـ ، وغادرها في شوال سنة ١٢٣٤هـ ، وقد قرأ على الشوكاني في الفقه والحديث والتفسير والأصول وعلم الكلام والحكمة والإلهيات (٤) .

ونكتفي بهذا القدر من تلاميذ الشوكاني لأنهم أعداد كثيرة ، وقد استطاع الإمام الشوكاني أن يجمع العدد الكبير منهم في كتابه (الإعلام بالمشايخ الأعلام والتلامذة الكرام).

لقد كان الشوكاني صاحب مذهب ومفكرا ألمعيا ، نبذ التقليد ودعا إلى الاجتهاد ، وكأن الأمة الإسلامية بعامة ، ورجال العقيدة والشريعة بخاصة كانوا في انتظار العالم الجرىء الذى ينادي بهذه الدعوة ، وما كاد الشوكاني يعلن دعوته حتى كان له مادح وقادح ، ولكن ما كان أكثر المادحين وأقل القادحين لهذه الدعوة المباركة ، الأمر الذى جعلها تنتشر في كثير من بلاد المسلمين ، وخصوصاً في باكستان والهند على يد تلميذه الشيخ عبد الحق بن فضل الهندي وأيضا تلميذه المتحمس لدعوته السيد محمد صديق حسن خان أمير مملكة (بهوبال) بالهند .

وإذا كان ذلك كذلك، فيطيب لنا أن نلقي بعض الأضواء على مؤلفات الإمام الشوكاني .

---

(١) راجع : نيل الوطر١/ ٢١٥ .
(٢) راجع نيل الوطر ١/ ٣٥٤ ، والتقصار :ص١١٠.
(٣) البدر الطالع ١/٢٦٩، ونيل الوطر ١ / ٣٨٣، والتقصار: ص١١٠ .
(٤) البدر الطالع ١/ ٢٣٧، ونيل الوطر ١/ ٤٠٥، والتقصار:ص١١٠ .

مؤلفات الإمام الشوكانى

قلنا فى كلمة سابقة : إن العلماء العاملين لدينهم ، تراهم كالنحلة الدؤوب، تنتقل من زهرة إلى زهرة ، ومن وردة إلى غصن، تمتص الرحيق لتخرجه فى النهاية عسلاً وشهداً، عسلاً يتمثل فى طلابهم الذين يحملون الرسالة من بعدهم ، وشهداً يتمثل فى كتبهم ومؤلفاتهم التى أخرجوها لتكون زاداً لطلاب العلم والمعرفة من بعدهم ، وضياء يضىء لهم الطريق ، يرشدهم إلى ما يصلحهم فى دينهم ودنياهم .

والإمام الشوكانى ــ رحمه الله ــ قدم للمكتبة الإسلامية زاداً زاخراً وعلماً نافعاً، ومؤلفات تربو عن الحصر والعد ، ولم تكن هذه المؤلفات فى فن واحد من فنون المعرفة أو علم واحد من علوم الشرع ، ولكنه كان نتاجاً شاملاً تناول أكثر المعارف فى عصره ، والفاحص لهذه المؤلفات يجد أنه تناول فيها :

قضايا التوحيد ، وناقش علماء الكلام ، وهدم الكثير من قواعدهم وأدلتهم ودعاهم إلى نبذ الخلافات والعودة إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، حتى تتخلص كتب العقائد من طلاسمهم وألغازهم .

ثم كتب فى الحديث وعلومه ، وكان كتابه العظيم « نيل الأوطار » خير شاهد على تمكنه فى هذا العلم ، والذى أسهب فى شرح سنة الرسول ﷺ ، وجلاها فى صورة واضحة بينة ، ودعا المسلمين إلى الاهتمام بها ؛ لأنها من كلام خاتم المرسلين الذى لا ينطق عن الهوى ، ولأنها المفسرة لكتاب الله تعالى؛ لقوله عليه السلام : «أعطيت القرآن ومثله معه » .

وعندما وجد الشوكانى الخلافات بين الفقهاء فى عصره لا تقف عند حد دعاهم إلى نبذ الخلافات وأمرهم بالاجتهاد حتى لا يتوقف شرع الله تعالى ، ولأن لكل عصر ظروفه ودواعيه، وحتى لا تكون دعوته دعوة ثائرفقط أو مقولة كاتب فحسب نراه فتح الطريق إلى الاجتهاد بكتابه القيم « السيل الجرارعلى حدائق الأزهار»(١) وغيره من المؤلفات ، وكأن هذا الكتاب كان إشارة البدء لغيره من العلماء بالاجتهاد وتقديم الصورة المثلى لفقه الإسلام وشرعه الذى أنزله الله تعالى ليكون للبشرية هادياً فى كل عصر ومصر .

ثم وضع الأسس والقواعد لمنطق إسلامى فى كتابه القيم « أمنية المتسوق فى تحقيق علم المنطق » ، ناهجاً فيه نهج أستاذه ابن تيمية فى كتابيه « نقض المنطق » و« الرد على المنطقيين ».

ثم كانت له مؤلفات كثيرة ورسائل عديدة فى فن البلاغة وعلم الاشتقاق .

---

(١) تم طبع هذا الكتاب عن طريق المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة ، وتوجد نسخة مخطوطة بمكتبة صنعاء بخط الشوكانى ، انتهى منها سنة ١٢٣٥هـ .

ثم كان مؤلفه العظيم فى التفسير« فتح القدير» الذى نحن بصدد الحديث عنه ، ويطيب لنا أن نقدم فى هذه المقدمة ثبتاً ببعض كتبه المخطوط منها والمطبوع وعلى الله قصد السبيل .

أولا: الكتب المخطوطة :

١ـ التفسير :

١ـ بحث فى الرد على الزمخشرى فى استحسان بيت المرية فى سورة « سبحان » (١) .

٢ـ البحث الملم المتعلق بقوله تعالى :﴿ إلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ (٢) .

٣ـ بحث فى شرح قوله تعالى:﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ (٣) .

٤ـ مطلع البدرين ومجمع البحرين فى التفسير، وهو أصل فتح القدير فى ستة مجلدات كبار(٤).

٥ـ النشر فى فوائد سورة العصر (٥).

٢ـ الحديث :

١ ـ الأبحاث الوضية فى الكلام على حديث : « الدنيا رأس كل خطية » (٦) .

٢ ـ إتحاف المهرة على حديث :« لاعدوى ولاطيرة » (٧).

٣ ـ بحث فيما اشتهر على ألسن الناس :« أنه لاعهد لظالم» (٨) .

٤ ـ بحث فى حديث :« إنما الأعمال بالنيات» (٩) .

٥ ـ بحث فى حديث : « فدين الله أحق أن يقضى» (١٠) .

٦ ـ بحث فى حديث : « الصوم لى وأنا أجزى به» (١١).

٧ ـ بحث فى الكلام على حديث : « إذا اجتهد المجتهد فأصاب. . .» إلخ (١٢) .

٨ ـ بحث فى شرح حديث :« بنى الإسلام على خمس» (١٣) .

٩ ـ بحث فى شرح قوله ﷺ : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها» (١٤) .

١٠ـ بحث فى مؤاخاة الرسول ﷺ بين الصحابة(١٥).

١١ـ رفع الباس عن حديث : النفس والهم والوسواس .

---

(١) رقم ٨٣ مجموع ٥٠ متوكلية .
(٢) النساء :١٤٨ .
(٣) الأنعام : ١٥١.
(٤) راجع : ولاية الله :ص٥١ .
(٥) البدر الطالع ٢/ ٢٢١ .
(٦) يقال : بأن هذا الكتاب طبع فى النهضة المصرية .
(٧) مكتبة الجامع بصنعاء رقم:٤ من مجاميع المتوكلية .
(٨) الفتح الربانى ٣٨ .
(٩) الفتح رقم ٥٩/٩ من مجاميع المتوكلية .
(١٠) راجع: البدر الطالع ٢/ ٢٢٣.
(١١) راجع : التقصار:ص٢٣ .
(١٢) الفتح الربانى رقم (١) الجامع المقدسى .
(١٣) الفتح الربانى رقم٨٣ مجاميع الجامع المقدسى .
(١٤) رقم ٥٠ متوكلية.
(١٥) رقم ٣١ من مجاميع المتوكلية ٥٩ .

١٢ـ القول المقبول في رد خبر المجهول من غير صحابة الرسول .

١٣ـ نثر الجوهر في شرح حديث أبي ذر .

١٤ـ نزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى على شرحه نيل الأوطار .

١٥ـ كشف الدين عن حديث ذي اليدين .

٣ـ العقيدة :

١ـ الإثبات في التقاء أرواح الأحياء والأموات [١].

٢ ـ الإيضاح لمعنى التوبة والإصلاح [٢].

٣ ـ بحث في الاستدلال على كرامات الأولياء [٣] .

٤ ـ بحث في التصوير. وقد بين فيه المؤلف عدم جوازه مطلقاً ضمن مجموع ٨٣ .

٥ ـ بحث في أن إجابة الدعاء لاينافي القضاء [٤] ، وهو بحث يقع في ست صفحات تقريباً يثبت فيه المؤلف أن كون الله تعالى أمرنا بدعائه وأن الرسول حببنا في الدعاء : لا ينافي هذا مع سبق القضاء من الله سبحانه فإنه من الممكن أن يمحو الله ما يشاء ويثبت بناء على الدعاء .

٦ ـ بحث في الكلام على الذكر والجهر به . مجموع ٨٣ مجاميع الجامع المقدسي بصنعاء .

٧ ـ بحث في حال الأموات في البرزخ [٥] .

٨ ـ بحث في الرد على من قال : إن علوم الناس تسلب عنهم في الجنة .

٩ ـ بحث في مستقرالأرواح بعد الموت . رقم ٣٧من مجموع ٥٩ متوكلية.

١٠ـ بحث في وجوب محبة الله. رقم ٣٢مجاميع متوكلية [٦] .

١١ـ البغية في مسألة الرؤية [٧] (أي رؤية الله تعالى)، أثبت فيه إمكان رؤية الله في الآخرة ، ورد فيه على المعتزلة الذين أنكروا ذلك .

١٢ـ تنبيه الأفاضل على ماورد في زيادة العمر ونقصه من الدلائل [٨] أثبت فيها أن العمر يزيد وينقص ثم بين المراد من قوله تعالى : ﴿ **فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا**

---

(١) مكتبة الجامع بصنعاء رقم ٢٢من الفتح الرباني مجاميع المتوكلية .

(٢) في عشر صفحات ضمن مجاميع المتوكلية رقم ٥٩وهي تدور حول المراد من توبة الذين يرمون المحصنات ، وهو جواب عن سؤال من تلميذه لطف الله بن أحمد جحاف .

(٣) رقم ٤٠ من مجموع ٥٩ متوكلية وذكره في تفسير فتح القدير سورة الجن : آية رقم ٢٦ ، ٢٧.

(٤) رقم ٤١ من مجاميع ٥٩ وذكره في ولاية الله.

(٥) الفتح الرباني رقم ١مجاميع .

(٦) ط . دار النهضة سنة ١٣٩٦هـ وتوجد نسخة مخطوطة رقم ٣٢ من مجاميع ٥٩ .

(٧) راجع : تفسير فتح القدير سورة القيامة : آية رقم ٢٣.

(٨) ضمن مجموع ٥٩ .

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ .

١٣ـ التوضيح فى تواتر ما جاء فى المهدى المنتظروالدجال والمسيح (١) .

١٤ـ جواب سؤال عن الصبر والحلم (٢) . وهو رد على سؤال من السيد العلامة إبراهيم بن محمد بن إسحاق قد وجهه إلى المؤلف بقوله:(هل الصبر والحلم متلازمان ؟) .

١٥ـ رسالة فى توحيد الله ـ عز وجل ـ (٣) .

١٦ـ كشف الأستار فى إبطال كلام من قال بفناء النار .

١٧ـ المختصر البديع فى الخلق الوسيع ذكر خلق السموات والأرض وما فوقهما وما دونهما والجن والإنس والملائكة والعوالم أجمع (٤) .

١٨ـ العذب النمير فى جواب عالم عسير فى التوحيد وفاتحة الكتاب (٥) .

١٩ـ المقالة الفاخرة فى بيان اتفاق الشرائع على الدار الآخرة (٦) .

٢٠ـ إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات (٧) .

٤ـ الفقه :

١ـ الأبحاث البديعة فى وجوب الإجابة إلى أحكام الشريعة .

٢ـ إشراق الطلعة فى عدم الاعتداد بالركعة من الجمعة .

٣ـ إشراق النيرين فى بيان الحكم إذا تخلف أحد الخصمين .

٤ـ اطلاع أرباب ذوى الكمال على ما فى رسالة الجلال من الاختلال .

٥ـ إقناع الباحث بدفع ما ظنه دليلاً على جواز الوصية للوارث .

٦ـ إيضاح الدلالات لأحكام الخيارات .

٧ـ إيضاح الدلائل على ما يجوز بين الإمام والمأموم من الحائل .

٨ ـ بحث فى بيع المشاع من غير تعيين .

٩ ـ بحث فى بيع وقف الذرية .

---

(١) ضمن مجموع ٥٩ .

(٢) رقم ٢٥ ضمن مجموع ٥٩ ومجموع ٣٢ الجامع بصنعاء .

(٣) الفتح الربانى رقم ١من مجاميع ١٨٣ الجامع المقدسى بصنعاء .

(٤) البدر الطالع ٢/ ٢٢٠. (٥) ولاية الله : ص٤٨. (٦) تم طبع هذه الرسالة .

(٧) نسخة بخط المؤلف مجموع رقم ٥٩ مجاميع المتوكلية جامع صنعاء، وقد دار هذا المؤلف حول اتحاد الشرائع السماوية كلها فى أمور ثلاثة: توحيد الله وإثبات النبوات ، وتصديق بعضها بعضاً، وإثبات البعث الحسى ، وقد رد بهذا على (موسى بن ميمون) اليهودى الأندلسى فى إنكاره لعلم الله بالجزئيات ونفيه اللذة الجسمانية وقوله بالبعث الروحى فقط . وهو يقع فى ثمان وخمسين صفحة تقريباً وقد انتهى من تأليفه سنة ١٢٣١هـ . راجع : قطر الولى تحقيق د . إبراهيم هلال .

١٠ــ بحث فى سؤال يتعلق بالصلاة .

١١ــ بحث فى السجود المنفرد .

١٢ــ بحث فى تحريم الزكاة على الهاشمى .

١٣- بحث فى امتناع الزوجة حتى يسمى المهر .

١٤ــ بحث فى نجاسة الدم من الخيل ومن بنى آدم .

١٥ــ بحث فى الربا .

١٦ــ الأبحاث الحسان المتعلقة بالعارية والشركة والتأجير والرهان .

١٧ــ بحث فى الطلاق المشروط .

١٨ــ بحث فيمن وقف على أولاده دون زوجته .

١٩ــ الأبحاث الوفية فى الشركة العربية.

٢٠ــ بحث فى رضاع الكبير هل يقتضى التحريم أو لا ؟

٢١ــ بحث فى العين المسروقة إذا وجدها المالك .

٢٢ــ بحث فى إخراج أجرة الحاج من رأس المال ولم يجزه إلا إذا تبرع الورثة.

٢٣ــ بحث فى قاذف الرجل وما عليه من الحد .

٢٤ــ بحث فى مسائل الوصايا التى يترتب عليها الضرر .

٢٥ــ بحث فى نقض الحكم إذا لم يوافق الحق .

٢٦ــ بحث فى صلاة السفر وهو جواب عن سؤال .

٢٧ ــ بحث فى وجوب الإمساك إذا دخل رمضان ولم يعلموا ذلك إلا نهاراً هل يجب الإمساك أم لا ؟ .

٢٨ــ بحث فيمن أجبر على الطلاق فقال فيه مذهبان : الأول :يقع ، والثانى : لا يقع وهو مذهب أهل البيت وهو الراجح .

٢٩ــ بحث فيما يقتضى التحريم من الرضاع واختار أنه لا يحرم إلا خمس رضعات.

٣٠ ــ بحث فى دفع من قال : إنه يستحب الرفع فى السجود .

٣١ ــ بحث فى يمين التعنت التى يطلبها المتخاصمان .

٣٢ــ بحث فى شفعة الجار .

٣٣ - بحث فيمن أوصى بالثلث قاصداً إحرام الوارث .

٣٤ـ بحث فى كون الولد يلحق بأمه كابن الملاعنة والأمة ومجهول النسب .

٣٥ـ البحث المسفر عن تحريم كل مسكر ومفتر .

٣٦ـ بحث فى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فى الصلاة .

٣٧ـ بحث فيما يتعلق بعورات النساء .

٣٨ ـ بحث فى العمل بقول المفتى.

٣٩ ـ تحريـر الدلائل على مقدار ما يجـوز بين الإمـام والمأموم فى الصلاة من الارتفاع والحائل وهى شرح لرسالته . إيضاح الدلائل .

٤٠ ـ تنبيه الأمثال على عدم وجوب الاستعانة من خالص المال [١] .

٤١ـ تنبيه ذوى الحجا على حكم بيع الرجاء .

٤٢ـ جواب سؤال عن نجاسة الميتة .

٤٣ـ الدفعة فى وجه ضرر القرعة .

٤٤ـ رسالة القول المحرر فى حكم لبس المعصفر وسائرأنواع الأحمر.

٤٥ـ رسالة فى أحكام لبس الحرير .

٤٦ ـ رسالة فى جواز استناد الحاكم فى حكمه إلى تقويم العدول .

٤٧ـ رسالة فى حكم الطلاق البدعى هل يقع أم لا؟ .

٤٨ ـ رسالة فى اختلاف العلماء فى تقدير النفاس.

٤٩ـ رسالة فى التحلى بالذهب للرجال .

٥٠ ـ رسالة فى التسعير هل يجوز أولا ؟

٥١ـ رسالة فى نفقة المطلقة ثلاثاً .

٥٢ـ رسالة فى الكسوف هل يكون فى وقت معين على القطع أم ذلك يختلف ؟

٥٣ـ رسالة فى القراءة التى يهدى ثوابها إلى الميت من الأحياء .

٥٤ـ رسالة فى أسباب سجود السهو .

٥٥ـ رسالة فيمن حلف ليقضين دينه غداً إن شاء الله.

٥٦ـ رسالة فى بيع الشىء قبل قبضه .

---

(١) رقم ١١ من مجموع (٥٩) المتوكلية.

٥٧ـ رسالة هل الخلع طلاق أو فسخ ؟

٥٨ـ رسالة فى حكم بيع الماء .

٥٩ـ رسالة فى حكم أن الطلاق لا يتبع الطلاق على الراجح .

٦٠ـ سؤال عن الوصية للوارث.

٦١ـ سؤال فى التحيل لإسقاط الشفعة .

٦٢ـ سؤال فى إجبار الجار على البيع لأجل الغرر .

٦٣ـ شفاء العلل فى زيادة الثمن لأجل الأجل .

٦٤ـ الصوارم الهندية المسلولة على الرياض الندية فى الرد على من زعم أن غسل الفرجين من أعضاء الوضوء من الزيدية .

٦٥ـ ضرب القرعة فى شرطية خطبة الجمعة .

٦٦ـ القول الجلى فى لبس النساء للحلى .

٦٧ـ القول الصادق فى حكم إمامة الفاسق .

٦٨ـ القول الواضح فى صلاة المستحاضة .

٦٩ـ كشف الأستار عن الحكم فى الشفعة بالجوار .

٧٠ـ اللمعة فى الاعتداد بإدراك ركعة من الجمعة .

٧١ ـ هفوات الأئمة الأربعة .

٧٢ـ بحث فى تكثير الجماعات فى مسجد واحد.

٧٣ـ هل يجوز قضاء المقلد؟

٧٤ـ بغية المستفيد فى الرد على من أنكر الاجتهاد والتقليد .

٥ـ المنطق :

١ـ أمنية المتسوق فى تحقيق علم المنطق .

٢ـ دفع الاعتراضات على إيضاح الدلالات .

٣ـ فتح الخلاف فى جواب مسائل عبد الرزاق الدهلوى الهندى فى علم المنطق .

٦ـ التصوف :

١ـ بحث فى التصوف تحت اسم الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات فى ذوى الإلحاد .

٢ـ الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد .

٧ـ **أنواع متفرقة فى بعض العلوم والفنون :**

١ـ إبطال دعوى الاختلال فى حل الإشكال .

٢ـ أدب الطلب ومنتهى الأرب [١] .

٣ـ إرشاد المستفيد إلى دفع كلام ابن دقيق العيد .

٤ـ إفادة السائل فى العشرالمسائل .

٥ـ بحث فى الإضرار بالجار .

٦ـ بحث فى تبادل اللفظ عند الإطلاق .

٧ـ بحث فى الصلاة على النبى ﷺ ، هل يكفى الرمز إليها خطاً أو لابد من كتابتها كاملة ؟.

٨ ـ بحث فى وجوب الصلاة على النبى ﷺ فى الصلاة وغيرها .

٩ـ بحث فى حفلة المولد النبوى . قال : لم أجد فى جوازه دليلاً وأول من اخترعه السلطان المظفر أبو سعيد فى القرن السابع، وأجمع المسلمون أنه بدعة .

١٠ـ بحث فى التعليق على الفوائد لابن القيم .

١١ـ بحث فى النهى عن مودة أهل السوء .

١٢ـ بحث فى كون سبب التفرق هو علم الرأى.

١٣ـ جواب عن أسئلة وردت من كوكبان .

١٤ـ جواب أسئلة وردت من بعض علماء اليمن .

١٥ـ جواب أسئلة وردت من الفقيه قاسم بن لطف الله .

١٦ـ جواب سؤالات وردت من تهامة .

١٧ـ جيد النقد فى عبارة الكشاف والسعد .

١٨ـ حل الإشكال فى إجبار اليهود على التقاط الأزبال .

١٩ـ در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة .

٢٠ـ رسائل على مسائل من السيد على بن إسماعيل .

٢١ـ رسالة جواب على مسائل لبعض علماء الحجاز .

٢٢ـ الروض الوسيع فى الدليل المنيع على عدم انحصار علم البديع .

٢٣ـ رسالة فى حكم أجاب بها على الشريف إبراهيم بن أحمد بن إسحاق .

---

(١) نسخة بخط المؤلف ومن وقفه على مكتبة الجامع المقدسى بصنعاء رقم ٣٠٢ ، وقد حكى فيه ما وقع له مع المقلدين،وتاريخ حياته كاملا فى طلب العلم، وما الذى يجب أن يكون عليه طالب العلم وما يجب أن يحصله .

٢٤ـ زهر النسرين الفائح بفضائل العمرين .

٢٥ـ الطود المنيف فى الانتصار للسعد بن الشريف .

٢٦ـ طيب النشر فى المسائل العشر .

٢٧ـ القول الحسن فى فضائل أهل اليمن .

٢٨ـ منحة المنان فى أجرة القاضى والسجان .

٢٩ـ نزهة الأحداق فى علم الاشتقاق .

ثانياً : الكتب المطبوعة :

١ـ إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر ، ط. حيدر أباد سنة ١٣٢٨هـ .

٢ـ إبطال دعوى الإجماع على مطلق السماع ، ط . حيدر أباد سنة ١٣٢٨هـ .

٣ـ إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات ، ط. النهضة العربية بمصر تحقيق د . إبراهيم هلال سنة ١٣٩٥هـ .

٤ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، ط . المطبعة المنيرية ١٣٤٧هـ ، ط. السعادة سنة ١٣٦٥هـ ، وط . الحلبى سنة ١٣٥٦هـ .

٥ـ إرشاد السائل إلى دليل المسائل ، ط . دار النهضة ١٣٩٥هـ .

٦ـ إشكال السائل إلى تفسير ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ ﴾ ، ط . دار النهضة ١٣٩٥هـ .

٧ـ الإعلام بالمشائخ الأعلام والتلامذة الكرام ، معجم لشيوخه، ط . ١٣٢٨هـ (حيدر أباد) .

٨ ـ الإيضاح لمعنى التوبة والصلاح ، ط. دار النهضة ١٣٩٥هـ .

٩ـ بحث فى وجوب محبة الله ، ط . دار النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

١٠ـ بحث فى الاستدلال على كرامات الأولياء ، ط . دار النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

١١ـ بحث فى إجابة الدعاء لاينافى سبق القضاء ، ط . دار النهضة ١٣٩٥هـ .

١٢ـ بحث فى الكلام على أمناء الشريعة ، ط . دار النهضة ١٣٩٥هـ .

١٣ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ط. السعادة ١٣٥٠هـ ، ط. دار المعرفة بيروت بدون تاريخ « أثبت فيه أن القرون المتأخرة عمرت بالعلماء المجتهدين، ولم يخل قرن من القرون من جماعة من هؤلاء ؛ لأن خلو عصر من أمثال هؤلاء ضياع الشريعة بلا مرية وذهاب الدين بلا شك، وهو تعالى قد تكفل بحفظ دينه ، وليس المراد : حفظه فى بطون الصحف والدفاتر بل إيجاد من يبينه للناس فى كل وقت وعند كل حاجة » [1] .

---

(١) مقدمة البدر الطالع .

١٤ـ تحفة الذاكرين فى شرح (عدة الحصن الحصين) ، ط. مصطفى الحلبى سنة ١٣٥٠هـ ، قال فى مقدمته : « وبعد: فإنه لما كان كتاب (عدة الحصن الحصين) فى الأذكار الواردة عن سيد المرسلين من أكثر الكتب نفعاً ، وأحسنها صنعاً ، وأتقنها جمعاً وأحكمها وضعاً ، بقى فيه ما بقى الدين من العين، وإن لم يكن فيه شين ، وهوعدم التنبيه على ما فى بعض أحاديثه من المقال ، وعدم الانتباه لعزوه إلى مخرجيه إلى الكمال ــ إلى أن قال ــ ولم نقف إلى الآن، ولا سمعنا عن أحد من أهل العرفان ، أنه شرح هذا الكتاب بشرح يشرح صدور أولى الألباب، ويتبين به القشر من اللباب ، ولا أنه حام أحد حول هذا المقصد النفيس، والغرض الذى هو لطالب هذا الكلام على فوائد الحديث كالرئيس» (١). . . إلخ.

١٥ـ التحف فى مذاهب السلف ، ط . المنيرية سنة ١٣٨٣هـ ، والحلبى ١٣٥٠هـ .

١٦ـ تنبيه الأفاضل على ما ورد من زيادة العمر ونقصه من الدلائل ، ط . النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

١٧ـ تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام ، ط . مصر مطبعة المعاهد سنة ١٣٤٠هـ تحت اسم (كشف الشبهات عن المشبهات)(٢) .

١٨ـ جواب سؤال يتعلق بما ورد فى الخضر عليه السلام ، ط . النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

١٩ـ جواب السائل عن تفسير تقدير القمر منازل ، ط .النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

٢٠ـ جواب عن سؤال الصبر والحلم ، ط . النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

٢١ ـ جواب عن سؤال كيف أن الفاء فى قوله تعالى : ﴿ **فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ** ﴾ واقعة فى موقع الدليل ، ط . النهضة ١٣٩٥هـ .

٢٢ـ جواب عن سؤال عن نكتة التكرار فى قوله تعالى : ﴿ **قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ . وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ** ﴾، ط . النهضة ١٣٩٥هـ .

٢٣ـ الدرارى المضيئة فى شرح الدرر البهية ، ط . مصر الحرة سنة ١٩٢٨هـ .

٢٤ ـ الدرر البهية : متن الدرارى المضيئة ، ط . مصر الحرة سنة١٩٢٨هـ .

٢٥ـ الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد ، ط المنيرية ١٣٤٨هـ .

٢٦ـ الدواء العاجل فى دفع العدو الصائل ، ط .المنيرية ١٣٤٣هـ .

٢٧ـ رفع الريبة فيما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، ط. المنيرية ١٣٤٢هـ ، و١٣٤٨هـ .

٢٨ـ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ،ط.الشؤون الإسلامية بمصر سنة ١٣٩٠هـ ،

---

(١) من مقدمة تحفة الذاكرين .

(٢) راجع : مقدمة ولاية الله للدكتور إبراهيم هلال ، تحقيق كتاب قطر الولى للشوكانى .

وط . دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ـ قال فى مقدمته : « فإن مختصرالأزهار لما كان مدرس طلبة هذه الديار فى هذه الأعصار ومعتمدهم الذى عليه فى عباداتهم ومعاملاتهم المدار ، وكان قد وقع فى كثير من مسائله الاختلاف بين المختلفين من علماء الدين والمحققين من المجتهدين ، أحببت أن أكون حكماً بينه وبينهم ثم بينهم أنفسهم عند اختلافهم فى ذات بينهم، فمن كان أهلاً للترجيح ومتأهلاً للتقسيم والتصحيح فهو إن شاء الله سيعرف لهذا التعليق قدره، ويجعله لنفسه مرجعاً » إلخ .

٢٩ـ شرح الصدور فى تحريم رفع القبور ، ط . المنيرية سنة ١٣٤٧هـ .

٣٠ـ العقد الثمين فى إثبات وصاية أمير المؤمنين ، ط.المنيرية سنة ١٣٤٨هـ .

٣١ـ عقود الزبرجد فى جيد مسائل علامة ضمد ، ط . دار النهضة سنة ١٣٩٥هـ .

٣٢ـ الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ، ط . فى الهند سنة ١٢٠٣هـ، ثم بمصر، ط . المحمدية سنة ١٣٨٠هـ ثم قام بتحقيقه عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمنى ١٣٩٨هـ. قال فى مقدمته : « وبعد : فلما كان تمييز الموضوع من الحديث عن رسول الله ﷺ من أجل الفنون ، وأعظم العلوم ، وأنبل الفوائد من جهات يكثر تعدادها ولولم يكن منها إلا تنبيه المقصرين فى علم السنة على ما هو مكذوب على رسول الله ﷺ ليجتنبوه، ويحذروا من العمل به، واعتقاد ما فيه وإرشاد الناس إليه ، كما وقع لكثير من المصنفين للفقه» إلخ[(١)].

٣٣ـ قطر الولى على حديث الولى ، تحقيق الدكتور إبراهيم هـلال ، ط .دار الكتب الحديثة سنة ١٣٩٥هـ. قال فى مقدمته : « فإنه لما كان حديث « من عادى لى ولياً » قد اشتمل على فوائد كثيرة النفع جليلة القدر لمن فهمها حق فهمها وتدبرها كما ينبغى ، أحببت أن أفرد هذا الحديث الجليل بمؤلف مستقل، أنشرمن فوائده ما تبلغ إليه الطاقة ويصل إليه الفهم ، وما أحقه بأن يفرد بالتأليف ، فإنه قد اشتمل على كلمات كلها درر ، الواحدة منها تحتها من الفوائد ما ستقف على البعض منه ، وكيف لا يكون كذلك وقد حكاه عن الرب سبحانه من أوتى جوامع الكلم ، ومن هو أفصح من نطق بالضاد ، وخيرالعالم بأسره ، وأجل خلق الله ، وسيد ولد آدم ﷺ »إلخ[(٢)] .

٣٤ـ القول المفيد فى أدلة الاجتهاد والتقليد ، ط. المنيرية سنة ١٣٤٨هـ ، وط . دار القلم تحقيق عبد الرحمن عبد الخالق، وتحقيق محمد عثمان الخشت ، ط .مكتبة القرآن القاهرة. قال فى مقدمته : « طلب منى بعض المحققين من أهل العلم أن أجمع له بحثاً يشتمل على تحقيق الحق فى التقليد أجائز هو أم لا، على وجه لا يبقى بعده شك ولا يقبل عنده تشكيك، ولما كان هذا السائل من العلماء المبرزين كان جوابه على نمط علم المناظرة . فنقول وبالله التوفيق » إلخ [(٣)].

(١) راجع : مقدمة كتاب الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة .
(٢) راجع : مقدمة قطر الولى : ص٢١٧. (٣) راجع :مقدمة القول المفيد : ص ١٨ .

٣٥ـ المسك الفائح فى حط الجوائح ، ط .النهضة سنة١٣٩٥هـ .

٣٦ـ نزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى ، مختصر من نيل الأوطار ، ط . بالهند سنة ١١٩٧هـ .

٣٧ـ نيل الأوطار (شرح منتقى الأخبار) ،ط . الحلبى سنة ١٣٤٧هـ ، وط .العثمانية ١٣٥٧هـ ، وط. المكتبات الأزهرية القاهرة ١٣٨٥هـ قال فى مقدمته : « وبعد : فإنه لما كان الكتاب الموسوم بالمنتقى من الأخبار فى الأحكام مما لم ينسج على بديع منواله ، ولاحرر على شكله ومثاله أحد من الأئمة الأعلام ، قد جمع من السنة المطهرة مالم يجتمع فى غيره من الأسفار، وبلغ إلى غاية فى الإحاطة بأحاديث الأحكام تتقاصر عنها الدفاتر الكبار ، وشمل من دلائل المسائل جملة نافعة تغنى دون الظفر ببعضها طوال الأعمار ، وصار مرجعاً لجلة العلماء عند الحاجة إلى طلب الدليل لاسيما فى هذه الديار والأعصار » إلخ .

٣٨ـ فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من التفسير - وهو موضوع هذا التحقيق ـ ويوجد أصله فى الجامع الكبير بصنعاء ويقع فى ستة مجلدات كبار تحت رقم ٧٩ تفسير بعنوان مطلع البدرين ومجمع البحرين،وقد أخطأ د.هلال عندما اعتبر كتاب مطلع البدرين مؤلفاً آخر للشوكانى فى علم التفسير[١] ، والصحيح أن المطبوع بعنوان (فتح القدير) والمخطوط بعنوان : مطلع البدرين فينبغى الالتفات إلى ذلك [٢] .

يقول الدكتورعبد الغنى قاسم : « ولايزال المجال مفتوحاً أمام الباحثين للتنقيب عن سائر مؤلفاته، والتى يمكن العثور عليها فى المكتبات المنزلية للأسر اليمنية التى توارثت ملكية مخطوطات علماء اليمن وفى مكتبات كل من الهند حيث يوجد تلاميذه وتركيا (اسطنبول) وإيطاليا وبريطانيا وسائر متاحف ومكتبات أوربا الغربية وانشرقية ، حيث تتواجد الكثير من المخطوطات التى تسربت إلى خارج اليمن ، ويقدر الباحث عدد أبحاث ورسائل المجموع (المفقود) . الذى كان بحوزة السيد العلامة محمد المنصور عضو مجلس الشعب حالياً باليمن بما لايقل عن ٧٠بحثاً ورسالة قياساً على مجاميعه الأخرى التى قام الباحث بالاطلاع عليها، وأشار إليها الإمام الشوكانى بأنها مجلدات كبيرة تحمل عنوان (الفتح الربانى) [٣] . وإذا كان ذلك كذلك، فيطيب لنا أن نقطع شوطاً آخر فى منهج الشوكانى فى التفسير .

---

(١) راجع : قطر الولى .
(٢) الإمام الشوكانى حياته وفكره :د. عبد الغنى قاسم : ص٢٠٠ .
(٣) المصدر السابق :ص ٢٢٩، ط .مؤسسة الرسالة . بيروت ، والجيل الجديد ـ صنعاء .

منهج الشوكانى فى التفسير

ما المنهج الذى سار عليه الشوكانى فى تفسيره ؟ :

أسلك المناهج المعبدة ، والطرق المجهدة التى سلكها رجال التفسير قبله ؟

أم كانت له طرقه الخاصة ، وقواعده الدقيقة التى قعدها لنفسه، وسار عليها حتى قدم كتابه العظيم « فتح القدير» ؟ أم أنه بعد الاطلاع والتنقيب، والفحص والتمحيص فى كتب المفسرين اختار مفسراً معيناً فتابعه فى منهجه ، واتخذه دليلاً للسير عليه ؟

إن القارئ المدقق لكتب التفاسير السابقة على الشوكانى يرى أن بعض المفسرين قد اهتم اهتماماً كبيرا باللغة، وبعضهم قد اهتم بالأحكام ، وبعضا ثالثا قد أكثر من المسائل الفلسفية وآراء علماء الكلام ، إلى غير ذلك من الاتجاهات ، والتى يعبر عنها صاحب « كشف الظنون » بقوله :

« فالنحوى تراه ليس له إلا الإعراب وتكثير الأوجه المحتملة فيه ، وإن كانت بعيدة وينقل قواعد النحو ومسائله وفروعه ، وخلافياته كالزجاج والواحدى فى البسيط وأبى حيان فى البحر والنهر ، والإخبارى ليس له شغل إلا القصص ، والإخبار عمن سلف ، سواء كانت صحيحة أو باطلة ، والفقيه يكاد يسرد الفقه جميعاً ، وربما استطرد إلى إقامة أدلة الفروع الفقهية التى لا تعلق لها بالآية أصلاً . والجواب عن الأدلة للمخالفين كالقرطبى وصاحب العلوم العقلية خصوصاً الإمام الرازى قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة » إلخ .

وإذاكان ذلك كذلك أترى الشوكانى قد أعجبه شيخه ابن جرير الطبرى فسار على نهجه ، واتبع أصوله التى قعدها لنفسه فى التأويل والتفسير والتى لخصها بقوله:

« تأويل جميع القرآن على أوجه ثلاثة :

أحدها : لا سبيل إلى الوصول إليه وهو الذى استأثر الله بعلمه، وحجب علمه عن جميع خلقه .

الثانى : ما خص الله بعلم تأويله نبيه ﷺ دون سائر أمته وهو ما فيه مما بعباده إلى علم تأويله الحاجة ، فلا سبيل لهم إلى علم ذلك إلا ببيان الرسول ﷺ لهم تأويله .

الثالث منها : ما كان علمه عند أهل اللسان الذى نزل به القرآن وذلك علم تأويل عربيته وإعرابه لاتوصِّل إلى علم ذلك إلا من قبلهم .

فإذا كان ذلك كذلك، فأحق المفسرين بإصابة الحق فى تأويل القرآن أوضحهم حجة فيما تأول وفسرمما كان تأويله إلى رسول الله ﷺ دون سائر أمته من أخبار رسول الله ﷺ الثابتة عنه إما من جهة النقل المستفيض ـ فيما وجد فيه من ذلك عنه النقل المستفيض .وإما من جهة نقل العدول الأثبات فيما لم يكن فيه عنه النقل المستفيض ، أو من وجه الدلالة المنصوبة على

صحته. وأوضحهم برهاناً فيما ترجم وبيَّن من ذلك مماكان مدركاً علمه من جهة اللسان، إما بالشواهد من أشعارهم السائرة ، وإما من منطقهم ولغاتهم المستفيضة المعروفة (١) .

أترى الشوكانى أعجبه هذا المنهج فتعرف على كلياته وجزئياته وشمر عن سواعده وسار عليه حتى وضع كتابه ؟ أم ترى أن هذا المنهج الذى وضعه شيخ المفسرين لا يفى بما عزم عليه، وما أراد الوصول إليه فى عصر جدت فيه متطلبات كثيرة ، ومتغيرات متلاحقة ، الأمر الذى يقتضيه أن يقطع رحلة متأنية فى أغوار كتب التفاسير ليخرج من ذلك بمنهج آخر يفى بحاجة المسلمين فى القرن الثالث عشر الذين وفدت إلى بلادهم فى هجمة بربرية طلاسم الفلاسفة ، وتهويمات المتصوفة ، وتعقيدات الباطنية ، أترى يتجه بشراعه إلى تفسير القرطبى المسمى : (الجامع لأحكام القرآن) عله يجد بين دفتيه طلبته أويفتح أمامه الطريق إلى إملاء تفسير يجد فيه جماعة المسلمين فى عصره ما يتواكب مع متطلباتهم ، ويغريهم بالعودة إلى كتاب ربهم ؟

إن صاحب (الجامع) يلخص منهجه بقوله:« رأيت أن أكتب تعليقاً وجيزاً يتضمن نكتاً من التفسير واللغات والإعراب والقراءات ، والرد على أهل الزيغ والضلالات ، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات ، جامعا بين معانيهما ومبيناً ما اشكل منهما بأقاويل السلف ، ومن تبعهم من الخلف . . . » ثم يقول: « وشرطى فى هذا الكتاب : إضافة الأقوال إلى قائليها وكثيراًمايجىء الحديث فى كتب الفقه والتفسير مبهماً لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث فيبقى من لا خبرة له بذلك حائراً لا يعرف الصحيح من السقيم)ثم يقول مكملاً منهجه بقوله :« وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ، إلا ما لابُدّ منه ولا غنى عنه للتبيين ، واعتضت(٢) من ذلك تبيين آى الأحكام بمسائل تسفر عن معناها، وترشد الطالب إلى مقتضاها، فضمنت كل آية تتضمن حكماً أو حكمين فما زاد مسائل نبين فيها ما تحتوى عليه من أسباب النزول والتفسير الغريب والحكم » (٣) .

أترى هذا المنهج فى تفسيرالقرطبى يرضى طلبته ويحقق رغبته ويفى بمايريده فى تفسيره ، وما تتطلبه نفسه الطلعة. . ؟ أم أن الشوكانى يريد شيئاً جديداً لم يسبق إليه وتفسيراً فريداً تتسابق العقول عليه ؟

وإذا كان ذلك كذلك ، أترى يجد طلبته فى كتاب « المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز» لابن عطية الأندلسى . إن شيخ الإسلام ابن تيمية يعرف لهذا الكتاب قدره ويفضله على غيره من كتب التفاسير، ويقول عنه : «تفسير ابن عطية خير من تفسير الزمخشرى ، وأصح نقلاً وبحثاً وأبعد عن البدع وإن اشتمل على بعضها ، بل هو خير منه بكثير ، بل لعله أرجح هذه التفاسير» (٤) .

---

(١) راجع : مقدمة التفسير : ص٣١ .
(٢) أى قصدت وأردت من ذلك .　　(٣) راجع : مقدمة التفسير: ص ٣ ، ط . دار الكتب المصرية .
(٤) راجع : مقدمة التفسير لابن تيمية : ص ٨٩ ، ٩٠، ط . دار القرآن الكريم .

إذا كان ذلك كذلك ، فليمخر بشراعه إلى هذا التفسيرويغوص فى أعماقه ويتعرف على جواهره وكنوزه ، ويضع يده على منهجه ودليله يقول صاحب « المحرر الوجيز» :

« ففزعت إلى تعليق مايتنخَّل [١] لى فى المناظرة من علم التفسير وترتيب المعانى وقصدت أن يكون جامعاً وجيزاً ، لا أذكر من القصص إلا ما لا تنفك الآية إلا به ، وأثبت أقوال العلماء فى المعانى منسوبة إليهم ، على ماتلقى السلف الصالح ــ رضوان الله عليهم ــ كتاب الله تعالى من مقاصده العربية ، السليمة من إلحاد أهل القول بالرموز ، وأهل القول بعلم الباطن وغيرهم ، وسردت التفسير فى هذا التعليق بحسب رتبة ألفاظ الآية من حكم أو نحو ، أو لغة، أو معنى، أو قراءة، وقصدت تتبع الألفاظ حتى لايقع طفر[٢] كما فى كثير من كتب المفسرين»، ثم يقول: « وقصدت إيراد جميع القراءات مستعملها وشاذها ، واعتمدت تبيين المعانى وجميع محتملات الألفاظ كل ذلك بحسب جهدى ، وما انتهى إليه علمى » [٣] .

ثم ماذا ؟ أترى الشوكانى وقف عند هذا التفسير؟ وألقى رحله فى كنفه ؟ ووجد طلبته عند صاحبه؟

إن المتتبع لحياة الشوكانى العلمية يرى أنه نخل المكتبة الإسلامية وعايشها معايشة كاملة ، وتعرف على كل ما أنتجته العقول من كتب التفاسير ووضع يده عليه ، ثم قرأها قراءة الفاحص المدقق ، قراءة الناقد البصير ، والصيرفى الألمعى الذى يعرف الجوهر الأصيل من البهرج الزائف، ، والعالم القدير بكتاب ربه الذى تحدى به الثقلين بقوله تعالى : ﴿ قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [٤] .

وبعدها قدم منهجه فى التفسير منهجا جامعا شاملا ، فريداً فى بابه ، حوى جواهر ابن جرير ، وعمق القرطبى ، وإيجاز ابن عطية ، وتدقيق ابن كثير، ودرر السيوطى ، وألمعية الشوكانى ،ويعرض منهجه فى التفسير بقوله :

« وطنت النفس على سلوك طريقة هى بالقبول عند الفحول حقيقة ، وهأنا أوضح لك منارها ، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول : إن غالب المفسرين تفرقوا فريقين ، وسلكوا طريقين :

الفريق الأول : اقتصروا فى تفاسيرهم على مجرد الرواية، وقنعوا برفع هذه الراية .

والفريق الثانى : جردوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيده العلوم الآلية ، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً ، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساساً .

وكلا الفريقين قد أصاب، وأطال وأطاب، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب، وترك منها ما لايتم بدونه كمال الانتصاب ».

---

(١) نخل الشيء ينخله نخلاً ، وانتخله : صفاه واختاره ، تنخلت : اخترت أجوده . اللسان ٦٥١/١١.
(٢) أى الوثب والقفز، والمراد عدم تتبع ألفاظ الآيات . اللسان ٥٠١/٤ .
(٣) راجع :مقدمة التفسير : ص ١٠، ١١، ط الشيخ خليفة بن حمد آل ثان .
(٤) الإسراء : ٨٨ .

ثم قال :

« وبهذا تعرف أنه لابد من الجمع بين الأمرين ، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، وهذا هو المقصد الذى وطنت نفسى عليه ، والمسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء الله ، مع تعرضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لى وجهه ، وأخذى من بيان المعنى العربى والإعرابى والبيانى بأوفر نصيب ، والحرص على إيراد ما ثبت من التفاسيرعن رسول الله ﷺ ، أو الصحابة ، أو التابعين ، أو تابعيهم أو الأئمة المعتبرين ، وقد أذكر ما فى إسناده من ضعف ، إما لأن فى المقام مايقويه ، أولموافقته للمعنى العربى .

وقد أذكر الحديث معزواً إلى راويه من غير بيان حال الإسناد ؛ لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك ، كما يقع فى تفسير ابن جرير والقرطبى ، وابن كثير والسيوطى وغيرهم ، ويبعد كل البعد أن يعلموا فى الحديث ضعفاً ولا يبينونه ، ولا ينبغى أن يقال فيما أطلقوه: إنهم علموا ثبوته ، فإن من الجائز أن ينقلوه دون كشف عن حال الإسناد ، بل هذا هو الذى يغلب به الظن ؛ لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك ، كما يقع منهم كثيراً التصريح بالصحة أو الحسن ،فمن وجد الأصول التى يروون عنها ، ويعزون ما فى تفاسيرهم إليها فلينظر فى أسانيدها موفقاً إن شاء الله .

واعلم أن تفسير السيوطى المسمى بـ « الدر المنثور » قد اشتمل على غالب ما فى تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبى ﷺ وتفاسير الصحابة من بعدهم ، وما فاته إلا القليل النادر ، وقد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير ، مع اختصار لما تكرر لفظاً واتحد معنى .

وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها ، وجدتها فى غيره من تفاسير علماء الرواية ، أومن الفوائد التى لاحت لى من تصحيح ، أوتحسين أو تضعيف أوتعقب ، أو جمع أو ترجيح .

وهذا التفسير ــ وإن كبر حجمه ــ فقد كثر علمه ، وتوفر من التحقيق قسمه، وأصاب غرض الحق سهمه ، واشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد مع زوائد فرائد ، وقواعد شرائد ، ثم أرجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية ، ثم أنظر فى هذا التفسير بعد النظرين ، فعند ذلك يسفر الصبح لذى عينين ويتبين لك أن هذا الكتاب هو لب اللباب ، وعجب العجاب ، وذخيرة الطلاب ، ونهاية مآرب أولى الألباب » (١) .

هذا هو المنهج الإجمالى الذى ارتضاه الشوكانى لنفسه وسار على قواعده التى قعدها حتى انتهى من كتابة التفسير ، والذى نوضحه فيما يلى :

أولاً : الجمع بين التفسير بالرواية والدراية ، والمقارنة بين التفاسير التى سبقته والترجيح

---

(١) راجع :مقدمة التفسير : ص ١٢ ، ١٣، ط. دار المعرفة ، بيروت .

بين آرائها .

ثانياً : العناية باللغة أشد العناية ؛ لأن اللغة العربية بما فيها من إعراب للكلمات وبيان لمواقفها ، وتوضيح للاتصال بينها، وتصريف للمشتقات منها هى أهم الأسلحة التى يجب أن يتسلح بها من يريد أن يقدم على تفسير كتاب الله تعالى . والشوكانى له فى ذلك باع طويل ، ولقد قدم للمكتبة العربية كتابه: « نزهة الأحداق فى علم الاشتقاق » . مما يدل على اهتمامه باللغة وحرصه عليها ، والتزاماً بما جاء عن رسول الله ﷺ أن رجلاً سأله: أى علم القرآن أفضل ؟ فقال النبى ﷺ : « عربيته فالتمسوها فى الشعر » [١] . وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام : « أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه، فإن الله يحب أن يعرب» [٢].

ولقد رجع الشوكانى إلى العديد من مصادر اللغة العربية مثل : كتاب الزاهر لابن الأنبارى محمد بن القاسم بن محمد ٢٧١ـ ٣٢٨هـ ، وكتاب تهذيب اللغة للأزهرى محمد بن أحمد ٢٨٢ـ ٣٧٠ هـ، وكتاب الجوهرة لابن دريد محمد بن الحسن ت ٣٢١هـ ، وكتاب الصحاح فى اللغة للجوهرى أبو نصر إسماعيل بن حماد ت ٣٩٣هـ ، وغير ذلك كثير.

ثالثاً : عنايته بالبيان والبديع؛ ولهذا يقول صاحب الكشاف :« لا يغوص على شىء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع فى علمين مختصين بالقرآن وهما علم المعانى ، وعلم البيان ، وتمهل فى ارتيادهما آونة وتعب فى التنقيب عنهما أزمنة »[٣].

ولا شك أن الشوكانى استفرغ الجهد فى هذين العلمين وقدم لنا كتابه القيم : « الروض الوسيع فى الدليل المنيع على عدم انحصار علم البديع » .

رابعاً : الاهتمام بإيراد ما ثبت عن الرسول ﷺ ، والمتصفح لتفسيره يرى أن الأخبار المرفوعة إلى النبى ﷺ والتى صح سندها قليلة بالنسبة إلى جانب المأثور عن الصحابة والتابعين، وأكثر مروياته فى التفسير عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ ثم عن على ـ رضى الله عنه ـ وتأتى الرواية عن بقية الصحابة بعدهما ، وجل اعتماده على تفسير ابن جرير وابن أبى حاتم وعبد الرزاق وعبد بن حميد ، ومن المتأخرين يعول على تفسير ابن كثير والدر المنثور للسيوطى.

خامساً : الاهتمام بذكر كل القراءات الصحيح والشاذ ، ويبدأ بذكر القراءات الصحيحة ثم يذكر القراءات الشاذة ، وينبه دائماً على شذوذها ، ونراه فى كثير من الأحيان يعلل وينتقد ويستند فى ذلك على رده لها إلى قواعد اللغة أو قواعد النحو، والأمثلة على ذلك كثيرة ومتعددة

---

(١) يشهد لذلك ما رواه ابن الأنبارى عن أبى بكر الصديق قال : لأن أعرب آية من القرآن أحبُّ إلىَّ من أن أحفظ آية ، وروى البيهقى فى الشعب عن مالك قال : لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً .

(٢) رواه أبو يعلى والبيهقى من حديث أبى هريرة مرفوعاً: « أعربوا القرآن يدلكم على تأويله ». والإعراب: البيان . ولنظام الدين النيسابورى تفسير سماه : غرائب القرآن ورغائب الفرقان .

(٣) راجع : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل ١ / ١٦ ، ط . دار الفكر العربى ١٣٩٧هـ ـ١٩٧٧م .

فى كتابه .

سادساً : يقرر أن كتابه هذا اشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد مع زوائد فرائد ، وقواعد شرائد .

وإذاكان ذلك كذلك، فما هو المنهج التفصيلى الذى اتبعه فى تفسيره حتى جاء بالزوائد الفرائد والقواعد الشرائد ؟

يقول الدكتور محمد حسن بن أحمد الغمارى : « درج فى شرح الآية أو الآيات على أنه يفصل القول على الترتيب التالى :

أ ــ بيان كون السورة من المكى أو المدنى .

ب ــ الدلالة على فضلها .

جـ ــ بيان الحروف المقطعة .

د ــ الاهتمام باللغة وأسباب النزول ثم الإعراب .

هـ ــ المعنى الإجمالى للآية .

و ــ الختم بالرواية وإيراد بعض الآثار (١) .

وعلى هذا ، فتفسير الشوكانى وحيد من حيث جمعه وترتيبه ، وحسن أدائه واستيعابه لأنواع علوم القرآن وجمعه بين الدراية والرواية . هذه أهم المميزات التى امتاز بها الشوكانى بالإضافة إلى أشياء كثيرة يلمسها الباحث عند استعراضه لقراءة هذا التفسير . منها نقده لمدرسة الاعتزال وبعض آراء الزيدية وهو منهم ، وإنصافه للكثير من الآراء التى نادت بها المدرسة السلفية، وإذا كان ذلك كذلك، فما موقف الشوكانى من تفسير آيات الصفات ؟ والتناسب بين الآيات ؟ ومن الأحاديث الضعيفة ؟ ومن الإسرائيليات ؟ هذا ما سنوضحه فيما يلى :

١ــ الشوكانى وقضية الصفات :

ما موقف الشوكانى من قضية الصفات ؟ أتراه كان معتقده فى ذلك معتقد المعتزلة والجهمية ومن وافقهم من الشيعة ؟ وهم يقولون : إنه تعالى صار قادراً على الفعل والكلام بعد أن لم يكن قادراً عليه ، لكونه صار الفعل والكلام ممكناً بعد أن كان ممتنعاً ، وأنه انقلب من الامتناع الذاتى إلى الإمكان الذاتى .

أم كان هواه مع ابن كلاب والأشعرى ومن وافقهما فى قولهم : إن الفعل صار ممكناً له بعد أن كان ممتنعاً منه ، وأما الكلام عندهم فلا يدخل تحت المشيئة والقدرة بل هو شىء واحد لازم لذاته (٢) .

أم تراه واكب أبا حنيفة فى فقهه الأكبر، وما نادى به نعيم بن حماد وإسحاق بن راهويه ؟

---

(١) راجع : الإمام الشوكانى مفسراً للدكتور محمد حسن الغمارى : ص ١٤٩ .
(٢) راجع : شرح العقيدة الطحاوية بتحقيقنا ١/ ١٤٤.

إن الإمام أبا حنيفة يقول : لا يشبه شيئاً من خلقه ولا يشبهه شيء من خلقه، ثم قال : وصفاته كلها خلاف صفات المخلوقين يعلم لا كعلمنا ويقدر لا كقدرتنا ، ويرى لا كرؤيتنا . .

وقال نعيم بن حماد : من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر، ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله ﷺ تشبيه .

وقال إسحاق بن راهويه : من وصف الله فشبه صفاته بصفات أحد من خلق الله، فهو كافر بالله العظيم .

وقال علامة جهم وأصحابه :دعواهم على أهل السنة والجماعة ـ ما أولعوا به من الكذب ـ أنهم مشبهة بل هم المعطلة(١). أم أنه سار على ما سارت عليه المدرسة السلفية فى إثبات الصفات وإجرائها على ظواهرها ونفى الكيفية عنها كما قال الإمـام مالك ـ رضى الله عنه ـ: « الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والسؤال عنه بدعة ، والإيمان به واجب » .

إن الفاحص المدقق لما كتبه الشوكانى فى تفسيره وفى غيره من المؤلفات والمصنفات يرى أنه تابع المدرسة السلفية فى كثير من آرائها وخصوصاً ما قررته فى الصفات والأسماء .

ويطيب لنا فى هذه العجالة أن نقدم نموذجاً لمعتقد الشوكانى فى الصفات عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٢).

قال الشوكانى : قد اختلف العلماء فى معنى هذا على أربعة عشر قولاً :وأحقها وأولاها للصواب مذهب السلف الصالح : أنه استوى سبحانه عليه بلا كيـف ، بل على الوجه الذى يليق به مع تنزهه عما لا يجوز عليه . والاستواء فى لغة العرب :هو العلو والاستقرار .قال الجوهرى : استوى على ظهر دابته : أى استقر ، واستوى إلى السماء : أى صعد . واستوى: أى استولى وظهر ، ومنه قول الشاعر:

قد استوى بشر على العراق   من غير سيف ودم مهراق (٣)

وفى قوله تعالى :﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ (٤) قال أحمد بن يحيى : قال ثعلب: الاستواء : الإقبال على الشيء ، وكذا قال الزجاج والفراء . وقيل : هو كناية عن الملك والسلطان ، والبحث فى تحقيق هذا يطول .

ثم يقول : والذى ذهب إليه أبو الحسن الأشعرى : أنه سبحانه مستو على عرشه بغيرحد ولا كيف ، وإلى هذا سبقه الجماهير من السلف الصالح الذين يمرون الصفات كما وردت من

---

(١) المصدر السابق ١/ ١٣٢.   (٢) الأعراف : ٥٤ .

(٣) راجع : فتح القدير ، سورة الأعراف: آية رقم ٥٤ .   (٤) طه : ٥ .

دون تحريف ولا تأويل [١] .

ومن هنا نرى أن الشوكاني واكب مدرسة السلف في باب الصفات حيث إنهم يثبتون ماأثبته الله ورسوله، وينفون ما نفاه الله ورسوله .

قال أبوداود الطيالسي : كان سفيان وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة : لا يحدون ولا يشبهون ولا يمثلون يروون الحديث ولا يقولون : كيف ؟ وإذا سئلوا قالوا بالأثر [٢] .

قال أبو حنيفة ــ رضى الله عنه ــ: له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى فى القرآن من ذكر اليد والوجه والنفس، فهو له صفة بلا كيف ولا يقال : إن يده قدرته ونعمته ؛ لأن فيه إبطال الصفة. انتهى .

وهذا الذى قاله الإمام رضى الله عنه ثابت بالقرآن الكريم قال تعالى : ﴿ **مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** ﴾ [٣] ، وقال : ﴿ **وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ** ﴾ [٤] . وقال تعالى : ﴿ **تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ** ﴾[٥] ، وقال تعالى: ﴿ **كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ** ﴾ [٦] وقال : ﴿ **وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي** ﴾[٧] ، وقال : ﴿ **وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ** ﴾ [٨] ،وقال تعالى : ﴿ **كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ** ﴾[٩] ، وقال تعالى : ﴿ **كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ . وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ** ﴾ [١٠].

وكل هذه الأشياء تدل دلالة قاطعة على أن الشوكانى سلفى المعتقد فى تفسيره ، ولقد كان المصنفان شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم ، وتفسير ابن كثير الذى رجع إليه فى كثير من الأحيان أثره الكبير فيما ذهب إليه من آراء وقعده من قواعد وأفكار .

٢ـــ الشوكانى وتناسب الآيات والسور :

ما هى قضية تناسب الآيات والسور التى أثارها الشوكانى فى تفسيره ؟

أهى قضية جديدة ، وعلم مبتكر لم يعرفه رجالات التفسير فى العصور السابقة ؟

أعنى أن هذا العلم لم تعرفه الطبقة الأولى من المفسرين أمثال : عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، ولم تعرفه الطبقة الثانية من التابعين أمثال : سعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك ، ولم يعرفه شيخ المفسرين الذى قال عنه أبوحامد الإسفراييني : لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيراً .ولم يعرفه صاحب المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز الذى قال عنه أبوحيان : أجل ما صنف فى علم

---

(١) فتح القدير، سورة طه: آية رقم ٥ .
(٢) راجع : شرح الطحاوية بتحقيقنا ١/ ٢٨٤ . (٣) ص : ٧٥ . (٤) الزمر : ٦٧ .
(٥) المائدة: ١١٦ . (٦) الأنعام : ٥٤ . (٧) طه : ٤١ . (٨) آل عمران : ٢٨ .
(٩) القصص : ٨٨ . (١٠) الرحمن : ٢٦ ، ٢٧.

التفسير، وأفضل من تعرض للتنقيح والتحرير ، وهل البقاعى صاحب هذه الفكرة ؟ وهل هو أول من كتب عنها وتناولها من المـفسرين والمؤولين ؟

إن القارئ للمقدمة التى كتبها البقاعى لكتابه : « نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور » يشعر للوهلة الأولى أنه فارس حلبتها وعملاق فكرتها ؛ لأنه يقول :« وبعد : فهذا كتاب عجاب ، رفيع الجناب فى فن ما رأيت من سبقنى إليه ولا عول ثاقب فكره عليه ، أذكر فيه ــ إن شاء الله ــ مناسبات ترتيب السور والآيات أطلت فيه التدبر، وأنعمت فيه التفكر لآيات الله امتثالاً لقوله: ﴿ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الأَلْبَابِ ﴾ (١) .

ولكن صاحب كتاب « البرهان فى علوم القرآن » يضع فى كتابه فصلاً عنونه بقوله : معرفة المناسبات بين الآيات . قال فيه : « وقد أفرده بالتصنيف الأستاذ أبو جعفر بن الزبير فى كتابه « البرهان فى مناسبة ترتيب القرآن» وتفسير الإمام فخر الدين الرازى فيه شىء كثير من ذلك .

ثم يقول : « واعلم أن المناسبة علم شريف تحرز به العقول ، ويعرف به قدر القائل فيما يقول . والمناسبة في اللغة : المقاربة ، وفلان يناسب فلانا ، أى يقرب منه ويشاكله ، ومنه النسيب ، أى القريب المتصل ، ومنه المناسبة فى العلة فى باب القياس : الوصف المقارب للحكم . وفائدته : جعل أجزاء الكلام بعضها آخذاً بأعناق بعض ، فيقوى بذلك الارتباط . ويقول فخر الدين الرازى : أكثر لطائف القرآن مودعة فى الترتيبات والروابط » (٢) .

وإذا كان ذلك كذلك، فماذا ينقم الشوكانى من هذا العلم ؟

قال الشوكانى عند تفسيره لقول الله تعالى : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴾ (٣) :

« اعلم أن كثيراً من المفسرين جاؤوا بعلم متكلف، وخاضوا فى بحر لم يكلفوا سباحته واستغرقوا أوقاتهم فى فن لايعود عليهم بفائدة ، بل أوقعوا أنفسهم فى التكلم بمحض الرأى المنهى عنه فى الأمور المتعلقة بكتاب الله سبحانه؛ وذلك أنهم أرادوا أن يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود فى المصاحف، فجاؤوا بتكلفات وتعسفات يتبرأ منها الأنصاف ، ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلاً عن كلام الرب سبحانه ، حتى أفردوا ذلك بالتصنيف وجعلوه المقصد الأهم من التأليف ، كما فعله البقاعى فى تفسيره ، ومن تقدمه حسبما ذكر فى خطبته ، وإن هذا لمن أعجب ما يسمعه من يعرف أن هذا القرآن ما زال ينزل مفرقاً على حسب الحوادث المقتضية لنزوله منذ نزول الوحى على رسول الله ﷺ ، إلى أن قبضه الله ــ عز وجل ــ إليه .

---

(١) ص : ٢٩ . (٢) راجع : البرهان فى علوم القرآن : ص ٣٥ ، ٣٦ . (٣) البقرة : ٤٠ .

وكل عاقل فضلاً عن عالم لا يشك أن هذه الحوادث المقتضية لنزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها ، بل قد تكون متناقضة لتحريم أمر كان حلالاً ، وتحليل أمر كان حراماً ، وإثبات أمر لشخص أو أشخاص يناقض ما كان قد ثبت لهم قبله .

وتارة يكون الكلام مع المسلمين ، وتارة مع الكافرين ، وتارة مع من مضى ، وتارة مع من حضر ، وحيناً فى عبادة ، وحيناً فى معاملة ، ووقتاً فى ترغيب ، ووقتاً فى ترهيب ، وآونة فى بشارة، وآونة فى نذارة ، وطوراً فى أمر دنيا ، وطوراً فى أمر آخرة ، ومرة فى تكاليف آتية، ومرة فى أقاصيص ماضية . وإذا كانت أسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف ، ومتباينة هذا التباين الذى لا يتيسر معه الائتلاف ، فالقرآن النازل فيها هو باعتباره نفسه مختلف كاختلافها فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب والنون ، والماء والنار ، والملاح والحادى ؟ وهل هذا إلا من فتح أبواب الشك ، وتوسيع دائرة الريب على من فى قلبه مرض ، أو كان مرضه مجرد الجهل والقصور ؟ .

فإنه إذا وجد أهل العلم يتكلمون فى التناسب بين جميع آى القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف تقرر عنده أن هذا أمر لابد منه ، وأنه لا يكون القرآن بلاغياً معجزاً إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة، وتبين الأمر الموجب للارتباط ، فإن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ما قاله المتكلمون فى ذلك فوجده تكلفاً محضاً وتعسفاً بيناً انقدح فى قلبه ما كان عنه فى عافية وسلامة .

هذا على فرض أن نزول القرآن كان مترتباً على هذا الترتيب الكائن فى المصحف ، فكيف وكل من له أدنى علم بالكتاب ، وأيسر حظ من معرفته يعلم علماً يقيناً أنه لم يكن كذلك ؟

ومن شك فى هذا ــ وإن لم يكن مما يشك فيه أهل العلم ــ رجع إلى كلام أهل العلم العارفين بأسباب النزول ، المطلعين على حوادث النبوة ، فإنه ينثلج صدره ويزول عنه الريب بالنظر فى سورة من السور المتوسطة فضلاً عن المطولة ؛ لأنه لامحالة يجدها مشتملة على آيات نزلت فى حوادث مختلفة ، وأوقات متباينة لا مطابقة بين أسبابها، وما نزل فيها فى الترتيب ، بل يكفى المقصر أن يعلم أن أول مانزل: ﴿ **اقرأ باسم ربك الذى خلق**﴾[1] ،وبعده : ﴿ **يأيها المدثر**﴾ [2] ، ﴿ **يأيها المزمل**﴾[3] . وينظر أين موضع هذه الآيات والسور فى ترتيب المصحف؟

وإذا كان الأمر هكذا ، فأى معنى لطلب المناسبة بين آيات نعلم قطعاً أنه قد تقدم فى ترتيب المصحف ما أنزله الله متأخراً ، وتأخر ما أنزله الله متقدماً ، فإن هذا عمل لا يرجع إلى ترتيب نزول القرآن ، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدى لذلك من الصحابة ، وما أقل نفع مثل هذا وأنزر ثمرته ، وأحقر فائدته، بل هو عند من يفهم ما يقول وما يقال له من تضييع الأوقات ، وإنفاق الساعات فى أمر لا يعود بنفع على فاعله ، ولا على من يقف

(١) العلق : ١. (٢) المدثر: ١ . (٣) المزمل : ١ .

عليه من الناس وأنت تعلم أنه لو تصدى رجل من أهل العلم للمناسبة بين ماقاله رجل من البلغاء من خطبه ورسائله وإنشاءاته ، أو إلى ما قاله شاعرمن الشعراء من القصائد التى تكون تارة مدحاً ، وأخرى هجاء ، وحيناً نسيبا ، وحيناً رثاء ، وغير ذلك من الأنواع المتخالفة، فعمد هذا المتصدى إلى ذلك المجموع فناسب بين فقره ومقاطعه ، ثم تكلف تكلفاً آخر فناسب بين الخطبة التى خطبها فى الجهاد ، والخطبة التى خطبها فى الحج ، والخطبة التى خطبها فى النكاح ونحو ذلك ،وناسب بين الإنشاء الكائن فى العزاء ، والإنشاء الكائن فى الهناء وما يشابه ذلك لعد هذا المتصدى لمثل هذا مصاباً فى عقله متلاعباً بأوقاته ، عابثاً بعمره الذى هو رأس ماله.

وإذا كان مثل هذا بهذه المنزلة ، وهو ركوب الأحموقة فى كلام البشر، فكيف تراه يكون فى كلام الله سبحانه الذى أعجزت بلاغته بلغاء العرب ، وأبكمت فصاحته عدنان وقحطان ؟

وقد علم كل مقصر وكامل أن الله سبحانه وصف هذا القرآن بأنه عربى وأنزله بلغة العرب، وسلك فيه مسالكهم فى الكلام ، وجرى به مجاريهم فى الخطاب .

وقد علمنا أن خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتى بفنون متخالفة ، وطرائق متباينة فضلاً عن المقامين ، فضلاً عن المقامات ، فضلاً عن جميع ما قاله ما دام حياً وكذلك شاعرهم .

ولنكتف بهذا التنبيه على هذه المفسدة التى تعثر فى ساحاتها كثير من المحققين ، وإنما ذكرنا هذا البحث فى هذا الموطن؛ لأن الكلام هنا قد انتقل مع بنى إسرائيل بعد أن كان قبله مع أبى البشر ــ آدم عليه السلام ــ فإذا قال متكلف :كيف ناسب هذا ما قبله . . ؟

قلنا : لا كيف .

فدع عنك نهبا صيح فى حجراته وهات حديثاً ما حديث الرواحل [(١)]

هذا ماقاله الشوكانى فى تناسب الآيات والسور ، وشرح فيه وجهة نظره ، وانتهى فى النهاية إلى عدم جدوى هذا الفن الذى سار فيه البقاعى ومن سبقه من العلماء .

وهذه النتيجة التى توصل إليها الشوكانى فى علم تناسب الآيات والسور قد سبقه إليها سلطان العلماء ــ العز بن عبد السلام [(٢)] ــ حيث قال : « المناسبة علم حسن ، ولكن يشترط فى حسن ارتباط الكلام أن يقع فى أمر متحد مرتبط أوله بآخره، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحدهما بالآخر .

قال : ومن ربط ذلك فهو متكلف بما لا يقدر عليه إلا برباط ركيك يصان عنه حسن الحديث فضلاً عن أحسنه ، فإن القرآن نزل فى نيف وعشرين سنة فى أحكام مختلفة ولأسباب مختلفة، وما كان كذلك لا يتأتى ربط بعضه ببعض ، إذ لا يحسن أن يرتبط تصرف الإله فى

---

(١) راجع : فتح القدير سورة البقرة : آية رقم ٤٠ .

(٢) هو الإمام عبد العزيز بن عبد السلام المشهور بالعز ، ولد سنة ٥٧٧ هـ وتوفى سنة ٦٦٠هـ . راجع : ترجمة وافية له فى طبقات الشافعية ٥/ ٨٠ ــ ١٠٧ .

خلقه وأحكامه بعضها ببعض مع اختلاف العلل والأسباب ، كتصرف الملوك والحكام والمفتين ، وتصرف الإنسان نفسه بأمور متوافقة ومتخالفة ومتضادة ، وليس لأحد أن يطلب ربط بعض تلك التصرفات مع بعض ، مع اختلافها في نفسها واختلاف أوقاتها » .انتهى .

هذه هي وجهة نظر العالم الكبير العز بن عبد السلام ، حيث يرى أن التناسب بين الآيات والسور مركبٌ صعب ، ويكاد يكون من الأمور المتعسرة بل والمستحيلة .

وإذا رجعنا إلى الإمام بدر الدين الزركشي في كتابه « البرهان في علوم القرآن » نراه يؤيد هذا العلم ويطالب به ويقدم الأدلة على إمكانه من ذلك : « قلت: وهو مبني على أن ترتيب السور توقيفي ، وهذا [هو] الراجح كما سيأتي ، وإذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته في غاية المناسبة لما ختم به السورة قبلها ، ثم هو يخفى تارة ، ويظهر أخرى . كافتتاح سورة الأنعام بـ﴿الحمد ﴾ فإنه مناسب لختام سورة المائدة من فصل القضاء كما قال سبحانه : ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) .

وكافتتاح سورة فاطر بـ﴿ الْحَمْدُ ﴾ (٢) أيضاً، فإنه مناسب لختام ما قبلها من قوله تعالى : ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ ﴾ (٣) .

وكافتتاح سورة الحديد بالتسبيح . قال تعالى : ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٤) ،فإنه مناسب لختام سورة الواقعة من الأمر به . قال تعالى : ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (٥) .

ومن لطائف سورة الكوثر أنها كالمقابلة للتي قبلها؛ لأن السابقة قد وصف الله فيها المنافق بأمور أربعة : البخل ، وترك الصلاة ، والرياء فيها ، ومنع الزكاة .

فذكر هنا في مقابلة البخل ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ (٦) ،أي الكثير، وفي مقابلة ترك الصلاة ﴿ فصل ﴾ أي دُمْ عليها، وفي مقابلة الرياء ﴿ لربك ﴾ أي لرضاه لا للناس ، وفي مقابلة منع الماعون ﴿ وانحر﴾ وأراد به: التصدق بلحم الأضاحي، فاعتبر هذه المناسبة العجيبة.

وكذلك مناسبة فاتحة سورة الإسراء بالتسبيح ، وسورة الكهف بالتحميد ؛ لأن التسبيح حيث جاء مقدم على التحميد، يقال : سبحان الله والحمد لله (٧) .

هذه أهم الحجج التي ذكرها صاحب « البرهان في علوم القرآن » ، ولا شك أن ما ذكره الشوكاني هو حق وصدق والنفس بفطرتها تميل إليه، وكذلك ما ذكره الزركشي ، لايقبل النقض بعد أن قدم الدليل عليه وصدق ربي في قوله : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ (٨) .

---

(١) الزمر: ٧٥ . (٢) فاطر : ١ . (٣) سبأ : ٥٤ .
(٤) الحديد : ١ . (٥) الواقعة : ٩٦ . (٦) الكوثر : ١ .
(٧) راجع : البرهان في علوم القرآن ١/ ٣٨ ، ٣٩ . (٨) هود : ١١٨ .

٣ــ الشوكانى وموقفه من الإسرائيليات :

ما هى الإسرائيليات ؟ وما صلتها بكتب التراث الإسلامى بعامة ؟ وكتب التفسيرعلى وجه الخصوص ؟ أنعنى بها الأفكار والآراء التى جاءت عن طريق اليهود ؟ أم أن المقصود بها ما جاء عن طريق أهل الكتاب ، سواء أكان ذلك عن طريق اليهود أم النصارى ؟

الواقع أن الإسرائيليات إذا ذكرت تشمل ما جاء عن طريق الفكر اليهودى وما جاء عن طريق الفكر النصرانى ، وأطلق على الجميع لفظ: « الإسرائيليات » من باب التغليب للفكر اليهودى على الفكرالنصرانى ؛ لأن الأول هو الذى اشتهر أمره فكثر النقل عنه وذلك لكثرة علمائهم وظهور أمرهم وشدة اختلاطهم بجماعة المسلمين . يقول صاحب كتاب التفسير والمفسرون : « ولقد كان لهذه الإسرائيليات التى أخذها المفسرون من أهل الكتاب وشرحوا بها كتاب الله تعالى أثر سيئ فى التفسير ؛ ذلك لأن الأمر لم يقف على ماكان عليه فى عهد الصحابة ، بل زادوا على ذلك فرووا كل ما قيل لهم إن صدقاً وإن كذباً ، بل ودخل هذا النوع من التفسيركثير من القصص الخيالى المخترع مما جعل الناظر فى كتب التفسير التى هذا شأنها يكاد لا يقبل شيئاً مما جاء فيها ، لاعتقاده أن الكل من واد واحد .

وفى الحق أن المكثرين من هذه الإسرائيليات ، وضعوا الشوك فى طريق المشتغلين بالتفسير وذهبوا بكثير من الأخبار الصحيحة بجانب ما رووه من قصص مكذوب ، وأخبار لا تصح .

كما أن نسبة هذه الإسرائيليات التى لا يكاد يصح منها شيء إلى بعض من آمن من أهل الكتاب جعلت بعض الناس ينظر إليهم بعين الاتهام والريبة » (١) .

ويعلل ابن خلدون الأسباب التى جعلت بعض المسلمين يستمعون إلى أهل الكتاب ويأخذون منهم الغث والسمين إلى « أن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولاعلم ، وإنما غلب عليهم البداوة والأمية، وإذا تشوقوا إلى معرفة شيء مما تتشوق إليه النفوس البشرية فى أسباب المكونات وبدء الخليقة وأسرار الوجود ، فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم ــ وهم يسكنون البادية ــ ولاتحقيق عندهم بمعرفة ما ينقلونه من ذلك إلا أنهم بعد صيتهم ، وعظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات فى الدين والملة » (٢) .

وإذا كان ذلك كذلك، فما موقف الشوكانى من الإسرائيليات ؟ أتراه وقف على أضرارها ، وتبين ضلالها فعمل على تنقية كتابه منها ؟ أم أنه سار على نهج من سبقه من رجالات التفسير فكتب ما كتبوه ، ونقل عنهم خزعبلات الإسرائيليين ، وتفاهات الجاهلين ؟

إن الدكتور الغمارى ــ صاحب كتاب :« الإمام الشوكانى مفسراً » ــ يقول : « تفسير الشوكانى يمتاز عن غيره بقلة الإسرائيليات بل تكاد لا توجد فيه إلا للرد عليها » (٣) .

---

(١) راجع : التفسير والمفسرون ١/ ١٧٧ .
(٢) راجع :مقدمة ابن خلدون : ص٤٩٠ ، ٤٩١ .
(٣) راجع : الإمام الشوكانى مفسراً : ص ٢٧٩ .

ونحن نختلف مع الدكتور الغمارى فيما ذهب إليه ودليلنا على ذلك : « أن قصة هاروت وماروت والتى حشيت بها الكثير من كتب التفاسير والادعاء الذى ذكره عطاء عن ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ والذى قال فيه : كان ابن عمر إذا رأى الزهرة وسهيلا سبهما وشتمهما، ويقول :إن سهيلاً كان عشاراً باليمن يظلم الناس ، وأن الزهرة صاحبة هاروت وماروت». ذكره الشوكانى فى تفسيره (١) ، مرة أخرى ــ بالرغم ـ من نقد الفخر الرازى المتوفى سنة ٦٠٦ هـ لهذه القصة بقوله :

« فهذه القصة قصة ركيكة يشهد كل عقل سليم بنهاية ركاكتها » ثم يقول : « إن المرأة الفاجرة كيف يعقل أنها لما فجرت صعدت إلى السماء ؟ وجعلها الله تعالى كوكباً مضيئاً وعظم قدره بحيث أقسم به فى قوله تعالى: ﴿ فَلا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ . الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴾ (٢) » (٣) .

ويقول القرطبى المتوفى سنة ٦٧٠هـ : « هذا كله ضعف وبعيد عن ابن عمر وغيره ، ولا يصح منه شيء ، فإنه قول تدفعه الأصول فى الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه وسفراؤه إلى رسله لايعصون الله ما أمرهم ويفعلون مايؤمرون » . ثم يقول : « ومما يدل على عدم صحته أن الله تعالى خلق النجوم وهذه الكواكب حين خلق السماء ، وفى الخبر أن السماء لما خلقت خلق فيها سبعة دوارة : زحل ، والمشترى ، وبهرام ، وعطارد ، والزهرة ، والشمس، والقمر . وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ (٤) ، فثبت أن الزهرة وسهيلاً قد كانا قبل خلق آدم » (٥) .

قال ذلك الفخر الرازى والقرطبى فى القرن السابع الهجرى ، ثم يأتى الشوكانى بعد خمسة قرون ليردد ما ردده بعض المفسرين السابقين ، ويعقب على ذلك بقوله : « وحاصلها راجع فى تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل؛ إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى » (٦) ،ثم ذكرالحجج القوية التى ذكرها القرطبى آنفاً .

والسؤال : ألم يكن فى الإمكان تنقية تفسيره من مثل هذه الإسرائيليات ما دام من سبقه من المفسرين قد كفاه مؤنة الرد عليها ؟

وفى تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ (٧) ذكر الشوكانى فى تفسيره ما ذكره المفسرون قبله من تفسير «السكينة » بالإسرائيليات ، والتى لا طائل فيها .

---

(١) راجع : فتح القدير، سورة البقرة : آية رقم ١٠٢ .
(٢) التكوير : ١٥ ، ١٦ .
(٣) راجع : التفسير الكبير للإمام الفخر الرازى ٢/ ١٧٠ .
(٤) يس : ٤٠ .
(٥) راجع : تفسير القرطبى ٢/ ٥٢ .
(٦) راجع : فتح القدير، سورة البقرة : آية رقم ١٠٢ .
(٧) البقرة : ٢٤٨ .

ولقد رد ابن عطية فى تفسيره على هذه الإسرائيليات بقوله : « والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم ، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى»(١) .

ونفى القرطبى فى تفسيره كل هذه الإسرائيليات التى ذكرها المفسرون بشأن السكينة ، وخلص من ذلك إلى أن السكينة ما تنزل به الملائكة بإذن ربها على قلوب المؤمنين (٢) .

وكان يكفى الشوكانى هذه الردود ويعمل على تنقية تفسيره من كل هذه الخزعبلات التى حشيت بها الكثير والكثير من كتب التفاسير السابقة .

صحيح أنه قال : « وأقول: هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقمأهم الله، فجاؤوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين » (٣) .

وإذا كان الشوكانى قد ردد ما جاء به رجالات التفسير السابقين عليه فأين ما قاله فى مقدمة كتابه ووعد به ، بأن تفسيره يحوى بدائع الفوائد ، مع زوائد فرائد ، وقواعد شرائد ؟

٤ ــ الشوكانى والأحاديث الضعيفة :

ما هو الحديث الضعيف فى عرف رجال الحديث ؟ أهو الحديث الذى سقط من سنده أحد الرواة ؟ أهو الحديث الذى لم ينقل عن العدول الثقات ؟ أهو الحديث الذى لم يسلم من الشذوذ والعلة ؟ أم أنه الذى تتحقق فيه هذه الأشياء مجتمعة ؟ وإذا كان ذلك كذلك أيجوز العمل به فى فضائل الأعمال ؟

إن جمهور العلماء يجوزون العمل به فى ذلك شريطة ألا يكون ضعفه شديدًا ، أو له أصل مشاهد يندرج تحته .

وهناك من الأئمة من ذهب إلى أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقًا لا فى الأحكام ، ولا فى فضائل الأعمال ، ومن هؤلاء العلماء : يحيى بن معين ت ٢٣٣ هـ ، ومحمد بن إسماعيل البخارى ت ٢٥٦ هـ ، ومسلم بن الحجاج ت ٢٦١ هـ، وعلى بن أحمد المعروف بابن حزم ت ٥٤٦ هـ .

وحجة هؤلاء أن الحديث الضعيف ليس بثابت ، بل الأغلب أنه ليس من كلام النبى ﷺ، فكيف نلزم عباد الله بما لم يثبت لنا أنه مما شرعه الله ؟

يقول جلال الدين محمد بن سعد الدوانى الشافعى ت ٩٠٨ هـ : « وفى العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال إشكال ؛ لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأعمال الشرعية الخمسة، فإذا استحب العمل بمقتضى الحديث الضعيف كان ثبوته ــ أى ثبوت هذا الاستحباب ــ

(١) راجع : المحرر الوجيز. (٢) راجع : تفسير القرطبى ٣/ ٢٤٩ .

(٣) راجع : فتح القدير ، سورة البقرة : آية رقم ٢٤٨.

بالحديث الضعيف ، وهذا ينافى ما تقرر من عدم ثبوت الأحكام بالأحاديث الضعيفة » (١) .

وقال ابن تيمية : « ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذى لا يحتج به ، فإن الاستحباب حكم شرعى ، فلا يثبت إلا بدليل شرعى ، ومن أخبر عن الله تعالى أنه يحب عملاً من غير دليل شرعى فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم » (٢) .

ويقول الخطيب البغدادى فى الكفاية . « ولو عمل العالم بخبر من ليس هو عنده عدلاً لم يكن عدلاً يجوز الأخذ بقوله والرجوع إلى تعديله ؛ لأنه إذا احتملت أمانته أن يعمل بخبر من ليس بعدل عنده ، احتملت أمانته أن يزكى ويعدل من ليس بعدل » (٣) .

وإذا كان ذلك كذلك، فما موقف الشوكانى من الأحاديث الضعيفة ؟ يقول صاحب كتاب التفسير والمفسرون : « غير أنى آخذ عليه ــ كرجل من أهل الحديث ــ أنه يذكر كثيراً من الروايات الموضوعة أو الضعيفة ، ويمر عليها بدون أن ينبه عليها ، فمثلاً نجده عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ (٤)، وقوله فى الآية ٦٧ من سورة المائدة : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ . يذكر ماهو موضوع على ألسن الشيعة ولا ينبه على أنها موضوعة ، مع أنه يقرر عدم صلاحية مثل هذه الروايات للاستدلال على إمامة على ، من ذلك قوله :

« وأخرج الخطيب فى المتفق والمفترق عن ابن عباس قال : تصدق على بخاتم وهو راكع فقال النبى ﷺ للسائل : « من أعطاك هذا الخاتم ؟ » قال : ذاك الراكع . . ؟ فأنزل الله فيه : ﴿ إنما وليكم الله ورسوله ﴾ ، ثم يمر على هذه الرواية الموضوعة ــ باتفاق أهل العلم ــ ولا ينبه على ما فيها . وفى الآية الثانية نجده يروى عن أبى سعيد الخدرى أنه قال : نزلت هذه الآية: ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ﴾ على رسول الله ﷺ يوم غدير خم فى على بن أبى طالب رضى الله عنه.

ويروى عن ابن مسعود أنه قال : كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ :« يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ــ إن عليًا مولى المؤمنين ــ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس » ، ثم يمر على هاتين الروايتين بدون أن يعترضهما بشىء أصلاً » (٥) .

ويتلمس الدكتور الغمارى الأعذار للإمام الشوكانى قائلاً : « ولعل الشوكانى قد أغض عن نقد الروايات التى وردت فى على ــ رضى الله عنه ــ لأنه فى الأصل هادوىٌّ وكان المجتمع لا

(١) راجع : قواعد التحديث : ص ٩٩ . (٢) راجع : مجموع الفتاوى ١٨ / ٦٥ .
(٣) راجع : الكفاية : ص١٥٥ . (٤) المائدة : ٥٥ .
(٥) راجع : التفسير والمفسرون ٢ / ٢٥٠ .

يسمح له بذلك لما كان يواجه من المشاكل التى طالما بث شكواه بها لكل من يثق به » (١) .

ولكن الدكتور الغمارى الذى اعتذر عن الشوكانى فى الروايات الخاصة بالإمام على ــ رضى الله عنه ــ يقول فى موضع آخر : « لقد وجدت بعض المآخذ ، ولا ينقص ذلك من قيمة تفسيره العظيم » . ثم يذكر بعضها قائلاً :

« ومنها سكوته عن تفسير مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ **أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ** ﴾ (٢) ، قال : أخرج عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد ، وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أعلم ما لا تعلمون** ﴾ ، قال : علم من إبليس المعصية وخلقه لها . ويمر الشوكانى ويسكت على هذا التفسير مع أن الله تعالى يقول : ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون** ﴾ (٣) » (٤) .

وإبليس من جملة المخلوقين لعبادته لا لمعصيته، والحديث من طريق عبد الوهاب بن مجاهد ، وهو ضعيف ، ومعناه باطل مخالف للقرآن الكريم ، وفى رواية أخرى عند الطبرى: حدثنى ابن المثنى ، حدثنا حجاج بن المنهال قال : حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الوهاب بن مجاهد يحدث عن أبيه فى قوله : ﴿ **إنى أعلم ما لا تعلمون** ﴾ ، قال : علم من إبليس المعصية وخلقه لها ، وعلم من آدم الطاعة وخلقه لها (٥).

قال الشيخ أحمد شاكر : وأما هذا الأثر بزيادة : وعلم من آدم الطاعة . فلم نجده فى موضع آخر ، وقد روى الأثر الأول سفيان الثورى عن مجاهد ولم يروه إلا من طريق ابنه عبد الوهاب . قال سفيان : عبد الوهاب كذاب ، وقال أحمد : لم يسمع من أبيه ، ليس بشىء ، ضعيف الحديث . وضعفه ابن معين وأبو حاتم (٦) .

وترك النقد من الشوكانى مع معرفته مما ينتقد [لا يجوز] ، لا سيما وأنه ألف فى الموضوعات كتابًا أسماه : «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة » (٧) .

ثم ماذا ؟ لا شك أن هناك بعض الهنات القليلة الموجودة فى تفسير الشوكانى ، ولكن مع وجود هذه الأشياء، فلا شك أن الشوكانى كان فارس عصره ، وعملاق زمانه ، بما كتبه فى هذا التفسير وبما سطره وصنفه فى الفنون المختلفة ، الذى يجعله فى صف واحد مع أجلاء علماء التفسير أمثال : الطبرى ، وابن كثير ، وابن عطية ، والقرطبى ، والفخر الرازى .

---

(١) راجع : البدر الطالع ٢ / ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، والتقصار : ص ٦٨ ــ ٧٠ نقلاً من الإمام الشوكانى مفسرًا للدكتور محمد حسن الغمارى .

(٢) البقرة : ٣٠ .

(٣) الذاريات : ٥٦ .

(٤) فتح القدير ، سورة البقرة : آية رقم ٣٠، نقلاً من الإمام الشوكانى مفسرًا .

(٥) راجع : تفسير مجاهد ١ / ٤٦ ، والطبرى ١ / ٤٧٨ ، والدر المنثور ١ / ٤٦ .

(٦) راجع : الميزان ٢ / ٦٨٢ ، ٦٨٣ .

(٧) راجع : تفسير الطبرى ١ / ٤٧٨ .

عملنا فى هذا السفر الكبير

هل يستطيع الإنسان ــ فى عالمنا المعاصر ــ أن يعبر عن ذاته ، أو يقدم وصفًا لبعض أعماله أمام الآخرين وفيهم المادح والقادح ؟

وإن كان فى مقدوره ذلك أتراه يلتزم الدقة والموضوعية فيما سطرته براعته من قول أو يقدمه من عمل ؟

إن من أصعب الأشياء على النفس المؤمنة أن يقف صاحبها ليتكلم عن مجهوداتها أو يستعرض عملاً من أعمالها . وخصوصًا إذا كانت هذه الأعمال يبغى بها وجه الله تعالى ويرجوه فى يوم قال عنه : ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ (١) ، ويخافه فى يوم قال عنه : ﴿ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ . فَمَا لَهُ مِن قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ ﴾ (٢) .

إذا كان ذلك كذلك ، فأقول : إن العمل فى كتب التراث عمل شاق ومرهق ، ترى فيه المسلك الوعر والطرق المتشعبة . والسلوك فى دروبه يحتاج إلى الكثير من تقى ذوى الإيمان الخالص الذى قال عنه الرسول ﷺ : « التقى ملجم » (٣) ، ويحتاج إلى شفافية ذوى البصائر التى قال عنها الرسول ﷺ : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله » (٤) ، وفى نفس الوقت: يحتاج إلى همم الرجال، وصلابة الأبطال،وصبر الصابرين وعزيمة المنقبين الباحثين.

ولا شك أن الأمر تكون أعباؤه أكبر ، ومسؤولياته أضخم ، إذا كان العمل فى كتب التراث يتعلق بتفسير كتاب الله تعالى ، أو بسنة الرسول ﷺ .

وكتاب فتح القدير للإمام الشوكانى فى تفسير القرآن الكريم يعد من صفوة كتب التراث التى تفخر بها الأمة الإسلامية ، ولقد كتبه صاحبه بعد سياحة متأنية فى كتاب الله تعالى استغرقت عشرات السنوات من عمره المديد ، وأيضاً بعد دراسة فاحصة متعمقة لسنة الرسول ﷺ ، ثم نخله للمكتبة الإسلامية بكل علومها وفنونها ، ومعايشتها معايشة كاملة .

أضف إلى ذلك عقلاً ألمعيًا وذهنًا متفتحًا ، وموهبة من الله تعالى محلقة كانت عونه الأول فى إنجاز هذا العمل الكبير.

هذا عن الكتاب ، أما عن بداية عملى فيه ، فقد مرت علىَّ نكبات قاسية مؤلمة تذهب بلب الحليم .

وليل من الأحداث ممتد وداجٍ ، عايشته معايشة كاملة حتى أننى تصورت ــ فى لحظة من

---

(١) الكهف : ٤٩ . (٢) الطارق : ٩ ، ١٠ . . (٣) راجع : تفسير القرطبى .

(٤) رواه الطبرانى والترمذى من حديث أبى أمامة وأخرجه الترمذى أيضًا من حديث أبى سعيد ، وقال النجم : «رواه البخارى فى التاريخ والترمذى والعسكرى وابن جرير » .

اللحظات ـ أنه ليس له آخر. واتهامات باطلة وأقاويل مفتراة حاصرتنى من كل جانب من بعض أدعياء العلم وتجار المبادئ الزائفة الذين عبر عنهم القرآن بقوله تعالى : ﴿ شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ (١) ولما لم تكن هناك من وسيلة للخروج من هذا الليل المظلم . فلقد لزمت دارى وأغلقت علىَّ بابى ، وأخذت نفسى بقول الله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ (٢) .

وعكفت على كتاب الله تعالى أستلهم الرشد والسداد فى آياته ، وأطلب من ربى ـ من خلال تلاوته ـ الهداية والتوفيق .

وفى غمرة هذا كله ، وقعت يدى على هذا الكتاب « درة كتب التفاسير » واللمظة المضيئة على جهة التاريخ من تراثنا العملاق « فتح القدير » ، ومن خلال مطالعتى له ـ وترددى الكثير عليه ـ أحسست أن هذا الكتاب فى حاجة إلى عمل وجهد ، وإلى صبر وأناة ، حتى يمكن تنقيته من شوائب النساخ ، ومن بعض المآخذ التى فرضتها على مؤلفه طبيعة العصر ، وجمود الحركة العلمية ، وبعض الاعتبارات السياسية والمذهبية التى كانت تواكب الحياة فى عصر المؤلف .

ثم أراد الله ـ سبحانه وتعالى ـ أن يقشع عنا الغمة ، ويفرج الكربة ، ويرد عن عبده كيد الكائدين ويبطل تدبير الحاقدين ، ﴿ وَاللَّهُ مِن وَرَائِهِم مُّحِيطٌ ﴾ (٣) ، عندها كان القلم يضع اللمسات الأخيرة فى هذه الموسوعة « المعلمة » فهل يأتى الخير من الشر؟ ولم لا..؟ « لقد قال مكحول : سمعت ابن عمر يقول: إن الرجل ليستخير الله تعالى فيخار له فيسخط على ربه ـ عز وجل ـ فلا يلبث أن ينظر فى العاقبة فإذا هو قد خيرله » .

فمن يدرى فلعل وراء المكروه خيرًا ، ووراء المحبوب شرًا ، إن العليم بالغايات البعيدة ، المطلع على العواقب المستورة ، هو الذى يعلم وحده ، حيث لا يعلم الناس شيئًا ، ولقد قال تعالى فى ذلك : ﴿ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤) ، وقال أيضًا : ﴿ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (٥) ، وفى هذا المعنى قال أبو سعيد الضرير :

رُبَّ أمر تتقيه جرَّ أمرًا ترتضيه
خفى المحبوب منه وبدا المكروه فيه

ثم ماذا ؟

أولاً : لقد كان جل اهتمامى ـ بعد مراجعة النسخ المخطوطة والمطبوعة ـ الأحاديث والآثار التى جاءت فى هذا الكتاب .

(١) الأنعام : ١١٢ .
(٢) الأنعام : ٩١ .
(٣) البروج : ٢٠ .
(٤) البقرة : ٢١٦ .
(٥) النساء : ١٩ .

فعملت على تخريج الأحاديث والآثار ، واقتصرت على القدر الضرورى فى ذلك ، تفاديا لتطويل الكتاب وإثقاله بالحواشى .

ولكن الناشر ـ جزاه الله خيرا ـ رغب أن يتم تخريج جميع الأحاديث وكذلك الآثار ـ فيما يتعلق منها بالناسخ والمنسوخ وأسباب النزول والغيبيات ـ مهما كلفه ذلك من نفقة ووقت، فعهدت إلى لجنة التحقيق والبحث العلمى بدار الوفاء للقيام بهذا الجهد ، وكانت خطة العمل كالآتى :

١ ـ الأحاديث أو الآثار الموجودة فى الصحيحين للبخارى ومسلم أو أحدهما، فيكتفى ببيان مكانها منهما أو من أحدهما ؛ لأن المقصود الاطمئنان إلى درجة الحديث ، وذلك حاصل بعزوه إليهما أو إلى أحدهما .

٢ ـ وأما الأحاديث أو الآثار التى لا توجد فى الصحيحين ولم يشر المؤلف إلى درجتها من الصحة أو الضعف ، فيتم تخريجها ، والإحالة إلى المراجع التى توجد فيها إلا ما تعذر العثور عليه مع ذكر أقوال العلماء فى درجة الحديث إن وجدت .

وقد روعى عند العزو أو التخريج من الصحيحين وغيرهما ما يلى :

أ ـ مراجع التخريج المرقمة اكتفى فيها بذكر اسم الكتاب ورقم الحديث .

ب ـ وغير المرقمة اكتفى بذكر اسم الكتاب ـ إن وجد ـ ثم الإحالة إلى الجزء والصفحة .

٣ ـ وبالنسبة للأحاديث الضعيفة أو المنكرة ، اكتفى بالإشارة إليها إشارة عابرة فى الهامش ، وقد تكلمنا عليها فى المقدمة، مع التماس بعض الأعذار للشوكانى .

ثانيا : اهتممت اهتماما كبيرا بضبط الكلمات التى أرى أنها مظنة التحريف أو الخطأ عند النطق بها ، مع وضع علامات الترقيم كاملة ، والفصل بين العبارات والجمل المنقولة بحيث يستقل كل كلام عن غيره .

وتحقيقا لهذه الفائدة وضعنا الآيات القرآنية بين هاتين العلامتين ﴿ ﴾ ، ووضعنا القراءات وكذلك الأحاديث النبوية والآثار بين هاتين العلامتين « » ، والآيات التى استشهد بها تم نسبتها إلى سورها وترقيمها بين معقوفتين .

ثالثا : الأبيات الشعرية التى استشهد بها المؤلف تم ضبطها بالشكل ونسبت إلى قائلها إذا لم تكن منسوبة عن طريق المؤلف ، وقد أشرنا فى الهامش إلى مواضعها التى توجد فيها ، وقمنا بشرح الكلمات الغامضة فى أبيات الشعر ، وذلك بالاستعانة ببعض المراجع اللغوية مثل الصحاح للجوهرى أو لسان العرب لابن منظور .

رابعا : تم ترجمة الأعلام ترجمة وافية ، وبخاصة الأعلام التى لها باع فى علوم القرآن ، وأشرنا فى الهامش إلى المراجع التى أخذنا منها الترجمة ، سواء أكانت هذه الأعلام من

الشعراء أم المفكرين أم رجال الفقه والأصول ، مع تصحيح الأسماء من أوثق المصادر إن كان فيها بعض التحريف .

خامسا : كانت لنا بعض التعليقات فى الهامش ، إما تعجبًا من أثر ضعيف ، أو ورود بعض الإسرائيليات التى نقلها الشوكانى من كتب التفاسير السابقة ، ولم يعلق على بعضها بالقبول أو الرفض ، أو الإشارة إلى بعض النصوص للمفسرين السابقين .

سادسا : عهدنا إلى لجنة التحقيق والبحث العلمى بدار الوفاء للقيام بإعداد مجموعة من الفهارس العلمية اللازمة لتكون عونا للقارئ فى هذه الموسوعة الكبيرة ، وذلك بالعودة إليها لتحقيق طلبته .

سابعا : أثبتنا القرآن الكريم طبق رسم المصحف العثمانى على قراءة حفص ، وفى التفسير اعتمد الإمام الشوكانى قراءة نافع .

وبعد : يطيب لى أن أختم هذه المقدمة بما سبق أن قلته فى مقدمة كتاب « الفصل فى الملل والنحل » عند تحقيقنا له :

اللهم إنا نبرأ إليك من الحول والطول ، ونسألك التوفيق لما ترضاه من العمل والقول ، ونعوذ بك أن نتكلف ما لا نحسن ، أو نقول ما لا نعلم ، أو نمارى فى الحق ، أو نجادل عن الباطل ، أو نتخذ العلم صناعة ، أو الدين بضاعة .

﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (١) .

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢) .

غـــرة رمضـــــان ١٤١٢ هـ
٤ مـــن مـــارس ١٩٩٢ م

أ.د . عبد الرحمن عميرة

---

(١) البقرة : ٢٨٦ .
(٢) الحشر : ١٠ .

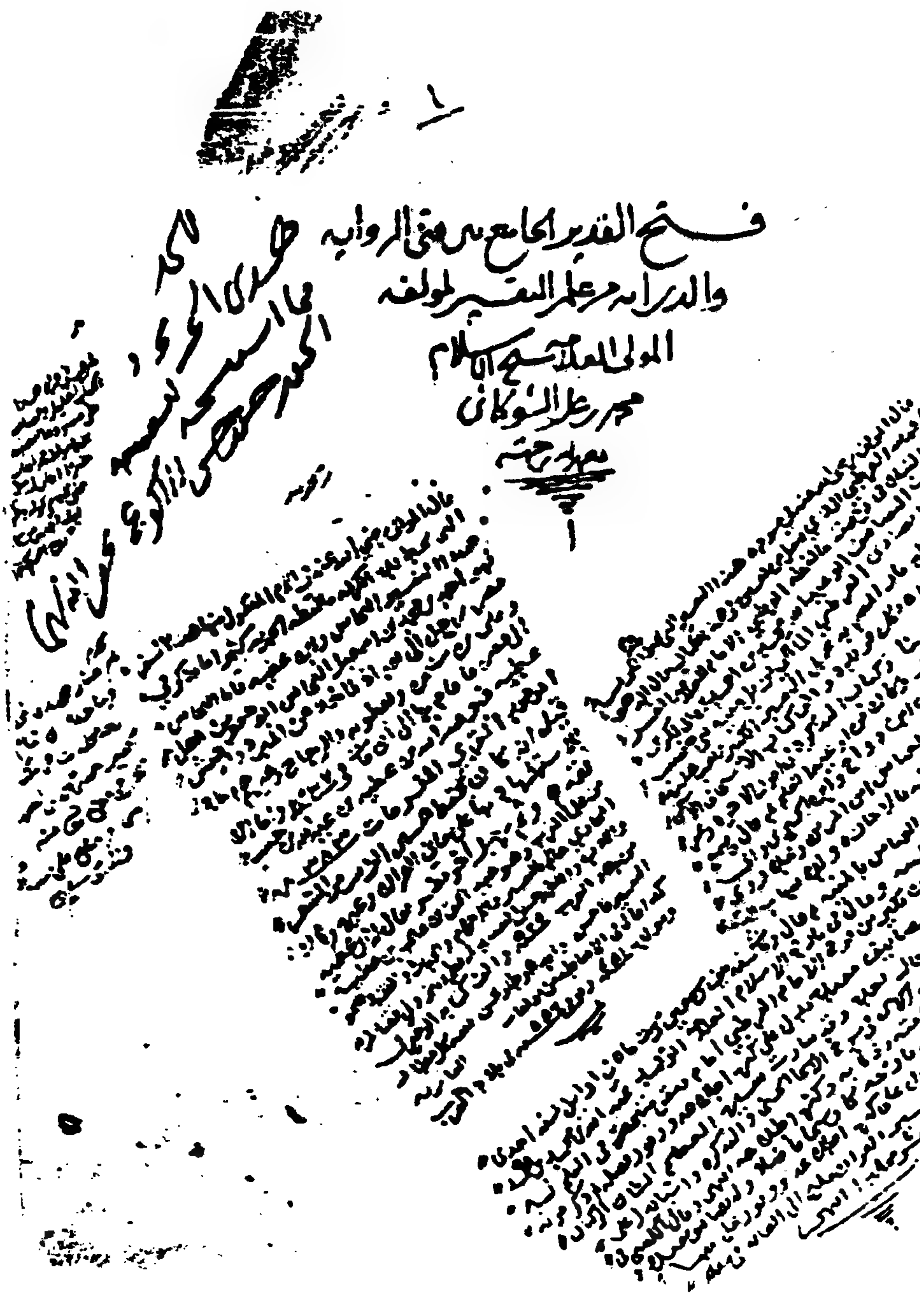

فتح القدير الجامع بين فني الرواية
والدراية من علم التفسير لمؤلفه
المولى العلامة شيخ الإسلام
محمد بن علي الشوكاني

طرة مخطوطة دار الكتب المصرية

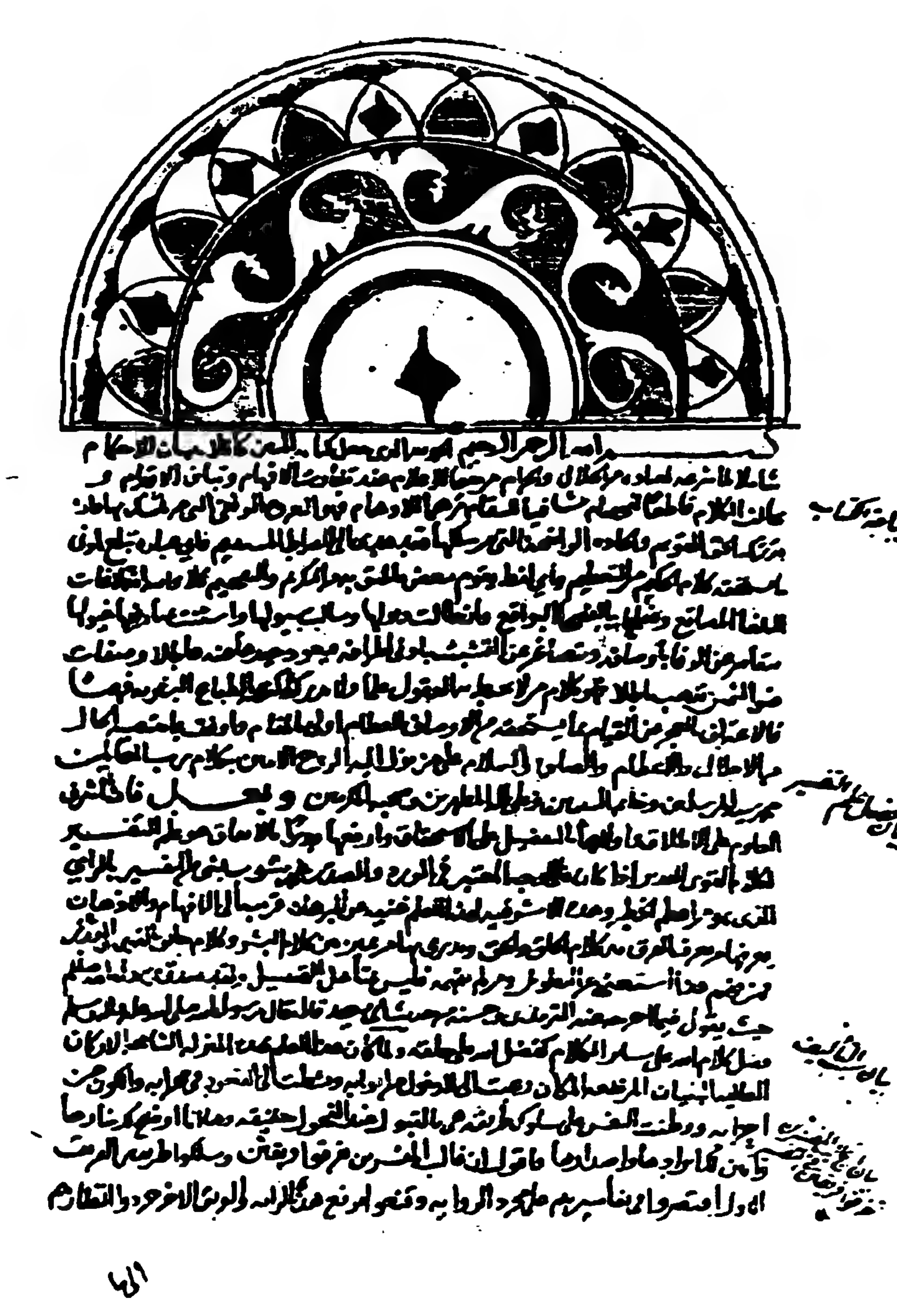

الصفحة الأولى من مخطوطة دار الكتب المصرية

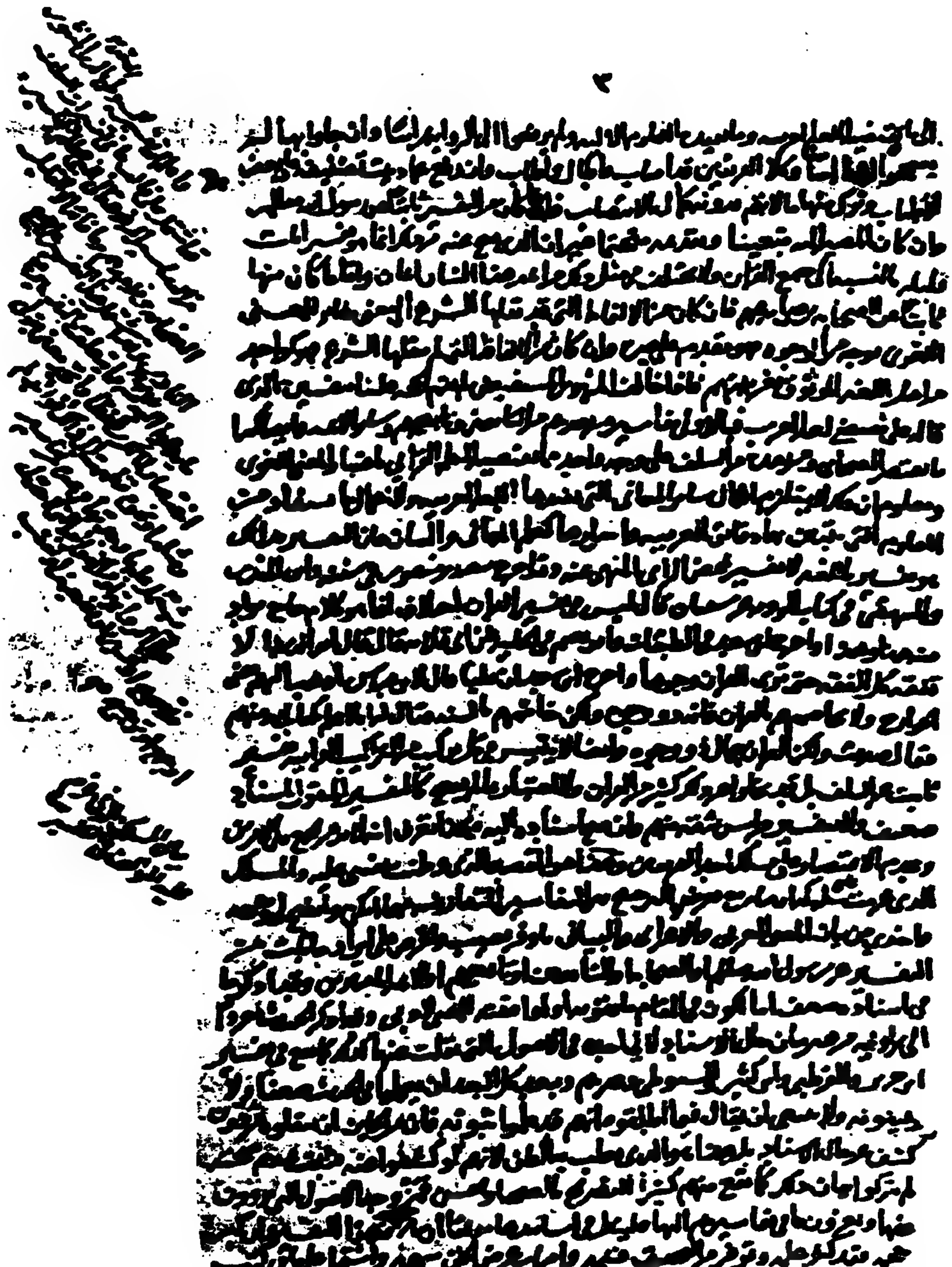

الصفحة الثانية من مخطوطة دار الكتب المصرية

٨٢٧

للناس قال الفراء وكان القوم من الجنة والناس قسمان مندرجان تحت قوله في صدور الناس
لأن القدر المشترك بين الجن والإنس يسمى إنساناً والإنسان أيضاً يسمى إنساناً فيكون لفظ الإنسان
واقعاً على الجنس والنوع بالاشتراك والدليل على أن لفظ الإنسان يندرج فيه لفظ الإنس والجن
ما روي أنه جاء نفر من الجن فقيل لهم من أنتم فقالوا ناس من الجن وأيضاً قد سماهم الله رجالاً في قوله
وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن وقيل يجوز أن يكون المراد أعوذ برب الناس من
الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس كأنه استعاذ ربه من ذلك
الشيطان الواحد ثم استعاذ بربه من جميع الجنة والناس وقيل المراد بالناس الناسي وسقطت
الياء كسقوطها في قوله يوم يدع الداع ثم بين بالجنة والناس لأن كل فرد من أفراد الفريقين في الغالب
مبتلى بالنسيان وأحسن من هذا أن يكون قوله والناس معطوفاً على الوسواس أي من شر
الوسواس ومن شر الناس كأنه أمر أن يستعيذ من شر الجن والإنس وقال الحسن أما شيطان الجن
فيوسوس في صدور الناس وأما شيطان الإنس فيأتي علانية وقال قتادة إن من الجن شياطين
وإن من الإنس شياطين فنعوذ بالله من شياطين الجن والإنس وقيل إن إبليس يوسوس في صدور
الجن كما يوسوس في صدور الإنس وواحد الجنة جني كما أن واحد الإنس إنسي والقول
الأول هو الأرجح لهذا الأخير وإن كان وسوسة الإنس في صدور الناس لا تكون إلا بالمعنى
الذي قدمنا ويكون هذا البيان بذكر الثقلين للإرشاد إلى أن من استعاذ بالله منهما ارتفعت عنه
محن الدنيا والآخرة **وقد** أخرج ابن أبي داود عن ابن عباس في قوله الوسواس الخناس قال
مثل الشيطان كمثل ابن عرس واضع فمه على فم القلب فيوسوس إليه فإذا ذكر الله خنس وإن
سكت عاد إليه فهو الوسواس الخناس وأخرج ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان وأبو يعلى وابن شاهين
والبيهقي في الشعب عن أنس عن النبي صلعم قال إن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم فإن ذكر الله
خنس وإن نسيه التقم قلبه فذلك الوسواس الخناس وأخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن المنذر
عن ابن عباس في قوله الوسواس الخناس قال الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا سها
وغفل وسوس وإذا ذكر الله خنس وأخرج ابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه
وابن مردويه والضياء في المختارة والبيهقي عنه قال ما من مولود يولد إلا على قلبه الوسواس
فإذا ذكر الله خنس وإذا غفل وسوس فذلك قوله الوسواس الخناس وقد ورد في معنى
هذا غير ما ذكر وظاهره أن مطلق ذكر الله يطرد الشيطان وإن لم يكن على طريق الاستعاذة ولذكر الله
سبحانه فوائد جليلة حاصلها الفوز بخيري الدنيا والآخرة وإلى هنا انتهى هذا التفسير
المبارك في [illegible] مؤلفه محمد بن علي الشوكاني غفر الله له ذنوبه وكان الفراغ من تحريره
يوم السبت لعله الثاني من شهر رجب سنة تسع وعشرين بعد مائتين وألف سنة من الهجرة
النبوية اللهم كما مننت علي بإكمال هذا التفسير وأعنتني على تحصيله وتفضلت علي بالفراغ منه
فامنن علي بقبوله واجعله لي ذخيرة خير عندك وأجزل لي المثوبة بما لاقيته من التعب والنصب في تحريره
وتقريره وانفع به من شئت من عبادك [illegible] بالانتفاع به [illegible] فإنه غاية المقصد الجليل
من التصنيف واجعله خالصاً لك [illegible] إذا خطر لي خواطر السوء [illegible]
واغفر لي ما لا يطلع عليه أحد كان [illegible] في جميع الحالات [illegible]
فإنا [illegible] الخطيئات [illegible] على الشهوات [illegible] وأحمدك لا
أحصي حمداً لك وأشكرك لا أحصي شكراً لك كما أثنيت على نفسك وأصلي وأسلم على سيدنا محمد وآله

وكان الفراغ من رقم هذه النسخة يوم الربوع خامس
شهر القعدة الحرام سنة ١٢٩٠ [illegible]
[illegible]

الصفحة الأخيرة من مخطوطة دار الكتب المصرية

﴿ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾

يروى المفتقر إلى رحمة الله سبحانه وتعالى محمد بن محمد بن يحيى زِبَّارة الحسنى اليمنى غفر الله له وللمؤمنين للقاضى الحافظ الشهير محمد بن على بن محمد الشوكانى الصنعانى ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هجرية ، عن المولى الجهبذ الكبير سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبد الله حميد الدين أبقاه الله تعالى ، عن السيد الحافظ عبد الكريم بن عبد الله أبى طالب الحسنى اليمنى ، المتوفى سنة ١٣٠٩ ، عن القاضى الحافظ أحمد بن محمد بن على الشوكانى ، المتوفى سنة١٢٨١ ، عن أبيه المؤلف ، قال رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل كتابه المبين كافلاً ببيان الأحكام ، شاملاً لما شرعه لعباده من الحلال والحرام ، مرجعًا للأعلام عند تفاوت الأفهام وتباين الأقدام وتخالف الكلام ، قاطعًا للخصام ، شافيًا للسقام ، مرهمًا للأوهام . فهو العروة الوثقى التى من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم ، والجادّة الواضحة التى من سلكها فقد هدى إلى الصراط المستقيم . فأىّ عبارة تبلغ أدنى ما يستحقه كلام الحكيم من التعظيم ، وأىّ لفظ يقوم ببعض ما يليق به من التكريم والتفخيم . كلا والله إن بلاغات البلغاء المصاقع ، وفصاحات الفصحاء البواقع ، وإن طالت ذيولها ، وسالت سيولها ، واستنت بميادينها خيولها ، تتقاصر عن الوفاء بأوصافه ، وتتصاغر عن التشبث بأدنى أطرافه ، فيعود جيدها عنه عاطلاً ، وصفات ضوء الشمس تذهب باطلاً ، فهو كلام من لا تحيط به العقول علمًا ، ولا تدرك كنهه الطباع البشرية فهما ، فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه من الأوصاف العظام أولى بالمقام ، وأوفق بما تقتضيه الحال من الإجلال والإعظام . والصلاة والسلام على من نزل إليه الروح الأمين ، بكلام ربّ العالمين ، محمد سيد المرسلين، وخاتم النبيين ، وعلى آله المطهرين وصحبه المكرّمين .

وبعد : فإن أشرف العلوم على الإطلاق ، وأولاها بالتفضيل على الاستحقاق ، وأرفعها قدرًا بالاتفاق ، هو علم التفسير لكلام القوىّ القدير ، إذا كان على الوجه المعتبر فى الورود والصدر ، غيرمشوب بشىء من التفسير بالرأى الذى هو من أعظم الخطر، وهذه الأشرفية لهذا العلم غنية عن البرهان ، قريبة إلى الأفهام والأذهان ، يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق والحق ، ويدرى بها من يميز بين كلام البشر ، وكلام خالق القوى والقدر ، فمن فهم هذا استغنى على التطويل ، ومن لم يفهمه فليس بمتأهل للتحصيل ، ولقد صدق رسول الله ﷺ حيث يقول فيما أخرجه عنه الترمذى وحسنه من حديث أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » (١).

---

(١) الترمذى فى فضائل القرآن (٢٩٢٦) .

ولما كان هذا العلم بهذه المنزلة الشامخة الأركان ، العالية البنيان ، المرتفعة المكان ، رغبت إلى الدخول من أبوابه ، ونشطت إلى القعود فى محرابه ، والكون من أحزابه ، ووطنت النفس على سلوك طريقة هى بالقبول عند الفحول حقيقة ، وها أنا أوضح لك منارها ، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول :

إن غالب المفسرين تفرّقوا فريقين ، وسلكوا طريقين : الفريق الأول : اقتصروا فى تفاسيرهم على مجرّد الرواية ، وقنعوا برفع هذه الراية . والفريق الآخر: جرّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيده العلوم الآلية ، ولم يرفعوا إلى الرواية رأسًا، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساسًا ، وكلا الفريقين قد أصاب ، وأطال وأطاب ، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب ، وترك منها مالا يتم بدونه كمال الانتصاب ، فإن ما كان من التفسير ثابتًا عن رسول الله ﷺ ، كان المصير إليه متعينًا ، وتقديمه متحتمًا، غير أن الذى صحّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن ، ولا يختلف فى مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان ، وأما ما كان منها ثابتًا عن الصحابة رضى الله عنهم ، فإن كان من الألفاظ التى قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوى بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره ، وإن كان من الألفاظ التى لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم . فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذى قاله على مقتضى لغة العرب ، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة . وأيضًا كثيرًا ما يقتصر الصحابى ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآنى باعتبار المعنى اللغوى ، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعانى التى تفيدها اللغة العربية ، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التى تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعانى والبيان ، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة ، لا تفسير بمحض الرأى المنهىّ عنه . وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه ، وابن المنذر والبيهقى فى كتاب الرؤية عن سفيان قال : ليس فى تفسير القرآن اختلاف ، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا . وأخرج ابن سعد فى الطبقات وأبو نعيم فى الحلية عن أبى قلابة قال : قال أبو الدرداء : لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها . وأخرج ابن سعد أن عليًا قال لابن عباس : اذهب إليهم ــ يعنى الخوارج ــ ولا تخاصمهم بالقرآن فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسنة ؛ فقال له : أنا أعلم بكتاب الله منهم ، فقال : صدقت ، ولكن القرآن حمال ذو وجوه. وأيضًا لا يتيسر فى كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف ، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن ، ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف ، ولا بتفسير من ليس بثقة منهم وإن صحّ إسناده إليه . وبهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين ، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين ، وهذا هو المقصد الذى وطنت نفسى عليه ، والمسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء الله مع تعرّضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لى وجهه ، وأخذى من بيان المعنى العربى والإعرابى والبيانى بأوفر نصيب ، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله ﷺ ،

أوالصحابة أو التابعين أو تابعيهم ، أو الأئمة المعتبرين . وقد أذكر ما فى إسناده ضعف ، إما لكون فى المقام ما يقوّيه ، أو لموافقته للمعنى العربى ، وقد أذكر الحديث معزوًا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد ؛ لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك كما يقع فى تفسير ابن جرير والقرطبى وابن كثير والسيوطى وغيرهم ، ويبعد كل البعد أن يعلموا فى الحديث ضعفًا ولا يبينونه ، ولا ينبغى أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته ، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد ، بل هذا هو الذى يغلب به الظن ؛ لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك ، كما يقع منهم كثير التصريح بالصحة أو الحسن، فمن وجد الأصول التى يروون عنها ويعزون ما فى تفاسيرهم إليها فلينظر فى أسانيدها موفقًا إن شاء الله .

واعلم أن تفسير السيوطى المسمى بـ « الدّر المنثور » قد اشتمل على غالب ما فى تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبى ﷺ ، وتفاسير الصحابة ومن بعدهم ، وما فاته إلا القليل النادر . وقد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير ، مع اختصار لما تكرّر لفظًا واتحد معنى بقولى : ومثله أو نحوه وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجدتها فى غيره من تفاسير علماء الرواية ، أو من الفوائد التى لاحت لى من تصحيح أو تحسين أو تضعيف ، أو تعقب أو جمع أو ترجيح .

فهذا التفسير وإن كبر حجمه ، فقد كثر علمه ، وتوفر من التحقيق قسمه ، وأصاب غرض الحق سهمه ، واشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد ، مع زوائد فرائد وقواعد شوارد ، فإن أحببت أن تعتبر صحة هذا ، فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة ، انظر تفاسير المعتمدين على الرواية ، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية ، ثم انظر فى هذا التفسير بعد النظرين ، فعند ذلك يسفر الصبح لذى عينين ، ويتبين لك أن هذا الكتاب هو لبّ اللباب، وعجب العجاب وذخيرة الطلاب ، ونهاية مأرب الألباب . وقد سميته : « **فتح القدير الجامع بين فنيّ الرواية والدراية من علم التفسير** » .

مستمدًا من الله سبحانه بلوغ الغاية ، والوصول بعد هذه البداية إلى النهاية ، راجيًا منه ــ جلّ جلاله ــ أن يديم به الانتفاع، ويجعله من الذخائر التى ليس لها انقطاع .

واعلم أن الأحاديث فى فضائل القرآن كثيرة جدًا ، ولا يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الأجر الموعود به فى الأحاديث الصحيحة حتى يفهم معانيه ، فإن ذلك هو الثمرة من قراءته .

قال القرطبى : ينبغى له أن يتعلم أحكام القرآن فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه ، فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو ؛ فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنى ما يتلوه ، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، وما أقبح أن يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه ، فما مثل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارًا ، وينبغى له أن يعرف

المكىّ من المدنىّ ، ليفرّق بين ما خاطب الله به عباده فى أوّل الإسلام ، وما ندبهم إليه فى آخر الإسلام ، وما فرض فى أوّل الإسلام ، وما زاد عليهم من الفرائض فى آخره ، فالمدنى هو الناسخ للمكى فى أكثر القرآن .

وقال أيضا : قال علماؤنا : وأما ما جاء فى فضل التفسير عن الصحابة والتابعين ، فمن ذلك : أن علىّ بن أبى طالب ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم ، فقال له رجل : جعلت فداك ، تصف جابرا بالعلم وأنت أنت ؟ فقال : إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى : ﴿ **إن الذى فرض عليك القرآن لرادّك إلى معاد** ﴾ [القصص : ٨٥] . وقال مجاهد : أحب الخلق إلى الله أعلمهم بما أنزل الله . وقال الحسن : والله ما أنزل الله آية إلا أحبّ أن يعلم فيمن نزلت وما يعنى بها . وقال الشعبى : رحل مسروق فى تفسير آية إلى البصرة، فقيل له إن الذى يفسرها رحل إلى الشام ، فتجهز ورحل إلى الشام حتى علم تفسيرها . وقال عكرمة فى قوله عز وجلّ: ﴿ **ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله** ﴾ [النساء : ١٠٠] طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرة سنة حتى وجدته ، قال ابن عبد البرّ : هو ضميرة بن حبيب . وقال ابن عباس : مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ ما يمنعنى إلا مهابته ، فسألته فقال : هى حفصة وعائشة . وقال إياس بن معاوية : مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلاً وليس عندهم مصباح ، فتداخلتهم روعة ولا يدرون ما فى الكتاب ، ومثل الذى يعرف التفسير كمثل رجل جاءَهم بمصباح فقرؤوا ما فى الكتاب . وذكر ابن أبى الحوارى أن فضيل بن عياض قال لقوم قصدوه ليأخذوا عنه العلم : لو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون ، فقالوا : قد تعلمنا القرآن ، فقال : إن فى تعلمكم القرآن شغلاً لأعماركم وأعمار أولادكم ، فقالوا : كيف يا أبا علىّ ؟ قال : لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه ومحكمه ومتشابهه وناسخه من منسوخه ، فإذا عرفتم استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينة . وللسلف رحمهم الله من هذا الجنس ما لا يأتى عليه الحصر .

تفسير سورة الفاتحة

معنى الفاتحة فى الأصل :

أولُ ما مِنْ شأنه أن يُفْتتح به ، ثم أطلقت على أول كل شىء كالكلام ، والتاء : للنقل من الوصفية إلى الاسمية ، فسميت هذه السورة « فاتحة الكتاب » لكونه افتُتح بها ، إذ هى أول ما يكتبه الكاتب من المصحف ، وأول ما يتلوه التالى من الكتاب العزيز ، وإن لم تكن أولَ ما نزل من القرآن ، وقد اشتهرت هذه السورة الشريفة بهذا الاسم فى أيام النبوة .

قيل : هى مكية ، وقيل : مدنية .

وقد أخرج الواحدى فى أسباب النزول والثعلبى فى تفسيره عن على ــ رضى الله عنه ــ قال : نزلتْ فاتحةُ الكتابِ بمكة من كنزٍ تحت العرش [(١)] . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف ، وأبو نعيم والبيهقى كلاهما فى دلائل النبوة ، والثعلبى والواحدى من حديث عمرو بن شُرَحْبيل ، أن رسول الله ﷺ شكا إلي خديجة ما يجده عند أوائل الوحى ، فذهبت به إلى ورقة ، فأخبره فقال له : « إذا خلوتُ وحدى سمعتُ نداءً خلفى : يا محمدُ ، يا محمدُ ، يا محمدُ ، فأنطلق هاربًا فى الأرض» فقال : لا تفعل ، إذا أتاك فاثبتْ حتى تسمعَ ما يقول ثم ائتنى فأخبرنى ، فلما خلا ناداه : يا محمدُ قل : ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم** ﴾ حتى بلغ ﴿ **ولا الضالين** ﴾ الحديث [(٢)] . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عن رجل من بنى سلمة ، قال : لما أسلمت فتيان بنى سلمة ، وأسلم ولدُ عمرو بن الجَمُوح ، قالت امرأة عمرو له : هل لك أن تسمع من ابنك ما روى عنه ؟ فسأله ، فقرأ عليه : ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ ، وكان ذلك قبل الهجرة [(٣)] .وأخرج أبو بكر بن الأنبارى فى المصاحف عن عبادة ، قال : فاتحة الكتاب نزلت بمكة . فهذا جملة ما استدل به من قال : إنها نزلت بمكة .

واستدل من قال : إنها نزلت بالمدينة بما أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ، وأبو سعيد بن الأعرابى فى معجمه، والطبرانى فى الأوسط من طريق مجاهد عن أبى هريرة : رنَّ[(٤)] إبليس حين أُنزلت فاتحة الكتاب . وأُنزِلت بالمدينة [(٥)] . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف ،

---

(١) أسباب النزول للواحدى ص ١٠ .

(٢) ابن أبى شيبة (١٨٤٠٤) والبيهقى فى الدلائل ١٥٨/٢ وقال :« هذا منقطع، فإن كان محفوظًا فيحتمل أن يكون خبرًا عن نزولها بعد ما نزلت عليه ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ و ﴿ **يأيها المدثر** ﴾ والله أعلم ». وقال ابن كثير فى البداية ٩/٣ بعد أن عزاه لأبى نعيم والبيهقى : « وهو مرسل، وفيه غرابة ، وهو كون الفاتحة أول ما نزل » وعمرو بن شرحبيل تابعى .

(٣) وحديث بدء الوحى وأول ما نزل أخرجه البخارى فى أول الصحيح (٣) بسياق آخر. القصة فى الدلائل لأبى نعيم ص٣١١ (٢٢٨) وليس فيها أن ذلك كان قبل الهجرة ، فلعل ذلك من كلام الشوكانى ؛ إذ من المعلوم أن معاذ بن عمرٍو بن الجموح كان ممن بايع بيعة العقبة ، وذلك قبل الهجرة .

(٤) رنَّ الرجل يَرِنُّ رنينا : صاح باكيًا ، ورنَّ القوس : جعلها ترن ، والرنة: الصوت ، والرنين : الصوت مع البكاء .

(٥) قال الهيثمى فى المجمع ٣١٤/٦ : « رواه الطبرانى فى الأوسط شبيه المرفوع ، ورجاله رجال الصحيح » ، وعند ابن أبى شيبة ٥٢٢/١٠ (١٠١٨٨) : « أنزلت فاتحة الكتاب بالمدينة ».

وعبد بن حميد وابن المنذر ، وأبو نعيم فى الحلية وغيرهم من طرق عن مجاهد ، قال : نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة .

وقيل : إنها نزلت مرتين ، مرة بمكة ، ومرة بالمدينة ، جمعًا بين هذه الروايات .

وتسمى « أم الكتاب » ، قال البخارى فى أول التفسير : وسميت أم الكتاب ؛ لأنه يبدأ بكتابتها فى المصاحف، ويبدأ بقراءتها فى الصلاة [(١)] . وأخرج ابن الضريس [(٢)] فى فضائل القرآن عن أيوب عن محمد بن سيرين كان يكره أن يقول : أم الكتاب ، ويقول : قال الله تعالى : ﴿ وعنده أم الكتاب ﴾ [الرعد : ٣٩] ولكن يقول : فاتحة الكتاب .

ويقال لها : الفاتحة لأنها يفتتح بها القراءة ، وافتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام.

قال ابن كثير فى تفسيره : وصح تسميتها بالسبع المثانى ، قالوا : لأنها تثنى فى الصلاة فتقرأ فى كل ركعة .

وأخرج أحمد من حديث أبى هريرة عن النبى ﷺ ؛ قال لأم القرآن :« هى أم القرآن ، وهى السبع المثانى ، وهى القرآن العظيم » [(٣)] . وأخرج ابن جرير فى تفسيره عن أبى هريرة أيضا عن رسول الله ﷺ ؛ قال : « هى أم القرآن ، وهى فاتحة الكتاب ، وهى السبع المثانى» [(٤)] . وأخرج نحوه ابن مردويه فى تفسيره والدارقطنى من حديثه، وقال : كلهم ثقات [(٥)] .

وروى البيهقى عن على وابن عباس وأبى هريرة ، أنهم فسروا قوله تعالى : ﴿ سبعا من المثانى ﴾ [الحجر: ٨٧] بالفاتحة .

ومن جملة أسمائها كما حكاه فى الكشاف [(٦)] : سورة الكنز ، والوافية ، وسورة الحمد ، وسورة الصلاة . وقد أخرج الثعلبى أن سفيان بن عيينة كان يسمى فاتحة الكتاب : الواقية . وأخرج الثعلبى أيضا عن عبد الله بن يحيى بن أبى كثير ، أنه سأله سائل عن قراءة الفاتحة خلف الإمام . فقال : عن الكافية تسأل ؟ قال السائل : وما الكافية ؟ قال : الفاتحة ، أما علمت أنها تكفى عن سواها ، ولا يكفى سواها عنها ؟ وأخرج أيضا عن الشعبى أن رجلا اشتكى إليه وجع الخاصرة [(٧)]، فقال : عليك بأساس القرآن ، قال : وما أساس القرآن ؟ قال :

---

(١) الباب (١) باب : ما جاء فى فاتحة الكتاب ، فى كتاب التفسير ، فتح البارى ٨/ ١٥٥.

(٢) هو محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ، البجلى ، الرازى ، أبو عبد الله ، من حفاظ الحديث . مات بالرى سنة ٢٩٤ له كتاب « فضائل القرآن » . راجع : تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٤٣، وطبقات الحفاظ ٢٨٧ (٦٤٤).

(٣) أحمد ٢/ ٤٤٨ والحديث صحيح أخرجه البخارى فى التفسير (٤٧٠٤) وأبو داود فى الصلاة (١٤٥٧) والترمذى فى التفسير (٣١٢٤) وقال: « حسن صحيح » .

(٤) ابن جرير وصححه ١/ ٣٦ .

(٥) الدارقطنى ١/ ٣١٢ والديلمى (٤٢٦٢) .

(٦) الكشاف ١/ ١١ ط . دار المصحف .

(٧) الخاصرة : وسط الإنسان .

فاتحة الكتاب. وأخرج البيهقى فى الشُّعَب عن أنس عن النبى ﷺ قال : « إن الله أعطانى فيما مَنَّ به علىَّ فاتحة الكتاب وقال : هى من كنوز عرشى » (١) . وأخرج إسحاق بن راهويه فى مسنده عن على نحوه ، مرفوعًا (٢) . وقد ذكر القرطبى فى تفسيره للفاتحة اثنى عشر اسمًا .

وهى سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابن كثير فى تفسيره (٣). وقال القرطبى : أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات ، إلا ما روى عن حسين الجعفى أنها ست ، وهو شاذ ، وإلا ما روى عن عمرو بن عبيد ، أنه جعل : ﴿ إياك نعبد﴾ آية ، فهى عنده ثمانٍ ، وهو شاذ. انتهى .

وإنما اختلفوا فى البسملة كما سيأتى إن شاء الله.

وقد أخرج عبد بن حميد ، ومحمد بن نصر فى كتاب الصلاة ، وابن الأنبارى فى المصاحف عن محمد بن سيرين ، أن أبىّ بن كعب وعثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب، والمعوِّذتين ، ولم يكتب ابن مسعود شيئًا منهن . وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال : كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب فى المصحف ، وقال : لو كتبتها لكتبت فى أول كل شىء .

وقد ورد فى فضل هذه السورة أحاديث ، منها :

ما أخرجه البخارى وأحمد وأبو داود والنسائى من حديث أبى سعيد بن المُعَلَّى ؛ أن رسول الله ﷺ قال له : «لأعلمنَّك أعظمَ سورة فى القرآن قبل أن تخرجَ من المسجد » قال : فأخذ بيدى ، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلتُ : يارسول الله ، إنكَ قلتَ : « لأعلمنَّك أعظم سورة فى القرآن ؟ » قال : « نعم ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته » (٤). وأخرج أحمد والترمذى وصححه من حديث أبىّ بن كعب ؛ أن النبى ﷺ قال له: « أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل فى التوراة ، ولا فى الإنجيل ، ولا فى الزبور ، ولا فى الفرقان مثلها ؟» ثم أخبره أنها الفاتحة. وأخرجه النسائى (٥) . وأخرج أحمد

---

(١) البيهقى فى الشعب (٢١٤٨) بإسناد ضعيف. وذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (١٥٦١) .

(٢) عزاه ابن حجر فى المطالب العالية (٣٥٢٩) لإسحاق ، وسكت عليه البوصيرى.

(٣) ابن كثير ١/ ١٨ ط . دار الأندلس .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٤٧٤ ، ٤٦٤٧ ، ٤٧٠٣) وفى فضائل القرآن (٥٠٠٦) وأحمد ٣/ ٤٥٠ ، ٤/ ٢١١ وأبوداود فى الصلاة (١٤٥٨) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٣٩ وابن ماجة فى الأدب (٣٧٨٥) والدارمى فى فضائل القرآن ٢/ ٤٤٥ .

(٥) قال الحافظ فى الفتح ٨/ ١٥٧ : « وقد اختلف فيه (يعنى هذا الحديث) على العلاء » (يعنى ابن عبد الرحمن ابن يعقوب الحرقى) وأخرجه الترمذى فى فضائل القرآن (٢٨٧٥) وقال : «حسن صحيح » من طريق الدراَوَرْدى ، والنسائى فى التفسير (٢٢٥) من طريق روح بن القاسم، وأحمد ٢/ ٤١٣ من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم ، وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة . كلهم عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : خرج النبى ﷺ على أبى بن كعب . فذكر الحديث . =

فى المسند من حديث عبد اللّه بن جابر ، أن رسول اللّه ﷺ قال له : « ألا أخبرك بأخْيَرِ سورةٍ فى القرآن ؟» قلتُ : بلى يارسول اللّه ، قال : « اقرأ ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ حتى تختمها»(١) ،وفى إسناده ابن عقيل ، وقد احتج به كبار الأئمة ، وبقية رجاله ثقات . وعبد الله ابن جابر هذا هو العبدى كما قال ابن الجوزى . وقيل : الأنصارى البياضى كما قال ابن عساكر.

وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى سعيد ؛ أن النبى ﷺ قال ، لما أخبروه بأن رجلا رقَى سليمًا (٢) بفاتحة الكتاب : « وما كان يدريه أنها رقية » الحديث (٣). وأخرج مسلم فى صحيحه ، والنسائى فى سننه من حديث ابن عباس؛ قال : بَيْنَا رسول الله ﷺ وعنده جبريلُ ، إذْ سمع نقيضًا (٤) فوقه ، فرفع جبريل بصره إلى السماء ، فقال : هذا بابٌ قد فُتِح من السماء ما فُتِح قط، قال : فنزل منه ملَك ، فأتى النبى ﷺ فقال : أبشرْ بنورين قد أوتيتهما لم يُؤْتَهُمَا نبى قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ حرفا منهما إلا أوتيته(٥) .

وأخرج مسلم والنسائى والترمذى وصححه من حديث أبى هريرة : « من صلَّى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِدَاج ــ ثلاثًا ــ غير تامة » (٦) ، وأخرج البزار فى مسنده بسند ضعيف عن أنس ، قال : قال رسول اللّه ﷺ:«إذا وضعتَ جنبَك على الفراش وقــرأت فاتحة

= وأخرجه الترمذى فى التفسير (٣١٢٥) وابن خزيمة (٥٠٠) من طريق عبد الحميد بن جعفر ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٥٨ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى من طريق شعبة (كذا ، والذى عند الحاكم إنما هو من طريق عبد الحميد بن جعفر) كلاهما عن العلاء ، مثله ، لكن قال: عن أبى هريرة ــ رضى اللّه عنه ــ (كذا، وسقط من الفتح هنا : عن أبىّ بن كعب ــ رضى الله عنه) . ورجح الترمذى فى التفسير (٣١٢٥) كونه من مسند أبى هريرة .

وقد أخرجه الحاكم ١/ ٥٥٨ من طريق الأعرج عن أبى هريرة ، أن النبى ﷺ نادى أبىّ بن كعب . وهو يقوى ما رجحه الترمذى .

وجمع البيهقى فى الشعب ٥/ ٢٨٧بين هذا الحديث وسابقه بأن القصة وقعت لأبىّ بن كعب ، ولأبى سعيد بن المعلى . ويتعين المصير إلى ذلك ؛ لاختلاف مخرج الحديثين ، واختلاف سياقهما » . ا .هـ .كلام الحافظ ، وما بين القوسين زدناه للتوضيح .

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد ٤/ ١٧٧ وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٦ : « وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو سيئ الحفظ ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات » .

(٢) السليم : اللديغ ، كأنهم تفاءلوا له بالسلامة ، وقيل : لأنه أسلم لما به .

(٣) البخارى فى الإجارة (٢٢٧٦) وفى فضائل القرآن (٥٠٠٧) وفى الطب (٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩) ومسلم فى السلام (٢٢٠١/ ٦٥، ٦٦) وأحمد ٣/ ٢ ، ١٠ ، ٨٣ .

(٤) النقيض : صوت المحامل والرحال .

(٥) مسلم فى صلاة المسافرين (٨٠٦/ ٢٥٤) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٣٨ والطبرانى (١٢٥٥٥) والبيهقى فى الشعب (٢١٤٥) .

(٦) جزء من حديث رواه مسلم فى الصلاة (٣٩٥/ ٣٨ ـ ٤١) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٣٥ ، ١٣٦ والترمذى فى القراءات (٢٩٥٣) . والخِدَاج : الناقصة .

الكتاب، و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ [سورة الإخلاص] فقد أمنت من كلِّ شيء إلا الموت» (١) .

وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن أبى زيد وكان له صحبة ، قال : كنت مع النبى ﷺ فى بعض فجاج المدينة ، فسمع رجلا يتهجَّد ويقرأ بأم القرآن ، فقام النبى ﷺ فاستمع حتى ختمها ، ثم قال : « ما فى القرآن مثلها » (٢) .

وأخرج سعيد بن منصور فى سننه ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى سعيد الخدرى ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم » (٣) . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى وابن السُّنى فى عمل اليوم والليلة ، وابن جرير والحاكم وصححه عن خارجة بن الصَّلْت التميمىِّ عن عمّه ؛ أنه أتى رسول الله ﷺ ، ثم أقبل راجعًا من عنده ، فمرّ على قوم وعندهم رجل مجنون ، مُوثَّقٌ بالحديد ، فقال أهله: أعندكَ ما تداوى به هذا ؟ فإنَّ صاحبكم قد جاء بخير ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام فى كل يومٍ مرتين غَدوةً وعشيةً ، أجمع بُزَاقِى ثم أتفُلُ ، فبرأ ، فأعطانى مائة شاة ، فأتيتُ النبىّ ﷺ فذكرتُ ذلك له فقال: «كُلْ فمن أكلَ برُقية باطل ، فقد أكلتَ برُقْية حق » (٤) .

وأخرج الفريابى فى تفسيره عن ابن عباس قال : فاتحة الكتاب ثلثُ القرآن . وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ أمَّ القرآن ، و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ [سورة الإخلاص] فكأنما قرأ ثلث القرآن » (٥) . وأخرج عبد بن حميد فى مسنده ، ببسند ضعيف عن ابن عباس ، يرفعه إلى النبى ﷺ:« فاتحة الكتاب تَعْدِلُ بثلثى القرآن » (٦) . وأخرج الحاكم وصححه ، وأبو ذر الهروى فى فضائله ، والبيهقى فى الشعب عن أنس قال : كان النبى ﷺ فى مسير له ، فنزل فمشى رجلٌ من أصحابه إلى جنبه ، فالتفت إليه النبىّ ﷺ فقال: « ألا أخبرك بأفضل القرآن ؟ » فتلا عليه :﴿ الحمد لله رب العالمين﴾ (٧) .

وأخرج أبو نعيم والديلمى عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « فاتحة الكتاب

(١) البزار (٣١٠٩) وقال : «لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أنس » ، وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/١٢٧ : « فيه غسان بن عبيد ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح ».

(٢) قال الهيثمى فى المجمع ٦/٣١٦ : « فيه الحسن بن دينار ، وهو ضعيف » .

(٣) البيهقى فى الشعب (٢١٥٣) بلفظ : « فاتحة الكتاب شفاء من السم » ، وإسناده تالف ، وحكم الألبانى عليه بالوضع فى ضعيف الجامع الصغير (٣٩٥٤) ورواه الديلمى (٤٢٦٤) عن أبى سعيد وأبى هريرة .

(٤) أحمد ٥/ ٢١٠ ، ٢١١ وأبو داود فى الطب (٣٨٩٦ ، ٣٨٩٧ ، ٣٩٠١) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١٠٣٢) وابن السنى فيه (٦٣٠) وصححه الحاكم ١/ ٥٦٠ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٥٠) .

(٥) قال الهيثمى فى المجمع ٦/٣١٧ : « فيه سليمان بن أحمد الواسطى ، وهو متروك ».

(٦) عزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٣/٣٠١ (٣٥٣٢) لعبد بن حميد ، وقال : « فيه متروك ، واختلف فى الراوى المتروك هل هو أبان الرقاشى أو أبان بن صمعة » . انظر : حاشية الأعظمى .

(٧) صححه الحاكم ١/ ٥٦٠ وسكت عليه الذهبى ، وصححه ابن حبان (٧٧١) وأخرجه البيهقى فى الشعب (٢١٤٤) ورجاله موثقون .

تُجْزِئ مالا يُجْزِئ شيء من القرآن ، ولو أن فاتحة الكتاب جُعِلَتْ فى كفة الميزان ، وجُعل القرآن فى الكفة الأخرى ، لفَضُلَت فاتحة الكتاب على القرآن سبعَ مرات »(١) . وأخرج أبو عبيد فى فضائله عن الحسن مرسلاً قال : قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قرأ فاتحة الكتاب فكأنما قرأ التوراةَ ، والإنجيل ، والزبور ، والفرقان » (٢) .

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝١ ﴾ .

اختلف أهل العلم : هل هى آية مستقلة ، فى أول كل سورة كتبت فى أولها ، أو هى كذلك فى الفاتحة فقط دون غيرها، أو أنها ليست بآية فى الجميع ، وإنما كتبت للفصل ؟ والأقوال وأدلتها مبسوطة فى موضع الكلام على ذلك . وقد اتفقوا على أنها بعض آية فى سورة النمل . وقد جزم قراء مكة والكوفة بأنها آية من الفاتحة ومن كل سورة. وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام فلم يجعلوها آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور، قالوا : وإنما كتبت للفصل والتبرك .

وقد أخرج أبو داود بإسناد صحيح عن ابن عباس ؛ أن رسول اللّه ﷺ كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه : ﴿بسم الله الرحمن الرحيم ﴾. وأخرجه الحاكم فى المستدرك(٣)، وأخرج ابن خزيمة فى صحيحه عن أم سلمة : أن رسول اللّه ﷺ قرأ البسملة فى أول الفاتحة فى الصلاة وعدّها آية (٤) . وفى إسناده عمرو بن هارون (٥) البلخى ، وفيه ضعف ، وروى نحوه الدارقطنى مرفوعًا عن أبى هريرة (٦) .

وكما وقع الخلاف فى إثباتها وقع الخلاف فى الجهر بها فى الصلاة . وقد أخرج النسائى فى سننه ، وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما ، والحاكم فى المستدرك عن أبى هريرة ؛ أنه صلى فجهر فى قراءته بالبسملة ، وقال بعد أن فرغ : إنى لأشْبَهُكُمْ صلاة برسول اللّه ﷺ . وصححه الدارقطنى والخطيب والبيهقى وغيرهم(٧) .

---

(١) الديلمى (٤٢٦٣) . (٢) لم نجده فى مخطوط « فضائل القرآن » لأبى عبيد .

(٣) أبو داود فى الصلاة (٧٨٨) ، وصححه الحاكم ١/ ٢٣١ ، ٢٣٢ على شرط الشيخين ، وقال الذهبى : « أما هذا فثابت ».

(٤) فى المطبوعة :« وغيرها » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، أخرجه ابن خزيمة (٤٩٣) والحاكم ١/ ٢٣٢ وقال: «عمر بن هارون أصل فى السنة، ولم يخرجاه ، وإنما خرجته شاهدًا »، وقال الذهبى : « أجمعوا على ضعفه ، وقال النسائى : متروك » .

(٥) كذا : ذكره الشوكانى تبعًا لابن خزيمة ، وهو تصحيف ، والصواب : عمر بن هارون البلخى ، وكان من أوعية العلم على ضعفه . انظر :ميزان الاعتدال ٣/ ٢٢٨ (٦٢٣٧) ، والمغنى فى الضعفاء (٤٥٦٨) ، وتقريب التهذيب ٢/ ٦٤ .

(٦) الدارقطنى ١/ ٣١٢ .

(٧) النسائى فى الافتتاح ٢/ ١٣٤ ، وصححه ابن خزيمة (٤٩٩) وابن حبان (١٧٩٤) ، (١٧٩٨) والحاكم ١/ ٢٣٢ على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى،والدارقطنى ١/ ٣٠٦ والبيهقى ٢/ ٤٦ وقال:«صحيح الإسناد » .

وروى أبو داود والترمذى عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يفتتح الصلاة بـ ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم** ﴾ . قال الترمذى : وليس إسناده بذلك (1) . وقد أخرجه الحاكم فى المستدرك عن ابن عباس بلفظ: كان رسول الله ﷺ يجهر بـ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾ (2)، ثم قال : صحيح .

وأخرج البخارى فى صحيحه عن أنس ، أنه سئل عن قراءة رسول الله ﷺ فقال : كانت قراءته مدًا ، ثم قرأ :﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم** ﴾ ، يمدّ باسم الله ، ويمدُّ الرحمن ، ويمدُّ الرحيم(3) . وأخرج أحمد فى المسند ، وأبو داود فى السنن ، وابن خزيمة فى صحيحه ، والحاكم فى مستدركه عن أم سلمة أنها قالت :كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين** ﴾ (4) . وقال الدارقطنى :إسناده صحيح .

واحتج من قال : بأنه لا يجهر بالبسملة فى الصلاة بما فى صحيح مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بـ﴿**الحمد لله رب العالمين** ﴾ (5) . وفى الصحيحين عن أنس قال :صليتُ خلفَ النبىّ ﷺ وأبى بكر ،وعمرَ ،وعثمانَ ، فكانوا يستفتحون بـ﴿**الحمد لله رب العالمين** ﴾. ولمسلم :لايذكرون ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم** ﴾ فى أول قراءة ولا فى آخرها (6) . وأخرج أهل السنن نحوه عن عبد الله بن مُغَفَّل (7) . وإلى هذا ذهب الخلفاء الأربعة ، وجماعة من الصحابة.

وأحاديث الترك وإن كانت أصح ولكن الإثبات أرجح ، مع كونه خارجًا من مخرج صحيح ، فالأخذ به أولى ، ولا سيما مع إمكان تأويل الترك . وهذا يقتضى الإثبات الذاتى ، أعنى كونها قرآنًا ، والوصفى ، أعنى الجهر بها عند الجهر بقراءة ما يفتتح بها من السور فى

---

(1) الترمذى فى الصلاة (245) وعزاه المزى فى التحفة 5/ 265 لأبى داود ، ولم أجده فى المطبوعة ، وأخرجه الدارقطنى 1/ 304 .

(2) الحاكم 1/ 208 من طريق عبد الله بن عمرو بن حسان ، عن شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وقال : «قد احتج البخارى بسالم هذا ، وهو ابن عجلان الأفطس واحتج مسلم بشريك ، وهذا إسناد صحيح ، وليس له علة ، ولم يخرجاه » قال الذهبى :« ابن حسان كذبه غير واحد » ، ومثل هذا لا يخفى على المصنف .

(3) البخارى فى فضائل القرآن (5046) .

(4) أحمد 6/ 302 ، وأبو داود فى الحروف (4001) ، والحاكم 1/ 231 ، والدارقطنى 1/ 313 وقال : « إسناده صحيح وكلهم ثقات » .

(5) مسلم فى الصلاة (498/ 240) وأبو داود فى الصلاة (783) وابن ماجة فى إقامة الصلاة (812) وأحمد 6/ 31 ، 171 ، 194، 281 .

(6) البخارى فى الصلاة (743) ومسلم فى الصلاة (399/ 50 ــ 52) والنسائى فى الافتتاح 2/ 135 وأحمد 3/ 223 ، 278.

(7) الترمذى فى الصلاة (244) وحسنه ، والنسائى فى الافتتاح 2/ 135 وابن ماجة فى إقامة الصلاة (815) .

الصلاة ولتنقيح البحث والكلام على أطرافه استدلالا ، وردّا، وتعقُّبًا ، ودفعًا ، ورواية ، ودراية موضعٌ غير هذا .

ومتعلق « الباء » محذوف وهو : أقرأ ، أو أتلو ؛ لأنه المناسب لما جعلت البسملة مبدأ له، فمن قَدَّره متقدمًا كان غرضه الدلالة بتقديمه على الاهتمام بشأن الفعل ، ومن قدَّره متأخرًا كان غرضه الدلالة بتأخيره على الاختصاص، مع ما يحصل فى ضمن ذلك من العناية بشأن الاسم ، والإشارة إلى أن البداية به أهم ، لكون التبرك حصل به. وبهذا يظهر رجحان تقدير الفعل متأخرا فى مثل هذا المقام . ولا يعارضه قوله تعالى : ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق﴾ [العلق : ١] ؛ لأن ذلك المقام مقام القراءة ، فكان الأمر بها أهم . وأما الخلاف بين أئمة النحو فى كون المقدَّر اسمًا أو فعلا فلا يتعلق بذلك كثير الفائدة .

و« الباء » للاستعانة أو للمصاحبة ، ورجح الثانى الزمخشرى .

واسم أصله : سمو ، حذفت لامه ، ولما كان من الأسماء التى بنوا أوائلها على السكون زادوا فى أوله الهمزة إذا نطقوا به ؛ لئلا يقع الابتداء بالساكن . وهو اللفظ الدَّالُّ على المسمًّى ، ومن زعم أن الاسم هو المسمى كما قاله أبو عبيدة ، وسيبويه، والباقلانى ، وابن فورك ، وحكاه الرازى عن الحشوية(١) ، والكرَّامية (٢) ، والأشعرية (٣) ، فقد غلط غلطًا بيّنًا وجاء بما لا يُعْقَل ، مع عدم ورود ما يوجب المخالفة للعقل ، لا من الكتاب ، ولا من السنة ، ولا من لغة العرب ، بل العلم الضرورى حاصل بأن الاسم الذى هو أصوات مقطعة ، وحروف مؤلفة، غير المسمى الذى هو مدلوله ، والبحث مبسوط فى علم الكلام . وقد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة : « إن لله تسعةً وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة » (٤). وقال الله عز وجل : ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ، وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيّا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ [الإسراء : ١١٠] .

و﴿ الله ﴾ : عَلَمٌ لذات الواجب الوجود ، لم يطلق على غيره. وأصله : إله. حذفت الهمزة، وعُوِّضت عنها أداة التعريف فلزمت . وكان قبل الحذف من أسماء الأجناس ، يقع على كل معبود بحق أو باطل ، ثم غلب على المعبود بحق ، كالنجم والصعق ، فهو قبل الحذف من الأعلام الغالبة ، وبعده من الأعلام المختصة .

و ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ : اسمان مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة ، ورحمن أشد

---

(١) فرقة من الفرق الإسلامية ، أجمعت على الجبر والتشبيه ، وينكرون الخوض فى الكلام والجدل .

(٢) أصحاب أبى عبد الله محمد بن كرّام . راجع : ما كتبه الشهرستانى عن هذه الفرقة فى كتابه « الملل والنحل » ١/١٥٩ .

(٣) أصحاب أبى الحسن على بن إسماعيل الأشعرى . راجع : الشهرستانى ١/١٢٧ وما بعدها .

(٤) البخارى فى الدعوات (٦٤١٠) ومسلم فى الذكر والدعاء (٢٦٧٧/ ٥) وابن ماجة فى الدعاء (٣٨٦٠) .

مبالغة من رحيم . وفى كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا ، ولذلك قالوا : رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا . وقد تقرر أن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى . وقال ابن الأنبارى والزَّجَّاج : إن الرحمن عَبْرانى ، والرحيم عربى . وخالفهما غيرهما. والرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل فى غير الله ـ عز وجل . وأما قول بنى حنيفة فى مسيلمة : رحمن اليمامة ، فقال فى الكشاف : إنه باب من تعنتهم فى كفرهم (١) . قال أبو على الفارسى : الرحمن : اسم عام فى جميع أنواع الرحمة ، يختص به الله تعالى ، والرحيم : إنما هو فى جهة المؤمنين ، قال اللّه تعالى : ﴿وكان بالمؤمنين رحيما﴾ [الأحزاب : ٤٣] .

وقد ورد فى فضلها أحاديث ، منها :

ما أخرجه سعيد بن منصور فى سننه ، وابن خزيمة فى كتاب البسملة والبيهقى عن ابن عباس ، قال : استرق الشيطان من الناس أعظم آية من القرآن : ﴿ بسم اللّه الرحمن الرحيم﴾. وأخرج نحوه أبو عبيد وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عنه أيضا . وأخرج الدارقطنى بسند ضعيف عن ابن عمر ؛ أن رسول اللّه ﷺ قال : « كان جبريلُ إذا جاءنى بالوحى أوَّل ما يلقى علىّ :﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ »(٢) .وأخرج ابن أبى حاتم فى تفسيره والحاكم فى المستدرك وصححه، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس؛أن عثمان بن عفّان سأل النبى ﷺ عن ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم﴾ فقال : « هو اسم من أسماء الله ، وما بينه و بين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وبياضها من القرب » (٣) .

وأخرج ابن جرير وابن عدى فى الكامل وابن مردويه ، وأبو نعيم فى الحلية وابن عساكر فى تاريخ دمشق، والثعلبى بسند ضعيف جدًا عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله ﷺ :« إن عيسى ابن مريم أسلمتْه أمُّهُ إلى الكتاب لتعلّمه ، فقال له المعلّم :اكتب ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ، فقال له عيسى :وما بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال المعلم : لا أدرى. فقال له عيسى : الباء بهاء الله، والسين سناه ، والميم مملكته ، والله إله الآلهة ، والرحمن رحمن الدنيا والآخرة ، والرحيم رحيم الآخرة » . وفى إسناده إسماعيل بن يحيى وهو كذاب. وقد أورد هذا الحديث ابن الجوزى فى الموضوعات (٤) .

---

(١) راجع: الكشاف ١/ ٧ ط. دار القرآن .

(٢) الدارقطنى ١/ ٣٠٥ ، وفى سنده داود بن عطاء المزنى ، قال البخارى : « منكر الحديث ».

(٣) صححه الحاكم ١/ ٥٥٢ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٢٣) والحق أن إسناده ضعيف ، فيه وهب ابن الحارث الجَندى ، ذكره العقيلى فى الضعفاء ، وأخرج له هذا الحديث ، وقال : «لايتابع عليه ». وعنه نقله الذهبى فى الميزان ، وقال : « خبر منكر ، بل كذب » ، وذكره ابن أبى حاتم فى العلل وقال : «قال أبى : هذا حديث منكر».

(٤) ابن جرير ١/ ٤١ وابن عدى ١/ ٣٠٣ ، ٣٠٤ ترجمة (١٢٩) وأبو نعيم ٧/ ٢٥١ وقال ابن جرير : «أخشى أن يكون غلطًا من المحدث وأن يكون أراد ب س م على سبيل ما يعلم المبتدئ من الصبيان فى الكتاب حروف أبى جاد ، فغلط بذلك ، فوصله ، فقال : بسم ؛ لأنه لا معنى لهذا التأويل إذا تلا ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ على ما يتلوه القارئ فى كتاب الله؛ لاستحالة معناه عن المفهوم به عند جميع العرب وأهل لسانها، =

وأخرج ابن مردويه والثعلبي عن جابر قال : لما نزلت ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ هرب الغَيْمُ إلى المشرق ، وسكنت الريحُ ، وهاج البحرُ ، وأصغت البهائمُ بآذانها ، ورُجِمَت الشياطينُ من السماء ، وحلفَ اللهُ بعزته وجلاله ألاَّ تُسَمَّى على شيء إلا بارك فيه (١) .
وأخرج أبو نعيم والديلمي عن عائشة قالت :لما نزلت ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ضجت الجبال حتى سمع أهل مكة دويًّا ، فقالوا : سَحَرَ محمد الجبالَ ؟ فبعث الله دخانًا حتى أظل على أهل مكة ، فقال رسول الله ﷺ : « من قرأ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ موقنًا سبَّحتْ معه الجبالُ إلا أنه لا يُسْمَع ذلك منها » . وأخرج الديلمي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ كتب الله بكل حرف أربعة آلاف حسنة ، ومحا عنه أربعة آلاف سيئة ، ورفع له أربعة آلاف درجة » (٢) . وأخرج الخطيب في الجامع عن أبي جعفر محمد بن علي قال : قال رسول الله ﷺ :« ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ مفتاح كل كتاب » .

وهذه الأحاديث ينبغي البحث عن أسانيدها ، والكلام عنها بما يتبين بعد البحث إن شاء الله .

وقد شرعت التسمية في مواطن كثيرة ، قد بينها الشارع ، منها : عند الوضوء ، وعند الذبيحة ، وعند الأكل، وعند الجماع وغير ذلك .

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ (٧) ﴾ .

﴿ الحمد لله ﴾: الحمد : هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري ، وبقيد الاختيار فارق المدح ، فإنه يكون على الجميل ، وإن لم يكن الممدوحُ مختارًا كمدح الرجل على جماله ، وقوته ، وشجاعته ، وقال صاحب الكشاف : إنهما أخوان (٣) ، والحمد أخص من الشكر

= إذا حمل تأويله على ذلك » .
وقال أبو نعيم : « غريب . . . » وقال ابن كثير : « غريب جدًا ، وقد يكون صحيحا إلى من دون رسول الله ﷺ ، ويكون من الإسرائيليات ؛ لا من المرفوعات ». وقال السيوطي في الدر المنثور ١/ ٨ :« بسند ضعيف جداً » . وذكره ابن حبان في المجروحين ١/ ٨٥ ترجمة (٤٤) وقال في إسماعيل بن يحيى : «كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات ، وما لا أصل له عن الأثبات ،لا تحل الرواية عنه ، ولا الاحتجاج به بحال». وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٢٠٣ ، ٢٠٤ وقال : « هذا موضوع محال » . وانظر أقوال العلماء في ترك وتكذيب إسماعيل بن يحيى في: الميزان ١/ ١١٧ ، ولسان الميزان ١/ ٤٤١، ٤٤٢ .
(١) عزاه ابن كثير لابن مردويه من طريق عبد الكبير بن المعافى بن عمران ، عن أبيه ، عن عمر بن ذر ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر ، قال : . . . . فذكره . وهؤلاء الرجال المذكورن كلهم ثقات .
(٢) الديلمي (٥٥٧٣) .
(٣) الكشاف ١/ ١٣ ط . دار المصحف ، وقد استشهد بقول الشاعر:
أفادتكم النعماء مني ثلاثة ... يدي ولساني والضمير المحجبا

مَوْرِدًا ، وأعم منه متعلقًا ، فموردُ الحمد اللسانُ فقط ، ومتعلقه النعمةُ وغيرها ، وموردُ الشكر اللسَانُ ، والجَنَانُ ، والأركانُ ومتعلقه النعمة، وقيل : إن مورد الحمد كمورد الشكر ؛ لأن كلَّ ثناء باللسان لا يكون من صميم القلب مع موافقة الجوارح ليس بحمد ، بل سخرية واستهزاء . وأجيب بأن اعتبار موافقة القلب والجوارح فى الحمد لا يستلزم أن يكوِن موردًا بل شرطًا . وفرق بين الشرط والشطر.

وتعريفه لاستغراق أفراد الحمد ، وأنها مختصة بالرب ــ سبحانه وتعالى ــ على معنى أنَّ حمد غيره لا اعتداد به؛ لأن المنعم هو الله ــ عز وجل ــ أو على أن حمدَه هو الفرد الكامل فيكون الحصر ادّعائيا . ورجح صاحب الكشاف أن التعريف هنا هو تعريف الجنس ، لا الاستغراق ، والصواب ما ذكرنـــاه . وقد جاء فى الحديث :« اللهم لك الحمد كله» (١).

وهو مرتفع بالابتداء وخبره الظرف وهو :﴿ لله ﴾. وأصله النصب على المصدرية بإضمار فعله ، كسائر المصادر التى تنصبها العرب ، فعُدِل عنه إلى الرفع لقصد الدلالة على الدوام والثبات المستفاد من الجمل الاسمية دون الحدوث والتجدد اللذين تفيدهما الجمل الفعلية . واللام الداخلة على الاسم الشريف هى لام الاختصاص.

قال ابن جرير : الحمد ثناء أثنى به على نفسه ، وفى ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه ، فكأنه قال : قولوا :الحمد لله ثم رجح اتحاد الحمد والشكر مستدلا على ذلك بما حاصله : أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلاً من الحمد والشكر مكان الآخر . قال ابن كثير : وفيه نظر لأنه اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين ، أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية. والشكر لا يكون إلا على المتعدية، ويكون بالجَنان واللسان والأركان. انتهى .

ولا يخفى أن المرجع فى مثل هذا إلى معنى الحمد فى لغة العرب لا إلى ما قاله جماعة من العلماء المتأخرين ، فإن ذلك لا يرد على ابن جرير ، ولا تقوم به الحجة ؛ هذا إذا لم يثبت للحمد حقيقة شرعية ، فإن ثبتت وجب تقديمها.

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : قال عمر : قد عَلِمْنا سبحان الله ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله ؟ فقال علىٌّ : كلمةٌ رضيها لنفسه . وروى ابن أبى حاتم أيضا عن ابن عباس ؛ أنه قال : الحمد لله ؛كلمة الشكر ، وإذا قال العبد : الحمد لله قال : شكرنى عبدى. وروى هو وابن جرير عن ابن عباس أيضًا أنه قال : الحمد لله هو الشكر لله ، والاستخذاء(٢) له والإقرار له بنعمه ، وهدايته ، وابتدائه ، وغير ذلك (٣) . وروى ابن جرير عن الحكم بن عُمَيْر ، وكانت له صحبة ، قال : قال النبىّ ﷺ : « إذا قلتَ: الحمد لله رب العالمين فقد شكرتَ الله، فزادك » (٤) . وأخرج عبد الرزاق فى المصنف ، والحكيم الترمذى فى نوادر

(١) جزء من حديث حذيفة عند أحمد ٣٩٦/٥ .
(٢) الاستخذاء : الخضوع ، تقول : خذئت له ، وخَذَأْتُ ، أخذأ : إذا خضعت له ،خذوءًا وخذْءًا ، واستخذيت واستخذأت لغتان ، وهم إلى ترك الهمز أميل . انظر : مجمل اللغة لابن فارس ٢٨٢ .
(٣، ٤) ابن جرير ٤٦/١ .

الأصول ، والخطابى فى الغريب ، والبيهقى فى الأدب ، والديلمى فى مسند الفردوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده » [(١)] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى قال : الصلاة شكر والصيام شكر [(٢)] ، وكل خير تفعله شكر، وأفضل الشكر الحمد . وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن النّوّاس بن سَمْعَان ، قال : سرقت ناقة رسول الله ﷺ، فقال : «لئن ردّها الله علىَّ لأشكرنَّ ربى » ، فرجعت ، فلما رآها قال : « الحمد لله » فانتظروا ؛ هل يحدث رسول الله ﷺ صومًا أو صلاة ، فظنوا أنه نسى ، فقالوا : يا رسول الله ، قد كنتَ قلتَ: لئن ردَّها الله علىَّ لأشكرن ربى ، قال : « ألم أقل: الحمد لله ؟ » [(٣)] .

وقد ورد فى فضل الحمد أحاديث ، منها :

ما أخرجه أحمد والنسائى والحاكم وصححه ، والبخارى فى الأدب المفرد عن الأسود بن سَرِيع ، قال : قلت يا رسول الله ، ألا أنْشِدُك محامدَ حمدتُ بها ربى تبارك وتعالى ؟ فقال : « أما إن ربك يحب الحمد » [(٤)]. وأخرج الترمذى وحسَّنه والنسائى وابن ماجة وابن حبان والبيهقى عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : «أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله » [(٥)] . وأخرج ابن ماجة والبيهقى بسند حسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : « ما أنعم الله على عبد نعمةً فقال : الحمد لله إلا كان الذى أعْطى أفضلَ مما أخذ » [(٦)] . وأخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول والقرطبى فى تفسيره عن أنس عن النبى ﷺ، قال: « لو أن الدنيا كلها بحذافيرها فى يد رجل من أمتى ، ثم قال : الحمد لله ، لكان الحمد أفضل

---

(١) عبد الرزاق (١٩٥٧٤) والبيهقى فى الآداب (١٠٣٤) وفى الشعب (٤٠٨٥) والخطابى فى غريب الحديث ١/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، والبغوى فى شرح السنة (٢١٧١) والديلمى (٢٦٠٧) وقال السيوطى فى تدريب الراوى ١/ ٥٧ : « رجاله ثقات ، لكنه منقطع . والانقطاع بين قتادة وعبد الله بن عمرو بن العاص ».

(٢) سقط فى المطبوعة لفظ « شكر » .

(٣) قال الهيثمى فى المجمع ٤/ ١٩٠ : « رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد القرشى ، وقد وثقه محمد بن المبارك الصورى ورد عليه ، وقد ضعفه الأئمة وترك حديثه ».

(٤) أحمد ٣/ ٤٣٥ ، والنسائى فى النعوت من السنن الكبرى (٧٧٤٥) والبخارى فى الأدب المفرد (٣٤٢)، وصححه الحاكم ٣/ ٦١٤ ووافقه الذهبى ، والطبرانى (٨١٩ ـ ٨٢٥) ، وقال الهيثمى فى المجمع ٨/ ١٢٤ : « ورجال أحد أسانيد أحمد رجال الصحيح ».

(٥) الترمذى فى الدعوات (٣٣٨٣) وقال : « غريب » (ونقل المزى فى التحفة أنه قال : «حسن غريب ») والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١٠٦٦٧) وابن ماجة فى الأدب (٣٨٠٠) وصححه ابن حبان (٨٤٣) والحاكم على شرطهما ١/ ٤٩٨ ، ٥٠٣ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٤٠٦١) وإسناده حسن .

(٦) ابن ماجة فى الأدب (٣٨٠٥) وفى الزوائد : «إسناده حسن »، والبيهقى فى الشعب (٤٠٩١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٥٤٣٩) .

من ذلك » (١) . قال القرطبى: معناه لكان إلهامهُ الحمد أكبرَ نعمةٍ عليه من نعم الدنيا لأن ثواب الحمد لا يفنى ، ونعيم الدنيا لا يبقى ، وأخرج البيهقى فى شعب الإيمان عن جابر قال: قال رسول اللّه ﷺ : « ما من عبدٍ يُنْعَمُ عليه بنعمةٍ إلا كان الحمد أفضل منها»(٢). وأخرج عبد الرزاق فى المصنف نحوه ، عن الحسن مرفوعًا .

وأخرج مسلم والنسائى وأحمد عن أبى مالك الأشعرى ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : «الطهورُ شطرُ الإيمان ، والحمد للّه تملأ الميزان » الحديث (٣) . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والترمذى وحسَّنه وابن مردويه عن رجل من بنى سليم ؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: « سبحان اللّه نصفُ الميزان ، والحمدُ للّه تملأ الميزان ، واللّه أكبر تملأ ما بين السماء والأرض ، والطهورُ نصف الإيمان ، والصومُ نصف الصبر » (٤) . وأخرج الحكيم الترمذى عن عبد اللّه بن عمر(٥)، قال : قال رسول اللّه ﷺ: « التسبيحُ نصفُ الميزان ، والحمدُ للّه تملؤه ، ولا إله إلا اللّه ليس لها دون اللّه حجابٌ حتى تَخلُصَ إليه » (٦) . وأخرج البيهقى عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : « التَأنّى من اللّه ، والعجلةُ من الشيطان ، وما من شىءٍ أكثرُ معاذير من اللّه، وما من شىءٍ أحبُّ إلى اللّه من الحمد»(٧) . وأخرج ابن شاهين فى السنة ، والديلمى عن أبانَ عن (٨) أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : « التوحيدُ ثمن الجنة ، والحمد ثمن كل نعمة، ويتقاسمون الجنة بأعمالهم » (٩).

وأخرج أهل السنن وابن حبان والبيهقى عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : «كل أمرٍ ذى بالٍ لا يُبْدأُ فيه بحمدِ اللّه فهو أقْطَع » (١٠) . وأخرج ابن ماجة فى سننه عن ابن عمر؛ أن رسول اللّه ﷺ حدثهم « أنَّ عبدًا من عباد اللّه قال : ياربِّ ، لك الحمدُ كما ينبغى لجلالِ

(١) عزاه القرطبى ١ / ١٣١ إلى الترمذى فى نوادر الأصول .
(٢) البيهقى فى الشعب (٤٠٩٢) وضعف المحقق إسناده .
(٣) مسلم فى الطهارة (١/٢٢٣) والترمذى فى الدعوات (٣٥١٧) وصححه ، والنسائى فى عمل اليوم والليلة من الكبرى (٩٩٩٦ ، ٩٩٩٧) والدارمى فى الوضوء ١/١٦٧ وأحمد ٥/٣٤٣ .
(٤) أحمد ٤/ ٢٦٠، ٥/٣٦٣ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ والترمذى فى الدعوات (٣٥١٩) وحسنه ، وعبد الرزاق (٢٠٥٨٢) .
(٥) كذا قال المصنف ، والصواب : أن الحديث من رواية أبى عيسى الترمذى عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص ، كما هو مبيَّن بعد .
(٦) الترمذى فى الدعوات (٣٥١٨) وقال : « غريب من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوى » .
(٧) البيهقى فى السنن ١٠/ ١٠٤ وفى الشعب (٤٠٥٨) وأبو يعلى (٤٢٥٦) وحسنه الألبانى فى الصحيحة (١٧٩٥) .
(٨) فى المخطوطة والمطبوعة : « بن » وهو تصحيف .
(٩) الديلمى (٢٤١٥) .
(١٠) أبو داود فى الأدب (٤٨٤٠) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٤٩٤) وابن ماجة فى النكاح (١٨٩٤) وأحمد ٢/ ٣٥٩ وصححه ابن حبان (٢،١) والبيهقى ٣/ ٢٠٨ ، ٢٠٩ وفى الشعب (٤٠٦٢) ، وحسنه ابن الصلاح والنووى .

وجهك وعظيم سلطانك ، فلم يَدْرِ الملكان كيف يكتبانها ، فصعدا إلى السماء ، فقالا : يا ربنا ، إنَّ عبدًا قد قال مقالةً لا ندرى كيف نكتبها ؟ قال اللّه ـ وهو أعلم بما قال عبده ـ: ماذا قال عبدى ؟ قالا : يا رب ، إنه قال : لكَ الحمدُ كما ينبغى لجلال وجهك ، وعظيم سلطانك. فقال اللّه لهما: اكتباها كما قال عبدى ، حتى يلقانى وأجزيه بها»(١) . وأخرج مسلم عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : «إن اللّه ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ، أو يشرب الشربة فيحمده عليها » (٢) .

﴿ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ : قال فى الصحاح : الرب اسم من أسماء اللّه تعالى ، ولا يقال فى غيره إلا بالإضافة ، وقد قالوه فى الجاهلية للملك . وقال فى الكشاف : الرب :المالك . ومنه قول صفوان لأبى سفيان : لأن يَرُبَّنى رجلٌ من قريش ، أحبُّ إلى من أن يَرُبَّنى رجل من هوازن ، ثم ذكر نحو كلام الصحاح . قال القرطبى فى تفسيره: والرب السيد ومنه قوله تعالى: ﴿ اذكرنى عند ربك ﴾[يوسف : ٤٢] ، وفى الحديث : « أن تلد الأمة ربتها » (٣) ، والرب : المصلح والمدبر ، والجابر ، والقائم . قال : والرب المعبود ، ومنه قول الشاعر :

أربٌ يَبُولُ الثَّعْلَبان (٤) برأسه   لقدْ هَانَ مَنْ بَالت عَلَيه الثَّعالبُ

و﴿ العالمين ﴾: جمع العالم ، وهو كل موجود سوى اللّه تعالى ، قاله قتادة . وقيل : أهل كل زمان عالم ، قاله الحسين بن الفضل . وقال ابن عباس : العالمون : الجن والإنس . وقال الفراء وأبو عبيد : العالم عبارة عمن يعقل ، وهم أربعة أمم : الإنس ، والجن ، والملائكة ، والشياطين . ولا يقال للبهائم : عالم ؛ لأن هذا الجمع إنما هو جمع ما يعقل .

حكى هذه الأقوال القرطبى فى تفسيره ، وذكر أدلتها وقال : إن القول الأول أصح هذه الأقوال ؛ لأنه شامل لكل مخلوق وموجود ، دليله قوله تعالى : ﴿ قال فرعون وما رب العالمين. قال رب السموات والأرض وما بينهما ﴾ [الشعراء: ٢٣، ٢٤] وهو مأخوذ من العَلَم والعلامة ؛ لأنه يدل على موجوده ، كذا قال الزجَّاج . وقال : العالم : كل ما خلقه اللّه

---

(١) ابن ماجة فى الأدب (٣٨٠١) وفى الزوائد : «فى إسناده قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان فى الثقات ، وصدقة بن بشير ، لم أرَ من جرّحه ، ولا من وثقه ، وباقى رجال الإسناد ثقات » .

(٢) مسلم فى الذكر (٢٧٣٤/٨٩) والترمذى فى الأطعمة (١٨١٦) وأحمد ٣/ ١٠٠ .

(٣) قطعة من حديث طويل أخرجه البخارى فى تفسير لقمان (٤٧٧٧) ومسلم ـ واللفظ له ـ فى الإيمان (٨/ ١) وأبو داود فى السنة (٤٦٩٥) والنسائى فى الإيمان ٨/٩٧، ٩٨ وأحمد ١/ ٣١٩ ،من حديث عمر بن الخطاب .

(٤) الثعلبان ، بالفتح :مثنى الثعلب ، وبالضم : أنثى الثعلب ، وقد أخطأ من ضم الثاء فى هذا البيت ؛لأنه مثنى ، وأصل قصة هذا البيت : أن غاوى بن عبد العزى كان سادنا لصنم لبنى سليم ، فبينما هو عنده إذ أقبل ثعلبان يشتدان ، حتى تسنماه ، فبالا عليه ، فقال البيت ، ثم قال : يا معشر سليم، لا والله ، لا يضر ، ولا ينفع ، ولا يعطى ، ولا يمنع ، فكسره ، ولحق بالنبىّ ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » فقال : غاوى بن عبد العزى . فقال: « بل أنت راشد بن عبد ربه » . الفيروز آبادى فى القاموس المحيط ١/ ٤١ .

فى الدنيا والآخرة ، انتهى . وعلى هذا يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقلاء تغليبا للعقلاء على غيرهم . وقال فى الكشاف : ساغ ذلك لمعنى الوصفية فيه ، وهى الدلالة على معنى العلم .

وقد أخرج ما تقدم من قول ابن عباس عنه الفريابى وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . وأخرجه ابن جرير عن سعيد بن جُبير. وأخرج ابن جُبير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ رَبِّ العالمينَ ﴾ قال : إله الخلق كله ، السموات كلهن ومن فيهن ، والأرضون كلهن ومن فيهن ، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم .

﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ : قد تقدم تفسيرهما. قال القرطبى : وصف نفسه تعالى بعد رب العالمين بأنه الرحمن الرحيم ؛ لأنه لما كان فى اتصافه برب العالمين ترهيب ، قرنه بالرحمن الرحيم ، لما تضمن من الترغيب ، ليجمع فى صفاته بين الرهبة منه والرغبة إليه ، فيكون أعون على طاعته ، وأمنع ، كما قال تعالى : ﴿ نبئ عبادى أنى أنا الغفور الرحيم . وأن عذابى هو العذاب الأليم ﴾ [الحجر : ٤٩ ، ٥٠]، وقال : ﴿ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ﴾ [غافر : ٣] . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع فى جنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قَنَط من جنته أحد » [(١)] . انتهى .

وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ قال : ما وصف من خلقه ، وفى قوله: ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال : مدح نفسه . ثم ذكر بقية الفاتحة .

﴿ ملك يوم الدين ﴾ : قرئ ملِك ، ومالِك ، وملْك بسكون اللام ، ومَلَكَ بصيغة الفعل. وقد اختلف العلماء أيما أبلغ ملِك ، أو مالك ؟ فقيل : إن « ملكَ » أعم وأبلغ من مالك ، إذ كل ملك مالك ، وليس كل مالك ملكا ، ولأن أمر الملك نافذ على المالك فى ملكه حتى لا يتصرف إلا عن تدبير الملك ، قاله أبو عبيد ، والمبرد ، ورجحه الزمخشرى . وقيل : مالك أبلغ؛ لأنه يكون مالكا للناس وغيرهم ، فالمالك أبلغ تصرفا ، وأعظم ، وقال أبو حاتم: إن مالكا أبلغ فى مدح الخالق من ملك ، وملك ، أبلغ فى مدح المخلوقين من مالك ؛ لأن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك وإذا كان الله تعالى مالكا كان ملكاً . واختار هذا القاضى أبو بكر بن العربى .

والحق أن لكل واحد من الوصفين نوع أخصية لا يوجد فى الآخر ؛ فالمالك يقدر على ما لا يقدر عليه الملك من التصرفات بما هو مالك بالبيع ، والهبة ، والعتق ونحوها ، والملك يقدر

---

(١) مسلم فى التوبة (٢٧٥٥/٢٣) .

على ما لا يقدر عليه المالك من التصرفات العائدة إلى تدبير الملك ، وحياطته ، ورعاية مصالح الرعية ، فالمالك أقوى من الملك فى بعض الأمور ، والملك أقوى من المالك فى بعض الأمور . والفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الرب سبحانه : أن الملك صفة لذاته ، والمالك صفة لفعله.

و ﴿ يوم الدين ﴾ : يوم الجزاء من الرب سبحانه لعباده كما قال : ﴿ وما أدراك ما يوم الدين . ثم ما أدراك ما يوم الدين . يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والأمر يومئذ لله ﴾ [الانفطار: ١٧ ـ ١٩] ، وهذه الإضافة إلى الظرف على طريق الاتساع كقولهم : يا سارق الليلة أهل الدار. ويوم الدين وإن كان متأخرا فقد يضاف اسم الفاعل وما فى معناه إلى المستقبل كقولك : هذا ضارب زيداً غداً .

وقد أخرج الترمذى عن أم سلمة ؛ أن النبى ﷺ كان يقرأ مَلِك بغير ألف (١) ، وأخرج نحوه ابن الأنبارى عن أنس .

وأخرج أحمد والترمذى عن أنس أيضًا ؛ أن النبى ﷺ وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، كانوا يقرؤون مالك بالألف(٢) . وأخرج نحوه سعيد بن منصور ، عن ابن عمر مرفوعا ، وأخرج نحوه أيضا وكيع فى تفسيره ، وعبد بن حميد وأبو داود عن الزهرى يرفعه مرسلا (٣). وأخرجه أيضا عبد الرزاق فى تفسيره ، وعبد بن حميد وأبو داود عن ابن المسيب مرفوعا مرسلاً (٤) ،وقد روى هذا من طرق كثيرة ، فهو أرجح من الأوّل . وأخرج الحاكم وصححه عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ : مالك يوم الدين(٥). وكذا رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن مسعود مرفوعا (٦) .

وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود وناس من الصحابة أنهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب . وكذا رواه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (٧) . وأخرج عبد

---

(١) الترمذى فى القراءات (٢٩٢٧) ، وقال : « حديث غريب ، وليس إسناده بمتصل » .
(٢) الترمذى فى القراءات (٢٩٢٨) وقال : « غريب لا نعرفه إلا من حديث الزهرى عن أنس بن مالك ، إلا من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد الرملى » .
(٣) أبو داود فى الحروف (٤٠٠٠) وقال : « هذا أصح من حديث الزهرى عن أنس ، والزهرى عن سالم عن أبيه ».
(٤) أبو داود فى الموضع السابق . (٥) صححه الحاكم ٢/ ٢٣٢ ووافقه الذهبى .
(٦) الطبرانى (١٠٠٦٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٤ : « فيه الفياض بن غزوان ، وهو ضعيف ، وجماعة لم أعرفهم » .
(٧) ابن جرير ١/ ٥٢ من طريق السدى ، عن أبى مالك ، وأبى صالح ، عن ابن عباس ، وطريق السدى ، عن مُرّة الهمدانى ، عن ابن مسعود ، وعن ناس من أصحاب النبى ﷺ . وقد قال ابن جرير عن هذا الإسناد : «فإن كان ذلك صحيحا ، ولست أعلمه صحيحا ، إذ كنت بإسناده مرتابا » ، قال الأستاذ شاكر : « ولم يبين علة ارتيابه فى إسناده وهو مع ارتيابه قد أكثر من الرواية به ، ولكن لم يجعلها حجة قط » ، الطبرى بتحقيق شاكر ١ / ١٥٦ وصححه الحاكم من الطريق الثانى ، وقال : « على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبى .

الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة ؛ قال : ﴿يوم الدين﴾ يوم يدين اللّه العباد بأعمالهم .

﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين** ﴾ : قراءة السبعة وغيرهم بتشديد الياء ، وقرأ عمرو بن فايد بتخفيفها مع الكسر؛ وقرأ الفضل، والرقاشى ، بفتح الهمزة ،وقرأ أبو السوار الغَنَوى « هَيَّاك » فـى الموضعين وهى لغة مشهورة ، والضمير المنفصل هو « إيا » وما يلحقه من الكاف ، والهاء، والياء ، هى حروف لبيان الخطاب ، والغيبة ، والتكلم ، ولا محل لها من الإعراب ، كما ذهب إليه الجمهور ، وتقديمه على الفعل لقصد الاختصاص ، وقيل : للاهتمام ، والصواب أنه لهما ، ولا تزاحم بين المقتضيات . والمعنى: نخصك بالعبادة ، ونخصك بالاستعانة ، لا نعبد غيرك ولا نستعينه .

والعبادة أقصى غايات الخضوع والتذلل ، قال ابن كثير: وفى الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع، والخوف.

وعدل عن الغيبة إلى الخطاب لقصد الالتفات ؛ لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن تَطريةً لنشاط السامع، وأكثر إيقاظًا له ، كما تقرر فى علم المعانى . والمجىء بالنون فى الفعلين لقصد الإخبار من الداعى عن نفسه ، وعن جنسه من العباد ، وقيل : إن المقام لما كان عظيمًا لم يستقل به الواحد ؛ استقصاراً لنفسه ، واستصغاراً لها ، فالمجىء بالنون لقصد التواضع ، لا لتعظيم النفس .

وقدمت العبادة على الاستعانة لكون الأولى وسيلة إلى الثانية ، وتقديم الوسائل سبب لتحصيل المطالب ، وإطلاق الاستعانة لقصد التعميم .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله :﴿ **إياك نعبد** ﴾ يعنى : إياك نوحد ونخاف يا ربنا لا غيرك.

﴿ **وإياك نستعين** ﴾ على طاعتك وعلى أمورنا كلها . وحكى ابن كثير عن قتادة ، أنه قال فى :﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين** ﴾ يأمركم أن تخلصوا له العبادة وأن تستعينوه على أمركم .

وفى صحيح مسلم من حديث المعلَّى [١] بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن رسول اللّه ﷺ : «يقول اللّه تعالى : قسمتُ الصلاةَ بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل ، إذا قال العبد:﴿ **الحمد للّه رب العالمين**﴾ قال : حمدنى عبدى ، وإذا قال :﴿ **الرحمن الرحيم** ﴾ قال : أثنى على عبدى ، فإذا قال : ﴿**مالك يوم الدين**﴾ قال : مَجدنى عبدى ، فإذا قال :﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين**﴾ قال : هذا بينى وبين

---

(١) العلاء، وهو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى ، وفى المطبوعة: « المعلى » وهو تصحيف ناشئ عن عدم فهم طريقة الكتابة .

عبدى ولعبدى ما سأل ، فإذا قال : ﴿ **اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين** ﴾ قال : هذا لعبدى ولعبدى ما سأل » [(١)] .

وأخرج أبو القاسم البغوى والباوردى ، معًا فى معرفة الصحابة ، والطبرانى فى الأوسط ، وأبو نعيم فى الدلائل عن أنس بن مالك عن أبى طلحة قال : كنا مع رسول اللّه ﷺ فى غزاة، فلقى العدو فسمعته يقول :« يا مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين »، قال : فلقد رأيت الرجال تُصرعُ فتضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها [(٢)] .

﴿ **اهدنا الصراط المستقيم** ﴾: قرأه الجمهور بالصاد ، وقرأ السراط بالسين ، والزراط بالزاى . والهداية قد يتعدى [(٣)] فعلها بنفسه كما هنا ، وكقوله :﴿ وهديناه النجدين ﴾ [البلد: ١٠]، وقد يتعدى بإلى كقوله :﴿ اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم ﴾ [النحل : ١٢١]، ﴿ فاهدوهم إلى صراط الجحيم ﴾[الصافات : ٢٣] ، ﴿ وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى : ٥٢] ، وقد يتعدى باللام كقوله : ﴿ الحمد للّه الذى هدانا لهذا ﴾ [الأعراف : ٤٣] ، ﴿ إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم ﴾ [الإسراء : ٩] . قال الزمخشرى : أصله أن يتعدى باللام أو بإلى . انتهى .

وهى الإرشاد ، أو التوفيق ، أو الإلهام ،أو الدلالة ، وفرَّقَ كثيرٌ من المتأخرين بين معنى المتعدى بنفسه ، وغير المتعدى ، فقالوا : معنى الأول : الدلالة . والثانى: الإيصال . وطلب الهداية من المهتدى معناه طلب الزيادة ، كقوله تعالى : ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى ﴾ [محمد: ١٧] ، ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ﴾ [العنكبوت : ٦٩] .

والصراط : الطريق . قال ابن جرير : أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعًا على أن الصراط المستقيم : هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه ، وهو كذلك فى لغة جميع العرب قال : ثم تستعير العرب الصراط ، فتستعمله فتصف المستقيم باستقامته ، والمُعوجَّ باعوجاجه .

وقد أخرج الحاكم وصححه ، وتعقبه الذهبى عن أبى هريرة ؛ أن رسول اللّه ﷺ قرأ : ﴿**اهدنا الصراط المستقيم** ﴾ بالصاد [(٤)] ، وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد ، والبخارى فى تاريخه عن ابن عباس أنه قرأ «السراط» بالسين، وأخرج ابن الأنبارى عن ابن كثير أنه كان يقرأ :« السراط » بالسين. وأخرج أيضًا عن حمزة أنه كان يقرأ «الزراط» بالزاى . قال الفراء :

---

(١) مسلم فى الصلاة (٣٩٥/ ٣٨) والترمذى فى التفسير(٢٩٥٣) وحسنه ، وابن ماجة فى الأدب (٣٧٨٤) وأحمد ٢/ ٢٤١ . ورواه العلاء ، عن السائب مولى هشام بن زهرة ، عن أبى هريرة ، عند أبى داود فى الصلاة (٨٢١) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٣٥ ، ١٣٦ وأحمد ٢/ ٢٨٥ ، ٤٦٠ .

(٢) أبو نعيم فى الدلائل (٣٨٦) وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ٣٣١ بعد أن عزاه للطبرانى فى الأوسط : « فيه عبد السلام بن هاشم ، وهو ضعيف » قلت :« بل هو متهم بالكذب ».

(٣) فى المطبوعة : « يتعذر» ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) صححه الحاكم ١/ ٢٣٢ وقال الذهبى : « بل لم يصح ، وإبراهيم بن سليمان ــ أحد رواته ــ متكلم فيه ».

وهى لغة لعذرة ، وكلب ، وبنى القين .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه قال : ﴿ **اهدنا الصراط المستقيم** ﴾ يقول : ألهمنا دينك الحق . وأخرج ابن جرير عنه وابن المنذر نحوه . وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن جابر بن عبد الله ؛ أنه قال : هو دين الإسلام ، وهو أوسع مما بين السماء والأرض (١) . وأخرج نحوه ابن جرير عن ابن عباس (٢) . وأخرج نحوه أيضا عن ابن مسعود وناس من الصحابة .

وأخرج أحمد والترمذى وحسنه والنسائى وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه، والبيهقى فى شعب الإيمان عن النواس بن سمْعَان عن رسول الله ﷺ ، قال : « ضرب اللهُ مثلا صراطا مستقيما، وعلى جنبى الصراط سوران ، فيهما أبوابٌ مُفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاةٌ ، وعلى باب الصراط داع يقول: يأيها الناس ، ادخلوا الصراط جميعًا ولا تفرقوا ، وداع يدعو من فوق الصراط ، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال : ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تَلجه ، فالصراط : الإسلام ، والسوران : حدود الله، والأبواب المفتحة: محارم الله ، وذلك الداعى على رأس الصراط : كتابُ الله ، والداعى من فوقه : واعظُ الله تعالى فى قلب كل مسلم»(٣) . قال ابن كثير بعد إخراجه : وهو إسناد حسن صحيح . وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو بكر بن الأنبارى والحاكم وصححه ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن مسعود ؛ أنه قال : هو كتاب الله (٤) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدى وابن عساكر عن أبى العالية قال: هو رسول الله ﷺ وصاحباه من بعده . وأخرج الحاكم وصححه عن أبى العالية عن ابن عباس مثله (٥) .

وروى القرطبى عن الفضيل بن عياض أنه قال : الصراط المستقيم: طريق الحج ، قال : وهذا خاص ، والعموم أولى. انتهى (٦) .

وجميع مـا روى فى تفسير هـذه الآيـة ما عـدا هـذا المروى عن الفضيل يصدق بعضه على بعض ، فإن من اتبع الإسلام ، أو القرآن ، أو النبى ، فقد اتبع الحق . وقد ذكر ابن

---

(١) ابن جرير ١/ ٥٧ وصححه الحاكم ٢/ ٢٥٩ ووافقه الذهبى .

(٢) ابن جرير ١/ ٥٧ .

(٣) أحمد ٤/ ١٨٢ والترمذى فى الأمثال (٢٨٥٩) وقال : «غريب » ، والنسائى فى التفسير (٢٥٣) وابن جرير ١/ ٥٨ وصححه الحاكم ١/ ٧٣ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٧٢١٦) ط . الكتب العلمية .

(٤) صححه الحاكم ٢/ ٢٥٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، ورواه البيهقى فى الشعب (١٧٩٠) ورجال إسناده ثقات .

(٥) صححه الحاكم ١ / ٢٥٩ ووافقه الذهبى .

(٦) القرطبى ١ / ١٤٧ .

جريرنحو هذا فقال : والذى هو أولى بتأويل هذه الآية عندى أن يكون معنيا به : وفّقنا للثبات على ما ارتضيته ووفقت له من أنعمت عليه من عبادك ، من قول وعملٍ، وذلك هو الصراط المستقيم؛ لأن من وفَق إليه ممن أنعم اللّهُ عليه من النبيين ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين ، فقد وُفق للإسلام وتصديق الرسل ، والتمسك بالكتاب ، والعمل بما أمره اللّه به، والانزجار عما زجره عنه ، واتباع منهاج النبى ﷺ ، ومنهاج الخلفاء الأربعة ، وكل عبد صالح ، وكل ذلك من الصراط المستقيم . انتهى [(١)].

﴿ صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ : انتصب ﴿ صراط ﴾ على أنه بدل من الأول ، وفائدته : التوكيد ، لما فيه من التثنية والتكرير ، ويجوز أن يكون عطف بيان ، وفائدته: الإيضاح .

والذين أنعم الله عليهم : هم المذكورون فى سورة النساء حيث قال : ﴿ومن يطع الله والرسول[(٢)] فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا . ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما ﴾ [النساء : ٦٩ ، ٧٠] ، وأطلق الإنعام ليشمل كل إنعام .

و ﴿ غير المغضوب عليهم ﴾ بدل من ﴿ الذين أنعمت عليهم ﴾ على معنى أن المنعم عليهم هم الذين سَلِمُوا من غضبِ الله والضلال ، أو صفة له على معنى أنهم جمعوا بين النعمتين ، نعمة الإيمان والسلامةِ من ذلك . وصحَّ جعله صفةً للمعرفة مع كون ﴿ غير ﴾ لا تتعرف بالإضافة إلى المعارف ، لما فيها من الإبهام ؛ لأنها هنا غير مبهمة؛ لاشتهار المغايرة بين الجنسين .

والغضب فى اللغة : قال القرطبى : الشدة ، ورجل غضوب أى شديد الخلق ، والغضوب: الحية الخبيثة لشدتها . قال : ومعنى الغضب فى صفة الله : إرادة العقوبة ، فهو صفة ذاته ، أو نفس العقوبة ، ومنه الحديث :« إن الصدقة لتطفئ غضب الرب » [(٣)] ، فهو صفة فعله[(٤)] ، قال فى الكشاف : هو إرادة الانتقام من العصاة ، وإنزال العقوبة منهم ، وأن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده ؛ والفرق بين ﴿ عليهم ﴾ الأولى ، و﴿عليهم﴾ الثانية : أن الأولى فى محل نصب على المفعولية والثانية فى محل رفع على النيابة عن الفاعل . «لا » فى قوله : ﴿ ولا الضالين ﴾ تأكيد للنفى [(٥)] المفهوم من غير. والضلال

---

(١) الطبرى ١ / ١٧١ ط . دار المعارف بتحقيق محمود محمد شاكر .
(٢) فى الأصل : « ورسوله » .
(٣) أخرجه الترمذى عن أنس فى الزكاة (٦٦٤) وقال : « حسن غريب من هذا الوجه » .
(٤) القرطبى ١ / ١٥٠ .
(٥) فى بعض النسخ المطبوعة : « تأكيد النفى » ، والأصح ما أثبتناه من المخطوطة .

فى لسان العرب قال القرطبى : هو الذهاب عن سَنَن القصد ، وطريق الحق ، ومنه ضلَّ اللبن فى الماء : أى غاب ، ومنه : ﴿ أئذا ضللنا فى الأرض ﴾ [السجدة : ١٠] أى غبنا بالموت وصرنا ترابا [١].

وأخرج وكيع وأبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن عمر بن الخطاب: أنه كان يقرأ : «صراط مَنْ أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين » . وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد أن عبد الله بن الزبير قرأ كذلك . وأخرج ابن الأنبارى[٢] عن الحسن أنه كان يقرأ : « عليهمى » بكسر الهاء والميم ، وإثبات الياء، وأخرج ابن الأنبارى عن الأعرج أنه كان يقرأ : « عليهمو » بضم الهاء والميم وإلحاق الواو . وأخرج أيضًا عن ابن كثير أنه كان يقرأ : « عليهمو » بكسر الهاء وضم الميم مع إلحاق الواو . وأخرج أيضًا عن أبى إسحاق أنه قرأ : «عليهمُ » بضم الهاء والميم من غير إلحاق واو، وأخرج ابن أبى داود عن عكرمة والأسود أنهما كانا يقرآن كقراءة عمر السابقة .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **صراط الذين أنعمت عليهم** ﴾ يقول : طريق من أنعمت عليهم من الملائكة ، والنبيين ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين ، الذين أطاعوك وعبدوك[٣] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنهم المؤمنون [٤] . وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ **صراط الذين أنعمت عليهم** ﴾ قال : النبيون ﴿ **غير المغضوب عليهم** ﴾ قال : اليهود ﴿ **ولا الضالين** ﴾ قال : النصارى . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله . وأخرج أيضًا عن سعيد بن جبير مثله . وأخرج عبد الرزاق وأحمد فى مسنده وعبد بن حميد وابن جرير والبغوى وابن المنذر وأبو الشيخ عن عبد الله بن شقيق ؛ قال : أخبرنى من سمع رسول الله ﷺ ، وهو بوادى القرى على فرسٍ له ، وسأله رجل من بنى القَيْن فقال: مَنْ المغضوبُ عليهم يا رسول الله ؟ قال :« اليهود » قال : فمن الضالون ؟ قال : « النصارى»[٥] .وأخرجه ابن مردويه عن عبد الله بن شقيق عن أبى

(١) قال الشاعر :

ألم تسأل فتخبرك الديار عن الحى المضلَّل أين ساروا

والضلضلة : حجر أملس يردده الماء فى الوادى ، وكذلك الغضبة صخرة فى الجبل مخالفة لونه . قال الشاعر :

أو غضبة فى هضبة ما أمنعا

(٢) فى المطبوعة : « الأنبارى ». والصواب : « ابن الأنبارى » ، كما هو فى المخطوطة .

(٣) ابن جرير ١/ ٥٨، ٥٩ وفى إسناده عثمان بن سعيد مقبول ، ولم يتابع ، فحديثه ضعيف ، وباقى رجال الإسناد موثقون .

(٤) ابن جرير ١/ ٥٩ من طريق ابن جريج ، عن ابن عباس ، ولم يسمع منه ، فالإسناد منقطع .

(٥) أحمد ٥/ ٧٣ ، ٧٧ وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٤ : « ورجال الجميع رجال الصحيح » وابن جرير ١/ ٦٢ ، ٦٤ .

ذر ، قال : سألت رسول الله ﷺ فذكره (١) وأخرجه وكيع وعبد بن حميد وابن جرير عن عبد الله بن شقيق ، قال : كان رسول الله ﷺ : يحاصر أهل وادى القرى فقال له رجل. . . إلخ ، ولم يذكر فيه أخبرنى من سمع النبى ﷺ كالأول (٢) . وأخرجه البيهقى فى الشعب عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بنى القين عن ابن عم له ؛ أنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فذكره . وأخرجه سفيان بن عيينة فى تفسيره ، وسعيد بن منصور عن إسماعيل بن أبى خالد ؛ أن النبى ﷺ قال : « المغضوب عليهم : اليهود، والضالون : النصارى »(٣) . وأخرجه أحمد وعبد بن حميد والترمذى وحسّنه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه عن عَدِىّ بن حاتم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن المغضوب عليهم هم اليهود ، وإن الضالين النصارى » (٤) . وأخرج أحمد وأبو داود وابن حبان، والحاكم وصححه، والطبرانى عن الشَّرِيد قال : مر بى رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا ، وقد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى ، واتكأت على ألْية يدى (٥) فقال : « أتقعُدُ قِعْدَةَ المغضوبِ عليهم؟»(٦) . قال ابن كثير بعد ذكره لحديث عدى بن حاتم : وقد روى حديث عدى هذا من طرق ، وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها . انتهى .

والمصير إلى هذا التفسير النبوى مُتَعَيِّن ، وهو الذى أطبق عليه أئمة التفسير من السلف . قال ابن أبى حاتم : لا أعلم خلافًا بين المفسرين فى تفسير المغضوب عليهم باليهود ، والضالين بالنصارى ، ويشهد لهذا التفسير النبوى آيات من القرآن، قال الله تعالى فى خطابه لبنى إسرائيل فى سورة البقرة : ﴿ بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغيا أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فباؤوا بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين﴾ [البقرة : ٩٠]، وقال فى المائدة : ﴿ قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل ﴾ [المائدة: ٦٠] ، وفى السيرة عن زيد بن عمرو بن نفيل ، أنه لما خرج هو وجماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف، قال اليهود: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك

---

(١) رواية ابن مردويه ذكرها ابن كثير فى التفسير ، وأشار ابن حجر فى الفتح ٨/ ١٢٢ إلى أنها بإسناد حسن . وهى تفسير الصحابى المبهم فى الرواية السابقة واللاحقة .

(٢) ابن جرير ١/ ٦١، ٦٢ ، ٦٤ .

(٣) هذا إسناد مرسل .

(٤) أحمد ٤/ ٣٧٨، ٣٧٩ والترمذى فى التفسير (٢٩٥٣ ، ٢٩٥٤) وقال : « حسن غريب » ، وابن جرير ١/ ٦١، ٦٤ وصححه ابن حبان (٦٢١٣) .

(٥) ألية اليد : أصلها .

(٦) أحمد ٤/ ٣٨٨ وأبو داود فى الأدب (٤٨٤٨) والطبرانى (٧٢٤٢ ، ٧٢٤٣) وصححه ابن حبان (٥٦٤٥) والحاكم ٤/ ٢٦٩ ووافقه الذهبى .

من غضب الله . فقال : أنا من غضب الله أفرّ ، وقالت له النصارى : إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ نصيبك من سخط الله ، فقال: لا أستطيعه . فاستمر على فطرته ، وجانب عبادة الأوثان .

فائدة فى مشروعية التأمين بعد قراءة الفاتحة :

اعلم أن السنة الصحيحة الصريحة الثابتة تواترًا ، قد دلت على ذلك ، فمن ذلك : ما أخرجه أحمد وأبو داود، والترمذى عن وائل بن حُجْر قال :سمعت رسول الله ﷺ قرأ: ﴿ **غير المغضوب عليهم ولا الضالين**﴾ : فقال:« آمين» مدّ بها صوته[١] . ولأبى داود : رفع بها صوته . وقد حسّنه الترمذى . وأخرجه أيضًا النسائى وابن أبى شيبة وابن ماجة والحاكم وصححه[٢] .وفى لفظ من حديثه : أنه ﷺ قال : « رب اغفر لى . آمين » أخرجه الطبرانى والبيهقى[٣] . وفى لفظ أنه قال: « آمين» ثلاث مرات . أخرجه الطبرانى[٤] . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة عن أبى ميسرة ، قال : لما أقرأ جبريلُ رسولَ الله ﷺ فاتحة الكتاب ، فبلغ ﴿**ولا الضالين** ﴾ قال : قل: آمين، فقال : « آمين » [٥] . وأخرج ابن ماجة عن على قال : سمعت رسول الله ﷺ إذا قال : ﴿ **ولا الضالين** ﴾ قال : « آمين»[٦]. وأخرج مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة عن أبى موسى، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قرأ ـ يعنى الإمام ـ : ﴿ **غير المغضوب عليهم ولا الضالين** ﴾ فقولوا: آمين يجبكم[٧] الله» [٨] . وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وأحمد وابن أبى شيبة وغيرهم عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أمَّن الإمام فأمِّنوا ، فإن من وافق تأمينُه تأمين الملائكة غفِر له ما تقدم من ذنبه » [٩] .

---

(١) أحمد ٤/٣١٦ ، ٣١٨ وأبو داود فى الصلاة (٣٩٢) والترمذى فى الصلاة (٢٤٨) وقال : « حسن » .

(٢) النسائى فى الافتتاح ١/١٢٢ وابن أبى شيبة ١٠/٥٢٥ (١٠٢٠٤) وابن ماجة فى إقامة الصلاة (٨٥٥) .

(٣) البيهقى ٢/٥٨ والطبرانى ٢٢/٤٢ (١٠٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٢/١١٦ : « فيه أحمد بن عبد الجبار العطاردى ، وثقه الدارقطنى ، وأثنى عليه أبو كريب ، وضعفه جماعة ، وقال ابن عدى : لم أر له حديثا منكرًا» وضعفه الحافظ ابن حجر .

(٤) الطبرانى ٢٢/٢٢ (٣٨) وقال الهيثمى ٢/١١٦ : « ورجاله ثقات » وقال محققه : « إن شيخ الطبرانى وهو محمد بن عثمان بن أبى شيبة متهم بالكذب ، فكيف تقبل منه هذه المخالفة؟! » .

(٥) ابن أبى شيبة ٢/٤٢٥ .

(٦) ابن ماجة فى إقامة الصلاة (٨٥٤) وقال فى الزاوئد : « فى سنده ابن أبى ليلى ، وهو محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، ضعفه الجمهور» ، وقال أبو حاتم : « محله الصدق . وباقى رجاله ثقات ».

(٧) فى المطبوعة : « يحبكم » ، بالحاء بدل الجيم ، والصواب بالجيم كما فى الأصول والمخطوطة .

(٨) جزء من حديث رواه مسلم فى الصلاة (٤٠٤/٦٢) وأبو داود فى الصلاة (٢٧٩) والنسائى فى الافتتاح ٢/٢٤١ أما ابن ماجة فلم يرو هذه القطعة، وإن كان روى بعض الحديث فى إقامة الصلاة (٨٤٧)، (٩٠١).

(٩) البخارى فى التفسير (٤٤٧٥) ومسلم فى الصلاة (٤١٠/ ٧٢) وأبو داود فى الصلاة (٩٣٥) والترمذى فى الصلاة (٢٥٠) والنسائى فى الافتتاح ٢/١٤٤ وابن ماجة فى إقامة الصلاة (٨٥١ ، ٨٥٢) وأحمد ٢/٢٣٣، ٢٧٠ ، ٤٤٩ وابن أبى شيبة (١٨٢٤١) ومالك فى الصلاة (٤٥) .

وأخرج أحمد وابن ماجة والبيهقى بسند ـ قال السيوطى : صحيح ـ عن عائشة ؛ أن النبى ﷺ قال : « ما حسدتكم اليهودُ على شىءٍ ما حسدتكم على السلام والتأمين »(١) . وأخرج ابن عدى من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن اليهود قومٌ حَسَدٍ ، حسدوكم على ثلاثة : إفشاء السلام ، وإقامةِ الصف ، وآمين » (٢) . وأخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث معاذ مثله. وأخرج ابن ماجة بسند ضعيف عن ابن عباس قال : ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على آمين ، فأكثروا من قول: آمين (٣) ، ووجه ضعفه أن فى إسناده طلحة بن عمرو وهو ضعيف . وأخرج الديلمى عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ ثم قرأ فاتحة الكتاب ، ثم قال: آمين ، لم يَبْقَ مَلَكٌ مقرَّبٌ فى السماء إلا استغفر له ». وأخرج أبو داود عن بلال أنه قال: يا رسول الله ، لا تسبقنى بآمين (٤) .

ومعنى آمين : استجب . قال القرطبى فى تفسيره : معنى آمين عند أكثر أهل العلم : اللهم استجب لنا ، وضع موضع الدعاء ، وقال فى الصحاح : معنى آمين كذلك فليكن .

وأخرج جُوَيْبِر فى تفسيره عن الضحاك ، عن ابن عباس مثله . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة فى المصنف عن هلال بن يِسَافٍ ومجاهد ؛ قالا : آمين اسم من أسماء الله . وأخرج ابن أبى شيبة عن حكيم بن جبير مثله . وقال الترمذى : معناه لا تخيب رجاءنا .

وفيه لغتان ، المد على وزن فاعيل كياسين. والقصر على وزن يمين، قال الشاعر فى المد :

يَا رَبُّ لا تَسْلِبنى حُبَّها أبدًا ... وَيَرْحمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَا

وقال آخر :

آمين آمين لا أرْضَى بِواحِدةٍ ... حَتَّى أبَلِّغها ألفَين آمِينَا

قال الجوهرى : وتشديد الميم خطأ . وروى عن الحسن ، وجعفر الصادق ، والحسين بن فضل التشديد ، من أمَّ إذا قصد، أى نحن قاصدون نحوك ، حكى ذلك القرطبى . قال الجوهرى : وهو مبنى على الفتح مثل : أين وكيف ، لاجتماع الساكنين ، وتقول منه : أمَّن فلان تأمينًا . وقد اختلف أهل العلم فى الجهر بها وفى أن الإمام يقولها أم لا ؟ وذلك مبين فى مواطنه .

(١) أحمد ٦/ ١٣٥ وابن ماجة ـ واللفظ له ـ فى إقامة الصلاة (٨٥٦) وقال فى الزوائد: « إسناده صحيح ، ورجاله ثقات » ، وقد احتج مسلم بجميع رجاله » ، والبيهقى ٢/ ٥٦ .
(٢) ابن عدى فى الكامل ٣/ ٢٥٠ .
(٣) ابن ماجة فى إقامة الصلاة (٨٥٧) ، وقد جاء فى المطبوعة : « فأكثر » ، بالإفراد ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٤) أبو داود فى الصلاة (٩٣٧) ، وابن أبى شيبة ٢/ ٤٢٥ .

تفسير سورة البقرة

قال القرطبى فى تفسير سورة البقرة : مدنية ، نزلت فى مُدَدٍ شتى . وقيل : هى أول سورة نزلت بالمدينة ، إلا قوله تعالى : ﴿ **واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله** ﴾ [البقرة : ٢٨١] ، فإنها آخر آية نزلت من السماء ، ونزلت يوم النحر فى حجة الوداع بمنى، وآيات الربا أيضًا من أواخر ما نزل من القرآن .انتهى .

وأخرج أبو الضريس فى فضائله ، وأبو جعفر النحاس فى الناسخ والمنسوخ ، وابن مردويه ، والبيهقى فى دلائل النبوة من طرق عن ابن عباس ، قال : نزلت بالمدينة سورة البقرة. وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير مثله . وأخرج أبو داود فى الناسخ والمنسوخ عن عكرمة قال : أول سورة أنزلت بالمدينة سورة البقرة .

وقد ورد فى فضلها أحاديث ، منها :

ما أخرجه مسلم والترمذى وأحمد ، والبخارى فى تاريخه ، ومحمد بن نصر عن النوّاس ابن سَمْعَانَ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يؤتى بالقرآن وأهله ، الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تَقدمُهُم سورة البقرة ، وآل عمران » قال : وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثةَ أمثال، ما نَسيتهُنَّ بعدُ ، قال : « كأنهما غمامتان ، وكأنهما غيايتان [(١)] ، أو كأنهما ظلتان سوداوان ، أو كأنهما فِرْقَان من طير صَوَاف ، تُحَاجَّان عن صاحبهما »[(٢)] .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى ومحمد بن نصر ، والحاكم وصححه عن بُرَيْدَةَ ، قال : قال رسول الله ﷺ: «تعلَّمُوا سورةَ البقرةِ فإن أخذها بركةٌ ، وتركَها حَسْرَةٌ ، ولا يستطيعها البَطَلَة » [(٣)] ، ثم سكت ساعة ثم قال: « تعلموا سورة البقرة ، وآل عمران ، فإنهما الزهراوان ، تُظلان صاحبهما يوم القيامة ، كأنهما غمامتان ، أوغيابتان[(٤)] ، أو فرْقَان[(٥)] من طيرٍ صَوَاف » [(٦)] . قال ابن كثير : وإسناده حسن على شرط مسلم . وأخرج نحوه أبو عبيد

---

(١) الغياية : كل شىء أظلك فوق رأسك ، كالسحابة وغيرها . النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٤٠٣ .

(٢) مسلم فى صلاة المسافرين (٨٠٥/ ٢٥٣) والترمذى فى فضائل القرآن (٢٨٨٣) وقال : « حسن غريب » وأحمد ٤/ ١٨٣ والبخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٢/ ١٤٧، ١٤٨ ومحمد بن نصر المروزى فى قيام الليل (١١٦) والبيهقى فى الشعب (٢١٥٨) .

(٣) البَطَلَة : السحرة ،يقال : أبطل ، إذا جاء بالباطل . النهاية فى غريب الحديث ١/ ١٣٦ .

(٤) الغيابة :كالغياية ، وقال لبيد :

فتدليت عليه قافلاً وعلى الأرض غيابات الطفل

(٥) فرْقَان : قطعتان . النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٤٤٠ .

(٦) أحمد ٥/ ٣٥٢ ، ٣٦١ والدارمى فى فضائل القرآن ٢/ ٤٥٠ وصححه الحاكم ١/ ٥٦٠ على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

وأحمد وحميد بن زنجويه ومسلم وابن حبان والطبراني والحاكم والبيهقي من حديث أبي أمامة مرفوعا[(١)]. وأخرج نحوه أيضا الطبراني وأبو ذر الهروي بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا [(٢)]. وأخرج نحوه أيضا البزار في سننه بسند صحيح عن أبي هريرة مرفوعا[(٣)].

وأخرج مسلم والترمذي وأحمد عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، إن الشيطان يَنْفرُ من البيت الذي يُقْرَأ فيه سورةُ البقرة» [(٤)] ،وأخرج أبو عبيد عن أنس نحوه مرفوعًا . وأخرج ابن عديّ في الكامل ، وابن عساكر في تاريخه عن أبي الدرداء مرفوعًا نحوه. وأخرج الطبراني بسند ضعيف عن عبد الله بن مُغَفَّل مرفوعا نحوه[(٥)] .وأخرج النسائي والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود مرفوعًا نحوه ، وسنده ضعيف [(٦)] .وأخرجه الدارمي والبيهقي والحاكم وصححه من حديثه بنحوه [(٧)] .

وأخرج أبو يعلى وابن حبان والطبراني والبيهقي عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إنَّ لكل شيءٍ سَنَامًا ، وسنامُ القرآن سورةُ البقرة ، من قرأها في بيته نهارًا لم يدخلْه الشيطانُ ثلاثةَ أيامٍ ، ومن قرأها في بيته ليلاً لم يدخلْه الشيطانُ ثلاثَ ليالٍ » [(٨)] . وأخرج أحمد ومحمد بن نصر والطبراني بسندٍ صحيحٍ عن مَعْقِل بن يَسَارٍ ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال : « البقرةُ سنامُ القرآن وذُرْوَتُه ، نزل معَ كل آيةَ منها ثمانون ملكًا ، واستخرجت ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾[البقرة: ٢٥٥] من تحت العرش فوصلت بها »[(٩)] .وأخرج البغوي في معجم الصحابة ، وابن عساكر في تاريخه عن ربيعة الجرشي [(١٠)] ؛ قال :سئل رسول الله

---

(١) أحمد ٥/٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٧ ومسلم في صلاة المسافرين (٨٠٤ / ٢٥٢) وعبد الرزاق (٥٩٩١) وابن حبان (١١٦) والحاكم ١/ ٥٦٤ والطبراني (٧٥٤٢ ـ ٧٥٤٤) و (٨١١٨) والبيهقي في السنن ٢/ ٣٩٥ وفي الشعب (١٨٢٧، ٢١٥٦) .

(٢) الطبراني (١١٨٤٤) وقال الهيثمي في المجمع ٦/ ٣١٦ : « فيه عاصم بن هلال البارقي ، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه ابن معين وغيره ، وعبدالرحمن بن خلاد وعمرو بن مخلد الليثي لم أعرفهما » .

(٣) البزار (٢٣٠٣) .

(٤) مسلم في صلاة المسافرين (٧٨٠/ ٢١٢) والترمذي في فضائل القرآن (٢٨٧٧) وأحمد ٢/ ٢٨٤ ، ٣٣٧ ، ٣٧٨ ، ٣٨٨ والنسائي في عمل اليوم والليلة من الكبرى (١٠٨٠١) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع ٦/ ٣١٥ : « رواه الطبراني ، وفيه عدى بن الفضل ، وهو ضعيف » .

(٦) النسائي في عمل اليوم والليلة من الكبرى (١٠٧٩٩) والطبراني في الكبير (٨٦٤٤) والبيهقي في الشعب (٢١٦٠) والحاكم ١/ ٥٦١ .

(٧) الدارمي في فضائل القرآن ٢/ ٤٤٦ ، ٤٤٧ والبيهقي في الشعب (٢١٥٩) بإسناد حسن ، وصححه الحاكم ١/ ٥٦١ ووافقه الذهبي والنسائي في السابق (١٠٨٠٠) وهو موقوف من كلام ابن مسعود .

(٨) أبو يعلى (٧٥٥٤) وصححه ابن حبان (٧٧٧) والطبراني في الكبير (٥٨٦٤) والبيهقي في الشعب (٢١٩١) وفي إسناده لين ، وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١٩٣١) .

(٩) أحمد ٥/ ٢٦ والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٤ ، ١٠٧٥) والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٢٠ (٥١١)، ٢٣١ (٥٤١) وقال الهيثمي في المجمع ٦/ ٣١٤ : « رواه أحمد ، وفيه راوٍ لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(١٠) في المطبوعة : « الجرسي » بالسين المهملة ، وهو تصحيف ، والصواب : الجُرَشي ، بالشين المعجمة كما في المخطوطة . وانظر : الإصابة ، وبهامشه الاستيعاب ١/ ٥١٠ وضبطه : بضم الجيم وفتح الراء ، وكسر الشين =

ﷺ : أى القرآن أفضل ؟ قال : «السورة التى يُذْكَرُ فيها البقرة » قيل : فأى البقرة أفضل ؟ قال: « آية الكرسى ، وخواتيم سورة البقرة ، نزلت من تحت العرش » (١) .

وأخرج أبو عبيد وأحمد ، والبخارى فى صحيحه تعليقًا ، ومسلم والنسائى عن أسَيْد بن حُضَيْرٍ، قال : بينما هو يقرأ من الليل سورةَ البقرة وفرسُهُ مربوطةٌ عنده ، إذْ جَالَتِ الفرسُ ، فسكتَ ، فسكنَتْ ، ثم قرأ فجالت الفرس ، فسكتَ ، فسكنَتْ ،ثم قرأ فجالت الفرس ، فسكت ، فسكنَتْ، فانصرف إلى ابنه يحيى، وكان قريبًا منها، فأشفق أن تصيبه ، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء ، فإذا هو بمثل الظُّلَّة ، فيها أمثال المصابيح ، عَرَجت إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حدّث رسولَ اللّه ﷺ بذلك ، فقال رسول اللّه ﷺ : « أتدرى ما ذاك ؟ » قال: لا يا رسول اللّه، قال :« تلك الملائكة دنَتْ لصوتِك ، ولو قرأتَ لأصبَحت تنظُرُ إليها الناس ، لا تتوارى منهم »(٢) ، ولهذا الحديث ألفاظ .

وأخرج الترمذى وحسّنه والنسائى وابن ماجة وابن حبان والحاكم وصححه عن أبى هريرة، قال : بعث رسول اللّه ﷺ بعثًا ، فاستقرأ كل رجل منهم ـ يعنى ما معه من القرآن ـ فأتى على رجل من أحدثهم سنًا فقال : « ما معك يا فلان؟» قال : معى كذا وكذا ، وسورة البقرة، قال : « أمعك سورة البقرة ؟» قال : نعم . قال :« اذهبْ فأنتَ أميرهم »(٣) . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن عثمان بن أبى العاص قال : استعملنى رسول اللّه ﷺ وأنا أصغر القوم الذين وفدوا عليه من ثقيف ، وذلك أنى كنت قرأت سورة البقرة (٤) .

وأخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن الصلصال بن الدلهمس (٥) ؛أن رسول اللّه ﷺ قال : « اقرؤوا سورةَ البقرة فى بيوتكم ولا تجعلوها قبورًا » قال : « ومن قرأ سورة البقرة فى ليلة تُوِّج بتاجٍ فى الجنة» (٦).وأخرج أبو عبيد عن عباد بن عباد عن جرير بن حازم عن عمه

= المعجمة ، نسبة إلى جُرَش ، واسم جرش : منبه بن أسلم بن زيد بن الغوث . وجرش : أرض معروفة ، قطنتها هذه القبيلة بنو منبه بن أسلم ، فقد يطلق الاسم على الأرض وهو الأكثر ، وقد يطلق على القبيلة وعلى جدها منه . انظر: الإكمال لابن ماكولا ٢/ ٢٣٤ ، ٢٣٥ .

(١) ربيعة الجرشى مختلف فى صحبته ، والحديث رواه البغوى من طريق على بن رباح عنه . انظر: الإصابة وبهامشه الاستيعاب ١/ ٥١٠ .

(٢) علقه البخارى فى فضائل القرآن (٥٠١٨) بإسنادين وصلهما أبو عبيد فى فضائل القرآن ، كما ذكر ابن حجر. وأخرجه أحمد ٣/ ٨١ ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٩٦/ ٢٤٢) والنسائى فى فضائل الصحابة (١٤٠) والطبرانى فى الكبير (٥٦١ وما بعده) ، وصححه ابن حبان (٧٧٦) والحاكم ١/ ٥٥٤ . وليس فى رواية مسلم والنسائى وأحمد وبعض روايات الطبرانى ذكر سورة البقرة .

(٣) الترمذى فى فضائل القرآن (٢٨٧٦) وقال : « حسن » والنسائى فى السير من السنن الكبرى (٨٧٤٩) وصححه الحاكم ١/ ٤٤٣ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، وروى بعضه ابنُ ماجة فى المقدمة (٢١٧) .

(٤) البيهقى فى الدلائل ٥/ ٣٠٨ .

(٥) فى المطبوعة : « الديهمس » ، والصواب « الدَّلَهمس » ، بلام بدل الياء كما فى المخطوطة . انظر: ترجمته فى أسد الغابة ٣/ ٣٣ (٢٥٢٩) والثقات لابن حبان (١٩٧٣) والإصابة ٢/ ١٩٣ وغيرها .

(٦) البيهقى فى الشعب (٢١٦٧) وإسناده ضعيف ، فيه محمد بن الضوء بن الصلصال ، قال فيه ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاج بمحمد بن الضوء » وكذبه الجوزقانى والخطيب (الإصابة ٢/ ١٩٣) وحكم بوضعه الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٥٧٨٣) .

جرير بن يزيد ؛ أن أشياخ أهل المدينة حدثوا عن رسول اللّه ﷺ قيل له : ألم تر إلى ثابت ابن قيس بن شَمّاس لم تزل داره البارحة تزهر مصابيح ؟ قال : « فلعله قرأ سورة البقرة » ، قال : فسئل ثابت ، فقال : قرأتُ سورةَ البقرة (١) . قال ابن كثير : وهذا إسناد جيد إلا أن فيه إبهامًا ، ثم هو مرسل (٢) .

وقد روى أئمة الحديث فى فضائلها أحاديث كثيرة ، وآثارًا عن الصحابة واسعةٌ ، ومن فضائلها ما هو خاص بآية الكرسى ، وما هو خاص بخواتم هذه السورة ، وقد سبق بعض ذلك، وما هو فى فضلها ، وفضل « آل عمران» وقد سبق أيضًا بعض من ذلك ، وما هو فى فضل السبع الطوال ، كما أخرج أبو عبيد عن وَاثلَةَ بنِ الأسْقَع عن النبى ﷺ ، قال : «أعْطيتُ السبعَ مكانَ التوراة ، وأعطيتُ المثين مكانَ الإنجيلِ ، وأعطيت المثانىَ مكان الزّبور، وفُضّلْتُ بالُمفَصّل » (٣) ،وفى إسناده سعيد بن بُشَيْر وفيه لين (٤) ، وقد رواه بسند آخر عن سعيد بن أبى هلال .

وأخرج أيضًا عن عائشة عن النبى ﷺ قال : « مَنْ أخَذَ السبع فهو خير » . وقد رواه عنها أحمد فى المسند باللفظ، أن رسول اللّه ﷺ قال : « من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير » (٥) . وأخرج أبو عبيد عن سعيد بن جبير فى قوله تعالى: ﴿ ولقد آتيناك سبعًا من المثانى ﴾ [الحجر : ٨٧] قال : هى السبع الطوال: البقرة، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام، والأعراف ، ويونس (٦) .وبذلك قال مجاهد ، ومكحول ، وعطية بن قيس، وأبو محمد القارى شداد بن عبد اللّه، ويحيى بن الحارث الذّمارى .

وقد ورد ما يدل على كراهة أن يقول القائل : سورة البقرة ، ولا سورة آل عمران ، ولا سورة النساء ، وكذا القرآن كله ، فأخرج ابن الضريس ، والطبرانى فى الأوسط وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ:« لا تقولوا :سورة البقرة، ولا سورة آل عمران ، ولا سورة النساء ، وكذا القرآن كله ، ولكن قولوا: السورة التى تذكر فيها البقرة ، والسورة التى يذكر فيها آل عمران ، وكذا القرآن كله»(٧). قال ابن كثير :

(١) أبو عبيد فى فضائل القرآن ص ٣/أ من المخطوطة . (٢) تفسير ابن كثير ١/ ٥٣ ط . الشعب .
(٣) رواه ابن جرير ١/ ٤٤ والطبرانى فى الكبير ٢٢/ ٧٦ (١٨٧) والبيهقى فى الشعب (٢٢٥٦) .
(٤) تابعه عمران القطان عند الطيالسى (١٩١٨) وأحمد ٤/ ١٠٧ والطبرانى (١٨٦) والبيهقى فى الشعب (٢١٩٢، ٢٢٥١) وعمران مختلف فيه ، والإسناد حسن ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (١٠٧٠) .
(٥) كذا فى الأصل ومجمع الزوائد والمستدرك ، والصواب : « حَبر » بحاء مهملة ثم باء موحدة ، كما فى المسند وابن كثير والشعب ، والحديث عند أحمد ٦/ ٧٣ ، ٨٢ ، وصححه الحاكم ١/ ٥٦٤ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٩١) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٥٨٥٥) .
(٦) ابن جرير ٤/ ٤٥ ، ٥٣ ، و١٤/ ٥٢ والبيهقى فى الشعب (٢١٩٥) ورجاله ثقات .
(٧) البيهقى فى الشعب (٢٣٤٦) وقال : « عبيس بن ميمون منكر الحديث ، وهو لا يصح » وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٦٠ : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك » ، ورواه العقيلى فى الضعفاء ٣/ ٤١٨ وابن الجوزى فى الموضوعات ١/ ٢٥٠ ، ٢٥١ وتعقبه ابن حجر كما فى اللآلئ المصنوعة ١/ ٢٣٩ . وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦ .

هذا حديث غريب لايصح رفعه ، وفى إسناده عبيس بن ميمون الخواص [١] وهو ضعيف الرواية لا يحتج به . وأخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن ابن عمر قال : لا تقولوا: سورة البقرة ، ولكن قولوا : السورة التى تذكر فيها البقرة [٢] .

وقد روى عن جماعة من الصحابة خلاف هذا . فثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود ؛ أنه رمى الجمرة من بطن الوادى ، فجعل البيت عن يساره ومنىً عن يمينه ثم قال : هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة [٣] . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد ومسلم وأهل السنن ، والحاكم وصححه عن حذيفة ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ ليلةً من رمضانَ ، فافتتح البقرةَ ، فقلتُ : يصلى بها فى ركعة ، ثم افتتح النساء فقرأها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها مُتَرسِّلا [٤] الحديث . وأخرج أحمد وابن الضريس والبيهقى عن عائشة ، قالت : كنت أقوم مع رسول الله ﷺ فى الليل ، فيقرأ بالبقرة وآل عمران والنساء [٥] . وأخرج أبو داود والترمذى فى الشمائل والنسائى والبيهقى عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : قمتُ مع رسول الله ﷺ ليلة، فقام ، فقرأ سورةَ البقرة ، لا يمر بآية رحمة إلا وقف [٦] . الحديث.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الٓمٓ ۝١ ﴾ .

﴿ الم ﴾ قال القرطبى فى تفسيره : اختلف أهل التأويل فى الحروف التى فى أوائل السور، فقال الشعبى ، وسفيان الثورى ، وجماعة من المحدثين :هى سر الله فى القرآن ، ولله فى كل كتاب من كتبه سر ، فهى من المتشابه الذى انفرد الله بعلمه ، ولا نحب أن نتكلم فيها، ولكن نؤمن بها ، وتمر[٧] كما جاءت . وروى هذا القول عن أبى بكر الصديق ، وعلى

---

(١) فى الأصل :« يحيى بن ميمون »، والذى فى ابن كثير : « عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص » وهو ضعيف له ترجمة فى ميزان الاعتدال ٣/٢٢٦ ، والذى أراه أن ابن كثير وهم ، والصواب : عبيس بن ميمون كما فى الشعب ومجمع الزوائد وغيرها ، وانظر : ترجمته فى الميزان ٣/ ٢٦ ، ٢٧ والكامل لابن عدى ٥/ ٣٧٣ (١٥٣٧) والضعفاء للعقيلى ٣/ ٤١٨ .

(٢) البيهقى فى الشعب (٢٣٤٧) موقوفًا على ابن عمر .

(٣) البخارى فى الحج (١٧٤٧ ــ ١٧٥٠) ومسلم فى الحج (١٢٩٦ / ٣٠٥ ـ ٣٠٩) وأبو داود فى المناسك (١٩٧٤) والترمذى فى الحج (٩٠١) والنسائى فى المناسك ٥/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ وابن ماجة فى المناسك (٣٠٣٠) والبيهقى فى السنن ٥/ ١٢٩ وفى الشعب (٢٣٤٨) وابن أبى شيبة فى المصنف ٤/ ٤١ وأحمد ١/ ٤١٥ .

(٤) أحمد ٥/ ٣٨٤ ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٧٢ / ٢٠٣) والترمذى فى الصلاة (٢٦٣) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائى فى الافتتاح٢/ ٢٣٤ وصححه الحاكم ١/ ٣٢١ على شرطهما ووافقه الذهبى وروى بعضه أبو داود فى الصلاة (٨٧١) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٧٦ ، ١٩٠ وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٣٥١) .

(٥) جزء من حديث عند أحمد ٦/ ٩٢ ، ١١٩ وأبى يعلى (٤٨٤٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ٢٧٥: « فيه ابن لهيعة ، وفيه كلام » لكن تابعه يحيى بن أيوب عند البيهقى فى السنن ٢/ ٣١٠ فالإسناد حسن إن شاء الله .

(٦) أبو داود فى الصلاة (٨٧٣) والترمذى فى الشمائل (٣٠٦) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ٢٢٣ والبيهقى فى السنن ٢/ ٣١٠ .

(٧) فى المطبوعة : « وتمدُّ » والصواب « وتمرّ » ، بالراء ، كما فى المخطوطة .

ابن أبى طالب . قال : وذكر أبو الليث السمرقندى ، عن عمر وعثمان ، وابن مسعود ، أنهم قالوا: الحروف المقطعة من المكتوم الذى لا يفسر . وقال أبو حاتم : لم نجد الحروف فى القرآن إلا فى أوائل السور، ولا ندرى ما أراد الله ــ عز وجل .

قال : وقال جمع من العلماء كثير : بل نحب أن نتكلم فيها ، ونلتمس الفوائد التى تحتها والمعانى التى تتخرج عليها . واختلفوا فى ذلك على أقوال عديدة ، فروى عن ابن عباس ، وعلى أيضًا ، أن الحروف المقطعة فى القرآن اسم الله الأعظم ، إلا أنا لا نعرف تأليفه منها . وقال قُطْرُب ، والفراء ، وغيرهما : هى إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العرب حين تحداهم بالقرآن ، أنه مؤتلف من حروف هى التى بناء كلامهم عليها ، ليكون عجزهم عنه أبلغ فى الحجة عليهم ، إذ لم يخرج عن كلامهم . قال قطرب : كانوا ينفرون عند استماع القرآن ، فلما نزل ﴿الــم﴾ و ﴿المص ﴾ [الأعراف :١] استنكروا هذا اللفظ ، فلما أنصتوا له ﷺ أقبلوا عليه بالقرآن المؤتلف ، ليثبته فى أسماعهم وآذانهم ويقيم الحجة عليهم . وقال قوم :روى أن المشركين لما أعرضوا عن القرآن بمكة قالوا : ﴿لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ﴾ [فصلت : ٢٦] فأنزلها ؛ استغربوها ، فيفتحون أسماعهم فيسمعون القرآن بعدها، فتجب عليهم الحجة . وقال جماعة : هى حروف دالة على أسماء أخذت منها ، وحذفت بقيتها ، كقول ابن عباس وغيره : الألف من الله ، واللام من جبريل ، والميم من محمد . وذهب إلى هذا الزجاج ، فقال : وذهبوا إلى أن كل حرف منها يؤدى عن معناه ، وقد تكلمت العرب بالحروف المقطَّعة كقوله :

فقلت لها : قفى ، فقالت : قَاف

أى : وقفت . وفى الحديث : « من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة »[1] قال شقيق : هو أن يقول فقرة فى اقتل : اق، كما قال ﷺ : « كيف بالسيف شا » أى شافيًا ، وفى نسخة: شاهدًا [2]. وقال زيد بن أسلم : هى أسماء للسور . وقال الكلبى : هى أقسام أقسم الله بها لشرفها ، وفضلها ، وهى من أسمائه .

ومن أدق ما أبــرزه المتكلمون فى معانى هذه الحروف ، ما ذكره الزمخشرى فى الكشاف فإنه قال : «واعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله ــ عز سلطانه ــ فى الفواتح من هذه الأسماء وجدتها نصف أسامى حروف المعجم أربعة عشر سواء : وهى الألف ، واللام ، والميم ، والصاد ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والياء ، والعين ، والطاء ، والسين ، والحاء ،

---

(١) جزء من حديث أبى هريرة ، أخرجه ابن ماجة فى الديات (٢٦٢٠) وفى الزوائد : « فى إسناده يزيد بن أبى زياد ، بالغوا فى تضعيفه ، حتى قيل: كأنه حديث موضوع » . وذكره الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٤٥٥) .

(٢) جزء من حديث سعد بن عبادة عند ابن ماجة فى الحدود (٢٦٠٦) وفى الزوائد : « فى إسناده قبيصة بن حريث بن قبيصة ، قال البخارى : فى حديثه نظر ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وباقى رجال الإسناد موثقون» .

والقاف، والنون فى تسع وعشرين سورة ، على عدد حروف المعجم ، ثم إذا نظرت فى هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف . بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها: الصاد ، والكاف ، والهاء ، والسين ، والحاء . ومن المجهورة نصفها : الألف ، واللام ، والميم ، والراء ، والعين ، والطاء ، والقاف ، والياء ، والنون . ومن الشديدة نصفها: الألف، والكاف ، والطاء ، والقاف . ومن الرخوة: نصفها: اللام ، والطاء . والميم، والراء ، والصاد ، والهاء ، والعين ، والسين، والحاء ، والياء، والنون . ومن المطبقة نصفها: الصاد ، والطاء. ومن المنفتحة نصفها : الألف، واللام ، والميم ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والعين ، والسين ، والحاء ، والقاف ، والياء ، والنون . ومن المستعلية نصفها : القاف ، والصاد ، والطاء . ومن المنخفضة نصفها : الألف ، واللام ، والميم ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والتاء ، والعين ، والسين ، والحاء ، والنون . ومن حروف القلقلة نصفها: القاف ، والطاء ، ثم إذا استقريت الكلم وتراكيبها رأيت الحروف التى ألغى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة ، مكنوزة بالمذكورة منها ، فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته . وقد علمت أن معظم الشىء وجُلَّه ينزل منزلة كله ،وهو المطابق للطائف التنزيل واختصاراته ،فكأن الله ـ عز اسمه ـ عدد على العرب الألفاظ التى منها تراكيب كلامهم ، إشارة إلى ما ذكرت من التبكيت لهم ، وإلزام الحجة إياهم ، وما يدل على أنه تعمد بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعًا فى تراكيب الكلم ، أن الألف واللام لما تكاثر وقوعها فيها جاءتا فى معظم هذه الفواتح مكررتين، وهى فواتح سورة البقرة ، وآل عمران ، والروم ، والعنكبوت ، ولقمان ، والسجدة، والأعراف ، والرعد ، ويونس، وإبراهيم ، وهود ، ويوسف ، والحجر . انتهى [١] .

وأقول : هذا التدقيق لا يأتى بفائدة يعتد بها ، وبيانه : أنه إذا كان المراد منه إلزام الحجة والتبكيت كما قال ؛ فهذا متيسر بأن يقال لهم : هذا القرآن هو من الحروف التى تتكلمون بها، ليس هو من حروف مغايرة لها ، فيكون هذا تبكيتًا وإلزامًا يفهمه كل سامع منهم من دون إلغاز وتعمية ، وتفريق لهذه الحروف فى فواتح تسع وعشرين سورة، فإن هذا مع ما فيه من التطويل، الذى لا يستوفيه سامعه إلا بسماع جميع هذه الفواتح ، هو أيضًا مما لايفهمه أحد من السامعين ولا يتعقل شيئًا منه ، فضلا عن أن يكون تبكيتا له ، وإلزامًا للحجة أيا كان .فإن ذلك هو أمر وراء الفهم ، مترتب عليه ، ولم يفهم السامع هذا ، ولا ذكر أهل العلم من فرد من أفراد الجاهلية الذين وقع التحدى لهم بالقرآن ، أنه بلغ فهمه إلى بعض هذا فضلا عن كله، ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف، التى تركبت لغة العرب منها ، وذلك النصف مشتمل على أنصاف تلك الأنواع من الحروف المتصفة بتلك الأوصاف ، هو أمر لا يتعلق به فائدة لجاهلى ولا إسلامى ، ولا مقر، ولا منكر ، ولا مسلم ، ولا معارض ، ولا يصح أن يكون مقصدًا من مقاصد الرب سبحانه ، الذى أنزل كتابه للإرشاد إلى شرائعه

(١) الكشاف ١/ ٢٠ ، ٢١ .ط دار القرآن ، القاهرة .

والهداية به .

وهب أن هذه صناعة عجيبة ، ونكتة غريبة ، فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ولا بلاغة ؛ حتى يكون مفيدًا أنه كلام بليغ ، أو فصيح ، وذلك لأن هذه الحروف الواقعة فى الفواتح ليست من جنس كلام العرب ، حتى يتصف بهذين الوصفين ، وغاية ما هناك أنها من جنس حروف كلامهم ، ولا مدخل لذلك فيما ذكر ، وأيضًا لو فرض أنها كلمات متركبة بتقدير شىء قبلها أو بعدها ، لم يصح وصفها بذلك ؛ لأنها تعمية غير مفهومة للسامع ، إلا بأن يأتى من يريد بيانها بمثل ما يأتى به من أراد بيان الألغاز والتعمية . وليس ذلك من الفصاحة والبلاغة ، فى ورد ولا صدر [١] ، بل من عكسهما وضد رسمهما.

وإذا عرفت هذا فاعلم أن من تكلم فى بيان معانى هذه الحروف جازمًا بأن ذلك هو ما أراده اللّه ـ عز وجل ـ فقد غلط أقبح الغلط وركب فى فهمه ودعواه أعظم الشطط[٢] ، فإنه إن كان تفسيره لها بما فسرها به راجعًا إلى لغة العرب وعلومها فهو كذب بحت . فإن العرب لم يتكلموا بشىء من ذلك ، وإذا سمعه السامع منهم كان معدودًا عنده من الرَّطَانة ، ولا ينافى ذلك أنهم يقتصرون على أحرف أو حروف من الكلمة ، التى يريدون النطق بها ، فإنهم لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن تقدمه ما يدل عليه ، ويفيد معناه ، بحيث لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره ، ومن هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم ، وأين هذه الفواتح الواقعة فى أوائل السور من هذا ؟

وإذا تقرر لك أنه لا يمكن استفادة ما ادَّعوه من لغة العرب وعلومها ، لم يبق حينئذ إلا أحد أمرين :

الأول : التفسير بمحض الرأى الذى ورد النهى عنه والوعيد عليه ، وأهل العلم أحق الناس بتجنبه ، والصد عنه، والتنكُّب عن طريقه ، وهم أتقى لله سبحانه من أن يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبةً لهم يتلاعبون به، ويضعون حماقات أنظارهم ، وخُزَعْبَلات أفكارهم عليه .

الثانى : التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع ، وهذا هو المهيع الواضح[٣] ، والسبيل القويم ، بل الجادة التى ما سواها مردوم ، والطريقة العامرة التى ما عداها معدوم ، فمن وجد شيئًا من هذا فقير ملوم أن يقول بملء فيه ، ويتكلم بما وصل إليه علمه ، ومن لم يبلغه شىء من ذلك فليقل : لا أدرى ، أو الله أعلم بمراده ، فقد ثبت النهى عن طلب فهم المتشابه ، ومحاولة الوقوف على علمه ؛ مع كونه ألفاظًا عربية ، وتراكيب مفهومة ، وقد جعل الله تتبع

(١) الوِرْد خلاف الصدر. لسان العرب ٣/ ٤٥٧. والأول : الإشراف على الشىء ، والثانى : الرجوع عنه ، والمعنى : أن هذا الكلام ليس من البلاغة فى شىء أصلا .

(٢) أشط فى القضية أى جار ، وأشط فى السوم واشتط أى أبعد ، والشطط : مجاوزة القدر فى كل شىء ، وفى الحديث : « لها مهر مثلها ، لا وكس ولا شطط » . مختار الصحاح : ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ .

(٣) المهْيَع الواضح : الواسع البين ، والجمع مهاييع . لسان العرب ٨/ ٣٧٩ . والمقصود أنه الطريق السليم .

ذلك صنيع الذين فى قلوبهم زيغ ، فكيف بما نحن بصدده ؟ فإنه ينبغى أن يقال فيه : إنه متشابه المتشابه، على فرض أن للفهم إليه سبيلا ، ولكلام العرب فيه مدخلا ، فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير ؟

وانظر كيف فهم اليهود عند سماع ﴿ الم ﴾ فإنهم لما لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا أن الحروف المذكورة رمز إلى ما يصطلحون عليه من العدد الذى يجعلونه لها ، كما أخرج ابن إسحاق ، والبخارى فى تاريخه، وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله (١) قال : مرَّ أبو ياسر بن أخْطَبَ فى رجال من يهود برسول الله ﷺ ، وهو يتلو فاتحة سورة البقرة: ﴿ الم . ذلك الكتاب لا ريب ﴾ فأتى أخاه حُيَيَّ بنَ أخطب فى رجال من اليهود فقال : تعلمون والله لقد سمعت محمداً يتلو فيما أنزل عليه ﴿ الم . ذلك الكتاب﴾ فقال: أنت سمعته ؟ فقال : نعم . فمشى حُيَيٌّ فى أولئك النفر إلى رسول الله ، ﷺ ، فقالوا : يا محمد، ألم تذكر أنك تتلو فيما أنزل عليك ﴿ الم .ذلك الكتاب ﴾ قال : « بلى » . قالوا : أجاءك بهذا (٢) جبريل من عند الله ؟ قال : « نعم » قالوا : لقد بعث الله قبلك الأنبياء ما نعلم بيَّن لنبىٍّ منهم ما مُدَّةُ مُلْكه ، وما أجَلُ أمته غيرك، فقال حُيَيٌّ بن أخطب وأقبل على من كان معه : الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، فهذه إحدى وسبعون سنة ، أفتدخلون فى دين نبى إنما مدة ملكه ، وأجل (٣) أمته ، إحدى وسبعون سنة ؟ ثم أقبل على رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ، هل مع هذا غيره ؟ قال : « نعم » قال: وما ذاك ؟ قال : ﴿المص ﴾ ، قال : هذه أثقل وأطول ، الألف واحدة ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، والصاد تسعون ، فهذه إحدى وستون ومائة سنة ، هل مع هذا يا محمد غيره ؟ قال : « نعم » قال : وما ذاك ؟ قال :﴿ الر ﴾ قال : هذه أثقل وأطول ، الألف واحدة ، واللام ثلاثون ، والراء مائتان ، هذه إحدى وثلاثون سنة ومائتان ، فهل مع هذا غيره ؟ قال :« نعم » ﴿ المر ﴾ قال: فهذه أثقل وأطول ، الألف واحدة ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون ، والراء مائتان ، فهذه إحدى وسبعون سنة ومائتان . ثم قال : لقد لُبِّس علينا أمرُك يا مُحمدُ ، حتى ما ندرى قليلاً أعطيتَ أم كثيرا ؟ ثم قاموا ، فقال أبو ياسر لأخيه حُيَيٍّ ومن معه من الأحبار : ما يدريكم لعله قد جُمِع هذا لمحمد كله إحدى وسبعون ، وإحدى وستون ومائة، وإحدى وثلاثون ومائتان ، وإحدى وسبعون ومائتان ، فذلك سبعمائة وأربع وثلاثون سنة ، فقالوا : لقد تشابه علينا أمره، فيزعمون أن هذه الآيات نزلت فيهم ﴿ هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكماتٌ هنَّ أم الكتاب وأخَرُ متشابهات﴾ (٤) [آل عمران: ٧] .

---

(١) عند ابن هشام وابن جرير بزيادة (بن رئاب) .

(٢) عند ابن هشام : أجاءك بها .

(٣) عند ابن جرير « وأكل » بدل: « وأجل » .وفى اللسان مادة : أكل ٢١/١١، والأكْل : بضم فسكون : الرزق، يقال : هو عظيم الأكْل فى الدنيا ، أى عظيم الرزق ، وهو الحظ من الدنيا ، كأنه يؤكل . ويراد به : مدة العمر التى يعيشها الناس فى الدنيا ، يأكلون مما رزقهم الله ، فيقال للميت : انقطع أكله ، بمعنى انقضى عمره .

(٤) القصة رواها ابن إسحاق (سيرة ابن هشام ١٨٧/٢ ، ١٨٨) والبخارى فى التاريخ الكبير ٢٠٧/٢/١ ، ٢٠٨ وابن جرير ٧١/١ وأسانيدها ضعيفة .

فانظر ما بلغت إليه أفهامهم ، من هذا الأمر المختص بهم ، من عدد الحروف ، مع كونه ليس من لغة العرب فى شىء، وتأمل أى موضع أحق بالبيان من رسول الله ﷺ من هذا الموضع ، فإن هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عند سماع ، ﴿**الم. ذلك الكتاب**﴾ من ذلك العدد موجبًا للتثبيط عن الإجابة له ، والدخول فى شريعته ، فلو كان لذلك معنى يعقل ، ومدلولٌ يفهم ، لدفع رسول الله ﷺ ما ظَنُّوه بادئ بدء ، حتى لا يتأثر عنه ما جاؤوا به من التشكيك على من معهم .

فإن قلت : هل ثبت عن رسول الله فى هذه الفواتح شىء يصلح للتمسك به ؟ قلت: لا أعلم أن رسول الله ﷺ تكلم فى شىء من معانيها ، بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها ، فأخرج البخارى فى تاريخه، والترمذى وصححه ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ :« من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول : الم حرف ، ولكن ألف حرف ، ولامٌ حرفٌ ، وميم حرفٌ»[(١)] ،وله طرق عن ابن مسعود[(٢)] . وأخرج ابن أبى شيبة، والبزار بسند ضعيف عن عوف بن مالك الأشجعى نحوه مرفوعًا[(٣)].

فإن قلتَ : هل روى عن الصحابة شىء من ذلك بإسناد متصل بقائله ، أم ليس إلا ما تقدم من حكاية القرطبى ، عن ابن عباس وعلى ؟ قلت : قد روى ابن جرير ، والبيهقى فى كتاب الأسماء والصفات عن ابن مسعود ؛ أنه قال : ﴿ الم ﴾ أحرف اشتقت من حروف اسم الله[(٤)] . وأخرج ابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿الم﴾، و﴿حم ﴾ ، ﴿ ن ﴾ قال : اسم مقطع . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى كتاب الأسماء عن ابن عباس أيضًا فى قوله : ﴿الم ﴾ ، و﴿المص﴾ ، و﴿ الر﴾ ، و﴿ المر﴾ ، و﴿ كهيعص ﴾ ، و﴿ طه ﴾ ، و﴿طسم ﴾ ، و ﴿طس﴾ و﴿ يس ﴾ ، و﴿ ص ﴾ ، و﴿ ق ﴾ ، و﴿ ن ﴾ قال : هو قسم أقسمه الله ، وهو من أسماء الله. وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ الم ﴾ قال : هى اسم الله الأعظم . وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ الم ﴾ قال : ألف مفتاح اسمه الله ،

---

(١) البخارى فى التاريخ الكبير١/١/ ١٩٢ ، والترمذى فى فضائل القرآن (٢٩١٠) وقال : « حسن صحيح غريب»، وصححه الحاكم ١/ ٥٦٦ وسكت عليه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (١٨٣١) وأبو نعيم فى الحلية ٦/ ٢٦٣ وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٦٣٤٥).

(٢) ابن أبى شيبة (٩٩٨٣) والحاكم ١/ ٥٦٦ عن ابن مسعود موقوفًا .

(٣) ابن أبى شيبة (٩٩٨٢) والبزار (٢٣٢٣) والطبرانى ٧/ ٨١ (٤١) وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٦٦ : « فيه موسى بن عبيدة الربذى ، وهو ضعيف » وأخرجه البيهقى فى الشعب (١٨٣٠) بسند ضعيف .

(٤) فى أصل المخطوطة جاءت العبارة هكذا :«﴿ الم ﴾ حرف اشتقت من حروف اسم الله » ، وفى المطبوعة جاءت هكذا : « ﴿ الم ﴾ حرف اشتقت من حروف باسم الله » ، والصواب الذى تستقيم به العبارة ما أثبتناه .

ولام مفتاح اسمه لطيف ، وميم مفتاح اسمه مجيد ، وقد روى نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبى والسُّدِّى وقتادة ومجاهد والحسن .

فإن قلت : هل يجوز الاقتداء بأحد من الصحابة قال فى تفسير شىء من هذه الفواتح قولاً صح إسناده إليه ؟ قلت : لا لما قدمنا ، إلا أن يعلم أنه قال ذلك عن علم أخذه عن رسول الله ﷺ .

فإن قلت : هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا مدخل للغة العرب ، فلم لا يكون له حكم الرفع ؟ قلت : تنزيل هذا منزلةِ المرفوع ، وإن قال به طائفة من أهل الأصول وغيرهم ، فليس مما ينشرح له صدور المنصفين ، ولا سيما إذا كان فى مثل هذا المقام ، وهو التفسير لكلام الله سبحانه ، فإنه دخول فى أعظم الخطر بما لا برهان عليه صحيح، إلا مجرد قولهم : إنه يبعد من الصحابى كل البعد أن يقول بمحض رأيه ، فيما لا مجال فيه للاجتهاد ، وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغًا للوقوع فى خطر الوعيد الشديد . على أنه يمكن أن يذهب بعض الصحابة إلى تفسير بعض المتشابه ، كما تجده كثيرا فى تفاسيرهم المنقولة عنهم ، ويجعل هذه الفواتح من جملة المتشابه .

ثم ها هنا مانع آخر ، وهو أن المروى عن الصحابة فى هذا مختلف متناقض ، فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكمًا لا وجه له ، وإن عملنا بالجميع كان عملاً بما هو مختلف متناقض ولا يجوز.

ثم ها هنا مانع غير هذا المانع، وهو أنه لو كان شىء مما [(١)] قالوه مأخوذًا عن النبى ﷺ لاتفقوا عليه ولم يختلفوا ، كسائر ما هو مأخوذ عنه ، فلمَّا اختلفوا فى هذا علمنا أنه لم يكن مأخوذًا عن النبى ﷺ ، ثم لو كان عندهم شىء عن النبى ﷺ فى هذا لما تركوا حكايته عنه ، ورفعه إليه ، لاسيما عند اختلافهم ، واضطراب أقوالهم، فى مثل هذا الكلام الذى لا مجال للغة العرب فيه ، ولا مدخل لها .

والذى أراه لنفسى ولكل من أحب السلامة ، واقتدى بسلف الأمة ألا يتكلم بشىء من ذلك ، مع الاعتراف بأن فى إنزالها حكمة لله ــ عز وجل ــ لا تبلغها عقولنا ، ولا تهتدى إليها أفهامنا ، وإذا انتهيت إلى السلامة فى مداك فلا تجاوزه، وسيأتى لنا عند تفسير قوله تعالى: ﴿منه آيات محكمات هن أمُّ الكتاب وأخر متشابهات﴾ [آل عمران : ٧] كلام طويل الذيول، وتحقيق تقبله صحيحات الأفهام ، وسليمات العقول .

﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢) ﴾ .

الإشارة بقوله : ﴿ **ذلك** ﴾ إلى الكتاب المذكور بعده . قال ابن جرير : قال ابن عباس :

---

(١) فى المطبوعة : « لما » ، والصواب « مما » ، كما فى المخطوطة .

﴿ ذلك الكتاب ﴾ هذا الكتاب ، وبه قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والسدى ومقاتل وزيد ابن أسلم وابن جريج ، وحكاه البخارى عن أبى عبيدة . والعرب قد تستعمل الإشارة إلى البعيد الغائب ، مكان الإشارة إلى القريب الحاضر ، كما قال خفاف [(١)] :

أقولُ له والرمحُ يأطر مَتْنَه تأمل خِفافا أننى أنا ذلِكا

أى أنا هذا . ومنه قوله تعالى : ﴿ ذلك عالم الغيب والشهادة العزيز الرحيم ﴾ [السجدة: ٦] ، ﴿ وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه ﴾ [الأنعام : ٨٣] ، ﴿تلك آيات الله نتلوها عليك ﴾[البقرة :٢٥٢ ، وآل عمران: ١٠٨ ، والجاثية:٦]، ﴿ ذلكم حكم الله يحكم بينكم ﴾ [الممتحنة: ١٠] . وقيل: إن الإشارة إلى غائب ، واختلف فى ذلك الغائب ، فقيل: هو الكتاب الذى كتب على الخلائق بالسعادة والشقاوة والأجل ، والرزق .

﴿ لا ريب فيه ﴾ أى لا مبدل له وقيل : ذلك الكتاب الذى كتبه الله على نفسه فى الأزل : أن رحمته سبقت غضبه، كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ :« لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب على نفسه فهو موضوع عنده : إن رحمتى تغلب غضبى » [(٢)] ، وفى رواية : « سبقت » . وقيل : الإشارة إلى ما قد نزل بمكة. وقيل : إلى ما فى التوراة والإنجيل . وقيل : إشارة إلى قوله قبله : ﴿ الم ﴾ ، ورجحه الزمخشرى . وقد وقع الاختلاف فى ذلك إلى تمام عشرة أقوال حسبما حكاه القرطبى ، وأرجحها ما صدَّرنَاه .

واسم الإشارة مبتدأ ، و﴿ الكتاب ﴾صفته ، والخبر ﴿ لاريب فيه ﴾ ومن جوّز الابتداء بـ ﴿ الم ﴾ جعل ﴿ ذلك﴾ مبتدأ ثانيا، وخبره :﴿ الكتاب ﴾ ، أو هو صفته ، والخبر﴿ لا ريب فيه﴾ . والجملة خبر المبتدأ ، ويجوز أن يكون المبتدأ مقدرًا ، وخبره ﴿ الم ﴾ وما بعده .

والريب : مصدر ، وهو قلق النفس واضطرابها ، وقيل : إن الريب الشك [(٣)] . قال ابن أبى حاتم : لا أعلم فى هذا خلافًا . وقد يستعمل الريب فى التهمة والحاجة ، حكى ذلك القرطبى . ومعنى هذا النفى العام : أن الكتاب ليس بمظنة للريب ؛ لوضوح دلالته وضوحًا

---

(١) هو خفاف بن عمير بن الحارث بن الشريد السلمى ، من مضر ، أبو خراشة ،شاعر وفارس ، كان أسود اللون، عاش زمنا طويلاً فى الجاهلية ، وله أخبار مع العباس بن مرداس ، ودريد بن الصمة ، وأدرك الإسلام فأسلم ، وشهد فتح مكة ، وكان معه لواء بنى سليم ، وشهد حنينا والطائف ، ومدح أبا بكر ، وتوفى فى أيام عمر فى سنة ٢٠ هـ . راجع : الأغانى ١٣٣/١٦ والإصابة ٤٥٢/١ .

(٢) مسلم فى التوبة (٢٧٥١/ ١٤ ـ ١٦) وأخرجه البخارى فى بدء الخلق (٣١٩٤) والتوحيد (٧٤٠٤ ، ٧٤١٢، ٧٤٥٣ ، ٧٧٥٣ ، ٧٧٥٤) والترمذى فى الدعوات (٣٥٤٣) وابن ماجة فى المقدمة (١٨٩) وفى الزهد (٤٢٩٥) وأحمد ٢٤٢/٢ ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٣١٣ ، ٣٥٨ ، ٣٨١ ، ٣٩٧ ، ٤٣٣ ، ٤٦٦ .

(٣) الريب : مصدر من قول القائل : رابنى الشىء يريبنى ريبا ، ومن ذلك قول ساعدة بن جؤية الهذلى :

تركنا الحى قد حصروا به فلا ريب أن قد كان ثم لحيم

واللحيم : القتيل ، يقال :قد لحم ، إذا قتل . راجع : ديوان الهذليين ٢٣٢ ومنه قول ابن الزِّبَعْرى :

ليس فى الحق يا أمامة ريب إنما الريب ما يقول الكذوب

يقوم مقام البرهان المقتضى لكونه لا ينبغى الارتياب فيه بوجه من الوجوه .

والوقف على ﴿ **فيه** ﴾ هو المشهور ، وقد روى عن نافع .وعاصم ، الوقف على ﴿ **لا ريب**﴾ قال فى الكشاف: ولابد للواقف من أن ينوى خبرًا . ونظيره قوله تعالى : ﴿ قالوا لا ضير ﴾ [الشعراء : ٥٠] ، وقول العرب : لا بأس ، وهى كثيرة فى لسان أهل الحجاز . والتقدير : لا ريب فيه هدى .

والهدى مصدر . قال الزمخشرى : وهو الدلالة الموصلة إلى البغية ، بدليل وقوع الضلال فى مقابلته . انتهى. ومحله الرفع على الابتداء ، وخبره الظرف المذكور قبله على ما سبق . قال القرطبى : الهدى هديان : هدى دلالة، وهو الذى يقدر عليه الرسل وأتباعهم ؛ قال الله تعالى: ﴿ ولكل قوم هاد ﴾ [الرعد : ٧] ، وقال :﴿وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم ﴾ [الشورى : ٥٢] فأثبت لهم الهدى الذى معناه الدلالة والدعوة والتنبيه ، وتفرد سبحانه بالهدى الذى معناه التأييد ، والتوفيق. فقال لنبيه ﷺ :﴿ إنك لا تهدى من أحببت ﴾ فالهدى على هذا يجىء بمعنى خلق الإيمان فى القلب ، ومنه قوله تعالى : ﴿أولئك على هدى من ربهم ﴾ [البقرة : ٥] وقوله : ﴿ ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ [القصص : ٥٦] . انتهى .

والمتقين : من ثبتت لهم التقوى . قال ابن فارس : وأصلها فى اللغة : قلة الكلام ، وقال فى الكشاف : المتقى فى اللغة: اسم فاعل من قولهم: وقاه فاتقى ، والوقاية : الصيانة ، ومنه: فرس واقٍ ، وهذه الدابة تقى من جاورها : إذا أصابها ضلع من غلظ الأرض ، ورقة الحافر ، فهو يقى حافره أن يصيبه أدنى شىء يؤلمه ، وهو فى الشريعة : الذى يقى نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك . انتهى .

وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود ؛أن ﴿ **الكتاب** ﴾ : القرآن ، ﴿ **لا ريب فيه** ﴾ :لا شك فيه[(١)]. وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لا ريب فيه** ﴾ قال : لا شك فيه [(٢)] . وأخرج أحمد فى الزهد ، وابن أبى حاتم عن أبى الدرداء قال : الريب :الشك ، وأخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله ، وكذا ابن جرير عن مجاهد . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **هدى للمتقين** ﴾ قال :نور للمتقين وهم المؤمنون . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير ، وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**هدى للمتقين** ﴾ أى الذين يحذرون من الله عقوبته، فى ترك ما يعرفون من الهدى ، ويرجون رحمته فى التصديق بما [(٣)]جاء منه . وأخرج ابن أبى حاتم عن معاذ بن جبل ؛ أنه قيل له :

---

(١) صححه الحاكم ٢/ ٢٦٠ على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

(٢) ابن جرير ١/ ٧٥ عن ابن مسعود وابن عباس وناس من أصحاب النبى ﷺ .

(٣) فى المطبوعة : « مما » ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

من المتقـون ؟ فقال : قوم اتـقوا الـشرك ، وعبـادة الأوثان ، وأخلـصوا للّه العبادة .

وأخرج ابن أبى الدنيا عن أبى هريرة أن رجلا قال له : ما التقوى ؟ قال : هل وجدت طريقًا ذا شوك ؟ قال: نعم ، قال : فكيف صنعت ؟ قال : إذا رأيت الشوك عدلت عنه أو جاوزته أو قصرت عنه ، قال : ذاك التقوى [(١)] . وأخرج أحمد فى الزهد عن أبى الدرداء قال: تمام التقوى أن يتقى اللهَ العبدُ حتى يتقيه من مثقال ذرة حين يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حرامًا يكون حجابًا بينه وبين الحرام . وقد روى نحوما قاله أبو الدرداء عن جماعة من التابعين . وأخرج أحمد وعبد بن حميد ، والبخارى فى تاريخه ، والترمذى وحسنه، وابن ماجة وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه، والبيهقى فى الشعب عن عطية السعدى ، قال : قال رسول الله ﷺ :« لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به البأس » [(٢)] فالمصير إلى ما أفاده هذا الحديث واجب ، ويكون هذا معنى شرعيًا للمتقى أخص من المعنى الذى قدمنا عن صاحب الكشاف زاعمًا أنه المعنى الشرعى .

﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ .

هو وصف للمتقين كاشف . والإيمان فى اللغة : التصديق ، وفى الشرع ما سيأتى . والغيب فى كلام العرب كل ما غاب عنك[(٣)] . قال القرطبى : واختلف المفسرون فى تأويل الغيب هنا ، فقالت فرقة : الغيب فى هذه الآية هو : الله سبحانه ، وضعفه ابن العربى . وقال آخرون : القضاء والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيه من الغيوب. وقال آخرون : الغيب :كل ما أخبر به الرسول ، مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة ، وعذاب القبر، والحشر، والنشر ، والصراط ، والميزان ، والجنة والنار . قال ابن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض ، بل يقع الغيب على جميعها ، قال : وهذا هو الإيمان الشرعى المشار إليه فى حديث جبريل حين قال للنبى ﷺ : فأخبرنى عن الإيمان ؟قال :« أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال :صدقت » انتهى . وهذا الحديث هو

---

(١) روى القرطبى ١/١٤١ ، ١٤٢ قصة مثل تلك بين عمر بن الخطاب وأبى بن كعب ، ثم قال : وأخذ هذا ابن المعتز ، فنظمه :

خَلِّ الذنوب صغيرهـا ... وكبيـرهـا ذاك التقى
واصنع كماش فوق أر ... ض الشوك يحذر ما يرى
لا تحـقرن صغـيـرة ... إن الجبال مـن الحصى

(٢) الترمذى فـى القيامـة (٢٤٥١) وقال : « حسن غريب » ، وابن ماجة فى الزهد (٤٢١٥) وصححه الحاكـم ٤/٣١٩ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٥٣٦١) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٦٣٣٥) .

(٣) الغيب : من ذوات الياء ، يقال منه : غابت الشمس تغيب ، والغيبة معروفة ، وأغابت المرأة فهى مُغيبة : إذا غاب زوجها ، ووقفنا فى غيبة وغيابة : أى هبطـة مـن الأرض ، والغيابة : الأجمة ، وهـى جمـاع الشجر يغاب فيهـا ، ويسمى المطمئن من الأرض بالغيب ؛ لأنه غاب عن البصر .اللسان ١/ ٦٥٤ .

ثابت فى الصحيح بلفظ : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، والقدر خيره وشره» [(١)].

وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى وابن منده وأبو نعيم كلاهما فى معرفة الصحابة عن تويلة بنت أسلم ، قالت: صليت الظهر أو العصر فى مسجد بنى حارثة ، فاستقبلنا مسجد إيليا فصلينا سجدتين ، ثم جاءنا من يخبرنا بأن رسول الله ﷺ قد استقبل البيت ، فتحول الرجال مكان النساء ، والنساء مكان الرجال ، فصلينا السجدتين الباقيتين ، ونحن مستقبلون البيت الحرام ، فبلغ رسول الله ﷺ فقال :« أولئك قوم آمنوا بالغيب »[(٢)]. وأخرج البزار وأبو يعلى، والحاكم وصححه عن عمر بن الخطاب ، قال : كنت جالسًا مع النبى ﷺ فقال : «أنبئونى بأفضل أهل الإيمان إيمانًا ؟ » فقالوا: يا رسول الله الملائكة قال : « هم كذلك ويحق لهم ، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التى أنزلهم بها » قالوا : يا رسول الله ، الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء قال : « هم كذلك ، وما يمنعهم وقد أكرمهم الله بالشهادة » قالوا :فمن يا رسول الله ؟ قال : « أقوام فى أصلاب الرجال ، يأتون من بعدى ولم يرونى ، ويصدقونى ولم يرونى ، يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه ، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانًا»[(٣)] ، وفى إسناده محمد بن أبى حميد وفيه ضعف .

وأخرج الحسن بن عرفة فى حزبه[(٤)] المشهور ، والبيهقى فى الدلائل عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر نحو الحديث الأول وفى إسناده المغيرة بن قيس البصرى [(٥)] وهو منكر الحديث، وأخرج نحوه الطبرانى عن ابن عباس مرفوعًا، والإسماعيلى عن أبى هريرة مرفوعًا أيضًا ، والبزار عن أنس مرفوعًا [(٦)] .

وأخرج ابن أبى شيبة فى مسنده عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يا ليتنى قد لقيت إخوانى» قالوا : يا رسول الله ، ألسنا إخوانك ؟ قال :« بلى ، ولكن قوم يجيؤون من بعدكم يؤمنون بى إيمانكم، ويصدقونى تصديقكم ، وينصرونى نصركم ، فيا ليتنى قد لقيت إخوانى »[(٧)] . وأخرج نحوه ابن عساكر فى الأربعين السباعية من حديث أنس ، وفى

---

(١) ابتدأ مسلم كتاب الإيمان من صحيحه بهذا الحديث (١/ ٨) .

(٢) الطبرانى فى الكبير ٢٤/ ٢٠٧ (٥٣٠) بمعناه ، وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ١٧ : « ورجاله موثقون » ، وليس فيه الجملة الأخيرة المرفوعة .

(٣) زوائد البزار (٢٨٣٩) وأبو يعلى (١٦٠) وصححه الحاكم ٤/ ٨٥ ، ٨٦ وتعقبه الذهبى وحسن الهيثمى إسناد البزار . والحق أن الإسناد ضعيف ، فيه محمد بن أبى حميد الأنصارى ليس بالقوى . ورجح البزار أنه مرسل عن زيد بن أسلم .

(٤) كذا فى المخطوطة ، ولعله « فى جزئه » .

(٥) قال أبو حاتم عنه : «منكر الحديث ، وروى عنه إسماعيل بن عياش ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : روى عنه العقدى ». راجع : لسان الميزان ٦/ ٧٩ (٤٠٤) .

(٦) زوائد البزار (٢٨٤٠) وقال : « غريب من حديث أنس » ، وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٦٨ : « فيه سعيد ابن بشير ، وقد اختلف فيه ، فوثقه قوم، وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات » .

(٧) عزاه فى المطالب العالية ٤/ ١٥٠ (٤٢٠٨) إلى أبى بكر بن أبى شيبة ، وقال البوصيرى : «فيه موسى بن عبيدة الربذى ، وهو ضعيف ».

إسناده أبو هدبة وهو كذاب ، وزاد فيه: ثم قرأ النبي ﷺ : ﴿ **الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة** ﴾ الآية. وأخرج أحمد والدارمى ، والبارودى وابن قانع معًا فى معجم الصحابة ، والبخارى فى تاريخه ، والطبرانى ، والحاكم عن أبى جمعة الأنصارى ، قال : قلت : يا رسول الله ، هل من قوم أعظم منا أجرا ؟ آمنا بك واتبعناك ؟ قال : « ما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم ، يأتيكم بالوحى من السماء ؟ بل قوم يأتون من بعدكم ، يأتيهم كتاب الله بين لوحين ، فيؤمنون بى ، ويعملون بما فيه ، أولئك أعظم منكم أجرًا » (١).

وأخرج أحمد وابن أبى شيبة والحاكم عن أبى عبد الرحمن الجُهَنى ، قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع راكبان ، فقال رسول الله ﷺ : « كنديان أو مَذْحجيان » حتى أتيا، فإذا رجلان من مَذْحج ، فدنا أحدهما ليبايعه، فلما أخذ بيده قال : يا رسول الله ، أرأيت من جاءك فآمن بك ، واتبعك وصدقك ، فماذا له ؟ قال : «طوبى له » فمسح على زنده وانصرف، ثم جاء الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه فقال : يا رسول الله ، أرأيت من آمن بك ، وصدقك واتبعك ولم يرك ؟ قال : « طوبى له ثم طوبى له » ، ثم مسح على زنده وانصرف(٢). وأخرج الطيالسى وأحمد ، والبخارى فى تاريخه ، والطبرانى والحاكم عن أبى أمامة الباهلى ، قال : قال رسول الله ﷺ : « طوبى لمن رآنى وآمن بى ، وطوبى لمن آمن بى ولم يرنى » سبع مرات (٣).

وأخرج أحمد وابن حبان عن أبى سعيد ؛ أن رجلا قال : يا رسول الله ، طوبى لمن رآك وآمن بك ؟قال : « طوبى لمن رآنى وآمن بى ، وطوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى»(٤) .وأخرج الطيالسى وعبد بن حميد عن ابن عمر نحوه(٥). وأخرج أحمد وأبو يعلى

---

(١) أحمد ٤/ ١٠٦ والدارمى فى الرقاق ٢/ ٣٠٨ والطبرانى (٣٥٣٧ ـ ٣٥٤١) وصححه الحاكم ٤/ ٨٥ ووافقه الذهبى ، وحسن ابن حجر فى الفتح ٧/ ٦ إسناد الدارمى ، وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٦٩ : « أحد أسانيد أحمد رجاله ثقات » وفى بعض الروايات أن الذى سأل هو « أبو عبيدة بن الجراح » .

(٢) أحمد ٤/ ١٥٢ وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٧٠ : « رجاله رجال الصحيح غيرمحمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع » ، وعزاه فى المطالب العالية (٤٢٢٢ ، ٤٢٢٣) إلى ابن أبى عدر ، وابن أبى شيبة ، وقال البوصيرى عن الأول :« فى إسناده ابن لهيعة »، وقد قال الهيثمى :« هو حسن الحديث » ، وقال عن الثانى : « سنده ضعيف لتدليس ابن إسحاق » . ونقل ابن حجر فى الإصابة ٤/ ١٢٨ فى ترجمة أبى عبد الرحمن ، عن ابن كثير أنه قيل :« إن أبا عبد الرحمن هو عقبة بن عامر الجهنى » .

(٣) الطيالسى (١١٣٢) وأحمد ٥/ ٢٤٨ ، ٢٥٧ ، ٢٦٤ والبخارى فى التاريخ الكبير ٢/ ١/ ٢٧ والطبرانى فى الكبير (٨٠٠٩ ، ٨٠١٠) وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٧٠ : « رجالها رجال الصحيح غير أيمن بن مالك الأشعرى وهو ثقة » . وصححه ابن حبان (٧١٨٩) وصححه الحاكم ٤/ ٨٦ عن عبد الله بن بسر ، وتعقبه الذهبى .

(٤) أحمد ٣/ ٧١ وأبو يعلى (١٣٧٤) وصححه ابن حبان (٧١٨٦) .

(٥) الطيالسى (١٨٤٥) وفيه قصة ، والطبرانى وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٧٠ : « فيه محمد بن القاسم الأسدى الكوفى ، وهو مجمع على ضعفه» .

والطبرانى من حديث أنس نحو حديث أبى أمامة الباهلى المتقدم [١]. وأخرج سفيان بن عيينة وسعيد بن منصور ، وأحمد بن منيع فى مسنده ، وابن أبى حاتم وابن الأنبارى [٢] والحاكم وصححه عن ابن مسعود أنه قال : والذى لا إله غيره ما آمن أحد أفضل من إيمان بغيب ، ثم قرأ : ﴿الم. ذلك الكتاب لا ريب فيه﴾ إلى قوله: ﴿ المفلحون ﴾ وللتابعين أقوال .

والراجح ما تقدم من أن الإيمان الشرعى يصدق على جميع ما ذكر هنا . قال ابن جرير : والأولى أن تكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولا واعتقاداً وعملا . قال : وتدخل الخشية لله فى معنى الإيمان الذى هو تصديق القول بالعمل . والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله ، وكتبه ، ورسله ، وتصديق الإقرار بالفعل . وقال ابن كثير : إن الإيمان الشرعى المطلوب لا يكون إلا اعتقادًا ، وقولاً ، وعملاً ، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة ، بل قد حكاه الشافعى وأحمد بن حنبل وأبو عبيد ، وغير واحد إجماعًا أن الإيمان قول وعمل ، ويزيد وينقص ، وقد ورد فيه آيات كثيرة . انتهى.

﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ ﴾.

هو معطوف على ﴿ يؤمنون ﴾ والإقامة فى الأصل : الدوام والثبات يقال : قام الشىء ، أى دام وثبت ، وليس من القيام على الرجل ، وإنما هو من قولك : قام الحق ، أى ظهر وثبت ، قال الشاعر :

وقامت الحرب بنا على ساق

وقال آخر :

وإذا يُقال أقيموا لم تبرحوا   حتى تقيم الخيل سوق طعانِ

وإقامة الصلاة أداؤها بأركانها ، وسننها وهيئاتها فى أوقاتها . والصلاة أصلها فى اللغة : الدعاء من صلى يصلى إذا دعا [٣] . وقد ذكر هذا الجوهرى وغيره . وقال قوم : هى مأخوذة من الصلا ، وهو عرق فى وسط الظهر ويفترق عند العُجْب . ومنه أخذ المصلى فى سبق الخيل؛ لأنه يأتى فى الحلبة ورأسه عند صلوى السابق ، فاشتقت منه الصلاة ؛ لأنها ثانية للإيمان فشبهت بالمصلى من الخيل . وإما لأن الراكع يثنى صلويه ، والصلا مغرز الذنب من

(١) أحمد ٣/ ١٥٥ وأبو يعلى (٣٣٩٠) وحسَّن الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٦٩ ، ٧٠ إسناد أبى يعلى ، والحق أن فيه محتسب بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف .

(٢) فى المطبوعة :« بن الضبارى » ، والصواب « ابن الأنبارى » ، كما فى المخطوطة .

(٣) قال الأعشى :

لهـــا حارس لا يبرح الدهر بيتها   وإن ذُبحت صلَّى عليها وزمزمـــا

يعنى بذلك دعا لها . وكقوله أيضا :

وقـــابلهـــا الـريـــح فى دنّهـــا   وصـــلى عـــلـــى دنها وارتـــسم

الفرس ، والاثنان صلوان ، والمصلي تالي السبق ؛ لأن رأسه عند صلوه . ذكر هذا القرطبي في تفسيره [١] . وقد ذكر المعنى الثاني في الكشاف . هذا المعنى اللغوي . وأما المعنى الشرعي فهو: هذه الصلاة التي هي ذات الأركان والأذكار[٢] . وقد اختلف أهل العلم : هل هي مبقاة على أصلها اللغوي ، أو موضوعة وضعًا شرعيًا ابتدائيًا ؟ فقيل بالأول ، وإنما جاء الشرع بزيادات هي الشروط والفروض الثابتة فيها . وقال قوم بالثاني .

والرزق عند الجمهور : ما صلح للانتفاع به ، حلالاً كان أو حراما ، خلافا للمعتزلة ، فقالوا : إن الحرام ليس برزق ، وللبحث في هذه المسألة موضع غير هذا . والإنفاق : إخراج المال من اليد ، وفي المجيء بـ « من » التبعيضية هاهنا نكتة سرية، هي الإرشاد إلى ترك الإسراف .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن إسحاق عن ابن عباس في قوله : ﴿ **يقيمون الصلاة** ﴾[٣] قال : الصلوات الخمس ﴿ **ومما رزقناهم ينفقون** ﴾ قال :زكاة أموالهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة أن إقامة الصلاة : المحافظة على مواقيتها ، ووضوئها ، وركوعها ، وسجودها ، ﴿**ومما رزقناهم ينفقون** ﴾ قال : أنفقوا في فرائض الله التي افترض عليهم في طاعته وسبيله . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : كانت النفقات قربات يتقربون بها إلى الله ــ عز وجل ــ على قدر ميسورهم وجهدهم ، حتى نزلت فرائض الصدقات في سورة براءة هن الناسخات المبينات . واختار ابن جرير أن الآية عامة في الزكاة والنفقات وهو الحق ، من غير فرق بين النفقة على الأقارب وغيرهم ، وصدقة الفرض والنفل وعدم التصريح بنوع من الأنواع التي يصدق عليها مسمى الإنفاق يشعر أتم إشعار بالتعميم .

﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤)** ﴾ .

قيل :هم مؤمنو أهل الكتاب فإنهم جمعوا بين الإيمان بما أنزل الله على محمد ﷺ، وما أنزله على من قبله وفيهم نزلت . وقد رجح هذا ابن جرير ، ونقله السدي في تفسيره عن ابن عباس وابن مسعود ، وأناس من الصحابة . واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى :﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم ﴾ [آل عمران : ١٩٩] وبقوله تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون . وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه

(١) القرطبي ١/١٤٦ ، ١٤٧ .
(٢) راجع : الكشاف ١/٣٩ ، ٤٠ .
(٣) في معنى إقامة الصلاة ثلاثة أقوال : أحدها : أنه تمام فعلها على الوجه المأمور به ، وروى عن ابن عباس ومجاهد . والثاني : أنه المحافظة على مواقيتها ووضوئها وركوعها وسجودها . قاله قتادة ومقاتل . والثالث : إدامتها ، والعرب تقول في الشيء الراتب : قائم . وفلان يقيم أرزاق الجنة. قاله ابن كيسان .

الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين . أولئك يؤتون أجرهم مرتين ﴾ الآية [القصص : ٥٢ــ ٥٤] والآية الأولى نزلت في مؤمني العرب . وقيل : الآيتان جميعا في المؤمنين على العموم . وعلى هذا فهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى ، صفة للمتقين بعد صفة ، ويجوز أن تكون مرفوعة على الاستئناف ، ويجوز أن تكون معطوفة على المتقين ، فيكون التقدير : هدى للمتقين وللذين يؤمنون بما أنزل إليك .

والمراد بما أنزل إلى النبي ﷺ : هو القرآن ، وما أنزل من قبله : هو الكتب السالفة . والإيقان : إتقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه ، قاله في الكشاف . والمراد : أنهم يوقنون بالبعث والنشور وسائر أمور الآخرة من دون شك . والآخرة تأنيث الآخر الذي هو نقيض الأول ، وهي صفة الدار كما في قوله تعالى : ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادًا ﴾ [القصص : ٨٣] وفي تقديم الظرف مع بناء الفعل على الضمير المذكور إشعار بالحصر ، وأن ما عدا هذا الأمر الذي هو أساس الإيمان ورأسه ليس بمستأهل للإيقان به ، والقطع بوقوعه . وإنما عبر بالماضي مع أنه لم ينزل إذ ذاك إلا البعض لا الكل ؛ تغليبا للموجود على ما لم يوجد ، أو تنبيهًا على تحقق الوقوع ، كأنه بمنزلة النازل قبل نزوله.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿**والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك** ﴾ أي يصدقونك بما جئت به من الله، وما جاء به من قبلك من المرسلين ، لا يفرقون بينهم ، ولا يجحدون ما جاؤوهم به من ربهم ، ﴿ **وبالآخرة هم يوقنون** ﴾ إيمانًا بالبعث ، والقيامة ، والجنة ، والنار ، والحساب ، والميزان ، أي لا هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما كان قبلك ويكفرون بما جاء من ربك [(١)]. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . والحق أن هذه الآية في المؤمنين كالتي قبلها ، وليس مجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبي ﷺ ، وما أنزل إلى من قبله بمقتض لجعل ذلك وصفًا لمؤمني أهل الكتاب ، ولم يأت ما يوجب المخالفة لهذا ، ولا في النظم القرآني ما يقتضي ذلك . وقد ثبت الثناء على من جمع بين الأمرين من المؤمنين في غير آية . فمن ذلك قوله تعالى :﴿ يأيها الذين آمَنُوا آمِنُوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾ [النساء: ١٣٦] ، وكقوله : ﴿ وقولوا آمنا بالذي أنزِل إلَينا وأنزل إليكم ﴾ [العنكبوت : ٤٦]، وقوله: ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ﴾ [البقرة : ٢٨٥]، وقال : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم﴾ [(٢)] [النساء : ١٥٢].

---

(١) الأثر عند ابن جرير ١/ ٨١ ، ٨٢ .

(٢) في المخطوطة أورد هاهنا من أول قوله : « وقد ورد في فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث . . . » إلى آخر قوله: « وقد ورد في ذلك غير هذا » ، وأخر شرح قوله تعالى :﴿ **أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون**﴾ إلى ما بعد ذلك . غير أن الكاتب استدرك في الهامش وذكر أن الترتيب ــ الذي أثبتناه ــ هو الصحيح.

﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ ﴾ .

هذا كلام مُستأنف استئنافًا بيانيًا كأنه قيل : كيف حال هؤلاء الجامعين بين التقوى والإيمان بالغيب ، والإتيان بالفرائض والإيمان بما أنزل على رسول الله ﷺ وعلى من قبله من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؟ فقيل : ﴿ أولئك على هدى ﴾ . ويمكن أن يكون هذا خبرًا عن الذين يؤمنون بالغيب إلخ ، فيكون متصلاً بما قبله. قال فى الكشاف: ومعنى الاستعلاء فى قوله : ﴿على هدى ﴾ مثل لتمكنهم من الهدى ، واستقرارهم عليه وتمسكهم به ، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه ،ونحوه : هو على الحق وعلى الباطل . وقد صرحوا بذلك فى قولهم: جعل الغواية مركبًا وامتطى الجهل ، واقتعد غارب الهوى [١] انتهى . وقد أطال المحققون الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام ، واشتهر الخلاف فى ذلك بين المحقق السعد [٢] والمحقق الشريف [٣] . واختلف من بعدهم فى ترجيح الراجح من القولين ، وقد جمعت فى ذلك رسالة سميتها (الطود المنيف فى ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف) فليرجع إليها من أراد أن يتضح له المقام ، ويجمع بين أطراف الكلام على التمام .

قال ابن جرير : إن معنى ﴿ أولئك على هدى من ربهم ﴾ : على نور من ربهم وبرهان واستقامة وسداد بتسديد الله إياهم وتوفيقه لهم . و ﴿ المفلحون ﴾ أى المنجحون المدركون ما طلبوا عند الله بأعمالهم وإيمانهم بالله وكتبه ورسله . هذا معنى كلامه . والفلاح أصله فى اللغة : الشق والقطع ، قاله أبو عبيد ويقال : الذى شقت شفته أفلح ، ومنه سمى الأكّار[٤] فلاحًا ؛ لأنه شق الأرض بالحرث ، فكأن المفلح قد قطع بالمصاعب حتى نال مطلوبه . قال القرطبى : وقد يستعمل فى الفوز والبقاء ، وهو أصله أيضًا فى اللغة [٥] ، فمعنى ﴿ وأولئك هم المفلحون ﴾ : الفائزون بالجنة والباقون . وقال فى الكشاف : المفلح :الفائز بالبغية ، كأنه الذى انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه . انتهى .

وقد استعمل الفلاح فى السحور ، ومنه الحديث الذى أخرجه أبو داود : حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول الله ﷺ . قلت : وما الفلاح ؟ قال : السحور[٦] . فكأن معنى الحديث : أن السحور به بقاء الصوم ، فلهذا سمى فلاحًا . وفى تكرير اسم الإشارة دلالة على أن كلاً من

---

(١) فى الأصل « عارب الهوى » ، وفى الكشاف ١/ ٤٤ ، ٤٥ : « غارب الهوى » بدلا من « عارب » فهى بالغين وليست بالعين .

(٢ ، ٣) انظر: ترجمة وافية لهما فى مقدمة كتاب « التعريفات » بتحقيق الدكتور / عبد الرحمن عميرة .

(٤) الأكّار : الحرّاث .

(٥) قال لبيد :

نَحُلُّ بلادًا كلها حُلَّ قبلنا ونرجو الفلاح بعد عاد وحمير

أى البقاء . راجع : ديوانه رقم ١٤ ، وهو من قصيدة يرثى بها من هلك من قومه .

(٦) جزء من حديث أبى ذر ، أخرجه أبو داود فى الصلاة (١٣٧٥) والترمذى فى الصوم (٨٠٦) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى السهو ٣/ ٨٣ ، ٨٤ وفى قيام الليل ٣/ ٢٠٢ ، ٢٠٣ وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٣٢٧) والدارمى فى الصوم ٢/ ٢٦ ، ٢٧ وأحمد ٥/ ١٦٣ .

الهدى والفلاح مستقل بتميزهم به عن غيرهم ، بحيث لو انفرد أحدهما لكفى تميزًا علـى حـاله. وفـائدة ضمير الفصـل الدلالة على اختصـاص المسند إليه بالمسند دون غيره .

وقد روى السُّدِّى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس ، وعن مُرَّة الهمدانى عن ابن مسعود ، وعن أناس من الصحابة، أن الذين يؤمنون بالغيب : هم المؤمنون من العرب ، الذين يؤمنون بما أنزل إلى رسول الله ﷺ ، وما أنزل إلى مَنْ قبله : هم والمؤمنون من أهل الكتاب، ثم جمع الفريقين فقال : ﴿ **أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون** ﴾ ، وقد قدمنا الإشـارة إلى هذا وإلى ما هـو أرجـح منه كما هـو مـنقول عن مجـاهد وأبى العالية والربيع بن أنـس وقتـادة .

وأخرج ابن أبى حاتم ، من حديث عبد اللّه بن عمرو ، عن النبى ﷺ قال : قيل : يا رسول الله ، إنا نقرأ من القرآن فنرجو ، ونقرأ فنكاد أن نيأس ، أو كما قال . فقال : « ألا أخبركم عن أهل الجنة وأهل النار ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « ﴿ **الم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين** ﴾ إلى قوله : ﴿ **المفلحون** ﴾ هؤلاء أهل الجنة » ، قالوا : إنا نرجو أن نكون هؤلاء ، ثم قال :« ﴿ **إن الذين كفروا سواء عليهم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **عظيم** ﴾ هؤلاء أهل النار » ، قالوا : لسنا هم(١) يا رسول الله ؟ قال : « أجل » (٢) .

وقد ورد فى فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث ، منها ما أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند ، والحاكم والبيهقى عن أُبَىّ بن كعب ، قال : كنت عند النبى ﷺ ، فجاء أعرابى فقال : يا نبى الله ، إن لى أخًا وبه وجع ، فقال : « وما وجعه ؟» قال : به لَمَم ، قال : «فأتنى به » فوضعه بين يديه ، فَعَوَّذه النبى بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول سورة البقرة ، وهاتين الآيتين . ﴿ وإلهكم إله واحد ﴾ [البقرة : ١٦٣] وآية الكرسى ، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة ، وآية من آل عمران : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ﴾ [آل عمران : ١٨]، وآية من الأعراف : ﴿ إن ربكم الله ﴾ [الأعراف : ٥٤] . وآخر سورة المؤمنون : ﴿ فتعالى الله الملك الحق ﴾ [المؤمنون : ١١٦ ــ ١١٨] وآية من سورة الجن : ﴿ وأنه تعالى جد ربنا ﴾ [الجن : ٣] ،وعشر آيات من أول الصافات ، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر ، و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ [سورة الإخلاص] ، والمعوذتين، فقام الرجل كأنه لم يشتك قط (٣). وأخرج نحوه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ، عن طريق عبد الرحمن بن أبى يعلى عن رجل عن أبىّ مثله .

---

(١) فى المطبوعة : « ألسنا » ، وفى المخطوطة : « لسنا » ، وهو الأصح ، الموافق للرواية المذكورة فى ابن كثير .

(٢) إسناد ابن أبى حاتم ذكره ابن كثير ٦٩/١ ط . الشعب ، وفيه ابن لهيعة ، ولم يحدث عنه أحد العبادلة ، فإسناده ضعيف .

(٣) المسند ١٢٨/٥ وقال الهيثمى فى المجمع ١١٨/٥ : « فيه أبو جناب وهو ضعيف ، لكثرة تدليسه ، وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح » وصححه الحاكم ٤١٢/٤ وتعقبه الذهبى بأن فيه أبا جناب الكلبى ، ضعفه الدارقطنى والحديث منكر .

وأخرج الدارمي وابن الضريس عن ابن مسعود قال : من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة ، وآية الكرسي، وآيتين بعد آية الكرسي ، وثلاثا من آخر سورة البقرة ، لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان ، ولا شيء يكرهه في أهله ولا ماله ، ولا تقرأ على مجنون إلا أفاق(١) . وأخرج الدارمي وابن المنذر والطبراني عنه قال : من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح . أربع من أولها ، وآية الكرسي ، وآيتان بعدها ، وثلاث خواتيمها أولها : ﴿ لله ما في السموات ﴾ (٢) [البقرة : ٢٨٤] وأخرج سعيد بن منصور والدارمي والبيهقي عن المغيرة بن سبيع ،وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود، بنحوه(٣) . وأخرج الطبراني والبيهقي عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره ، وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة ، وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة (٤) ، وقد ورد في ذلك غير هذا (٥) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٦) خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٧) ﴾ .

ذكر سبحانه فريق الشر بعد الفراغ من ذكر فريق الخير ، قاطعًا لهذا الكلام عن الكلام الأول ، معنونًا له بما يفيد أن شأن جنس الكفرة عدم إجداء الإنذار لهم ، وأنه لا يترتب عليهم ما هو المطلوب منهم من الإيمان ، وأن وجود ذلك كعدمه . و ﴿سواء﴾ اسم بمعنى الاستواء ، وصف به كما يوصف بالمصادر ، « والهمزة وأم » مجردتان لمعنى الاستواء ، غير مراد بهما ما هو أصلهما من الاستفهام ، وصح الابتداء بالفعل والإخبار عنه بقوله : سواء هجرًا لجانب اللفظ إلى جانب المعنى ، كأنه قال : الإنذار وعدمه سواء كقولهم : تسمع بالمعيدي خير من أن تراه ، أي سماعك . وأصل الكفر في اللغة : الستر والتغطية ، قال الشاعر :

في ليلة كفر النجوم غمامها

أي سترها ، ومنه سمي الكافر كافرًا ؛ لأنه يُغطي بكفره ما يجب أن يكون عليه من الإيمان (٦) ،والإنذار: الإبلاغ والإعلام . قال القرطبي : واختلف العلماء في تأويل هذه الآية ،

(١) الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٤٨ .
(٢) الأثر أخرجه الدارمي في الموضع السابق ، والطبراني في الكبير (٨٦٧٣) وقال الهيثمي في المجمع ١٠/١٢١: « رجاله رجال الصحيح ، إلا أن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود » .
(٣) الدارمي في السابق ٢/٤٤٩ .
(٤) الطبراني في الكبير (١٣٦١٣) وقال الهيثمي في المجمع ٣/٤٧ : « فيه يحيى بن عبد الله البابلتي ، وهو ضعيف » ، والبيهقي في الشعب (٩٢٩٤) ط . الكتب العلمية .
(٥) أورد في المخطوطة ها هنا شرح قوله تعالى : ﴿ **أولئك على هدى من ربهم** ﴾ .
(٦) ومنه سمي الليل كافرا ؛ لأنه يغطي كل شيء بسواده ، قال الشاعر :

فتذكرا ثقلا وثيدا بعدما ألقت ذكاء يمينها في كافر

والكافر : الزارع ، والجمع كفار ، قال تعالى : ﴿ **كمثل غيث أعجب الكفار نباته** ﴾ [الحديد : ٢٠] يعني الزرّاع ؛ لأنهم يغطون الحب .

فقيل : هى عامة ومعناها الخصوص فيمن سبقت عليه كلمة العذاب ، وسبق فى علم الله أنه يموت على كفره ، أراد الله تعالى أن يعلم الناس أن فيهم من هذا حاله دون أن يعين أحدًا . وقال ابن عباس والكلبى : نزلت فى رؤساء اليهود حيىٍّ بن أخْطَب ، وكعب بن الأشرف ونظرائهما . وقال الربيع بن أنس : نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب ، والأول أصح، فإن من عيَّن أحدًا فإنما مثل بمن كشف الغيب بموته على الكفر . انتهى .

وقوله : ﴿ **لا يؤمنون** ﴾ خبر مبتدأ محذوف ، أى هم لا يؤمنون ، وهى جملة مستأنفة لأنها جواب سؤال مقدر كأنه قيل : هؤلاء الذين استوى حالهم مع الإنذار وعدمه ، ماذا يكون منهم ؟ فقيل :﴿ **لا يؤمنون** ﴾ أى هم لا يؤمنون . وقال فى الكشاف : إنها جملة مؤكدة للجملة الأولى ، أو خبر لأن ، والجملة قبلها اعتراض. انتهى . والأولى ما ذكرناه ؛ لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم ، وأنه لا يجدى شيئا بل بمنزلة العدم ، فهذه الجملة هى التى وقعت خبرًا لأن ، وما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها ، لا أنه المقصود . وقد قال بمثل قول الزمخشرى القرطبى . وقال ابن كيسان : إن خبر إن سواء ، وما بعده يقوم مقام الصلة . وقال محمد بن يزيد المبرد: سواء رفع بالابتداء ، وخبره ﴿ **أأنذرتهم أم لم تنذرهم** ﴾ ، والجملة خبر إن .

والختم : مصدر ختمت الشىء ، ومعناه : التغطية على الشىء ، والاستيثاق منه حتى لا يدخله شىء ، ومنه ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك ، حتى لا يوصل إلى ما فيه ولا يوضع فيه غيره . والغشاوة : الغطاء ومنه غاشية السرج . والمراد بالختم والغشاوة هنا:هما المعنويان لا الحسيان ، أى لما كانت قلوبهم غير واعية لما وصل إليها ، والأسماع غير مؤدية لما يطرقها من الآيات البينات إلى العقل على وجه مفهوم ، والأبصار غير مهدية للنظر فى مخلوقاته، وعجائب مصنوعاته، جعلت بمنزلة الأشياء المختوم عليها ختمًا حسيًا ، والمستوثق منها استيثاقًا حقيقيًا ، والمغطاة بغطاء مدرك ، استعارة أو تمثيلاً . وإسناد الختم إلى الله قد احتج به أهل السنة على المعتزلة ، وحاولوا دفع هذه الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشاف ، والكلام على مثل هذا متقرر فى مواطنه .

وقد اختلف فى قوله تعالى : ﴿ **وعلى سمعهم** ﴾ : هل هو داخل فى حكم الختم فيكون معطوفًا على القلوب؟ أو فى حكم التغشية ؟ فقيل : إن الوقف على قوله :﴿ **وعلى سمعهم** ﴾ تام ، وما بعده كلام مستقل ، فيكون الطبع على القلوب والأسماع ، والغشاوة على الأبصار ، كما قاله جماعة ، وقد قرئ « غشاوة » بالنصب . قال ابن جرير : يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل تقديره : وجعل على أبصارهم غشاوة ، ويحتمل أن يكون نصبها على الاتباع على محل ﴿ **وعلى سمعهم** ﴾ وكقوله تعالى :﴿ وَحُور عِينٌ ﴾ [الواقعة : ٢٢] ، وقول الشاعر :

علفتها تبنا وماءً باردًا

وإنما وُحِّد السمع مع جمع القلوب والأبصار ؛ لأنه مصدر يقع على القليل والكثير . والعذاب : هو ما يؤلم ، وهو مأخوذ من الحبس والمنع ، يقال في اللغة : أعذبه عن كذا : حبسه ومنعه ، ومنه عذوبة الماء ؛ لأنها حبست في الإناء حتى صفت .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، والطبراني في الكبير وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس في قوله : ﴿**سواء عليهم أأنذرتهم**﴾ قال : كان رسول الله ﷺ يحرص أن يؤمن جميع الناس ، ويتابعوه على الهدى ، فأخبره الله أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة في الذكر الأول ، ولا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة في الذكر الأول [(١)]. وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضًا في تفسيرالآية :أنهم قد كفروا بما عندهم من ذكرك ، وجحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق ، فكيف يسمعون منك إنذارًا وتحذيرًا ؟ وقد كفروا بما عندهم من علمك ﴿ **ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة** ﴾ [(٢)] .

وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله : ﴿ **إن الذين كفروا** ﴾ قال : نزلت هاتان الآيتان في قادة الأحزاب ، وهم الذين ذكرهم الله في هذه الآية : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا ﴾ [إبراهيم: ٢٨] قال : فهم الذين قتلوا يوم بدر ، ولم يدخل القادة في الإسلام إلا رجلان : أبو سفيان ، والحكم بن العاص . وأخرج ابن المنذر عن السدي في قوله : ﴿ **أأنذرتهم أم لم تنذرهم** ﴾ قال : أوعظتهم أم لم تعظهم .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في هذه الآية قال :أطاعوا الشيطان فاستحوذ عليهم ، فختم الله على قلوبهم، وعلى سمعهم ، وعلى أبصارهم غشاوة ، فهم لا يبصرون هدى ، ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون. وأخرج ابن جرير ، وابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : الختم على قلوبهم وعلى سمعهم ، والغشاوة [(٣)] على أبصارهم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : ﴿ **ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم** ﴾ فلا يعقلون ولا يسمعون ، وجعل ﴿**على أبصارهم**﴾ يعني أعينهم غشاوة ، فهم لا يبصرون . وروى ذلك السدي عن جماعة من الصحابة. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: الختم على القلب والسمع ، والغشاوة على البصر ، قال الله تعالى : ﴿ فإن يشأ الله يختم على قلبك ﴾ [الشورى : ٢٤] ، وقال:

---

(١) ابن جرير ١/ ٨٤ والطبراني في الكبير (١٣٢٥) زاد الآيتين ٣ ، ٤ من الشعراء ، وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ٨٨ : «رجاله وثقوا ، إلا أن علي بن أبي طلحة قيل : إنه لم يسمع من ابن عباس ».

(٢) ابن جرير ١/ ٨٦ .

(٣) الغشاوة : الغطاء ، ومنه غاشية السرج وغشيت الشيء أغشيه. انظر : مختار الصحاح ٤٧٥ . قال الشاعر :

صحبتك إذ عين عليها غشاوة ... فلما انجلت قطعت نفسي ألومها

قال ابن كيسان : فإن جمعت غشاوة قلت : غشاء بحذف الهاء ، وحكى الفراء غشاوى ، مثل أداوى .

﴿وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة﴾ [الجاثية : ٢٣] قال ابن جرير فى معنى الختم : والحق عندى فى ذلك ما صح نظيره عن رسول الله ﷺ ثم ذكر إسنادًا متصلا بأبى هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ :«إن المؤمن إذا أذنب ذنبًا كانت نكتة سوداء فى قلبه ،فإن تاب ونزع واستعتب صقل قلبه ، وإن زاد زادت حتى يغلف قلبه، فذلك الران الذى قال الله : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ » [المطففين: ١٤] . وقد رواه من هذا الوجه الترمذى وصححه والنسائى [١] . ثم قال ابن جرير: فأخبر رسول الله ﷺ أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها ، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله سبحانه والطبع ، فلا يكون إليها مسلك ، ولا للكفر منها مخلص ، فذلك هو الختم الذى ذكره الله فى قوله: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم﴾ نظير الطبع والختم على ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف التى لا يوصل إلى ما فيها إلا بفض ذلك عنها ثم حلها ، فكذلك[٢] لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم إلا بعد فض خاتمه ، وحل رباطه عنها .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) ﴾ .

ذكر سبحانه فى أول هذه السورة المؤمنين الخلص ، ثم ذكر بعدهم الكفرة الخلص ، ثم ذكر ثالثا المنافقين ، وهم الذين لم يكونوا من إحدى الطائفتين ، بل صاروا فرقة ثالثة ؛ لأنهم وافقوا فى الظاهر الطائفة الأولى ، وفى الباطن الطائفة الثانية ، ومع ذلك فهم أهل الدرك الأسفل من النار . وأصل ناس : أناس ، حذفت همزته تخفيفا ، وهو من النوس وهو الحركة، يقال : ناس ينوس ، أى تحرك ، وهو من أسماء الجموع ، جمع إنسان وإنسانة على غير لفظه ، واللام الداخلة عليه للجنس، و« من » تبعيضية ، أى بعض الناس ، و« من » موصوفة ، أى ومن الناس ناس[٣] ، يقول: والمراد باليوم الآخر : الوقت الذى لا ينقطع، بل هو دائم أبدًا . والخداع فى أصل اللغة : الفساد ، حكاه ثعلب عن ابن الأعرابى وأنشد :

أبْيَضُ اللَّونِ رَقِيقٌ طَعْمُه طَيِّـبُ الرِّيقِ إذَا الرِّيقُ خدعْ

---

(١) ابن جرير ١/ ٨٧ والترمذى فى التفسير (٣٣٣٤) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائى فى التفسير (٦٧٨) وفى اليوم والليلة (٤١٨) وابن ماجة فى الزهد (٤٢٤٤) .

(٢) فى الأصل : « فذلك » ، والصواب « فكذلك » ، كما فى الطبرى المنقول عنه ١/ ٨٧ .

(٣) قال صاحب بصائر ذوى التمييز: « الإنسان اسم على وزن فعلان ، وجمعه من حيث اللفظ أناسين ، كسرحان وسراحين ، غير أن الجمع الأصلى غير مستعمل ، وجمعه المعروف : ناس ،وأناس وآنس . وقيل : الإنس جمع إنسى ، كروم وروم . وقيل : الأناس جمع إنسان . وسمى به لأنه يأنس ويؤنس به أنس بالحق وأنس بالخلق ، فروحه تأنس بالحق ، وجسمه يأنس بالخلق . وقيل : لأن له أنسا بالعقبى وأنسا بالدنيا . ويقال : إن اشتقاق الإنسان من الإيناس ، وهو الإبصار والعلم والإحساس ، لوقوفه على الأشياء بطريق العلم ، ووصوله إليها بواسطة الرؤية ، وإدراكه لها بوسيلة الحواس . راجع : البصائر ٢/ ٣١ ، ٣٢ (بتصرف) .

وقيل : أصله الإخفاء ، ومنه مخدع البيت الذى يحرز فيه الشىء ، حكاه ابن فارس وغيره. والمراد من مخادعتهم لله : أنهم صنعوا معه صنع المخادعين ، وإن كان العالم الذى لا يخفى عليه شىء لا يخدع ، وصيغة فاعل تفيد الاشتراك فى أصل الفعل ، فكونهم يخادعون الله والذين آمنوا يفيد أن الله سبحانه والذين آمنوا يخادعونهم . والمراد بالمخادعة من الله أنه لما أجرى عليهم أحكام الإسلام مع أنهم ليسوا منه فى شىء فكأنه خادعهم بذلك كما خادعوه بإظهار الإسلام ، وإبطان الكفر ، مشاكلة لما وقع منه. والمراد بمخادعة المؤمنين لهم : هو أنهم أجروا عليهم ما أمرهم الله به من أحكام الإسلام ظاهرًا ، وإن كانوا يعلمون فساد بواطنهم ، كما أن المنافقين خادعوهم بإظهار الإسلام ، وإبطان الكفر .

والمراد بقوله تعالى : ﴿ **وما يخادعون إلا أنفسهم** ﴾ الإشعار بأنهم لما خادعوا من لا يخدع كانوا مخادعين لأنفسهم ؛ لأن الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن . وأما من عرف البواطن فمن دخل معه فى الخداع فإنما يخدع نفسه وما يشعر بذلك . ومن هذا قول من قال : من خادعته فانخدع لك فقد خدعك . وقد قرأ نافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو: ﴿ **يخادعون** ﴾ فى الموضعين ، وقرأ حمزة وعاصم والكسائى وابن عامر فى الثانى: ﴿**يخدعون**﴾ والمراد بمخادعتهم أنفسهم : أنهم يمنونها الأمانى الباطلة ، وهى كذلك تمنيهم . قال أهل اللغة : شعرت بالشىء : فطنت . قال فى الكشاف : والشعور علم الشىء علم حس ، من الشعار . ومشاعر الإنسان : حواسه . والمعنى: أن لحوق ضرر ذلك لهم كالمحسوس ، وهم لتمادى غفلتهم كالذى لا حس له . والمراد بالأنفس هنا : ذواتهم ، لا سائر المعانى التى تدخل فى مسمى النفس كالروح والدم والقلب .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس أنهم المنافقون من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال : والمراد بهذه الآية المنافقون . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج ابن المنذر عن ابن سيرين قال : لم يكن عندهم شىء أخوف من هذه الآية : ﴿ **ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين** ﴾ . وأخرج ابن سعد عن حذيفة أنه قيل له : ما النفاق؟ قال : أن يتكلم بالإسلام ولا يعمل به .

وأخرج أحمد بن منيع فى مسنده بسند ضعيف عن رجل من الصحابة ، أن قائلا من المسلمين قال : يا رسول الله ، ما النجاة غدا ؟ قال : « لا تخادع الله » ، قال : وكيف نخادع الله ؟ قال : « أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره ، فاتقوا الرياء فإنه الشرك بالله ، فإن المرائى ينادى يوم القيامة على رؤوس الخلائق بأربعة أسماء : يا كافر، يا فاجر ، يا خاسر ، يا غادر ، ضل عملك ، وبطل أجرك ، فلا خلاق لك اليوم عند الله ، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع»، وقرأ آيات من القرآن : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحًا ﴾

الآية [الكهف : ١١٠] ، و﴿ إن المنافقين يخادعون الله ﴾ الآيـة [١] [النساء : ١٤٢] .

وأخـرج ابن جرير عن ابن وهب قال : سألت ابن زيد [٢] عن قوله: ﴿ **يخادعون الله والذين آمنوا** ﴾ قال : هؤلاء المنافقون يخادعون الله ورسوله ، والذين آمنوا أنهم مؤمنون بما أظهروه ، وعن قوله : ﴿ **وما يخادعون إلا أنفسهم وما يشعرون** ﴾ : أنهم ضروا أنفسهم بما أضمروا من الكفر والنفاق. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **يخادعون الله**﴾ قال : يظهرون لا إله إلا الله ، يريدون أن يحرزوا بذلك دماءهم وأموالهم، وفى أنفسهم غير ذلك .

﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (١٠) ﴾ .

المرض : كل ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة ، من علة أو نفاق ، أو تقصير فى أمر، قال ابن فارس : وقيل : هو الألم ، فيكون على هذا مستعاراً للفساد الذى فى عقائدهم إما شكًا ونفاقًا ، أو جحدًا وتكذيبًا . وتقديم الخبر للإشعار بأن المرض مختص بها ، مبالغة فى تعلق هذا الداء بتلك القلوب ، لما كانوا عليه من شدة الحسد ، وفرط العداوة . والمراد بقوله: ﴿**فزادهـم الله مرضـًا** ﴾ الإخـبار بأنـهم كذلك بما يتـجدد لرسول الله ﷺ من النعم ، ويتكرر له من منن الله الدنيوية والدينية. ويحتمل أن يكون دعاء عليهم بزيادة الشك، وترادف الحسرة، وفرط النفاق . والأليم [٣] المؤلم ، أى الموجع ، و« ما » فى قوله : ﴿ **بما كانوا يكذبون** ﴾ مصدرية ، أى بتكذيبهم وهو قولهم : ﴿ **آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين** ﴾ والقراء مجمعون على فتح الراء من قوله :﴿ **مرض** ﴾، إلا ما رواه الأصمعى عن أبى عمرو أنه قرأ بإسكان الراء ، وقرأ حمزة وعاصم والكسائى ﴿ **يكذبون**﴾ بالتخفيف ، والباقون بالتشديد .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **فى قلوبهم مرض** ﴾ قال: شك ، ﴿ **فزادهم الله مرضًا**﴾ قال : شكا . وأخرج عنه ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله :﴿ **فى قلوبهم مرض**﴾ قال: النفاق ، ﴿**ولهم عذاب أليم** ﴾ قال :

---

(١) عزاه ابن حجر فى المطالب العالية (٣٢٠٢) لأحمد بن منيع ، وسكت عليه البوصيرى . وعزا العراقى فى تخريج الإحياء (ص ١٨٦٢ .ط: الشعب) بعضه إلى ابن أبى الدنيا ، من أول قوله : « إن المرائى ينادى. . . . . . » .

(٢) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، العدوى مولاهم ، المدنى ، من مشاهير المفسرين ، وهو المقصود كلما جاء فى ابن جرير: عن ابن زيد ، وهو عند أهل الحديث من المعدودين فى الضعفاء ، وكان فى نفسه رجلا صالحا ، وكان أبوه زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب . وتوفى عبدالرحمن سنة (١٨٢) . انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٢٣٣ والمغنى فى الضعفاء (٣٥٦٨) وتهذيب التهذيب ٦/ ١٦١ وتقريب التهذيب ١/ ٤٨٠ .

(٣) الأليم : الموجع ، مثل السميع : بمعنى المسمع . انظر : مختار الصحاح ٢٢. قال ذو الرمة يصف إبلاً :

ونرفع من صدور شَمَرْدلات ... يصك وجوهها وهج أليم

شمردلات : إبل طوال ، ونرفع : نستحثها فى السير ، والوهج : الحر الشديد المؤلم . ويجمع أليم على أُلماء ، مثل كريم وكرماء ، وآلام مثل أشراف، وصكه صكة : ضربه ضربة شديدة .

نكال موجع ، ﴿ بما كانوا يكذبون ﴾ قال :يبدلون ويحرفون . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثل ما قاله ابن عباس أولا . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كل شىء فى القرآن أليم فهو الموجع . وأخرج أيضًا عن أبى العالية مثله . وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله أيضا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة: ﴿ فى قلوبهم مرض ﴾ أى ريبة وشك فى أمر الله، ﴿ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ ريبة وشكا ، ﴿ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ قال : إياكم والكذب فإنه باب النفاق . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : هذا مرض فى الدين ، ، وليس مرضا فى الأجساد ، وهم المنافقون . والمرض : الشك الذى دخل فى الإسلام. وروى عن عكرمة وطاوس أن المرض : الرياء.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ (١٢) ﴾ .

﴿ إذا ﴾ فى موضع نصب على الظرف ، والعامل فيه ﴿ قالوا ﴾ المذكور بعده ، وفيه معنى الشرط والفساد ضد الصلاح ، وحقيقته : العدول عن الاستقامة إلى ضدها . فسد الشىء يفسد فسادًا وفسودًا فهو فاسد وفسيد . والمراد فى الآية: لا تفسدوا فى الأرض بالنفاق ، وموالاة الكفرة، وتفريق الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن، فإنكم إذا فعلتم ذلك فسد ما فى الأرض بهلاك الأبدان ، وخراب الديار ، وبطلان الزرائع ، كما هو مشاهد عند ثوران الفتن والتنازع .

و ﴿ إنما ﴾ من أدوات القصر كما هو مبين فى علم المعانى . والصلاح ضد الفساد . لما نهاهم الله عن الفساد الذى هو دأبهم أجابوا بهذه الدعوة العريضة ، ونقلوا أنفسهم من الاتصاف بما هى عليه حقيقة ، وهو الفساد ، إلى الاتصاف بما هو ضد لذلك وهو الصلاح ، ولم يقفوا عند هذا الكذب البحت ، والزور المحض ؛ حتى جعلوا صفة الصلاح مختصة بهم ، خالصة لهم ، فردَّ الله عليهم ذلك أبلغ رد ؛ لما يفيده حرف التنبيه من تحقق ما بعده ، ولما فى إنَّ من التأكيد ، وما فى تعريف الخبر مع توسيط ضمير الفصل من الحصر المبالغ فيه بالجمع بين أمرين من الأمور المقيدة له ، وردهم إلى صفة الفساد التى هم متصفون بها فى الحقيقة ردّا مؤكدًا مبالغًا فيه ، بزيادة على ما تضمنته دعواهم الكاذبة ، من مجرد الحصر المستفاد من ﴿إنما﴾. وأما نفى الشعور عنهم فيحتمل أنهم لما كانوا يظهرون الصلاح مع علمهم أنهم على الفساد الخالص ، ظنوا أن ذلك ينفق [(١)] على النبى ﷺ ، وينكتم عنه بطلان ما أضمروه ، ولم يشعروا بأنه عالم به ، وأن الخبر يأتيه بذلك من السماء ، فكان نفى الشعور عنهم من هذه الحيثية ، لا من جهة أنهم لا يشعرون بأنهم على الفساد . ويحتمل أن فسادهم كان عندهم صلاحًا ؛ لما استقر فى عقولهم من محبة الكفر ، وعداوة الإسلام .

---

(١) ينفُق : بضم الفاء : يروج . مختار الصحاح ٦٧٤ .

وقد أخرج ابن جرير ، عن ابن مسعود ، أنه قال : الفساد هنا هو الكفر والعمل بالمعصية. وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إنما نحن مصلحون** ﴾ أى إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب(١) . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى تفسير هذه الآية قال : إذا ركبوا معصية فقيل لهم : لا تفعلوا كذا قالوا: إنما نحن على الهدى(٢) . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن سلمان؛ أنه قرأ هذه الآية فقال : لم يجئ أهل هذه الآية بعد(٣) . قال ابن جرير : يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أعظم فسادًا من الذين كانوا فى زمن النبى ﷺ ، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد . انتهى . ويحتمل أن سلمان يرى أن هذه الآية ليست فى المنافقين ، بل يحملها على مثل أهل الفتن التى يدين أهلها بوضع السيف فى المسلمين ، كالخوارج وسائر من يعتقد فى فساده أنه صلاح ؛ لما يطرأ عليه من الشبه الباطلة .

﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ (١٣)** ﴾ .

أى وإذا قيل للمنافقين: آمنوا كما آمن أصحاب محمد ﷺ من المهاجرين والأنصار ، أجابوا بأحمق جواب وأبعده عن الحق والصواب ، فنسبوا إلى المؤمنين السفه استهزاءً واستخفافا، فتسببوا بذلك إلى تسجيل الله عليهم بالسفه بأبلغ عبارة، وآكد قول . وحصر السفاهة وهى رقة الحلوم ، وفساد البصائر ، وسخافة العقول فيهم ، مع كونهم لا يعلمون أنهم كذلك، إما حقيقة أو مجازًا ، تنزيلا لإسرارهم على السفه منزلة عدم العلم بكونهم عليه ، وأنهم متصفون به .ولما ذكر الله هنا السفه ناسبه نفى العلم عنهم ؛ لأنه لا يتسافه إلا جاهل . والكاف فى موضع نصب ؛ لأنها نعت لمصدر محذوف ، أى إيمانًا كإيمان الناس .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس** ﴾ أى صدقوا كما صدق أصحاب محمد أنه نبى ورسول ، وأن ما أنزل عليه حق ؛ ﴿ **قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء** ﴾ يعنون أصحاب محمد ، ﴿ **ألا إنهم هم السفهاء** ﴾ يقول : الجهال ، ﴿**ولكن لايعلمون** ﴾ يقول : لا يعقلون . وروى عنه (٤) ابن عساكر فى تاريخه بسندٍ واهٍ أنه قال: آمنوا كما آمن الناس أبو بكر وعمر وعثمان وعلى . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله ﴿ **كما آمن السفهاء** ﴾ قال: يعنون أصحاب النبى ﷺ. وأخرج عن الربيع وابن زيد مثله. وروى الكلبى (٥) عن أبى صالح عن ابن عباس ، أنها نزلت فى شأن اليهود ، أى إذا قيل

(١ ، ٢) ابن جرير ١/٩٨ . (٣) المرجع السابق ١/٩٧ .

(٤) فى المطبوعة : « عن » ، والصواب « عنه » ، أى عن ابن عباس .

(٥) هو محمد بن السائب بن بشر الكلبى ، أبو النضر الكوفى ، النسابة ، المفسر ، متهم بالكذب ، ورمى بالرفض، مات سنة ١٤٦هـ . انظر ترجمته فى : المغنى فى الضعفاء (٥٥٤٢) وتهذيب التهذيب ٩/١٧٨ ـ ١٨١ وتقريب التهذيب ٢/١٦٣ .

لهم، يعنى اليهود : ﴿ آمنوا كما آمن الناس ﴾ عبد الله بن سلام وأصحابه ، ﴿ قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء﴾.

﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥) ﴾ .

﴿ لقوا ﴾ أصله لقيوا ، نقلت الضمة إلى القاف ، وحذفت الياء ، لالتقاء الساكنين ، ومعنى لقيته ولاقيته : استقبلته قريبًا . وقرأ محمد بن السميفع [١] اليمانى ، وأبو حنيفة «لاقوا» وأصله لاقيوا تحركت الياء وانفتح ما قبلها فانقلبت ألفًا، ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين . وخلوت بفلان وإليه : إذا انفردت به ، وإنما عدى بإلى وهو يتعدى بالباء فيقال: خلوت به ، لا خلوت إليه ؛ لتضمنه معنى ذهبوا وانصرفوا . والشياطين : جمع شيطان على التكسير . وقد اختلف كلام سيبويه فى نون الشيطان ، فجعلها فى موضع من كتابه أصلية ، وفى آخر زائدة ، فعلى الأول هو من شطن، أى بعد عن الحق ، وعلى الثانى من شطّ ، أى بعد ، أو شاط ، أى بطل ، وشاط ، أى احترق ، وأشاط : إذا هلك، قال [الشاعر][٢] :

وَقَدْ يَشِيطُ عَلَى أَرْمَاحِنا البَطَلُ

أى يهلك .

وقال آخر :

وأبْيَضَ ذِى تاجٍ أشَاطَتْ رِمَاحُنا ... لمعْتَـرَكٍ بين الْفَـوارِسَ أقْتَـما

أى أهلكت . وحكى سيبويه أن العرب تقول : تشيطن فلان : إذا فعل أفعال الشياطين . ولو كان من شاط لقالوا : تشيط ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

أيما شـاطـن عـصـاه عـكـا ... ه ورماه فى السـجن والأغـلال

وقوله :﴿ إنا معكم ﴾ معناه : مصاحبوكم فى دينكم ، وموافقوكم عليه . والهـزؤ: السخـرية واللعب . قال الراجز:

قَدْ هـَزِئَـتْ مِنى أم طيـْسـلَـه ... قَالَتْ أرَاهُ مُعْـــدَمًا لا مـَال لـَهُ

قال فى الكشاف : وأصل الباب الخفة ، من الهزء ، وهو القتل السريع ، وهزأ يهزأ: مات على المكان . عن بعض العرب: مشيت فلغبت فظننت لأهزأن على مكانى . وناقته تهزأ به ، أى تسرع وتخف .انتهى . وقيل أصله: الانتقام .قال الشاعر:

قد استهزؤوا منهم بألفى مدجج ... سراتهم وسط الصحاصح جثم [٣]

---

(١) فى المطبوعة : « ابن الميفع » والصحيح ما أثبتناه.

(٢) فى المخطوطة : « قال » ، وما بين المعقوفتين زيادة لابد منها .

(٣) سراتهم : أشرافهم ورؤوسهم وسادتهم ، والصحاصح : جمع صحصح وهو المستوى من الأرض .

فأفاد قولهم : ﴿ **إنا معكم** ﴾ أنهم ثابتون على الكفر ، وأفاد قولهم : ﴿ **إنما نحن مستهزئون** ﴾ ردهم للإسلام ودفعهم (١) للحق ، وكأنه جواب سؤال مقدر ناشئ من قولهم : ﴿**إنا معكم** ﴾ أى إذا كنتم معنا فما بالكم إذا لقيتم المسلمين وافقتموهم ؟ فقالوا : إنما نحن مستهزئون بهم فى تلك الموافقة ، ولم تكن بواطننا موافقة لهم ، ولا مائلة إليهم، فرد الله ذلك عليهم بقوله : ﴿ **الله يستهزئ بهم** ﴾ أى ينزل بهم الهوان والحقارة ، وينتقم منهم ، ويستخف بهم ؛ انتصافًا منهم لعباده المؤمنين ، وإنما جعل سبحانه ما وقع منه استهزاءً مع كونه عقوبة ومكافأة مشاكلة .

وقد كانت العرب إذا وضعت لفظًا بإزاء لفظ جوابًا له وجزاء ذكرته بمثل ذلك اللفظ ، وإن كان مخالفًا له فى معناه . وورد ذلك فى القرآن كثيرًا ، ومنه:﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ [الشورى : ٤٠] ، ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ [البقرة: ١٩٤] والجزاء لا يكون سيئة ، والقصاص لا يكون اعتداءً لأنه حق ، ومنه :﴿ ومكروا ومكر الله ﴾ [آل عمران : ٥٤]، و ﴿ إنهم يكيدون كيدًا . وأكيد كيدًا ﴾ [الطارق: ١٥ ،١٦] . ﴿**يخادعون الله والذين آمنوا** ﴾، ﴿يخادعون الله وهو خادعهم ﴾ [النساء : ١٤٢]، ﴿ تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك ﴾ [المائدة : ١١٦] . وهو فى السنة كثير كقوله ﷺ: «إن الله لا يملُّ حتى تملوا» (٢) .

وإنما قال :﴿ **الله يستهزئ بهم** ﴾ لأنه يفيد التجدد وقتًا بعد وقت ، وهو أشد عليهم ، وأنكأ لقلوبهم ، وأوجع لهم من الاستهزاء الدائم ، الثابت ، المستفاد من الجملة الإسمية ، لما هو محسوس من أن العقوبة الحادثة وقتًا بعد وقت ، والمتجددة حينًا بعد حين ، أشد على من وقعت عليه من العذاب الدائم المستمر ؛ لأنه يألفه ويوطن نفسه عليه . والمدّ : الزيادة . قال يونس بن حبيب : يقال : مدّ فى الشر وأمدّ فى الخير ، ومنه : ﴿ وأمددناكم بأموال وبنين ﴾ [الإسراء : ٦]، ﴿ وأمددناهم بفاكهة ولحم ﴾ [الطور : ٢٢] وقال الأخفش : مددت له إذا تركته ، وأمددته إذا أعطيته . وقال الفراء واللحيانى : مددت فيما كانت زيادته من مثله ، يقال: مدّ النهر ، ومنه : ﴿ والبحر يمده من بعده سبعة أبحر﴾ [لقمان : ٢٧] وأمددت فيما كانت زيادته من غيره، ومنه: ﴿ يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة﴾ [آل عمران : ١٢٥]

---

(١) فى المطبوعة : « رفعهم » ، والصواب « دفعهم » ، بالدال ، كما فى المخطوطة .

(٢) جزء من حديث صحيح عن عائشة : أخرجه البخارى فى الصوم (١٩٧٠) وفى اللباس (٥٨٦١) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٨٢/ ٢١٥) وفى الصيام (٧٨٢/ ١٧٧) وأبو داود فى الصلاة (١٣٦٨) والنسائى فى القبلة ٦٨/٢ وأحمد ٤٠/٦ ، ٦١ ، ٨٤ ، ١٢٢ ، ١٨٩ ، ٢٣٣ ، ٢٤١ ، ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٦٨ .

وهو أيضا جزء من حديث صحيح فى قصة المرأة التى زعموا أنها لا تنام الليل ، واسمها الحولاء بنت تويت ، رواه عن عائشة : البخارى فى الإيمان (٤٣) وفى التهجد (١١٥١) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٨٥/ ٢٢٠ ، ٢٢١) و النسائى فى صلاة الليل ٢٠٨/٣ ، وفى الإيمان ٢١٣/٨ ، وابن ماجة فى الزهد (٤٢٣٨) وابن حبان (٣٦٠ ، ٢٥٧٧) والبيهقى١٧/٣ وأبو نعيم فى الحلية ٦٥/٢ وأحمد ٥١/٦ ، ١٩٩ ، ٢١٢، ٢٣١ ، ٢٤٧ .

والطغيان: مجاوزة الحد ، والغلو فى الكفر ، ومنه : ﴿ إنا لما طغى الماء ﴾ [الحاقة : ١١] أى تجاوز المقدار الذى قدرته الخُزّان ، وقوله فى فرعون : ﴿ إنه طغى ﴾ [طه: ٢٤] أى أسرف فى الدعوى حيث قال :﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ [النازعات : ٢٤] والعمه والعامه (١) : الحائر المتردد، وذهبت إبله لعمهى: إذا لم يدر أين ذهبت ، والعمه فى القلب كالعمى فى العين . قال فى الكشاف : العمه مثل العمى ، إلا أن العمى فى البصر والرأى ، والعمه فى الرأى خاصة . انتهى . والمراد أن الله سبحانه يطيل لهم المدة ويمهلهم كما قال : ﴿ إنما نملى لهم ليزدادوا إثما ﴾ [آل عمران : ١٧٨] قال ابن جرير: ﴿ فى طغيانهم يعمهون ﴾ : فى ضلالهم وكفرهم ، الذى قد غمرهم ، يترددون حيارى ضلالاً ، لا يجدون إلى المخرج منه سبيلا ؛ لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها ، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها ، فلا يبصرون رشداً ، ولا يهتدون سبيلا .

وقد أخرج الواحدى والثعلبى بسند واه ؛ لأن فيه محمد بن مروان وهو متروك ، عن ابن عباس، قال : نزلت هذه الآية فى عبد اللّه بن أُبَىّ وأصحابه ، وذكر قصة وقعت لهم مع أبى بكر وعمر ــ وعلى رضى الله عنهم(٢). وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : كان رجال من اليهود إذا لقوا أصحاب النبى ﷺ أو بعضهم قالوا : إنا على دينكم ، ﴿ وإذا خلوا إلى شياطينهم ﴾ وهم إخوانهم ﴿ قالوا إنا معكم ﴾ على مثل ما أنتم عليه ﴿ إنما نحن مستهزئون ﴾ بأصحاب محمد .﴿ الله يستهزئ بهم ﴾ قال : يسخر بهم للنقمة منهم ﴿ ويمدهم فى طغيانهم﴾ قال : فى كفرهم ﴿ يعمهون ﴾ قال : يترددون . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عنه بمعناه، وأطول منه (٣) . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه بنحو الأول . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ وإذا خلوا إلى شياطينهم ﴾ قال : رؤساؤهم فى الكفر(٤). وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال :﴿ وإذا خلوا ﴾ أى مضوا . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة نحو ما قاله ابن مسعود . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ ويمدهم ﴾ قال : يملى لهم ﴿ فى طغيانهم يعمهون ﴾ قال : فى كفرهم يتمادون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما قاله ابن مسعود فى تفسير يعمهون . وأخرج الفريابى وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد : ﴿ ويمدهم ﴾ يزيدهم ﴿ فى طغيانهم يعمهون ﴾ قال : يلعبون ويترددون فى الضلالة . وأخرج أحمد فى المسند عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « تعوذ بالله من شياطين الإنس

(١) فى المطبوعة :« العمة والعامة » بالتاء المربوطة ، والصواب بالهاء ، كما فى المخطوطة .
(٢) أسباب النزول للواحدى ص ١٢ .
(٣) البيهقى فى الأسماء والصفات ص ٤٨٦ ، ٤٨٧ .ط . المركز الإسلامى ، وفيه الكلبى محمد بن السائب ، متهم بالكذب ، ورمى بالرفض .
(٤) ابن جرير ١/١٠١ (رقم ٣٥١ .ط. الشيخ شاكر) .

والجن » فقلت : يا رسول الله ، وللإنس شياطين ؟ قال : «نعم » (١) .

﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦) ﴾ .

قال سيبويه : صحت الواو في اشتروا فرقًا بينها وبين الواو الأصلية ، في نحو ﴿ وأن لو استقاموا ﴾ [الجن: ١٦] وقال الزجّاج : حركت بالضم كما يفعل في نحن . وقرأ يحيى بن يَعْمُر بكسر الواو على أصل التقاء الساكنين . وقرأ أبو السماك العدوى بفتحها ، لخفة الفتحة . وأجاز الكسائي همز الواو . والشراء هنا مستعار للاستبدال ، أي استبدلوا الضلالة بالهدى كقوله تعالى : ﴿ فاستحبوا العمى على الهدى ﴾ [فصلت : ١٧] فإما أن يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو أصله حقيقة فلا ؛ لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين فيبيعوا إيمانهم ، والعرب قد تستعمل ذلك في كل من استبدل شيئا بشيء قال أبو ذؤيب :

فَإِنْ تزعميني كُنْتُ أجْهَلُ فِيكمُو فَإِني شَرِيتُ الحِلْمَ بَعْدك بِالْجَهْلِ

وأصل الضلالة : الحيرة والجور عن القصد ، وفقد الاهتداء ، وتطلق على النسيان ومنه قوله تعالى :﴿ قال فعلتها إذًا وأنا من الضالين ﴾ [الشعراء : ٢٠] ، وعلى الهلاك كقوله : ﴿ وقالوا أإذا ضللنا في الأرض ﴾ [السجدة : ١٠] وأصل الربح : الفضل . والتجارة : صناعة التاجر ، وأسند الربح إليها على عادة العرب في قولهم : ربح بيعك ، وخسرت صفقتك ، وهو من الإسناد المجازي ، وهو إسناد الفعل إلى ملابس للفاعل ، كما هو مقرر في علم المعاني . والمراد : ربحوا وخسروا . والاهتداء قد سبق تحقيقه ، أي وما كانوا مهتدين في شرائهم الضلالة ، وقيل : في سابق علم الله .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ﴿ **اشتروا الضلالة بالهدى**﴾ أي الكفر بالإيمان (٢) . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : أخذوا الضلالة وتركوا الهدى (٣) . وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : آمنوا ثم كفروا (٤) .وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة ، قال : استحبوا الضلالة على الهدى ، قد والله رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة، ومن الجماعة إلى الفرقة، ومن الأمن إلى الخوف ، ومن السنة إلى البدعة(٥) .

---

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد٥/ ١٧٨ ، ١٧٩ ، وفي إسناده أبو عمر ـ ويقال : أبو عمرو ـ الدمشقي ، ضعيف ، وعبيد بن الخشخاش ـ ويقال: الحسحاس ـ لين . انظر: الهيثمي في المجمع ١/ ١٦٣ ، ٣/ ١١٩ ورواه أحمد ٥/ ٢٦٥ والطبراني في الكبير (٧٨٧١) عن أبي أمامة قال: «كان رسول الله ﷺ في المسجد جالسًا، وكانوا يظنون أنه ينزل عليه ، فأقصروا عنه ، حتى جاء أبو ذر ، فاقتحم ، فأتى فجلس إليه ، فأقبل عليه النبي ﷺ . . . فذكر الحديث بطوله ، وفي إسناده ثلاثة ضعفاء » . انظر : الهيثمي في المجمع ٣/ ١١٥ وتفسير ابن كثير ١/ ٥٨٦ .

(٢ ـ ٥) ابن جرير ١/ ١٠٦ .

﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لاَّ يُبْصِرُونَ (١٧) صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ (١٨) ﴾ .

﴿ مثلهم ﴾ مرتفع بالابتداء ، وخبره إما الكاف فى قوله : **﴿ كمثل ﴾** لأنها اسم ، أى مثل مثل ، كما فى قول الأعشى :

أتنتهون ولن تنهى ذوى شـطـط كالطعن يذهب فيه الزيت والفتل

وقول امرئ القيس :

ورحنا بِكَابْنِ الماء يجنب وسطنا تصوب فيه العين طورًا وترقـى

أراد مثل الطعن وبمثل ابن الماء ، ويجوز أن يكون الخبر محذوفًا ، أى مثلهم مستنير كمثل، فالكاف على هذا حرف . والمثل : الشبه ، والمثلان : المتشابهان و **﴿ الذى ﴾** موضوع موضع الذين ، أى كمثل الذين استوقدوا، وذلك موجود فى كلام العرب ، كقول الشاعر :

وإن الذى حانت بـفلج دمـاؤهم هم القوم كل القـوم يا أم خـالـد

ومنه ﴿ وخضتم كالذى خاضوا ﴾ [التوبة : ٦٩] ،ومنه ﴿ والذى جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون ﴾ [الزمر : ٣٣] ووقود النار : سطوعها وارتفاع لهيبها ، و**﴿ استوقد ﴾** بمعنى أوقد مثل استجاب بمعنى أجاب ، فالسين والتاء زائدتان ، قاله الأخفش ، ومنه قول الشاعر:

ودَاعٍ دَعا يا من يُجيـب إلى الندا فلم يَسْتَجِبْهُ عند ذاك مُجيـبُ

أى يجبه . والإضاءة فرط الإنارة ، وفعلها يكون لازمًا ومتعديًا .و**﴿ ما حوله ﴾** قيل :ما زائدة. وقيل : هى موصولة فى محل نصب على أنها مفعول أضاءت ، وحوله منصوب على الظرفية ؛ و**﴿ ذهب ﴾** من الذهاب، وهو زوال الشىء . و**﴿ تركهم ﴾** أى أبقاهم **﴿ فى ظلمات ﴾** جمع ظلمة . وقرأ الأعمش بإسكان اللام على الأصل . وقرأ أشهب العقيلى بفتح اللام ، وهى عدم النور . و**﴿ صم ﴾** وما بعده خبر مبتدأ محذوف ، أى هم . وقرأ ابن مسعود: « صمًا بكمًا عميًا » بالنصب على الذم ، ويجوز أن ينتصب بقوله: **﴿ تركهم ﴾** والصمم: الانسداد، يقال : قناة صماء : إذا لم تكن مجوفة ، وصممت القارورة : إذا سددتها، وفلان أصم : إذا انسدت خروق مسامعه . والأبكم : الذى لاينطق ولا يفهم ، فإذا فهم فهو الأخرس. وقيل : الأخرس والأبكم واحد . والعمى : ذهاب البصر والمراد بقوله : **﴿فهم لا يرجعون ﴾** أى إلى الحق ، وجواب « لما » فى قوله : **﴿ فلما أضاءت ﴾** قيل : هو : **﴿ذهب الله بنورهم ﴾** وقيل : محذوف تقديره : طفئت فبقوا حائرين . وعلى الثانى فيكون قوله : **﴿ذهب الله بنورهم ﴾** كلامًا مستأنفا أو بدلا من المقدر .

ضرب الله هذا المثل للمنافقين لبيان أن ما يظهرونه من الإيمان مع ما يبطنونه من النفاق لا يثبت لهم به أحكام الإسلام، كمثل المستوقد الذى أضاءت ناره ثم طفئت ، فإنه يعود إلى الظلمة ، ولا تنفعه تلك الإضاءة اليسيرة ، فكان بقاء المستوقد فى ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق فى حيرته وتردده . وإنما وصفت هذه النار بالإضاءة مع كونها نار باطل؛ لأن الباطل كذلك تسطع ذوائب لهب ناره لحظة ثم تخفت [(١)]. ومنه قولهم : « للباطل صولة ثم يضمحل » ، وقد تقرر عند علماء البلاغة أن لضرب الأمثال شأنا عظيمًا فى إبراز خفيات المعانى ، ورفع أستار محجبات الدقائق ، ولهذا استكثر الله من ذلك فى كتابه العزيز ، وكان رسول الله ﷺ يكثر من ذلك فى مخاطباته ومواعظه .

قال ابن جرير : إن هؤلاء المضروب لهم المثل ها هنا لم يؤمنوا فى وقت من الأوقات ، واحتج بقوله تعالى : ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين﴾. وقال ابن كثير : إن الصواب أن هذا إخبار عنهم فى حال نفاقهم وكفرهم ، وهذا لا ينبغى أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك ثم سلبوه ، وطبع على قلوبهم، كما يفيده قوله تعالى : ﴿ ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون ﴾ [المنافقون : ٣] قال ابن جرير : وصح ضرب مثل الجماعة بالواحد كما قال : ﴿ رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينُهُمْ كالذى يغشى عليه من الموت ﴾ [الأحزاب : ١٩] أى كدوران عينى الذى يغشى عليه من الموت ، وقال تعالى : ﴿ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا . . . ﴾ [الجمعة : ٥] .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **مثلهم كمثل الذى استوقد نارا**﴾ قال : هذا مثل ضربه الله للمنافقين ، كانوا يعتزون بالإسلام ، فيناكحهم المسلمون ويوارثونهم ، ويقاسمونهم الفىء ، فلما ماتوا سلبهم الله العز كما سلب صاحب النار ضوءه ، ﴿ **وتركهم فى ظلمات لا يبصرون** ﴾ يقول : فى عذاب ، ﴿ **صم بكم عمى** ﴾ فهم لا يسمعون الهدى ، ولا يبصرونه ، ولا يعقلونه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ **مثلهم كمثل الذى استوقد نارًا** ﴾ قالوا : إن ناسًا دخلوا فى الإسلام عند مقدم النبى ﷺ المدينة ، ثم نافقوا ، فكان مثلهم كمثل رجل كان فى ظلمة ، فأوقد نارًا ، فأضاءت ما حوله من قذى وأذى ، فأبصره حتى عرف ما يتقى ، فبينما هو كذلك إذ أطفئت ناره ، فأقبل لا يدرى ما يتقى من أذى ، فكذلك المنافق كان فى ظلمة الشرك ، فأسلم ، فعرف الحلال من الحرام ، والخير من الشر ، فبينما هو كذلك إذ كفر ، فصار لا يعرف الحلال من الحرام ، ولا الخير من الشر ، فهم صم بكم هم الخرس ، فهم لا يرجعون إلى الإسلام [(٢)] .

---

(١) الطبرى ١/ ١١١ وما بعدها والدر المنثور للسيوطى ١/ ٣٢ .

(٢) أخرجه ابن جرير١/ ١١٠ من طريق أسباط بن نصر ، عن السدى ، عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس ، والسدى عن مرة ، عن ابن مسعود وناس من الصحابة ، وقد ذكر ابن جرير فى أول التفسير١/ ١٥٦: أن فى النفس من هذا الإسناد شيئا ، وأيده الشيخ شاكر فى تضعيف هذا الإسناد .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **كمثل الذى استوقد نارًا** ﴾ قال : ضربه الله مثلا للمنافق ، وقوله: ﴿**ذهب الله بنورهم**﴾ قال : أما النور فهو إيمانهم الذى يتكلمون به ، وأما الظلمة فهو ضلالهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه ، وأخرجا أيضا عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة والحسن والسدى والربيع بن أنس نحو ما تقدم .

﴿ **أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)** ﴾ .

عطف هذا المثل على المثل الأول بحرف الشك ، لقصد التخيير بين المثلين ، أى مثلوهم بهذا أو هذا ، وهى وإن كانت فى الأصل للشك ،فقد توسع فيها حتى صارت لمجرد التساوى من غير شك .وقيل:إنها بمعنى الواو ،قاله الفراء وغيره وأنشد:

وَقَدْ زَعَمَتْ لَيْلى بأنى فَاجِرٌ لِنَفْسِى تـقَاهَا أوْ عَلَيْهَا فـُجُورها

وقال آخر[1] :

نَالَ الخِلافَة أوْ كانَتْ لَهُ قـَدراً كَمَا أتَى رَبَه مُوسَى على قـَدَر

والمراد بالصيِّب : المطر ، واشتقاقه من صاب يصوب : إذا نزل . قال علقمة :

فَلا تَعْدلِى بَيْنى وبَيْن مُعَمَّر سَقَتْكَ رَوَايا الموتِ حَيْثُ تَصوب

وأصله صيوب ، اجتمعت الياء والواو ، وسبقت إحداهما بالسكون ، فقلبت الواو ياء وأدغمت ، كما فعلوا فى ميِّت وسيِّد . والسماء فى الأصل : كل ما علاك فأظلك . ومنه قيل لسقف البيت : سماء . والسماء أيضًا: المطر؛ سمى به لنزوله منها ، وفائدة ذكر نزوله من السماء مع كونه لا يكون إلا منها ، أنه لا يختص نزوله بجانب منها دون جانب ، وإطلاق السماء على المطر واقع كثيراً فى كلام العرب فمنه قول حسان :

ديار من بنى الحسحاس قـفر تعفيها الدوامس [2] والسماء

---

(١) القائل : جرير ، والمقصود أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله .

(٢) الدوامس أو الدواميس : جمع الدودمس ، وهى حية مَحْرَنْفِشَة الغلاصيم (منتفخة الحلقوم غليظة الحلق) تنفخ فتحرق ما أصابت. انظر: القاموس ٢/ ٢١٧ .

وقال آخر :

إذا نزل السماء بأرض قوم

والظلمات قد تقدم تفسيرها ، وإنما جمعها إشارة إلى أنه انضم إلى ظلمة الليل ظلمة الغيم. والرعد : اسم لصوت الملك الذى يزجر السحاب . وقد أخرج الترمذى من حديث ابن عباس قال : سألت اليهود النبى ﷺ عن الرعد ما هو ؟ قال: « ملك من الملائكة بيده مخاريق[1] من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله » قالوا : فما هذا الصوت الذى نسمع؟ قال: « زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهى إلى حيث أمر » . قالت : صدقت . الحديث بطوله ، وفى إسناده مقال [2] . قال القرطبى : وعلى هذا التفسير أكثر العلماء . وقيل : هو اضطراب أجرام السحاب عند نزول المطر منها، وإلى هذا ذهب جمع من المفسرين ، تبعًا للفلاسفة وجهلة المتكلمين ، وقيل غير ذلك. والبرق : مخراق حديد بيد الملك الذى يسوق السحاب ، وإليه ذهب كثير من الصحابة ، وجمهور علماء الشريعة ، للحديث السابق . وقال بعض المفسرين تبعا للفلاسفة : إن البرق ما ينقدح من اصطكاك أجرام السحاب المتراكمة من الأبخرة المتصعدة المشتملة على جزء نارى يتلهب عند الاصطكاك .

وقوله: ﴿ **يجعلون أصابعهم فى آذانهم** ﴾ . وإطلاق الإصبع على بعضها مجاز مشهور ، والعلاقة الجزئية والكلية ؛ لأن الذى يجعل فى الأذن إنما هو رأس الإصبع لا كلها . والصواعق: ــ ويقال :الصواقع ــ هى قطعة نار تنفصل من مخراق الملك الذى يزجر السحاب عند غضبه وشدة ضربه لها ، ويدل على ذلك ما فى حديث ابن عباس الذى ذكرنا بعضه قريبًا، وبه قال كثير من علماء الشريعة . ومنهم من قال : إنها نار تخرج من فم الملك. وقال الخليل: هى الواقعة الشديدة من صوت الرعد يكون معها أحيانًا قطعة نار تحرق ما أتت عليه . وقال أبو زيد: الصاعقة نار تسقط من السماء فى رعد شديد . وقال بعض المفسرين تبعًا للفلاسفة ومن قال بقولهم : إنها نار لطيفة تنقدح من السحاب إذا اصطكت أجرامها ، وسيأتى فى سورة الرعد ــ إن شاء الله ــ فى تفسير الرعد والصواعق ماله مزيد فائدة وإيضاح .

ونصب ﴿ **حذر الموت**﴾ على أنه مفعول لأجله. وقال الفراء: منصوب على التمييز. والموت: ضد الحياة. والإحاطة: الأخذ من جميع الجهات حتى لا تفوت المحاط به بوجه من الوجوه . وقوله : ﴿ **يكاد البرق يخطف أبصارهم** ﴾ جملة مستأنفة ، كأنه قيل : فكيف

---

(١) المخاريق : جمع مِخْرَاق ، وهو فى الأصل يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا . النهاية فى غريب الحديث ٢/ ٢٦ .

(٢) الترمذى فى التفسير (٣١١٧) وقال : «حسن غريب » وأحمد ١/ ٢٧٤ وقال الدكتور محمد بن محمد أبو شهبة : « وهذا الحديث إن صح يمكن حمله على التمثيل ، ولكن لا يطمئن قلبى إليه ، ولا أكاد أصدق وروده عن المعصوم ﷺ ، وإنما هو من إسرائيليات بنى إسرائيل ، ألصقت بالنبى ﷺ زورًا . . . » إلخ ما ذكره من كلام نفيس فى الموضوع . انظر : الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير ص ٤١٥ ، ٤١٦ .ط . مجمع البحوث ١٣٩٣ هـ .

حالهم مع ذلك البرق ؟ ويكاد : يقارب . والخطف الأخذ بسرعة[١]، ومنه سمى الطير خطافًا لسرعته. وقرأ مجاهد : « يَخْطِف» بكسر الطاء والفتح أفصح . وقوله : ﴿**كلما أضاء لهم مشوا فيه**﴾ كلام مستأنف كأنه قيل :كيف تصنعون فى تارتى خفوق البرق وسكونه؟ وهو تمثيل لشدة الأمر على المنافقين بشدته على أهل الصيب، ﴿ **ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم** ﴾ بالزيادة فى الرعد والبرق ، ﴿ **إن الله على كل شىء قدير**﴾ وهذا من جملة مقدوراته سبحانه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : ﴿ **أو كصيب** ﴾ هوالمطر ضرب مثله فى القرآن، ﴿ **فيه ظلمات** ﴾ يَقُول : ابتلاء ، ﴿ **ورعد وبرق** ﴾ تخويف ، ﴿ **يكاد البرق يخطف أبصارهم** ﴾ يقول : يكاد محكم القرآن يدل على عورات المنافقين ، ﴿**كلما أضاء لهم مشوا فيه** ﴾ يقول :كلما أصاب المنافقون من الإسلام عزا اطمأنوا ، فإن أصاب الإسلام نكبة قاموا ليرجعوا إلى الكفر ، كقوله : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾ الآية [الحج:١١] . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود ، وناس من الصحابة قالوا : كان رجلان من المنافقين من أهل المدينة هربا من رسول الله ﷺ إلى المشركين ، فأصابهما هذا المطر الذى ذكر الله فيه رعد شديد ، وصواعق وبرق ، فجعلا كلما أصابهما الصواعق يجعلان أصابعهما فى آذانهما من الفرَق ، أن تدخل الصواعق فى مسامعهما فتقتلهما ، وإذا لمع البرق مشيا فى ضوئه ، وإذا لم يلمع لم يبصرا قاما مكانهما لا يمشيان ، فجعلا يقولان : ليتنا قد أصبحنا ، فنأتى محمدًا فنضع أيدينا فى يده ، فأصبحا فأتياه فأسلما ، ووضعا أيديهما فى يده ، وحسن إسلامهما ، فضرب الله شأن هذين المنافقين الخارجين مثلا للمنافقين الذين بالمدينة .

وكان المنافقون إذا حضروا مجلس النبى ﷺ جعلوا أصابعهم فى آذانهم ؛ فرقًا من كلام النبى ﷺ أن ينزل فيهم شىء، أو يذكروا بشىء فيقتلوا ، كما كان ذانك المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما فى آذانهما ، وإذا أضاء لهم مشوا فيه، أى فإذا كثرت أموالهم وأولادهم وأصابوا غنيمة وفتحا مشوا فيه، وقالوا : إن دين محمد ﷺ حينئذ صدق واستقاموا عليه ، كما كان ذانك المنافقان يمشيان إذا أضاء لهم البرق ، وإذا أظلم عليهم قاموا ، فكانوا إذا هلكت أموالهم وأولادهم ، وأصابهم البلاء ، قالوا : هذا من أجل دين محمد ﷺ وارتدوا كفرًا ، كما قام المنافقان حين أظلم البرق عليهما [٢] .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : ﴿ **أو كصيب** ﴾ قال : هو المطر ، وهو مثل

---

(١) والخطف : السلب ، ومنه الخبر الذى روى عن النبى ﷺ أنه نهى عن الخطفة ، يعنى بها النهبة . ومنه قيل للخطاف الذى يخرج به الدلو من البئر: خطاف ؛ لاختطافه واستلابه ما علق به ، ومنه قول نابغة بنى ذبيان :

خطاطيف حجن فى جبال متينة ... تمد بها أيدٍ إليك نوازع

راجع : الديوان ، وقبله :

فإنك كالليل الذى هو مدركى ... وإن خلت أن المنتأى عنك واسع

(٢) ابن جرير١/ ١١٩ من طريق السدى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة . وقد سبق بيان ضعف هذا الإسناد .

للمنافق فى ضوئه ، يتكلم بما معه من كتاب الله مراء الناس [١] ، فإذا خلا وحده عمل بغيره، فهو فى ظلمة ما أقام على ذلك ، وأما الظلمات : فالضلالات، وأما البرق : فالإيمان ، وهم أهل الكتاب ، وإذا أظلم عليهم : فهو رجل يأخذ بطرف الحق لا يستطيع أن يجاوزه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضًا نحو ما سلف . وقد روى تفسيره بنحو ذلك عن جماعة من التابعين .

واعلم أن المنافقين أصناف : فمنهم من يظهر الإسلام ويبطن الكفر ، ومنهم من قال فيه النبى ﷺ كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما :« ثلاث من كن فيه كان منافقًا خالصًا ، ومن كانت فيه واحدة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان »، وورد بلفظ : « أربع » وزاد: « وإذا خاصم فجر »، وورد بلفظ : « وإذا عاهد غدر»[٢]. وقد ذكر ابن جرير ومن تبعه من المفسرين ، أن هذين المثلين لصنف واحد من المنافقين .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢) ﴾ .

لما فرغ سبحانه من ذكر المؤمنين والكافرين والمنافقين ، أقبل عليهم بالخطاب التفاتًا للنكتة السابقة فى الفاتحة و« يا » حرف نداء ، والمنادى « أىّ » وهو اسم مفرد مبنى على الضم ؛ و«ها» حرف تنبيه مقحم بين المنادى وصفته . قال سيبويه: كأنك كررت « يا » مرتين ، وصار الاسم بينهما ، كما قالوا : ها هو ذا . وقد تقدم الكلام فى تفسير الناس والعبادة . وإنما خص نعمة الخلق ، وامتن بها عليهم ؛ لأن جميع النعم مترتبة عليها ، وهى أصلها الذى لا يوجد شىء منها بدونها . وأيضًا فالكفار مقرون بأن الله هو الخالق ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولُن الله ﴾ [الزخرف : ٨٧] فامتن عليهم بما يعترفون به ولا ينكرونه . وفى أصل معنى الخلق وجهان : أحدهما : التقدير يقال خلقت الأديم للسقاء : إذا قدرته قبل القطع . قال زهير:

ولأنت تـفرى مـا خـلقت وبعـ ـــض القوم يخلق ثم لا يفرى [٣]

---

(١) فى المطبوعة : « مرآة » .

(٢) الحديث بلفظ: « أربع من كن فيه . . . » عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أخرجه البخارى فى الإيمان (٣٤) والمظالم (٢٤٥٩) والجزية (٣١٧٨) ومسلم فى الإيمان (٥٨ / ١٠٦) والترمذى فى الإيمان (٢٦٣٢) وقال : «حسن صحيح » والنسائى فى الإيمان ٨/ ١١٦ وأحمد ٢/ ١٨٩ .

وبلفظ : « آية المنافق ثلاث . . . . » عن أبى هريرة :أخرجه البخارى فى الإيمان (٣٣) والشهادات (٢٦٨٢) والوصايا (٢٧٤٩) والأدب (٦٠٩٥) ومسلم فى الإيمان (١٠٧/٥٩ ــ ١١٠) والترمذى فى الإيمان (٢٦٣١) وقال : « حسن غريب » والنسائى فى الإيمان ١١٧/٨ .

(٣) فرى الكذب : خلقه ، وافتراه : اختلقه ، ومنه الفرية . مختار الصحاح ٥٠٢ .

الثانى : الإنشاء والاختراع والإبداع .

و« لعل » أصلها :الترجى ، والطمع ، والتوقع ، والإشفاق ، وذلك مستحيل على الله سبحانه ، ولكنه لما كانت المخاطبة منه سبحانه للبشر كان بمنزلة قوله لهم : افعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع ، وبهذا قال جماعة من أئمة العربية منهم سيبويه . وقيل : إن العرب استعملت « لعل » مجردة من الشك بمعنى لام « كى » والمعنى هنا : لتتقوا ، وكذلك ما وقع هذا الموقع ، ومنه قول الشاعر :

وَقُلـتمْ لَنَا كُفُّوا الحروبَ لَعـلَّنَا ... نَكُفّ وَوَثَّقتمْ لَنَا كُلَّ موْثِقِ
فَلَمَّا كَففْنَا الحَرْبَ كَانَت عُهُودُكُمْ ... كَشَبه سَرَابٍ فِى المَلاَ مُتَألِّقِ

أى كفوا عن الحرب لنكف ، ولو كانت « لعل » للشك لم يوثقوا لهم كل موثق . وبهذا قال جماعة منهم قطرب . وقيل : إنها بمعنى التعرض للشىء ،كأنه قال : متعرّضين للتقوى .
و﴿ جعل ﴾ هنا بمعنى صيّر ، لتعديه إلى المفعولين ، ومنه قول الشاعر :

وقد جعلت أرى الاثنـين أربعـة ... والأربع اثنين لما هدَّنى الكبر

﴿ فراشا ﴾ أى وطاء يستقرون عليها . لما قدم نعمة خلقهم أتبعه بنعمة خلق الأرض فراشًا لهم ، لما كانت الأرض التى هى مسكنهم ومحل استقرارهم من أعظم ما تدعو إليه حاجتهم ، ثم أتبع ذلك بنعمة جعل السماء كالقبة المضروبة عليهم ، والسقف للبيت الذى يسكنونه ، كما قال :﴿ وجعلنا السماء سقفًا محفوظا ﴾ [الأنبياء: ٣٢] . وأصل البناء : وضع لبنة على أخرى . ثم امتنّ عليهم بإنزال الماء من السماء . وأصل ماء : موه ، قلبت الواو لتحركها ، وانفتاح ما قبلها ألفًا ، فصار ماه ، فاجتمع حرفان خفيفان ، فقلبت الهاء همزة ، والثمرات : جمع ثمرة. والمعنى : أخرجنا لكم ألوانًا من الثمرات ، وأنواعًا من النبات؛ ليكون ذلك متاعًا لكم إلى حين . والأنداد :جمع ند ، وهو المثل والنظير ، وقوله : ﴿**وأنتم تعلمون** ﴾ جملة حالية ، والخطاب للكفار والمنافقين .

فإن قيل : كيف وصفهم بالعلم وقد نعتهم بخلاف ذلك حيث قال : ﴿ ولكن لا يعلمون﴾ [البقرة : ١٣] ،﴿ولكن لا يشعرون ﴾ [البقرة : ١٢] ، ﴿ وما كانوا مهتدين ﴾ [البقرة : ١٦] ، ﴿ صم بكم عمى ﴾ [البقرة : ١٨] فيقال : إن المراد أن جهلهم وعدم شعورهم لا يتناول هذا، أى كونهم يعلمون أنه المنعم دون غيره من الأنداد ، فإنهم كانوا يعلمون هذا ولا ينكرونه، كما حكاه الله عنهم فى غير آية . وقد يقال: المراد : وأنتم تعلمون وحدانيته بالقوة والإمكان لو تدبرتم ونظرتم. وفيه دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد . قال ابن فُورَك : المرَاد وتجعلون لله أندادًا بعد علمكم الذى هو فى الجهل بأن الله واحد. انتهى . وحذف مفعول تعلمون للدلالة على عدم اختصاص ما هم عليه من العلم بنوع واحد من الأنواع الموجبة للتوحيد .

وقد أخرج البزار والحاكم وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال : ما كان ﴿ **يأيها الذين آمنوا**﴾ فهو أنزل بالمدينة ، وما كان ﴿ **يأيها الناس** ﴾ فهو أنزل بمكة(١) . وروى نحو ذلك عنه (٢) ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ، والطبرانى فى الأوسط ، والحاكم وصححه . وروى نحوه أبو عبيد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر من قول علقمة. وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن مردويه وابن المنذر عن الضحاك مثله ، وكذا أخرج أبو عبيد عن ميمون بن مِهْران . وأخرج نحوه أيضًا ابن أبى شيبة وابن مردويه عن عروة ، وعكرمة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله :﴿ **يأيها الناس** ﴾ قال : هى للفريقين جميعًا من الكفار والمؤمنين . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله : ﴿**لعلكم** ﴾ يعنى:«كى ».وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عون بن عبد الله بن عتبة ، قال: لعل من الله واجب .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ **الذى جعل لكم الأرض فراشا** ﴾ أى تمشون عليها وهى المهاد والقرار ، ﴿ **والسماء بناء** ﴾ قال : كهيئة القبة وهى سقف الأرض(٣) . وأخرج أبو الشيخ فى العظمة عن الحسن أنه سئل : المطر من السماء أم من السحاب ؟ قال : من السماء . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن كعب قال : السحاب غربال المطر ، ولولا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض والبذر . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن خالد بن معدان قال : المطر ماء يخرج من تحت العرش فينزل من سماء إلى سماء ، حتى يجتمع فى سماء الدنيا ، فيجتمع فى موضع يقال له: الأبزم ، فتجيء السحاب السود فتدخله، فتشربه مثل شرب الإسفنجة ، فيسوقها الله حيث يشاء.

وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة قال : ينزل الماء من السماء السابعة ، فتقع القطرة منه على السحاب مثل البعير . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن خالد بن يزيد قال: المطر منه من السماء ، ومنه ما يستقيه الغيم من البحر فيغد به(٤) الرعد والبرق . وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب المطر ، عن ابن عباس قال : إذا جاء القطر من السماء تفتحت له الأصداف فكان لؤلؤا . وأخرج الشافعى فى الأم ، وابن أبى الدنيا فى كتاب المطر ، وأبو الشيخ فى العظمة عن المطلب بن حنطب ؛ أن النبى ﷺ قال : « ما من ساعة من ليلٍ ولا نهارٍ إلا والسماء تمطر فيها، يصرفه الله حيث يشاء » (٥) . وأخرج ابن أبى الدنيا وأبو الشيخ عن

---

(١) زوائد البزار (٢١٨٦) والحاكم ١٨/٣ وسكت هو والذهبى عليه .
(٢) فى المطبوعة : « عن » ، وهو تصحيف ، والصواب « عنه » كما فى المخطوطة .
(٣) ابن جرير ١٢٦/١ من طريق السدى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من الصحابة ، وسبق بيان ضعف هذا الإسناد .
(٤) فى المطبوعة : « فيعذبه » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .
(٥) الشافعى فى الأم ٢٢٤/١ .ط . الشعب .

ابن عباس قال : ما نزل مطر من السماء إلا ومعه البذر ، أما لو أنكم بسطتم نطعًا لرأيتموه . وأخرج ابن أبى الدنيا ، وأبو الشيخ ، عن ابن عباس قال: المطر مزاجة من الجنة ، فإذا كثر المزاج عظمت البركة ، وإن قل المطر ، وإذا قل المزاج قلت البركة وإن كثر المطر . وأخرج أبو الشيخ عن الحسن قال : ما من عام بأمطر من عام ، ولكن الله يصرفه حيث يشاء ، وينزل مع المطر كذا وكذا من الملائكة يكتبون حيث يقع ذلك المطر ، ومن يرزقه ومن يخرج منه مع كل قطرة .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فلا تجعلوا لله أندادا** ﴾ أى لا تشركوا به غيره من الأنداد التى لا تضر ولا تنفع ﴿ **وأنتم تعلمون** ﴾ أنه لا رب لكم يرزقكم غيره . وأخرج ابن جرير ، وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **أندادا** ﴾ قال : أشباها . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود : ﴿ **أندادًا** ﴾ قال : أكفاء من الرجال يطيعونهم فى معصية الله . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ﴿ **أندادًا** ﴾ قال : شركاء .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد ، والبخارى فى الأدب المفرد ، والنسائى وابن ماجة، وأبو نعيم فى الحلية عن ابن عباس قال : قال رجل للنبى ﷺ : ما شاء الله وشئت ، قال : «جعلتنى لله ندًا ما شاء الله وحده »(١) . وأخرج ابن سعد عن قتيلة بنت صيفى (٢) قالت : جاء حبر من الأحبار إلى النبى ﷺ فقال : يا محمد ، نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون . قال : « وكيف ؟ » قال : يقول أحدكم : لا والكعبة ، فقال النبى ﷺ : « من حلف فليحلف برب الكعبة» . فقال : يا محمد ، نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندًا ، قال: « وكيف ذلك ؟ » قال : يقول أحدكم : ما شاء الله وشئت .فقال النبى ﷺ : « فمن قال منكم: ما شاء الله قال : ثم شئت » (٣) . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجة والبيهقى عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا:ما شاء الله وشاء فلان ، قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان »(٤) .

---

(١) أحمد ١/ ٢١٤ والبخارى فى الأدب المفرد (٧٨٣) والنسائى فى عمل اليوم والليلة من الكبرى (١٠٨٢٥) وابن ماجة فى الكفارات (٢١١٧) بلفظ : « إذا حلف أحدكم فلا يقل : ما شاء الله وشئت . . . » وأبو نعيم فى الحلية ٤/ ٩٩ .

(٢) هى قتيلة بنت صيفى الجهنية ، ويقال : الأنصارية ، كانت من المهاجرات الأول ، روى عنها عبد الله بن يسار . انظر : الإصابة لابن حجر ٨/ ١٦٩ .

(٣) أحمد ٦/ ٣٧١ ، ٣٧٢ وابن سعد فى الطبقات الكبرى ٨/ ٣٠٩ والطبرانى فى الكبير ٢٥/ ١٣ ، ١٤ (٥ ، ٦) واختصره النسائى فى الأيمان والنذور ٧/ ٦ وفى عمل اليوم والليلة (٩٨٦ ، ٩٨٧) والطبرانى فى السابق (٧) وصحح سنده ابن حجر فى الإصابة ٨/ ١٦٩ .

(٤) أحمد ٥/ ٣٨٤ ، ٣٩٤ ، ٣٩٨ ، وأبو داود فى الأدب (٤٩٨٠) والنسائى فى عمل اليوم والليلة من الكبرى (١٠٨٢١) وابن ماجة في الكفارات (٢١١٨) بلفظ: «أن رجلا من المسلمين رأى فى النوم أنه لقى رجلا من أهل الكتاب . . . » فذكر مثل حديث الطفيل بن سخبرة الآتى بعـد ، ورواه بنحو ذلك أحمد ٥/ ٣٩٣ ، ٣٩٤ .

وأخرج أحمد وابن ماجة والبيهقي وابن مردويه عن طفيل بن سخبرة[١] ؛ أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مر برهط من اليهود فقال : أنتم نعم القوم لولا أنكم تزعمون أن عُزَيرًا ابن الله ، فقالوا : وأنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد . ثم مر برهط من النصارى فقال : أنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا : وأنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبح أخبر النبى ﷺ ، فخطب فقال: « إن طفيلاً رأى رؤيا وإنكم تقولون كلمة كان يمنعنى الحياء منكم ، فلا تقولوها ، ولكن قولوا : ما شاء الله وحده لا شريك له »[٢]. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل ، على صفا [٣]سوداء ، فى ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان وحياتى ، وتقول : لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص ، ولولا القط فى الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل : لولا الله وفلان، هذا كله شرك . وأخرج البخارى ومسلم عن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ، أى الذنب أعظم؟ قال : « أن تجعل لله ندًا وهو خلقك » الحديث [٤] .

﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤) ﴾ .

﴿فى ريب ﴾ أى شك ﴿ مما نزلنا على عبدنا﴾ أى القرآن أنزله على محمد ﷺ . والعبد: مأخوذ من التعبد وهو التذلل . والتنزيل : التدريج والتنجيم . وقوله : ﴿ فأتوا ﴾ الفاء جواب الشرط ، وهو أمر معناه التعجيز، لما احتج عليهم بما يثبت الوحدانية ويبطل الشرك، عقبه بما هو الحجة على إثبات نبوة محمد ﷺ . وما يدفع الشبهة فى كون القرآن معجزة ، فتحداهم بأن يأتوا بسورة من سوره . والسورة : الطائفة من القرآن المسماة باسم خاص، سميت بذلك لأنها مشتملة على كلماتها ، كاشتمال سور البلد عليها ، و « من » فى قوله : ﴿ من مثله ﴾ زائدة، لقوله : ﴿ فأتوا بسورة مثله ﴾ [يونس: ٣٨] ، والضمير فى ﴿مثله ﴾ عائد على القرآن عند جمهور أهل العلم. وقيل : عائد على التوراة والإنجيل ؛ لأن المعنى : فأتوا بسورة من كتاب

(١) هو الطفيل بن عبد الله بن سخبرة القرشى ، ويقال : الأزدى ، ويقال : الأسدى ، له صحبة ، وهو أخو عائشة لأمها .

(٢) أحمد ٥/ ٧٢ ـ واللفظ له ـ وابن ماجة فى الكفارات (٢١١٩) وفى الزوائد : « رجال الإسناد ثقات على شرط البخارى » .

(٣) الصفا : فى الأصل : جمع صفاة وهى الصخرة والحجر الأملس . النهاية فى غريب الحديث ٣/ ٤١ .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٤٧٧) ومسلم فى الإيمان (٨٦/ ١٤١ ، ١٤٢) وأبو داود فى الطلاق (٢٣١٠) والترمذى فى التفسير (٣١٨٢) وقال: «حسن صحيح » والنسائى فى تحريم الدم ٧/ ٨٩ ، ٩٠ وأحمد ١/ ٣٨٠، ٤٣١ ، ٤٣٤ ، ٤٦٤ .

مثله ، فإنها تصدق ما فيه . وقيل : يعود على النبى ﷺ ، والمعنى : من بشر مثل محمد، أى لا يكتب ولا يقرأ . والشهداء : جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو المعاون ، والمراد هنا : الآلهة .

ومعنى ﴿ **دون** ﴾ أدنى مكان من الشيء ، واتسع فيه حتى استعمل فى تخطى الشيء إلى شيء آخر ، ومنه ما فى هذه الآية . وكذلك قوله تعالى : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ [آل عمران : ٢٨] وله معان أخر، منها : التقصير عن الغاية ، والحقارة . يقال : هذا الشيء دون ، أى حقير ، ومنه :

إذا ما علا المرءُ رامَ العُلا وَيقنعُ بالدون مَن كان دُونا

والقرب ، يقال : هذا دون ذاك ، أى أقرب منه ، ويكون إغراء ، تقول : دونك زيداً : أى خذه من أدنى مكان. ﴿ **من دون الله** ﴾ متعلق بادعوا ، أى ادعوا الذين يشهدون لكم من دون الله إن كنتم صادقين فيما قلتم ، من أنكم تقدرون على المعارضة ، وهذا تعجيز لهم وبيان لانقطاعهم . والصدق خلاف الكذب ، وهو مطابقة الخبر للواقع ، أو للاعتقاد ، أوْ لَهَما ، على الخلاف المعروف فى علم المعانى .

﴿ **فإن لم تفعلوا** ﴾ يعنى فيما مضى ﴿ **ولن تفعلوا** ﴾ أى تطيقوا ذلك فيما يأتى ، وتبين لكم عجزكم عن المعارضة ﴿ **فاتقوا النار** ﴾ بالإيمان بالله وكتبه ورسله ، والقيام بفرائضه ، واجتناب مناهيه . وعبر عن الإتيان بالفعل لأن الإتيان فعل من الأفعال ؛ لقصد الاختصار . وجملة ﴿ **لن تفعلوا** ﴾ لا محل لها من الإعراب ، لأنها اعتراضية ، و« لن » للنفى المؤكد لما دخلت عليه ، وهذا من الغيوب التى أخبر بها القرآن قبل وقوعها ، لأنها لم تقع المعارضة من أحد من الكفرة فى أيام النبوة ، وفيما بعدها وإلى الآن . والوَقُود بالفتح : الحطب ، وبالضم: التوقد، أى المصدر ، وقد جاء فيه الفتح . والمراد بالحجارة : الأصنام التى كانوا يعبدونها لأنهم قرنوا أنفسهم بها فى الدنيا ، فجعلت وقوداً للنار معهم . ويدل على هذا قوله تعالى :﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم ﴾ [الأنبياء : ٩٨] أى حطب جهنم . وقيل : المراد بها حجارة الكبريت ، وفى هذا من التهويل مالا يقادر قدره[1]، من كون هذه النار تتقد بالناس والحجارة ، فأوقدت بنفس ما يراد إحراقه بها .

والمراد بقوله : ﴿ **أعدت** ﴾ جعلت عدة لعذابهم ، وهيئت لذلك . وقد كرر الله سبحانه تحدى الكفار فى مواضع فى القرآن ، منها هذا ، ومنها قوله تعالى فى سورة القصص : ﴿ قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين ﴾ [القصص :٤٩]، وقال فى سورة سبحان : ﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ﴾ [الإسراء : ٨٨]، وقال فى سورة هود : ﴿أم يقولون افتراه

---

(١) فى المطبوعة : «ما لا يقدر قدره » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ [هود : ١٣]، وقال فى سورة يونس : ﴿ وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين . أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ [يونس : ٣٧ ، ٣٨] .

وقد وقع الخلاف بين أهل العلم : هل وجه الإعجاز فى القرآن هو كونه فى الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر ، أو كان العجز عن المعارضة للصرفة من الله سبحانه لهم عن أن يعارضوه ؟ والحق الأول ، والكلام فى هذا مبسوط فى مواطنه .

وقد أخرج أحمد والبخارى ومسلم والنسائى ، والبيهقى فى الدلائل عن أبى هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من نبى من الأنبياء إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر ، وإنما كان الذى أوتيته وحيًا أوحاه الله إلىّ ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة » [1]. وقد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ وإن كنتم فى ريب ﴾ قال : هذا قول الله لمن شكّ من الكفار فيما جاء به محمد ﷺ . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿وإن كنتم فى ريب ﴾ قال : فى شك ، ﴿ مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله ﴾ قال : من مثل القرآن حقًا وصدقًا لا باطل فيه ولا كذب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد: ﴿ فأتوا بسورة من مثله ﴾ قال : مثل القرآن ، ﴿ وادعوا شهداءكم﴾ قال : ناس يشهدون لكم إذا أتيتم بها أنها مثله . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ شهداءكم﴾ [2] قال : أعوانكم على ما أنتم عليه ، ﴿ فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا ﴾ فقد بين لكم الحق .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، عن قتادة ﴿ فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا ﴾ يقول : لن تقدروا على ذلك ولن تطيقوه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ كل شىء فى القرآن« وقودها » برفع الواو الأولى ، إلا التى فى السماء ذات البروج ﴿ النار ذات الوقود ﴾ [البروج : ٥] بنصب الواو . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والطبرانى فى الكبير ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال: إن الحجارة التى ذكرها الله فى القرآن فى قوله : ﴿ وقودها الناس والحجارة ﴾ حجارة من كبريت، خلقها الله عنده كيف شاء [3] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن

---

(١) أحمد ٢/ ٣٤١ ، ٤٥١ والبخارى فى فضائل القرآن (٤٩٨١) والاعتصام (٧٢٧٤) ومسلم فى الإيمان (١٥٢/ ٢٣٩) والنسائى فى التفسير (١٤٩) وفى فضائل القرآن من السنن الكبرى (٧٩٧٧) والبيهقى فى الدلائل ٧/ ١٢٩ .

(٢) ﴿شهداءكم﴾ فيها ثلاثة أقوال : أحدها : أنهم آلهتهم . قاله ابن عباس ، والسدى ، ومقاتل ، والفراء . قال ابن قتيبة : وسموا شهداء لأنهم يشهدونهم ويحضرونهم ، وقال غيره : لأنهم عبدوهم ، فشهدوا لهم عند الله . والثانى : أنهم أعوانهم . روى ذلك عن ابن عباس أيضًا . الثالث : أن معناه : فأتوا بناس يشهدون أن ما تأتون به مثل القرآن . روى عن مجاهد .

(٣) ابن جرير ١/ ١٣١ والطبرانى فى الكبير (٩٠٢٦) وضعّف الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٣٠ شيخ الطبرانى ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٦١ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

جرير أيضًا عن عمرو بن ميمون مثله أيضًا .

وأخرج ابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أنس قال : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ وقودها الناس والحجارة ﴾ قال : « أوقد عليها ألف عام حتى احمرت ، وألف عام حتى ابيضت ، وألف عام حتى اسودت، فهى سوداء مظلمة لا يطفأ لهبها » (١) . وأخرج ابن أبى شيبة والترمذى وابن مردويه والبيهقى عن أبى هريرة مرفوعًا مثله (٢) . وأخرج أحمد ومالك والبخارى ومسلم عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « نار بنى آدم التى توقدون جزء من سبعين جزءًا من نار جهنم » . قالوا : يا رسول الله ، إن كانت لكافية ؟ قال : «فإنها قد فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها» (٣) . وأخرج الترمذى وحسنه ، عن أبى سعيد مرفوعًا نحوه (٤). وأخرج ابن ماجة ، والحاكم وصححه ، عن أنس مرفوعا نحوه أيضا (٥) . وأخرج مالك فى الموطأ ، والبيهقى فى البعث عن أبى هريرة قال : أترونها حمراء مثل ناركم هذه التى توقدون إنها لأشد سوادًا من القار (٦). وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله :﴿ أعدت للكافرين ﴾ قال : أى لمن كان مثل ما أنتم عليه من الكفر .

﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥) ﴾ .

لما ذكر تعالى جزاء الكافرين ، عقبه بجزاء المؤمنين ، ليجمع بين الترغيب والترهيب ، والوعد والوعيد ، كما هى عادته سبحانه فى كتابه العزيز ، لما فى ذلك من تنشيط عباده المؤمنين لطاعاته ، وتثبيط عباده الكافرين عن معاصيه . والتبشير : الإخبار بما يظهر أثره على البشرة ، وهى الجلدة الظاهرة ، من البشر والسرور . قال القرطبى : أجمع العلماء على أن المكلف إذا قال : مَنْ بشرنى مِنْ عبيدى فهو حر ، فبشره واحد من عبيده فأكثر ، فإن أولهم يكون حرًا ، دون الثانى . واختلفوا إذا قال : مَنْ أخبرنى مِنْ عبيدى بكذا فهو حر ، فقال

---

(١) البيهقى فى الشعب (٧٧٨) وفيه قصة وضعَّف المحقق إسناده .

(٢) ابن أبى شيبة (١٢/ ١٦٠) موقوفًا ، والترمذى فى صفة جهنم (٢٥٩١) وابن ماجة فى الزهد (٤٣٢٠) مرفوعًا . ورجح الترمذى وقفه .

(٣) أحمد ٢/ ٣١٣ ، ٤٦٧ ومالك فى صفة جهنم٢/ ٩٩٤ والبخارى فى بدء الخلق (٣٢٦٥) ومسلم فى الجنة (٢٨٤٣ / ٣٠) والترمذى فى صفة جهنم (٢٥٨٩) وقال : « حسن صحيح » .

(٤) الترمذى فى صفة جهنم (٢٥٩٠) وقال : « حسن غريب » .

(٥) ابن ماجة فى الزهد (٤٣١٨) وصححه الحاكم ٤/ ٥٩٣ وتعقبه الذهبى بأن « الراوى عن أنس واهٍ ، وبكر بن بكار، قال النسائى : ليس بثقة » .

(٦) مالك فى صفة جهنم ٢/ ٩٩٤ .

أصحاب الشافعي : يعم لأن كل واحد منهم مخبر . وقال علماؤنا : لا ؛ لأن المكلف إنما قصد خبراً يكون بشارة ، وذلك مختص بالأول . انتهى . والحق أنه إن أراد مدلول الخبر عتقوا جميعًا ، وإن أراد الخبر المقيد بكونه بشارة عتق الأول ، فالخلاف لفظي . والمأمور بالتبشير قيل: هو النبي ﷺ ، وقيل : هو كل أحد كما في قوله ﷺ :« بشر المشائين »(١).

وهذه الجمل وإن كانت مصدرة بالإنشاء فلا يقدح ذلك في عطفها على ما قبلها ؛ لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصين ، من دون نظر إلى ما اشتمل عليه الوصفان من الأفراد المتخالفة خبرًا وإنشاء . وقيل : إن قوله: ﴿ **وبشر** ﴾ معطوف على قوله : ﴿ **فاتقوا النار** ﴾ ، وليس هذا بجيد .

و ﴿ **الصالحات** ﴾ : الأعمال المستقيمة . والمراد هنا الأعمال المطلوبة منهم المفترضة عليهم. وفيه رد على من يقول : إن الإيمان بمجرده يكفي ، فالجنة تنال بالإيمان ، والعمل الصالح . والجنات : البساتين ، وإنما سميت جنات ؛ لأنها تجن من فيها ، أي تستره بشجرها ، وهو اسم لدار الثواب كلها ، وهي مشتملة على جنات كثيرة. والأنهار : جمع نهر ، وهو المجرى الواسع فوق الجداول ودون البحر ، والمراد : الماء الذي يجري فيها ، وأسند الجري إليها مجازًا، والجاري حقيقة هو الماء ، كما في قوله تعالى : ﴿ واسأل القرية﴾ [يوسف : ٨٢] أي أهلها، وكما قال الشاعر :

ونبئتُ أنَّ النَّارَ بَعْدَكَ أوقِدَتْ ... واستَب بَعْدَكَ يَا كُليبُ المجْلِسُ

والضمير في قوله : ﴿ **من تحتها** ﴾ عائد إلى الجنات ؛ لاشتمالها على الأشجار ، أي من تحت أشجارها . وقوله : ﴿**كلما رزقوا** ﴾ وصف آخر للجنات ، أو هو جملة مستأنفة ، كأن سائلا قال : كيف ثمارها ؟ و ﴿**من ثمرة** ﴾ في معنى من أي ثمرة : أي نوع من أنواع الثمرات؟ والمراد بقوله : ﴿ **هذا الذي رزقنا من قبل** ﴾ أنه شبيهه ونظيره ، لا أنه هو ؛ لأن ذات الحاضر لا تكون عين ذات الغائب لاختلافهما . وذلك أن اللون يشبه اللون، وإن كان الحجم والطعم والرائحة والماوية (٢) مختلفة . والضمير في « به » عائد إلى الرزق . وقيل : المراد أنهم أتوا بما يرزقونه في الجنة متشابهًا، فما يأتيهم في أول النهار يشابه الذي يأتيهم في آخره ، فيقولون : هذا الذي رزقنا من قبل ، فإذا أكلوا وجدوا له طعمًا غير طعم الأول. و﴿**متشابها** ﴾ منصوب على الحال والمراد بتطهير الأزواج : أنه لا يصيبهن ما يصيب النساء من قذر الحيض والنفاس ، وسائر الأدناس التي لا يمتنع تعلقها بنساء الدنيا . والخلود : البقاء

---

(١) جزء من حديث أنس بن مالك : أخرجه ابن ماجة في المساجد (٧٨١) وقال في الزوائد : « إسناد حديث أنس ضعيف » ورواه بريدة بن الحصيب : أخرجه عنه أبو داود في الصلاة (٥٦١) والترمذي في المواقيت (٢٢٣) وقال : « غريب من هذا الوجه مرفوع ، وهو صحيح مسند وموقوف إلى أصحاب النبي ﷺ ، ولم يسند إلى النبي ﷺ » .

(٢) الماوية : نسبة إلى الماء الذي في الثمرة .

الدائم الذى لا ينقطع ، وقد يستعمل مجازا فيما يطول ، والمراد هنا الأول .

وقد أخرج ابن ماجة وابن أبى الدنيا فى صفة الجنة ، والبزار وابن أبى حاتم وابن حبان والبيهقى وابن مردويه عن أسامة بن زيد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا هل مشمر للجنة؟ فإن الجنة لا خطر لها ، هى ورب الكعبة نور يتلألأ، وريحانة تهتز ، وقصر مشيد ، ونهر مطرد ، وثمرة نضيجة ، وزوجة حسناء جميلة ، وحلل كثيرة ، ومقام فى أبد فى دار سليمة ، وفاكهة خضراء » الحديث [(١)] .

والأحاديث فى وصف الجنة كثيرة جدًا ثابتة فى الصحيحين وغيرهما . وأخرج ابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى والحاكم وابن مردويه ، والبيهقى فى البعث عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أنهار الجنة تفجر من تحت جبال مسك » [(٢)] . وأخرج ابن أبى شيبة وأبو حاتم وأبو الشيخ وابن حبان ، والبيهقى فى البعث وصححه عن ابن مسعود نحوه موقوفًا[(٣)] .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله : **﴿ تجرى من تحتها الأنهار ﴾** قال : يعنى المساكن تجرى أسفلها أنهارها. وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : **﴿ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا ﴾** قال :أتوا بالثمرة فى الجنة فنظروا إليها ، **﴿ قالوا هذا الذى رزقنا من قبل ﴾** فى الدنيا ، **﴿ وأتوا به متشابهًا ﴾** فى اللون ، والمرأى وليس يشبه الطعم [(٤)]. وأخرج عبد بن حميد عن على بن زيد وقتادة نحوه . وأخرج مسدد فى مسنده ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ليس فى الدنيا مما فى الجنة شىء إلا الأسماء[(٥)] .

وأخرج عبد بن حميد ، عن عكرمة قال : قولهم : **﴿ من قبل ﴾** معناه هذا مثل الذى كان بالأمس . وأخرج ابن جرير عن يحيى بن أبى كثير نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ، قال : **﴿متشابها ﴾** فى اللون مختلفًا فى الطعم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله : **﴿ متشابها ﴾** قال: خيار كله يشبه بعضه بعضًا، لا رذل[(٦)] فيه ، ألم تروا إلى ثمار الدنيا كيف ترذلون بعضه. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله .

وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه عن أبى سعيد عن النبى ﷺ فى قوله : **﴿ ولهم**

---

(١) ابن ماجة فى الزهد (٤٣٣٢) وفى الزوائد : « فى إسناده مقال » . وصححه ابن حبان (٧٣٣٧) .

(٢)صححه ابن حبان (٧٣٦٥) والحاكم ١/ ٨٠ بلفظ مختلف .

(٣) ابن أبى شيبة (١٠٨٠٥) ، وأخرج عبد الرزاق نحوه (٢٠٨٧٣) موقوفا على مسروق .

(٤ ، ٥) ابن جرير ١/ ١٣٥ .

(٦) الرَّذل : الدون الخسيس الحقير. ورُذال كل شىء : رديئه . مختار الصحاح ٢٤٠ .

فيها أزواج مطهرة ﴾ قال : «من الحيض ، والغائط ، والبزاق ، والنخامة» [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس، قال : من القذر والأذى . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : لا يَحِضْن ، ولا يُحدثن ، ولا يتنخمن . وقد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين .

وقد ثبت عن النبى ﷺ فى صفات أهل الجنة فى الصحيحين وغيرهما ، عن طريق جماعة من الصحابة : أن أهل الجنة لا يبصقون ، ولا يتمخطون ولا يتغوطون [٢] . وثبت أيضا عن النبى ﷺ فى أحاديث كثيرة فى الصحيحين وغيرهما من صفات نساء أهل الجنة ما لا يتسع المقام لبسطه ، فلينظر فى دواوين الإسلام وغيرها .

وأخرج ابن جرير وابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : **﴿ وهم فيها خالدون ﴾** أى خالدون أبدًا ، يخبرهم أن الثواب بالخير والشر مقيم على أهله أبدًا لا انقطاع له. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : **﴿وهم فيها خالدون ﴾** يعنى لا يموتون. وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمر عن النبى ﷺ؛ قال : « يدخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، ثم يقوم مؤذن بينهم : يا أهل النار لا موت ، ويا أهل الجنة لا موت ، كل هو خالد فيما هو فيه » [٣] . وأخرج البخارى من حديث أبى هريرة نحوه[٤]. وأخرج الطبرانى والحاكم وصححه من حديث معاذ نحوه[٥] .

وأخرج الطبرانى وابن مردويه وأبو نعيم من حديث ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ :« لو قيل لأهل النار : إنكم ماكثون فى النار عدد كل حصاة فى الدنيا لفرحوا بها ، ولو قيل لأهل الجنة : إنكم ماكثون عدد كل حصاة لحزنوا ، ولكن جعل لهم الأبد » [٦] .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ

---

(١) ذكره ابن كثير فى تفسيره ١/ ٩٢ ط . الشعب بإسناد ابن مردويه واستغربه، ثم نقل عن الحاكم أنه صححه فى المستدرك على شرط الشيخين ، وقال : « وهذا الذى ادعاه فيه نظر ، فإن عبد الرزاق بن عمر البزيعى هذا قال فيه أبو حاتم بن حبان البستى : « لا يجوز الاحتجاج به » ثم قال : «والأظهر أن هذا من كلام قتادة » . وقد اجتهدت فى البحث عنه فى مستدرك الحاكم فلم أجده ، فلعله سقط من المطبوعة .

(٢) جزء من حديث صحيح : أخرجه البخارى فى بدء الخلق (٣٣٢٧) ومسلم فى الجنة (٢٨٣٤/ ١٤) عن أبى هريرة .

(٣) البخارى فى الرقاق (٦٥٤٨) ومسلم فى الجنة (٢٨٥٠/ ٤٣) .

(٤) البخارى فى الرقاق (٦٥٤٥) .

(٥) الطبرانى ٢٠/ ١٧٥ (٣٧٥) وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٣٩٩ : « إسناده جيد ، إلا أن ابن سابط لم يدرك معاذًا » ، وصححه الحاكم ١/ ٨٣.

(٦) الطبرانى (١٠٣٨٤) وأبو نعيم فى الحلية ٤/ ١٦٨ وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٣٩٩ : « فيه الحكم بن ظهير ، وهو مجمع على ضعفه ».

كَثِيراً وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٢٧) ﴾ .

أنزل الله هذه الآية ردا على الكفار ، لما أنكروا ما ضربه سبحانه من الأمثال ؛ كقوله : ﴿مثلهم كمثل الذى استوقد نارًا ﴾ [البقرة : ١٧] ، وقوله : ﴿ أو كصيب من السماء ﴾ [البقرة : ١٩] فقالوا : الله أجل وأعلا من أن يضرب الأمثال. وقال الرازى : إنه تعالى لما بيَّن بالدليل كون القرآن معجزًا ، أورد هاهنا شبهة ، أوردها الكفار قدحًا فى ذلك ، وأجاب عنها . وتقرير الشبهة : أنه جاء فى القرآن ذكر النحل ، والعنكبوت ، والنمل ، وهذه الأشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء ، فاشتمال القرآن عليها يقدح فى فصاحته ، فضلا عن كونه معجزًا . وأجاب الله عنها : بأن صغر هذه الأشياء لا تقدح فى الفصاحة ، إذا كان ذكرها مشتملاً على حكمة بالغة . انتهى. ولا يخفاك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه ، وإرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لا مستند له ، ولا دليل عليه ، وقد تقدمه إلى شيء من هذا صاحب الكشاف ، والظاهر ما ذكرناه أولاً؛ لكون هذه الآية جاءت بعقب المَثَلَيْن اللذيْن هما مذكوران قبلها ، ولا يستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحًا فى الفصاحة والإعجاز .

والحياء : تغير وانكسار يعترى الإنسان من تخوف ما يعاب به ويذم ، كذا فى الكشاف ، وتبعه الرازى فى مفاتيح الغيب . وقال القرطبى : أصل الاستحياء الانقباض عن الشىء ، والامتناع منه ؛ خوفًا من مواقعة القبيح ، وهذا محال على الله . انتهى [١] . وقد اختلفوا فى تأويل ما فى هذه الآية من ذكر الحياء فقيل : ساغ ذلك لكونه واقعًا فى الكلام المحكى عن الكفار. وقيل : هو من باب المشاكلة كما تقدم . وقيل : هو جارٍ على سبيل التمثيل . قال فى الكشاف : مثَّل تركَه تخييب العبد ، وأنه لا يرد يديه صفرًا من عطائه لكرمه ، بترك من يترك رد المحتاج إليه حياءً منه .انتهى . وقد قرأ ابن محيصن وابن كثير فى رواية عنه: « يستحى » بياء واحدة ، وهى لغة تميم وبكر بن وائل نقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت، ثم استثقلت الضمة على الثانية فسكنت ، فحذفت إحداهما لالتقاء الساكنين .

وضرب المثل اعتماده وصنعه و « ما » فى قوله : ﴿ ما بعوضة ﴾ إبهامية ، أى موجبة لإبهام ما دخلت عليه حتى يصير أعم مما كان عليه ، وأكثر شيوعًا فى أفراده ، وهى فى موضع نصب على البدل من قوله : ﴿مثلا﴾ و﴿بعوضة ﴾ نعت لها لإبهامها قاله الفراء والزجاج وثعلب . وقيل : إنها زائدة [٢] ، وبعوضة بدل من مثل ، ونصب بعوضة فى هذين الوجهين

---

(١) راجع : القرطبى ١/٢٠٨ ، وقال : « وفى صحيح مسلم [الحيض (٣١٣/ ٣٢)] عن أم سلمة ــ رضى الله عنها ــ قالت : « جاءت أم سليم إلى النبى ﷺ . فقالت : « يا رسول الله ، إن الله لا يستحيى من الحق » المعنى: لا يأمر بالحياء فيه ، ولا يمتنع من ذكره » .

(٢) ومثله قول النابغة :

قالت ألا ليتما هذا الحمام لنا ... إلى حمامتنا أو نصفه فقد

ظاهر . وقيل : إنها منصوبة بنزع الخافض ، والتقدير : أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة فحذف لفظ بين . وقد روى هذا عن الكسائى . وقيل : إن ﴿ يضرب ﴾ بمعنى يجعل فتكون بعوضة المفعول الثانى . وقرأ الضحاك، وإبراهيم بن أبى عبلة ، ورؤبة [(١)] بن العجاج: « بعوضةٌ » بالرفع وهى لغة تميم . قال أبو الفتح : وجه ذلك أن « ما » اسم بمنزلة الذى ، وبعوضة رفع على إضمار المبتدأ ، ويحتمل أن تكون « ما » استفهامية كأنه قال تعالى :﴿ ما بعوضة فما فوقها﴾ حتى لا يضرب المثل به ، بل له أن يمثل [(٢)] بما هو أقل من ذلك بكثير والبعوضة فعولة من بعض : إذا قطع ، يقال : بضع وبعض بمعنى ، والبعوض : البق ، الواحدة بعوضة ، سميت بذلك لصغرها . قاله الجوهرى وغيره .

وقوله : ﴿ فما فوقها ﴾ قال الكسائى وأبو عبيدة وغيرهما : فما فوقها والله أعلم : ما دونها ، أى أنها فوقها فى الصغر كجناحها . قال الكسائى : وهذا كقولك فى الكلام: أتراه قصيرًا ، فيقول القائل : أو فوق ذلك، أى أقصر مما ترى . ويمكن أن يراد : فما زاد عليها فى الكبر . وقد قال بذلك جماعة. قوله : ﴿ فأما الذين آمنوا ﴾ « أما » حرف فيه معنى الشرط . وقدره سيبويه بمهما يكن من شىء فكذا . وذكر صاحب الكشاف أن فائدته فى الكلام أنه يعطيه فضل توكيد ، وجعل تقدير سيبويه دليلاً على ذلك . والضمير فى ﴿ أنه ﴾ راجع إلى المثل ، و﴿ الحق ﴾ الثابت وهو المقابل للباطل ، والحق واحد الحقوق ، والمراد هنا الأول . وقد اختلف النحاة فى ﴿ ماذا﴾ فقيل : هى بمنزلة اسم واحد بمعنى : أى شىء أراد الله ، فتكون فى موضع نصب بأراد [(٣)] . قال ابن كيسان :وهو الجيد . وقيل : « ما » اسم تام [(٤)] فى موضع رفع بالابتداء ، و « ذا » بمعنى الذى ، وهو خبر المبتدأ مع صلته ، وجوابه يكون على الأول منصوبًا وعلى الثانى مرفوعًا . والإرادة نقيض الكراهة ، وقد اتفق المسلمون على أنه يجوز إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه .

و﴿ مثلاً ﴾ قال ثعلب : منصوب على القطع ، والتقدير : أراد مثلاً .وقال ابن كيسان : هو منصوب على التمييز الذى وقع موقع الحال ، وهذا أقوى من الأول . وقوله : ﴿ يضل به كثيرًا ويهدى به كثيرًا ﴾ هو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بأما ، فهو خبر من الله سبحانه . وقيل : هو حكاية لقول الكافرين ، كأنهم قالوا : ما مراد الله بهذا المثل الذى يفرق به الناس إلى ضلالة وإلى هدى ؟ وليس هذا بصحيح ؛ فإن الكافرين لا يقرون بأن فى القرآن شيئا من الهداية ، ولا يعترفون على أنفسهم بشىء من الضلالة .

قال القرطبى : ولا خلاف أن قوله:﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ من كلام الله سبحانه.

---

(١) فى المطبوعة : « رؤية » ، بالياء المثناة التحتية ، والصواب « رؤبة » ، بالموحدة ، كما فى المخطوطة .

(٢) فى المطبوعة : « بل يدان لمثل » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) الطبرى ٤٠٧/١ ط . دار المعارف ، بتحقيق الشيخ محمود شاكر .

(٤) القرطبى ٢٠٩/١ فما جاء به يعد نفيسا فى بابه .

وقد أطال المتكلمون الخصام فى تفسير الضلال المذكور هنا وفى نسبته إلى الله سبحانه . وقد نقَّح البحث الرازىُّ فى تفسيره ـ مفاتيح الغيب ـ فى هذا الموضع تنقيحًا نفيسًا ، وجوَّده وطوَّله، وأوضح فروعه وأصوله ، فليرجع إليه فإنه مفيد جدًا (١) ، وأما صاحب الكشاف فقد اعتمدها هنا على عصاه التى يتوكأ عليها فى تفسيره ، فجعل إسناد الإضلال إلى الله سبحانه بكونه سببًا ، فهو من الإسناد المجازى إلى ملابس للفاعل الحقيقى (٢) . وحكى القرطبى عن أهل الحق من المفسرين أن المراد بقوله : ﴿يضل﴾ يخذل.

والفسق : الخروج عن الشىء ، يقال : فسقت الرطبة : إذا خرجت عن قشرها ، والفأرة من جحرها ، ذكر معنى هذا الفراء (٣) ، وقد استشهد أبو بكر الأنبارى فى كتاب الزاهر له على معنى الفسق بقول رؤبة بن العجاج :

يهوِيْن فى نجد وغورًا غائرًا   فواسقاً عن قصدها جوائر

وقد زعم ابن الأعرابى أنه لم يسمع قط فى كلام الجاهلية ولا فى شعرهم فاسق ، وهذا مردود عليه ، فقد حكى ذلك عن العرب ، وأنه من كلامهم جماعة من أئمة اللغة كابن فارس والجوهرى ، وابن الأنبارى ، وغيرهم. وقد ثبت فى الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال : «خمس فواسق » الحديث (٤) .وقال فى الكشاف : الفسق : الخروج عن القصد ، ثم ذكر عجز بيت رؤبة المذكور، ثم قال : والفاسق فى الشريعة : الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة . انتهى . وقال القرطبى : والفسق فى عرف الاستعمال الشرعى : الخروج عن طاعة الله ـ عز وجل . فقد يقع على من خرج بكفر ، وعلى من خرج بعصيان . انتهى . وهذا هو أنسب بالمعنى اللغوى، ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض ، قال الرازى فى تفسيره : واختلف أهل القبلة هل هو مؤمن أوكافر ؟ فعند أصحابنا أنه مؤمن ، وعند الخوارج أنه كافر ، وعند المعتزلة لا مؤمن ولا كافر ، واحتج المخالف بقوله تعالى : ﴿بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ﴾ [الحجرات: ١١]، وقوله : ﴿ إن المنافقين هم الفاسقون ﴾ [التوبة : ٦٧]، وقوله : ﴿حبب إليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم وكرَّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ [الحجرات : ٧] وهذه المسألة طويلة مذكورة فى علم الكلام . انتهى .

وقوله : ﴿ الذين ينقضون ﴾ فى محل نصب وصفًا للفاسقين . والنقض: إفساد ما أبرم من بناء ، أو حبل ، أو عهد ، والنقاضة : ما نقض من حبل الشعر . والعهد :قيل : هو

(١) التفسير الكبير للرازى ١/١٥٥ .
(٢) يقصد أن الزمخشرى توكأ على رأيه ، الذى هو رأى المعتزلة فى الإرادة الإنسانية ، وأن العبد خالق لأفعال نفسه .
(٣) القرطبى ١/٢٠١.
(٤) البخارى فى جزاء الصيد (١٨٢٩) ومسلم فى الحج (٨٧/١١٩٨) والنسائى فى المناسك ٢٠٨/٥ وأبو داود فى المناسك (١٨٤٧) والترمذى فى الحج (٨٣٧) وأحمد ٣٣/٦ ، ٨٧ ، ٩٧ ، ١٦٤ ، ٢٥٩ عن عائشة .

الذى أخذه الله على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره . وقيل : هو وصية الله إلى خلقه ، وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته ، فى كتبه على ألسن رسله . ونقضهم ذلك : ترك العمل به . وقيل : بل هو نصب الأدلة على وحدانيته بالسموات والأرض ، وسائر مخلوقاته ، ونقضه : ترك النظر فيه . وقيل : هو ما عهده إلى الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس . والميثاق : العهد المؤكد باليمين ، مفعال من الوثاقة ، وهى الشدة فى العقد والربط ، والجمع المواثيق والمياثيق ؛ وأنشد ابن الأعرابى :

حِمىً لا يُحَلُّ الدَّهْرَ إلا بِإذْننا وَلا نَسْأَلُ الأقوامَ عَهْدَ المِيَاثِق (١)

واستعمال النقض فى إبطال العهد على سبيل الاستعارة . والقطع معروف والمصدر فى الرحم القطيعة ، وقطعت الحبل قطعًا ، وقطعت النهر قطعًا و « ما » فى قوله : ﴿ **ما أمر الله به** ﴾ فى موضع نصب بـ ﴿ **يقطعون** ﴾، و﴿**أن يوصل**﴾ فى محل نصب بأمر . ويحتمل أن يكون بدلاً من « ما » ، أو من الهاء فى « به » . واختلفوا ما هو الشيء الذى أمر الله بوصله، فقيل : الأرحام . وقيل : أمر أن يوصل القول بالعمل . وقيل : أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه ، فقطعوه بتصديق بعضهم، وتكذيب البعض الآخر . وقيل : المراد به حفظ شرائعه وحدوده التى أمر فى كتبه المنزلة ، وعلى ألسن رسله بالمحافظة عليها ، فهى عامة ، وبه قال الجمهور ، وهو الحق .

والمراد بالفساد فى الأرض : الأفعال والأقوال المخالفة لما أمر الله به ، كعبادة غيره ، والإضرار بعباده ، وتغيير ما أمر بحفظه ، وبالجملة فكل ما خالف الصلاح شرعًا أو عقلاً فهو فساد ، والخسران : النقصان ، والخاسر هو الذى نقص نفسه من الفلاح والفوز ، وهؤلاء لما استبدلوا النقض بالوفاء ، والقطع بالوصل ، كان عملهم فسادًا لما نقصوا أنفسهم من الفلاح والربح .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال : لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين قوله : ﴿ مثلهم كمثل الذى استوقد نارًا ﴾ [البقرة : ١٧] ، وقوله: ﴿ أو كصيب من السماء ﴾[البقرة : ١٩] . قال المنافقون : الله أعلا وأجل من أن يضرب هذه الأمثال ، فأنزل الله : ﴿ **إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلا**﴾ الآية(٢) . وأخرج الواحدى فى تفسيره عن ابن عباس قال : إن الله ذكر آلهة المشركين فقال : ﴿ وإن يسلبهم الذباب شيئًا ﴾ [الحج : ٧٣] ، وذكر كيد الآلهة فجعله كبيت العنكبوت ، فقالوا : أرأيت حيث ذكر الله الذباب والعنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد أى شيء كان يصنع بهذا ؟ فأنزل الله : ﴿ **إن الله لا يستحيى** ﴾ (٣). وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن

---

(١) البيت لعياض بن درة الطائى . وفى اللسان وشرح القاموس : وثق : عقد الميثاق .

(٢) ابن جرير ١٣٨/١ . (٣) الواحدى فى أسباب النزول ص ١٣ .

المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة نحو قول ابن عباس : وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: لما نزلت: ﴿يأيها الناس ضرب مثل ﴾ [الحج : ٧٣] قال المشركون : ما هذا من الأمثال فيضرب؟ فأنزل الله هذه الآية [(١)] .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى : **﴿ فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم ﴾** قال : يؤمن به المؤمن ويعلمون أنه الحق من ربهم ويهديهم الله به ، ويعرفه الفاسقون فيكفرون به . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود، وناس من الصحابة ، فى قوله: **﴿ يضل به كثيراً ﴾** يعنى المنافقين **﴿ ويهدى به كثيراً﴾** يعنى المؤمنين ، **﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾** قال : هم المنافقون . وفى قوله : **﴿ ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه﴾** قال : هو ما عهد إليهم فى القرآن فأقرُّوا به ثم كفروا فنقضوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: **﴿وما يضل به إلا الفاسقين ﴾** يقول : يعرفه الكافرون فيكفرون به. وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : فسقوا، فأضلهم الله بفسقهم .

وأخرج البخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعد بن أبى وقاص قال : الحرورية هم الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه[(٢)] ، وكان يسميهم الفاسقين[(٣)]. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : ما نعلم الله أوعد فى ذنب ما أوعد فى نقض هذا الميثاق ، فمن أعطى عهد الله وميثاقه من ثمرة قلبه ، فليُوفِّ به الله، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ فى أحاديث ثابتة فى الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة النهى عن نقض العهد ، والوعيد الشديد عليه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : **﴿ ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل﴾** قال : الرحم والقرابة[(٤)] . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : **﴿ ويفسدون فى الأرض ﴾** قال : يعملون فيها بالمعصية. وأخرج ابن المنذر عن مقاتل فى قوله : **﴿ أولئك هم الخاسرون ﴾** يقول : هم أهل النار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، عن ابن عباس قال : كل شىء نسبه الله إلى غيرأهل الإسلام مثل خاسر ومسرف وظالم ومجرم وفاسق فإنما يعنى به الكفر ، وما نسبه إلى أهل الإسلام فإنما يعنى به الذم .

---

(١) روى نحوه ابن جرير ١/١٣٨ من طريق عبد الرزاق عن معمر ، والواحدى فى أسباب النزول ص١٢ عن الحسن وقتادة .

(٢) الحرورية هم الخوارج ، وسموا بذلك نسبة إلى حروراء ـ بفتح الحاء والراء وسكون الواو ، ويقال : بفتح فضم ـ وهى قرية أو كورة بظاهر الكوفة، كانوا قد انحازوا إليها بعد رجوع على ـ رضى الله عنه ـ من صفين إلى الكوفة . انظر : فتح البارى ١/ ٤٢٢ .

(٣) جزء من حديث سعد بن أبى وقاص : أخرجه البخارى فى التفسير (٤٧٢٨) وابن جرير ١٦/ ٢٧ .

(٤) ابن جرير ١/ ٤١٦ ط . الشيخ شاكر وقد بين الله ذلك فى قوله تعالى : **﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم ﴾** [محمد : ٢٢] .

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨)﴾.

﴿كيف﴾ مبنية على الفتح لخفته ، وهى فى موضع نصب بـ ﴿تكفرون﴾ ، ويسأل بها عن الحال ، وهذا الاستفهام هو للإنكار عليهم ، والتعجب من حالهم ، وهى متضمنة لهمزة الاستفهام ، والواو فى ﴿وكنتم﴾ للحال ، و«قد» مقدرة كما قال الزجاج والفراء ، وإنما صح جعل هذا الماضى حالاً ؛ لأن الحال ليس هو مجرد قوله: ﴿كنتم أمواتًا﴾ بل هو ما بعده إلى قوله : ﴿ترجعون﴾ كما جزم به صاحب الكشاف ، كأنه قال : كيف تكفرون وقصتكم هذه؟ أى وأنتم عالمون بهذه القصة ، وبأولها وآخرها، والأموات جمع ميت .

واختلف المفسرون فى ترتيب هاتين الموتتين والحياتين ، فقيل : إن المراد ﴿كنتم أمواتًا﴾ قبل أن تخلقوا ، أى معدومين ؛ لأنه يجوز إطلاق اسم الموتى على المعدوم ؛ لاجتماعهما فى عدم الإحساس﴿فأحياكم﴾ أى خلقكم، ثم ﴿يميتكم﴾ عند انقضاء آجالكم ﴿ثم يحييكم﴾ يوم القيامة . وقد ذهب إلى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم . قال ابن عطية : وهذا القول هو المراد بالآية ، وهو الذى لا محيد للكفار عنه ، وإذا أذعنت نفوس الكفار بكونهم كانوا معدومين، ثم أحياء فى الدنيا ، ثم أمواتا فيها لزمهم الإقرار بالحياة الأخرى . قال غيره : والحياة التى تكون فى القبر على هذا التأويل فى حكم حياة الدنيا .

وقيل : إن المراد : كنتم أمواتًا فى ظهر آدم ، ثم أخرجكم من ظهره كالذر ، ثم يميتكم موت الدنيا ، ثم يبعثكم . وقيل: ﴿كنتم أمواتًا﴾ أى نطفًا فى أصلاب الرجال ، ثم يحييكم حياة الدنيا ﴿ثم يميتكم﴾ بعد هذه الحياة ﴿ثم يحييكم﴾ فى القبور ثم ﴿يميتكم﴾ فى القبر، ثم ﴿يحييكم﴾ الحياة التى ليس بعدها موت .

قال القرطبى[(١)] : فعلى هذا التأويل هى ثلاث موتات ، وثلاث إحياءات ، وكونهم موتى فى ظهر آدم ، وإخراجهم من ظهره ، والشهادة عليهم ، غير كونهم نطفًا فى أصلاب الرجال، فعلى هذا يجىء أربع موتات وأربع إحياءات ، وقد قيل : إن الله تعالى أوجدهم قبل خلق آدم كالهباء [(٢)] وأماتهم ، فيكون على هذا خمس موتات ، وخمس إحياءات وموتة سادسة للعصاة من أمة محمد ﷺ كما ورد فى الحديث : « ولكن ناسًا أصابتهم النار بذنوبهم فأماتهم الله إماتة ، حتى إذا كانوا فحمًا أذن فى الشفاعة فجىء بهم » إلى أن قال : «فينبتون نبات الحبة فى حميل السيل » [(٣)] . وهو فى الصحيح من حديث أبى سعيد [(٤)] .

وقوله : ﴿ثم إليه ترجعون﴾ أى : إلى الله سبحانه، فيجازيكم بأعمالكم . وقد قرأ

---

(١) القرطبى ١ / ٢١٤ . (٢) فى الأصل : «كالبهائم » والصواب «كالهباء » كما فى القرطبى ١/ ٢١٤ .

(٣) حميل السيل : هو ما جاء به السيل من طين أو غثاء . النهاية فى غريب الحديث ١/ ٤٤٢ . ومعناه :محمول السيل ، والمراد : التشبيه فى سرعة النبات وحسنه وطراوته .

(٤) جزء من حديث صحيح : أخرجه البخارى فى الأذان (٨٠٦) ومسلم فى الإيمان (١٨٣/ ٣٠٢) .

يحيى بن يعمر ، وابن أبي إسحاق ، ومجاهد ، وسلام ، ويعقوب بفتح حرف المضارعة . وقرأ الجماعة بضمه . قال في الكشاف : عطف الأول بالفاء، وما بعده بثم ؛ لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ ، وأما الموت فقد تراخى عن الإحياء ، والإحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت إن أريد به النشور تراخيًا ظاهرًا ، وإن أريد به إحياء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه، والرجوع إلى الجزاء أيضًا متراخ عن النشور . انتهى . ولا يخفاك أنه إن أراد بقوله : إن الإحياء الأول قد تعقب الموت أنه وقع على ما هو متصف بالموت ، فالموت الآخر وقع على آخر أوقات موته ، كما وقع الثاني عند آخر أوقات حياته ، فتأمل هذا .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود، وناس من الصحابة في قوله تعالى :﴿ **وكنتم أمواتًا** ﴾ الآية ، قال : لم تكونوا شيئًا فخلقكم ﴿ **ثم يميتكم ثم يحييكم** ﴾ يوم القيامة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن أبي صالح قال : يميتكم ثم يحييكم في القبر ثم يميتكم . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله : ﴿ **وكنتم أمواتًا** ﴾ قال : حين لم تكونوا شيئًا ، ثم أماتهم ثم أحياهم يوم القيامة ، ثم يرجعون إليه بعد الحياة . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، قال: خلقهم من ظهر آدم ، فأخذ عليهم الميثاق ثم أماتهم ، ثم خلقهم في الأرحام ، ثم أماتهم ، ثم أحياهم يوم القيامة . والصحيح الأول .

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٩) ﴾ .

قال ابن كيسان : ﴿ **خلق لكم** ﴾ أى من أجلكم ، وفيه دليل على أن الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة ، حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل ، ولا فرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من غير ضرر ، وفي التأكيد بقوله: ﴿**جميعًا** ﴾ أقوى دلالة على هذا . وقد استدلَّ بهذه الآية على تحريم أكل الطين ؛ لأنه تعالى خلق لنا ما في الأرض دون نفس الأرض. وقال الرازي في تفسيره : إن لقائل أن يقول : إن في جملة الأرض ما يطلق عليه أنه في الأرض، فيكون جامعًا للوصفين ، ولا شك أن المعادن داخلة في ذلك ، وكذلك عروق الأرض وما يجرى مجرى البعض لها، ولأن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه. انتهى . وقد ذكر صاحب الكشاف ما هو أوضح من هذا ، فقال : فإن قلت : هل لقول من زعم أن المعنى خلق لكم الأرض وما فيها وجه صحة ؟ قلت : إن أراد بالأرض الجهات السفلية دون الغبراء ، كما تذكر السماء ويراد الجهات العلوية ، جاز ذلك، فإن الغبراء وما فيها واقعة في الجهات السفلية . انتهى . وأما التراب فقد ورد في السنة تحريمه ، وهو أيضًا ضار فليس مما ينتفع به أكلاً ، ولكنه ينتفع به في منافع أخرى ، وليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الأكل ، بل كل ما يصدق عليه أنه ينتفع به بوجه من الوجوه . و ﴿ **جميعًا** ﴾ منصوب على الحال .

والاستواء في اللغة : الاعتدال والاستقامة ، قاله في الكشاف ، ويطلق على الارتفاع ،

والعلو على الشيء ، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنت وَمَن مَعَكَ عَلَى الفُلْكِ ﴾ [المؤمنون : ٢٨]، وقال : ﴿ لتستووا على ظهوره ﴾ [الزخرف : ١٣] وهذا المعنى هو المناسب لهذه الآية . وقد قيل : إن هذه الآية من المشكلات . وقد ذهب كثير من الأئمة إلى الإيمان بها ، وترك التعرض لتفسيرها ، وخالفهم آخرون . والضمير في قوله : ﴿ فسوّاهُن ﴾ مبهم يفسره ما بعده كقولهم : زيد رجلاً . وقيل: إنه راجع إلى السماء ؛ لأنها في معنى الجنس ، والمعنى : أنه عدل خلقهن فلا اعوجاج فيه . وقد استدل بقوله : ﴿ ثم استوى ﴾ على أن خلق الأرض متقدم على خلق السماء . وكذلك الآية التي في « حم السجدة » . وقال في النازعات : ﴿أأنتم أشد خلقا أم السماء بناها ﴾ [النازعات: ٢٧] فوصف خلقها ، ثم قال :﴿ والأرض بعد ذلك دحاها﴾ [النازعات: ٣٠] فكأن السماء على هذا خلقت قبل الأرض ، وكذلك قوله تعالى : ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ﴾ [الأنعام : ١] وقد قيل : إن خلق جرم الأرض متقدم على السماء ودحوها متأخر . وقد ذكر نحو هذا جماعة من أهل العلم . وهذا جمع جيد لابد من المصير إليه ، ولكن خلق ما في الأرض لا يكون إلا بعد الدحو . والآية المذكورة هنا دلت على أنه خلق ما في الأرض قبل خلق السماء ، وهذا يقتضي بقاء الإشكال ، وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع .

وقوله : ﴿ سبع سموات ﴾ فيه التصريح بأن السموات سبع ، وأما الأرض فلم يأت في ذكر عددها إلا قوله تعالى : ﴿ ومن الأرض مثلهن ﴾ [الطلاق : ١٢] فقيل : أي في العدد. وقيل : أي في غلظهن وما بينهن . وقال الداودي : إن الأرض سبع ، ولكن لم يفتق بعضها من بعض ، والصحيح أنها سبع كالسموات . وقد ثبت في الصحيح قوله ﷺ : « من أخذ شبرًا من الأرض ظلمًا طوقه الله من سبع أرضين » ، وهو ثابت من حديث عائشة، وسعيد بن زيد (١) . ومعنى قوله تعالى : ﴿ سوّاهن ﴾ سوى سُطوحَهُن بالإملاس . وقيل : جعلهن سواء . قال الرازي في تفسيره : فإن قيل : فهل يدل التنصيص على سبع سموات ، أي فقط ؟ قلنا : الحق أن تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفي الزائد . والله أعلم . انتهى. وفي هذا إشارة إلى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع . ونحن نقول : إنه لم يأتنا عن الله ولا عن رسوله إلا السبع ، فنقتصر على ذلك ، ولا نعمل بالزيادة إلا إذا جاءت من طريق الشرع ، ولم يأت شيء من ذلك ، وإنما أثبت لنفسه سبحانه أنه بكل شيء عليم ؛ لأنه يجب أن يكون عالمًا بجميع ما ثبت أنه خالقه .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ **هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعًا**﴾ قال : سخر لكم ما في الأرض جميعا كرامة من الله ، ونعمة لابن آدم ،

---

(١) البخاري في بدء الخلق (٣١٩٥ ، ٣١٩٦ ، ٣١٩٨) ومسلم في المساقاة (١٦١٠ / ١٣٧ ـ ١٤٠) ، (١٦١٢/ ١٤٢) وأحمد ١/ ١٨٧ـ ١٩٠ وهو ثابت من حديث أبي هريرة عند مسلم في المساقاة (١٦١١/ ١٤١) وأحمد ٢/ ١٨٧ ، ٣٨٨ ، ٤٣٢ .

وبلغة ومنفعة إلى أجل . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ فى العظمة عن مجاهد فى قوله : ﴿ **هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعًا** ﴾ قال : سخر لكم ما فى الأرض جميعا ، ﴿ **ثم استوى إلى السماء** ﴾ قال :خلق الأرض قبل السماء ، فلما خلق الأرض ثار منها دخان ، فذلك قوله:﴿ **ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات**﴾ يقول :خلق سبع سموات بعضهن فوق بعض ، وسبع أرضين بعضهن فوق بعض .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ **هو الذى خلق لكم ما فى الأرض** ﴾ الآية، قالوا : إن الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئًا قبل الماء ، فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخانًا فارتفع فوق الماء فسما عليه ، فسماه سماء، ثم انبسَّ الماء (١) فجعله أرضًا واحدة، ثم فتقها سبع أرضين فى يومين ، الأحد ، والإثنين ، فخلق الأرض على حوت ، وهو الذى ذكره فى قوله: ﴿ ن والقلم ﴾ [القلم :١] والحوت فى الماء ، والماء على ظهر صفاة، والصفاة على ظهر ملك ، والملك على صخرة ، والصخرة فى الريح ، وهى الصخرة التى ذكر لقمان ليست فى السماء ولا فى الأرض ، فتحرك الحوت ، فاضطرب ، فتزلزلت الأرض ، فأرسى عليها الجبال فقرت ، فذلك قوله تعالى : ﴿ وألقى فى الأرض رواسى أن تميد بكم ﴾ [لقمان: ١٠] وخلق الجبال فيها وأقوات أهلها ، وسخرها ، وما ينبغى لها فى يومين ، فى الثلاثاء ، والأربعاء ، وذلك قوله : ﴿ أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض﴾ إلى قوله : ﴿وبارك فيها ﴾ يقول :أنبت شجرها ﴿ وقدر فيها أقواتها ﴾ يقول: أقوات أهلها ﴿ فى أربعة أيام سواء للسائلين ﴾ [فصلت:٩، ١٠] يقول : من سأل فهكذا الأمر ﴿ ثم استوى إلى السماء وهى دخان ﴾ [فصلت : ١١] وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس ، فجعلها سماء واحدة ، ثم فتقها فجعلها سبع سموات فى يومين ، فى الخميس والجمعة ؛ وإنما سمى يوم الجمعة ؛ لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض ﴿ وأوحى فى كل سماء أمرها ﴾ [فصلت : ١٢] قال :خلق فى كل سماء خلقها ، من الملائكة ، والخلق الذى فيها ، من البحار وجبال البرد ، وما لا يعلم ، ثم زين السماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة وحفظًا من الشياطين ، فلما فرغ من خلق ما أحب استوى على العرش (٢) . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ثم استوى إلى السماء** ﴾ يعنى : صعد أمره إلى السماء ، فسواهنَّ : يعنى خلق سبع سموات ، قال : أجرى النار على الماء ، فبخر البحر ، فصعد فى الهواء، فجعل السموات منه(٣) .

---

(١) انبس الماء : سار وتفرق فى الأرض .

(٢) ابن جرير ١/١٥٢، ١٥٣ والبيهقى فى الأسماء والصفات ص٤٨٢ ، ط . الكتب العلمية . ومثل هذا القصص هو من الإسرائيليات التى لم يرد بها نقل صحيح ، وانظر فى ذلك : ما كتبه الدكتور محمد أبو شهبة فى هذا الموضوع فى كتابه « الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير» ص ٤٠١ وما بعدها .

(٣) البيهقى فى الأسماء والصفات ص٥٢٠ ، وفى الإسناد محمد بن السائب الكلبى متروك ، ورمى بالرفض .

وقد ثبت عن النبى ﷺ من حديث أبى هريرة فى الصحيح قال : أخذ النبى ﷺ بيدى فقال : « خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم يوم الجمعة بعد العصر » (١) . وقد ثبت عن النبى ﷺ من طرق ، عند أهل السنن وغيرهم ، عن جماعة من الصحابة أحاديث فى وصف السموات ، وأن غلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام ، وما بين كل سماء إلى سماء خمسمائة عام ، وأنها سبع سموات ، وأن الأرض سبع أرضين . وكذلك ثبت فى وصف السماء آثار عن جماعة من الصحابة ، وقد ذكر السيوطى فى الدر المنثور بعض ذلك ، فى تفسير هذه الآية ، وإنما تركنا ذكره هاهنا لكونه غير متعلق بهذه الآية على الخصوص ، بل هو متعلق بما هو أعم منها .

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ (٣٠) ﴾ .

« إذ » من الظروف الموضوعة للتوقيت وهى للمستقبل ، و إذا للماضى ، وقد توضع إحداهما موضع الأخرى . وقال المبرّد : هى مع المستقبل للمضى ، ومع الماضى للاستقبال . وقال أبو عبيدة : إنها هنا زائدة . وحكاه الزّجّاج وابن النحاس، وقالا : هى ظرف زمان ليست مما يزاد ، وهى هنا فى موضع نصب بتقدير : اذكر أو بقالوا . وقيل : هو متعلق بـ ﴿ خلق لكم ﴾ [البقرة : ٢٩] ، وليس بظاهر. والملائكة : جمع ملَكَ بوزن فَعَل ، قاله ابن كيسان . وقيل : جمع مَلأك بوزن مَفْعَل ، قاله أبو عبيدة ، من لأك : إذا أرسل ، والألوكة: الرسالة . قال لبيد :

وغُـلامٍ أرْسَلَتْـهُ أمـهُ ... بَألـوكَ فَبَـذلْنَـا مَـا سَـأَل(٢)

وقال عدى بن زيد :

أبْـلغِ النُّعمـانَ عَنِى مألكًا ... أنَّه قَدْ طَال حَبْسِي وَانْتِظَارى (٣)

ويقال : ألكنى : أى أرسلنى . وقال النضر بن شميل : لا اشتقاق للملك عند العرب ، والهاء فى الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع ، ومثله الصلادمة ، والصلادم : الخيل الشداد واحدها صلدم . وقيل : هى للمبالغة ، كعلامة ونسّابة. و ﴿ جاعل ﴾ هنا من جعل المتعدى إلى

(١) مسلم فى صفات المنافقين (٢٧٨٩ / ٢٧) وأحمد ٢/ ٣٢٧ .

(٢) ديوانه القصيدة رقم ٣٧ ، البيت ١٦ . وقوله : « وغلام » مجرور بواو ، أى أرسلت الغلام أمه تلتمس من معروف لبيد ، فأعطاها ما سألت .

(٣) الأغانى ٢/ ١٤ والعقد الفريد ٥/ ٢٦١ وهى إحدى قصائد عدى التى كان يكتبها إلى النعمان لما حبسه فى محبس لا يدخل عليه فيه أحد ، وبعده البيت المشهور وهو تمامه :

لو بغير الماء حلقى شرق ... كنت كالغصان بالماء اعتصارى

مفعولين . وذكر المطرزى أنه بمعنى خالق ، وذلك يقتضى أنه متعدّ إلى مفعول واحد، والأرض هنا : هى هذه الغبراء ولا يختص ذلك بمكان دون مكان، وقيل : إنها مكة . والخليفة هنا معناه: الخالف لمن كان قبله من الملائكة، ويجوز أن يكون بمعنى : المخلوف ، أى يخلفه غيره قيل : هو آدم . وقيل : كل من له خلافة فى الأرض ، ويقوى الأول قوله : ﴿ **خليفة** ﴾ دون خلائف ، واستغنى بآدم عن ذكر من بعده .

قيل : خاطب الله الملائكة بهذا الخطاب ؛ لا للمشورة ، ولكن لاستخراج ما عندهم . وقيل : خاطبهم بذلك لأجل أن يصدر منهم ذلك السؤال ، فيجابون بذلك الجواب . وقيل : لأجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم . وأما قولهم : ﴿**أتجعل فيها من يفسد فيها**﴾ فظاهره أنهم استنكروا استخلاف بنى آدم فى الأرض ، لكونهم مظنة للإفساد فى الأرض ؛ وإنما قالوا هذه المقالة قبل أن يتقدم لهم معرفة ببنى آدم ، بل قبل وجود آدم ، فضلاً عن ذريته ، لعلم قد علموه من الله سبحانه بوجه من الوجوه ، لأنهم لا يعلمون الغيب ؛ قال بهذا جماعة من المفسرين. وقال بعض المفسرين : إن فى الكلام حذفًا ، والتقدير : إنى جاعل فى الأرض خليفة يفعل كذا وكذا ، فقالوا : ﴿ **أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء** ﴾ . وقوله : ﴿**يفسد**﴾ قائم مقام المفعول الثانى . والفساد ضد الصلاح . وسفك الدم : صبه ، قاله ابن فارس والجوهرى ، ولا يستعمل السفك إلا فى الدم . وواحد الدماء : دم ، وأصله دمى حذف لامه . وجملة :﴿ **ونحن نسبح بحمدك** ﴾ حالية . والتسبيح فى كلام العرب : التنزيه والتبعيد من السوء على وجه التعظيم . قال الأعشى :

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِى فَخْرُهُ سُبْحانَ مَن عَلْقَمة الفَاخِرِ (١)

و ﴿ **بحمدك** ﴾ فى موضع الحال ، أى حامدين لك ، وقد تقدم معنى الحمد . والتقديس: التطهير، أى ونطهرك عما لا يليق بك مما نسبه إليك الملحدون ، وافتراه الجاحدون. وذكر فى الكشاف : « أن معنى التسبيح والتقديس واحد ، وهو تبعيد الله من السوء ، وأنهما من سبح فى الأرض والماء ، وقدّس فى الأرض إذا ذهب فيها وأبعد » (٢) ،وفى القاموس وغيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، والتأسيس خير من التأكيد ، خصوصًا فى كلام الله سبحانه. ولما كان سؤالهم واقعًا على صفة تستلزم إثبات شىء من العلم لأنفسهم ، أجاب الله سبحانه عليهم بقوله : ﴿ **إنى أعلم ما لا تعلمون** ﴾ وفى هذا الإجمال ما يغنى عن التفصيل ، لأن من علم ما لا يعلم المخاطب له كان حقيقًا بأن يسلم له ما يصدر عنه ، وعلى من لا يعلم

---

(١) ديوانه ١٠٦ من قصيدته المشهورة التى قالها فى هجاء علقمة بن علاثة فى خبر مفاخرة علقمة وعامر بن الطفيل. الأغانى ١٥/ ٥٠ ـ ٥٦ وذكر ابن الشجرى فى أماليه ١/ ٣٤٨ عن أبى الخطاب الأخفش قال : « وإنما ترك التنوين فى سبحان ، وترك صرفه ؛ لأنه صار عندهم معرفة » ، وقال فى ٢/ ٢٥٠ :« لم يصرفه؛ لأن فيه الألف والنون زائدتان وأنه علم التسبيح ، فإن نكرته صرفته ».

(٢) الكشاف ١/ ١٢٥ .

أن يعترف لمن يعلم ، بأن أفعاله صادرة على ما يوجبه العلم ، وتقتضيه المصلحة الراجحة ، والحكمة البالغة . ولم يذكر متعلق قوله : ﴿ **تعلمون** ﴾ ليفيد التعميم ، ويذهب السامع عند ذلك كل مذهب ، ويعترف بالعجز ويقر بالقصور .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس ، قال : إن الله أخرج آدم من الجنة قبل أن يخلقه ثم قرأ : ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة** ﴾ . وأخرج الحاكم وصححه عنه أيضًا نحوه ، وزاد : وقد كان فيها قبل أن يخلق بألفى عام الجن بنو الجان ، فأفسدوا فى الأرض ، وسفكوا الدماء ، فلما أفسدوا فى الأرض بعث الله عليهم جنودًا من الملائكة ، فضربوهم حتى ألحقوهم بجزائر البحور ، فلما قال الله : ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء** ﴾ كما فعل أولئك الجان، فقال الله : ﴿**إنى أعلم مالا تعلمون** ﴾ [(١)] . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمرو مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أطول منه . وأخرج ابن جرير وابن عساكر عن ابن مسعود ، وناس من الصحابة قال : لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش ، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم: الجن ، وإنما سمُّوا الجن ؛ لأنهم خزان الجنة، وكان إبليس مع ملكه خازنًا ، فوقع فى صدره كبر ، وقال : ما أعطانى الله هذا إلا لمزية لى . فاطلع الله على ذلك منه ، فقال للملائكة . ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة** ﴾ قالوا : ربنا وما يكون ذلك الخليفة ؟ قال : يكون له ذرية يفسدون فى الأرض ويتحاسدون ، ويقتل بعضهم بعضًا ، قالوا :ربنا ﴿**أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء** ﴾ ؟ قال :﴿ **إنى أعلم ما لا تعلمون**﴾ [(٢)]. وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية قال : قد علمت الملائكة ، وعلم الله، أنه لا شيء أكره عند الله من سفك الدماء ، والفساد فى الأرض . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : إياكم والرأى ، فإنَّ الله ردَّ الرأى على الملائكة ، وذلك أن الله قال : ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة** ﴾ قالت الملائكة : ﴿ **أتجعل فيها من يفسد فيها** ﴾ قال : ﴿**إنى أعلم ما لا تعلمون** ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن عساكر عن ابن سابط[(٣)]؛ أن النبى ﷺ قال : «دحيت الأرض من مكة وكانت الملائكة تطوف بالبيت ، فهى أول من طاف به ، وهى الأرض التى قال الله : ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة** ﴾ »[(٤)] . قال ابن كثير: وهذا

---

(١) صححه الحاكم ٢/ ٢٦١ ووافقه الذهبى .

(٢) ابن جرير ١/ ١٥٧ من طريق السدى عن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة ، وقد سبق بيان ضعف هذا الإسناد .

(٣) فى المطبوعة : « عن أبى سابط »، والصواب : « عن ابن سابط » ، وهو عبد الرحمن بن سابط الجمحى ، مكى ، روى عن عمر مرسل ، وعن جابر بن عبد الله متصل ، وثقه ابن معين وأبو زرعة . انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٢٤٠ .

(٤) ابن جرير ١/ ١٥٦ وذكر ابن كثير ١/ ١٢٢ إسناد ابن أبى حاتم وقال ما نقله المصنف .

مرسل فى سنده ضعف، وفيه مدرج ، وهو أن المراد بالأرض مكة، والظاهر أن المراد بالأرض أعم من ذلك . انتهى .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : التسبيح والتقديس المذكور فى الآية هو الصلاة. وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب التوبة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ: « إن أول من لبى الملائكة . قال الله تعالى : ﴿ **إنى جاعل فى الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء** ﴾ قال : فرادُّوه فأعرض عنهم ، فطافوا بالعرش ست سنين يقولون :لبيك لبيك اعتذارًا إليك، لبيك لبيك نستغفرك ونتوب إليك» . وثبت فى الصحيح من حديث أبى ذر؛ أن النبى ﷺ قال : « أحب الكلام إلى الله ما اصطفاه لملائكته سبحان ربى وبحمده» [١] .وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ **ونقدس لك**﴾ قال : نصلى لك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : التقديس : التطهير . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **ونقدس لك** ﴾ قال : نعظمك ونكبرك . وأخرجا عن أبى صالح قال : نعظمك ونحمدك.

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿**أعلم ما لا تعلمون** ﴾ قال:

علم من إبليس المعصية وخلقه لها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى تفسيرها قال :كان فى علم الله أنه سيكون من الخليقة أنبياء ، ورسل ، وقوم صالحون ، وساكنو الجنة . وأخرج أحمد وعبد بن حميد ، وابن حبان فى صحيحه ، والبيهقى فى الشعب عن عبد الله بن عمر ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب ﴿ **أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء** ﴾ الآية . قالوا : ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم . قال الله لملائكته : هلموا ملكين من الملائكة ، حتى يهبطا إلى الأرض، فننظر كيف يعملان ؟ فقالوا : ربنا هاروت وماروت . قال : فاهبطا إلى الأرض . فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر ». وذكر القصة [٢] . وقد ثبت فى كتب الحديث المعتبرة أحاديث من طريق جماعة من الصحابة فى صفة خلقه سبحانه لآدم ، وهى موجودة فلا نطوّل بذكرها .

﴿ **وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَا**

---

(١) مسلم فى الذكر (٢٧٣١ / ٨٤ ، ٨٥).

(٢) أحمد ٢/ ١٣٤ وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ١٣٧ : « ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة » وصححه ابن حبان (٦١٥٣) والبيهقى فى الشعب (١٦٠ ، ١٦١) وانظر: الحاكم فى المستدرك ٤/ ٦٠٧ . وسيأتى الكلام على هذه النصوص عند الآية (١٠٢) من السورة .

آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣) ﴾ .

﴿ آدم ﴾ أصله : أأدم بهمزتين ، إلا أنهم ليَّنُوا الثانية ، وإذا حركت قلبت واوا ، كما قالوا فى الجمع: أوادم ، قاله الأخفش . واختلف فى اشتقاقه ؛ فقيل : من أديم الأرض وهو وجهها . وقيل : من الأدمة وهى السمرة . قال فى الكشاف : وما آدم إلا اسم عجمى ، وأقرب أمره أن يكون على فاعل كآزر ، وعازر ، وعابر ، وشالخ ، وفالغ، وأشباه ذلك . و﴿الأسماء ﴾ هى العبارات ، والمراد : أسماء المسميات ، قال بذلك أكثر العلماء ، وهو المعنى الحقيقى للاسم . والتأكيد بقوله : ﴿ كلها ﴾ يفيد أنه علمه جميع الأسماء ، ولم يخرج عن هذا شىء منها، كائنا ما كان . وقال ابن جرير (١) : إنها أسماء الملائكة وأسماء ذرية آدم ثم رجح هذا وهو غير راجح . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : أسماء الذرية . وقال الربيع ابن خيثم : أسماء الملائكة .

واختلف أهل العلم : هل عرض على الملائكة المسميات أو الأسماء ؟ والظاهر الأول ؛ لأن عرض نفس الأسماء غير واضح . وعرض الشىء : إظهاره ، ومنه عرض الشىء للبيع . وإنما ذكر ضمير المعروضين تغليبًا للعقلاء على غيرهم . وقرأ ابن مسعود: « عَرَضهنّ » وقرأ أبَى : « عرضها » . وإنما رجع ضمير ﴿ عرضهم ﴾ على مسميات مع عدم تقدم ذكرها ، لأنه قد تقدم ما يدل عليها ، وهو أسماؤها . قال ابن عطية : والذى يظهر أن الله علَّم آدم الأسماء ، وعرض عليه مع ذلك الأجناس أشخاصًا ، ثم عرض تلك على الملائكة ، وسألهم عن أسماء مسمياتها التى قد تعلمها آدم ، فقال لهم آدم : هذا اسمه كذا ، وهذا اسمه كذا (٢) . قال الماوردى : فكان الأصح توجه العرض إلى المسمين . ثم فى زمن عرضهم قولان : أحدهما : أنه عرضهم بعد أن خلقهم . الثانى : أنه صورهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم .

وأما أمره سبحانه للملائكة بقوله : ﴿ أنبئونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ﴾ فهذا منه تعالى لقصد التبكيت لهم، مع علمه بأنهم يعجزون عن ذلك . والمراد :﴿ إن كنتم صادقين﴾ أن بنى آدم يفسدون فى الأرض فأنبئونى ، كذا قال المبرد . وقال أبو عبيد وابن جرير : إن بعض المفسرين قال: معنى ﴿ إن كنتم صادقين ﴾:إذ كنتم، قالا: وهذا خطأ. ومعنى﴿أنبئونى﴾ أخبرونى.فلما قال لهم ذلك اعترفوا بالعجز والقصور فقالوا:﴿سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا﴾. وسبحان منصوب على المصدرية عند الخليل وسيبويه. وقال الكسائى: هو منصوب

---

(١) ابن جرير ١/ ١٧١ والقرطبى ١/ ٢٤١ وزاد المسير ١/ ٦٢ .

(٢) قال ابن كثير ١/١٢٧ : « والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها ، ذواتها وصفاتها وأفعالها ، كما قال ابن عباس » واستدل بحديث البخارى فى التفسير (٤٤٧٦) عن أنس ــ رضى الله عنه ــ أن النبى ﷺ قال : «يجتمع المؤمنون يوم القيامة ، فيقولون : لو استشفعنا إلى ربنا ، فيأتون آدم ، فيقولون: أنت أبو الناس ، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شىء . . . » الحديث .

على أنه منادى مضاف ، وهذا ضعيف جداً . والعليم للمبالغة والدلالة على كثرة المعلومات . والحكيم :صيغة مبالغة فى إثبات الحكمة له .ثم أمر الله سبحانه آدم أن يعلمهم بأسمائهم بعد أن عرضهم على الملائكة فعجزوا ، واعترفوا بالقصور ، ولهذا قال سبحانه : ﴿**ألم أقل لكم**﴾ الآية. قال فيما تقدم: ﴿ أعلم ما لا تعلمون﴾ [البقرة : ٣٠] ثم قال هنا :﴿ **أعلم غيب السموات والأرض** ﴾ تدرجًا من المجمل إلى ما هو مبين بعض بيان ، ومبسوط بعض بسط ، وفى اختصاصه بعلم غيب السموات والأرض ردّ لما يتكلفه كثير من العباد من الاطلاع على شيء من علم الغيب ، كالمنجمين ، والكهان ، وأهل الرمل ، والسحر والشعوذة . والمراد بما يبدون وما يكتمون : ما يظهرون ويسرون ، كما يفيده معنى ذلك عند العرب ؛ ومن فسره بشيء خاص فلا يقبل منه ذلك إلا بدليل .

وقد أخرج الفريابى وابن سعد وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس؛ قال : إنما سمى آدم ؛ لأنه خلق من أديم الأرض [١] . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وعلم آدم الأسماء كلها** ﴾ قال : علمه اسم الصحفة ، والقدر ، وكل شيء . وأخرج ابن جرير عنه نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه فى تفسير الآية قال: عرض عليه أسماء ولده ، إنسانًا إنسانًا والدواب ، فقيل : هذا الجمل ، هذا الحمل ، هذا الفرس . وأخرج الحاكم فى تاريخه ، وابن عساكر والديلمى عن عطية بن بُسر[٢] مرفوعًا فى قوله : ﴿**وعلم آدم الأسماء كلها** ﴾ قال : علم الله آدم فى تلك الأسماء ألف حرفة من الحرف، وقال له : قل لأولادك وذريتك : إن لم تصبروا عن الدنيا فاطلبوها بهذه الحرف ، ولا تطلبوها بالدين ، فإن الدين لى وحدى خالصًا ، ويل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له [٣]. وأخرج الديلمى عن أبى رافع قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلت لى أمتى فى الماء والطين ، وعلمت الأسماء كلها كما علم آدم الأسماء كلها» [٤] .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى تفسير الآية قال : أسماء ذريته أجمعين ، ﴿ **ثم عرضهم**﴾ قال : أخذهم من ظهره. وأخرج عن الربيع بن أنس قال : أسماء الملائكة [٥] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : هى هذه الأسماء التى يتعارف بها الناس .﴿ **ثم عرضهم** ﴾ يعنى عرض أسماء جميع الأشياء التى علمها آدم من أصناف الخلق .﴿ **فقال أنبئونى**﴾ يقول : أخبرونى ﴿ **بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين** ﴾ إن كنتم تعلمون أنى لم أجعل فى الأرض خليفة ﴿ **قالوا سبحانك** ﴾ تنزيهاً لله من أن يكون يعلم الغيب أحد غيره تبنا

---

(١) ابن جرير ١/ ١٦٩ وصحح الشيخ شاكر إسناده ١/ ٤٨٠ ط . المعارف ، وصحح الحاكم نحوه ٢/ ٢٦١ ، وأما ابن سعد فرواه ١١/ ٢٦ عن سعيد بن جبير من قوله ، وعنه عن ابن مسعود موقوفا .

(٢) فى الأصل : « بشر » ، بالباء الموحدة والشين المعجمة ، والصواب : « بسر » ، بالباء وبالسين المهملة ، وهو مازنى من الأنصار .

(٣) الديلمى (٤١٠٥) . (٤) الديلمى (٦٥١٩) . (٥) ابن جرير ١/ ١٧١ .

إليك ﴿ لا علم لنا﴾ تبرؤًا منهم من علم الغيب ﴿ إلا ما علمتنا ﴾ كما علمت آدم . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : عرض أصحاب الأسماء على الملائكة . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إنك أنت العليم الحكيم ﴾[1] قال: العليم : الذى قد كمل فى علمه ، والحكيم : الذى قد كمل فى حكمه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ إن كنتم صادقين ﴾ أن بنى آدم يفسدون فى الأرض ويسفكون الدماء ﴿ وأعلم ما تبدون﴾ قال : قولهم :﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ﴾ ،﴿ وما كنتم تكتمون ﴾ يعنى : ما أسر إبليس فى نفسه من الكبر . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : ﴿ ما تبدون ﴾: ما تظهرون ﴿ وما كنتم تكتمون ﴾ يقول : أعلم السر كما أعلم العلانية .

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ(٣٤) ﴾ .

« إذ » متعلق بمحذوف تقديره : واذكر إذ قلنا . وقال أبو عبيدة : « إذ » زائدة وهو ضعيف . وقد تقدم الكلام في الملائكة ، وآدم . السجود معناه فى كلام العرب : التذلل والخضوع [2] . وغايته وضع الوجه على الأرض . قال ابن فارس : سجد إذا تطامن ، وكل ما سجد فقد ذلّ ، والإسجاد : إدامة النظر . وقال أبو عمر : وسجد إذا طأطأ رأسه . وفى هذه الآية فضيلة لآدم عليه السلام عظيمة ، حيث أسجد الله له ملائكته . وقيل : إن السجود كان لله ولم يكن لآدم، وإنما كانوا مستقبلين له عند السجود ، ولا ملجئ لهذا فإن السجود للبشر قد يكون جائزًا فى بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح. وقد دلت هذه الآية على أن السجود لآدم ، وكذلك الآية الأخرى أعنى قوله : ﴿ فإذا سويته ونفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين ﴾ [الحجر : ٢٩]، وقال تعالى : ﴿ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدا ﴾ [يوسف : ١٠٠] فلا يستلزم تحريمه لغير الله فى شريعة نبينا محمد ﷺ أن يكون كذلك فى سائر الشرائع . ومعنى السجود هنا : هو وضع الجبهة على الأرض ، وإليه ذهب الجمهور. وقال قوم : هو مجرد التذلل والانقياد . وقد وقع الخلاف هل كان السجود من الملائكة لآدم قبل

---

(١) الحكيم معناه الحاكم ، وبنى على فعيل للمبالغة ، وقيل : معناه : الحكم . ويجيء الحكيم على هذا من صفات الفعل ، صُرِف عن مُفْعَل إلى فعيل، كما صرف عن مُسمع إلى سميع ، ومؤلم إلى أليم . قاله ابن الأنبارى. وقال قوم : الحكيم : المانع من الفساد ، ومنه سميت حكمة اللجام ؛ لأنها تمنع الفرس من الجرى والذهاب فى غير قصد . قال جرير :

أبنى حنيفة أحكموا سفهاءكم ... إنى أخاف عليكم أن أغضبا

أى : امنعوهم من الفساد . وقال زهير :

القائد الخيل منكوبا دوائرها ... قد أحكمت حكمات القد والأبقا

(٢) قال الشاعر :

بجمع تضل البلق فى حجراته ... ترى الأكم فيها سجدًا للحوافر

الأكم : الجبال الصغار ، جعلها سجدًا للحوافر لقهر الحوافر إياها وأنها لا تمتنع عليها ، وعين ساجدة ، أى : فاترة عن النظر .

تعليمه الأسماء أم بعده ؟ وقد أطال البحث فى ذلك البقاعى فى تفسيره . وظاهر السياق أنه وقع التعليم ، وتعقبه الأمر بالسجود ، وتعقبه إسكانه الجنة ، ثم إخراجه منها وإسكانه الأرض.

وقوله : ﴿ **إلا إبليس** ﴾ استثناء متصل ؛ لأنه كان من الملائكة على ما قاله الجمهور [(١)] . وقال شهر بن حوشب ، وبعض الأصوليين : كان من الجن الذين كانوا فى الأرض ، فيكون الاستثناء على هذا منقطعا . واستدلوا على هذا بقوله تعالى : ﴿ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾ [التحريم : ٦] ،وبقوله تعالى : ﴿ إلا إبليس كان من الجن ﴾ [الكهف: ٥٠] والجن غير الملائكة ، وأجاب الأولون بأنه لا يمتنع أن يخرج إبليس من جملة الملائكة ، لما سبق فى علم الله من شقائه عدلاً منه ﴿ لا يسأل عما يفعل ﴾ [الأنبياء : ٢٣] وليس فى خلقه من نار ولا تركيب الشهوة فيه حين غضب عليه ما يدفع بأنه من الملائكة ، وأيضًا على تسليم ذلك لا يمتنع أن يكون الاستثناء متصلاً ، تغليبًا للملائكة الذين هم ألوف مؤلفة على إبليس الذى هو فرد واحد بين أظهرهم .ومعنى ﴿ **أبى** ﴾ امتنع عن فعل ما أمر به . والاستكبار : الاستعظام للنفس ، وقد ثبت فى الصحيح عنه ﷺ أن « الكبر بَطَر الحق وغمط الناس » [(٢)] ، وفى رواية : « غمص »[(٣)] بالصاد المهملة . ﴿ **وكان من الكافرين** ﴾ أى من جنسهم ، قيل : إن ﴿ **كان** ﴾ هنا بمعنى صار . وقال ابن فورك : إنه خطأ ترده الأصول .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كانت السجدة لآدم ، والطاعة لله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: سجدوا كرامة من الله أكرم بها آدم . وأخرج ابن عساكر عن إبراهيم المزنى قال : إن الله جعل آدم كالكعبة . وأخرج ابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم وابن الأنبارى عن ابن عباس ، قال : كان إبليس اسمه عزازيل ، وكان من أشراف الملائكة من ذوى الأجنحة الأربعة ، ثم أبلس بعد [(٤)] . وروى ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه ، قال : إنما سمى إبليس ؛ لأن الله أبلسه من الخير كله، أى آيسه منه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن الأنبارى عنه ، قال : كان إبليس قبل أن يرتكب المعصية من الملائكة اسمه عزازيل ، وكان من سكان الأرض ، وكان من أشد الملائكة اجتهادًا ، وأكثرهم علمًا ، فذلك دعاه إلى الكبر ، وكان من حىّ يسمون جنًا . وأخرج ابن المنذر ، والبيهقى فى الشعب عنه قال : كان إبليس من خزان الجنة ، وكان يدبر أمر سماء الدنيا [(٥)] .

وأخرج محمد بن نصر عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أمر آدم بالسجود

---

(١) انظر : ابن جرير ١/ ١٧٧ ــ ١٨١ والقرطبى ١/ ٢٥١ وابن كثير ١/ ١٠٧ ــ ١١١ ط . الشعب .

(٢) جزء من حديث ابن مسعود : أخرجه مسلم فى الإيمان (١٤٧/٩١) وأبو داود فى اللباس (٤٠٩١) والترمذى فى البر والصلة (١٩٩٩) وقال : « حسن غريب صحيح » وابن حبان (٥٤٤٢) وأحمد ١/ ٣٩٩ .

(٣) البَطَر ــ بفتحات ــ : هو أن يجعل ما جعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا ، وقيل : هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقا ، وقيل : هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله . والغمط والغمص : الاستهانة والاحتقار .

(٤) البيهقى فى الشعب (١٤٤) ورجاله موثقون .

(٥) البيهقى فى الشعب (١٤٥) بإسناد ضعيف .

فسجد ، فقال : لك الجنة ولمن سجد من ولدك ، وأمر إبليس بالسجود فأبى أن يسجد .فقال : لك النار ولمن أبى من ولدك أن يسجد ». وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿وكان من الكافرين﴾ قال : جعله الله كافرًا لا يستطيع أن يؤمن . وأخرج ابن أبى حاتم عن محمد ابن كعب القرظى ، قال : ابتدأ الله خلق إبليس على الكفر والضلالة ، وعمل بعمل الملائكة، فصيره إلى ما ابتدئ إليه خلقه من الكفر ؛ قال الله : ﴿ وكان من الكافرين ﴾ .

﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ (٣٦) فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧) قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩) ﴾ .

﴿ اسكن ﴾ أى اتخذ الجنة مسكنًا وهو محل السكون . وأما ما قاله بعض المفسرين من أن فى قوله : ﴿اسكن﴾ تنبيهًا على الخروج ؛ لأن السكنى لا تكون ملكًا ، وأخذ ذلك من قول جماعة من العلماء أن من أسكن رجلاً منزلاً له فإنه لا يملكه بذلك ، وأن له أن يخرجه منه ، فهو معنى عرفى ، والواجب الأخذ بالمعنى العربى ، إذا لم تثبت فى اللفظ حقيقة شرعية . و﴿أنت ﴾ تأكيد للضمير المستكن فى الفعل ، ليصح العطف عليه ، كما تقرر فى علم النحو ، أنه لا يجوز العطف على الضمير المرفوع المستكن إلا بعد تأكيده بمنفصل . وقد يجىء العطف نادرًا بغير تأكيد كقول الشاعر :

قلتُ إذَا أقبَلَتْ وزُهــرٌ تَهـادى ... كَنِعاج المـَلا تَعـسَّفْنَ رَمْلا (١)

وقوله : ﴿ وزوجك ﴾ أى حواء ، وهذه هى اللغة الفصيحة زوج بغير هاء ، وقد جاء بها قليلاً كما فى صحيح مسلم ، من حديث أنس ؛ أن النبى ﷺ كان مع إحدى نسائه ، فمر به رجل ، فدعاه ، وقال :« يا فلان هذه زوجتى فلانة» الحديث (٢) ، ومنه قول الشاعر :

وإن الذى يسعى ليفسد زوجـتى ... كساع إلى أسد الشرى يستبيلها (٣)

---

(١) قاله عمر بن أبى ربيعة ، وزهر : جمع زهراء ، وهى البيضاء المشرقة . والتهادى : المشى الرويد الساكن ، والنعاج : بقر الوحش ، وتعسفن : ركبن.

(٢) مسلم فى السلام (٢١٧٤ / ٢٣) وله روايات أخرى عن صفية بنت حيى بالقصة عند البخارى فى الاعتكاف (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ومسلم فى السلام (٢١٧٥ / ٢٤ ، ٢٥) .

(٣) فى المخطوطة : « يستميلها » ، وهو تحريف ، ومعنى يستبيلها : يأخذ بولها بيده ، انظر : اللسان١١/ ٧٤ . والبيت للفرزدق .

و ﴿ رغَدًا ﴾ بفتح المعجمة ، وقرأ النخعى ، وابن وثاب بسكونها ، والرغد : العيش الهنىء الذى لا عناء فيه، وهو منصوب على الصفة لمصدر محذوف . و﴿ حيث ﴾ مبنية على الضم ، وفيها لغات كثيرة مذكورة فى كتب العربية . والقرب : الدنو ، قال فى الصحاح : قرب الشىء بالضم يَقْرُب قُرْبًا ، أى دنا ، وقَرِبْته بالكسر أقربه قربانًا، أى دنوت منه ، وقَرَبْتُ أقْرُبُ قِرَابَةً ، مثل كتبت أكتب كتابة : إذا سرت إلى الماء وبينك وبينه ليلة . والاسم القرب . قال الأصمعى : قلت لأعرابى : ما القرب ؟ قال : سير الليل لورود الغد . والنهى عن القرب فيه سد للذريعة ، وقطع للوسيلة ، ولهذا جاء به عوضًا عن الأكل ، ولا يخفى أن النهى عن القرب لا يستلزم النهى عن الأكل ، لأنه قد يأكل من ثمر الشجرة من هو بعيد عنها إذا يحمل إليه ، فالأولى أن يقال : المنع من الأكل مستفاد من المقام . والشجر : ما كان له ساق من نبات الأرض ، وواحده شجرة ، وقرئ بكسر الشين وبالياء المثناة من تحت مكان الجيم. وقرأ ابن محيصن: « هذى » بالياء بدل الهاء وهو الأصل . واختلف أهل العلم فى تفسير هذه الشجرة ، فقيل: هى الكرم . وقيل : السنبلة . وقيل : التين . وقيل : الحنطة ، وسيأتى ما روى عن الصحابة فمن بعدهم فى تعيينها .

وقوله : ﴿ فتكونا ﴾ معطوف على ﴿ تقربا ﴾ فى الكشاف : أو نصب فى جواب النهى ، وهو الأظهر . والظلم أصله : وضع الشىء فى غير موضعه . والأرض المظلومة : التى لم تحفر قط ثم حفرت[(١)] ، ورجل ظليم : شديد الظلم . والمراد هنا : ﴿ فتكونا من الظالمين ﴾ لأنفسهم بالمعصية ، وكلام أهل العلم فى عصمة الأنبياء ، واختلاف مذاهبهم فى ذلك مدون فى مواطنه ، وقد أطال البحث فى ذلك الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع ، فليرجع إليه فإنه مفيد [(٢)] . وأزلَّهما : من الزلَّة وهى الخطيئة ، أى استزلهما وأوقعهما فيها . وقرأ حمزة: «فأزالهما» بإثبات الألف من الإزالة ، وهى التنحية، أى نحاهما. وقرأ الباقون بحذف الألف . قال ابن كيسان : هو من الزوال ، أى صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية. قال القرطبى : وعلى هذا تكون القراءتان بمعنى ، إلاّ أن قراءة الجماعة أمكن فى المعنى ؛ يقال منه: أزللته فزلَّ [(٣)] . و﴿عنها ﴾ متعلق بقوله: ﴿ أزلهما ﴾ على تضمينه معنى أصدر، أى أصدر الشيطان زلتهما عنها، أى بسببها ، يعنى الشجرة . وقيل: الضمير للجنة ، وعلى هذا فالفعل مضمن معنى أبعدهما ، أى أبعدهما عن الجنة .

وقوله : ﴿ فأخرجهما ﴾ تأكيد لمضمون الجملة الأولى، أى أزلهما ، إن كان معناه زال

---

(١) قال النابغة :

وقفت بها أصيلا لا أسائلها	عيت جوابا وما بالربع من أحد
إلا الأوارى لأيا ما أبينها	والنؤى كالحوض بالمظلومة الجلد

ويسمى ذلك التراب الظليم ، قال الشاعر :

فأصبح فى غبراء بعد إشاحة	على العيش مردود عليها ظَلِيمُها

(٢) التفسير الكبير ٣/ ٦ . ط دار الفكر . (٣) القرطبى ١/ ٢٦٥ .

عن المكان ، وإن لم يكن معناه كذلك فهو تأسيس ؛ لأن الإخراج فيه زيادة على مجرد الصرف والإبعاد ونحوهما ، لأن الصرف عن الشجرة والإبعاد عنها قد يكون مع البقاء فى الجنة ، بخلاف الإخراج لهما عما كانا فيه من النعيم ، والكرامة ، أو من الجنة . وإنما نسب ذلك إلى الشيطان؛ لأنه الذى تولى إغواء آدم حتى أكل من الشجرة . وقد اختلف أهل العلم فى الكيفية التى فعلها الشيطان فى إزلالهما ، فقيل : إنه كان ذلك بمشافهة منه لهما ، وإليه ذهب الجمهور ، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : ﴿وقاسمهما إنى لكما لمن الناصحين﴾ [الأعراف :٢١] والمقاسمة ظاهرها المشافهة . وقيل : لم يصدر منه إلا مجرد الوسوسة ، وقيل غير ذلك مما سيأتى فى المروى عن السلف .

وقوله : ﴿ اهبطوا ﴾ خطاب لآدم وحواء ، وخوطبا بما يخاطب به الجميع ؛ لأن الاثنين أقل الجمع عند البعض من أئمة العربية ، وقيل : إنه خطاب لهما ولذريتهما ؛ لأنهما لما كانا أصل هذا النوع الإنسانى جعلا بمنزلته ، ويدل على ذلك قوله : ﴿ بعضكم لبعض عدو ﴾ فإن هذه الجملة الواقعة حالاً مبينًا للهيئة الثابتة للمأمورين بالهبوط تفيد ذلك .والعدو خلاف الصديق، وهو من عدا إذا ظلم ؛ ويقال : ذئب عدوان ، أى يعدو على الناس ، والعدوان : الظلم الصراح . وقيل : إنه مأخوذ من المجاوزة ، يقال عداه : إذا جاوزه ، والمعنيان متقاربان، فإن من ظلم فقد تجاوز ، وإنما أخبر عن قوله : ﴿بعضكم ﴾ بقوله : ﴿ عدو ﴾ مع كونه مفردًا لأن لفظ بعض ، وإن كان معناه محتملاً للتعدد ، فهو مفرد ، فروعى جانب اللفظ ، وأخبر عنه بالمفرد ، وقد يراعى المعنى فيخبر عنه بالمتعدد . وقد يجاب بأن ﴿ عدو ﴾ وإن كان مفردًا فقد يقع موقع المتعدد ، كقوله تعالى : ﴿ وهم لكم عدو ﴾ [الكهف : ٥٠]، وقوله : ﴿ يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو﴾ [المنافقون : ٤] قال ابن فارس : العدو اسم جامع للواحد ، والاثنين ، والثلاثة . والمراد بالمستقرّ موضع الاستقرار ، ومنه: ﴿أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرًا ﴾ [الفرقان : ٢٤] وقد يكون بمعنى الاستقرار ، ومنه : ﴿ إلى ربك يومئذ المستقر ﴾ [القيامة : ١٢] فالآية محتملة للمعنيين ، ومثلها قوله : ﴿ جعل لكم الأرض قرارا﴾ [غافر: ٦٤] والمتاع : ما يستمتع به من المأكول والمشروب والملبوس ونحوها .

واختلف المفسرون فى قوله : ﴿ إلى حين ﴾ فقيل : إلى الموت . وقيل : إلى قيام الساعة. وأصل معنى الحين فى اللغة: الوقت البعيد ، ومنه : ﴿ هل أتى على الإنسان حين من الدهر ﴾ [الإنسان : ١] والحين : الساعة ، ومنه: ﴿أو تقول حين ترى العذاب ﴾ [الزمر : ٥٨] والقطعة من الدهر ، ومنه : ﴿ فذرهم فى غمرتهم حتى حين﴾ [المؤمنون : ٥٤] أى حتى تفنى آجالهم ، ويطلق على السنة . وقيل : على ستة أشهر ، ومنه : ﴿ تؤتى أكلها كل حين ﴾ [إبراهيم : ٢٥] ويطلق على الصباح والمساء ، ومنه: ﴿ حين تمسون وحين تصبحون ﴾ [الروم: ١٧] وقال الفراء : الحين حينان : حين لا يوقف على حده ، ثم ذكر الحين الآخر ، واختلافه بحسب اختلاف المقامات كما ذكرنا . وقال ابن العربى : الحين المجهول لا يتعلق به

حكم ، والحين المعلوم سنة .

ومعنى تلقى آدم للكلمات : أخذه لها وقبوله لما فيها ، وعمله بها . وقيل : فهمه لها ، وفطانته لما تضمنته . وأصل معنى التلقى : الاستقبال ، أى استقبل الكلمات الموحاة إليه . ومن قرأ بنصب آدم جعل معناه استقبلته الكلمات . وقيل : إن معنى تلقى : تلقن .ولا وجه له فى العربية .واختلف السلف فى تعيين هذه الكلمات وسيأتى. والتوبة : الرجوع ، يقال : تاب العبد إذا رجع إلى طاعة مولاه ، وعبد توَّاب كثير الرجوع ، فمعنى تاب عليه : رجع عليه بالرحمة ، فقبل توبته ، أو وَفَّقه للتوبة .واقتصر على ذكر التوبة على آدم دون حواء مع اشتراكها فى الذنب ؛ لأن الكلام من أول القصة معه ، فاستمر على ذلك ، واستغنى بالتوبة عليه عن ذكر التوبة عليها ؛ لكونها تابعة له ، كما استغنى بنسبة الذنب إليه عن نسبته إليها فى قوله : ﴿ وعصى آدم ربه فغوى ﴾ [طه : ١٢١] وأما قوله : ﴿ قلنا اهبطوا ﴾ بعد قوله : ﴿قلنا اهبطوا ﴾ فكرره للتوكيد والتغليظ . وقيل : إنه لما تعلق به حكم غير الحكم الأول كرره، ولا تزاحم بين المقتضيات ، فقد يكون التكرير للأمرين معًا. وجواب الشرط فى قوله : ﴿ فإما يأتينكم منى هدى ﴾ هو الشرط الثانى مع جوابه .قاله سيبويه . وقال الكسائى : إن جواب الشرط الأول والثانى فى قوله : ﴿ فلا خوف ﴾ . واختلفوا فى معنى الهدى المذكور، فقيل : هو كتاب الله . وقيل: التوفيق للهداية . والخوف : هو الذعر ، ولا يكون إلا فى المستقبل . وقرأ الزهرى ، والحسن ، وعيسى بن عمار ، وابن أبى إسحاق ، ويعقوب : «فلا خوف » بفتح الفاء . والحزن ضد السرور . قال اليزيدى : حزنه لغة قريش ، وأحزنه لغة تميم ، وقد قرئ بهما . وصحبة أهل النار لها بمعنى الاقتران والملازمة . وقد تقدم ذكر تفسير الخلود .

وقد أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبى ذر قال : قلت : يا رسول الله ، أرأيت آدم نبيًا كان ؟ قال : « نعم كان نبيًا رسولاً ، كلمه الله ، قال له :﴿ يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ » [(١)].وأخرج ابن أبى شيبة والطبرانى عن أبى ذر قال :قلت: يا رسول الله ، من أول الأنبياء ؟ قال :« آدم » ، قلت : نبى ؟ قال : « نعم » ، قلت : ثم مَنْ ؟ قال : « نوح ، وبينهما عشرة آباء » [(٢)]. وأخرج أحمد ، والبخارى فى تاريخه ، والبيهقى فى الشعب نحوه من حديث أبى ذر مرفوعًا ، وزاد : كم كان المرسلون ؟ قال : « ثلاثمائة وخمسة عشر جما غفيرا»[(٣)]. وأخرج ابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى عن

---

(١) ذكره ابن كثير فى التفسير ١/ ١١٢، ط. الشعب بإسناد ابن مردويه ، وأورد هذا الإسناد والحديث ابنُ حبان فى المجروحين فى ترجمة سلمة بن الفضل ١/ ٣٣٣ وضعّفه . وعزاه الهيثمى فى المجمع ٨/ ٢٠١ إلى الطبرانى فى الأوسط ، وقال : « فيه المسعودى وقد اختلط » .

(٢) عزاه الهيثمى فى المجمع ١/ ٢٠٠ إلى الطبرانى فى الأوسط ، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(٣) أحمد ٥/ ١٧٨ ، ١٧٩ ، والبزار (١٦٠) وعزاه الهيثمى فى المجمع ١/ ١٦٣ إليهما وإلى الطبرانى فى الأوسط، وفى الإسناد مجموعة من الضعفاء . وصححه ابن حبان فى حديث طويل (٣٦٢) وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/ ١٦٦، ١٦٧ والبيهقى فى الشعب (١٢٩) .

أبى أمامة الباهلى ؛ أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أنبى كان آدم ؟ قال : « نعم »، قال : كم بينه وبين نوح ؟ قال : « عشرة قرون » ، قال: كم بين نوح وإبراهيم ؟ قال : « عشرة قرون » قال : يا رسول الله ، كم الأنبياء ؟ قال : « مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا »، قال : يا رسول الله ، كم كانت الرسل من ذلك ؟ قال : «ثلاثمائة وخمسة عشر جمًا غفيرًا» (١) . وأخرج أحمد وابن المنذر والطبرانى وابن مردويه من حديث أبى أمامة نحوه ، وصرح بأن السائل أبو ذر (٢) .

وأخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : ما سكن آدم الجنة إلا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس (٣) . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى عنه، قال : ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى أهبط من الجنة . وأخرج الفريابى ، وأحمد فى الزهد ، وعبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن ، قال : لبث آدم فى الجنة ساعة من نهار ، تلك الساعة مائة وثلاثون سنة من أيام الدنيا . وقد روى تقدير اللُّبث فى الجنة عن سعيد بن جبير بمثل ما تقدم عن ابن عباس كما رواه أحمد فى الزهد .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى وابن عساكر عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ، قالوا: لما سكن آدم الجنة كان يمشى فيها وحشًا ليس له زوج يسكن إليها ، فنام نومة فاستيقظ وإذا عند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه (٤) . وأخرج البخارى ومسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :« استوصوا بالنساء خيراً ، فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شىء من الضلع رأسه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته تركته وفيه عوج »(٥). وروى أبو الشيخ وابن عساكر عن ابن عباس قال : إنما سميت حواء ؛ لأنها أم كل حى . وأخرج ابن عدى وابن عساكر عن النخعى قال : لما خلق الله آدم ، وخلق له زوجه ، بعث إليه ملكًا ، وأمره بالجماع ، ففعل ، فلما فرغ قالت له حواء : يا آدم، هذا طيب زدنا منه . وأخرج ابن جرير وابن عساكر عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال : الرغد : الهنىء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الرغد :سعة المعيشة . وأخرجا عنه فى قوله : ﴿ وكلا منها رغدًا حيث شئتما﴾. قال : لا حساب عليكم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر من طرق عن ابن عباس ؛ قال : الشجرة التى نهى الله عنها آدم السنبلة . وفى لفظ : البرّ . وأخرج عبد بن

---

(١) الطبرانى فى الكبير (٧٥٤٥) وعزاه الهيثمى فى المجمع ١/١٩٩ له فى الأوسط وقال: « رجاله رجال الصحيح» وانظر : المجمع ٨/٢١٣ وصححه ابن حبان (٦١٥٧) والحاكم ٢/٢٦٢ على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

(٢) أحمد ٢/ ٢٦٥، ٢٦٦ والطبرانى فى الكبير (٧٨٧١) والبيهقى فى الشعب (١٣١) وهو إسناد ضعيف فيه ثلاثة من الضعفاء . انظر : تفسير ابن كثير١/٥٨٦ ومجمع الزوائد ٣/ ١١٥ .

(٣) صححه الحاكم ٢/ ٥٤٢ وأقره الذهبى .

(٤) ابن جرير ١/ ١٨٢ من طريق السدى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة ، وقد سبق بيان ضعف هذا الإسناد .

(٥) البخارى فى الأنبياء (٣٣٣١) ومسلم فى الرضاع (١٤٦٨) .

حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه، قال : هى الكرم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثله . وأخرج أبو الشيخ عنه قال : هى اللوز . وأخرج ابن جرير عن بعض الصحابة قال : هى التينة . وروى مثله أبو الشيخ عن مجاهد وابن أبى حاتم عن قتادة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن وهب بن منبه قال : هى البرّ . وأخرج أبو الشيخ عن أبى مالك قال : هى النخلة . وأخرج أبو الشيخ عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط قال: هى الأترج . وأخرج أحمد فى الزهد ، عن شعيب الجبائى قال : هى تشبه البرّ ، وتسمى الدّعة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فأزلهما** ﴾ قال: فأغواهما . وأخرج ابن أبى حاتم عن عاصم بن بهدلة قال : ﴿ **فأزلهما** ﴾ فنحاهما . وأخرج أبو داود فى المصاحف عن الأعمش قال: قراءتنا فى البقرة مكان ﴿ **فأزلهما** ﴾ ، « فوسوس » . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة ، قالوا : أراد إبليس أن يدخل عليهما الجنة فمنعته الخزنة ، فأتى الحية وهى دابة لها أربع قوائم كأنها البعير ، وهى كأحسن الدواب فكلمها أن تدخله فى فمها حتى تدخل به إلى آدم ، فأدخلته فى فمها ، فمرت الحية على الخزنة فدخلت ولا يعلمون لما أراد الله من الأمر ، فكلمه من فمها فلم يبال بكلامه ، فخرج إليه فقال : ﴿يا آدم هل أدلُّك على شجرة الخلد وملك لا يبلى ﴾ [طه : ١٢٠] وحلف لهما بالله ﴿ إنى لكما لمن الناصحين﴾ [الأعراف : ٢١] فأبى آدم أن يأكل منها ، فتقدمت حواء فأكلت ، ثم قالت : يا آدم كل ، فإنى قد أكلت فلم يضرنى ، فلما أكلا ﴿ بدت لهما سوآتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة﴾ [الأعراف :٢٢]. وقد أخرج قصة الحية، ودخول إبليس معها ، عبد الرزاق وابن جرير عن ابن عباس (١).

وأخرج ابن سعد ، وأحمد فى الزهد ، وعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى عن أبى بن كعب عن النبىّ ﷺ، قال : « إن آدم كان رجلاً طوالاً كأنه نخلة سحوق (٢) ، طوله ستون ذراعًا ، كثير شعر الرأس ، فلما ركب الخطيئة بدت له عورته » الحديث (٣). وأخرج ابن منيع وابن المنذر وأبو الشيخ والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس . قال : قال الله لآدم: ما حملك على أن أكلت من الشجرة التى نهيتك عنها ؟ قال : يا رب ، زينته لى حواء . قال : فإنى عاقبتها بألا تحمل إلا كرهًا ، ولا تضع إلا كرها،

---

(١) قال الدكتور محمد أبو شهبة عن هذه القصص : « وكل هذا من قصص بنى إسرائيل الذى تزيدوا فيه ، وخلطوا حقًا بباطل ، ثم حمله عنهم ابن عباس وغيره من الصحابة والتابعين ، وفسروا به القرآن الكريم » ثم قال : « ووسوسة إبليس لآدم ــ عليه السلام ــ لا تتوقف على دخوله فى بطن الحية، إذ الوسوسة لا تحتاج إلى قرب ولا مشافهة ، وقد يوسوس إليه وهو على بعد أميال منه ، والحية خلقها الله يوم خلقها على هذا ، ولم تكن لها قوائم كالبختى ، ولا شيء من هذا » . الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير ص ٢٥٢ والخبر عند ابن جرير ١/ ١٨٦ .

(٢) النخلة السحوق : الطويلة التى بعد ثمرها على المجتنى . النهاية فى غريب الحديث ٢/٣٤٧ .

(٣) طبقات ابن سعد ١/ ٣١ وصححه الحاكم ٢/ ٢٦٢ ووافقة الذهبى ، وأبو نعيم فى الزهد ص ٤٥ ونحوه فى الحلية ١/ ٢٥٤ .

وأدميتها فى كل شهر مرتين [(١)] . وأخرج البخارى والحاكم عن أبى هريرة عن النبىّ ﷺ ، قال : « لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم [(٢)] ، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها» [(٣)]. وقد ثبتت أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة فى الصحيحين وغيرهما ، فى محاجة آدم وموسى، وحجّ آدم موسى بقوله : أتلومنى على أمر قدره الله علىّ قبل أن أخلق ؟ [(٤)] .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ﴾ قال : آدم وحواء وإبليس والحية ﴿ ولكم فى الأرض مستقر﴾ قال : القبور ﴿ ومتاع إلى حين ﴾ قال : الحياة . وروى نحو ذلك عن مجاهد وأبى صالح وقتادة . كما أخرجه عن الأول والثانى أبو الشيخ ، وعن الثالث عبد بن حميد . وأخرج أبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ ولكم فى الأرض مستقر ﴾[(٥)] قال : القبور ﴿ومتاع إلى حين ﴾ قال : إلى يوم القيامة . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال : أهبط آدم بالصفا ، وحواء بالمروة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس ، قال : أول ما أهبط الله آدم إلى أرض الهند . وفى لفظ : بدجنى أرض الهند[(٦)] . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه أهبط إلى أرض بين مكة والطائف . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه والبيهقى عنه ، قال : قال على بن أبى طالب : أطيب ريح الأرض الهند هبط بها آدم، فعلق شجرها من ريح الجنة [(٧)] . وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس قال : أهبط آدم بالهند ، وحواء بجدة ، فجاء فى طلبها حتى أتى جمعًا فازدلفت إليه حواء ، فلذلك سميت المزدلفة[(٨)] ، واجتمعا بجمع [(٩)] .

وأخرج الطبرانى وأبو نعيم فى الحلية ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) صححه الحاكم ٢/ ٣٨١ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٥٧٩٠) .

(٢) خَنِزَ اللحم : أنتن ، وبابه : طرِب ، والخُنزوانة بوزن الاسطوانة : التكبر ، يقال : هو ذو خنزوانات . مختار الصحاح ١٩١.

(٣) البخارى فى الأنبياء (٣٣٩٩) ومسلم فى الرضاع (١٤٧٠/ ٦٤، ٦٥) وصححه الحاكم ٤/ ١٧٥ من طريق آخر عن أبى هريرة ، وقال : «على شرط الشيخين » ووافقه الذهبى .

(٤) الحديث عن أبى هريرة: أخرجه البخارى فى الأنبياء (٣٤٠٩) ومسلم فى القدر (٢٦٥٢ / ١٣ ـ ١٥) .

(٥) فى المستقر قولان : أحدهما : أن المراد به القبور ، حكاه السدى عن ابن عباس ، والثانى : موضع الاستقرار، قاله أبو العالية ، وابن زيد ، والزجاج، وابن قتيبة ، وهو أصح .

(٦ ، ٧) صححه الحاكم ٢/ ٥٤٢ ووافقه الذهبى .

(٨) المزدلفة ، بالضم ثم السكون ، ودال مفتوحة مهملة ، ولام مكسورة ، وفاء . اختلف فيها ، لم سميت بذلك؟ فقيل : مزدلفة منقولة من الازدلاف : وهو الاجتماع ، وفى التنزيل ﴿ وأزلفنا ثم الآخرين ﴾ [الشعراء: ٦٤] وقيل : الازدلاف : الاقتراب ، لأنها مقربة إلى الله . وقيل: لازدلاف آدم وحواء بها ، أى لاجتماعهما . وقيل : لنزول الناس بها فى زلف الليل ، وهو جمع أيضا . وقيل : إن آدم لما أهبط إلى الأرض لم يزدلف إلى حواء أو تزدلف إليه حتى تعارفا بعرفة ، واجتمعا بالمزدلفة ، فسميت جمعا ومزدلفة. راجع :معجم البلدان (بتصرف) ٥/ ١٢٠ .

(٩) طبقات ابن سعد ١/ ٤٠ وفيه محمد بن السائب الكلبى ، متروك ومتهم بالرفض .

« أنزل آدم ـ عليه السلام ـ بالهند فاستوحش ، فنزل جبريل فنادى بالأذان ، فلما سمع ذكر محمد قال له : ومن محمد هذا ؟ قال :هذا آخر ولدك من الأنبياء»(١) . وقد روى عن جماعة من الصحابة أن آدم أهبط إلى أرض الهند ، منهم : جابر، أخرجه ابن أبى الدنيا وابن المنذر وابن عساكر ، ومنهم : ابن عمر أخرجه الطبرانى . وأخرج ابن عساكر عن على قال : قال النبىّ ﷺ : « إن اللّه لما خلق الدنيا لم يخلق فيها ذهبًا ولا فضة ، فلما أهبط آدم وحواء أنزل معهما ذهبا وفضة ، فسلكه ينابيع فى الأرض ، منفعة لأولادهما من بعدهما ، وجُعِل ذلك صداقًا لحواء (٢) ، فلا ينبغى لأحد أن يتزوج إلا بصداق » (٣) . وأخرج ابن عساكر ، بسند ضعيف عن أنس ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « هبط آدم وحواء عريانين جميعًا ، عليهم ورق الجنة، فعد يبكى ويقول لها : يا حواء ، قد آذانى الحر . فجاءه جبريل بقطن ، وأمرها أن تغزل وعلمها ، وأمر آدم بالحياكة وعلمه » (٤) . وأخرج الديلمى فى مسند الفردوس ، عن أنس مرفوعًا : « أول من حاك آدم عليه السلام » (٥) .

وقد روى عن جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات فى صفة هبوط آدم من الجنة ، وما أهبط معه ، وما صنع عند وصوله إلى الأرض ، ولا حاجة لنا ببسط جميع ذلك .

وأخرج الفريابى وعبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فتلقى آدم من ربه كلمات** ﴾ قال: أى رب ، ألم تخلقنى بيدك ؟ قال : بلى . قال : أى رب ، ألم تنفخ فىَّ من روحك ؟ قال : بلى . قال : أى رب ، ألم تسبق إلى رحمتك قبل غضبك؟ قال : بلى . قال :أى رب ، ألم تسكنى جنتك ؟ قال : بلى . قال : أى رب ، أرأيت إن تبتُ وأصلحتُ أراجعى أنت إلى الجنة ؟ قال : نعم(٦). وأخرج الطبرانى فى الأوسط ، وابن عساكر بسند ضعيف عن عائشة عن النبىّ ﷺ : « لما أهبط اللّه آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة فصلى ركعتين » الحديث (٧). وقد روى نحوه بإسناد لا بأس به أخرجه الأزرقى فى تاريخ مكة، والطبرانى فى الأوسط ، والبيهقى فى الدعوات ، وابن عساكر من حديث بريدة مرفوعًا (٨) . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس فى قوله :﴿ **فتلقى آدم من ربه كلمات** ﴾ قال : قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر

---

(١) أبو نعيم فى الحلية ٥/١٠٧ وقال : « غريب . . . » .

(٢) فى المطبوعة : « صداق لحواء » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر ١/٥٦ إلى ابن عساكر من طريق جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، عن جده .

(٤) الديلمى (٦٩٩٤) وعزاه السيوطى فى الدر ١/٥٧ لابن عساكر ، وضعّف إسناده .

(٥) لم أعثر عليه فى مسند الفردوس للديلمى .

(٦) ابن جرير ١/١٩٣ ، وصححه الحاكم ١/٥٤٥ ووافقه الذهبى .

(٧) قال الهيثمى فى المجمع ١/١٨٦ : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه النضر بن طاهر ، وهو ضعيف » .
ووجاه الكعبة : أى فى مواجهة الكعبة مُستَقبِلَها .

(٨) الأزرقى فى تاريخ مكة ١/٤٤ .

لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ [الأعراف : ٢٣] وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جرير عنه مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن محمد بن كعب القرظى فى قوله : ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾ مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد مثله . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن والضحاك مثله .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قيل له : ما الكلمات التى تلقى آدم من ربه ؟ قال : علم شأن الحج فهى الكلمات . وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن زيد فى قوله : ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾ قال : لا إله إلا أنت ، سبحانك وبحمدك ، عملت سوءًا وظلمت نفسى ، فاغفر لى إنك أنت خير الغافرين ، لا إله إلا أنت ، سبحانك وبحمدك ، رب عملت سوءًا وظلمت نفسى ، فارحمنى ، إنك أنت أرحم الراحمين ، لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ، رب عملت سوءًا وظلمت نفسى ، فتب على إنك أنت التواب الرحيم . وأخرج نحوه البيهقى فى شعب الإيمان ، وابن عساكر عن أنس . وأخرج نحوه هنا وفى الزهد عن سعيد بن جبير . وأخرج نحوه ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس . وأخرج نحوه الديلمى فى مسند الفردوس بسند ضعيف ، عن على مرفوعًا [(١)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ فإما يأتينكم منى هدى ﴾ قال الهدى : الأنبياء ، والرسل والبيان . وأخرج ابن الأنبارى فى المصاحف عن أبى الطفيل قال : قرأ رسول الله ﷺ :﴿ فمن تبع هدایّ ﴾ بتثقيل الياء وفتحها . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ فلا خوف عليهم ﴾ يعنى فى الآخرة ﴿ ولا هم يحزنون﴾ يعنى لا يحزنون للموت .

﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَآمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴿٤٢﴾ ﴾ .

اعلم أن كثيرًا من المفسرين جاؤوا بعلم متكلف ، وخاضوا فى بحر لم يكلفوا سباحته ، واستغرقوا أوقاتهم فى فن لا يعود عليهم بفائدة ، بل أوقعوا أنفسهم فى التكلف بمحض الرأى المنهى عنه فى الأمور المتعلقة بكتاب الله سبحانه ، وذلك أنهم أرادوا أن يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية ، المسرودة على هذا الترتيب الموجود فى المصاحف ، فجاؤوا بتكلفات وتعسفات يتبرأ منها الإنصاف ، ويتنزه عنها كلام البلغاء ، فضلاً عن كلام الرب سبحانه ، حتى أفردوا

(١) الديلمى (٤٤٠٩) .

ذلك بالتصنيف ، وجعلوه المقصد الأهم من التأليف ، كما فعله البقاعى فى تفسيره (١) ، ومن تقدمه ، حسبما ذكر فى خطبته ، وإن هذا لمن أعجب ما يسمعه من يعرف أن هذا القرآن ما زال ينزل مفرقًا على حسب الحوادث المقتضية لنزوله ، منذ نزول الوحى على رسول اللّه ﷺ إلى أن قبضه اللّه ـ عز وجل ـ إليه .

وكل عاقل ، فضلاً عن عالم ، لا يشك أن هذه الحوادث المقتضية نزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها ، بل قد تكون متناقضة ،كتحريم أمر كان حلالاً ، وتحليل أمر كان حرامًا ، وإثبات أمر لشخص أو أشخاص ، يناقض ما كان قد ثبت لهم قبله ، وتارة يكون الكلام مع المسلمين ، وتارة مع الكافرين ، وتارة مع من مضى ، وتارة مع من حضر، وحينًا فى عبادة ، وحينا فى معاملة ، ووقتًا فى ترغيب ، ووقتًا فى ترهيب ، وآونة فى بشارة ، وآونة فى نِذَارة، وطورًا فى أمر دنيا ، وطورًا فى أمر آخرة ، ومرة فى تكاليف آتية ، ومرة فى أقاصيص ماضية؛ وإذا كانت أسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف ، ومتباينة هذا التباين الذى لا يتيسر معه الائتلاف ، فالقرآن النازل فيها هو باعتباره نفسه مختلف كاختلافها ، فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب والنون ، والماء والنار ، والملاح والحادى ؟ (٢) .

وهل هذا إلا من فتح أبواب الشك ، وتوسيع دائرة الريب على من فى قلبه مرض ، أو كان مرضه مجرد الجهل والقصور ؟ فإنه إذا وجد أهل العلم يتكلمون فى التناسب بين جميع آى القرآن ، ويفردون ذلك بالتصنيف، تقرر عنده أن هذا أمر لا بد منه ، وأنه لا يكون القرآن بليغًا معجزًا إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة ، وتبين الأمر الموجب للارتباط ، فإن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ما قاله المتكلمون فى ذلك ، فوجده تكلفاً محضًا ، وتعسفًا بينًا، انقدح فى قلبه ما كان عنه فى عافية وسلامة ، هذا على فرض أن نزول القرآن كان مترتبًا على هذا الترتيب الكائن فى المصحف ، فكيف وكل من له أدنى علم بالكتاب ، وأيسر حظ من معرفته يعلم علمًا يقينًا أنه لم يكن كذلك ، ومن شك فى هذا ، وإن لم يكن مما يشك فيه أهل العلم ، رجع إلى كلام أهل العلم العارفين بأسباب النزول ، المطلعين على حوادث النبوة ، فإنه ينثلج صدره ، ويزول عنه الريب ، بالنظر فى سورة من السور المتوسطة ، فضلاً عن المطولة؛ لأنه لا محالة يجدها مشتملة على آيات نزلت فى حوادث مختلفة، وأوقات متباينة، لا مطابقة بين أسبابها وما نزل فيها فى الترتيب ،بل يكفى المقصر أن يعلم أن أول ما نزل : ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق ﴾ [سورة العلق] ،وبعده :﴿ يأيها المدثر ﴾ [سورة المدثر]، ﴿يأيها المزّمل ﴾ [سورة المزمل] وينظر أين موضع هذه الآيات والسور فى ترتيب المصحف ؟

---

(١) يسمى تفسير البقاعى : نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور ويعرف كذلك بمناسبات البقاعى . وقد طبع أخيرًا محقَّقًا فى الهند . وراجع فى ترجمة البقاعى : البدر الطالع ١/١٩ والضوء اللامع ١/١٠١ ـ ١١١ .

(٢) الضب : حيوان صغير يشبه النمس ، والنون : الحوت ، والملاح : قائد السفينة ، والحادى : سائق الإبل وقائد القافلة .

وإذا كان الأمر هكذا ، فأى معنى لطلب المناسبة بين آيات نعلم قطعًا أنه قد تقدم فى ترتيب المصحف ما أنزله الله متأخرًا ، وتأخر ما أنزله الله متقدمًا ، فإن هذا عمل لا يرجع إلى ترتيب نزول القرآن ، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه، ممن تصدى لذلك من الصحابة[1] ، وما أقل نفع مثل هذا وأنزر ثمرته [2] ، وأحقر فائدته ، بل هو عند من يفهم ما يقول وما يقال له من تضييع الأوقات وإنفاق الساعات فى أمر لا يعود بنفع على فاعله ، ولا علَى من يقف عليه من الناس ، وأنت تعلم أنه لو تصدى رجل من أهل العلم للمناسبة بين ما قاله رجل من البلغاء من خطبه ورسائله وإنشاءاته ، أو إلى ما قاله شاعر من الشعراء من القصائد التى تكون تارة مدحًا ، وأخرى هجاء، وحينًا نسيبا ، وحينا رثاءً . وغير ذلك من الأنواع المتخالفة ، فعمد هذا المتصدى إلى ذلك المجموع ، فناسب بين فقره ومقاطعه ، ثم تكلَّف تكلفًا آخر ، فناسب بين الخطبة التى خطبها فى الجهاد ، والخطبة التى خطبها فى الحج ، والخطبة التى خطبها فى النكاح، ونحو ذلك ، وناسب بين الإنشاء الكائن فى العزاء ، والإنشاء الكائن فى الهناء و ما يشابه ذلك، لعدّ هذا المتصدى لمثل هذا مصابًا فى عقله، متلاعبا بأوقاته، عابثًا بعمره الذى هو رأس ماله .

وإذا كان مثل هذا بهذه المنزلة وهو ركوب الأحموقة فى كلام البشر ، فكيف نراه يكون فى كلام الله سبحانه الذى أعجزت بلاغته بلغاء العرب ، وأبكمت فصاحته فصحاء عدنان ، وقحطان ؟ وقد علم كل مقصر وكامل أن الله سبحانه وصف هذا القرآن بأنه عربى ، وأنزله بلغة العرب ، وسلك فيه مسالكهم فى الكلام ، وجرى به مجاريهم فى الخطاب . وقد علمنا أن خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتى بفنون متخالفة ، وطرائق متباينة ، فضلاً عن المقامين، فضلاً عن المقامات ، فضلا عن جميع ما قاله ما دام حيًا ، وكذلك شاعرهم . ولنكتف بهذا التنبيه على هذه المفسدة التى تعثَّر فى ساحتها كثير من المحققين .

---

(١) ترتيب الآيات فى سورها توقيفى ، فقد كان جبريل عليه السلام يوقف النبىّ ﷺ على مواضع الآيات من سورها ، وكان رسول الله ﷺ يقول : «ضعوا آية كذا فى السورة التى يذكر فيها كذا » وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من قراءة رسول الله ﷺ ، وقد أجمع العلماء على أن ترتيب الآيات توقيفى ، وتواردت النصوص الصحيحة على ذلك . أما الإجماع فنقله غير واحد ، منهم الزركشى فى البرهان ، وأبو جعفر بن الزبير فى مناسباته ، ونص عبارته : « ترتيب الآيات فى سورها وقع بتوقيفه ﷺ وأمره ، بلا خلاف فى هذا بين المسلمين » .

وأخرج أحمد ٤/٢١٨ بإسناد حسن عن عثمان بن أبى العاص قال : كنت عند رسول الله ﷺ جالسًا ، إذا شخص ببصره ، ثم صوّبه ، حتى كاد أن يلزقه بالأرض . قال : ثم شخص ببصره ، فقال : « أتانى جبريل عليه السلام ، فأمرنى أن أضع هذه الآية بهذا الموضع من هذه السورة ﴿ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون** ﴾ [النحل : ٩٠] . ومثل هذا لا يخفى على المصنف ، فلعله يريد أن يقول : إن الصحابة قاموا بجمع القرآن وترتيبه بالصورة التى رتُب بها عن طريق جبريل للنبىّ ﷺ .

(٢) ما أنزر ثمرته : أى ما أقل وأتفه ثمرته .

وإنما ذكرنا هذا البحث فى هذا الموطن ؛ لأن الكلام هنا قد انتقل مع بنى إسرائيل بعد أن كان قبله مع أبى البشر آدم عليه السلام ، فإذا قال متكلف : كيف ناسب هذا ما قبله ؟ قلنا : لا كيف .

فَدعْ عَنْكَ نَهبًا صِيح فى حُجَرَاته وَهات حَدِيثًا مَا حَدِيثُ الرواحِل

قوله: ﴿ يا بنى إسرائيل ﴾ اتفق المفسرون على أن إسرائيل هو يعقوب بن إبراهيم عليهم السلام ، ومعناه : عبد الله ؛ لأن « إسر » فى لغتهم هو : العبد « وإيل » هو : الله (١) قيل: إن له اسمين . وقيل : إسرائيل لقب له ، وهو اسم عجمى غير منصرف . وفيه سبع لغات : إسرائيل بزنة إبراهيم ، وإسرائِيل بمدة مهموزة مختلسة رواها ابن شنبوذ عن ورش ، وإسرائِيل بمدة بعد الياء من غير همز ، وهى قراءة الأعمش ، وعيسى بن عمر ، وقرأ الحسن من غير همز ولا مد ، وإسرائل بهمزة مكسورة . وإسراءَل بهمزة مفتوحة ، وتميم يقولون: إسرائين .

والذكر هو ضد الإنصات ، وجعله بعض أهل اللغة مشتركًا بين ذكر القلب واللسان . وقال الكسائى : ما كان بالقلب فهو مضموم الذال ، وما كان باللسان فهو مكسور الذال . قال ابن الأنبارى : والمعنى فى الآية : اذكروا شكر نعمتى ، فحذف الشكر اكتفاءً بذكر النعمة ، وهى اسم جنس ، ومن جملتها أنه جعل منهم أنبياء ، وأنزل عليهم الكتب ، والمن والسلوى، وأخرج لهم الماء من الحجر، ونجاهم من آل فرعون وغير ذلك .

والعهد قد تقدم تفسيره . واختلف أهل العلم فى العهد المذكور فى هذه الآية ما هو ؟ فقيل: هو المذكور فى قوله تعالى: ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة ﴾ [البقرة : ٦٣] وقيل : هو ما فى قوله : ﴿ ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا ﴾ [المائدة : ١٢] وقيل : هو قوله : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ﴾ [آل عمران : ١٨٧] وقال الزجاج: هو ما أخذ عليهم فى التوراة من اتباع محمد ﷺ . وقيل : هو أداء الفرائض . ولا مانع من حمله على جميع ذلك. ومعنى قوله : ﴿ أوف بعهدكم ﴾ أى بما ضمنت لكم من الجزاء . والرهب والرهبة : الخوف ، ويتضمن الأمر به معنى التهديد ، وتقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص كما تقدم فى ﴿ إياك نعبد ﴾ [الفاتحة :٥] وإذا كان التقديم على طريقة الإضمار ، والتفسير، مثل :زيدًا ضربته ﴿وإياى فارهبون ﴾ كان أوكد فى إفادة الاختصاص ، ولهذا قال صاحب الكشاف : وهو أوكد فى إفادة الاختصاص من ﴿ إياك نعبد ﴾

---

(١) يقول صاحب كتاب بصائر ذوى التمييز ٤٣/٦ : « وقيل : أسر : معناه الأسرة ، و إيل : بمعنى الآل ، أى هو نبى ، وآله وأقاربه أنبياء . وقيل : أَسْر من الأسر ، وإيل : اسم شيطان ، وسمى به ؛ لأنه عليه السلام كان خادمًا للمسجد الأقصى والمسجد الحرام ، على اختلاف القولين ، وكان يوقد فيه السرج للعابدين والمصلين ، وكان الشيطان المسمى « إيل » مسلطًا عليها ، يأتيها ويطفئها ، فلما اطلع على ذلك يعقوب ترصد له وأسره وربطه إلى سارية ، حتى رآه الناس عيانًا ، فقالوا : أسر إيل، أى أسر الشيطان ، فخففوه وقالوا :أسر إيل» .

[الفاتحة :٥] وسقطت الياء من قوله: ﴿ فارهبون﴾ لأنها رأس آية .

و ﴿ مصدقًا ﴾ حال من « ما » في قوله : ﴿ ما أنزلت ﴾ أو من ضميرها المقدر بعد الفعل، أى أنزلته . وقوله: ﴿ أول كافر به ﴾ إنما جاء به مفردًا ، ولم يقل : كافرين حتى يطابق ما قبله؛ لأنه وصف لموصوف محذوف مفرد اللفظ ، متعدد المعنى ، نحو فريق أو فوج. وقال الأخفش والفراء : إنه محمول على معنى الفعل ؛ لأن المعنى أول من كفر ، وقد يكون من باب قولهم : هو أظرف الفتيان وأجمله ، كما حكى ذلك سيبويه [١] ، فيكون هذا المفرد قائمًا مقام الجمع ؛ وإنما قال : ﴿أول ﴾ مع أنه قد تقدمهم إلى الكفر به كفار قريش ، لأن المراد أول كافر به من أهل الكتاب ؛ لأنهم العارفون بما يجب للأنبياء ، وما يلزم من التصديق. والضمير فى « به » عائد إلى النبى ﷺ ، أى لا تكونوا أول كافر بهذا النبى ، مع كونكم قد وجدتموه مكتوبًا عندكم فى التوراة والإنجيل ، مبشرًا به فى الكتب المنزلة عليكم . وقد حكى الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع ما وقف عليه من البشارات برسول الله ﷺ فى الكتب السابقة. وقيل : إنه عائد إلى القرآن المدلول عليه بقوله : ﴿بما أنزلت ﴾. وقيل : عائد إلى التوراة المدلول عليها بقوله : ﴿ لما معكم ﴾ .

وقوله : ﴿ ولا تشتروا بآياتى ﴾ أى بأوامرى ونواهىّ ﴿ ثمنًا قليلاً ﴾ أى عيشًا نزرًا ، ورئاسة لا خطر لها ، جعل ما اعتاضوه ثمنًا ، وأوقع الاشتراء عليه ، وإن كان الثمن هو المشترى به ؛ لأن الاشتراء هنا مستعار للاستبدال، أى لا تستبدلوا بآياتى ثمنًا قليلاً ، وكثيرًا ما يقع مثل هذا فى كلامهم ، وقد قدمنا الكلام عليه فى تفسير قوله تعالى : ﴿ اشتروا الضلالة بالهدى ﴾[البقرة:١٦] ومن إطلاق اسم الثمن على نيل عرض من أعراض الدنيا قول الشاعر :

إن كُنْتَ حَاوَلْتَ دُنْيَا أوْظَفِرتَ بِها فَمَا أصَبْت بترك الحج مِنْ ثَمن

وهذه الآية وإن كانت خطابًا لبنى إسرائيل ، ونهيًا لهم ، فهى متناولة لهذه الأمة بفحوى الخطاب أو بلحنه ، فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر الله به ، أو إثبات باطل نهى الله عنه ، أو امتنع من تعليم ما علمه الله ، وكتم البيان الذى أخذ الله عليه ميثاقه به ، فقد اشترى بآيات الله ثمنًا قليلاً . وقوله: ﴿ وإياى فاتقون ﴾ الكلام فيه كالكلام فى قوله تعالى: ﴿ وإياى فارهبون ﴾ [البقرة : ٤٠] وقد تقدم قريبًا . واللبس : الخلط . يقال: لبست عليه الأمر ألبسه : إذا خلطت حقه بباطله وواضحه بمشكله. قال الله تعالى : ﴿ وللبسنا عليهم ما يلبسون﴾ [الأنعام : ٩] قالت الخنساء :

ترى الجليس يقول الحقَّ تحسبه رُشْدًا وهيهات فانظر ما به التبسا

---

(١) ومنه قول الشاعر :

وإذا هم طعموا فالأم طاعم وإذا هُمُ جاعوا فشرُّ جياع

نوادر أبى زيد ص ١٥٢ لرجل جاهلى ومعانى القرآن للفراء ١/ ٣٣ .

صدِّق مقالته واحذَر عداوته ... والبس عليه أموراً مثلَ ما لَبَسا

وقال العجاج :

لَما لَبَسْنَ الحقَّ بِالتَّجَنِّى ... غَنِين فاسْتبدلن زيداً منِّى

ومنه قول عنترة :

وكتيبة لبستها بكتيبة ... حتى إذا التبست نفضت لها يدى

وقيل : هو مأخوذ من التغطية ، أى لا تغطوا الحق بالباطل ، ومنه قول الجعدى :

إذا ما الضَّجيع ثَنَى جِيدَها ... تَثَنَّتْ عَلَيه فكانت لِبَاساً

وقول الأخطل :

وقد لَبِستُ لهذا الأمر أعْصُرَهُ ... حتى تجلل رأسى الشيبُ فاشتعلا [(١)]

والأول أولى . والباطل فى كلام العرب : الزائل ، ومنه قول لبيد :

ألا كل شىء ما خلا الله باطل

وبطل الشىء يبطل بطولاً ، أو بطلانًا ، وأبطله غيره ، ويقال : ذهب دمه بطلاً ، أى هدرًا . والباطل : الشيطان، وسمى الشجاع بطلاً ؛ لأنه يبطل شجاعة صاحبه [(٢)] ، والمراد به هنا خلاف الحق . والباء فى قوله : ﴿**بالباطل**﴾ يحتمل أن تكون صلة ، وأن تكون للاستعانة، ذكر معناه فى الكشاف ، ورجح الرازى فى تفسيره الثانى . وقوله :﴿ **وتكتموا** ﴾ يجوز أن يكون داخلاً تحت حكم النهى ، أو منصوبًا بإضمار أن ، وعلى الأول يكون كل واحد من اللبس والكتم منهيًا عنه، وعلى الثانى يكون المنهى عنه هو الجمع بين الأمرين ، ومن هذا يلوح رجحان دخوله تحت حكم النهى ، وأن كل واحد منهما لا يجوز فعله على انفراده ، والمراد النهى عن كتم حجج الله التى أوجب عليهم تبليغها ، وأخذ عليهم بيانها ، ومن فسر اللبس أو الكتمان بشىء معين ومعنى خاص فلم يصب ، إن أراد أن ذلك هو المراد دون غيره ، لا إن أراد أنه مما يصدق عليه . وقوله : ﴿ **وأنتم تعلمون**﴾ جملة حالية ، وفيه أن كفرهم كفر عناد لا كفر جهل ، وذلك أغلظ للذنب ، وأوجب للعقوبة ، وهذا التقييد لا يفيد جواز اللبس والكتمان مع الجهل ؛ لأن الجاهل يجب عليه ألا يقدم على شىء حتى يعلم بحكمه ، خصوصًا فى أمور الدين ، فإن التكلم فيها والتصدى للإصدار والإيراد فى أبوابها ، إنما أذن الله به لمن كان رأسًا فى العلم فردًا فى الفهم ، وما للجهال والدخول فيما ليس من شأنهم ، والقعود فى

---

(١) ديوانه ص ١٤٢ وأعصر : جمع عصر ، وهو الدهر أو الزمان ، وعنى هنا اختلاف الليل والنهار والأيام حلوها ومرها . وتجلل الشيب رأسه : علاه.

(٢) قال النابغة :

لهم لواء بأيدى ماجد بطل ... لا يقطع الخرق إلا طرفُه سامى

غير مقاعدهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **يا بنى إسرائيل** ﴾ قال للأحبار من اليهود : ﴿ **اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم** ﴾ أى بلائى عندكم وعند آبائكم ، لما كان نجاهم به من فرعون وقومه ﴿**وأوفوا بعهدى** ﴾ الذى أخذت فى أعناقكم للنبى ﷺ إذا جاءكم . ﴿ **أوف بعهدكم** ﴾ أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه ، بوضع ما كان عليكم من الإصر والأغلال ﴿ **وإياى فارهبون** ﴾ أن أنزل بكم ما أنزلت بمن كان قبلكم من آبائكم من النقمات ﴿ **وآمنوا بما أنزلت مصدقًا لما معكم ولا تكونوا أول كافر به** ﴾ وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم ﴿ **وتكتموا الحق وأنتم تعلمون** ﴾ أى لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولى ، وبما جاءكم به ، وأنتم تجدونه عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم(١) .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **أوفوا بعهدى** ﴾ يقول : ما أمرتكم به من طاعتى ، ونهيتكم عنه من معصيتى فى النبى ﷺ وغيره ﴿ **أوف بعهدكم** ﴾ يقول : أرض عنكم وأدخلكم الجنة . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أوفوا بعهدى** ﴾ قال : هو الميثاق الذى أخذه عليهم فى سورة المائدة ﴿ ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل ﴾ الآية [المائدة : ١٢] . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : أوفوا لى بما افترضت عليكم أوف لكم بما وعدتكم . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **وإياى فارهبون** ﴾ قال : فاخشون .

وأخرج عبد بن حميد وابن جريج عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وآمنوا بما أنزلت** ﴾ قال : القرآن ﴿ **مصدقًا لما معكم**﴾ قال : التوراة والإنجيل . وأخرج ابن جرير ، عن ابن جريج(٢) ، فى قوله : ﴿ **أول كافر به** ﴾ قال : بالقرآن . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى الآية قال : يقول : يا معشر أهل الكتاب ، آمنوا بما أنزلت على محمد مصدقًا لما معكم ، لأنهم يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل، ﴿ **ولا تكونوا أول كافر به** ﴾ أى أول من كفر بمحمد ﴿**ولا تشتروا بآياتى**﴾ يقول : لا تأخذوا عليه أجرًا ، قال : وهو مكتوب عندهم فى الكتاب الأول : يا بن آدم ، علم مجانًا كما علمت مجانًا (٣) . وأخرج أبو الشيخ عنه قال : لا تأخذ على ما

---

(١) الأثر أخرجه ابن جرير ١/ ١٩٩ ، ٢٠٠، وانظر : السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٣٧٦ ط . محمد محيى الدين عبد الحميد .

(٢) فى المطبوعة : «ابن جريج عن ابن جرير » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة . وانظر : ابن جرير ١/ ٢٠٠ .

(٣) قال الشيخ شاكر فى تحقيق ابن جرير١/ ٥٦٥ : « المجان : عطية الشىء بلا مَنٍّ ولا ثمن » قال أبو العباس : «سمعت ابن الأعرابى يقول : المجان عند العرب : الباطل ، وقالوا : ماء مجان . قال الزهرى : العرب تقول: «تمر مجان ، وماء مجان ، يريدون أنه كثير كاف . وقولهم : أخذه مجانًا، أى بلا بدل ».

علمت أجرًا ، إنما أجر العلماء والحكماء والحلماء على الله .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **ولا تلبسوا الحق بالباطل** ﴾ قال : لا تخلطوا الصدق بالكذب ﴿ **وتكتموا الحق** ﴾ قال : لا تكتموا الحق وأنتم قد علمتم أن محمدًا رسول الله . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: ﴿ **ولا تلبسوا** ﴾ الآية ، قال: لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام ﴿**وتكتموا الحق** ﴾ قال : كتموا محمدا وهم يعلمون أنه رسول الله، يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة ، والإنجيل . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم قال : الحق التوراة ، والباطل الذى كتبوه بأيديهم .

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٤٤) وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (٤٦) ﴾ .

قد تقدم الكلام فى تفسير إقامة الصلاة واشتقاقها ، والمراد هنا : الصلاة المعهودة ، وهى صلاة المسلمين ، على أن التعريف للعهد ، ويجوز أن تكون للجنس ، ومثلها الزكاة . والإيتاء: الإعطاء ، يقال : آتيته .والزكاة مأخوذة من الزكاء ، وهو النماء ،زكا الشىء : إذا نما وزاد ، ورجل زكى ، أى زائد الخير ، وسمى إخراج جزء من المال زكاة ، أى زيادة مع أنه نقص منه؛ لأنها تكثر بركته بذلك ، أو تكثر أجر صاحبه. وقيل : الزكاة مأخوذة من التطهير، كما يقال : زكا فلان ، أى طهر . والظاهر أن الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصوم، ونحوها قد نقلها الشرع إلى معان شرعية هى المرادة بما هو مذكور فى الكتاب والسنة منها . وقد تكلم أهل العلم على ذلك بما لا يتسع المقام لبسطه. وقد اختلف أهل العلم فى المراد بالزكاة هنا، فقيل : المراد المفروضة ، لاقترانها بالصلاة . وقيل : صدقة الفطر ، والظاهر أن المراد ما هو أعم من ذلك .

والركوع فى اللغة : الانحناء ، وكل منحن راكع ، قال لبيد :

أخَبِّرُ أخبارَ القرون التى مضت ... أدِبُّ كأنى كلما قمت راكعُ

وقيل : الانحناء يعم الركوع والسجود ، ويستعار الركوع أيضًا للانحطاط فى المنزلة . قال الشاعر :

لا تهين [1] الفقير علك أن ... تركع يومًا والدهر قد رفعه

وإنما خص الركوع بالذكر هنا ؛ لأن اليهود لا ركوع فى صلاتهم . وقيل : لكونه كان ثقيلاً على أهل الجاهلية . وقيل: إنه أراد بالركوع جميع أركان الصلاة . والركوع الشرعى :

---

(١) عند القرطبى ١/٢٩٣ : لا تعاد .

هو أن ينحنى الرجل ، ويمد ظهره وعنقه ، ويفتح أصابع يديه ، ويقبض على ركبتيه ، ثم يطمئن راكعًا ، ذاكرًا بالذكر المشروع . وقوله : ﴿ **مع الراكعين** ﴾ فيه الإرشاد إلى شهود الجماعة، والخروج إلى المساجد ، وقد ورد فى ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة فى الصحيحين وغيرهما ما هو معروف. وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم ، على خلاف بينهم فى كون ذلك عينًا أو كفاية ، وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغوب فيها ، وليس بواجب . وهو الحق للأحاديث الثابتة الصحيحة عن جماعة من الصحابة ، من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة ، أو بسبع وعشرين درجة [(١)] . وثبت فى الصحيح عنه ﷺ : «الذى يصلى مع الإمام أفضل من ذلك الذى يصلى وحده ثم ينام »[(٢)] . والبحث طويل الذيول كثير النقول .

والهمزة فى قوله : ﴿ **أتأمرون الناس بالبر** ﴾ للاستفهام مع التوبيخ للمخاطبين ، وليس المراد بتوبيخهم على نفس الأمر بالبر ، فإنه فعل حسن مندوب إليه ، بل بسبب ترك فعل البر، المستفاد من قوله : ﴿ **وتنسون أنفسكم**﴾ مع التطهر بتزكية النفس ، والقيام فى مقام دعاة الخلق إلى الحق إيهامًا للناس ، وتلبيسًا عليهم ، كما قال أبو العتاهية :

وصفت التُّقى حتى كأنك ذو تُقىً ... وريحُ الخطايا من ثِيابك تسطع

والبر : الطاعة ، والعمل الصالح . والبر : سعة الخير والمعروف . والبر : الصدق . والبر : ولد الثعلب . والبر : سوق الغنم . ومن إطلاقه على الطاعة قول الشاعر :

لا هُـمَّ ربّ أن بكرًا [(٣)] دونـكـا ... يـبَرُّك النـاسُ ويفـجـرونكـا

أى يطيعونك ويعصونك . والنسيان بكسر النون هو هنا بمعنى الترك ، أى وتتركون أنفسكم ، وفى الأصل خلاف الذكر والحفظ ، أى زوال الصورة التى كانت محفوظة عن المدركة والحافظة . والنفس : الروح ، ومنه قوله تعالى :﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ [الزمر : ٤٢] يريد الأرواح . وقال أبو خراش :

نجا سالم والنَّفْس منه بِشدْقِهِ

والنفس أيضًا : الدم ، ومنه قولهم : سالت نفسه ، قال الشاعر[(٤)] :

---

(١) الحديث عن عبد الله بن عمر ـ رضى الله عنهما ـ : أخرجه البخارى فى كتاب الأذان (٦٤٥) ومسلم فى كتاب المساجد (٢٤٩/٦٥٠ ، ٢٥٠).

(٢) فى الحديث عن عثمان بن عفان ـ رضى الله عنه ـ : « من صلى العشاء فى جماعة فكأنما قام نصف الليل. . .» أخرجه مسلم فى المساجد (٦٥٦ / ٢٦٠) ومالك فى صلاة الجماعة ١/ ١٣٢ (٧) موقوفًا والترمذى فى الصلاة (٢٢١) وقال : « حسن صحيح ».

(٣) كذا فى البحر المحيط ، وصححه مصحح القرطبى ، وفى أصل الشوكانى : « يكون » ، وفى المطبوعة : «يكونوا » .

(٤) هو السَّمَوْأل بن عادياء .

تسيل على حد السيوف نفوسنا ... وليس على غير الظبات تسيل

والنفس : الجسد ، ومنه :

نُبِّئتُ أن بنى سُحَيم أدخلوا ... أبياتَهم تأمُور نَفْسِ المُنذِر[١]

والتأمور : البدن [٢] .

وقوله : ﴿ **وأنتم تتلون الكتاب** ﴾ جملة حالية مشتملة على أعظم تقريع ، وأشد توبيخ، وأبلغ تبكيت ، أى كيف تتركون البر الذى تأمرون الناس به ؟ وأنتم من أهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل ، وشدة الوعيد عليه ، كما ترونه فى الكتاب الذى تتلونه والآيات التى تقرؤونها من التوراة . والتلاوة : القراءة ، وهى المراد هنا ، وأصلها الإتباع؛ يقال : تلوته: إذا تبعته ، وسمى القارئ تاليًا ، والقراءة: تلاوة ؛ لأنه يتبع بعض الكلام ببعض على النسق الذى هو عليه . وقوله : ﴿ **أفلا تعقلون** ﴾ استفهام للإنكار عليهم ، والتقريع لهم ، وهو أشد من الأول .

وأشد ما قرع الله فى هذا الموضع من يأمر بالخير ولا يفعله من العلماء ، الذين هم غير عاملين بالعلم ، فاستنكر عليهم أولاً أمرهم للناس بالبر مع نسيان أنفسهم فى ذلك ، الأمر الذى قاموا به فى المجامع ، ونادوا به فى المجالس ، إيهامًا للناس بأنهم مبلغون عن الله ما تحملوه من حججه ، ومبينون لعباده ما أمرهم ببيانه ، وموصلون إلى خلقه ما استودعهم وائتمنهم عليه وهم أترك الناس لذلك ، وأبعدهم من نفعه ، وأزهدهم فيه ، ثم ربط هذه الجملة بجملة أخرى ، جعلها مبينة لحالهم ، وكاشفة لعوارهم ، وهاتكة لأستارهم ، وهى أنهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة ، والخصلة الفظيعة ، على علم منهم ، ومعرفة بالكتاب الذى أنزل عليهم ، وملازمة لتلاوته ، وهم فى ذلك كما قال المعرى :

وَإنـَّما حـمل التـَّوْراة قـارِئها ... كَسْبُ الفَوائِد لا حُب التلاواتِ

ثم انتقل معهم من تقريع إلى تقريع ، ومن توبيخ إلى توبيخ ، فقال : إنكم لو لم تكونوا من أهل العلم ، وحملة الحجة، وأهل الدراسة لكتُب الله ، لكان مجرد كونكم ممن يعقل حائلاً بينكم وبين ذلك ، ذائدا[٣] لكم عنه ، زاجرًا لكم منه ، فكيف أهملتم ما يقتضيه العقل بعد إهمالكم لما يوجبه العلم ؟ والعقل فى أصل اللغة : المنع ، ومنه عقال البعير؛ لأنه يمنعه عن الحركة ، ومنه العقل فى الدية ؛ لأنه يمنع ولى المقتول عن قتل الجانى ، والعقل نقيض الجهل ، ويصح تفسير ما فى الآية هنا بما هو أصل معنى العقل عند أهل اللغة ، أى

---

(١) البيت قاله أوس بن حجر ، يحرض عمرو ابن هند على بنى حنيفة ، وهم قتلة أبيه المنذر بن ماء السماء ، ومعناه : أنهم حملوا دمه إلى أبياتهم .

(٢) كذا ، وفى القرطبى ١/ ٣٦٩ : التأمور :« الدم » ، وهو الصواب .

(٣) ذائدًا : مانعًا ، من الذود ، وهو الطرد والمنع .

أفلا تمنعون أنفسكم من مواقعة هذه الحال المزرية ؟ ويصح أن يكون معنى الآية : أفلا تنظرون بعقولكم التى رزقكم الله إياها ، حيث لم تنتفعوا بما لديكم من العلم ؟ وقوله : ﴿**واستعينوا بالصبر**﴾ الصبر فى اللغة : الحبس ، وصبرت نفسى على الشىء : حبستها . ومنه قول عنترة:

فصبرتُ عارفةً لذلك حُرّةً ... تَرْسُو إذا نَفْسُ الجبَان تَطلَّعُ

والمراد هنا : استعينوا بحبس أنفسكم عن الشهوات ، وقصرها على الطاعات على دفع ما يرد عليكم من المكروهات . وقيل :الصبر هنا هو خاص بالصبر على تكاليف الصلاة . واستدل هذا القائل بقوله تعالى : ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ﴾ [طه : ١٣٢] وليس فى هذا الصبر الخاص بهذه الآية ما ينفى ما تفيده الألف واللام ، الداخلة على الصبر ، من الشمول، كما أن المراد بالصلاة هنا جميع ما تصدق عليه الصلاة الشرعية، من غير فرق بين فريضة ونافلة . واختلف المفسرون فى رجوع الضمير فى قوله: ﴿ **وإنها لكبيرة** ﴾ فقيل: إنه راجع إلى الصلاة ، وإن كان المتقدم هو الصبر والصلاة، فقد يجوز إرجاع الضمير إلى أحد الأمرين المتقدم ذكرهما . كما قال تعالى : ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ [التوبة : ٦٢] إذا كان أحدهما داخلاً تحت الآخر بوجه من الوجوه . ومنه قول الشاعر[(١)] :

إنَّ شَرْخَ الشَّبابِ والشَّعَر الأسـ ... ـودَ مَا لم يُعَاضَ كان جنونا

ولم يقل: ما لم يعاضا ، بل جعل الضمير راجعًا إلى الشباب ؛ لأن الشعر الأسود داخل فيه . وقيل : إنه عائد إلى الصلاة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لأن الصبر هو عليها ، كما قيل سابقًا . وقيل : إن الضمير راجع إلى الصلاة وإن كان الصبر مرادًا معها ، لكن لما كانت آكد وأعم تكليفًا وأكثر ثوابًا كانت الكناية بالضمير عنها ، ومنه قوله : ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ﴾ [التوبة : ٣٤] كذا قيل . وقيل : إن الضمير راجع إلى الأشياء المكنوزة ، ومثل ذلك قوله تعالى :﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها ﴾ [الجمعة : ١١] فأرجع الضمير هنا إلى الفضة والتجارة لما كانت الفضة أعم نفعًا وأكثر وجودًا ، والتجارة هى الحاملة على الانفضاض . والفرق بين هذا الوجه وبين الوجه الأول: أن الصبر هناك جعل داخلاً تحت الصلاة ، وهنا لم يكن داخلاً وإن كان مرادًا . وقيل: إن المراد الصبر والصلاة ، ولكن أرجع الضمير إلى أحدهما استغناء به عن الآخر، ومنه قوله تعالى : ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية ﴾ [المؤمنون : ٥٠] أى ابن مريم آية وأمه آية، ومنه قول الشاعر :

ومن يَكُ أمسى بالمدينة رَحلُه ... فإنى وَقَيّارٌ بها لغريبُ[(٢)]

(١) هو حسان بن ثابت شاعر الرسول ﷺ .

(٢) القائل هو : ضابئ بن الحارث البرجمى ، وقَيَّار : اسم فرسه أو جمله . والقيار : صاحب القير ، وهو الزفت الذى تطلى به السفن والإبل ونحوها.

وقال آخر (١) :

لِكل هَمٍّ مِن الهموم سَعَة والصُّبح والمساء (٢) لا فلاح مَعَه

وقيل : رجع الضمير إليهما بعد تأويلهما بالعبادة . وقيل : رجع إلى المصدر المفهوم من قوله :﴿واستعينوا﴾ وهو الاستعانة . وقيل :رجع إلى جميع الأمور التى نهى عنها بنو إسرائيل . والكبيرة التى يكبر أمرها ، ويتعاظم شأنها على حاملها ؛ لما يجده عند تحملها والقيام بها من المشقة ، ومنه :﴿ كبر على المشركين ما تدعوهم إليه ﴾ [الشورى : ١٣] . والخاشع : هو المتواضع ، والخشوع : التواضع . قال فى الكشاف : والخشوع : الإخبات والتطامن، ومنه الخشعة للرملة المتطامنة ، وأما الخضوع : فاللين والانقياد ، ومنه : خضعت بقولها : إذا ليَّنَتْه . انتهى. وقال الزجاج : الخاشع الذى يرى أثر الذل والخشوع عليه كخشوع الدار بعد الإقواء(٣)، ومكان خاشع : لايهتدى إليه ، وخشعت الأصوات ، أى سكنت ، وخشع ببصره : إذا غضه ، والخشعة : قطعة من الأرض رخوة. وقال سفيان الثورى : سألت الأعمش عن الخشوع ، فقال : يا ثورى ، أنت تريد أن تكون إمامًا للناس ، ولا تعرف الخشوع؟! (٤) ليس الخشوع بأكل الخشن ولبس الخشن وتطأطؤ الرأس ، لكن الخشوع أن ترى الشريف والدنىء فى الحق سواء ، وتخشع لله فى كل فرض افترض عليك . انتهى . وما أحسن ما قاله بعض المحققين فى بيان ماهيته :أنه هيئة فى النفس يظهر منها فى الجوارح سكون وتواضع . واستثنى سبحانه الخاشعين مع كونهم باعتبار استعمال جوارحهم فى الصلاة ، وملازمتهم لوظائف الخشوع الذى هو روح الصلاة ، وإتعابهم لأنفسهم إتعابا عظيمًا فى الأسباب الموجبة للحضور والخضوع ؛ لأنهم لما يعلمونه من تضاعف الأجر وتوفر الجزاء، والظفر بما وعد الله به من عظيم الثواب ، تسهل عليهم تلك المتاعب ، ويتذلل لهم ما يرتكبونه من المصاعب ، بل يصير ذلك لذة خالصة وراحة عندهم محضة ، ولأمر ما هان على قوم ما يلاقونه من حر السيوف عند تصادم الصفوف ، وكانت الأمنية عندهم طعم المنية حتى قال قائلهم :

ولست أبالى حين أقتل مسلمًا على أى جنب كان فى الله مصرعى

والظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إنى ظننت أنى ملاقٍ حسابيه﴾ [الحاقة : ٢٠]، وقوله: ﴿ وظنوا أنهم مواقعوها ﴾ [الكهف : ٥٣] ومنه قول دريد بن الصمة :

(١) هو الأضبط بن قريع السعدى . راجع : اللسان مادة (مسا).

(٢) فى القرطبى ٣١٩/١: « المسَّىَ » بدل « المساء » .

(٣) فى المطبوعة : « بعد الأقوى » وهو تصحيف ، وفى المخطوطة والقرطبى ٣١٩/١: « بعد الإقواء » وهو أصح، والإقواء : الصيرورة إلى القفر ، ودار قوّاء : أى لا أنيس بها ، وقد خلت من أهلها .

(٤) زاد القرطبى ١/ ٣٢٠ : « سألت إبراهيم النخعى عن الخشوع ، فقال : أعيمش ، أنت تريد أن تكون إمامًا للناس ، ولا تعرف الخشوع ! » .

فقلت لهم ظُنُّوا بألفَىْ مدجَّج سَرَاتُهُم بالفارسى المُسَرَّدِ

وقيل : إن الظن فى الآية على بابه ، ويضمر فى الكلام بذنوبهم ، فكأنهم توقعوا لقاءه مذنبين ، ذكره المهدوى والماوردى ، والأول أولى . وأصل الظن : الشك مع الميل إلى أحد الطرفين ، وقد يقع موقع اليقين فى مواضع، منها هذه الآية . ومعنى قوله : ﴿ **ملاقوا ربهم** ﴾ ملاقو جزاءه ، والمفاعلة هنا ليست على بابها ، ولا أرى فى حمله على أصل معناه من دون تقدير المضاف بأسًا ، وفى هذا مع ما بعده من قوله : ﴿ **وأنهم إليه راجعون** ﴾ إقراراً بالبعث ، وما وعد الله فى اليوم الآخر .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **واركعوا** ﴾ قال : صلوا . وأخرج ابن أبى حاتم أيضًا عن مقاتل فى قوله : ﴿ **واركعوا مع الراكعين** ﴾ قال : أمرهم أن يركعوا مع أمة محمد ، يقول : كونوا منهم ومعهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله تعالى : ﴿**أتأمرون الناس بالبر** ﴾ الآية . قال : أولئك أهل الكتاب كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم ، وهم يتلون الكتاب ، ولا ينتفعون بما فيه . وأخرج الثعلبى والواحدى عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى يهود أهل المدينة ، كان الرجل منهم يقول لصهره ولذى قرابته ولمن بينه وبينه رضاع من المسلمين : اثبت على الدين الذى أنت عليه ، وما يأمرك به هذا الرجل ، يعنون محمدًا ﷺ ، فإن أمره حق ، وكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه (١) .

وأخرج ابن جرير عنه فى قوله : ﴿ **أتأمرون الناس بالبر** ﴾ قال : بالدخول فى دين محمد. وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة والعهد من التوراة ، وأنتم تكفرون بما فيها من عهدى إليكم فى تصديق رسلى ؟ وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير والبيهقى عن أبى الدرداء فى الآية ، قال: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس فى ذات الله ، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتًا . وأخرج أحمد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبزار وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبو نعيم فى الحلية ، وابن حبان وابن مردويه والبيهقى عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ « رأيت ليلة أسرى بى رجالاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، كلما قُرِضت رجعت، فقلت لجبريل : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء خطباء من أمتك كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون » (٢) . وثبت فى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ، قال :سمعت رسول الله يقول: « يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار، فتندلق به أقتابه ، فيدور بها كما يدور الحمار برحاه ، فيطيف به أهل النار ، فيقولون : يا فلان ، مالك ؟ ما أصابك ؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : كنت

---

(١) الواحدى ص ١٣ .

(٢) أحمد ٣/ ١٢٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ وابن أبى شيبة (١٨٤٢٥) وأبو نعيم فى الحلية ٨/ ٤٣، ٤٤ ، ١٧٢ ، ١٧٣ وصححه ابن حبان١/ ١٣٥ (٥٣) والبيهقى فى الشعب (٤٩٦٧) .

آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه»[١].

وفى الباب أحاديث منها عن جابر مرفوعًا عند الخطيب وابن النجار ، وعن الوليد بن عقبة مرفوعًا عند الطبرانى والخطيب بسند ضعيف [٢] ، وعند عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه موقوفًا ، ومعناها جميعًا : أنه يطلع قوم من أهل الجنة على قوم من أهل النار فيقولون لهم : بم دخلتم النار وإنما دخلنا الجنة بتعليمكم ؟ قالوا : إنا كنا نأمركم ولا نفعل . وأخرج الطبرانى والخطيب فى الاقتضاء ، والأصبهانى فى الترغيب بسند جيد عن جندب بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل العالم الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل السراج ، يضىء للناس ، ويحرق نفسه» [٣]. وأخرج ابن أبى شيبة وعبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه نحوه [٤] . وأخرج الطبرانى ، والخطيب فى الاقتضاء عن أبى برزة مرفوعًا نحوه[٥] . وأخرج ابن قانع فى معجمه ، والخطيب فى الاقتضاء عن سليك مرفوعًا نحوه . وأخرج ابن سعد ، وابن أبى شيبة ، وأحمد فى الزهد ، عن أبى الدرداء قال : ويل للذى لا يعلم مرة ، ولو شاء الله لعلمه ، وويل للذى يعلم ولا يعمل سبع مرات [٦] . وأخرج أحمد فى الزهد ، عن عبد الله بن مسعود مثله .

وما أحسن ما أخرجه ابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، وابن عساكر عن ابن عباس ؛ أنه جاءه رجل فقال : يا بن عباس إنى أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر . قال: أو بلغت ذلك ؟ قال : أرجو . قال : فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف فى كتاب الله فافعل . قال : وما هُنَّ ؟ قال : قوله عز وجل : ﴿ **أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم**﴾أحكمت هذه الآية ؟ قال : لا . قال : فالحرف الثانى ؟ قال : قوله تعالى : ﴿ لم تقولون ما لا تفعلون . كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ [الصف : ٢ ،٣] أحكمت هذه الآية ؟ قال : لا. قال : فالحرف الثالث ؟ قال : قول العبد الصالح شعيب : ﴿ما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه﴾ [هود : ٨٨] أحكمت هذه الآية ؟ قال: لا. قال :

---

(١) البخارى فى بدء الخلق (٣٢٦٧) وفى الفتن (٧٠٩٨) ومسلم فى الزهد والرقائق (٢٩٨٩/ ٥١) .

(٢) الطبرانى ٢٢/ ١٥٠ (٤٠٥) والخطيب فى اقتضاء العلم العمل (٧٣) وفيه أبو بكر الداهرى وهو ضعيف جدًا .

(٣) الطبرانى فى الكبير (١٦٨١) ، (١٦٨٥) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٢٣٥ : « رواه الطبرانى من طريقين فى أحدهما ليث بن أبى سليم وهو مدلس ، وفى الأخرى على بن سليمان الكلبى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » وقال أبو حاتم فى على بن سليمان : « ما أرى بحديثه بأسًا ، صالح الحديث، ليس بالمشهور ». انظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٨٨ ،١٨٩ والحديث استغربه ابن كثير ١/ ١٤٩ . وقال المنذرى فى الترغيب ١/ ١٢٧ : «وإسناده حسن إن شاء الله » .

(٤) ابن أبى شيبة (١٠ . ١٧) .

(٥) رواه الخطيب فى « اقتضاء العلم العمل » رقم (٧٠) وعزاه الهيثمى فى المجمع ١/ ١٨٤ إلى الطبرانى فى الكبير وضعفه . وأبو برزة هو عقبة بن عمرو الأسلمى .

(٦) ابن أبى شيبة فى المصنف (١٧٤٧٢) وأحمد فى الزهد ص ٢٦٥ (٧٦٣) وأبو نعيم فى الحلية ١/ ٢١١ .

فابدأ بنفسك (١) .

وأخرج عبد بن حميد ، عن قتادة فى قوله تعالى : ﴿ **واستعينوا بالصبر والصلاة** ﴾ قال : إنهما معونتان من الله فاستعينوا بهما . وقد أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب الصبر ، وأبو الشيخ فى الثواب ، والديلمى فى مسند الفردوس عن على، قال : قال رسول الله ﷺ : «الصبر ثلاثة : فصبر على المصيبة ، وصبر على الطاعة ، وصبر على المعصية» (٢) . وقد وردت أحاديث كثيرة فى مدح الصبر والترغيب فيه ، والجزاء للصابرين ، ولم نذكرها هنا ؛ لأنها ليست بخاصة بهذه الآية ، بل هى واردة فى مطلق الصبر . وقد ذكر السيوطى فى الدر المنثور ها هنا منها شطرًا صالحًا ، وفى الكتاب العزيز من الثناء على ذلك ، والترغيب فيه الكثير الطيب. وأخرج أحمد وأبو داود وابن جرير عن حذيفة ، قال : كان النبى ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة (٣). وأخرج أحمد والنسائى وابن حبان عن صهيب عن النبى ﷺ ، قال : « كانوا ، يعنى الأنبياء ، يفزعون إذا فزعوا إلى الصلاة »(٤) . وأخرج ابن أبى الدنيا وابن عساكر عن أبى الدرداء مرفوعًا نحو حديث حذيفة . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والحاكم، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس ، أنه كان فى مسير له فنعى إليه ابن له ، فنزل فصلى ركعتين ، ثم استرجع ، فقال : فعلنا كما أمـرنا الله ، فقال : ﴿**واستـعينوا بالصبر والصلاة**﴾ وقد روى عنه نحو ذلك سعيد بن منصور ، وابن جرير وابن المنذر والبيهقى لما نعى إليه أخوه قثم(٥) . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله : ﴿ **وإنها لكبيرة** ﴾ قال : لثقيلة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إلا على الخاشعين** ﴾ قال : المؤمنين حقا . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **إلا على الخاشعين** ﴾ قال : الخائفين . وأخرج

---

(١) البيهقى فى الشعب (٧٥٦٩) .

(٢) الديلمى (٣٨٤٦) والصبر فى اللغة : الحبس والكف ، ومنه قيل : فلان صُبر ، إذا أُمسك وحُبس للقتل . قال تعالى : ﴿ **واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى** ﴾ [الكهف : ٢٨] أى احبس نفسك معهم . وهو فى القرآن على أنواع :

١ـ الأمر به : قال تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة** ﴾ [البقرة : ١٥٣] .

٢ـ النهى عن ضده : ﴿**فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ولا تستعجل لهم** ﴾ [الأحقاف: ٣٥] .

٣ـ الثناء على أهله : ﴿ **الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين** ﴾ [آل عمران : ١٧] .

٤ـ إيجاب محبته : ﴿ **والله يحب الصابرين** ﴾ [آل عمران : ١٤٦] .

٥ـ إطلاق البشرى لأهل الصبر: ﴿ **وبشر الصابرين** ﴾ [البقرة :١٥٥] .

راجع : بصائر ذوى التمييز ٣/ ٣٧٠ .

(٣) أحمد ٥/ ٣٨٨ وأبو داود فى الصلاة (١٣١٩) وابن جرير ١/ ٢٠٥ .

(٤) جزء من حديث :أخرجه أحمد ٤/ ٣٣٣ و٦/ ١٦ وصححه ابن حبان (١٩٧٢) ، وأخرج النسائى نحوه فى السير من السنن الكبرى (٨٦٣٣) وليس فيه هذا الجزء .

(٥) قُثَم : ـ بضم القاف وفتح الثاء والمثلثة ـ هو ابن العباس بن عبد المطلب ، كان يُشبه بالنبى ﷺ ، وكان أصغر من عبد الله أخيه ، أدرك النبى ﷺ ولم يسمع منه .

ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ قال : كل ظن فى القرآن فهو يقين . ولا يتم هذا فى مثل قوله : ﴿ وإن الظن لا يغنى من الحق شيئًا ﴾ [النجم : ٢٨]، وقوله: ﴿إن بعض الظن إثم ﴾ [الحجرات: ١٢] ولعله يريد الظن المتعلق بأمور الآخرة ، كما رواه ابن جرير عن قتادة وقال : ما كان من ظن الآخرة فهو علم . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله :﴿ **وأنهم إليه راجعون**﴾ قال : يستيقنون أنهم يرجعون إليه يوم القيامة .

﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (٤٧) وَاتَّقُوا يَوْمًا لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلا هُمْ يُنصَرُونَ (٤٨) وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُم بَلاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ (٤٩) وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ (٥٠) ﴾ .

قوله :﴿ **يا بنى إسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم** ﴾ قد تقدم تفسيره ، وإنما كرر ذلك سبحانه توكيدًا للحجة عليهم ، وتحذيرًا لهم من ترك اتباع محمد ﷺ ، ثم قرنه بالوعيد وهو قوله : ﴿ **واتقوا يومًا** ﴾ . وقوله: ﴿ **وأنى فضلتكم** ﴾ معطوف على مفعول اذكروا ، أى اذكروا نعمتى وتفضيلى لكم على العالمين . قيل : المراد بالعالمين عالم زمانهم. وقيل : على جميع العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء . وقال فى الكشاف : على الجم الغفير من الناس كقوله : ﴿ باركنا فيها للعالمين ﴾ [الأنبياء : ٧١] .يقال : رأيت عالمًا من الناس : يراد الكثرة. انتهى . قال الرازى فى تفسيره : وهذا ضعيف ؛ لأن لفظ العالم مشتق من العلم وهو الدليل ، وكل ما كان دليلاً على الله كان علمًا ، وكان من العالم ، وهذا تحقيق قول المتكلمين: العالم كل موجود سوى الله ، وعلى هذا لا يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحدثات . انتهى .

وأقول: هذا الاعتراض ساقط ، أما أولاً : فدعوى اشتقاقه من العلم لا برهان عليه ، وأما ثانيًا : فلو سلمنا صحة هذا الاشتقاق كان المعنى موجودًا بما يتحصل معه مفهوم الدليل على الله، الذى يصح إطلاق اسم العلم عليه ، وهو كائن فى كل فرد من أفراد المخلوقات التى يستدل بها على الخالق ، وغايته أن جميع العالم يستلزم أن يكونوا مفضلين على أفراد كثيرة من المحدثات ؛ وأما أنهم مفضلون على كل المحدثات فى كل زمان فليس فى اللفظ ما يفيد هذا ، ولا فى اشتقاقه ما يدل عليه ، وأما من جعل العالم أهل العصر ، فغايته أن يكونوا مفضلين على أهل عصور ، لا على أهل كل عصر ، فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على أهل العصر الذين فيهم نبينا ﷺ ، ولا على ما بعده من العصور ، ومثل هذا الكلام ينبغى استحضاره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكًا وآتاكم ما لم يؤت أحدًا من العالمين ﴾

[المائدة : ٢٠] ، وعند قوله تعالى : ﴿ ولقد اخترناهم على علم على العالمين ﴾ [الدخان : ٣٢] ، وعند قوله تعالى : ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾ [آل عمران : ٣٣] . فإن قيل : إن التعريف فى العالمين يدل على شموله لكل عالم ، قلت : لو كان الأمر هكذا لم يكن ذلك مستلزمًا لكونهم أفضل من أمة محمد ﷺ ؛ لقوله تعالى : ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾[آل عمران: ١١٠] فإن هذه الآية ونحوها تكون مخصصة لتلك الآيات .

وقوله : ﴿ **واتقوا يومًا** ﴾ أمر معناه الوعيد ، وقد تقدم معنى التقوى . والمراد باليوم : يوم القيامة ،أى عذابه . وقوله : ﴿**لا تجزى نفس عن نفس شيئًا** ﴾ فى محل نصب صفة ليوم ، والعائد محذوف . قال البصريون فى هذا وأمثاله : تقديره فيه. وقال الكسائى : هذا خطأ ، بل التقدير لا تجزيه ؛ لأن حذف الظرف لا يجوز ، ويجوز حذف الضمير وحده . وقد روى عن سيبويه ، والأخفش ، والزجاج ،جواز الأمرين . ومعنى ﴿ **لا تجزى** ﴾ : لا تكفى وتقضى، يقال :جزا عنى هذا الأمر يجزى ، أى قضى ، واجتزأت بالشىء أجتزئ ، أى اكتفيت ، ومنه قول الشاعر:

فإن الغدرَ فى الأقوام عَارٌ   وإن الحر يَجزى بالكُراعِ

والمراد أن هذا اليوم لا تقضى نفس عن نفس شيئًا ، ولا تكفى عنها ، ومعنى التنكير : التحقير ، أى شيئًا يسيرًا حقيرًا، وهو منصوب على المفعولية ، أو على أنه صفة مصدر محذوف، أى جزاء حقيرًا . والشفاعة مأخوذة من الشفع وهو الاثنان ، تقول: استشفعته ، أى سألته أن يشفع لى ، أى يضم جاهه إلى جاهك عند المشفوع إليه ، ليصل النفع إلى المشفوع له ، وسميت الشفعة شفعة؛ لأنك تضم ملك شريكك إلى ملكك . وقد قرأ ابن كثير، وأبو عمرو: « تقبل » بالمثناة الفوقية ؛ لأن الشفاعة مؤنثة ، وقرأ الباقون بالياء التحتية ؛ لأنها بمعنى الشفيع. قال الأخفش : الأحسن التذكير . وضمير﴿منها﴾ يرجع إلى النفس المذكورة ثانيًا ، أى إن جاءت بشفاعة شفيع ، ويجوز أن يرجع إلى النفس المذكورة أولاً ، أى إذا شفعت لم يقبل منها . والعدل بفتح العين : الفداء وبكسرها : المثل . يقال : عِدْل وعديل للذى ماثل فى الوزن والقدر. وحكى ابن جرير : أن فى العرب من يكسر العين فى معنى الفدية . والنصر : العون ، والأنصار : الأعوان ، وانتصر الرجل : انتقم ، والضمير ، أى هم ، يرجع إلى النفوس المدلول عليها بالنكرة فى سياق النفى ، والنفس تذكر وتؤنث .

وقوله : ﴿ **إذ نجيناكم** ﴾ متعلق بقوله : ﴿**اذكروا**﴾، والنجاة : النجوة من الأرض وهى ما ارتفع منها ، ثم سمى كل فائز ناجيًا . وآل فرعون : قومه ، وأصل آل : أهل؛ بدليل تصغيره على أُهيل . وقيل غير ذلك ، وهو يضاف إلى ذوى الخطر . قال الأخفش : إنما يقال فى الرئيس الأعظم ، نحو آل محمد . ولا يضاف إلى البلدان ، فلا يقال : من آل المدينة . وقال

الأخفش : قد سمعناه فى البلدان قالوا : آل المدينة . واختلفوا هل يضاف إلى المضمر أم لا ؟ فمنعه قوم ، وسوّغه آخرون ، وهو الحق ، ومنه قول عبد المطلب :

وانصر على آل الصليـ ـب وعابديه اليوم آلك

وفرعون : قيل : هو اسم ذلك الملك بعينه . وقيل : إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالقة ، كما يسمى من ملك الفرس : كسرى ، ومن ملك الروم :قيصر ، ومن ملك الحبشة: النجاشى . واسم فرعون موسى المذكور هنا: قابوس ، فى قول أهل الكتاب . وقال وهب : اسمه الوليد بن مصعب بن الريان (١) . قال المسعودى : لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية ، وقال الجوهرى : إن كل عات يقال له: فرعون ، وقد تفرعن وهو ذو فرعنة ، أى دهاء ومكر. وقال فى الكشاف : تفرّعَن فلان : إذا عتا وتجبر (٢) . ومعنى قوله : ﴿يسومونكم﴾ يولونكم، قاله أبو عبيدة . وقيل : يذيقونكم ، ويلزمونكم إياه ، وأصل السوم الدوام ، ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرعى ، ويقال : سامه خطة خسف : إذا أولاه إياها . وقال فى الكشاف.أصله من سام السلعة إذا طلبها ، كأنه بمعنى : يبغونكم سوء العذاب ، ويريدونكم عليه (٣) .انتهى . ﴿ وسوء العذاب ﴾: أشده، وهو صفة مصدر محذوف ، أى يسومونكم سومًا سوء العذاب ويجوز أن يكون مفعولاً ثانيا ، وهذه الجملة فى محل رفع على أنها خبر لمبتدأ مقدر ، ويجوز أن يكون فى محل نصب على الحال أى سائمين لكم .

وقوله : ﴿ يُذبحون ﴾ وما بعده بدل من قوله : ﴿ يسومونكم ﴾ وقال الفراء : إنه تفسير لما قبله ، وقرأه الجماعة بالتشديد ، وقرأ ابن محيصن بالتخفيف . والذبح فى الأصل : الشق وهو فرى أوداج المذبوح .

والمراد بقوله تعالى : ﴿ ويستحيون نساءكم ﴾ يتركونهن أحياء ؛ ليستخدموهن ويمتهنوهن، وإنما أمر بذبح الأبناء واستحياء البنات لأن الكهنة أخبروه بأنه يولد مولود يكون هلاكه على يده ، وعبر عن البنات باسم النساء، ولأنه جنس يصدق على البنات . وقالت طائفة : إنه أمر بذبح الرجال . واستدلوا بقوله : ﴿ نساءكم ﴾ والأول أصح بشهادة السبب . ولا يخفى ما فى قتل الأبناء واستحياء البنات للخدمة ونحوها ، من إنزال الذل بهم وإلصاق الإهانة الشديدة بجميعهم ، لما فى ذلك من العار . والإشارة بقوله: ﴿ وفى ذلكم ﴾ إلى جملة

---

(١) وحكاه صاحب نهاية الأرب ١٣/١٧٦ عن الثعلبى فى كتابه المترجم بيواقيت البيان فى قصص القرآن وقيل : أصله من مدينة بورمان ، وقيل : من قرية مجهولة تسمى نوشخ ،ولما قعد على سرير الملك قال : أين عجائز نوشخ ؟ .

(٢) الكشاف ١/ ١٣٧ وقد استشهد بقول الشاعر :

قد جاءه موسى الكليم فزاد فى أقصى تفرعنه وفرط عرامه

(٣) ومنه قول الشاعر :

إذا ما الملك سام الناس خسفا أبينا أن يقر الخسف فينا

الأمر ، والبلاء يطلق تارة على الخير ، وتارة على الشر ، فإن أريد به هنا الشر كانت الإشارة بقوله : ﴿ **وفى ذلكم بلاء**﴾ إلى ما حل بهم من النقمة بالذبح ونحوه ، وإن أريد به الخير كانت الإشارة التى أنعم الله عليهم بالإنجاء وما هو مذكور قبله من تفضيلهم على العالمين . وقد اختلف السلف ومن بعدهم فى مرجع الإشارة ، فرجح الجمهور الأول، ورجح الآخرون الآخر. قال ابن جرير : وأكثر ما يقال فى الشر: بلوته أبلوه بَلاءً ، وفى الخير: أبليته إبلاء وبلاء . قال زهير :

جزَى اللّه بالإحْسانِ مَا فَعَلا بِكُم ... وأبلاهما خيْرَ البَلاءِ الَّذِى يَبْلُو[1]

قال : فجمع بين اللغتين ؛ لأنه أراد فأنعم عليهما خير النعم ، التى يختبر بها عباده. وقوله : ﴿ **وإذ فرقنا** ﴾ متعلق بما تقدم من قوله : ﴿ **اذكروا** ﴾، وفرقنا : فلقنا ، وأصل الفرق: الفصل ، ومنه فرق الشعر ، وقرأ الزهرى : «فرّقنا » بالتشديد ، والباء فى قوله : ﴿**بكم**﴾ قيل : هى بمعنى اللام ، أى لكم . وقيل : هى الباء السببية ، أى فرقناه بسببكم . وقيل : إن الجار والمجرور فى محل الحال ، أى فرقناه متلبسًا بكم ، والمراد ها هنا : أن فرق البحر كان بهم ، أى بسبب دخولهم فيه ، أى لما صاروا بين الماءين صار الفرق بهم . وأصل البحر فى اللغة : الاتساع ، أطلق على البحر الذى هو مقابل البر ، لما فيه من الاتساع بالنسبة إلى النهر والخليج ، ويطلق على الماء المالح ، ومنه أبحر الماء إذا ملح ، قال نصيب :

وقد عاد ماءُ الأرض بَحْرًا فزادنى ... إلى مَرَضى أن أبْحَرَ المَشْربُ العذْبُ

وقوله : ﴿ **فأنجيناكم** ﴾ أى أخرجناكم منه ﴿ **وأغرقنا آل فرعون** ﴾ فيه . وقوله : ﴿ **وأنتم تنظرون** ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى حال كونكم ناظرين إليهم بأبصاركم . وقيل : معناه : وأنتم تنظرون ، أى ينظر بعضكم إلى البعض الآخر من السالكين فى البحر . وقيل : نظروا إلى أنفسهم ينجون ، وإلى آل فرعون يغرقون . والمراد بآل فرعون هنا: هو وقومه وأتباعه .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب ؛ أنه كان إذا تلا : ﴿ **اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم**﴾ قال : مضى القوم ، وإنما يعنى به أنتم . وأخرج ابن جرير عن سفيان بن عيينة قال فى قوله : ﴿ **اذكروا نعمتى** ﴾: هى أيادى الله وأيامه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : نعمة الله التى أنعم بها على بنى إسرائيل فيما سمى وفيما سوى ذلك، فجَّر لَهُم الحجر ، وأنزل عليهم المن والسلوى ، وأنجاهم من عبودية آل فرعون . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **وأنى فضلتكم على العالمين** ﴾ قال : فضلوا على العالم الذى كانوا فيه ، ولكل زمان عالم . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **فضلتكم على العالمين** ﴾ قال : بما

(١) ديوانه ص ١٠٩ وهذا بيت من قصيدة من جيد شعر زهير وخالصه .

أعطوا من الملك والرسل والكتب على من كان فى ذلك الزمان ، فإن لكل زمان عالما .

وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **لا تجزى نفس عن نفس شيئًا** ﴾ قال : لا تغنى نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئًا . وأخرج ابن جرير عن عمرو بن قيس المُلائى عن رجل من بنى أمية ، من أهل الشام أحسن الثناء عليه، قال : قيل : يا رسول الله ، ما العدل ؟ قال : « العدل الفدية » (١) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه. قال ابن أبى حاتم : وروى عن أبى مالك والحسن وسعيد بن جبير وقتادة والربيع بن أنس نحو ذلك . وأخرج عبد الرزاق عن على فى تفسير الصرف والعدل قال : التطوع والفريضة . قال ابن كثير : وهذا القول غريب هاهنا ، والقول الأول أظهر فى تفسير هذه الآية .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : قالت الكهنة لفرعون : إنه يولد فى هذا العام مولود يذهب بملكه ، فجعل فرعون على كل ألف امرأة مائة رجل ، وعلى كل مائة عشرة ، وعلى كل عشر رجلاً ، فقال : انظروا كل امرأة حامل فى المدينة ، فإذا وضعت حملها فإن كان ذكرًا فاذبحوه ، وإن كان أنثى فخلوا عنها ، وذلك قوله : ﴿ **يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم** ﴾ (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **يسومونكم سوء العذاب** ﴾ قال : إن فرعون ملكهم أربعمائة سنة ، فقالت له الكهنة : إنه سيولد العام بمصر غلام يكون هلاكك على يديه ، فبعث فى أهل مصر نساء قوابل ، فإذا ولدت امرأة غلامًا أتِى به فرعون فقتله ، ويستحيى الجوارى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **بلاء من ربكم عظيم** ﴾ يقول : نقمة . وأخرج وكيع عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **وإذ فرقنا بكم البحر** ﴾ فقال : إى والله ، لفرق البحر بينهم ، حتى صار طريقًا يبسًا يمشون فيه ، فأنجاهم الله ، وأغرق آل فرعون عدوهم . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء ، فقال : « ما هذا اليوم ؟» قالوا : هذا يوم صالح ، نجى الله فيه بنى إسرائيل من عدوهم ، فصامه موسى . فقال رسول الله ﷺ : «نحن أحق بموسى منكم » فصامه وأمر بصومه (٣) . وقد أخرج الطبرانى، وأبو نعيم فى الحلية عن سعيد بن جبير ؛ أن هرقل كتب إلى معاوية يسأله عن أمور ، منها عن البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة فكتب معاوية إلى ابن عباس فأجابه عن تلك الأمور وقال: أما البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة من نهار ، فالبحر الذى أفرج عن بنى إسرائيل(٤) . ولعله سيأتى إن شاء الله تعالى زيادة على ما

---

(١) ابن جرير ١/٢١٢ .

(٢) ابن جرير ١/٢١٤، ٢١٥ وفى التاريخ ١/٢٢٥.

(٣) البخارى فى الصوم (٢٠٠٤) وفى الأنبياء (٣٣٩٧) ومناقب الأنصار (٣٩٤٣) والتفسير (٤٦٨٠) ، (٤٧٣٧) ومسلم فى الصيام (١١٣٠/ ١٢٧، ١٢٨) وأبو داود فى الصوم (٢٤٤٤) وأحمد ١/ ٢٩١ ، ٣١٠، ٣٣٦ ، ٣٤٠ .

(٤) لم أعثر عليه فى معجم الطبرانى الكبير وحلية الأولياء ، وعزا السيوطى فى الدر ٥/ ٨٦ نحوه إلى أبى العباس محمد بن إسحاق السراج فى تاريخه وابن عبد البر فى التمهيد عن ابن عباس .

هنا عند تفسير قوله تعالى : ﴿أن اضرب بعصاك البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم ﴾ [الشعراء : ٦٣] .

﴿ وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ (٥١) ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٢) وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٥٣) وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٥٤) ﴾ .

قرأ أبو عمرو :« وعدنا » بغير ألف ورجحه أبو عبيدة ، وأنكر ﴿ **واعدنا** ﴾ قال : لأن المواعدة إنما تكون من البشر ، فأما من الله فإنما هو التفرد بالوعد ، على هذا وجدنا القرآن كقوله :﴿ وعدكم وعد الحق ﴾ [إبراهيم : ٢٢] وقوله: ﴿ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين ﴾ [الأنفال : ٧] ومثله . قال أبو حاتم ومكى : وإنما قالوا هكذا نظرًا إلى أصل المفاعلة، أنها تفيد الاشتراك فى أصل الفعل ، وتكون من كل واحد من المتواعدين ونحوهما ، ولكنها قد تأتى للواحد فى كلام العرب كما فى قولهم : داويت العليل ، وعاقبت اللص ، وطارقت النعل، وذلك كثير فى كلامهم . وقرأه الجمهور :﴿ **واعدنا** ﴾ قال النحاس : وهى أجود وأحسن ، وليس قوله : ﴿ وعد الله الذين آمنوا ﴾ [المائدة : ٩ ، والنور : ٥٥] من هذا فى شىء؛ لأن ﴿ **واعدنا موسى** ﴾ إنما هو من باب الموافاة ، وليس هو من الوعد والوعيد فى شىء، وإنما هو من قولك : موعدك يوم الجمعة ، وموعدك موضع كذا ؛ والفصيح فى هذا أن يقال : واعدته . قال الزجاج : واعدنا بالألف ها هنا جيد؛ لأن الطاعة فى القبول بمنزلة المواعدة ، فمن الله سبحانه وعد ، ومن موسى قبول . قوله : ﴿ **أربعين ليلة** ﴾ قال الزجاج : التقدير تمام أربعين ليلة ، وهى عند أكثر المفسرين ذو القعدة ، وعشر من ذى الحجة . وإنما خص الليالى بالذكر دون الأيام ؛ لأن الليلة أسبق من اليوم ، فهى قبله فى الرتبة .

ومعنى قوله : ﴿ **ثم اتخذتم العجل** ﴾ أى جعلتم العجل إلها ﴿ **من بعده** ﴾ أى من بعد مضى موسى إلى الطور . وقد ذكر بعض المفسرين أنهم عدوا عشرين يومًا وعشرين ليلة ، وقالوا : قد اختلف موعده فاتخذوا العجل، وهذا غير بعيد منهم، فقد كانوا يسلكون طرائق من التعنت خارجة عن قوانين العقل ، مخالفة لما يخاطبون به ، بل ويشاهدونه بأبصارهم ، فلا يقال : كيف تعدون الأيام والليالى على تلك الصفة ، وقد صرح لهم فى الوعد بأنها أربعون ليلة ، وإنما سماهم ظالمين : لأنهم أشركوا بالله ، وخالفوا موعد نبيهم عليه السلام . والجملة فى موضع نصب على الحال .

وقوله : ﴿ **من بعد ذلك** ﴾ أى من بعد عبادتكم العجل ، وسمى العجل عجلاً ؛ لاستعجالهم عبادته كذا قيل، وليس بشىء ؛ لأن العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر . وقد كان جعله لهم السامرى على صورة العجل . وقوله: ﴿ **لعلكم تشكرون** ﴾ أى لكى تشكروا ما

أنعم الله به عليكم ، من العفو عن ذنبكم العظيم الذى وقعتم فيه. وأصل الشكر فى اللغة : الظهور ، من قولهم: دابة شكور ، إذ ظهر عليها من السِّمَن فوق ما تُعطى من العلف . قال الجوهرى : الشكر : الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف ، يقال : شكرته وشكرت له ، وباللام أفصح ، وقد تقدم معناه ، والشكران خلاف الكفران .

والكتاب : التوراة ، بالإجماع من المفسرين . واختلفوا فى الفرقان (١) ، وقال الفراء وقُطْرُب : المعنى : آتينا موسى التوراة ، ومحمداً الفرقان . وقد قيل : إن هذا غلط أوقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن ، وليس كذلك ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان﴾ [الأنبياء : ٤٨] . وقال الزجاج : إن الفرقان هو الكتاب ، أعيد ذكره تأكيداً . وحكى نحوه عن الفراء ، ومنه قول عنترة :

حييت من طـلل تـقادم عهـده ... أقوى وأقفر بعد أم الهيثم (٢)

وقيل : إن الواو صلة ، والمعنى آتينا موسى الكتاب، الفرقان ، والواو قد تزاد فى النعوت كقول الشاعر :

إلى المَلِك القَرْم وابن الهمام (٣) ... وليـثِ الكـَتيبةِ فى المُزدحـمْ

وقيل المعنى : أن ذلك المنزل جامع بين كونه كتابًا وفارقًا بين الحق والباطل . وهو كقوله: ﴿ ثم آتينا موسى الكتاب تمامًا على الذى أحسن وتفصيلا لكل شيء ﴾ [الأنعام : ١٥٤] . وقيل : الفرقان : الفرق بينهم وبين قوم فرعون ، أنجى هؤلاء ، وأغرق هؤلاء . وقال ابن زيد(٤) : الفرقان : انفراق البحر .وقيل : الفرقان : الفرج من الكرب . وقيل : إنه الحجة والبيان بالآيات التى أعطاها الله من العصا ، واليد ، وغيرهما ، وهذا أولى وأرجح ، ويكون العطف على بابه كأنه قال : آتينا موسى التوراة ، والآيات التى أرسلناه بها معجزة له .

قوله : ﴿ يا قوم ﴾ القوم يطلق تارة على الرجال دون النساء ، ومنه قول زهير :

وَمَا أدْرِى وَسَوف أخَالُ أدْرِى ... أقَومٌ آل حِصْنٍ أمْ نِـسَاء

---

(١) فى الفرقان خمسة أقوال : أحدهما : أنه النصر . قاله ابن عباس ، وابن زيد . الثانى : أنه ما فى التوراة من الفرق بين الحق والباطل ، فيكون الفرقان نعتًا للتوراة . قاله أبو العالية . الثالث : أنه الكتاب ، فكرره بغير اللفظ. قال عدى بن زيد :

وقدمت الأديم لراهشيه ... وألفى قولها كذبًا ومينا

وقال تعالى : ﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبـده ليكـون للعالمين نذيرا ﴾ [الفرقان : ١]. الرابع : بمعنى الـنور. قال تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا ﴾ [الأنفال : ٢٩] أى نوراً . الخامس : بمعنى يوم بدر . قال تعالى :﴿ وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ﴾ [الأنفال : ٤١] أى يوم بدر .

(٢) أم الهيثم كنية عبلة ابنة مالك ، والبيت فى ديوانه ص ١١ من معلقته التى مطلعها :

هل غادر الشعراء من متردم ... أم هل عرفت الدار بعد توهم

(٣) القَرْم : السيد ، والهُمَام : الملك العظيم الهمة . (٤) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، المفسر .

ومنه قوله تعالى : ﴿ لا يسخر قوم من قوم ﴾ ثم قال : ﴿ ولا نساء من نساء ﴾ [الحجرات : ١١] ، ومنه ﴿ ولوطا إذ قال لقومه ﴾ [الأعراف : ٨٠] أراد الرجال ، وقد يطلق على الجميع كقوله تعالى : ﴿ إنا أرسلنا نوحا إلى قومه ﴾ [نوح:١] والمراد هنا بالقوم : عبدةُ العجل . والبارئ : الخالق . وقيل : إن البارئ : هوالمبدع المحدث، والخالق : هو المقدر الناقل من حال إلى حال . وفى ذكر البارئ هنا إشارة إلى عظيم جرمهم ، أى فتوبوا إلى الذى خلقكم ، وقد عبدتم معه غيره. « والفاء » فى قوله : ﴿ **فتوبوا** ﴾ للسببية، أى لتسبب التوبة عن الظلم ، وفى قوله: ﴿ **فاقتلوا** ﴾ للتعقيب ، أى اجعلوا القتل متعقبًا للتوبة . قال القرطبى: وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده . قيل : قاموا صفين، وقتل بعضهم بعضًا . وقيل : وقف الذين عبدوا العجل ، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوهم . وقوله : ﴿ **فتاب عليكم** ﴾ قيل : فى الكلام حذف : أى فقتلتم أنفسكم ﴿**فتاب عليكم** ﴾ أى على الباقين منكم . وقيل : هو جواب شرط محذوف ، كأنه قال : فإن فعلتم فقد تاب عليكم . وأما ما قاله صاحب الكشاف : من أنه يجوز أن يكون خطابًا من الله لهم على طريقة الالتفات ، فيكون التقدير : فعلتم ما أمركم به موسى فتاب عليكم بارئكم ؛ فهو بعيد جدا ، كما لا يخفى .

وقد أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **أربعين ليلة** ﴾ قال : ذا القعدة ، وعشرًا من ذى الحجة . وقد أخرج ابن جرير عنه فى قوله : ﴿ **من بعد ذلك** ﴾ قال : من بعد ما اتخذتم العجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان** ﴾ قال : الكتاب هو الفرقان ، فرق بين الحق والباطل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : الفرقان جماع اسم التوراة والإنجيل ، والزبور والقرآن . وأخرج ابن جرير عنه قال : أمر موسى قومه عن أمر ربه أن يقتلوا أنفسهم ، واختبأ الذين عكفوا على العجل فجلسوا ، وقام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم ، وأصابتهم ظلمة شديدة ، فجعل يقتل بعضهم بعضًا، فانجلت الظلمة عنهم عن سبعين ألف قتيل ، كل من قتل منهم كانت له توبة ، وكل من بقى كانت له توبة [(١)] . وأخرج ابن أبى حاتم عن على قال : قالوا لموسى : ما توبتنا ؟ قال : يقتل بعضكم بعضًا . فأخذوا السكاكين، فجعل الرجل يقتل أخاه ، وأباه ، وابنه ، لا يبالى من قتل حتى قتل منهم سبعون ألفا ، فأوحى الله إلى موسى : مرهم فليرفعوا أيديهم ، وقد غفر لمن قُتل وتِيب على من بقى . وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة. وأخرج أحمد فى الزهد ، وابن جرير عن الزهرى ، نحوًا مما سبق . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **إلى بارئكم** ﴾ قال : خالقكم .

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنتُمْ

---

(١) ابن جرير ١/٢٢٧ .

تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴿٥٧﴾ ﴾.

قوله :﴿ **وإذ قلتم** ﴾ هذه الجملة معطوفة على التى قبلها ، وظاهر السياق أن القائلين هذه المقالة هم قوم موسى . وقيل : هم السبعون الذين اختارهم . وذلك أنهم لما سمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك هذه المقالة ،فأرسل الله عليهم نارًا فأحرقتهم ، ثم دعا موسى ربه فأحياهم ، كما قال تعالى هنا : ﴿ **ثم بعثناكم من بعد موتكم** ﴾ وسيأتى ذلك فى الأعراف إن شاء الله . والجهرة : المعاينة ، وأصلها الظهور ، ومنه : الجهر بالقراءة والمجاهرة بالمعاصى ، ورأيت الأمر جهرة وجهارًا ، أى غير مستتر بشيء ، وهى مصدر واقع موقع الحال ، وقرأ ابن عباس : « جهرة» بفتح الهاء ، وهى لغتان مثل زهرة وزهرة ، ويحتمل أن يكون على هذه القراءة جمع جاهر . والصاعقة قد تقدم تفسيرها ، وقرأ عمر ، وعثمان ، وعلى : « الصعقة » وهى قراءة ابن محيصن . والمراد بأخذ الصاعقة : إصابتها إياهم .

﴿ **وأنتم تنظرون** ﴾ فى محل نصب على الحال ، والمراد من هذا النظر الكائن منهم أنهم نظروا أوائل الصاعقة(١) النازلة بهم الواقعة عليهم ؛ لا آخرها الذى ماتوا عنده . وقيل : المراد بالصاعقة الموت ، واستدل عليه بقوله : ﴿ **ثم بعثناكم من بعد موتكم** ﴾ ولا موجب للمصير إلى هذا التفسير؛ لأن المصعوق قد يموت كما فى هذه الآية ، وقد يغشى عليه ثم يفيق، كما فى قوله تعالى: ﴿ وخرّ موسى صعقا فلما أفاق ﴾[الأعراف : ١٤٣]، ومما يوجب بُعْد ذلك قوله: ﴿**وأنتم تنظرون** ﴾ فإنها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كبير معنى ، بل قد يقال : إنه لا يصح أن ينظروا الموت النازل بهم ، إلا أن يكون المراد نظر الأسباب المؤثرة للموت . والمراد بقوله: ﴿ **ثم بعثناكم** ﴾ الإحياء لهم ؛ لوقوعه بعد الموت ، وأصل البعث: الإثارة للشيء من محله، يقال : بعثت الناقة ، أى أثرتها ، ومنه قول امرئ القيس:

وَإِخْوان صدقٍ قَدْ بَعَثْت بِسحْرةِ ... فَقَامُوا جَمِيعًا بين غَاثٍ ونشوان

وقول عنترة :

وَصَحابةٌ شُـمُ الأنُوف بَعثْتَهم ... لَيلاً وَقَـدْ مَـال الكـَرى بطـلاها

---

(١) أصل الصاعقة : كل أمر هائل رآه المرء أو عاينه أو أصابه ، حتى يصير من هوله وعظم شأنه إلى هلاك وعطب، وإلى ذهاب عقل ، وغمور فهم ، أو فقد بعض آلات الجسم ، صوتا كان ذلك ، أو نارًا ، أو زلزلةً، أو رجفًا . ومما يدل على ذلك أنه قد يكون مصعوقًا وهـو حى غير ميت ، قال تعـالى: ﴿ وخر موسى صعقا ﴾ [الأعراف : ١٤٣] أى مغشيًا عليه . ومنه قول جرير بن عطية :

وهل كان الفرزدق غير قرد ... أصابته الصواعق فاستدارا ؟

وكنت إذا حللت بدار قوم ... رحلت بخزيه وتركـت عارا

وإنما عوقبوا بأخذ الصاعقة لهم ؛ لأنهم طلبوا ما لم يأذن الله به من رؤيته فى الدنيا . وقد ذهبت المعتزلة ومن تابعهم إلى إنكار الرؤية فى الدنيا والآخرة ، وذهب من عداهم إلى جوازها فى الدنيا والآخرة ووقوعها فى الآخرة ، وقد تواترت الأحاديث الصحيحة بأن العباد يرون ربهم فى الآخرة ، وهى قطعية الدلالة ، لا ينبغى لمنصف أن يتمسك فى مقابلها بتلك القواعد الكلامية التى جاء بها قدماء المعتزلة ، وزعموا أن العقل قد حكم بها ، دعوى مبنية على شفا جُرُفٍ هار ، وقواعد لا يغتر بها إلا من لم يحظ من العلم النافع بنصيب ، وسيأتيك إن شاء الله بيانٌ ما تمسكوا به من الأدلة القرآنية وكلها خارج عن محل النزاع ، بعيد عن موضع الحجة ، وليس هذا موضع المقال فى هذه المسألة .

قوله : ﴿ وظللنا عليكم الغمام ﴾ أى فعلناه كالظلة ، والغمام جمع غمامة كسحابة وسحاب، قال الأخفش : قال الفراء : ويجوز غمائم . وقد ذكر المفسرون أن هذا جرى فى التيه بين مصر والشام ، لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين . والمن : قيل : هو الترَّنْجبين . قال النحاس : هو بتشديد الراء وإسكان النون . ويقال : الطرَّنجبين بالطاء ، وعلى هذا أكثر المفسرين ، وهو طلٌّ ينزل من السماء على شجر أو حجر ، ويحلو وينعقد عسلاً، ويجف جفاف الصمغ ، ذكر معناه فى القاموس . وقيل : إن المن العسل . وقيل : شراب حلو . وقيل : خبز الرقاق. وقيل : إنه مصدر يعم جميع ما مَنَّ الله به على عباده ، من غير تعب ولا زرع ، ومنه ما ثبت فى صحيح البخارى ، ومسلم ، من حديث سعيد بن زيد [1] عن النبى ﷺ: «أن الكمأة [2] من المن الذى أنزل على موسى»[3] . وقد ثبت مثله من حديث أبى هريرة عند أحمد والترمذى [4] ، ومن حديث جابر وأبى سعيد وابن عباس عند النسائى [5] . والسلوى: قيل: هو السُّمَانى ، كحبارى ، طائر يذبحونه فيأكلونه . قال ابن عطية السلوى : طير بإجماع المفسرين ، وقد غلط الهذلى فقال :

وقاسمهما بالله جَهْدًا لأنتُما ... ألذُّ من السَّلوى إذا مـا أشـورها [6]

ظن أن السلوى العسل . قال القرطبى : ما ادعاه من الإجماع لا يصح . وقد قال المؤرج[7] أحد علماء اللغة والتفسير : إنه العسل . واستدل ببيت الهذلى ، وذكر أنه كذلك

(١) فى المطبوعة : « أبى سعيد بن زيد » ، والصواب كما فى المخطوطة: « سعيد بن زيد » ، وهو أحد العشرة .

(٢) الكَمْأة : نبات يقال له: شحم الأرض ، يوجد فى الربيع تحت الأرض ، وهو أصل مستدير كالقلقاس ، لا ساق له ولا عرق ، لونه يميل إلى الغبرة.

(٣) البخارى فى تفسير البقرة (٤٤٧٨) والأعراف (٤٦٣٩) وفى الطب (٥٧٠٨) ومسلم فى الأشربة (٢٠٤٩/١٥٧ـ١٦٢) والترمذى فى الطب (٢٠٦٧) وقال : «حسن صحيح » وابن ماجة فى الطب(٣٤٥٤) .

(٤) أحمد ٣٠٥/٢ ، ٤٢١ والترمذى فى الطب (٢٠٦٦ ـ ٢٠٦٨) ، وقال : « حديث حسن » وابن ماجة فى الطب (٣٤٥٥) .

(٥) النسائى فى كتاب الأطعمة من السنن الكبرى (٦٦٦٦ ، ٦٦٧٨) والترمذى فى الطب (٢٠٦٦ ـ ٢٠٦٨) وقال : « حديث حسن » ، وابن ماجة فى الطب (٣٤٥٣ ، ٣٤٥٥) وأحمد ٤٨/٣ .

(٦) عند القرطبى ٣٤٧/١ : « نشورها ». ومعنى أشورها : أجتنيها .

(٧) هو مؤرج بن عمر السدوسى ، ويكنى أبا فيد ، كان من أصحاب الخليل بن أحمد ، مات سنة خمس وتسعين ومائة هـ .

بلغة كنانة ، وأنشد :

لو شربت السُّلوان ما سَلوت ‏ ‏ ما بـــى غنـًا عـنـكِ وإن غـنِيـــتُ

وقال الجوهرى : والسلوى :العسل . قال الأخفش : لا واحد له من لفظه ، مثل الخير والشر ، وهو يشبه أن يكون واحده سلوى . وقال الخليل : واحده سلواة ، وأنشد :

وإنى لتعرونى لذكراك سلوةٌ ‏ ‏ كما انتفض السلواة من سلكه القطر(١)

وقال الكسائى : السلوى واحدة وجمعه سلاوى . وقوله : ﴿ **كلوا** ﴾ أى قلنا لهم : كلوا، وفى الكلام حذف ، والتقدير : قلنا : كلوا ، فعصوا ، ولم يقابلوا النعم بالشكر ، فظلموا أنفسهم وما ظلمونا ، فحذف هذا لدلالة ﴿ **ولكن كانوا أنفسهم يظلمون** ﴾ عليه . وتقديم الأنفس هنا يفيد الاختصاص .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **حتى نرى الله جهرة** ﴾ قال : علانية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أنس قال : هم السبعون الذين اختارهم موسى ، ﴿ **فأخذتكم الصاعقة** ﴾ قال : ماتوا ﴿ **ثم بعثناكم من بعد موتكم** ﴾ قال : فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ثم بعثناكم** ﴾ نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وظللنا عليكم الغمام** ﴾ قال : غمام أبرد من هذا وأطيب ، وهو الذى يأتى الله فيه يوم القيامة ، وهو الذى جاءت فيه الملائكة يوم بدر ، وكان معهم فى التيه .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **وظللنا عليكم الغمام** ﴾ قال: كان هذا الغمام فى البرية ظلل عليهم الغمام من الشمس ، وأطعمهم المن والسلوى . حين برزوا إلى البرية ، فكان المن يسقط عليهم فى محلتهم سقوط الثلج أشد بياضًا من اللبن ، وأحلى من العسل ، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، فيأخذ الرجل قدر ما يكفيه يومه ذلك ، فإذا تعدى ذلك فسد ما يبقى عنده ، حتى إذا كان يوم سادسه يوم جمعته ، أخذ ما يكفيه ليوم سادسه ، ويوم سابعه ، فبقى عنده ؛ لأنه كان يوم عيد لا يشخص فيه لأمر المعيشة ولا لطلبه شىء ، وهذا كله فى البرية . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : المنّ : شىء أنزل الله عليهم مثل الطل ، والسلوى :طير أكبر من العصفور .

وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد ، قال : المنّ : صمغة، والسلوى :طائر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال: قالوا: يا موسى، كيف لنا بما ها هنا أين الطعام ؟ فأنزل الله عليهم المن ، فكان يسقط على الشجرة الترنجبين .

---

(١) هذا البيت من كلام أبى صخر الهذلى ، فى قصيدة له ، وقد ذكره النحاة شاهدًا فى قوله : « لذكراك » فإن اللام حرف دال على التعليل ، وقد وجب على الشاعر أن يجريه للذكرى ؛ لما اختلف فاعل الذكرى وفاعل العامل .

وأخرجوا عن وهب أنه سُئل : ما المن ؟ قال : خبز الرقاق ، مثل الذرة أو مثل النوى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس قال : المن :شراب كان ينزل عليهم مثل العسل ، فيمزجونه بالماء، ثم يشربونه. وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان المنّ ينزل عليهم بالليل على الأشجار ، فيغدون إليه فيأكلون منه ما شاؤوا والسلوى طائر يشبه السمانى ، كانوا يأكلون منه ما شاؤوا . وأخرج ابن جرير عنه نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة ، فى السلوى مثله . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين ومن بعدهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وما ظلمونا** ﴾ قال : نحن أعزّ من أن نظلم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**ولكن كانوا أنفسهم يظلمون** ﴾ قال : يضرّون .

﴿ **وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ** (٥٨) **فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ** (٥٩) ﴾ .

قال جمهور المفسرين :القرية هى بيت المقدس . وقيل : إنها أريحاء[1] قرية من قرى بيت المقدس . وقيل : من قرى الشام . وقوله : ﴿**كلوا** ﴾ أمر إباحة و ﴿ **رغدًا** ﴾ كثيرًا واسعًا ، وهو نعت لمصدر محذوف ، أى أكلاً رغدًا ، ويجوز أن يكون فى موضع الحال ، وقد تقدم تفسيره . والباب الذى أمروا بدخوله هو باب فى بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطة . وقيل : هو باب القبة التى كان يصلى إليها موسى وبنو إسرائيل ، والسجود قد تقدم تفسيره . وقيل : هو هنا الانحناء ، وقيل : التواضع والخضوع ، واستدلوا على ذلك بأنه لو كان المراد السجود الحقيقى الذى هو وضع الجبهة على الأرض لامتنع الدخول المأمور به ؛ لأنه لا يمكن الدخول حال السجود الحقيقى. وقال فى الكشاف : إنهم أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكرًا لله وتواضعًا [2]. واعترضه أبو حيان فى النهر المادّ ، فقال : لم يؤمروا بالسجود ، بل هو قيد فى وقوع المأمور به وهو الدخول ، والأحوال نسب تقييدية ، والأوامر نسب إسنادية . انتهى . ويجاب عنه بأن الأمر بالمقيد أمر بالقيد ، فمن قال : اخرج مسرعًا ، فهو أمر بالخروج على هذه الهيئة ، فلو خرج غير مسرع كان عند أهل اللسان مخالفًا للأمر ، ولا ينافى هذا كون الأحوال نسبًا تقييدية ، فإن اتصافها بكونها قيودًا مأمورًا بها هو شىء زائد على مجرد التقييد .

وقوله : ﴿**حطة**﴾ بالرفع فى قراءة الجمهور على إضمار مبتدأ ، قال الأخفش : وقرئت:

---

(١) أريحا : بالفتح ثم بالكسر ، وياء ساكنة ، والحاء مهملة ، وبالقصر ، وقد رواه بعضهم بالخاء المعجمة ، لغة عبرانية ، وهى مدينة الجبارين ، فى الغور من أرض الأردن بالشام ، بينها وبين المقدس يوم للفارس ، فى جبال صعبة المسالك . راجع :معجم البلدان ١/ ١٦٥ .

(٢) الكشاف ١/ ٧ ط . دار المصحف .القاهرة .

« حطة » نصبًا على معنى احطط عنا ذنوبنا حطة . وقيل : معناها : الاستغفار ، ومنه قول الشاعر :

فَازَ بِالحطةِ التى أمَرَ اللّـ ـهُ ذَنْبَ عَبْدِه مَغْفُورًا

وقال ابن فارس فى المجمل : ﴿ حطة ﴾ كلمة أمروا بها ، ولو قالوها لحطت أوزارهم . قال الرازى فى تفسيره : أمرهم بأن يقولوا ما يدل على التوبة ؛ وذلك لأن التوبة صفة القلب فلا يطلع الغير عليها ، وإذا اشتهر أو أخذ بالذنب ثم تاب بعده لزمه أن يحكى توبته لمن شاهد منه الذنب ؛ لأن التوبة لا تتم إلا به . انتهى . وكون التوبة لا تتم إلا بذلك لا دليل عليه ، بل مجرد عقد القلب عليها يكفى ، سواء أطلع الناس على ذنبه أم لا . وربما كان التكتم بالتوبة على وجه لا يطلع عليها إلا الله ــ عز وجل ــ أحب إلى الله وأقرب إلى مغفرته ، وأما رفع ما عند الناس من اعتقادهم بقاءه على المعصية فذلك باب آخر. وقوله : ﴿ نغفر لكم ﴾ قرأه نافع بالياء التحتية المضمومة ، وقرأه ابن عامر بالتاء الفوقية المضمومة ، وقرأه الباقون بالنون وهى أولى . والخطايا جمع خطيئة بالهمز ، وقد تكلم علماء العربية فى ذلك بما هو معروف فى كتب الصرف ، وقوله : ﴿وسنزيد المحسنين ﴾ أى نزيدهم إحسانًا على إحسانهم المتقدم ، وهو اسم فاعل من أحسن ، وقد ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ سئل عن الإحسان فقال: « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »[1]. وقوله : ﴿ فبدَّل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم ﴾ قيل : إنهم قالوا: حنطة . وقيل غير ذلك ، والصواب أنهم قالوا : حبة فى شعرة، كما سيأتى مرفوعًا إلى النبى ﷺ . وقوله : ﴿ فأنزلنا على الذين ظلموا ﴾ هو من وضع الظاهر موضع المضمر لنكتة ، كما تقرر فى علم البيان ، وهى هنا تعظيم الأمر عليهم، وتقبيح فعلهم، ومنه قول عدى بن زيد :

لا أرَى الموْت يَسْبِقُ الموتَ شىءٌ نغَّص الموت ذا الغنَى والفقِيرا

فكرر الموت فى البيت ثلاثًا ؛ تهويلاً لأمره ، وتعظيمًا لشأنه . وقوله : ﴿ رجزًا ﴾ بكسر الراء فى قراءة الجميع إلا ابن مُحَيْصن ، فإنه قرأ بضم الراء . والرجز : العذاب ، والفسق قد تقدم تفسيره .

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ ادخلوا هذه القرية﴾ قال : بيت المقدس . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : هى أريحاء قرية من بيت المقدس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ادخلوا الباب ﴾ قال : باب ضيق ﴿سجدا ﴾ قال : ركعًا . وقوله : ﴿ حطة ﴾ قال : مغفرة . فدخلوا من قبل استاهم ، وقالوا : حنطة ؛ استهزاء . قال : فذلك

---

(١) جزء من حديث سؤال جبريل الطويل : أخرجه البخارى فى تفسير لقمان (٤٧٧٧) ومسلم فى الإيمان (٨/ ١) وأبو داود فى السنة (٤٦٩٥) والنسائى فى الإيمان ٨/ ٩٧ ، ٩٨ وأحمد ١/ ٣١٩ من حديث عمر بن الخطاب .

قوله تعالى: ﴿ **فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذى قيل لهم** ﴾. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الباب هو أحد أبواب بيت المقدس ، وهو يدعى باب حطة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والطبرانى فى الكبير ، وأبو الشيخ عن ابن مسعود قال : قيل لهم : ﴿ **ادخلوا الباب سجداً** ﴾ فدخلوا مقنعى رؤوسهم ، وقالوا :حنطة : حبة حمراء فيها شعيرة. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، عن عكرمة فى قوله : ﴿**وادخلوا الباب سجداً** ﴾ قال : طأطئوا رؤوسكم . وقوله : ﴿ **حطة** ﴾ قال : قولوا: لا إله إلا الله . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله : ﴿**قولوا حطة** ﴾ قال : لا إله إلا الله. وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : كان الباب قبل القبلة . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : « قيل : لبنى إسرائيل : ادخلوا الباب سجدًا ، وقولوا: حطة ، فبدلوا ، فدخلوا يزحفون على استاهم، وقالوا: حبة فى شعرة» (١) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس وأبى هريرة ، قالا : قال رسول ﷺ : «دخلوا الباب الذى أمروا أن يدخلوا فيه سجدًا ، يزحفون على استاهم ، وهم يقولون : حنطة فى شعيرة »(٢) . والأول أرجح لكونه فى الصحيحين ، وقد أخرجه معهما من أخرج هذا الحديث الآخر ــ أعنى ابن جرير وابن المنذر . وأخرج ابن أبى شيبة عن على قال : إنما مثلنا فى هذه الأمة كسفينة نوح ، وكباب حطة فى بنى إسرائيل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كل شىء فى كتاب الله من الرجز يعنى : العذاب . وأخرج مسلم وغيره من حديث أسامة بن زيد وسعد بن مالك وخزيمة بن ثابت ، قالوا : قال رسول الله ﷺ : «وإن هذا الطاعون رجز ، وبقية عذاب عُذِّب به أناس من قبلكم ، فإذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها ، وإذا بلغكم أنه بأرض فلا تدخلوها» (٣).

﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٦٠) وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (٦١) ﴾.

---

(١) أحمد ٢/ ٣١٨ والبخارى (٤٤٧٩) ،(٤٦٤١) ومسلم فى التفسير (٣٠١٥/ ١) والترمذى فى التفسير (٢٩٥٦) .

(٢) ابن جرير ١/ ٢٤٠ ، ٢٤١ . بإسنادين أحدهما صحيح ، وفى الآخر ضعف .

(٣) مسلم فى السلام (٢٢١٨/ ٩٢ ــ ٩٧) وانظر: الموطأ فى الجامع (٢٣) وأحمد ١/ ١٨٢ ، ٥/ ٢١٣ والبخارى فى الأنبياء (٣٤٧٣) وفى الحيل (٦٩٧٤) والترمذى فى الجنائز (١٠٦٥) وقال : « حسن صحيح » .

الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء وحبس المطر . ومعناه فى اللغة : طلب السقيا . وفى الشرع : ما ثبت عن النبى ﷺ فى صفته من الصلاة والدعاء .والحجر يحتمل أن يكون حجرًا معينًا ، فتكون اللام للعهد ، ويحتمل ألا يكون معينا ، فتكون للجنس ، وهو أظهر فى المعجزة وأقوى للحجة . وقوله : ﴿ فانفجرت ﴾ الفاء مترتبة على محذوف ، تقديره : فضرب فانفجرت، والانفجار : الانشقاق ، وانفجر الماء انفجارًا : تفتح ، والفجرة : موضع تفتح الماء. قال ابن عطية : ولا خلاف أنه كان حجرًا مربعًا يخرج من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى سالت العيون ، وإذا استغنوا عن الماء جفت . والمشرب : موضع الشرب . وقيل : هو المشروب نفسه ، وفيه دليل على أنه يشرب من كل عين قوم منهم لا يشاركهم غيرهم . قيل : كان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعداها إلى غيرها ، والأسباط : ذرية الاثنى عشر من أولاد يعقوب . وقوله : ﴿ كلوا ﴾ أى قلنا لهم : كلوا المن والسلوى ، واشربوا الماء المتفجر من الحجر ، وعثا يعثى عثيا ، وعثا يعثو عثوًا ، وعاث يعيث عيثًا ، لغات بمعنى أفسد . وقوله: ﴿مفسدين ﴾ حال مؤكدة . قال فى القاموس : عثى كرمى وسعى ورضى ، عيْثًا وعُيُوثًا وعَيَثانًا ، وعثَا يَعثُو عثُوا : أفسد [1] .وقال فى الكشاف :« العثى : أشد الفساد . فقيل لهم : لا تمادوا فى الفساد فى حال فسادكم؛ لأنهم كانوا متمادين فيه» [2] . انتهى .

قوله : ﴿ لن نصبر على طعام واحد ﴾ تضجُّر منهم بما صاروا فيه من النعمة ، والرزق الطيب ، والعيش المستلذ ، ونزوع إلى ما ألفوه قبل ذلك من خشونة العيش :

إنَّ الشـَقىَّ بِالـشـَقَاءِ مُولـعٌ لا يـَمْلِكُ الردَّ لَـهُ إذَا أتـــى

ويحتمل ألا يكون هذا منهم تشوقًا إلى ما كانوا فيه ، ونظرًا إلى ما صاروا إليه من العيشة الرافهة ، بل هو باب من تعنتهم ، وشعبة من شعب تعجرفهم كما هو دأبهم ، وهِجّيراهم [3] فى غالب ما قص علينا من أخبارهم . وقال الحسن البصرى : إنهم كانوا أهل كراث ، وأبصال ، وأعداس ، فنزعوا إلى عكرهم ، أى أصلهم عكر السوء، واشتاقت طباعهم إلى ما جرت عليه عادتهم ، فقالوا : ﴿ لن نصبر على طعام واحد ﴾ والمراد بالطعام الواحد : هو المن والسلوى ، وهما وإن كانا طعامين لكن لما كانوا يأكلون أحدهما بالآخر جعلوهما طعامًا واحدًا. وقيل: لتكررهما فى كل يوم ، وعدم وجود غيرهما معهما، ولا تبدلة بهما . و « من» فى قوله : ﴿ مما تنبت ﴾ تخرج . قال الأخفش : زائدة ، وخالفه سيبويه ، لكونها لا تزاد فى

---

(١) ومنه قول رؤبة بن العجاج :

وعاث فينا مستحل عائث مصدق أو تاجر مقاعث

قوله: « عاث فينا » : أفسد علينا . راجع : ديوانه ص٣٠ . ومستحل : قد استحل أموالهم واستباحها. والمصدق : العامل الذى يقبض زكاة أموال المسلمين .

(٢) الكشاف ١/ ٧١ ط . دار المصحف . القاهرة .

(٣) أى دأبهم وشأنهم . يقال : هذا هِجِّيراه وإهجيراه ، واهجيراؤه ، وهجيّره واهجُورته وهِجْرِيّاه ، أى دأبه وشأنه. وما عنده غناء ذلك ولا هَجْرَاؤه ، بمعنى . القاموس المحيط ص٦٣٧ .

الكلام الموجب . قال النحاس : وإنما دعا الأخفش إلى هذا ؛ لأنه لم يجد مفعولاً ليخرج فأراد أن يجعل «ما» مفعولاً. والأولى أن يكون المفعول محذوفًا دل عليه سياق الكلام ، أى تخرج لنا مأكولا .

وقوله : ﴿ **من بقلها** ﴾ بدل من « ما » بإعادة الحرف. والبقل : كل نبات ليس له ساق ، والشجر : ما له ساق . قال فى الكشاف : « البقل : ما أنبتته الأرض من الخضر ، والمراد به: أطايب البقول التى يأكلها الناس كالنعناع، والكرفس ، والكراث ، وأشباهها »[1] . انتهى . والقثاء : بكسر القاف وفتحها . والأولى قراءة الجمهور ، والثانية قراءة يحيى بن وثاب ، وطلحة بن مُصَرِّف وهو معروف . والفوم : قيل : هو الثوم ، وقد قرأه ابن مسعود بالثاء ، وروى نحو ذلك عن ابن عباس . وقيل : الفوم: الحنطة ، وإليه ذهب أكثر المفسرين ، كما قال القرطبى . وقد رجح هذا ابن النحاس . وقال الجوهرى : الثوم : الحنطة ، وممن قال بهذا الزجاج ، والأخفش ، وأنشد :

قَدْ كُنْتُ أحْسبنى كَأغْنَى وَاحِدِ ... تـرَكَ المدينَةَ عَنْ زِراعَةِ فُومِ [2]

وقال بالقول الأول الكسائى ، والنضر بن شميل ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

كَانَتْ مَنَازِلُهم إذْ ذَاكَ ظَاهِرة ... فِيهَا الفَرَادِيسُ [3] والفُومَاتُ والْبصَلُ

أى الثوم ، وقال حسان :

وأنْتُم أُنَاسٌ لِئَامُ الأصُولِ ... طَعَامُكم الفُومُ وَالْحَوقَلُ

يعنى : الثوم والبصل ، وقيل : الفوم : السنبلة . وقيل : الحمص . وقيل : الفوم : كل حب يخبز . والعدس والبصل معروفان . والاستبدال : وضع الشىء موضع الآخر . و﴿**أدنى** ﴾ قال الزجاج : إنه مأخوذ من الدنو ، أى القرب ، والمراد : أتضعون هذه الأشياء التى هى دون موضع المن والسلوى للذين هما خير منها ، من جهة الاستلذاذ ، والوصول من عند الله بغير واسطة أحد من خلقه ، والحل الذى لا تطرقه الشبهة ، وعدم الكلفة بالسعى له والتعب فى تحصيله . وقوله : ﴿ **اهبطوا مصرا** ﴾ أى انزلوا ، وقد تقدم معنى الهبوط . وظاهر هذا أن الله أذن لهم بدخول مصر . وقيل : إن الأمر للتعجيز ؛ لأنهم كانوا فى التيه ، فهو مثل قوله تعالى :﴿كونوا حجارة أو حديدًا ﴾ [الإسراء: ٥٠] . وصرف مصر هنا مع اجتماع العلمية والتأنيث ؛ لأنه ثلاثى ساكن الوسط ، وهو يجوز صرفه مع حصول السببين ، وبه قال الأخفش والكسائى . وقال الخليل وسيبويه : إن ذلك لا يجوز وقالا : إنه لا علمية هنا ؛ لأنه

---

(١) الكشاف ١/١٠٨ ط . الاستقامة . القاهرة .

(٢) البيت فى اللسان فى ١٢/ ٤٦٠ مادة (فوم) ونسبه لأبى محجن الثقفى ، أنشده الأخفش له . وفى الروض الأنف ٢/ ٤٥ نسبه لأبى أحيحة أو لأبى محجن.

(٣) الفراديس : البساتين ، جمع فردوس . اللسان ٦/ ١٦٣ .

أراد مصراً من الأمصار ، ولم يرد المدينة المعروفة ، وهو خلاف الظاهر . وقرأ الحسن وأبان بن تغلب، وطلحة بن مصرف بترك التنوين ، وهو كذلك فى مصحف أبى وابن مسعود . ومعنى ضرب الذلة والمسكنة إلزامهم بذلك، والقضاء به عليهم قضاءً مستمراً لا يفارقهم ، ولا ينفصل عنهم ، مع دلالته على أن ذلك مشتمل عليهم اشتمال القباب على من فيها ، ومنه قول الفرزدق يهجو جريراً :

ضرِبَتْ عَلَيْكَ العَنكَبوتُ بِوَزنها   وَقَضى عَلَيْكَ بِه الكِتابُ المُنزلُ

وهو ضرب من الهجاء بليغ ، كما أنه إذا استعمل فى المديح كان فى منزلة رفيعة ، ومنه قول الشاعر :

إنَّ المُروءةَ والشَجَاعَةَ والنـَدَى   فِى قُبةٍ ضُرِبتْ عَلى ابن الحَشْرجِ

وهذا الخبر الذى أخبرنا الله به هو معلوم فى جميع الأزمنة ، فإن اليهود أقمأهم الله أذل الفرق ، وأشدهم مسكنة ، وأكثرهم تصاغراً لم ينتظم لهم جمع ، ولا خفقت على رؤوسهم راية ، ولا ثبتت لهم ولاية ، بل ما زالوا عبيد العصى فى كل زمن ، وطروقة كل فحل فى كل عصر ، ومن تمسك منهم بنصيب من المال وإن بلغ فى الكثرة أى مبلغ فهو متظاهر بالفقر ، مُتَرَدٍّ بأثواب المسكنة ، ليدفع عن نفسه أطماع الطامعين فى ماله ، إما بحق كتوفير ما عليه من الجزية ، أو بباطل كما يفعله كثير من الظلمة ، من التجرؤ على الله بظلم من لا يستطيع الدفع عن نفسه . ومعنى ﴿ باؤوا ﴾ :رجعوا ، يقال : باء بكذا ، أى رجع به ، وباء إلى المباءة ، أى رجع إلى المنزل ، والبواء : الرجوع ، ويقال : هم فى هذا الأمر بواء ، أى سواء ، يرجعون فيه إلى معنى واحد ، وباء فلان بفلان : إذا كان حقيقًا بأن يقبل به لمساواته له ، ومنه قول الشاعر :

ألا تنتهى عنـا مـلوك وتـتقى   محاربنا لا يـبوأ الدم بالـدم

والمراد فى الآية: أنهم رجعوا بغضب من الله ، أو صاروا أحقاء بغضبه . وقد تقدم تفسير الغضب ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما تقدم من حديث الذلة وما بعده بسبب كفرهم بالله ، وقتلهم لأنبيائه بغير حق يحق عليهم اتباعه والعمل به، ولم يخرج هذا مخرج التقييد حتى يقال : إنه لا يكون قتل الأنبياء بحق فى حال من الأحوال لمكان العصمة ،بل المراد: نعى هذا الأمر عليهم وتعظيمه ، وأنه ظلم بحت فى نفس الأمر . ويمكن أن يقال: إنه ليس بحق فى اعتقادهم الباطل ؛ لأن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه لم يعارضوهم فى مال ولا جاه ، بل أرشدوهم إلى مصالح الدين والدنيا ، كما كان من شعيا وزكريا ويحيى ، فإنهم قتلوهم وهم يعلمون ويعتقدون أنهم ظالمون، وتكرير الإشارة لقصد التأكيد ، وتعظيم الأمر عليهم ، وتهويله ، ومجموع ما بعده الإشارة الأولى والإشارة الثانية هو السبب لضرب الذلة وما بعده . وقيل : يجوز أن تكون الإشارة الثانية إلى الكفر والقتل ، فيكون ما بعدها سببًا للسبب وهو

بعيد جداً. والاعتداء :تجاوز الحد فى كل شيء.

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله :﴿ **وإذ استسقى موسى لقومه** ﴾ قال ذلك فى التيه ، ضرب لهم موسى الحجر فصار فيها اثنتا عشرة عينا من ماء لكل سبط منهم عين يشربون منها . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ومجاهد وابن أبى حاتم عن جويبر نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله :﴿ **ولا تعثوا فى الأرض** ﴾ قال : لا تسعوا فى الأرض فساداً . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: يعنى : ولا تمشوا بالمعاصى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال: لا تسيروا فى الأرض مفسدين.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **لن نصبر على طعام واحد** ﴾ قال : المن والسلوى، استبدلوا به البقل وما حكى معه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**وفومها** ﴾ قال : الخبز ، وفى لفظ : البر ، وفى لفظ : الحنطة . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : الفوم: الثوم. وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس مثله . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن مسعود ؛ أنه قرأ : « وثومها » وروى ابن أبى الدنيا عن ابن عباس ؛ أنه قال : قراءتى قراءة زيد ، وأنا آخذ ببضعة عشر حرفًا من قراءة ابن مسعود هذا أحدها :« من بقلها وقثائها وثومها » . وأخرج ابن جرير، عن مجاهد فى قوله : ﴿ **الذى هو أدنى** ﴾ قال : أردأ . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **اهبطوا مصرا** ﴾ قال :مصراً من الأمصار . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية : أنه مصر فرعون . وأخرج نحوه ابن أبى داود وابن الأنبارى عن الأعمش .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وضربت عليهم الذلة** ﴾ (١) قال : هم أصحاب الجزية . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة والحسن ؛ قال : ضربت عليهم الذلة والمسكنة أى يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية قال: المسكنة: الفاقة . وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله : ﴿ **وباؤوا بغضب من الله** ﴾ قال : استحقوا الغضب من الله . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿**وباؤوا**﴾ قال : انقلبوا وأخرج أبو داود الطيالسى وابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال : كانت بنو إسرائيل فى اليوم تقتل ثلاثمائة نبى ، ثم يقيمون سوق بقلهم فى آخر النهار(٢) .

---

(١) الذلة : هى الصغار الذى أمر الله جل ثناؤه عباده المؤمنين أن لا يعطوهم أمانًا على القرار على ما هم عليه ، من كفرهم به وبرسوله ، إلا أن يبذلوا الجزية عليه ، فقال جل وعز :﴿ **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون** ﴾ [التوبة : ٢٩] .

(٢) لم نجده فى مسند الطيالسى ، وساق ابن كثير١/ ١٧٩ إسناد أبى داود إلى ابن مسعود ، وهو إسناد صحيح . ولعل هذا مما تلقاه ابن مسعود عن بعض أهل الكتاب . والله أعلم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) ﴾ .

قيل : إن المراد بالذين آمنوا :المنافقون ، بدلالة جعلهم مقترنين باليهود ، والنصارى والصابئين ، أى آمنوا فى الظاهر ، والأولى أن يقال : إن المراد الذين صدقوا النبى ﷺ وصاروا من جملة أتباعه ، وكأنه سبحانه أراد أن يبين أن حال الملة الإسلامية وحال من [١] قبلها من سائر الملل يرجع إلى شيء واحد ، وهو أن من آمن منهم بالله واليوم الآخر ، وعمل صالحا استحق ما ذكره الله من الأجر ، ومن فاته ذلك فاته الخير كله ، والأجر دِقُّه وجِلُّه [٢] . والمراد بالإيمان ها هنا :هو ما بينه رسول الله ﷺ ، من قوله لما سأله جبريل عن الإيمان ، فقال : «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره »[٣] ولا يتصف بهذا الإيمان إلا من دخل فى الملة الإسلامية ، فمن لم يؤمن بمحمد ﷺ ، ولا بالقرآن ، فليس بمؤمن، ومن آمن بهما صار مسلمًا مؤمنا ، ولم يبق يهوديًا ولا نصرانيا ولا مجوسيًا .

وقوله : ﴿ هادوا ﴾ معناه : صاروا يهودًا ، قيل : هو نسبة إلى يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة ، فقلبتها العرب دالا مهملة . وقيل : معنى هادوا : تابوا ، لتوبتهم عن عبادة العجل، ومنه قوله تعالى : ﴿ إنا هدنا إليك﴾ [الأعراف : ١٥٦] أى تبنا. وقيل : إن معناه : السكون والموادعة . وقال فى الكشاف : إن معناه : دخل فى اليهودية . والنصارى : قال سيبويه : مفرده نصران ونصرانة كندمان وندمانة ، وأنشد شاهدًا على ذلك قول الشاعر :

تــراه إذا دار العـِشَا مُتَـحَـنِّـفًـا ... ويُضْحى لديه وهو نَصْرانُ شامِس [٤]

وقال الآخر [٥] :

فكلتاهما خَرَّتْ ، وأسْجَدَ رأسها ... كَـمَا سَجَـدَت نصْرانَةٌ لَمْ تَحَنَّف [٦]

قال : ولكن لا يستعمل إلا بياء النسب ، فيقال : رجل نصرانى وامرأة نصرانية . وقال الخليل : واحد النصارى نصرى ، وقال الجوهرى : ونصران قرية بالشام تنسب إليها النصارى. ويقال : ناصرة ، وعلى هذا فالياء للنسب . وقال فى الكشاف : إن الياء للمبالغة كالتى فى

---

(١) كذا ، والأصوب لغة : « ما ».

(٢) دقّه وجلّه : قليله وكثيره . اللسان ١١/١١٦ .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) شامس بمعنى : شماس ، وهو لقب لبعض رجال الدين من النصارى ، وفى القاموس : « الشماس ، كشداد : من رؤوس النصارى » . والبيت لم يعرف قائله ، ويوجد فى الأضداد لابن الأنبارى ، ونقله أبو حيان فى البحر المحيط ١/٢٣٨ .

(٥) هو أبو الأخزر الحمانى .

(٦) سيبويه ٢/٢٩ ، ١٠٤ . وفى اللسان ٩/٥٦ . والبيت يصف ناقتين طأطأتا رؤوسهما من الإعياء ، فشبه رأس الناقة فى طأطأتها برأس النصرانية إذا طأطأته فى صلاتها .

أحمرى ، سموا بذلك ؛ لأنهم نصروا المسيح . والصابئين :جمع صابئ . وقيل : صاب. وقد اختلف فيه القراء ، فهمزوه جميعًا إلا نافعًا ، فمن همزه جعله من صبأت النجوم : إذا طلعت ، وصبأت ثنية الغلام : إذا خرجت . ومن لم يهمزه جعله من صبا يصبو : إذا مال. والصابئ فى اللغة : من خرج ومال من دين إلى دين ، ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم : قد صبأ . وسموا هذه الفرقة صابئة (١) ؛ لأنها خرجت من دين اليهود والنصارى ، وعبدوا الملائكة . وقوله : ﴿ **من آمن بالله** ﴾ فى موضع نصب بدلاً من الذين آمنوا وما بعده ، وقد تقدم معنى الإيمان ، ويكون خبر إن قوله : ﴿ **فلهم أجرهم**﴾ ويجوز أن يكون قوله : ﴿**من آمن بالله** ﴾ فى محل رفع على أنه مبتدأ خبره قوله : ﴿**فلهم أجرهم** ﴾ وهما جميعًا خبر إن ، والعائد مقدر فى الجملة الأولى ، أى من آمن منهم ، ودخلت الفاء فى الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط. وقد تقدم تفسير قوله تعالى: ﴿ **فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون** ﴾ [الآية:٣٨].

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سلمان قال : سألت النبى ﷺ عن أهل دين كنت معهم ، فذكرت من صلاتهم وعبادتهم، فنزلت :﴿ **إن الذين آمنوا والذين هادوا** ﴾ الآية (٢) . وأخرج الواحدى عن مجاهد نحو ذلك وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى ذكر السبب بنحو ما سبق ، وحكى قصة طويلة . وأخرج أبو داود فى الناسخ والمنسوخ ، وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إن الذين آمنوا والذين هادوا**﴾ قال: فأنزل الله بعد هذا ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين ﴾ (٣)[آل عمران : ٨٥] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن على قال : إنما سميت اليهود؛ لأنهم قالوا : ﴿إنا هُدنا إليك ﴾ [الأعراف : ١٥٦] . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال : نحن أعلم من أين سميت اليهود باليهودية؛ من كلمة موسى عليه السلام : ﴿ إنا هدنا إليك ﴾ ولِمَ تسمت النصارى بالنصرانية ؛ من كلمة عيسى عليه السلام :﴿كونوا أنصار الله ﴾ [الصف : ١٤] . وأخرج أبوالشيخ نحوه . وأخرج ابن جرير عن قتادة : إنما تسموا نصارى بقرية يقال لها: ناصرة . وأخرج ابن سعد فى طبقاته ، وابن جرير عن ابن عباس قال : إنما سميت النصارى ؛ لأن قرية عيسى كانت تسمى ناصرة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد؛ قال : الصابئون : فرقة بين اليهود والنصارى ، والمجوس : ليس لهم دين .

---

(١) يقول صاحب كتاب « الملل والنحل » : « الصابئة فى اللغة : صبا الرجل : إذا حال وزاغ ، فبحكم ميل هؤلاء عن الحق وزيغهم عن نهج الأنبياء قيل لهم : صابئة . وقد يقال : صبا الرجل : إذا عشق وهوى ، وهم يقولون : الصبوة : الانحلال عن قيد الرجال ، إنما مدار مذهبهم على التعصب. ومذهب هؤلاء أن للعالم صانعًا فاطرًا حكيمًا مقدسًا عن سمات الحدثان ، والواجب علينا معرفة العجز عن الوصول إلى جلاله ، وإنما يتقرب إليه بالمتوسطات المقربين لديه ، وهم الروحانيون المطهرون ، المقدسون جوهرًا وفعلاً وحالة ... إلخ » . راجع : الكتاب على هامش الفصل ٢/ ٩٥، ٩٦ بتصرف .

(٢) الواحدى فى أسباب النزول ص١٣ .

(٣) الواحدى ص ١٣ وكلها أسانيد مرسلة ، وابن جرير ١/ ٢٥٤ ــ ٢٥٦ .

وأخرج عبد الرزاق عنه قال : قال ابن عباس فذكر نحوه . وقد روى فى تفسير الصابئين غير هذا (١) .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ (٦٤) وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (٦٥) فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٦٦) ﴾ .

قوله : **﴿ وإذ أخذنا ﴾** هو فى محل نصب بعامل مقدر ، هو: اذكروا ، كما تقدم غير مرة. وقد تقدم تفسير الميثاق ، والمراد :أنه أخذ سبحانه عليهم الميثاق (٢) بأن يعملوا بما شرعه لهم فى التوراة ، وبما هو أعم من ذلك ، أوأخص . والطور : اسم الجبل الذى كلم الله عليه موسى عليه السلام ، وأنزل عليه التوراة فيه . وقيل : هو اسم لكل جبل بالسريانية ، وقد ذكر كثير من المفسرين أن موسى لما جاء بنى إسرائيل من عند الله بالألواح قال لهم : خذوها والتزموها . فقالوا : لا ، إلا أن يكلمنا الله بها كما كلمك . فُصعقوا ثم أحيوا ، فقال لهم : خذوها والتزموها . فقالوا : لا، فأمر الله الملائكة فاقتلعت جبلاً من جبال فلسطين ، طوله فرسخ فى مثله ، وكذلك كان عسكرهم ، فجعل عليهم مثل الظلة ، وأُتوا ببحر من خلفهم ، ونار من قبل وجوههم ، وقيل لهم : خذوها ، وعليكم الميثاق ألا تضيعوها ، وإلا سقط عليكم الجبل فسجدوا توبة لله ، وأخذوا التوراة بالميثاق .

قال ابن جرير عن بعض العلماء : لو أخذوها أول مرة لم يكن عليهم ميثاق . قال ابن عطية : والذى لا يصح سواه أن الله سبحانه اخترع وقت سجودهم الإيمان ، لا أنهم آمنوا كرهًا وقلوبهم غير مطمئنة . انتهى . وهذا تكلُّف ساقط حمله عليه المحافظة على ما قد ارتسم لديه من قواعد مذهبية ، قد سكن قلبه إليها كغيره ، وكل عاقل يعلم أنه لا سبب من أسباب الإكراه أقوى من هذا ، أو أشد منه ، ونحن نقول : أكرههم الله على الإيمان ، فآمنوا مكرهين ، ورفع عنهم العذاب بهذا الإيمان ، وهو نظير ما ثبت فى شرعنا من رفع السيف عمن تكلم بكلمة الإسلام،والسيف مصلت قد هزَّه حامله على رأسه وقد ثبت فى الصحيح أن النبى ﷺ قال لمن قتل من تكلم بكلمة الإسلام ، معتذرًا عن قتله بأنه قالها تقية ، ولم تكن عن قصد صحيح : «أأنت فتشت عن قلبه » (٣) وقال : « لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس »(٤) . وقوله :

---

(١) الفخر الرازى فى تفسيره ٣/ ١١٢ .

(٢) قال ابن جرير : « ويعنى بذلك الميثاق الذى أخبر جل ثناؤه أنه أخذ منهم فى قوله :**﴿ وإذ أخذنا ميثاق بنى إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحسانًا ﴾** [البقرة : ٨٣] ».

(٣) حديث أسامة بن زيد عند مسلم فى الإيمان (٩٦/ ١٥٨) وأبى داود فى الجهاد (٢٦٤٣) وحديث عمران بن حصين عند ابن ماجة فى الفتن (٣٩٣٠) .

(٤) جزء من حديث أبى سعيد الخدرى ، أخرجه مسلم فى الزكاة (١٠٦٤/ ١٤٤) .

﴿ خذوا ﴾ أى وقلنا لهم : ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة ﴾ والقوة: الجد والاجتهاد ، والمراد بذكر ما فيه أن يكون محفوظًا عندهم ليعملوا به .

قوله : ﴿ ثم توليتم ﴾ أصل التولى : الإدبار عن الشىء والإعراض بالجسم ، ثم استعمل فى الإعراض عن الأمور والأديان والمعتقدات اتساعًا ومجازا ، والمراد هنا : إعراضهم عن الميثاق المأخوذ عليهم . وقوله : ﴿ من بعد ذلك ﴾ أى من بعد البرهان لهم ، والترهيب بأشد ما يكون ، وأعظم ما تجوزه العقول ، وتقدره الأفهام ، وهو رفع الجبل فوق رؤوسهم كأنه ظلة عليهم . وقوله : ﴿ فلولا فضل الله عليكم ﴾ بأن تدارككم بلطفه ورحمته ، حتى أظهرتم التوبة لخسرتم . والفضل : الزيادة . قال ابن فارس فى المجمل : الفضل : الزيادة والخير ، والإفضال : الإحسان .انتهى . والخسران : النقصان، وقد تقدم تفسيره .

والسبت فى أصل اللغة : القطع ؛ لأن الأشياء تمت فيه وانقطع العمل . وقيل : هو مأخوذ من السبوت ، وهو الراحة والدعة ، وقال فى الكشاف :« السبت : مصدر سبتت اليهود، إذا عظمت يوم السبت » .انتهى (١) . وقد ذكر جماعة من المفسرين أن اليهود افترقت فرقتين : ففرقة اعتدت فى السبت ، أى جاوزت ما أمرها الله به من العمل فيه، فصادوا السمك الذى نهاهم الله عن صيده فيه ، والفرقة الأخرى انقسمت إلى فرقتين ، ففرقة جاهرت بالنهى واعتزلت ، وفرقة لم توافق المعتدين ، ولا صادوا معهم ، لكنهم جالسوهم ولم يجاهروهم بالنهى ، ولا اعتزلوا عنهم، فمسخهم الله جميعًا ، ولم تنج إلا الفرقة الأولى فقط ، وهذه من جملة المحن التى امتحن الله بها هؤلاء الذين بالغوا فى العجرفة وعاندوا أنبياءهم ، وما زالوا فى كل موطن يظهرون من حماقاتهم ، وسخف عقولهم ، وتعنتهم نوعًا من أنواع التعسف ، وشعبة من شعب التكلف ؛ فإن الحيتان كانت فى يوم السبت كما وصف الله سبحانه بقوله : ﴿إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعًا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم ﴾ [الأعراف : ١٦٣] فاحتالوا لصيدها ، وحفروا الحفائر وشقوا الجداول ، فكانت الحيتان تدخلها يوم السبت، فيصيدونها يوم الأحد ، فلم ينتفعوا بهذه الحيلة الباطلة . والخاسئ : المبعد ، يقال : خسأته فخسأ وخسئ وانخسأ : أبعدته فبعد ، ومنه قوله تعالى :﴿ ينقلب إليك البصر خاسئًا ﴾ [الملك : ٤] أى مبعدًا . وقوله : ﴿ اخسؤوا فيها﴾ [المؤمنون : ١٠٨] أى تباعدوا تباعد سخط ، ويكون الخاسئ بمعنى الصاغر . والمراد هنا : كونوا بين المصير إلى أشكال القردة ، مع كونهم مطرودين صاغرين ، فقردة خبر الكون ، وخاسئين خبر آخر، وقيل : إنه صفة لقردة ، والأول أظهر .

واختلف فى مرجع الضمير فى قوله : ﴿ فجعلناها ﴾ وفى قوله : ﴿ لما بين يديها وما خلفها﴾ فقيل : العقوبة . وقيل: الأمة . وقيل : القرية . وقيل : القردة . وقيل : الحيتان ، والأول أظهر . والنكال : الزجر والعقاب ، والنكل: القيد؛ لأنه يمنع صاحبه . ويقال للجام

---

(١) الكشاف ١/ ٧٣ .ط .دار المصحف .القاهرة .

الدابة :نكل ؛ لأنه يمنعها . والموعظة : مأخوذة من الاتعاظ والانزجار، والوعظ : التخويف. وقال الخليل : الوعظ التذكير بالخير .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الطور الجبل الذى أنزلت عليه التوراة ، وكان بنو إسرائيل أسفل منه . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ؛ قال : الطور ما أنبت من الجبال ، وما لم ينبت فليس بطور . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله :﴿ **خذوا ما آتيناكم بقوة** ﴾ قال : أى بجدّ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **واذكروا ما فيه** ﴾ قال: اقرؤوا ما فى التوراة واعملوا به. وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لعلكم تتقون**﴾ قال: لعلكم تنزعون عما أنتم عليه.

وأخرج ابن جرير عنه قال : ﴿ **ولقد علمتم** ﴾ أى عرفتم ﴿ **واعتدوا** ﴾ يقول : اجترؤوا فى السبت بصيد السمك فمسخهم الله قردة بمعصيتهم ، ولم يعش مسيخ قط فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل . وأخرج ابن المنذر عنه قال : القردة والخنازير من نسل الذين مسخوا . وأخرج ابن المنذرعن الحسن قال : انقطع ذلك النسل . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : مسخت قلوبهم ، ولم يمسخوا قردة ، وإنما هو مثل ضربه الله لهم كقوله: ﴿ كمثل الحمار يحمل أسفارا ﴾ [الجمعة: ٥] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية ، قال : أحلت لهم الحيتان ، وحرمت عليهم يوم السبت ، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه ، فكان فيهم ثلاثة أصناف ، وذكر نحو ما قدمناه عن المفسرين . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : صار شباب القوم قردة ، والمشيخة صاروا خنازير . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **خاسئين** ﴾ قال : ذليلين . وأخرج ابن المنذر عنه فى قوله : ﴿**خاسئين** ﴾ قال : صاغرين . وأخرج ابن جرير عن مجاهد مثله .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **فجعلناها نكالاً لما بين يديها** ﴾ من القرى ﴿ **وما خلفها**﴾ من القرى ﴿ **وموعظة للمتقين** ﴾ الذين من بعدهم إلى يوم القيامة . وأخرج ابن جرير عنه ﴿ **فجعلناها** ﴾ يعنى :الحيتان ﴿ **نكالاً لما بين يديها وما خلفها** ﴾ من الذنوب التى عملوا قبل وبعد . وأخرج ابن جرير عنه ﴿ **فجعلناها**﴾ قال :جعلنا تلك العقوبة وهى المسخة ﴿ **نكالاً** ﴾ عقوبة ﴿ **لما بين يديها** ﴾ يقول ليحذر من بعدهم عقوبتى ﴿ **وما خلفها** ﴾ يقول : للذين كانوا معهم ﴿ **وموعظة** ﴾ قال : تذكرة وعبرة للمتقين .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ

إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾ .

قيل : إن قصة ذبح البقرة المذكورة هنا مقدم فى التلاوة ، ومؤخر فى المعنى ، على قوله تعالى : ﴿ **وإذ قتلتم نفسا**﴾: ويجوز أن يكون قوله : ﴿ **قتلتم** ﴾ مقدمًا فى النزول ، ويكون الأمر بالذبح مؤخرًا ، ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها ، فكأن الله أمر بذبح البقرة حتى ذبحوها ، ثم وقع ما وقع من أمر القتل ، فأمروا أن يضربوه ببعضها ، هذا على فرض أن الواو تقتضى الترتيب ؛ وقد تقرر فى علم العربية أنها لمجرد الجمع ، من دون ترتيب ولامعية ، وسيأتى فى قصة القتل تمام الكلام ، والبقرة اسم للأنثى ، ويقال للذكر ثور . وقيل: إنها تطلق عليهما وأصله من البقر ، وهو الشق ؛ لأنها تشق الأرض بالحرث ، قال الأزهرى : البقر اسم جنس ، وجمعه باقر ، وقد قرأ عكرمة ، ويحيى بن يعمر :« إن الباقر تشابه علينا » وقوله : ﴿ **هزوا** ﴾ الهزو هنا : اللعب والسخرية . وقد تقدم تفسيره . وإنما يفعل ذلك أهل الجهل ؛ لأنه نوع من العبث الذى لا يفعله العقلاء ؛ ولهذا أجابهم موسى بالاستعاذة بالله سبحانه من الجهل .

وقوله : ﴿ **قالوا ادع لنا ربك** ﴾ هذا نوع من أنواع تعنتهم المألوفة ، فقد كانوا يسلكون هذه المسالك فى غالب ما أمرهم الله به ، ولو تركوا التعنت والأسئلة المتكلفة ، لأجزأهم ذبح بقرة من عُرْض البقر ، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم ، كما سيأتى بيانه . والفارض : المسنة، ومعناه فى اللغة : الواسع . قال فى الكشاف : وكأنها سميت فارضا ؛ لأنها فرضت سنها ، أى قطعتها وبلغت آخرها . انتهى . ويقال للشىء القديم : فارض ، ومنه قول الراجز:

يـَاربَّ ذِى ضغن عَلَـــىَّ فَـارِضِ ... لَـهُ قُرُوء كَقـُرُوء الحَـائـِض (١)

أى قديم . وقيل : الفارض : التى قد ولدت بطونا كثيرة فيتسع جوفها ، والبكر : الصغيرة التى لم تحمل ، وتطلق فى إناث البهائم ، وبنى آدم على ما لم يفتحله الفحل ، وتطلق أيضًا على الأول من الأولاد ، ومنه قول الراجز :

يَا بكْر بكْرين وَيَا صُلْبَ الكَبِد ... أصْبَحْت مِنى كَذراعٍ مِنْ عَضُدْ

---

(١) مجالس ثعلب ص٣٦٤ والمعانى الكبير ص٨٥٠ ، ١١٤٣ والحيوان ٦/٦٦، ٦٧ والأضداد : ٢٢ وكتاب القرطين ١/ ٤٤ ، ٧٧ واللسان فى ٧/ ٢٠٢ . وقد جاء البيت محرفا فى المطبوعة ، حيث قال : « قرو كقرو ». والصواب ما أثبتناه .

والعَوَان : المتوسطة بين سنى الفارض والبكر ، وهى التى قد ولدت بطنًا أو بطنين . ويقال : هى التى قد ولدت مرة بعد مرة ، والإشارة بقوله : ﴿ بين ذلك ﴾ إلى الفارض والبكر ، وهما وإن كانتا مؤنثتين فقد أشير إليهما بما هو للمذكر على تأويل المذكور ، كأنه قال: بين ذلك المذكور . وجاز دخول بين المقتضية لشيئين ؛ لأن المذكور متعدد . وقوله : ﴿فافعلوا﴾ تجديد للأمر وتأكيد له ، وزجر لهم عن التعنت ، فلم ينفعهم ذلك ، ولا نجع فيهم ، بل رجعوا إلى طبيعتهم ، وعادوا إلى مكرهم ، واستمروا على عادتهم المألوفة فقالوا: ﴿ ادع لنا ربك﴾ .

واللون : واحد الألوان ، وجمهور المفسرين على أنها كانت جميعها صفراء . قال بعضهم: حتى قرنها وظلفها . وقال الحسن وسعيد بن جبير : إنها كانت صفراء القرن والظلف فقط ، وهو خلاف الظاهر . والمراد بالصفرة هنا : الصفرة المعروفة . وروى عن الحسن أن صفراء معناه : سوداء ، وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها ، وليت شعرى كيف يصدق على اللون الأسود الذى هو أقبح الألوان أنه يسر الناظرين ، وكيف يصح وصفه بالفقوع، الذى يعلم كل من يعرف لغة العرب أنه لا يجرى (١) على الأسود بوجه من الوجوه، فإنهم يقولون فى وصف الأسود : حالك وحلكوك ودجوجى وغربيب . قال الكسائى : يقال: فقع لونها يفقع فقوعًا : إذا خلصت صفرته . وقال فى الكشاف :« الفقوع أشد ما يكون من الصفرة وأنصعه » (٢) . ومعنى ﴿ تسر الناظرين ﴾ : تدخل عليهم السرور إذا نظروا إليها ؛ إعجابًا بها ، واستحسانًا للونها . قال وهب : كانت كأن شعاع الشمس يخرج من جلدها .

ثم لم ينزعوا عن غوايتهم ، ولا ارعووا عن سفههم وجهلهم ، بل عادوا إلى تعنتهم فقالوا (٣) : ﴿ ادع لنا ربك يبين لنا ما هى إن البقر تشابه علينا ﴾ أى إن جنس البقر يتشابه عليهم لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الناقعة ، ووعدوا من أنفسهم بالاهتداء إلى ما دلهم عليه ، والامتثال لما أمروا به .

والذلول : التى لم يذللها العمل ، أى هى غير مذللة بالعمل ، ولا ريضة به . وقوله : ﴿ تثير ﴾ فى موضع رفع على الصفة لبقرة ، أى هى بقرة لا ذلول مثيرة ، وكذلك قوله : ﴿ولا تسقى الحرث ﴾ فى محل رفع ؛ لأنه وصف لها ، أى ليست من النواضح التى يُسْنَى (٤) عليها لسقى الزروع ، وحرف النفى الآخر توكيد للأول ، أى هى بقرة غير مذللة بالحرث ولا بالنضح ، ولهذا قال الحسن : كانت البقرة وحشية. وقال قوم : إن قوله :﴿ تثير ﴾ فعل مستأنف ، والمعنى : إيجاب الحرث لها والنضح بها . والأول أرجح ؛ لأنها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذللة ريضة ، وقد نفى الله ذلك عنها .

---

(١) فى المطبوعة : « لا يجزى » والصحيح ما أثبتناه ، كما فى المخطوطة .

(٢) الكشاف ١/ ١٥٠ .

(٣) فى المطبوعة : « فقال » والأصح : « فقالوا » كما فى المخطوطة .

(٤) الناقة السانية : هى الناضحة التى يستقى عليها .

وقوله : ﴿ مُسَلَّمة ﴾ مرتفع على أنه من أوصاف البقرة ، ويجوز أن يكون مرتفعًا على أنه خبر لمبتدأ محذوف ، أى هى مسلمة . والجملة فى محل رفع على أنها صفة ، والمسلَّمة: هى التى لا عيب فيها . وقيل : مسلمة من العمل، وهو ضعيف ؛ لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها ، والتأسيس خير من التأكيد ، والإفادة أولى من الإعادة . والشية أصلها : وِشْيَة حذفت الواو ، كما حذفت من يشى ، وأصله يوشى ، ونظيره الزنة والعدة والصلة ، وهى مأخوذة من وشى الثوب : إذا نسج على لونين مختلفين ، وثور موشى فى وجهه وقوائمه سواد . والمراد: أن هذه البقرة خالصة الصفرة ، ليس فى جسمها لمعة من لون آخر . فلما سمعوا هذه الأوصاف التى لا يبقى بعدها ريب ، ولا يخالج سامعها شك ، ولا تحتمل الشركة بوجه من الوجوه ، أقصروا من غوايتهم ، وانتبهوا من رقدتهم ، وعرفوا بمقدار ما أوقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم ﴿ **قالوا الآن جئت بالحق** ﴾ أى أوضحت لنا الوصف ، وبينت لنا الحقيقة التى يجب الوقوف عندها ، فحصلوا تلك البقرة الموصوفة بتلك الصفات ﴿ **فذبحوها** ﴾ وامتثلوا الأمر الذى كان يسرًا فعسروه ، وكان واسعًا فضيقوه ﴿ **وما كادوا يفعلون**﴾ ما أمروا به ؛ لما وقع منهم من التثبط، والتعنت، وعدم المبادرة . فكان ذلك مظنة للاستبعاد ، ومحلا للمجىء بعبارة مشعرة بالتثبط الكائن منهم . وقيل: إنهم ما كادوا يفعلون ؛ لعدم وِجْدان البقرة المتصفة بهذه الأوصاف . وقيل : لارتفاع ثمنها . وقيل :لخوف انكشاف أمر المقتول .

والأول : أرجح . وقد استدل جماعة من المفسرين والأصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل إمكان الفعل. وليس ذلك عندى بصحيح لوجهين : الأول : أن هذه الأوصاف المزيدة بسبب تكرار السؤال هى من باب التقييد للمأمور به ، لا من باب النسخ ، وبين البابين بَوْن بعيد كما هو مقرر فى علم الأصول .

الثانى : أنا لو سلمنا أن هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوه ، فإنه قد كان يمكنهم بعد الأمر الأول أن يعمدوا إلى بقرة من عُرْض البقر فيذبحونها ، ثم كذلك بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان والصفراء ، ولا دليل يدل على أن هذه المحاورة بينهم وبين موسى عليه السلام واقعة فى لحظة واحدة ، بل الظاهر أن هذه الأسئلة المتعنتة كانوا يتواطؤون عليها ، ويديرون الرأى بينهم فى أمرها ، ثم يوردونها ، وأقل الأحوال الاحتمال القادح فى الاستدلال .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن عبِيدة السلْمانى ؛ قال: كان رجل من بنى إسرائيل عقيمًا لا يولد له ، وقد كان له مال كثير ، وكان ابن أخيه وارثه ، فقتله ثم احتمله ليلاً، فوضعه على باب رجل منهم ، ثم أصبح يدعيه عليهم ، حتى تسلحوا وركب بعضهم إلى بعض ، فقال ذو الرأى منهم : علام يقتل بعضكم بعضًا ، وهذا رسول الله فيكم ؟ فأتوا موسى ؛ فذكروا ذلك له . فقال : ﴿ **إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة** ﴾ الآية . فقال : لو لم يعترضوا لأجزأت عنهم أدنى بقرة ، ولكنهم شددوا

فشدد عليهم ، حتى انتهوا إلى البقرة التى أمروا بذبحها ، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها ، فقال : والله لا أنقصها عن ملء جلدها ذهبًا فأخذوها بملء جلدها ذهبا، فذبحوها ، فضربوه ببعضها ، فقام ، فقالوا : من قتلك ؟ فقال : هذا لابن أخيه ثم مال ميتًا ، فلم يعط من ماله شيئًا ، ولم يورِّث قاتل بعده (١) . وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب « من عاش بعد الموت » عن ابن عباس ؛ أن القتيل وجد بين قريتين ؛ وأن البقرة كانت لرجل كان يبر أباه فاشتروها بوزنها ذهبًا (٢) . وأخرج ابن جرير عنه ، نحوا من ذلك ولم يذكر ما تقدم فى البقرة . وقد روى فى هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة .

وأخرج البزار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ؛ قال : « إن بنى إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأهم ، أو لأجزأت عنهم»(٣) . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « لولا أن بنى إسرائيل قالوا : ﴿وإنا إن شاء الله لمهتدون﴾ ما أعطوا أبدًا ، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر ، فذبحوها لأجزأت عنهم ، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم » (٤) . وأخرج نحوه الفريابى وسعيد بن منصور وابن المنذر عن عكرمة ؛ يبلغ به النبى ﷺ . وأخرجه ابن جرير ، عن ابن جريج يرفعه (٥) . وأخرجه ابن جرير ، عن قتادة يرفعه أيضًا(٦) . وهذه الثلاثة مرسلة . وأخرج نحوه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (٧) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس ؛ قال :

الفارض : الهرمة ، والبكر : الصغيرة ، والعوان : النصف. وأخرج نحوه عن مجاهد . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ عوان بين ذلك﴾ قال : بين الصغيرة والكبيرة ، وهى أقوى ما يكون وأحسنه .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه أيضًا فى قوله : ﴿ صفراء فاقع لونها ﴾ قال : شديدة الصفرة ، تكاد من صفرتها تبيض . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله : ﴿صفراء ﴾ قال : صفراء الظلف ﴿ فاقع لونها﴾ قال : صافى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : ﴿ فاقع لونها ﴾ أى صاف ﴿ تسرّ الناظرين ﴾ أى تعجب . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله:﴿صفراء فاقع لونها ﴾ قال : سوداء شديدة السواد . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله:﴿ لا ذلول ﴾ أى لم يذلها العمل ﴿ تثير الأرض ﴾ يعنى: ليست بذلول فتثير الأرض ﴿ ولا تسقى الحرث ﴾ يقول : ولا تعمل فى الحرث . ﴿ مسلمة ﴾ قال : من العيوب . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير

---

(١) ابن جرير ١/ ٢٦٧ والبيهقى فى السنن ٦/ ٢٢٠ وهذا حديث مرسل .

(٢) ابن أبى الدنيا فى كتاب « من عاش بعد الموت » ص ٤٨ .

(٣) البزار (٢١٨٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٧: «فيه عباد بن منصور ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات» .

(٤) ذكر ابن كثير ١/ ١٩٤ رواية ابن مردويه ، وقال :«وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبى هريرة » .

(٥ ـ ٧) ابن جرير ١/ ٢٧٥، ٢٧٦ .

عن مجاهد ؛ وقال : ﴿ **لاشية فيها** ﴾ لا بياض فيها ولا سواد . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ **مسلمة** ﴾ لا عوار فيها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة ﴿ **قالوا الآن جئت بالحق** ﴾ قالوا : الآن بينت لنا ﴿ **فذبحوها وما كادوا يفعلون** ﴾. وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب في قوله :﴿ **وماكادوا يفعلون** ﴾ لغلاء ثمنها .

﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣) ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧٤) ﴾.

وقد تقدم ما ذكرناه في قصة ذبح البقرة ، فيكون تقدير الكلام : ﴿ **وإذ قتلتم نفساً فادارأتم فيها والله مخرج ما كنتم تكتمون** ﴾ فقال موسى لقومه : ﴿ **إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة** ﴾ إلى آخر القصة ، وبعدها : ﴿ **فقلنا اضربوه ببعضها** ﴾ الآية . وقال الرازي في تفسيره: اعلم أن وقوع القتل لابد أن يكون متقدمًا لأمره تعالى بالذبح ، فأما الإخبار عن وقوع ذلك القتل ، وعن أنه لابد أن يضرب القتيل ببعض تلك البقرة فلا يجب أن يكون متقدمًا على الإخبار عن قصة البقرة ، فقول من يقول : هذه القصة يجب أن تكون متقدمة في التلاوة على الأولى ، خطأ ؛ لأن هذه القصة في نفسها يجب أن تكون متقدمة على الأولى في الوجود ، فأما التقدم في الذكر فغير واجب ؛ لأنه تارة يقدم ذكر السبب على ذكر الحكم ، وأخرى على العكس من ذلك ، فكأنهم لما وقعت تلك الواقعة أمرهم الله بذبح البقرة فلما ذبحوها قال : وإذ قتلتم نفسًا من قبل [(١)] ونسب القتل إليهم بكون القاتل منهم . وأصل ادَّارأتم : تدارأتم ، ثم أدغمت التاء في الدال ، ولما كان الابتداء بالمدغم الساكن لا يجوز زادوا ألف الوصل ، ومعنى ادارأتم : اختلفتم وتنازعتم ؛ لأن المتنازعين يدرأ بعضهم بعضًا، أي يدفعه [(٢)] ، ومعنى ﴿ **مخرج** ﴾ مظهر ، أي ما كتمتم بينكم من أمر القتل فالله مظهره لعباده ، ومبينه لهم ، وهذه الجملة معترضة بين أجزاء الكلام ، أي فادّارأتم فيها فقلنا . واختلف في تعيين البعض الذي أمروا أن يضربوا القتيل به ، ولا حاجة إلى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ، ويكفينا أن نقول : أمرهم الله بأن يضربوه ببعضها ، فأي بعض ضربوا به فقد فعلوا ما أمروا به ، وما زاد على هذا فهو من فضول العلم ، إذ لم يرد به برهان .

---

(١) التفسير الكبير للرازي ٣/ ١٣٢ .

(٢) وقيل : الدرء : العوج ، ومنه قول أبي النجم العجلي :

خشية ضغام إذا هَمَّ جَسَر ... يأكل ذا الدَّرْء ويُقْصى مَنْ حَقَر

يعني ذا العوج والعسر ، ومنه قول رؤبة بن العجاج :

أدركتها قُدَّام كلِّ مِدْره ... بالدفع عني دَرْءَ كل عُنْجُهِ

راجع ديوانه ص ١٦٦ من قصيدة يصف بها نفسه .

قوله : ﴿ **كذلك يحيي الله الموتى** ﴾ فى الكلام حذف ، والتقدير : ﴿ **فقلنا اضربوه ببعضها** ﴾ فأحياه الله ﴿**كذلك يحيي الله الموتى** ﴾ أى إحياء كمثل هذا الإحياء ﴿ **ويريكم آياته**﴾ أى علاماته ، ودلائله الدالة على كمال قدرته ، وهذا يحتمل أن يكون خطابًا لمن حضر القصة ، ويحتمل أن يكون خطابًا للموجودين عند نزول القرآن . والقسوة: الصلابة واليبس ، وهى عبارة عن خلوها من الإنابة والإذعان لآيات الله ، مع وجود ما يقتضى خلاف هذه القسوة من إحياء القتيل ، وتكلمه ، وتعيينه لقاتله . والإشارة بقوله : ﴿ **من بعد ذلك** ﴾ إلى ما تقدم من الآيات الموجبة لِلين القلوب ورقتها .

قيل : « أو » فى قوله :﴿ **أوأشد قسوة** ﴾ بمعنى الواو كما فى قوله تعالى : ﴿ **آثما أو كفورا** ﴾ [الإنسان : ٢٤] وقيل : هى بمعنى بل ، وعلى أن « أو » على أصلها أو بمعنى الواو، فالعطف على قوله : ﴿ **كالحجارة** ﴾ أى هذه القلوب هى كالحجارة أو هى أشد قسوة منها، فشبهوها بأى الأمرين شئتم ، فإنكم مصيبون فى هذا التشبيه ، وقد أجاب الرازى فى تفسيره عن وقوع « أو» هاهنا مع كونها للترديد ، أى لا يليق لعلام الغيوب بثمانية أوجه ، وإنما توصل إلى أفعل التفضيل بأشد مع كونه يصح أن يقال : وأقسى من الحجارة ، لكونه أبْين وأدل على فرط القسوة ، كما قاله فى الكشاف [(١)]. وقرأ الأعمش :« أو أشد » بنصب الدال ، وكأنه عطفه على الحجارة ، فيكون أشد مجرورًا بالفتحة . وقوله: ﴿ **وإن من الحجارة** ﴾ إلى آخره ، قال فى الكشاف : إنه بيان لفضل قلوبهم على الحجارة فى شدة القسوة وتقرير لقوله : ﴿ **أو أشد قسوة** ﴾ انتهى[(٢)] . وفيه : أن مجىء البيان بالواو غير مألوف ولا معروف، والأولى جعل ما بعد الواو تذييلاً أو حالاً . التفجر : التفتح ، وقد سبق تفسيره . وأصل يشقق : يتشقق ، أدغمت التاء فى الشين ، وقد قرأ الأعمش : «يتشقق » على الأصل ، وقرأ ابن مصرف « ينشق » بالنون . والشق : واحد الشقوق ، وهو يكون بالطول أو بالعرض، بخلاف الانفجار فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق . والمراد : أن الماء يخرج من الحجارة من مواضع الانفجار والانشقاق ، ومن الحجارة ما يهبط ، أى ينحط من المكان الذى هو فيه إلى أسفل منه ، من الخشية لله التى تداخله وتحل به. وقيل : إن الهبوط مجاز عن

---

(١) الكشاف ١/ ١٥٥ .

(٢) قال الطبرى ١/ ٢٨٧ : « وقد قال فى ذلك جماعة من أهل العربية أقوالاً : فقال بعضهم : إنما أراد الله جل ثناؤه بقوله :﴿ **فهى كالحجارة أو أشد قسوة** ﴾ وما أشبه ذلك من الأخبار التى تأتى بـ « أو » كقوله تعالى : ﴿**وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون** ﴾ [الصافات : ١٤٧] وكقوله جل ذكره : ﴿ **وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين** ﴾ [سبأ : ٢٤] الإبهام على من خاطبه ، فهو عالم أى ذلك كان . قالوا : ونظير ذلك قول القائل: أكلت بسرة أو رطبة . وهو عالم أى ذلك أكل ، ولكنه أبهم على المخاطب ، كما قال أبو الأسود الدؤلى :

أحب محمدا حبا شديدا	وعباسًا وحمـــزة والوَصــيا
فإن يك حبهم رشدًا أصبه	ولست بمخطئ إن كــان غيـا

قالوا : « ولا شك أن أبا الأسود لم يكن شاكا فى أن حب من سمى رشد ، ولكنه أبهم على من خاطبه

الخشوع منها ، والتواضع الكائن فيها ، انقيادًا لله عز وجل ، فهو مثل قوله تعالى : ﴿ لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعًا متصدعًا من خشية الله ﴾ [الحشر : ٢١] . وقد حكى ابن جرير عن فرقة أن الخشية للحجارة مستعارة ، كما استعيرت الإرادة للجدار وكما قال الشاعر :

لَمَّا أَتَى خَبَرُ الزُّبيرِ تواضَعَتْ ... سُورُ المَدِينَةِ والجِبَالُ الخُشَّعُ (١)

وذكر الجاحظ أن الضمير في قوله : ﴿ وإن منها ﴾ راجع إلى القلوب لا إلى الحجارة وهو فاسد ، فإن الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بأن قلوب هؤلاء بلغت في القسوة ، وفرط اليبس الموجبين لعدم قبول الحق ، والتأثر للمواعظ إلى مكان لم تبلغ إليه الحجارة ، التي هي أشد الأجسام صلابة ، وأعظمها صلادة ، فإنها ترجع إلى نوع من اللين ، وهي تفجرها بالماء ، وتشققها عنه ، وقبولها لما توجبه الخشية لله من الخشوع والانقياد ، بخلاف تلك القلوب ، وفي قوله: ﴿**وما الله بغافل عما تعملون**﴾ من التهديد وتشديد الوعيد ما لا يخفى ، فإن الله عز وجل إذا كان عالمًا بما يعملونه مطلعًا عليه غير غافل عنه كان لمجازاتهم بالمرصاد .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله : ﴿ **وإذ قتلتم نفسًا فادارأتم فيها**﴾ قال : اختلفتم فيها : ﴿ **والله مخرج ما كنتم تكتمون** ﴾ قال : ما تغيبون . وأخرج ابن أبي حاتم ، والبيهقي في شعب الإيمان عن المسيب بن رافع قال : ما عمل رجل حسنة في سبعة أبيات إلا أظهرها الله ، وما عمل رجل سيئة في سبعة أبيات إلا أظهرها الله ، وتصديق ذلك في كتاب الله : ﴿ **والله مخرج ما كنتم تكتمون** ﴾ . وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ : « لو أن رجلاً عمل عملاً في صخرة صماء لا باب لها ولا كوّة خرج عمله إلى الناس كائنا ما كان»(٢) . وأخرج البيهقي من حديث عثمان قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له سريرة صالحة أو سيئة أظهر الله منها رداءً يعرف به » (٣) ورواه البيهقي أيضًا بنحوه من قول عثمان قال : والموقوف أصح (٤) . وأخرج أبو الشيخ والبيهقي عن أنس مرفوعًا ، حديثًا طويلاً في هذا المعنى ومعناه: أن الله يلبس كل عامل عمله حتى يتحدث به الناس ويزيدون ، ولو عمله في جوف بيت إلى سبعين بيتًا على كل بيت باب من حديد ، وفي إسناده ضعف(٥) . وأخرج ابن عدي من حديث أنس أيضًا مرفوعًا: « إن الله

---

(١) الشاعر هو جرير ، وهذا البيت يعير جرير به الفرزدق بالغدر ويهجوه . وقد استشهد به سيبويه على أن تاء التأنيث جاءت للفعل لما أضاف « سور » إلى مؤنث وهو « المدينة » ، وهو بعض منها . راجع : ديوان جرير ص٣٤٥ ، والنقائض ٩٦٩ . وقد جاء منسوبا في تفسير الطبري ١/ ٢٨٩ ، ٧/ ١٥٧ وسيبويه ١/ ٢٥ والأضداد لابن الأنباري ص ٢٥٨ والخزانة ٢/ ١٦٦ .

(٢) أحمد ٣/ ٢٨ وأبو يعلى (١٣٧٨) وصححه الحاكم ٤/ ٣١٤ ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٢٢٨ : « رواه أحمد وأبو يعلى وإسنادهما حسن » والبيهقي في الشعب (٦٩٤٠) .

(٣) البيهقي في الشعب (٦٩٤٢) . (٤) البيهقي في الشعب (٦٩٤١) .

(٥) البيهقي في الشعب (٦٩٤٣) بإسناد ضعيف.

مُرِّدٍ كل امرئ رداء عمله »[١] . والجماعة من الصحابة والتابعين كلمات تفيد هذا المعنى .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فقلنا اضربوه ببعضها** ﴾ قال : ضرب بالعظم الذى يلى الغضروف . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة أنهم ضربوه بفخذها . وأخرج مثله ابن جرير عن عكرمة . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : ضرب بالبضعة التى بين الكتفين . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ فى العظمة عن وهب بن منبه قصة طويلة فى ذكر البقرة وصاحبها لا حاجة إلى التطويل بذكرها ، وقد استوفاها فى الدر المنثور .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ثم قست قلوبكم من بعد ذلك** ﴾ قال : من بعد ما أراهم الله من إحياء الموتى ومن بعد ما أراهم من أمر القتيل ﴿ **فهى كالحجارة أو أشد قسوة** ﴾ ثم عذر الله الحجارة ولم يعذر شقى بنى آدم ، فقال : ﴿ **وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار** ﴾ إلى آخر الآية . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال :أى إن من الحجارة لألين من قلوبكم عما تدعون إليه من الحق . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : إن الحجر ليقع على الأرض ولو اجتمع عليه فئام من الناس ما استطاعوه ، وإنه ليهبط من خشية الله .

﴿ **أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُم بِهِ عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوَلا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ (٧٧)** ﴾ .

قوله : ﴿ **أفتطمعون** ﴾ هذا الاستفهام فيه معنى الإنكار ، كأنه آيسهم من إيمان هذه الفرقة من اليهود . والخطاب لأصحاب النبى ﷺ ، أو له ولهم . و ﴿ **يؤمنوا لكم** ﴾ أى لأجلكم ، أو على تضمين آمن معنى استجاب ، أى أتطمعون أن يستجيبوا لكم . والفريق : اسم جمع لا واحد له من لفظه . و ﴿ **كلام الله** ﴾ أى التوراة . وقيل : إنهم سمعوا خطاب الله لموسى حين كلمه ، وعلى هذا فيكون الفريق هم السبعون الذين اختارهم موسى ، وقرأ الأعمش : ﴿**كلم الله** ﴾ . والمراد من التحريف : أنهم عمدوا إلى ما سمعوه من التوراة فجعلوا حلاله حراما أو نحو ذلك مما فيه موافقة لأهوائهم ، كتحريفهم صفة رسول الله ﷺ ، وإسقاط الحدود عن أشرافهم ، أوسمعوا كلام الله لموسى فزادوا فيه ونقصوا ، وهذا إخبار عن إصرارهم على الكفر، وإنكار على من طمع فى إيمانهم وحالهم هذه الحال ، أى ولهم سلف حرفوا كلام الله، وغيروا شرائعه ، وهم مقتدون بهم ، متبعون سبيلهم، ومعنى قوله :﴿ **من بعد ما عقلوه**﴾ أى

(١) ابن عدى فى الكامل ٣/ ٢١٦ وفيه مؤمل وأبو يحيى الوقار، وهما ضعيفان .

من بعد ما فهموه بعقولهم ، مع كونهم يعلمون أن ذلك الذى فعلوه تحريف مخالف لما أمرهم الله به من تبليغ شرائعه كما هى ، فهم وقعوا فى المعصية عالمين بها ، وذلك أشد لعقوبتهم ، وأبين لضلالهم .

﴿ **وإذا لقوا الذين آمنوا** ﴾ يعنى أن المنافقين إذا لقوا الذين آمنوا ﴿ **قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم إلى بعض** ﴾ أى إذا خلا الذين لم ينافقوا بالمنافقين قالوا لهم عاتبين عليهم : ﴿**أتحدثونهم بما فتح الله عليكم** ﴾ أى حكم عليكم من العذاب، وذلك أن ناسًا من اليهود أسلموا ثم نافقوا ، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذب به آباؤهم . وقيل : إن المراد ما فتح الله عليهم فى التوراة من صفة محمد . وقد تقدم معنى خلا . والفتح عند العرب : القضاء والحكم ، والفتاح : القاضى بلغة اليمن . والفتح : النصر ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿يستفتحون على الذين كفروا ﴾ [البقرة : ٨٩] وقوله : ﴿ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ﴾ [الأنفال : ١٩] ومن الأول : ﴿ ثم يفتح بيننا بالحق ﴾ [سبأ : ٢٦] ﴿ وأنت خير الفاتحين﴾ (١) [الأعراف : ٨٩] أى الحاكمين ، ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيئين . والمحاجة : إبراز الحجة ، أى لا تخبروهم بما حكم الله به عليكم من العذاب فيكون ذلك حجة لهم عليكم ، فيقولون : نحن أكرم على الله منكم وأحق بالخير منه . والحجة : الكلام المستقيم ، وحاججت فلانًا فحججته أى غلبته بالحجة ﴿ **أفلا تعقلون** ﴾ ما فيه من الضرر عليكم من هذا التحدث الواقع منكم لهم ، ثم وبخهم الله سبحانه ﴿ **أولا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون** ﴾ من جميع أنواع الإسرار وأنواع الإعلان . ومن ذلك إسرارهم الكفر ، وإعلانهم الإيمان .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ثم قال الله لنبيّه ومن معه من المؤمنين يؤيسهم منهم : ﴿ **أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله** ﴾ وليس قوله : يسمعون التوراة كلهم قدسمعها ولكنهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم فأخذتهم الصاعقة فيها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **أفتطمعون أن يؤمنوا لكم** ﴾ الآية ، قال : هم اليهود كانوا يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما سمعوه ووعوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أفتطمعون أن يؤمنوا لكم** ﴾ الآية . قال : الذين يحرفونه والذين يكتبونه هم العلماء منهم ، والذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم هؤلاء كلهم يهود. وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿**يسمعون كلام الله** ﴾ قال : هى التوراة حرفوها . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿**وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا**﴾ أى بصاحبكم رسول الله ﷺ ولكنه إليكم خاصة، ﴿ **وإذا خلا بعضهم إلى بعض** ﴾ قالوا : لا تحدثوا العرب بهذا فقد كنتم تستفتحون به عليهم ، وكان

---

(١) وقد جاءت هذه الآية والتى قبلها فى المطبوعة محرفة كأنهما آية واحدة بهذا اللفظ : ثم يفتح بيننا بالحق وهو خير الفاتحين . وهو تحريف صوابه ما أثبتناه .

منهم ﴿ **ليحاجوكم به عند ربكم** ﴾ أى تقرون بأنه نبى ، وقد علمتم أنه أخذ عليكم الميثاق باتباعه وهو يخبرهم أنه النبى الذى كان ينتظر ، ونجد فى كتابنا : اجحدوه ولا تقروا به . وأخرج ابن جرير عنه أن هذه الآية فى المنافقين من اليهود وقوله : ﴿ **بما فتح الله عليكم** ﴾ يعنى : بما أكرمكم به . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : نزلت هذه الآية فى ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا، وكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذبوا به ، فقال بعضهم لبعض أتحدثونهم بما فتح الله عليكم من العذاب لتقولوا نحن أحب إلى الله منكم ، وأكرم على الله منكم .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن زيد أن سبب نزول هذه الآية : أن النبى ﷺ قال : « لا يدخلنّ علينا قصبة المدينة [١] إلا مؤمن » فكان اليهود يظهرون الإيمان فيدخلون ويرجعون إلى قومهم بالأخبار ، وكان المؤمنون يقولون لهم : أليس قد قال الله فى التوراة كذا وكذا ؟ فيقولون: نعم ، فإذا رجعوا إلى قومهم ﴿ **قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم** ﴾ الآية[٢] . وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ أن سبب نزول الآية أن النبى ﷺ قام لقوم قريظة تحت حصونهم فقال : « يا إخوان القردة والخنازير ، ويا عبدة الطاغوت » فقالوا : من أخبر هذا الأمر محمدا ؟ ما خرج هذا الأمر إلا منكم ، ﴿**أتحدثونهم بما فتح الله عليكم** ﴾ أى بما حكم الله ليكون لهم حجة عليكم[٣] . وروى ابن أبى حاتم عن عكرمة أن السبب فى نزول الآية : أن امرأة من اليهود أصابت فاحشة ، فجاؤوا إلى النبى ﷺ يبتغون منه الحكم رجاء الرخصة ، فدعا رسول الله ﷺ عالمهم وهو ابن صوريا فقال له : احكم. قال : فجبوه [٤] والتجبية : يحملونه على حمار ويجعلون وجهه إلى ذنب الحمار[٥] . فقال رسول الله ﷺ :« أبحكم الله حكمت ؟ » قال : لا . ولكن نساءنا كن حسانا فأسرع فيهن رجالنا فغيرنا الحكم ، وفيه نزل : ﴿ **وإذا خلا بعضهم إلى بعض** ﴾ الآية [٦] .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا** ﴾ قال : هم اليهود وكانوا إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ؛ فصانعوهم بذلك ليرضوا عنهم ﴿ **وإذا خلا بعضهم إلى بعض** ﴾ نهى بعضهم بعضًا أن يحدثوا بما فتح الله عليهم ، وبين لهم فى كتابه من أمر محمد ﷺ ، ونعته ونبوّته ، وقالوا : إنكم إذا فعلتم ذلك احتجوا بذلك عليكم عند ربكم، ﴿ **أفلا تعقلون** ﴾ أو لا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون إذا خلا بعضهم إلى بعض من كفرهم بمحمد ﷺ وتكذيبهم به ، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم . وأخرج ابن جرير عن أبى

---

(١) قصبة المدينة : وسطها وجوفها ، وقصبة البلاد : مدينتها ؛لأنها تكون فى وسطها . اللسان ١/ ٦٧٧ .

(٢) ابن جرير ١/ ٢٩٤ ، وابن زيد هو : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فالحديث معضل .

(٣) المرجع السابق١/ ٢٩٣ . (٤) فى الأصل : « فجبوه » ، والصواب لغة « فجبهوه » .

(٥) والتجبيه أيضًا : أن ينكس رأسه ، فيحتمل أن يكون المحمول على الدابة إذا فعل به ذلك نكس رأسه فسمى ذلك الفعل تشبيها ويحتمل أن يكون من الجبه ، وهو الاستقبال بالمكروه . النهاية فى غريب الحديث ١/ ٢٣٣ .

(٦) ستأتى القصة بأسانيد صحيحة متصلة عند الآية ٤١ من سورة المائدة .

العالية في قوله: ﴿ أولا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون ﴾ يعني من كفرهم بمحمد ﷺ ، ولكذبهم ، وما يعلنون حين قالوا للمؤمنين آمنًا ، وقد قال بمثل هذا جماعة من السلف .

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ (٧٨) فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩) وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ (٨٠) بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨٢) ﴾ .

قوله : ﴿ منهم ﴾ أى من اليهود . والأمى منسوب إلى الأمة الأمية ، التى هى على أصل ولادتها من أمهاتها ، لم تتعلم الكتابة ، ولا تحسن القراءة للمكتوب ، ومنه حديث : « إنا أمة أمية ، لا نكتب ولا نحسب» [(١)]، وقال أبوعبيدة : إنما قيل لهم: أميون ؛ لنزول الكتاب عليهم ، كأنهم نسبوا إلى أم الكتاب ، فكأنه قال : ومنهم أهل الكتاب. وقيل : هم نصارى العرب . وقيل : هم قوم كانوا أهل كتاب فرفع كتابهم لذنوب ارتكبوها . وقيل : هم المجوس. وقيل : غير ذلك. والراجح الأول . ومعنى :﴿ لا يعلمون الكتاب إلا أمانى ﴾ أنه لا علم لهم به إلا ما هم عليه من الأمانى : التى يتمنونها ، ويعللون بها أنفسهم . والأمانى جمع أمنية ، وهى ما يتمناه الإنسان لنفسه ، فهؤلاء لا علم لهم بالكتاب الذى هو التوراة لما هم عليه من كونهم لا يكتبون ، ولا يقرؤون المكتوب . والاستثناء منقطع[(٢)] ، أى لكن الأمانى ثابتة لهم من كونهم مغفورًا لهم بما يدعونه لأنفسهم من الأعمال الصالحة ، أو بما لهم من السلف الصالح فى اعتقادهم . وقيل : الأمانى: الأكاذيب ، كما سيأتى عن ابن عباس . ومنه قول عثمان بن عفان : ما تمنيت منذ أسلمت ، أى ما كذبت ، حكاه عنه القرطبى فى تفسيره. وقيل: الأمانى : التلاوة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته ﴾ [الحج: ٥٢] أى إذا تلا ألقى الشيطان فى تلاوته ، أى لا علم لهم إلا مجرد التلاوة من دون تفهم وتدبر ، ومنه قول كعب بن مالك :

---

(١) الحديث عن ابن عمر : أخرجه أحمد ٢/ ٤٣ ، ٥٢ ، ١٢٢ ، ١٢٩ والبخارى فى الصيام (١٩١٣) ومسلم فى الصيام (١٠٨٠ / ١٥) وأبوداود فى الصيام (٢٣١٩) والنسائى فى الصيام ٤/ ١٣٩ .

(٢) قال الطبرى ١/ ٢٩٨ : « والأمانى من غير نوع الكتاب ، كما قال تعالى :﴿ وما لهم به من علم إلا اتباع الظن﴾ [النساء : ١٥٧] والظن من العلم بمعزل ، وكما قال :﴿ وما لأحد عنده من نعمة تجزى . إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ﴾ [الليل : ١٩ ، ٢٠] وكما قال الشاعر :

ليس بينى وبين قيس عتاب ... غير طعن الكُلَى وضرب الرقاب

تمَنَّى كـتابَ الـلَّهِ أوّلَ لَيـْلـةٍ وآخِـرَه لاقـى حِـمـامَ المقـادر

وقال آخر :

تمَنَّى كتابَ الله آخِـرَ لَيـْلةٍ تَمـنِّى داودَ الزَّبُـورَ على رِسْلِ (١)

وقيل : الأمانى : التقدير . قال الجوهرى : يقال : منى له ، أى قدر ، ومنه قول الشاعر :

لا تأمَنَنَّ وإن أمسيتَ فى حَرَمٍ حتى تُلاقِى ما يَمْنِى لك المانِى (٢)

أى يقدر لك المقدر . قال في الكشاف :« والاشتقاق من مَنَّى إذا قدّر ؛ لأن المتمنى يقدر فى نفسه ، ويجوّز ما يتمناه ، وكذلك المختلق والقارئ يقدر أن كلمة كذا بعد كذا» (٣). انتهى. و « إن » فى قوله : ﴿ **وإن هم إلا يظنون** ﴾ نافية ، أى ما هم . والظن :هو التردد الراجح بين طرفى الاعتقاد الغير الجازم . كذا فى القاموس . أى ما هم إلا يترددون بغير جزم ولا يقين. وقيل : الظن هنا بمعنى : الكذب . وقيل : هو مجرد الحدس ، لما ذكر الله سبحانه أهل العلم منهم بأنهم غير عاملين بل يحرفون كلام الله من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ، ذكر أهل الجهل منهم بأنهم يتكلمون على الأمانى ، ويعتمدون على الظن ، الذى لا يقفون من تقليدهم على غيره ، ولا يظفرون بسواه .

والويل : الهلاك . وقال الفراء : الأصل فى الويل : وى ، أى حزن ،كما تقول : وى لفلان ، أى حزن له ، فوصلته العرب باللام . قال الخليل : ولم نسمع على بنائه إلا ويح ، وويس ، وويه ، وويك ، وويب ، وكله متقارب فى المعنى ، وقد فرق بينها قوم وهى مصادر لم ينطق العرب بأفعالها ، وجاز الابتداء به ، وإن كان نكرة ؛ لأن فيه معنى الدعاء . والكتابة معروفة، والمراد : أنهم يكتبون الكتاب المحرف ولا يبينون ، ولا ينكرونه على فاعله . وقوله: ﴿**بأيديهم** ﴾ تأكيد ، لأن الكتابة لا تكون إلا باليد ، فهو مثل قوله :﴿ ولا طائر يطير بجناحيه﴾ [الأنعام : ٣٨] وقوله : ﴿ يقولون بأفواههم﴾ [آل عمران : ١٦٧] وقال ابن السراج : هو كناية عن أنه من تلقائهم دون أن ينزل عليهم . وفيه أنه قد دل على أنه من تلقائهم. قوله:﴿ **يكتبون الكتاب** ﴾ فإسناد الكتابة إليهم يفيد ذلك . والاشتراء: الاستبدال ، وقد تقدم الكلام عليه ، ووصفه بالقلة لكونه فانيًا لا ثواب فيه ، أو لكونه حرامًا لا تحل به البركة ، فهؤلاء الكتبة لم يكتفوا بالتحريف ولا بالكتابة لذلك المحرف ، حتى نادوا فى المحافل بأنه من عند الله ، لينالوا بهذه المعاصى المتكررة هذا العرض النزير (٤) ، والعوض الحقير.

(١) الشعر لحسان بن ثابت فى مرثيته عثمان بن عفان رضى الله عنه .

(٢) نسب شارح القاموس هذا البيت لسويد بن عامر المصطلقى .

(٣) الكشاف ١٥٧/١ .

(٤) النزير : القليل . اللسان ٢٠٣/٥

وقوله : ﴿ **مما يكسبون** ﴾ قيل : من الرشا ونحوها . وقيل من المعاصى . وكرر الويل ؛ تغليظا عليهم ، وتعظيمًا لفعلهم ، وهتكًا لأستارهم .

﴿ **وقالوا** ﴾ أى اليهود ، ﴿ **لن تمسنا النار** ﴾ الآية . وقد اختلف فى سبب نزول الآية ، كما سيأتى بيانه ، والمراد بقوله : ﴿ **قل أتخذتم عند الله عهدا** ﴾ الإنكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة أنها لن تمسهم النار إلا أيامًا معدودة ، أى لم يتقدم لكم مع الله عهد(١) بهذا ، ولا أسلفتم من الأعمال الصالحة ما يصدق هذه الدعوى ، حتى يتعين الوفاء بذلك ، وعدم إخلاف العهد ، أى إن اتخذتم عند الله عهدًا فلن يخلف الله عهده ﴿ **أم تقولون على الله مالا تعلمون** ﴾ . قال فى الكشاف : « و « أمْ » إما أن تكون معادلة بمعنى ، أى الأمرين كائن على سبيل التقرير ؛ لأن العلم واقع بكون أحدهما ، ويجوز أن تكون منقطعة ». انتهى(٢) . وهذا توبيخ لهم شديد. قال الرازى فى تفسيره : العهد فى هذا الموضع يجرى مجرى الوعد وإنما سمى خبره سبحانه عهدًا ؛ لأن خبره أوكد من العهود المؤكدة .

وقوله : ﴿ **بلى** ﴾ إثبات بعد النفى ، أى بلى تمسكم ، لا على الوجه الذى ذكرتم من كونه أيامًا معدودة ، والسيئة : المراد بها الجنس هنا ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **وجزاء سيئة سيئة مثلها** ﴾ [الشورى : ٤٠] ﴿ من يعمل سوءًا يجز به ﴾ [النساء : ١٢٣] ثم أوضح سبحانه أن مجرد كسب السيئة لا يوجب الخلود فى النار ، بل لابد أن تكون سيئة محيطة به. قيل : هى الشرك وقيل : الكبيرة ، وتفسيرها بالشرك أولى ؛ لما ثبت فى السنة تواترًا من خروج عصاة الموحدين من النار ، ويؤيد ذلك كونها نازلة فى اليهود ، وإن كان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وقد قرأ نافع : ﴿**خطياته**﴾ بالجمع ، وقرأ الباقون بالإفراد ، وقد تقدم تفسير الخلود .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب** ﴾ قال : لايدرون ما فيه ﴿ **وإن هم إلا يظنون** ﴾ قال: وهم يجحدون ، نبوتك بالظن. وأخرج ابن جرير عنه قال : الأميون : قوم لم يصدقوا رسولاً أرسله الله ولا كتابا أنزله الله فكتبوا كتابًا بأيديهم ، ثم قالوا لقوم سفلة جهال : هذا من عند الله . وقد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم ثم سماهم أميين ؛ لجحودهم كتب الله ورسله (٣) . وأخرج ابن جرير عن النخعى قال : منهم من لا يحسن أن يكتب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إلا أمانى** ﴾ قال : الأحاديث. وأخرج ابن جرير عنه أنها الكذب . وكذا

---

(١) فى المطبوعة : « عهدًا » ، والصواب :ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) الكشاف ١/١٥٨ .

(٣) قال ابن جرير عقب الرواية : « وهذا التأويل على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم ، وذلك أن الأمى عند العرب : الذى لا يكتب » قال ابن كثير بعد أن ساق إسناد ابن جرير ،كلامه : « فى صحة هذا عن ابن عباس بهذا الإسناد نظر ، والله أعلم » . ابن جرير ١/٢٩٦ وابن كثير ١/٢٠٤ .

روى مثله عبد بن حميد عن مجاهد ، وزاد ﴿ **وإن هم إلا يظنون** ﴾ قال : إلايكذبون .

وأخرج النسائي وابن المنذر عن ابن عباس في قوله : ﴿ **فويل للذين يكتبون الكتاب** ﴾ قال: نزلت في أهل الكتاب(١) . وأخرج أحمد والترمذي ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، وصححه عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال : « ويل واد في جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفًا قبل أن يبلغ قعره » (٢) . وأخرج ابن جرير من حديث عثمان مرفوعًا قال : « الويل جبل في النار » (٣) . وأخرج البزار وابن مردويه ،من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعًا : أنه حَجَرٌ في النار (٤) . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿**فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم**﴾ قال : هم أحبار اليهود ، وجدوا صفة النبي ﷺ مكتوبة في التوراة أكحل ، أعْيد ، ربعة ، جعد الشعر ، حسن الوجه ، فلما وجدوه في التوراة مَحَوْه حسدًا وبغيًا ، فأتاهم نفر من قريش ، فقالوا : تجدون في التوراة نبيًا أميًا ؟ فقالوا : نعم، نجده طويلاً ، أزرق ، سبط الشعر . فأنكرت قريش ، وقالوا: ليس هذا منا . وأخرج ابن جرير عنه في قوله : ﴿ **ثمنًا قليلاً** ﴾ قال: عرضًا من عرض الدنيا . ﴿ **فويل لهم**﴾ قال : فالعذاب عليهم من الذي كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب ﴿ **وويل لهم مما يكسبون** ﴾ يقول : مما يأكلون به الناس السفلة وغيرهم . وقد ذكر صاحب الدر المنثور آثارًا عن جماعة منهم أنهم جوزوا ذلك ولم يكرهوه .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والواحدي عن ابن عباس ؛ أن اليهود كانوا يقولون : مدة الدنيا سبعة آلاف سنة ، وإنما نعذب بكل ألف سنة من أيام الدنيا يومًا واحدًا في النار ، وإنما هي سبعة أيام معدودة ، ثم ينقطع العذاب ، فأنزل الله في ذلك : ﴿ **وقالوا لن تمسنا النار** ﴾ الآية (٥).وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه قال : وجد أهل الكتاب مسيرة ما بين طرفي جهنم مسيرة أربعين ، فقالوا : لن تعذب أهل النار إلا قدر أربعين، فإذا كان يوم القيامة أجموا في النار فساروا فيها حتى انتهوا إلى سقر ، وفيها شجرة الزقوم إلى آخر يوم من الأيام المعدودة ، فقال لهم خزنة النار : يا أعداء الله ، زعمتم أنكم لن تعذبوا في النار إلا أياما معدودة فقد انقضى العدد وبقي الأمد ، فيأخذون في الصعود يرهقون على وجوههم (٦) . وأخرج ابن جرير عنه أن اليهود قالوا : لن تمسنا النار

(١) النسائي في التفسير (١١) .

(٢) أحمد ٣/ ٧٥ والترمذي ـ واستغربه ـ في تفسير الأنبياء (٣١٦٤) وصححه ابن حبان (٧٤٢٤) ، والحاكم ٤/ ٥٩٦ ووافقه الذهبي .

(٣) ابن جرير ١/ ٢٩٩ .

(٤) البزار (٩٠٤) وعزاه الهيثمي في المجمع ٣/ ٨٩ لأبي يعلى . ولم أجده فيه في مسند سعد ، وقال : « وفيه جماعة لم أجد من ذكرهم » . ولم يعزه الهيثمي إلى البزار .

(٥) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ١٨٠ وابن جرير ١/ ٣٠٣ والطبراني (١١١٦٠) وسكت عليه الهيثمي في المجمع ٦/ ٣١٧ والواحدي ص١٤.

(٦) ابن جرير ١/ ٣٠٢ .

إلا أربعين ليلة مدة عبادة العجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة ؛ قال : اجتمعت يهود يومًا فخاصموا النبى ﷺ فقالوا : لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودات ، أربعين يومًا ، ثم يخلفنا فيها ناس ، وأشاروا إلى النبى ﷺ وأصحابه ، فقال رسول الله ﷺ وردّ يديه على رأسه : « كذبتم بل أنتم خالدون مخلدون فيها ، لا نخلفكم فيها إن شاء الله أبدًا» ففيهم نزلت هذه الآية : ﴿ **وقالوا لن تمسنا النار** ﴾ (١) . وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم مرفوعًا نحوه (٢) . وأخرج أحمد والبخارى والدارمى والنسائى من حديث أبى هريرة ؛ أن النبى ﷺ سأل اليهود فى خيبر : « مَن أهل النار ؟» فقالوا : نكون فيها يسيرًا، ثم تخلفونا فيها (٣) ، فقال لهم رسول الله ﷺ : «اخسؤوا والله لا نخلفكم فيها أبدا»(٤) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله: ﴿**قل أتخذتم عند الله عهدا**﴾ أى موثقًا من الله بذلك أنه كما تقولون . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه فسر العهد: هنا بأنهم قالوا لاإله إلا الله ، لم يشركوا به ولم يكفروا . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: ﴿ **أم تقولون على الله ما لا تعلمون** ﴾ قال : قال القوم : الكذب والباطل .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **بلى من كسب سيئة** ﴾ قال : الشرك . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد وعكرمة وقتادة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله : ﴿ **وأحاطت به خطيئته** ﴾ قال : أحاط به شركه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله: ﴿ **بلى من كسب سيئة** ﴾ أى من عمل مثل أعمالكم ، وكفر بمثل ما كفرتم حتى يحيط كفره بما لَه من حسنة ﴿ **فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون**﴾ ﴿**والذين آمنوا وعملوا الصالحات** ﴾ أى من آمن بما كفرتم به ، وعمل ما تركتم من دينه ، فلهم الجنة خالدين فيها . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **وأحاطت به خطيئته** ﴾ قال : هى الكبيرة الموجبة لأهلها النار . وأخرج وكيع وابن جرير عن الحسن أنه قال: كل ما وعد الله عليه النار فهو الخطيئة . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن الربيع بن خيثم ؛ قال : هو الذى يموت على خطيئته قبل أن يتوب . وأخرج مثله ابن جرير عن الأعمش .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ

---

(١) ابن جرير ١/ ٣٠٢ ، ٣٠٣ وهذا إسناد مرسل .

(٢) ابن جرير ١/ ٣٠٣ لكن عن زيد بن أسلم عن أبيه ، وما ها هنا اتبع المصنف فى عزوه السيوطى فى الدر المنثور ١/ ٨٤ .

(٣) فى بعض الطرق وهو أصح : « تخلفوننا » .

(٤) أحمد ٢/ ٤٥١ والبخارى فى الجزية (٣١٦٩) وفى الطب (٥٧٧٧) والدارمى فى المقدمة ١/ ٣٣، ٣٤ والنسائى فى التفسير (٣٧٥) .

وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾ ﴾.

وقد تقدم تفسير الميثاق على بنى إسرائيل . وقال مكى : إن الميثاق الذى أخذه الله عليهم هنا هو ما أخذه الله عليهم فى حياتهم ، على ألسن أنبيائهم ، وهو قوله : ﴿ **لا تعبدون إلا الله**﴾ وعبادة الله إثبات توحيده ، وتصديق رسله ، والعمل بما أنزل فى كتبه . قال سيبويه : إن قوله : ﴿ **لا تعبدون إلا الله** ﴾ هو جواب قسم . والمعنى : استحلفناهم والله لا تعبدون إلا الله . وقيل : هو إخبار فى معنى الأمر . ويدل عليه قراءة أبىّ ، وابن مسعود: « لا تعبدوا » على النهى ، ويدل عليه أيضًا ما عطف عليه من قوله : ﴿ **وقولوا ـ وأقيموا ـ وآتوا** ﴾ وقال قطرب والمبرّد : إن قوله :﴿ **لا تعبدون** ﴾جملة حالية ، أى أخذنا ميثاقهم موحدين أو غير معاندين . قال القرطبى: وهذا إنما يتجه على قراءة ابن كثير وحمزة والكسائى : «يعبدون » بالياء التحتية . وقال الفراء والزجاج وجماعة : إن معناه أخذنا ميثاقكم بأن لا تعبدوا إلا الله، وبأن تحسنوا بالوالدين ، وبأن لا تسفكوا الدماء . ثم حذف « أن » فارتفع الفعل لزوالها . قال المبرد : هذا خطأ ؛ لأن كل ما أضمر فى العربية فهو يعمل عمله مظهرًا . وقال القرطبى : ليس بخطأ بل هما وجهان صحيحان ، وعليهما أنشد :

ألا أيُّهذا الزّاجِرى أحْضُرَ الْوَغَى وأنْ أشْهَدَ اللّذاتِ هل أنت مُخْلِدى (١)

بالنصب لقوله : أحضر ، وبالرفع ، والإحسان إلى الوالدين : معاشرتهما بالمعروف ، والتواضع لهما ، وامتثال أمرهما ، وسائر ما أوجبه الله على الولد لوالديه من الحقوق . والقربى : مصدر كالرجعى والعقبى ، هم القرابة . والإحسان بهم : صلتهم والقيام بما يحتاجون إليه بحسب الطاقة ، وبقدر ما تبلغ إليه القدرة . واليتامى : جمع يتيم ، واليتيم فى بنى آدم :من فقد أبوه . وفى سائر الحيوانات : من فقدت أمه . وأصله الانفراد . يقال : صبى يتيم ، أى منفرد من أبيه ، والمساكين جمع مسكين ، وهو من أسكنته الحاجة وذلّلته ، وهو أشد فقرًا من الفقير عند أكثر أهل اللغة ، وكثير من أهل الفقه . وروى عن الشافعى أن الفقير أسوأ حالاً من المسكين . وقد ذكر أهل العلم لهذا البحث أدلة مستوفاة فى مواطنها .

---

(١) البيت لطرفة بن العبد فى معلقته . راجع : ديوانه ص ٣١٧ أشعار الستة الجاهليين .

ومعنى قوله : ﴿ وقولوا للناس حسنا ﴾ أى قولوا لهم قولا حسنًا فهو صفة مصدر محذوف، وهو مصدر كبشرى . وقرأ حمزة والكسائى :« حَسَنا » بفتح الحاء والسين ، وكذلك قرأ زيد بن ثابت وابن مسعود . قال الأخفش : هما بمعنى واحد ، مثل البُخل ، والبَخل ، والرُشد ، والرَّشد وحكى الأخفش أيضا «حسنى » بغير تنوين على فعلى . قال النحاس : وهذا لا يجوز فى العربية ، لا يقال من هذا شيء إلا بالألف واللام ، نحو الفضلى والكبرى ، والحسنى ، وهذا قول سيبويه. وقرأ عيسى بن عمر: « حُسُنًا » بضمتين . والظاهر أن هذا القول الذى أمرهم به لا يختص بنوع معين ، بل كل ما صدق عليه أنه حسن شرعًا كان من جملة ما يصدق عليه هذا الأمر ، وقد قيل : إن ذلك هو كلمة التوحيد .وقيل : الصدق . وقيل: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. وقيل غير ذلك .

وقوله : ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ قد تقدم تفسيره ، وهو خطاب لبنى إسرائيل ، فالمراد : الصلاة التى كانوا يصلونها ، والزكاة التى كانوا يخرجونها . قال ابن عطية : وزكاتهم هى التى كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يُقبل ، ولا تنزل على ما لا يُقبَل . وقوله : ﴿ ثم توليتم ﴾ قيل : الخطاب للحاضرين منهم فى عصر النبى ﷺ ؛ لأنهم مثل سلفهم فى ذلك ، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب . وقوله : ﴿ إلا قليلا ﴾ منصوب على الاستثناء ، ومنهم عبد الله بن سلام وأصحابه ، وقوله : ﴿ وأنتم معرضون ﴾ فى موضع النصب على الحال ، والإعراض والتولى بمعنى واحد . وقيل : التولى بالجسم والإعراض بالقلب .

وقوله : ﴿ لا تسفكون ﴾ الكلام فيه كالكلام فى لا تعبدون . وقد سبق (١) . وقرأ طلحة ابن مُصَرِّف وشعيب بن أبى حمزة بضم الفاء ، وهى لغة . وقرأ أبو نهيك بضم الياء وتشديد الفاء ، وفتح السين ، والسفك : الصبّ ، وقد تقدم ، والمراد أنه لا يفعل ذلك بعضهم ببعض ، والدار : المنزل الذى فيه أبنية المقام ، بخلاف منزل الارتحال . وقال الخليل : كل موضع حلّه قوم فهو دار لهم ، وإن لم يكن فيه أبنية . وقيل : سميت دارًا؛ لدورها على سكانها ، كما يسمى الحائط حائطًا؛ لإحاطته على ما يحويه . وقوله: ﴿ ثم أقررتم ﴾ من الإقرار، أى حصل منكم الاعتراف بهذا الميثاق المأخوذ عليكم، فى حال شهادتكم على أنفسكم بذلك ، قيل : الشهادة هنا بالقلوب. وقيل : هى بمعنى الحضور ، أى إنكم الآن تشهدون على أسلافكم بذلك . وكان الله سبحانه قد أخذ فى التوراة على بنى إسرئيل ألا يقتل بعضهم بعضا، ولا ينفيه ، ولا يسترقه .

وقوله : ﴿ ثم أنتم هؤلاء ﴾ أى أنتم هؤلاء المشاهدون الحاضرون تخالفون ما أخذه الله عليكم فى التوراة فتقتلون أنفسكم إلخ الآية . وقيل :﴿ إن هؤلاء ﴾ منصوب بإضمار أعنى ، ويمكن أن يقال منصوب بالذم أو الاختصاص ، أى أذم أو أخص. وقال القتيبى : إن التقدير :

(١) انظر ما كتبه الطبرى عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لا تعبدون إلا الله ﴾ فهو فى غاية النفاسة .

يا هؤلاء . قال النحاس : هذا خطأ على قول سيبويه لا يجوز . وقال الزجاج : هؤلاء بمعنى الذين ، أي ثم أنتم الذين تقتلون . وقيل : هؤلاء مبتدأ ، وأنتم خبره مقدم ، وقرأ الزهري : ﴿تقتلون﴾ مشددًا . فمن جعل قوله: ﴿ أنتم هؤلاء ﴾ مبتدأ وخبرًا جعل قوله: ﴿ تقتلون ﴾ بيانًا ؛ لأن معنى قوله : ﴿ أنتم هؤلاء ﴾ أنهم على حالة كحالة أسلافهم من نقض الميثاق ، ومن جعل هؤلاء منادى أو منصوبًا بما ذكرنا جعل الخبر تقتلون وما بعده . وقوله : ﴿تظَّاهرون﴾ بالتشديد ، وأصله تتظاهرون ، أدغمت التاء في الظاء لقربها منها في المخرج ، وهي قراءة أهل مكة . وقرأ أهل الكوفة :﴿ تَظَاهرون ﴾ مخففًا بحذف التاء الثانية لدلالة الأولى عليها . وأصل المظاهرة : المعاونة ، مشتقة من الظهر؛ لأن بعضهم يقوى بعضًا فيكون له كالظهر ، ومنه قول الشاعر :

تظاهرتُم من كل أوبٍ ووجهة ... على واحد لازلْتُمْ قِرْنَ واحدِ

ومنه قوله تعالى : ﴿ وكان الكافر على ربه ظهيرا ﴾ [الفرقان : ٥٥] وقوله : ﴿والملائكة بعد ذلك ظهير﴾ [التحريم: ٤] و﴿ أسارى ﴾ حال . قال أبو عبيد : وكان أبو عمرو يقول : ما صار في أيديهم فهو أسارى ، وما جاء مستأسرًا فهم الأسرى . ولا يعرف أهل اللغة ما قال أبو عمرو ، وإنما هذا كما تقول سكارى وسكرى . وقد قرأ حمزة : «أسرى» . وقرأ الباقون : ﴿ أسارى ﴾ والأسرى جمع أسير ، كالقتلى جمع قتيل ، والجرحى جمع جريح . قال أبوحاتم: ولا يجوز أسارى . وقال الزجاج : يقال أسارى كما يقال سكارى . وقال ابن فارس : يقال في جمع أسير: أسرى وأسارى . انتهى . فالعجب من أبي حاتم حيث ينكر ما ثبت في التنزيل . وقرأ به الجمهور ، والأسير مشتق من السير ، وهو القيد الذي يشد به المحمل ، فسمى أسيرًا ؛ لأنه يشد وثاقه. والعرب تقول: قد أسَرَقَتْبه [(١)] أي شده ، ثم سمى كل أخيذ أسيرًا وإن لم يؤخذ [(٢)] . وقوله : ﴿ تفادوهم ﴾ جواب الشرط ، وهي قراءة حمزة ونافع والكسائي . وقرأ الباقون : «تفدوهم » والفداء : هو ما يؤخذ [(٣)] من الأسير ليفك به أسره، يقال : فداه وفاداه : إذا أعطاه فداءه . قال الشاعر :

قفى فادى أسيرك إن قومي ... وقومك ما أرى لهم اجتماعًا

وقوله : ﴿ وهو محرم عليكم إخراجهم ﴾ الضمير للشأن . وقيل : مبهم تفسره الجملة التي بعده ، وزعم الفراء أن هذا الضمير عماد[(٤)] ، واعترض عليه بأن العماد لا يكون في أول

---

(١) القِتْب ، بكسر فسكون ، وبالتحريك أيضا : رحل صغير على قدر سنام البعير .

(٢) ومنه قول الأعشى :

وقيدني الشعر في بيته ... كما قيد الأسرات الحمارا

(٣) في المطبوعة : «ما يوجد » ، والصواب ما أثبتناه كما في المخطوطة .

(٤) ضمير العماد ، ويسمى أيضًا ضمير الفصل هو الذي يفصل بين الخبر والتابع ؛ بحيث يكون ما بعده خبرًا لا تابعًا ، ويسمى عمادًا ؛لأنه يعتمد عليه معنى الكلام ، وسماه البعض دعامة ؛ لأنه يَدعَم به الكلام ، واختلف في كونه حرفا أو اسما ، وفي محله من الإعراب ، ويكون بين المبتدأ والخبر . انظر في ذلك : مغني اللبيب لابن هشام ٢/ ٤٩٣ ــ ٤٩٨ .

الكلام . و﴿ **إخراجهم** ﴾ مرتفع بقوله: ﴿ **محرم** ﴾ سادّ مسدّ الخبر . وقيل : بل مرتفع بالابتداء ، ومحرم خبره . قال المفسرون : كان الله سبحانه قد أخذ على بنى إسرائيل أربعة عهود : ترك القتل ، وترك الإخراج ، وترك المظاهرة ، وفداء أسراهم ، فأعرضوا عن كل ما أمروا به إلا الفداء ، فوبخهم الله على ذلك بقوله : ﴿ **أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض**﴾. والخزى : الهوان . قال الجوهرى : والخزى بالكسر يخزى خزيًا : إذا ذل وهان ، وقد وقع هذا الجزاء الذى وعد الله به الملاعين اليهود موفرًا ، فصاروا فى خزى عظيم ، بما ألصق بهم من الذل والمهانة بالقتل ، والأسر وضرب الجزية والجلاء ، وإنما ردهم الله يوم القيامة إلى أشد العذاب ؛ لأنهم جاؤوا بذنب شديد ، ومعصية فظيعة . وقد قرأ الجمهور: «يردون» بالياء التحتية ، وقرأ الحسن بالفوقية على الخطاب . وقد تقدم تفسير قوله : ﴿ **وما الله بغافل عما تعملون** ﴾ وكذلك تفسير ﴿ **أولئك الذين اشتروا** ﴾ .

وقوله : ﴿ **فلا يخفف** ﴾ إخبار من الله سبحانه بأن اليهود لا يزالون فى عذاب موفر ، لازم لهم بالجزية والصغار ، والذلة والمهانة ، فلا يخفف عنهم ذلك أبدًا ما داموا ، ولا يوجد لهم ناصر يدفع عنهم ، ولا يثبت لهم نصر فى أنفسهم على عدوهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإذ أخذنا ميثاق بنى إسرائيل**﴾ قال : يؤنبهم أى ميثاقكم . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وقولوا للناس حسنا** ﴾ قال: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وروى البيهقى فى الشعب عن على فى قوله : ﴿ **وقولوا للناس حسنا** ﴾ قال : يعنى الناس كلهم ، ومثله روى عبد بن حميد وابن جرير عن عطاء . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **ثم توليتم** ﴾ قال : أى تركتم ذلك كله ، وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : معناه : أعرضتم عن طاعتى إلا قليلا منكم ، وهم الذين اخترتهم لطاعتى .

وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **لا تسفكون دماءكم** ﴾ لايقتل بعضكم بعضا ﴿ **ولا تخرجون أنفسكم من دياركم** ﴾ لا يخرج بعضكم بعضا من الديار﴿ **ثم أقررتم** ﴾ بهذا الميثاق ﴿ **وأنتم تشهدون** ﴾ وأنتم شهود . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ثم أقررتم** ﴾ أن هذا حق من ميثاقى عليكم ﴿**ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم** ﴾ أى أهل الشرك حتى تسفكوا دماءهم معهم ﴿ **وتخرجون فريقًا منكم من ديارهم**﴾ قال : تخرجونهم من ديارهم معهم ﴿ **تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان** ﴾ فكانوا إذا كان بين الأوس والخزرج حرب ، خرجت معهم بنوقينقاع مع الخزرج ، والنضير وقريظة مع الأوس ، وظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه ، حتى يسافكوا دماءهم، فإذا وضعت الحرب أوزارها افتدوا أسراهم ، تصديقًا لما فى التوراة ﴿ **وإن يأتوكم أسارى تفادوهم** ﴾ وقد عرفتم أن ذلك عليكم فى دينكم ﴿ **وهو محرم عليكم** ﴾ فى كتابكم لإخراجهم ﴿ **أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض** ﴾ أتفادونهم مؤمنين بذلك ، وتخرجونهم كفرًا بذلك ؟ وأخرج ابن جرير عن قتادة فى

قوله: ﴿ أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة ﴾ قال: استحبوا قليل الدنيا على كثير الآخرة .

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ (٨٧) وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ (٨٨) ﴾ .

﴿ الكتاب ﴾ : التوراة ، والتقفية : الاتباع والإرداف ، مأخوذة من القفا وهو مؤخر العنق، تقول : استقْفيته إذا جئت من خلفه ، ومنه سميت قافية الشعر ؛ لأنها تتلو سائر الكلام . والمراد : أن الله سبحانه أرسل على أثره رسلاً جعلهم تابعين له ، وهم أنبياء بنى إسرائيل المبعوثون من بعده ، و ﴿ البينات ﴾ الأدلة التى ذكرها الله فى «آل عمران » ، و«المائدة». والتأييد : التقوية (١) . وقرأ مجاهد وابن محيصن : « آيدناه » بالمد ، وهما لغتان . وروح القدس من إضافة الموصوف إلى الصفة ، أى الروح المقدسة . والقدس : الطهارة ، والمقدّس : المطهر . وقيل: هو جبريل ، أيد الله به عيسى ، ومنه قول حسان :

وَجِبْرِيل أمِينُ الله فينا ... وَرَوحُ القُدْسِ لَيْس بِه خَفَاءُ

قال النحاس : وسمى جبريل روحًا ، وأضيف إلى القدس ؛ لأنه كان بتكوين الله له من غير ولادة . وقيل : القدس: هو الله عز وجل ، وروحه : جبريل . وقيل : المراد بروح القدس : الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى. وقيل : المراد به الإنجيل . وقيل : المراد به الروح المنفوخ فيه ، أيده الله به لما فيه من القوة . وقوله : ﴿ بما لا تهوى أنفسكم ﴾ أى بما لا يوافقها ويلائمها ، وأصل الهوى : الميل إلى الشيء . قال الجوهرى : وسمى الهوى هوى ؛ لأنه يهوى بصاحبه إلى النار(٢). وبخهم الله سبحانه بهذا الكلام المُعَنْون بهمزة التوبيخ ، فقال: ﴿ أفكلما جاءكم رسول ﴾ منكم ﴿ بما لا ﴾ يوافق ما تهوونه استكبرتم عن إجابته ، احتقارًا للرسل ، واستبعادًا للرسالة . والفاء فى قوله : ﴿ أفكلما ﴾ للعطف على مقدر، أى آتيناكم يا بنى إسرائيل من الأنبياء ما آتيناكم ، أفكلما جاءكم رسول. وفريقًا منصوب بالفعل الذى بعده، والفاء للتفصيل ، ومن الفريق المكذبين عيسى ومحمد ، ومن الفريق المقتولين يحيى وزكريا .

---

(١) وقيل : التأييد : النصر ، وأيدك الله نصرك . ومنه قول عبد الله بن عبد الأعلى :

إن القداح إذا اجتمعن فرامها ... بالكسر ذو جلد وبطش أيد
عزت ولم تكسر فإن هى بددت ... فالوهن والتكسير للمتبدد

راجع : مروج الذهب للمسعودى ٣/ ١٠٤ ولباب الآداب ص ٣١وتاريخ الإسلام ٣/ ٢٠٨ وتاريخ ابن كثير ٩/ ٦٧ .

(٢) علق القرطبى ١/ ٤١٨ على ذلك بقوله : « ولذلك لا يستعمل ـ يعنى الهوى ـ فى الغالب إلا فيما ليس بحق وفيما لا خير فيه ، وهذه الآية من ذلك . وقد يستعمل فى الحق ، ومنه قول عمر فى أسارى بدر : فهَوِىَ رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ، ولم يَهْوَ ما قلت . وقالت عائشة للنبى ﷺ فى صحيح الحديث : ما أرى ربك إلا يسارع فى هواك . أخرجهما مسلم » .

والغُلْف : جمع أغلف ، المراد به هنا : الذى عليه غشاوة تمنع من وصول الكلام إليه ، ومنه : غلفت السيف ، أى جعلت له غلافًا . قال فى الكشاف : هو مستعار من الأغلف الذى لم يختن ، كقوله : ﴿ قلوبنا فى أكنة مما تدعونا إليه ﴾ [فصلت : ٥] وقيل : إن الغلف جمع غلاف مثل حمار وحمر ، أى قلوبنا أوعية للعلم ، فما بالها لا تفهم عنك ؟ وقد وعينا علما كثيرًا . فرد الله عليهم ما قالوه فقال : ﴿ **بل لعنهم الله بكفرهم** ﴾ وأصل اللعن فى كلام العرب : الطرد والإبعاد ، ومنه قول الشماخ :

ذَعَرْتُ بِه القَطا ونَفَيْتُ عنه مَقامَ الذِّئب كالرجل اللّعين (١)

أى كالرجل المطرود . والمعنى : أبعدهم الله من رحمته ، و ﴿ **قليلا** ﴾ نعت لمصدر محذوف ، أى إيمانًا قليلا ، ﴿ **ما يؤمنون** ﴾ و « ما » زائدة ، وصف إيمانهم بالقلة ؛ لأنهم الذين قص الله علينا من عنادهم ، وعجرفتهم، وشدة لجاجهم ، وبعدهم عن إجابة الرسل ما قصه ، ومن جملة ذلك : أنهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض . وقال معمر : المعنى لا يؤمنون إلا قليلاً مما فى أيديهم ، ويكفرون بأكثره ، وعلى هذا يكون ﴿ **قليلاً** ﴾ منصوبًا بنزع الخافض . وقال الواقدى : معناه :لا يؤمنون قليلاً ولا كثيرا . قال الكسائى : تقول العرب : مررنا بأرض قلَّ ما تنبت الكراث والبصل ، أى لا تنبت شيئًا .

وقد أخرج ابن عساكر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولقد آتينا موسى الكتاب** ﴾ يعنى به التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة ، ﴿ **وقفّينا من بعده بالرسل** ﴾ يعنى رسولاً يدعى أشمويل ابن بابل ، ورسولا يدعى منشابيل ، ورسولا يدعى شعياء ، ورسولا يدعى حزقيل ، ورسولا يدعى أرمياء ، وهو الخَضر(٢) ، ورسولا يدعى داود وهو أبو سليمان ، ورسولا يدعى المسيح عيسى ابن مريم . فهؤلاء الرسل ابتعثهم الله ، وانتخبهم من الأمة بعد موسى ، فأخذنا عليهم ميثاقًا غليظًا أن يؤدوا إلى أمتهم صفة محمد ﷺ وصفة أمته ، وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **وآتينا عيسى ابن مريم البينات** ﴾ قال : هى الآيات التى وضع من إحياء الموتى ، وخلقه من الطين كهيئة الطير ، وإبراء الأسقام ، والخبر بكثير من الغيوب ، وما ورد عليهم من التوراة والإنجيل الذى أحدث الله إليه . وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: ﴿**وأيدناه** ﴾ قال : قويناه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه ؛ قال :روح من القدس الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : القدس : الله تعالى . وأخرج عن الربيع بن أنس مثله ، وأخرج عن ابن عباس قال القدس : الطهر . وأخرج عن السدى قال : القدس : البركة . وأخرج عن إسماعيل بن أبى خالد أن

---

(١) مجاز القرآن ص٤٦١ وديوان الشماخ ص٩٢ .

(٢) يقال : كان أبوه من الملوك ، واختلفوا فى سبب تلقيبه بالخضر ، فقال الأكثرون : لأنه جلس على فروة بيضاء ، فصارت خضراء . والفروة : وجه الأرض ، وقيل : الهشيم من النبات . وقيل : لأنه كان إذا صلى اخضر ما حوله . والصحيح الأول لما فى حديث البخارى الصحيح فى الأنبياء (٣٤٠٢) : « إنما سمى الخضر ؛لأنه جلس على فروة بيضاء ، فإذا هى تهتز من خلفه خضراء » .

روح القدس جبريل، وأخرج عن ابن مسعود مثله. وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن جابر عن النبي ﷺ قال: « روح القدس جبريل » وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: « اللهم أيد حسان بروح القدس » [(١)]. وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿ فريقًا ﴾ قال: طائفة .

وأخرج عن ابن عباس قال : إنما سمي القلب لتقلبه . وأخرج الطبراني في الأوسط عنه أنه كان يقرأ : ﴿ قلوبنا غلف﴾ مثقلة أي كيف نتعلم وقلوبنا غلف للحكمة أي أوعية للحكمة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه في قوله: ﴿ وقالوا قلوبنا غلف ﴾ مملوءة علما لا تحتاج إلى علم محمد ولا غيره . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه في قوله : ﴿ قلوبنا غلف ﴾ قال : في غطاء، وروى ابن إسحاق وابن جرير عنه أنه قال: ﴿ في أكنَّة ﴾ [فصلت : ٥] . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال: هي القلوب المطبوع عليها . وأخرج وكيع عن عكرمة وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة : هي التي لا تفقه. وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص ، وابن جرير عن حذيفة ؛ قال : القلوب أربعة : قلب أغلف فذلك قلب الكافر ، وقلب مصفح فذلك قلب المنافق ، وقلب أجرد فيه مثل السراج فذلك قلب المؤمن ، وقلب فيه إيمان ونفاق فمثل الإيمان كمثل شجرة يمدها ماء طيب ؛ ومثل المنافق كمثل قرحة يمدها القيح والدم[(٢)]. وأخرج أحمد بسند جيد عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : «القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر[(٣)] ، وقلب أغلف مربوط على غلافه ، وقلب منكوس ، وقلب مصفح ، فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن ، سراجه فيه نوره ، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر ، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق ، عرف ثم أنكر ، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح ، فأي المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه»[(٤)] . وأخرج ابن أبي حاتم عن سلمان الفارسي مثله سواء موقوفًا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة في قوله : ﴿ فقليلا ما يؤمنون ﴾ قال : لا يؤمن منهم إلا قليل .

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩) بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا

(١) جزء من حديث أبي هريرة : رواه البخاري في الصلاة (٤٥٣) وفي بدء الخلق (٣٢١٢) وفي الأدب (٦١٥٢) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥ / ١٥١، ١٥٢) .

(٢) ابن أبي شيبة (١٠٤٥٣) و (١٩٢٤٢) وابن جرير ٣٢٢/١ وفي إسناده انقطاع بين أبي البختري سعيد بن فيروز الطائي وبين حذيفة .

(٣) في المطبوعة : « يزهي » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) أحمد ١٧/٣ والطبراني في الصغير ٢/ ١١٠ وقال الهيثمي في المجمع ٦٦/١ : « وفي إسناده ليث بن أبي سليم» . والحديث من طريق أبي البختري عن أبي سعيد ، فلعل النص كان عند أبي البختري متصلاً مرفوعًا من هذا الطريق ، ومنقطعًا موقوفا عن حذيفة .

بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ (٩٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٩١) وَلَقَدْ جَاءَكُم مُّوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ (٩٢)﴾ .

﴿ **ولما جاءهم** ﴾ يعنى :اليهود ﴿ **كتاب** ﴾ يعنى : القرآن ، و ﴿ **مصدق** ﴾ وصف له ، وهو فى مصحف أبى منصور، ونصبه على الحال ، وإن كان صاحبها نكرة فقد تخصصت بوصفها بقوله : ﴿ **من عند الله** ﴾ وتصديقه لما معهم من التوراة ، والإنجيل ، أنه يخبرهم بما فيهما ، ويصدقه ولا يخالفه ، والاستفتاح : الاستنصار ، أى كانوا من قبل يطلبون من الله النصر على أعدائهم ، بالنبى المنعوت فى آخر الزمان الذى يجدون صفته عندهم فى التوراة . وقيل : الاستفتاح هنا بمعنى الفتح ، أى يخبرونهم بأنه سيبعث ، ويعرفونهم بذلك . وجواب « لما » فى قوله : ﴿ **ولما جاءهم كتاب** ﴾ قيل : هو قوله: ﴿ **فلما جاءهم ما عرفوا** ﴾ وما بعده، وقيل : هو محذوف ، أى كذبوا أو نحوه ، كذا قال الأخفش والزجاج . وقال المبرد : إن جواب « لما » الأولى هو قوله : ﴿ **كفروا** ﴾ وأعيدت « لما » الثانية لطول الكلام ، واللام فى الكافرين للجنس ، ويجوز أن تكون للعهد، ويكون هذا من وضع الظاهر موضع المضمر . والأول أظهر .

و« ما » فى قوله : ﴿ **بئسما** ﴾ موصولة أو موصوفة ، أى بئس الشىء أو شيئًا ﴿ **اشتروا به أنفسهم** ﴾ قاله سيبويه. وقال الأخفش : « ما » فى موضع نصب على التمييز ، كقولك : بئس رجلاً زيد . وقال الفراء : بئسما بجملته شىء واحد رُكب كحبذا . وقال الكسائى :« ما » و ﴿ **اشتروا** ﴾ بمنزلة اسم واحد قائم بنفسه ، والتقدير: بئس اشتراؤهم أن يكفروا . وقوله : ﴿ **أن يكفروا** ﴾ فى موضع رفع على الابتداء عند سيبويه ، وخبره ما قبله . وقال الفراء والكسائى : إن شئت كان فى موضع خفض بدلاً من الهاء فى به، أى اشتروا أنفسهم بأن يكفروا ، وقال فى الكشاف : إن « ما » نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس ، بمعنى شيئًا اشتروا به أنفسهم ، والمخصوص بالذم أن يكفروا ، واشتروا بمعنى باعوا [1]. وقوله: ﴿**بغيًا**﴾ أى حسدًا ، قال الأصمعى : البغى مأخوذ من قولهم: قد بغى الجرح: إذا فسد . وقيل : أصله الطلب ، ولذلك سميت الزانية بَغِيّاً . وهو علة لقوله : ﴿**اشتروا** ﴾ . وقوله : ﴿**أن ينزل** ﴾ علة لقوله: ﴿ **بغيا** ﴾ أى لأن ينزل. والمعنى: أنهم باعوا أنفسهم بهذا الثمن البخس حسدا ومنافسة ﴿**أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده** ﴾. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن محيصن : ﴿ **أن ينزل**﴾بالتخفيف ﴿ **فباؤوا** ﴾ أى رجعوا وصاروا أحقاء ﴿**بغضب على غضب** ﴾ وقد تقدم معنى باؤوا ، ومعنى الغضب . قيل :الغضب الأول : لعبادتهم العجل ،

---

(١) قيل : إنما سمى الشارى شاريًا ؛ لأنه باع نفسه ودنياه بآخرته ، وسيأتى شىء من ذلك عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله** ﴾ [البقرة : ٢٠٧] .

والثانى : لكفرهم بمحمد . وقيل : كفرهم بعيسى ، ثم كفرهم بمحمد . وقيل : كفرهم بمحمد ثم البغى عليه . وقيل : غير ذلك . والمهين: مأخوذ من الهوان . قيل : وهو ما اقتضى الخلود فى النار .

وقوله : ﴿ **بما أنزل الله** ﴾ هو القرآن . وقيل : كل كتاب ، أى صدقوا بالقرآن ، أو صدقوا بما أنزل الله من الكتب . ﴿ **قالوا نؤمن** ﴾ أى نصدق ﴿ **بما أنزل علينا** ﴾ أى التوراة . وقوله : ﴿ **ويكفرون بما وراءه** ﴾ قال الفراء : بما سواه . وقال أبو عبيدة : بما بعده ، قال الجوهرى : وراء بمعنى خلف وقد يكون بمعنى قدام ، وهى من الأضداد . ومنه قوله تعالى : ﴿ وكان وراءهم ملك ﴾ [الكهف : ٧٩] أى قدامهم ، وهذه الجملة ، أعنى ﴿**ويكفرون** ﴾ فى محل النصب على الحال، أى قالوا : نؤمن بما أنزل علينا حال كونهم كافرين بما وراءه ، مع كون هذا الذى هو وراء ما يؤمنون به هو الحق . وقوله : ﴿ **مصدقًا** ﴾ حال مؤكدة ، وهذه أحوال متداخلة أعنى قوله : ﴿ **ويكفرون** ﴾ وقوله : ﴿ **وهو الحق** ﴾ وقوله : ﴿**مصدقًا**﴾ ثم اعترض الله سبحانه عليهم ، لما قالوا نؤمن بما أنزل علينا ، بهذه الجملة المشتملة على الاستفهام المفيد للتوبيخ ، أى إن كنتم تؤمنون بما أنزل عليكم فكيف تقتلون الأنبياء وقد نهيتم عن قتلهم فيما أنزل عليكم ؟ وهذا الخطاب وإن كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به أسلافهم ، ولكنهم لما كانوا يرضون بأفعال سلفهم كانوا مثلهم .

واللام فى قوله : ﴿ **ولقد** ﴾ جواب القسم مقدر . والبينات يجوز أن يراد بها التوراة ، أو التسع الآيات المشار إليها بقوله تعالى :﴿ ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات ﴾ [الإسراء : ١٠١] ويجوز أن يراد الجميع . ثم عبدتم العجل بعد النظر فى تلك البينات حال كونكم ظالمين بهذه العبادة الصادرة منكم ، عنادًا بعد قيام الحجة عليكم .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم**﴾ قال: هو القرآن ﴿ **مصدق لما معهم** ﴾ من التوراة والإنجيل . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وأبو نعيم والبيهقى كلاهما فى الدلائل من طريق عاصم بن عمر ابن قتادة الأنصارى ؛ قال : حدثنى أشياخ منا قالوا : لم يكن أحد من العرب أعلم بشأن رسول الله ﷺ منا ؛ لأن معنا يهود ، وكانوا أهل كتاب وكنا أصحاب وثَن . وكانوا إذا بلغهم منا ما يكرهون قالوا : إن نبيًا ليبعث الآن قد أظل زمانه نتبعه ، فنقتلكم معه قتل عاد وإرم . فلما بُعث رسول الله ﷺ اتبعناه وكفروا به ، ففينا والله وفيهم أنزل الله : ﴿ **وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا** ﴾ (١) . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ، قالوا : كانت العرب تمر باليهود فيؤذونهم ، وكانوا يجحدون محمدًا فى التوراة فيسألون الله أن يبعثه نبيًا ، فيقاتلون معه العرب ، فلما جاء محمد كفروا به حين لم يكن من بنى إسرائيل (٢) . وقد روى نحو هذا عن ابن عباس من غير وجه بألفاظ مختلفة ،

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ١٨٣ وابن جرير ١/ ٣٢٥ والبيهقى فى الدلائل ٢/ ٤٣٣، ٤٣٤ .
(٢) البيهقى فى الدلائل ٢/ ٥٣٦ .

ومعانيها متقاربة . وروى عن غيره من السلف نحو ذلك .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **بئسما اشتروا به أنفسهم** ﴾ قال: هم اليهود كفروا بما أنزل الله ، وبمحمد ﷺ ، بغيًا وحسدًا للعرب ﴿ **فباؤوا بغضب على غضب**﴾ قال : غضب الله عليهم مرتين، بكفرهم بالإنجيل ، وبعيسى ، وبكفرهم بالقرآن ، وبمحمد . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **بغيًا أن ينزل الله** ﴾ أى أن الله جعله من غيرهم ﴿ **فباؤوا بغضب** ﴾ بكفرهم بهذا النبى ﴿**على غضب**﴾ كان عليهم بما صنعوه من التوراة . وأخرج ابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج أيضًا عن مجاهد معناه . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **ويكفرون بما وراءه**﴾ قال : بما بعده . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : بما وراءه ، أى القرآن .

﴿ **وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٩٣) قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ عِندَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٩٤) وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٩٥) وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٩٦)** ﴾ .

قد تقدم تفسير أخذ الميثاق ، ورفع الطور . والأمر بالسماع معناه : الطاعة والقبول ، وليس المراد مجرد الإدراك بحاسة السمع ، ومنه قولهم : « سمع الله لمن حمده » أى قَبِل وأجاب ، ومنه قول الشاعر :

دعوت الله حتى خفت أن لا ... يكون الله يسمع ما أقول

أى يقبل ، وقولهم فى الجواب : ﴿ **سمعنا** ﴾ هو على بابه وفى معناه ؛ أى سمعنا قولك بحاسة السمع ، وعصيناك ، أى لا نقبل ما تأمرنا به . ويجوز أن يكونوا أرادوا بقولهم : ﴿**سمعنا** ﴾ ما هو معهود من تلاعبهم واستعمالهم المغالطة فى مخاطبة أنبيائهم ، وذلك بأن يحملوا قوله تعالى : ﴿ **اسمعوا** ﴾ على معناه الحقيقى ، أى السماع بالحاسة ، ثم أجابوا بقولهم: ﴿ **سمعنا** ﴾ أى أدركنا ذلك بأسماعنا ، عملا بموجب ما تأمر به ، ولكنهم لما كانوا يعلمون أن هذا غير مراد الله عزّ وجل ، بل مراده بالأمر بالطاعة والقبول ، لم يقتصروا على هذه المغالطة بل ضموا إلى ذلك ما هو الجواب عندهم ، فقالوا: ﴿ **وعصينا** ﴾ . وفى قوله : ﴿**وأشربوا** ﴾ تشبيه بليغ ، أى جعلت قلوبهم لتمكن حب العجل منها كأنها تشربه ، ومثله قول زهير :

فصحوتُ عنها بعد حُبٍّ داخلٍ والحبُّ يُشْرِبُه فؤادك داء [١]

وإنما عبر عن حب العجل بالشرب دون الأكل ؛ لأن شرب الماء يتغلغل فى الأعضاء حتى يصل إلى باطنها ، والطعام يجاوزها ولا يتغلغل فيها ، والباء فى قوله : ﴿ **بكفرهم** ﴾ سببية، أى كان ذلك بسبب كفرهم عقوبة لهم وخذلانًا . وقوله : ﴿ **قل بئسما يأمركم به إيمانكم** ﴾ أى إيمانكم الذى زعمتم أنكم تؤمنون بما أنزل عليكم ، وتكفرون بما وراءه ، فإن هذا الصنع وهو قولكم :﴿ **سمعنا وعصينا** ﴾ فى جواب ما أمرتم به فى كتابكم وأخذ عليكم الميثاق به منادٍ عليكم بأبلغ نداء ، بخلاف ما زعمتم ، وكذلك ما وقع منكم من عبادة العجل ، ونزول حبه من قلوبكم منزلة الشراب ، هو من أعظم ما يدل على أنكم كاذبون فى قولكم ﴿ **نؤمن بما أنزل علينا** ﴾ لا صادقون ، فإن زعمتم أن كتابكم الذى آمنتم به أمركم بهذا فبئسما يأمركم به إيمانكم بكتابكم ، وفى هذا من التهكم بهم ما لا يخفى .

وقوله : ﴿ **قل إن كانت لكم الدار الآخرة** ﴾ هو ردٌّ عليهم لما ادَّعوا أنهم يدخلون الجنة ولا يشاركهم فى دخولها غيرهم ، وإلزام لهم بما يتبين به أنهم كاذبون فى تلك الدعوى ، وأنها صادرة منهم لا عن برهان . و﴿**خالصة** ﴾ منصوب على الحال ، ويكون خبر كان هو ﴿ **عند الله** ﴾، أو يكون خبر كان هو ﴿ **خالصة** ﴾، ومعنى الخلوص أنه لا يشاركهم فيها غيرهم ، إذا كانت اللام فى قوله : ﴿ **من دون الناس** ﴾ للجنس ، أو لا يشاركهم فيها المسلمون ، إن كانت اللام للعهد ، وهذا أرجح لقولهم فى الآية الأخرى :﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] وإنما أمرهم بتمنى الموت ؛ لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة كان الموت أحب إليه من الحياة ، ولما كان ذلك منهم مجرد دعوى أحجموا . ولهذا قال سبحانه : ﴿ **ولن يتمنوه أبدًا** ﴾ .

و « ما » فى قوله : ﴿ **بما قدمت أيديهم** ﴾ موصولة ، والعائد محذوف ، أى بما قدمته من الذنوب التى يكون فاعلها غير آمن من العذاب ، بل غير طامع فى دخول الجنة ، فضلاً عن كونه قاطعًا بها ، فضلا عن كونها خالصة له مختصة به . وقيل : إن الله سبحانه صرفهم عن التمنى ؛ ليجعل ذلك آية لنبيه ﷺ . والمراد بالتمنى هنا : هو اللفظ بما يدل عليه ، لامجرد خطوره بالقلب ، وميل النفس إليه ، فإن ذلك لا يراد فى مقام المحاجة ، ومواطن الخصومة ، ومواقف التحدى . وفى تركهم للتمنى أو صرفهم عنه معجزة لرسول الله ﷺ ، فإنهم قد كانوا يسلكون من التعجرف ، والتجرؤ على الله ، وعلى أنبيائه بالدعاوى الباطلة ، فى غير موطن ما قد حكاه عنهم التنزيل ، فلم يتركوا عادتهم هنا إلا لما قد تقرر عندهم من أنهم إذا فعلوا ذلك التمنى نزل بهم الموت ، إما لأمر قد علموه ، أو للصرفة من الله عز وجل . وقد يقال : ثبت النهى عن النبى ﷺ عن تمنى الموت ، فكيف أمره الله أن يأمرهم بما هو منهى عنه فى شريعته ؟

---

(١) جاء هذا البيت محرفا فى المطبوعة ، والمخطوطة حيث قال :« دائمًا » بدلا من « داء » . و « تشربه » هو بضم التاء وسكون الشين وكسر الراء . راجع البيت فى : ديوان زهير ص ٣٣٩ .

ويجاب بأن المراد هنا : إلزامهم الحجة ، وإقامة البرهان على بطلان دعواهم . وقوله : ﴿ **والله عليم بالظالمين** ﴾ تهديد لهم ، وتسجيل عليهم بأنهم كذلك .

واللام في قوله : ﴿ **ولتجدنهم** ﴾ جواب قسم محذوف ، وتنكير حياة للتحقير ، أي أنهم أحرص الناس على أحقر حياة ، وأقل لبث في الدنيا ، فكيف بحياة كثيرة ولبث متطاول ؟ وقال في الكشاف : إنه أراد بالتنكير حياة مخصوصة وهي الحياة المتطاولة ، وتبعه في ذلك الرازي في تفسيره [1] . وقوله : ﴿ **ومن الذين أشركوا** ﴾ قيل : هو كلام مستأنف ، والتقدير: ومن الذين أشركوا ناس ﴿ **يود أحدهم** ﴾ وقيل : إنه معطوف على الناس ، أي أحرص الناس، وأحرص من الذين أشركوا ، وعلى هذا يكون قوله : ﴿ **يودُّ أحدهم** ﴾ راجعًا إلى اليهود ، بيانًا لزيادة حرصهم على الحياة، ووجه ذكر ﴿ **الذين أشركوا** ﴾ بعد ذكر﴿ **الناس** ﴾ مع كونهم داخلين فيهم الدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب، ومن شابههم من غيرهم . فمن كان أحرص منهم وهم اليهود كان بالغًا في الحرص إلى غاية لا يقادر قدرها . وإنما بلغوا في الحرص إلى هذا الحد الفاضل على حرص المشركين ؛ لأنهم يعلمون بما يحل بهم من العذاب في الآخرة ، بخلاف المشركين من العرب ونحوهم ، فإنهم لا يقرون بذلك ، وكان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود . والأول وإن كان فيه خروج من الكلام في اليهود إلى غيرهم من مشركي العرب ، لكنه أرجح ؛ لعدم استلزامه للتكليف ، ولا ضير في استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود . وقال الرازي : إن الثاني أرجح ليكون ذلك أبلغ في إبطال دعواهم ، وفي إظهار كذبهم في قولهم: إن الدار الآخرة لنا لا لغيرنا . انتهى . ويجاب عنه بأن هذا الذي جعله مرجحًا قد أفاده قوله تعالى : ﴿**ولتجدنهم أحرص الناس على حياة** ﴾ ولا يستلزم استئناف الكلام في المشركين ، ألا يكونوا من جملة الناس ، وخص الألف بالذكر؛ لأن العرب كانت تذكر ذلك عند إرادة المبالغة . وأصل سنة : سنهة . وقيل : سنوة .

واختلف في الضمير في قوله: ﴿ **وما هو بمزحزحه** ﴾ فقيل : هو راجع إلى أحدهم ، والتقدير : وما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر وعلى هذا يكون قوله : ﴿ **أن يعمر** ﴾ فاعلاً لمزحزحه . وقيل : هو لما دل عليه يعمر من مصدره ، أي وما التعمير بمزحزحه ، ويكون قوله : ﴿ **أن يعمر** ﴾ بدلا منه . وحكى الطبري عن فرقة أنها قالت: هو عماد . وقيل : هو ضمير الشأن . وقيل : « ما » هي الحجازية ، والضمير اسمها وما بعده خبرها . والأول أرجح، وكذلك الثاني ، والثالث ضعيف جدًا؛ لأن العماد لا يكون إلا بين شيئين ولهذا يسمونه ضمير الفصل ، والرابع فيه : أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف جر كما حكاه ابن عطية عن النحاة . والزحزحة : التنحية ، يقال :زحزحته فتزحزح ، أي نحيته فتنحى وتباعد ، ومنه قول ذي الرمة :

---

(١) الكشاف ١/١٦٨ والرازي ٣/٢٠٨ .

يا قَابِضَ الرُّوحِ عَنْ جِسْمٍ عصَى زَمَنًا وغافر الذنب زَحْزِحْنى عَن النَّارِ

والبصير : العالم بالشيء الخبير به ، ومنه قولهم : فلان بصير بكذا ، أى خبير به ، ومنه قول الشاعر :

فــإِنْ تَســألُونى بِالنِّســاءِ فَإننى بَصِــيرٌ بأَدْواءِ النِّساءِ طَبِيبُ

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله: ﴿ **وأشربوا فى قلوبهم العجل** ﴾ قال: أشربوا حبه حتى خلص ذلك قلوبهم . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية ؛ أن اليهود لما قالوا : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] نزل قوله تعالى : ﴿**قل إن كانت لكم الدار الآخرة** ﴾ الآية . وأخرج ابن جرير مثله عن قتادة وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس أن قوله : ﴿ **خالصة من دون الناس** ﴾ يعنى : المؤمنين ﴿ **فتمنوا الموت** ﴾ فقال لهم رسول الله : « إن كنتم فى مقالتكم صادقين فقولوا : « اللهم أمتنا » فو الذى نفسى بيده لا يقولها رجل منكم إلا غصَّ بريقه فمات مكانه» (١) . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فتمنوا الموت** ﴾ أى ادعوا بالموت على أى الفريقين أكذب ، فأبَوْا ذلك ، ولو تمنوه يوم قال ذلك ما بقى على الأرض يهودى إلا مات . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وأبو نعيم عنه قال : لو تمنى اليهود الموت لماتوا. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه نحوه . وأخرج البخارى وغيره ، من حديثه مرفوعًا : « لو أن اليهود تمنوا لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار » (٢) .

وأخرج ابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عنه فى قوله : ﴿ **ولتجدنهم أحرص الناس على حياة** ﴾ قال : اليهود ﴿**ومن الذين أشركوا** ﴾ قال : وذلك أن المشركين لا يرجون بعثا بعد الموت فهو يحب طول الحياة ، وأن اليهودى قد عرف ماله من الخزى بما ضيع ما عنده من العلم ﴿ **وما هو بمزحزحه** ﴾ قال : بمنحيه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والحاكم عنه فى قوله : ﴿ **يود أحدهم لو يُعمَّر ألف سنة** ﴾ قال : هو قول الأعاجم إذا عطس أحدهم « ذه هزار سال » يعنى : عش ألف سنة .

﴿ **قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ (٩٨)** ﴾ .

(١) البيهقى فى الدلائل ٦/ ٢٧٤ .

(٢) هذا جزء من حديث ابن عباس : أخرجه أحمد ٢٤٨/١ ، وروى البخارى بعض الحديث ، دون هذا الجزء ، وأخطأ المصنف فى عزو هذا الجزء للبخارى ، وإنما أخرج هذا الجزء الإسماعيلى فى مستخرجه على البخارى . انظر ما ذكره ابن حجر فى : فتح البارى فى تفسير سورة العلق ٨/ ٧٢٤ فى شرح الحديث (٤٩٥٨) .

هذه الآية قد أجمع المفسرون على أنها نزلت في اليهود . قال ابن جرير الطبرى : وأجمع أهل التأويل جميعًا أن هذه الآية نزلت جوابًا على اليهود إذ زعموا أن جبريل عدو لهم ، وأن ميكائيل ولى لهم . ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك ؟ فقال بعضهم : إنما كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله ﷺ من أمر نبوته ، ثم ذكر روايات فى ذلك ستأتى آخر البحث إن شاء الله . والضمير فى قوله : ﴿ **فإنه** ﴾ يحتمل وجهين : الأول : أن يكون لله ، ويكون الضمير فى قوله : ﴿ **نزله** ﴾ لجبريل ، أى فإن الله سبحانه نزل جبريل على قلبك ، وفيه ضعف كما يفيده قوله : ﴿**مصدقًا لما بين يديه** ﴾ . الثانى : أنه لجبريل ، والضمير فى : ﴿ **نزله** ﴾ للقرآن ، أى فإن جبريل نزل القرآن على قلبك . وخص القلب بالذكر ؛ لأنه موضع العقل والعلم . وقوله : ﴿ **بإذن الله** ﴾ أى بعلمه وإرادته وتيسيره وتسهيله ، و ﴿ **ما بين يديه**﴾ هو التوراة كما سلف ، أو جميع الكتب المنزلة ، وفى هذا دليل على شرف جبريل وارتفاع منزلته ، وأنه لا وجه لمعاداة اليهود له ، حيث كان منه ما ذكر من تنزيل الكتاب على قلبك ، أو من تنزيل الله له على قلبك ، وهذا هو وجه الربط بين الشرط والجواب ، أى من كان معاديًا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له ، فإنه لم يصدر منه إلا ما يوجب المحبة دون العداوة ، أو من كان معاديًا له؛ فإن سبب معاداته أنه وقع منه ما يكرهونه من التنزيل ، وليس ذلك بذنب له ، وإن نزهوه فإن هذه الكراهة منهم له بهذا السبب ظلم وعدوان ؛ لأن هذا الكتاب الذى نزل به هو مصدق لكتابهم ، وهدى وبشرى للمؤمنين .

ثم أتبع سبحانه هذا الكلام بجملة مشتملة على شرط وجزاء يتضمن الذم لمن عادى جبريل بذلك السبب ، والوعيد الشديد له فقال : ﴿ **من كان عدوًا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين** ﴾ والعداوة من العبد هى صدور المعاصى منه لله ، والبغض لأوليائه ، والعداوة من الله للعبد هى تعذيبه بذنبه ، وعدم التجاوز عنه ، والمغفرة له ، وإنما خص جبريل وميكائيل بالذكر بعد ذكر الملائكة ؛ لقصد التشريف لهما ، والدلالة على فضلهما، وأنهما وإن كانا من الملائكة فقد صارا باعتبار ما لهما من المزية بمنزلة جنس آخر أشرف من جنس الملائكة ، تنزيلاً للتغاير الوصفى منزلة التغاير الذاتى كما ذكره صاحب الكشاف وقرره علماء البيان . وفى جبريل عشر لغات ذكرها ابن جريرالطبرى وغيره ، وقد قدمنا الإشارة إلى ذلك ، وفى ميكائيل ست لغات ، وهما اسمان عجميان ، والعرب إذا نطقت بالعجمى تساهلت فيه ، وحكى الزمخشرى عن ابن جنى أنه قال : العرب إذا نطقت بالأعجمى خلطت فيه . وقوله : ﴿ **للكافرين** ﴾ من وضع الظاهر موضع المضمر ، أى فإن الله عدو لهم، لقصد الدلالة على أن هذه العداوة موجبة لكفر من وقعت منه .

عن خلال نسألك عنهن لا يعلمهن إلا نبى .قال : «سلونى عما شئتم»[١] فسألوه وأجابهم ، ثم قالوا : فحدثنا مَنْ وليك من الملائكة فعندها نجامعك أو نفارقك ، فقال : «وليى جبريل ، ولم يبعث الله نبيًا قط إلا وهو وليه » قالوا : فعندها نفارقك ، لو كان وليك سواه من الملائكة لاتبعناك وصدقناك ، قال : « فما يمنعكم أن تصدقوه ؟ » قالوا : هذا عدونا . فعند ذلك أنزل الله الآية[٢] . وأخرج نحو ذلك ابن أبى شيبة فى المصنف ، وابن جرير وابن أبى حاتم عن الشعبى عن عمر بن الخطاب فى قصة جرت له معهم [٣] ، وإسنادها صحيح ، ولكن الشعبى لم يدرك عمر وقد رواها عكرمة وقتادة والسدى وعبد الرحمن بن أبى ليلى عن عمر .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخارى والنسائى وغيرهم ، عن أنس ؛ قال :سمع عبد الله بن سلام بمقدم النبى ﷺ وهو فى أرض يخترف [٤] ، فأتى النبى ﷺ ، فقال : إنى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبى ؟ ما أول أشراط الساعة ؟ وما أول طعام أهل الجنة ؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه ؟ فقال : « أخبرنى بهن جبريل آنفا » فقال : جبريل ؟ قال : « نعم » قال : ذاك عدو اليهود من الملائكة . فقرأ هذه الآية : ﴿ **من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك**﴾ قال :« أما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس إلى المغرب، وأما أول ما يأكل أهل الجنة فزيادة كبد حوت ، وأما ما ينزع الولد إلى أبيه أو أمه، فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه الولد ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها». قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله[٥]. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**فإنه نزله على قلبك بإذن الله** ﴾ يقول : فإن جبريل نزل القرآن بأمر الله يشدد به فؤادك ، ويربط به على قلبك ﴿**مصدقًا لما بين يديه** ﴾ يقول : لما قبله من الكتب التى أنزلها والآيات والرسل الذين بعثهم الله . وقد ذكر السيوطى فى هذا الموضع من تفسيره « الدر المنثور» أحاديث كثيرة واردة فى جبريل ، وميكائيل ، وليست مما يتعلق بالتفسير حتى نذكرها.

﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلاَّ الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوَ كُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ

---

(١) عند ابن جرير بزيادة : « ولكن اجعلوا لى ذمة الله وما أخذ يعقوب على بنيه لئن أنا حدثتكم شيئا فعرفتموه لتُتَابعنّى على الإسلام . فقالوا : لك ذلك . فقال رسول الله ﷺ . . . » .

(٢) أحمد ١/ ٢٧٨ وابن جرير ١/ ٣٤٢ والطبرانى (١٢٠١٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٨/ ٢٤٤ : « ورجالهما ثقات» والبيهقى فى الدلائل ٦/ ٢٦٦ ، ٢٦٧ .

(٣) ابن أبى شيبة (١٨٣٨٩) وابن جرير ١/ ٣٤٣ ، ٣٤٤ .

(٤) يخترف : يجمع الثمار ، وذلك ؛ لأن عملية جمع الثمار وجنيها يكون فى الخريف .

(٥) ابن أبى شيبة (مختصرًا) (١٩١٦٣) وأحمد ٣/ ١٠٨، ١٨٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ والبخارى فى الأنبياء (٣٣٢٩) وفى مناقب الأنصار (٣٩٣٨) وفى تفسير البقرة (٤٤٨٠) والنسائى فى التفسير (١٢) .

نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣) ﴾ .

الضمير فى قوله : ﴿ إليك ﴾ للنبى ﷺ ، أى أنزلنا إليك علامات واضحات دالة على نبوتك . وقوله : ﴿إلا الفاسقون ﴾ قد تقدم تفسيره والظاهر أن المراد جنس الفاسقين ، ويحتمل أن يراد اليهود ؛ لأن الكلام معهم . والواو فى قوله: ﴿ أو كلما ﴾ للعطف دخلت عليها همزة الاستفهام ، كما تدخل على الفاء ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ [المائدة : ٥] ﴿ أفأنت تُسمع الصم ﴾ [الزخرف : ٤٠] ﴿ أفتتخذونه وذريته ﴾ [الكهف : ٥٠] وكما تدخل على ثم ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ أثُم إذا ما وقع ﴾ [يونس: ٥١] وهذا قول سيبويه . وقال الأخفش : الواو زائدة . وقال الكسائى : إنها « أو » حركت الواو تسهيلا . قال ابن عطية : وهذا كله متكلف ، والصحيح قول سيبويه والمعطوف عليه محذوف ، والتقدير : أكفروا بالآيات البينات وكل ما عاهدوا ؟ قوله : ﴿ نبذ فريق ﴾ قال ابن جرير : أصل النبذ : الطرح والإلقاء ، ومنه سمى اللقيط منبوذًا ، ومنه سمى النبيذ وهو التمر والزبيب إذا طرحا فى الماء ، قال أبو الأسود :

نظرتَ إلى عنوانه فنبذتَه كنبذك ... نَعلا أخلقت من نِعالكا (١)

وقال آخر :

إن الَّذين أمَرْتَهم أن يَعدلُوا ... نبذوا كتابك واستحلوا المحْرَمَا (٢)

وقوله : ﴿ وراء ظهورهم ﴾ أى خلف ظهورهم ، وهو مثل يُضرب لمن يستخف بالشىء فلا يعمل به ، تقول العرب: اجعل هذا خلف ظهرك ، ودبر أذنك ، وتحت قدمك ، أى اتركه وأعرض عنه . ومنه ما أنشده الفراء :

تميم بنُ زيدٍ لا تكوننَّ حَاجَتِى ... بظَهْرٍ فلا يَعيَا علىَّ جوابُها (٣)

---

(١) ديوانه ص ٢١ فى نفائس المخطوطات : ٢ ومجاز القرآن ص ٤٨ ، من أبيات كتب بها الأسود إلى صديقه الحصين بن الحر ، وهو وال على ميسان، وكان كتب إليه فى أمر يهمه ، فشغل عنه . وقبل البيت قوله :
وخبرنى من كنت أرسلت أنما ... أخذت كتابى مُعْرِضاً بشمالكا

(٢) جاء البيت محرفًا فى المطبوعة ، حيث قال : « واستحل المحرم » بدلا من « واستحلوا المحرما » وهو الصحيح كما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) البيت للفرزدق ، يخاطب تميم بن زيد القبنى ، وكان على السند . عن النقائض ص ٣٨١ .

وقوله : ﴿ كتاب الله ﴾ أى التوراة ؛ لأنهم لما كفروا بالنبى ﷺ وبما أنزل عليه بعد أن أخذ الله عليهم فى التوراة الإيمان به ، وتصديقه ، واتباعه ، وبين لهم صفته ، كان ذلك منهم نَبذًا للتوراة ، ونقضًا لها ، ورفضًا لما فيها . ويجوز أن يراد بالكتاب هنا : القرآن ، أى لما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم من التوراة نبذوا كتاب الله الذى جاء به هذا الرسول، وهذا أظهر من الوجه الأول . وقوله : ﴿ كأنهم لا يعلمون ﴾ تشبيه لهم بمن لا يعلم شيئًا ، مع كونهم يعلمون علمًا يقينًا من التوراة بما يجب عليهم من الإيمان بهذا النبى ، ولكنهم لما لم يعملوا بالعلم بل عملوا عمل من لا يعلم من نبذ كتاب الله وراء ظهورهم ، كانوا بمنزلة من لا يعلم .

قوله : ﴿ واتبعوا ما تتلو الشياطين ﴾ معطوف على قوله : ﴿ نبذوا ﴾ أى نبذوا كتاب الله واتبعوا ما تتلو الشياطين من السحر ونحوه . قال الطبرى : اتبعوا بمعنى فعلوا . ومعنى ﴿ تتلو﴾ تتقوله وتقرؤه و﴿ على ملك سليمان ﴾ على عهد ملك سليمان ، قاله الزجاج . وقيل : المعنى: فى ملك سليمان يعنى فى قصصه وصفاته وأخباره . قال الفراء: تصلح «على » و «فى» فى هذا الموضع ، والأول أظهر ، وقد كانوا يظنون أن هذا هو علم سليمان وأنه يستجيزه ويقول به، فرد الله ذلك عليهم وقال :﴿ وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا ﴾ ولم يتقدم أن أحدًا نسب إلى سليمان الكفر ، ولكن لما نسبته اليهود إلى السحر صاروا بمنزلة من نسبه إلى الكفر لأن السحر يوجب ذلك ، ولهذا أثبت الله سبحانه كفر الشياطين فقال : ﴿ ولكن الشياطين كفروا ﴾ أى بتعليمهم وقوله : ﴿ يعلمون الناس السحر ﴾ فى محل نصب على الحال ، ويجوز أن يكون فى محل رفع على أنه خبر بعد خبر ، وقرأ ابن عامر والكوفيون سوى عاصم : «ولكن الشياطين » بتخفيف لكن ورفع الشياطين ، والباقون بالتشديد والنصب .

والسحر :هو ما يفعله الساحر من الحيل والتخيلات ، التى تحصل بسببها للمسحور ما يحصل من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء ، وما يظنه راكب السفينة أو الدابة من أن الجبال تسير ، وهو مشتق من سحرت الصبى : إذا خدعته . وقيل :أصله الخفاء ، فإن الساحر يفعله خفية . وقيل : أصله الصرف ؛ لأن السحر مصروف عن جهته. وقيل : أصله الاستمالة ؛ لأن من سحرك فقد استمالك . وقال الجوهرى : السحر : الأخذة ، وكل ما لطف مأخذه ودقّ فهو سحر . وقد سحره يسحره سحرًا . والساحر : العالم ، وسحره أيضًا بمعنى خدعه . وقد اختلف : هل له حقيقة أم لا ؟ فذهبت المعتزلة ، وأبو حنيفة ، إلى أنه خدع لا أصل له ولا حقيقة . وذهب من عداهم إلى أن له حقيقة مؤثرة ، وقد صح أن النبى ﷺ ، سحره لُبيد بن الأعصم اليهودى ، حتى كان يخيل إليه أنه يأتى الشىء ولم يكن قد أتاه ، ثم شفاه الله سبحانه[1] . والكلام فى ذلك يطول .

---

(١) الحديث عن عائشة : أخرجه البخارى فى الجزية (٣١٧٥) وفى بدء الخلق (٣٢٦٨) وفى الطب (٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦) وفى الأدب (٦٠٦٣) وفى الدعوات (٦٣٩١) ومسلم فى السلام (٢١٨٩ / ٤٣) وابن ماجة فى الطب (٣٥٤٥) وأحمد ٦/ ٥٧ .

وقوله : ﴿ وما أنزل على الملكين ﴾ أى ويعلمون الناس ما أنزل على الملكين فهو معطوف على السحر . وقيل : هو معطوف على قوله : ﴿ ما تتلو الشياطين ﴾ أى واتبعوا ما أنزل على الملكين . وقيل : إن « ما » فى قوله : ﴿وما أنزل على الملكين ﴾ نافية والواو عاطفة على قوله: ﴿ وما كفر سليمان ﴾ وفى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : وما كفر سليمان وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا ، يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت ، فهاروت وماروت بدل من الشياطين فى قوله : ﴿ ولكن الشياطين كفروا ﴾ ذكر هذا ابن جرير . وقال: فإن قال لنا قائل : وكيف وجه تقديم ذلك ؟ قيل : وجه تقديمه أن يقال : واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، وما كفر سليمان ، وما أنزل الله على الملكين ، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت ، فيكون معنيا بالملكين جبريل وميكائيل ؛ لأن سحرة اليهود ، فيما ذكر ، كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل ، إلى سليمان بن داود ، فأكذبهم الله بذلك وأخبر نبيه ﷺ أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر ، وبرأ سليمان مما نحلوه من السحر ، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين ، وأنها تعلم الناس بذلك ببابل، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجلان أحدهما هاروت والآخر ماروت ، على هذا التأويل ترجمة عن الناس وردّا عليهم . انتهى .

وقال القرطبى فى تفسيره ، بعد أن حكى معنى هذا الكلام ورجح أن هاروت وماروت بدل من الشياطين ، ما لفظه : هذا أولى ما حملت عليه الآية ، وأصح ما قيل فيها ، ولا يلتفت إلى سواه ، فالسحر من استخراج الشياطين لِلطَافة جوهرهم، ودقة أفهامهم ، وأكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء وخاصة فى حال طمثهن ، قال الله : ﴿ ومن شر النفاثات فى العقد ﴾ [الفلق: ٤] ثم قال : إن قيل : كيف يكون اثنان بدلاً من جمع ، والبدل إنما يكون على حد المبدل ؟ ثم أجاب عن ذلك بأن الاثنين قد يطلق عليهما الجمع ، أو أنهما خُصا بالذكر دون غيرهما لتمردهما ، ويؤيد هذا أنه قرأ ابن عباس والضحاك والحسن :« الملكين » بكسر اللام ، ولعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده ، وظهور تكلفه ، تنزيه الله سبحانه أن ينزل السحر إلى أرضه ، فتنة لعباده على ألسن ملائكته . وعندى أنه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر ، فإن لله سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت ، ولهذا يقول الملكان: ﴿ إنما نحن فتنة ﴾ .

قال ابن جرير : وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء وأنهما أنزلا إلى الأرض فكان من أمرهما ما كان ، وبابل(١) قيل : هى العراق . وقيل : نهاوند . وقيل :

---

(١) بابل ــ بكسر الباء الثانية ــ : اسم ناحية ، منها الكوفة والحلة ، ينسب إليها السحر والخمر . قال الأخفش : لا ينصرف ؛ لتأنيثه ، وذلك أن اسم كل شيء مؤنث إذا كان علمًا ، وكان على أكثر من ثلاثة أحرف . ويقال: إن أول من سكنها نوح عليه السلام بعد الطوفان . ويقال : إن مدينة بابل بناها بيوراسب الجبار ، واشتق اسمها من اسم المشترى ، لأن بابل باللسان البابلى الأول اسم المشترى . راجع: معجم البلدان ١/ ٣٠٩ ، ٣١٠.

نصيبين . وقيل : المغرب . وهاروت وماروت اسمان أعجميان لا ينصرفان . وقوله : ﴿ **وما يعلمان من أحد حتى يقولا** ﴾ قال الزجاج : تعليم إنذار من السحر ، لا تعليم دعاء إليه ، قال: وهو الذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر ، ومعناه : أنهما يعلمان على النهى ، فيقولان لهم: لا تفعلوا كذا . و«من» فى قوله : ﴿ **من أحد** ﴾ زائدة للتوكيد ، وقد قيل : إن قوله : ﴿**يعلمان**﴾ من الإعلام لا من التعليم ، وقد جاء فى كلام العرب تعلم بمعنى أعلم ، كما حكاه ابن الأنبارى ، وابن الأعرابى ، وهو كثير فى أشعارهم كقول كعب بن مالك :

تعلَّمْ رسول اللّهِ أنَّك مُدْرِكى ... وأنَّ وَعِيدًا مِنْك كالأخْذِ باليَدِ

وقال القُطَامِى :

تـعـلَّم أن بعـد الـغَـىّ رُشْـدًا ... وأن لذلـك الغـىّ انـقْشاعًا

وقوله : ﴿**إنما نحن فتنة** ﴾ هو على ظاهره ، أى إنما نحن ابتلاء واختبار من الله لعباده . وقيل : إنه استهزاء منهما؛ لأنهما إنما يقولانه لمن قد تحقق ضلاله . وفى قولهما : ﴿ **فلا تكفر**﴾ أبلغ إنذار ، وأعظم تحذير ، أى أن هذا ذنب يكون مَنْ فعله كافرًا فلا تكفر ، وفيه دليل على أن تعلم السحر كفر ، وظاهره عدم الفرق بين المعتقد وغير المعتقد ، وبين من تعلمه ليكون ساحرًا ، ومن تعلمه ليقدر على دفعه . وقوله : ﴿ **فيتعلمون** ﴾ فيه ضمير يرجع إلى قوله : ﴿**مِنْ أحَدٍ** ﴾ . قال سيبويه : التقدير : فهم يتعلمون قال : ومثله : ﴿ **كُنْ فيكُون** ﴾ [يس : ٨٢] . وقيل: هو معطوف على موضع ما يعلمان؛ لأنه وإن كان منفيًا فهو يتضمن الإيجاب . وقال الفراء : هى مردودة على قوله : ﴿ **يعلمون الناس السحر** ﴾ أى يعلمون الناس فيتعلمون . وقوله : ﴿ **ما يفرقون به بين المرء وزوجه** ﴾ فى إسناد التفريق إلى السحرة ، وجَعْل السحر سببًا لذلك دليل على أن للسحر تأثيرًا فى القلوب بالحب والبغض ، والجمع والفرقة ، والقرب والبعد . وقد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الساحر لا يقدر على أكثر مما أخبر الله من التفرقة ؛ لأن الله ذكر ذلك فى معرض الذم للسحر ، وبين ما هو الغاية فى تعليمه ، فلو كان يقدر على أكثر من ذلك لذكره. وقالت طائفة أخرى : إن ذلك خرج مخرج الأغلب وأن الساحر يقدر على غير ذلك المنصوص عليه. وقيل : ليس للسحر تأثير فى نفسه أصلاً لقوله تعالى : ﴿ **وما هم بـضارين به من أحد إلا بإذن الله** ﴾ والحق أنه لا تنافى بين قوله : ﴿**فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه** ﴾ وبين قوله : ﴿**وماهم بـضارين به من أحد إلا بإذنِ الله** ﴾ فإن المستفاد من جميع ذلك أن للسحر تأثيرًا فى نفسه ، ولكنه لا يؤثر ضررًا إلا فيمن أذن الله بتأثيره فيه ، وقد أجمع أهل العلم على أن له تأثيرًا فى نفسه ، وحقيقة ثابتة ، ولم يخالف فى ذلك إلا المعتزلة ، وأبوحنيفة كما تقدم .

وقوله : ﴿ **ويتعلمون ما يـضرهم ولا ينفعهم** ﴾ فيه تصريح بأن السحر لا يعود على

صاحبه بفائدة ، ولايجلب إليه منفعة ، بل هو ضرر محض وخسران بحت . واللام فى قوله : ﴿ **ولقد** ﴾ جواب قسم محذوف ، وفى قوله : ﴿ **لمن اشتراه** ﴾ للتأكيد و « مَنْ » موصولة وهى فى محل رفع على الابتداء ، والخبر قوله : ﴿ **مَا لَهُ فى الآخرة من خلاق** ﴾ وقال الفراء : إنها شرطية للمجازاة . وقال الزجاج : ليس هذا بموضع شَرط ، ورجح أنها موصولة كما ذكرنا . والمراد بالشراء هنا : الاستبدال ، أى من استبدل ما تتلو الشياطين على كتاب الله . والخَلاق : النصيب عند أهل اللغة ، كذا قال الزجاج . والمراد بقوله : ﴿ **ما شروا به أنفسهم** ﴾ أى باعوها، وقد أثبت لهم العلم فى قوله : ﴿ **ولقد علموا** ﴾ ونفاه عنهم فى قوله : ﴿ **لو كانوا يعلمون** ﴾ واختلفوا فى توجيه ذلك ، فقال قطرب والأخفش : إن المراد بقوله : ﴿ **ولقد علموا** ﴾ : الشياطين ، والمراد بقوله : ﴿ **لو كانوا يعلمون** ﴾ الإنس . وقال الزجاج : إن الأول للملكين ، وإن كان بصيغة الجمع ، فهو مثل قولهم : الزيدان قاموا ، والثانى : المراد به علماء اليهود . وإنما قال : ﴿ **لو كانوا يعلمون** ﴾ لأنهم تركوا العمل بعلمهم .

وقوله : ﴿ **ولو أنهم آمنوا** ﴾ أى بالنبى ﷺ وما جاء به من القرآن ﴿ **واتقوا** ﴾ ما وقعوا فيه من السحر والكفر . واللام فى قوله : ﴿ **لمثوبة** ﴾ جواب « لو » ، والمثوبة : الثواب . وقال الأخفش : إن الجواب محذوف ، والتقدير : ولو أنهم آمنوا واتقوا لأثيبوا فحذف لدلالة قوله : ﴿ **لمثوبة** ﴾ عليه . وقوله : ﴿ **لو كانوا يعلمون** ﴾ هو إما للدلالة على أنه لا علم لهم ، أو لتنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال ابن صوريا للنبى ﷺ : يا محمد ، ماجئتنا بشىء يُعْرَف ، وما أنزل الله عليك من آية بينة ، فأنزل الله تعالى فى ذلك : ﴿ **ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون** ﴾ . وقال مالك بن الصيف ، حين بعث رسول الله ﷺ ، وذكرهم ما أخذ عليهم من الميثاق وما عهد إليهم فى محمد : والله ما عهد إلينا فى محمد ، ولا أخذ علينا شيئًا ، فأنزل الله : ﴿ **أو كلما عاهدوا عهدًا نبذه فريق منهم** ﴾ الآية [1] . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله : ﴿ **آيات بينات** ﴾ يقول : فأنت تتلوه عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية وبين ذلك ، وأنت عندهم أمى لم تقرأ الكتاب ، وأنت تخبرهم بما فى أيديهم على وجهه ، ففى ذلك عبرة لهم ، وحجة عليهم ﴿ **لو كانوا يعلمون** ﴾ .

وأخرج ابن جرير ، عن قتادة فى قوله : ﴿ **نبذه** ﴾ قال : نقضه . وأخرج أيضًا عن السدى فى قوله : ﴿ **مصدق لما معهم** ﴾ قال : لما جاءهم محمد عارضوه بالتوراة ، واتفقت التوراة والقرآن فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف ، وسحر هاروت وماروت ، كأنهم لا يعلمون بما فى التوراة من الأمر باتباع محمد ﷺ وتصديقه.

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : إن الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء ، فإذا سمع أحدهم بكلمة حق كذب

---

(١) ابن إسحاق فى السيرة ٢/ ١٨٩ وابن جرير ١/ ٣٥٠ ، ٣٥١ .

معها ألف كذبة فأشْرِبَتْها قلوب الناس ، واتخذوها دواوين ، فأطلع الله على ذلك سليمان بن داود ، فأخذها فدفنها تحت الكرسى . فلما مات سليمان قام شيطان بالطريق فقال : ألا أدلكم على كنز سليمان الذى لا كنز لأحد مثل كنزه الممنع ؟ قالوا : نعم، فأخرجوه فإذا هو سحر ، فتناسختها الأمم ، وأنزل الله عذر سليمان فيما قالوا من السحر فقال : ﴿**واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان**﴾ الآية [١] . وأخرج النسائى وابن أبى حاتم عنه قال : كان آصف كاتب سليمان ، وكان يعلم الاسم الأعظم ، وكان يكتب كل شىء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه ، فلما مات سليمان أخرجته الشياطين ، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً ، وقالوا : هذا الذى كان سليمان يعمل بها ، فأكفره جهال الناس وسبوه ، ووقف علماؤهم ، فلم يزل جهالهم يسبونه حتى أنزل الله على محمد : ﴿ **واتبعوا ما تتلو الشياطين** ﴾ الآية[٢] .

وأخرج ابن جرير عنه قال : كان سليمان إذا أراد أن يدخل الخلاء أو يأتى شيئًا من شأنه أعطى الجرادة ، وهى امرأته ، خاتمه ، فلما أراد الله أن يبتلى سليمان بالذى ابتلاه به أعطى الجرادة ذات يوم خاتمه ، فجاء الشيطان فى صورة سليمان فقال لها : هاتى خاتمى ، فأخذه فلبسه ، فلما لبسه دانت له الشياطين ، والجن ، والإنس ، فجاء سليمان فقال : هاتى خاتمى، فقالت له: كذبت لست سليمان ، فعرف أنه بلاء ابتلى به ، فانطلقت الشياطين فكتبت فى تلك الأيام كتبًا فيها سحر وكفر ، ثم دفنوها تحت كرسى سليمان ، ثم أخرجوها فقرؤوها على الناس، وقالوا : إنما كان سليمان يغلب الناس بهذه الكتب ، فبرئ الناس من سليمان وأكفروه، حتى بعث الله محمداً وأنزل عليه : ﴿ **وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا** ﴾ [٣]. وأخرج ابن جرير عنه فى قوله : ﴿ **وما تتلو**﴾ قال : ما تتبع . وأخرج أيضًا عن عطاء فى قوله : ﴿ **ما تتلو**﴾ قال : نراه ما تحدث . وأخرج أيضا عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **على ملك سليمان** ﴾ يقول : فى ملك سليمان .

وأخرج أيضًا عن السدى فى قوله : ﴿ **وما أنزل على الملكين** ﴾ قال : هذا سحر آخر خاصموه به ، فإن كلام الملائكة فيما بينهم إذا علمته الإنس فصنع وعمل به كان سحراً . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وما أنزل على الملكين**﴾ قال : لم ينزل الله السحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن على قال: هما ملكان من ملائكة السماء . وأخرج نحوه ابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعًا . وأخرج البخارى فى تاريخه وابن المنذر عن ابن عباس : ﴿**وما أنزل على الملكين** ﴾ يعنى : جبريل وميكائيل ﴿**ببابل هاروت وماروت** ﴾ يعلمان الناس السحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن أبزى [٤] ؛ أنه كان يقرؤها: وما أنزل على الملكين داود وسليمان . وأخرج ابن أبى حاتم عن

---

(١) ابن جرير ١/ ٣٥٧ وصححه الحاكم ٢/ ٢٦٥ ووافقه الذهبى .

(٢) النسائى فى التفسير (١٤) وربما كان هذا الموقوف مما تلقاه ابن عباس عن بعض أهل الكتاب .

(٣) ابن جرير١/ ٣٥٧ وأخرجه النسائى فى التفسير(١٣) وفى متن هذا الخبر نكارة واضحة ، ولعله كذلك مما تلقاه ابن عباس عن بعض أهل الكتاب .

(٤) فى المطبوعة: «عبد الرحمن بن البزى » والصواب ما أثبتناه كما بهامش المخطوطة . وانظر ابن كثير ١/ ٢٤٠ .

الضحاك قال : هما علجان من أهل بابل. وأخرج البيهقى فى شعب الإيمان من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ: «أشرقت الملائكة على الدنيا ، فرأت بنى آدم يعصون ، فقالت: يا رب ، ما أجهل هؤلاء ، ما أقل معرفة هؤلاء بعظمتك ؟ فقال الله : لو كنتم فى محلاتهم لعصيتمونى ، قالوا : كيف يكون هذا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال : فاختاروا منكم ملكين ، فاختاروا هاروت وماروت ثم أهبطا إلى الأرض ، وركبت فيهما شهوات بنى آدم ، ومثلت لهما امرأة فما عصما حتى واقعا المعصية ، فقال الله : اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة . فنظر أحدهما لصاحبه قال : ما تقول ؟ قال : أقول : إن عذاب الدنيا ينقطع وإن عذاب الآخرة لا ينقطع ، فاختارا عذاب الدنيا ، فهما اللذان ذكر الله فى كتابه :﴿ وما أنزل على الملكين ﴾ الآية » (١) .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عمر ؛ أنه كان يقول : أطلعت الحمراء بعد ؟ فإذا رآها قال : لا مرحبًا ، ثم قال : إن ملكين من الملائكة هاروت وماروت سألا الله أن يهبطهما إلى الأرض ، فأهبطا إلى الأرض ، فكانا يقضيان بين الناس ، فإذا أمسيا تكلما بكلمات فعرجا بها إلى السماء ، فقيض لهما امرأة من أحسن النساء ، وألقيت عليهما الشهوة ، فجعلا يؤخرانها وألقيت فى أنفسهما ، فلم يزالا يفعلان حتى وعدتهما ميعادًا ، فأتتهما للميعاد فقالت : علمانى الكلمة التى تعرجان بها ، فعلماها الكلمة ، فتكلمت بها فعرجت إلى السماء فمسخت، فجُعلت كما ترون ، فلما أمسيا تكلما بالكلمة فلم يعرجا ، فبعث إليهما : إن شئتما فعذاب الآخرة ، وإن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة ، على أن تلقيا الله ، فإن شاء عذبكما وإن شاء رحمكما ، فنظر أحدهما إلى صاحبه ، فقال :بل نختار عذاب الدنيا ألف ألف ضعف، فهما يعذبان إلى يوم القيامة (٢) . وقد رويت هذه القصة عن ابن عمر بألفاظ ، وفى بعضها أنه يروى ذلك ابن عمر عن كعب الأحبار . كما أخرجه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الشعب من طريق الثورى عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب ؛ قال : ذكرت الملائكة أعمال بنى آدم وما يأتون من الذنوب . فقيل : لو كنتم مكانهم لأتيتم مثل ما يأتون ، فاختاروا منكم اثنين ، فاختاروا هاروت وماروت ، فقال لهما : إنى أرسل إلى بنى آدم رسلاً فليس بينى وبينكم رسول. انزلا لا تشركا بى شيئًا ولا تزنيا ولا تشربا الخمر . قال كعب : فو الله ما أمسيا من يومهما الذى أهبطا فيه حتى استعملا جميع ما نهيا عنه . قال ابن كثير : وهذا أصح ، يعنى من الإسنادين اللذين ذكرهما قبله(٣) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير ، وأبو الشيخ فى العظمة ، والحاكم وصححه عن على

---

(١) البيهقى فى الشعب (١٦١) وإسناده ضعيف جدًا ، وقال البيهقى عقبه : « ورويناه من وجه آخر عن مجاهد ، عن ابن عمر ، موقوفًا عليه ، وهو أصح ، فإن ابن عمر إنما أخذه عن كعب » .
(٢) صححه الحاكم ٤/ ٦٠٧، ٦٠٨ ووافقه الذهبى .
(٣) ابن أبى شيبة (١٦٠٦١) وابن جرير ١/ ٣٦٣ والبيهقى فى الشعب (١٦٢) ورجال إسناده ثقات .

ابن أبى طالب قال : إن هذه الزهرة تسميها العربُ الزهرةَ والعجمُ أناهيدَ . وذكر نحو الرواية السابقة عن ابن عمر عند الحاكم (١) . قال ابن كثير : وهذا الإسناد رجاله ثقات وهو غريب جدًا . وقد أخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : كانت الزهرة امرأة(٢) . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه ؛ أن المرأة التى فتن بها الملكان مسخت ، فهى هذه الكوكبة الحمراء ، يعنى الزهرة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عنه فذكر قصة طويلة ، وفيها التصريح بأن الملكين شربا الخمر وزنيا بالمرأة وقتلاها (٣) . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس هذه القصة وقالا : إنها أنزلت إليهما الزهرة فى صورة امرأة وأنهما وقعا فى الخطيئة (٤) . وقد روى فى هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة استوفاها السيوطى فى الدر المنثور(٥) .

وذكر ابن كثير فى تفسيره بعضها ثم قال : وقد روى فى قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدى ، والحسن البصرى وقتادة وأبى العالية والزهرى والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان ، وغيرهم ، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين ، وحاصلها راجع فى تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل ، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد ، إلى الصادق المصدوق المعصوم ، الذى لا ينطق عن الهوى وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها ، فنحن نؤمن بما ورد فى القرآن على ما أراده الله تعالى والله أعلم بحقيقة الحال . انتهى(٦) .

وقال القرطبى بعد سياق بعض ذلك : قلنا هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره ، لا يصح منه شىء ، فإنه قول تدفعه الأصول فى الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه ، وسفراؤه إلى رسله ﴿ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾ [التحريم : ٦] ثم ذكر ما معناه : أن العقل يجوِّز وقوع ذلك منهم ، لكن وقوع هذا الجائز لايدرى إلا بالسمع ولم يصح . انتهى (٧) . وأقول : هذا مجرد استبعاد ، وقد ورد الكتاب العزيز فى هذا الموضع بما تراه ولا وجه لإخراجه عن ظاهره بهذه التكلفات ، وما ذكره من أن الأصول تدفع ذلك ، فعلى فرض وجود هذه الأصول فهى مخصصة بما وقع فى هذه القصة ، ولا وجه لمنع التخصيص ، وقد كان إبليس بملك المنزلة العظيمة وصار أشر البرية وأكفر العالمين . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ إنما نحن فتنة ﴾ قال : بلاء . وأخرج البزار بإسناد صحيح ، والحاكم

---

(١) ابن جرير ١/٣٦٣ ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٦٥ ، ٢٦٦ ووافقه الذهبى .

(٢) صححه الحاكم ٢/٢٦٦ وزاد : « فى قومها يقال لها : بيدحه » ووافقه الذهبى .

(٣) قال ابن كثير فى البداية والنهاية ١/ ٣٤ بعد أن ساق الروايات المختلفة : « وإذا أحسنا الظن قلنا : هذا من أخبار بنى إسرائيل ، كما تقدم من رواية ابن عمر عن كعب الأحبار ، ويكون من خرافاتهم التى لا يعوَّل عليها ، والله أعلم » .

(٤) ابن جرير ١/٣٦٣ . (٥) الدر المنثور ١/ ٢٣٨ ـ ٢٥٠ . (٦) تفسير ابن كثير ١/ ٢٤٨ .

(٧) القرطبى ٢/ ٤٤٢ .

وصححه عن ابن مسعود قال : مَن أتى ساحرًا أو كاهنا وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد [١] . وأخرج البزار عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « من تطيرأو تُطير له ،أو تكهَّن أو تُكهن له ، أوسحر أو سحَر له ، ومن عقد عقدة ، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد » [٢]. وأخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سُلَيم قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم شيئًا من السحر قليلاً أو كثيرًا كان آخر عهده من الله»[٣] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **من خلاق** ﴾ قال : قوام . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : ﴿ **من خلاق** ﴾ : من نصيب ، وكذا روى ابن جرير عن مجاهد . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الحسن : ﴿ **ما له فى الآخرة من خلاق** ﴾ قال : ليس له دين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **ولبئس ما شروا به** ﴾ قال : باعوا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿**لمثوبة** ﴾ قال : ثواب .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلا الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (١٠٥) ﴾ .

قوله : ﴿ **راعنا** ﴾ أى راقبنا واحفظنا وصيغة المفاعلة تدل على أن معنى ﴿ **راعنا** ﴾ : ارعنا ونرعاك واحفظنا ونحفظك وارقبنا ونرقبك ، ويجوز أن يكون من : أرعنا سمعك ، أى فرغه لكلامنا [٤] . وجه النهى عن ذلك أن هذا اللفظ كان بلسان اليهود سبًا ، قيل : إنه فى لغتهم بمعنى : اسمع لا سمعت ؛ وقيل غير ذلك ، فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبى ﷺ :راعنا ؛ طلبا منه أن يراعيهم من المراعاة ، اغتنموا الفرصة ، وكانوا يقولون للنبى ﷺ كذلك ، مظهرين أنهم يريدون المعنى العربى ، مبطنين أنهم يقصدون السب الذى هو معنى هذا اللفظ فى لغتهم، وفى ذلك دليل على أنه ينبغى تجنب الألفاظ المحتملة للسب والنقص وإن لم يقصد المتكلم بها ذلك المعنى المفيد للشتم ؛ سدًا للذريعة ودفعًا للوسيلة ، وقطعًا لمادة المفسدة والتطرق إليه ، ثم

---

(١) البزار (٢٠٦٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ١٢١ : « رجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة » وصححه الحاكم على شرطهما ٨/١ عن أبى هريرة مرفوعًا .

(٢) البزار (٣٠٤٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ١٢٠ : « رجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع ، وهو ثقة» . وأخرجه الطبرانى بنحوه ١٨/١٦٢ (٣٥٥) وقال الهيثمى ٥/١٠٦ ، ١٠٧ : « وفيه إسحاق بن الربيع العطار ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه عمرو بن على ، وبقية رجاله ثقات » .

(٣) عبد الرزاق (١٨٧٥٣) وإسناده مرسل أو متصل ؛لأن صفوان بن سليم من التابعين المتأخرين ، عاش بين عامى ٦٠ ـ ١٣٢ .

(٤) قال الأعشى ميمون بن قيس :

يُرعى إلى قول سادات الرجال إذا ... أبدَوْا له الحزمَ أو ما شاءه ابتدعا

انظر : ديوانه ص ٨٦ .

أمرهم الله أن يخاطبوا النبى ﷺ بما لايحتمل النقص ولا يصلح للتعريض ، فقال : ﴿**وقولوا انظرنا**﴾ أى أقبل علينا وانظر إلينا ، فهو من باب الحذف والإيصال ، كما قال الشاعر :

ظَاهِراتُ الْجَمَالِ وَالْحَسَنِ يَنْظُر ... نَ كَمَا يَنْظُرُ الأرَاكَ الظِّبَاءُ

أى إلى الأراك . وقيل : معناه : انتظرنا وتأنَّ بنا ، ومنه قول الشاعر :

فإنكما إن تنظرانَى ساعةً ... من الدهر تنفعنى لَدَى أمِّ جُنْدَب

وقرأ الأعمش : « أنظرنا » بقطع الهمزة ، وكسر الظاء ، بمعنى أخرنا وأمهلنا ، حتى نفهم عنك ، ومنه قول الشاعر :

أبَا هندٍ فلا تعجل علينا ... وأنْظِرنا نخبِّرك اليقينا

وقرأ الحسن : « راعنا » بالتنوين ، وقال : الراعن من القول السخريُّ منه . انتهى . وأمرهم بعد هذا النهى والأمر بأمر آخر وهو قوله : ﴿ **واسمعوا** ﴾ أى اسمعوا ما أمرتم به ونهيتم عنه ، ومعناه : أطيعوا الله فى ترك خطاب النبى ﷺ بذلك اللفظ ، وخاطبوه بما أمرتم به ، ويحتمل أن يكون معناه : اسمعوا ما يخاطبكم به الرسول من الشرع ، حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب للمراعاة ، ثم توعد اليهود بقوله : ﴿ **وللكافرين عذاب أليم**﴾، ويحتمل أن يكون وعيدًا شاملا لجنس الكفرة . قال ابن جرير : والصواب من القول عندنا فى ذلك أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه ﷺ :﴿ **راعنا** ﴾ لأنها كلمة كرهها الله أن يقولوها لنبيه ﷺ ، نظير الذى ذكر عن النبى ﷺ أنه قال : « لا تقولوا للعنب الكرم ،ولكن قولوا الحَبَلَة »[١] و«ولا تقولوا عبدى ولكن قولوا فتاى»[٢] وما أشبه ذلك .

وقوله : ﴿ **ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب** ﴾ الآية . فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين ، حيث لا يودون إنزال الخير عليهم من الله سبحانه .ثم ردَّ الله سبحانه ذلك عليهم فقال : ﴿ **والله يختص برحمته من يشاء**﴾ الآية . وقوله ﴿ **أن ينزل** ﴾ فى محل نصب على المفعولية ، و « من » فى قوله : ﴿ **من خير** ﴾ زائدة ، قاله النحاس . وفى الكشاف[٣] أن «من» فى قوله : ﴿ **من أهل الكتاب** ﴾ بيانية ، وفى قوله : ﴿ **من خير** ﴾ مزيدة لاستغراق الخير ، وفى قوله : ﴿ **من ربكم** ﴾ لابتداء الغاية . وقد قيل :بأن الخير: الوحى . وقيل غير ذلك ، والظاهر أنهم لا يودون أن ينزل على المسلمين أى خير كان ، فهو لا يختص بنوع معين ، كما يفيده وقوع هذه النكرة فى سياق النفى ، وتأكيد العموم بدخول « من » المزيدة عليها ، وإن كان

---

(١) الحديث عن وائل بن حُجْر ، أخرجه مسلم فى الألفاظ من الأدب (٢٢٤٨ / ١١ ، ١٢) والدارمى فى الأشربة ١١٨/٢ .

(٢) الحديث عن أبى هريرة ، أخرجه البخارى فى العتق (٢٥٥٢) ومسلم فى الألفاظ من الأدب (٢٢٤٩ / ١٣ ـ ١٥) وأحمد ٤٤٤/٢ ، ٤٩٦ .

(٣) ١/ ١٣٠ .ط . الاستقامة بمصر .

بعض أنواع الخير أعظم من بعض ، فذلك لايوجب التخصيص . والرحمة قيل : هى القرآن . وقيل: النبوة . وقيل : جنس الرحمة من غير تعيين كما يفيد ذلك الإضافة إلى ضميره تعالى: ﴿ **والله ذو الفضل العظيم** ﴾ أى صاحب الفضل العظيم فكيف لا تودون أن يختص برحمته من يشاء من عباده ؟

وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه ، وأحمد فى الزهد ، وابن أبى حاتم ، وأبو نعيم فى الحلية ، والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود ؛ أن رجلا أتاه فقال : اعهد إلىَّ فقال : إذا سمعت الله يقول : ﴿ **يأيها الذين آمنوا** ﴾ فأوعها سمعك ، فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه[١] . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عن ابن عباس قال : ﴿**راعنا**﴾ بلسان اليهود : السب القبيح ، وكان اليهود يقولون ذلك لرسول الله سرا ، فلما سمعوا أصحابه يقولون ذلك أعلنوا بها فكانوا يقولون ذلك ويضحكون فيما بينهم ، فأنزل الله الآية . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عنه أنه قال المؤمنون بعد هذه الآية : من سمعتموه يقولها فاضربوا عنقه . فانتهت اليهود بعد ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدى قال : كان رجلان من اليهود مالك بن الصيف، ورفاعة بن زيد ، إذا لقيا النبى ﷺ قالا له وهما يكلمانه : راعنا سمعك ، واسمع غير مسمع ، فظن المسلمون أن هذا شىء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم ، فقالوا للنبى ﷺ ، فأنزل الله الآية [٢] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صخر قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا أدبرناداه من كانت له حاجة من المؤمنين فقالوا : ارعنا سمعك ، فأعظم الله رسوله أن يقال له ذلك ، وأمرهم أن يقولوا : ﴿ **انظرنا** ﴾ ليعزروا [٣] رسول الله ﷺ ويوقروه. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن قتادة ؛ أن اليهود كانت تقول ذلك استهزاءً . فكره الله للمؤمنين أن يقولوا كقولهم . وأخرج ابن أبى حاتم ، عن مجاهد قال : الرحمة : القرآن والإسلام .

﴿ **مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٦) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ (١٠٧)** ﴾ .

النسخ فى كلام العرب على وجهين : أحدهما : النقل ، كنقل كتاب من آخر ، وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخًا، أعنى من اللوح المحفوظ ، فلا مدخل لهذا المعنى فى هذه الآية ، ومنه: ﴿ إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون﴾ [الجاثية : ٢٩] أى نأمر بنسخه . الوجه الثانى : الإبطال والإزالة . وهو المقصود هنا . وهذا الوجه الثانى ينقسم إلى قسمين عند أهل اللغة ،

(١) أحمد فى الزهد ص ٢٣١ (٨٦٤) وأبو نعيم فى الحلية ١/ ١٣٠ والبيهقى فى الشعب (١٨٨٦) إسناده لا بأس به وفيه انقطاع .

(٢) ابن جرير ١/ ٣٧٤، ٣٧٥ وهو مرسل . (٣) فى المطبوعة : « ليعززوا » والصحيح ما أثبتناه كما بالمخطوطة .

أحدهما : إبطال الشيء وزواله وإقامة آخر مقامه ، ومنه : نسخت الشمس الظل : إذا أذهبته وحلت محله ، وهو معنى قوله: ﴿ ما ننسخ من آية ﴾ وفي صحيح مسلم : « لم تكن نبوّة قط إلا تناسخت »[١] أي تحولت من حال إلى حال . والثاني : إزالة الشيء دون أن يقوم مقامه آخر كقولهم : نسخت الريح الأثر ، ومن هذا المعنى : ﴿ فينسخ الله ما يلقى الشيطان ﴾ [الحج: ٥٢] أي يزيله . وروى عن أبي عبيد ، أن هذا قد كان يقع في زمن رسول الله ﷺ ، فكانت تنزل عليه السورة فترفع فلا تتلى ولا تكتب ، ومنه : ما روى عن أُبَيّ ، وعائشة ، أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الطول[٢]. قال ابن فارس : النسخ نسخ الكتاب ، والنسخ أن تزيل أمرًا كان من قبل يعمل به ، ثم تنسخه بحادث غيره ، كالآية تنزل بأمر ثم تنسخ بأخرى ، وكل شيء خلف شيئًا فقد انتسخه ، يقال : نسخت الشمس الظل ، والشيب الشباب ، وتناسخ الورثة أن يموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم ، وكذا تناسخ الأزمنة والقرون . وقال ابن جرير : ﴿ ما ننسخ ﴾ ما ننقل من حكم آية إلى غيره فنبدله ونغيره ، وذلك أن نحول الحلال حرامًا ، والحرام حلالاً ، والمباح محظورًا ، والمحظور مباحًا ، ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي والحظر والإطلاق والمنع والإباحة ، فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولامنسوخ ، وأصل النسخ من نسخ الكتاب ، وهو نقله من نسخة أخرى فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره إنما هو تحويله إلى غيره وسواء نسخ حكمها أو خطها ، إذ هي في كلتي حالتيها منسوخة . انتهى .

وقد جعل علماء الأصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك الفن فلا نطول بذكره ، بل نحيل من أراد الاستشفاء عليه . وقد اتفق أهل الإسلام على ثبوته سلفًا وخلفًا ، ولم يخالف في ذلك أحد إلا من لا يعتدّ بخلافه ولا يؤبه لقوله . وقد اشتهر عن اليهود ، أقمأهم الله إنكاره ،وهم محجوجون بما في التوراة أن الله قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة: إني قد جعلت كل دابة مأكلاً لك ولذريتك ، وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب ما خلا الدم فلا تأكلوه ، ثم حرم على موسى وعلى بني إسرائيل كثيرًا من الحيوان . وثبت في التوراة أن آدم كان يزوج الأخ من الأخت ، وقد حرم الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره . وثبت فيها أن إبراهيم عليه السلام أمر بذبح ابنه ، ثم قال الله له : لا تذبحه ، وبأن موسى أمر بني إسرائيل أن يقتلوا من عبد منهم العجل، ثم أمرهم برفع السيف عنهم ، ونحو هذا كثير في التوراة الموجودة بأيديهم .

وقوله : ﴿ أو ننسها ﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير بفتح النون والسين والهمز، وبه قرأ عمر وابن عباس وعطاء ومجاهد وأبي بن كعب وعبيد بن عمير والنخعي وابن محيصن، ومعنى هذه

---

(١) من خطبة لعتبة بن غزوان ، عند مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٧ / ١٤) .
(٢) أخرجه أحمد عن أبي بن كعب ٥/ ١٣٢ .

القراءة نؤخرها عن النسخ ، من قولهم : نسأت هذا الأمر: إذا أخرته . قال ابن فارس : ويقولون : نسأ الله فى أجلك ، وأنسأ الله أجلك وقد انتسأ القوم : إذا تأخروا وتباعدوا ، ونسأتهم أنا : أخرتهم . وقيل : معناه : نؤخر نسخ لفظها ، أى نتركه فى أم الكتاب فلا يكون. وقيل : نذهبها عنكم حتى لا تقرأ ولا تذكر ، وقرأ الباقون : ﴿ نُنسها ﴾ بضم النون، من النسيان الذى بمعنى الترك ، أى نتركها فلا نبدلها ، ولا ننسخها ومنه قوله تعالى :﴿ نسوا الله فنسيهم﴾ [التوبة : ٦٧] أى تركوا عبادته فتركهم فى العذاب . واختار هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم ، وحكى الأزهرى أن معناه : نأمر بتركها ، يقال : أنسيته الشىء ، أى أمرته بتركه ، ونسيته تركته ، ومنه قول الشاعر :

إن علىّ عُقْبة(١) أَقْضِيها   لستُ بناسِيها ولا مُنْسِيها

أى ولا آمر بتركها . وقال الزجاج : إن القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك ، لا يقال : أنسى بمعنى ترك ؛ قال : وما روى على بن أبى طلحة عن ابن عباس : ﴿ أو ننسها﴾ قال : نتركها لا نبدلها فلا يصح ، والذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر أن معنى : ﴿أو ننسها ﴾ :نبح لكم تركها ، من نسى إذا ترك ثم تعديه . ومعنى ﴿ نأت بخير منها أومثلها﴾ نأت بما هو أنفع للناس منها فى العاجل والآجل، أو فى أحدهما ، أو بما هو مماثل لها من غير زيادة ، ومرجع ذلك إلى إعمال النظر فى المنسوخ والناسخ فقد يكون الناسخ أخف فيكون أنفع لهم فى العاجل ، وقد يكون أثقل وثوابه أكثر فيكون أنفع لهم فى الآجل ، وقد يستويان فتحصل المماثلة .

وقوله : ﴿ ألم تعلم أن الله على كل شىء قدير ﴾ يفيد أن النسخ من مقدوراته ، وأن إنكاره إنكار للقدرة الإلهية ، وهكذا قوله : ﴿ ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض ﴾ أى له التصرف فى السموات والأرض، بالإيجاد والاختراع ، ونفوذ الأمر فى جميع مخلوقاته . فهو أعلم بمصالح عباده ، وما فيه النفع لهم من أحكامه التى تعبدهم بها ، وشرعها لهم ، وقد يختلف ذلك باختلاف الأحوال والأزمنة والأشخاص ، وهذا صنع من لا ولىّ لهم غيره ولا نصير سواه، فعليهم أن يتلقوه بالقبول والامتثال والتعظيم والإجلال .

وقد أخرج ابن أبى حاتم ، والحاكم فى الكنى ، وابن عدى وابن عساكر عن ابن عباس ؛ قال : كان مما ينزل على النبى ﷺ الوحى بالليل وينساه بالنهار ، فأنزل الله : ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ وفى إسناده الحجاج الرَّقِّى (٢) ينظر فيه. وأخرج الطبرانى عن ابن عمر قال : قرأ رجلان من الأنصار سورة أقرأهما رسول الله ﷺ وكانا يقرآن

(١) العُقبة ــ بضم فسكون ــ : من معانيها : الإبل يرعاها الرجل ويسقيها ، والمعنى : أنا أسوق عقبتى وأحسن رعيها .

(٢) فى المطبوعة والمخطوطة : « الجزرى » والصحيح ما أثبتناه كما أورده ابن عدى فى الكامل فى الضعفاء ٢٣٨/٦ ، ٢٣٩ وفيه محمد بن الزبير الرقى منكر الحديث ، عن حجاج الرقى ولسان الميزان ٢٢٨/٢ .

بها ، فقاما يقرآن ذات ليلة يصليان فلم يقدرا منها على حرف ، فأصبحا غاديين على رسول الله ﷺ فقال : «إنها مما نُسخ أو نُسى فالهوا عنها » وفى إسناده سليمان بن أرقم وهو ضعيف(١) .
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله: « ما ننسخ من آية أو ننسأها » يقول : ما نبدل من آية أونتركها لا نبدلها ﴿ **نأت بخير منها أو مثلها** ﴾ يقول : خير لكم فى المنفعة وأرفق بكم . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال : ننسأها : نؤخرها . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **ما ننسخ من آية** ﴾ قال :نثبت خطها ونبدل حكمها « أو ننسأها » قال : نؤخرها . وأخرج عبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **نأت بخير منها أو مثلها** ﴾ يقول : فيها تخفيف ، فيها رخصة، فيها أمر ، فيها نهى .

وأخرج أبو داود فى ناسخه، وابن المنذر ، وابن الأنبارى فى المصاحف ، وأبو ذر الهروى فى فضائله عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ؛ أن رجلاً كانت معه سورة ، فقام من الليل فقام بها ، فلم يقدر عليها ، وقام آخر يقرأ بها فلم يقدر عليها ، وقام آخر فلم يقدر عليها ، فأصبحوا فأتوا رسول الله ﷺ ، فاجتمعوا عنده فأخبروه ، فقال : « إنها نسخت البارحة » . وقد روى نحوه من وجه آخر . وقد ثبت فى البخارى وغيره عن أنس ؛ أن الله أنزل فى الذين قتلوا فى بئر معونة : « أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا » ثم نسخ (٢) . وهكذا ثبت فى مسلم وغيره ، عن أبى موسى قال : كنا نقرأ سورة نشبهها فى الطول والشدة ببراءة فأنسيتُها ، غير أنى حفظت منها : « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثًا ولا يملأ جوفه إلا التراب » ، وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات ، أولها : سبح لله ما فى السموات ، فأنسيناها ، غير أنى حفظت منها : « يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، فتكتب شهادة فى أعناقكم فتسألوا عنها يوم القيامة » (٣) ، وقد روى مثل هذا من طريق جماعة من الصحابة ومنه آية الرجم كما رواه عبد الرزاق وأحمد وابن حبان عن عمر(٤).

﴿ **أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٠٨) وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا**

(١) الطبرانى (١٣١٤١) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/٣١٨ : « وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك » .
(٢) البخارى فى الجهاد (٢٨١٤) وفى المغازى (٤٠٩٥) ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧ / ٢٩٧) .
(٣) مسلم فى الزكاة (١٠٥٠ / ١١٩) .
(٤) عبد الرزاق (٥٩٩٠) وأحمد ٥/١٨٣ وصححه ابن حبان (٤٤١١ ، ٤٤١٢) والطبرانى فى الكبير ٢٤/ ٣٥٠ (٨٦٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/٢٦٨ : « ورجاله رجال الصحيح » ، لكنه عن أبى بن كعب ، لا عن عمر ابن الخطاب ، أما حديث عمر فأخرجه مالك ٢/ ٨٢٤ (١٠) وابن ماجة فى الحدود (٢٥٥٣) والدارمى فى الحدود ٢/ ١٧٩ والبزار (١٧٣٦) .

مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٩) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٠) ﴾ .

« أم » هذه هى المنقطعة التى بمعنى بل ، أى بل تريدون ، وفى هذا توبيخ وتقريع ، والكاف فى قوله :﴿**كما سئل**﴾ فى موضع نصب نعت لمصدر محذوف ، أى سؤالا مثل ما سئل موسى من قبل ، حيث سألوه أن يريهم الله جهرة ، وسألوا محمداً ﷺ أن يأتى بالله والملائكة قبيلا . وقوله : ﴿ **سواء** ﴾ هو الوسط من كل شىء قاله أبو عبيدة ، ومنه قوله تعالى: ﴿ فى سواء الجحيم ﴾ [الصافات : ٥٥] ومنه قول حسان يرثى النبى ﷺ :

يَا وَيْحَ أَصْحَابِ النَّبِى وَرَهْطِهِ ... بَعْدَ الْمُغَيَّبِ فِى سَوَاءِ الْمُلْحَدِ (١)

وقال الفراء : السواء : القصد ، أى ذهب عن قصد الطريق وسمته ، أى طريق طاعة الله. وقوله تعالى : ﴿ **ودَّ كثير من أهل الكتاب** ﴾ فيه إخبار المسلمين بحرص اليهود على فتنتهم وردهم عن الإسلام ، والتشكيك عليهم فى دينهم ، وقوله : ﴿ **لو يردونكم** ﴾ فى محل نصب على أنه مفعول للفعل المذكور . وقوله : ﴿ **من عند أنفسهم** ﴾ يحتمل أن يتعلق بقوله: ﴿ **ودَّ**﴾ أى ودوا ذلك من عند أنفسهم ، ويحتمل أن يتعلق بقوله : ﴿ **حسدًا**﴾ أى حسدًا ناشئًا من عند أنفسهم وهو علة لقوله : ﴿ **ودَّ** ﴾ . والعفو : ترك المؤاخذة بالذنب . والصفح : إزالة أثره من النفس ، صفحت عن فلان : إذا أعرضت عن ذنبه ، وقد ضربت عنه صفحًا : إذا أعرضت عنه ، وفيه الترغيب فى ذلك والإرشاد إليه وقد نسخ ذلك بالأمر بالقتال ، قاله أبو عبيدة .

وقوله : ﴿ **حتى يأتى الله بأمره** ﴾ هو غاية ما أمر الله سبحانه به من العفو والصفح ، أى افعلوا ذلك إلى أن يأتى إليكم الأمر من الله سبحانه فى شأنهم بما يختاره ويشاؤه ، وما قد قضى به فى سابق علمه ، وهو قتل من قتل منهم ، وإجلاء من أجلى ، وضرب الجزية على من ضربت عليه ، وإسلام من أسلم . وقوله : ﴿ **وأقيموا الصلاة** ﴾ حث من الله سبحانه لهم على الاشتغال بما ينفعهم ، ويعود عليهم بالمصلحة ، من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة . وتقديم الخير الذى يثابون عليه حتى يمكن الله لهم وينصرهم على المخالفين لهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه قال : قال رافع بن حُرَيْملة ووهب بن زيد لرسول الله ﷺ : ائتنا بكتاب يَنزِّل علينا من السماء نقرؤه ، أو فجِّر لنا أنهارًا نتَّبعك ونصدقك ، فأنزل الله فى ذلك : ﴿ **أم تريدون أن تسألوا رسولكم** ﴾ إلى قوله:

(١) ديوانه ص ٩٨ ، والمُغيَّب : مصدر غيبه فى الأرض ، أى داراه ، والمُلْحدَ ــ بضم الميم وفتح الحاء بينهما لام ساكنة ــ : هو اللحد والقبر .

﴿ سواء السبيل ﴾ وكان حيي بن أخطب [وأبو ياسر بن أخطب][١] . من أشد اليهود حسدًا للعرب ، إذ خصهم الله برسوله وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا ، فأنزل الله فيهما : ﴿ ودّ كثير من أهل الكتاب ﴾ الآية [٢] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدى ؛ قال : سألت العرب محمدًا ﷺ أن يأتيهم بالله فيروه جهرًا فنزلت هذه الآية [٣] . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال : قال رجل : لو كانت كفَّاراتنا كفَّارات بني إسرائيل ، فقال النبي ﷺ : « ما أعطاكم الله خيرٌ ، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه، وكفَّارتَها ، فإن كفَّرها كانت له خزيًا في الدنيا ، وإن لم يكفرها كانت له خزيًا في الآخرة ، وقد أعطاكم الله خيرًا من ذلك قال : ﴿ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ﴾ الآية [النساء : ١١٠] ، والصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن[٤] ، فأنزل الله : ﴿ أم تريدون أن تسألوا رسولكم ﴾ الآية» [٥] .
وأخرج ابن جرير وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد ، قال : سألت قريش محمدًا ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهبًا، فقال : « نعم ، وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل إن كفرتم » فأبوا ورجعوا ، فأنزل الله :﴿ أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سُئل موسى من قبل﴾ أن يريهم الله جهرة [٦]. وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله : ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان ﴾ قال : يتبدل الشدة بالرخاء . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدى في قوله : ﴿فقد ضل سواء السبيل ﴾ قال : عدل عن السبيل .

وأخرج أبو داود وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الدلائل عن كعب بن مالك قال: كان اليهود والمشركون من أهل المدينة يؤذون رسول الله ﷺ وأصحابه أشد الأذى ، فأمر الله بالصبر على ذلك ، والعفو عنهم، وأنزل الله : ﴿ ودَّ كثير من أهل الكتاب﴾[٧]. وفي الصحيحين وغيرهما عن أسامة بن زيد قال : كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين، وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى : ﴿ولتسمعُنَّ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا ﴾ [آل عمران : ١٨٦] وقال: ﴿ودَّ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم﴾ الآية، وكان رسول الله ﷺ يتأول في العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله فيهم بقتل ، فقتل الله به من قتل من صناديد قريش [٨] . وأخرج ابن

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة والمخطوطة .

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤٠ ، ١٤١ وابن جرير ١/ ٣٨٥ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ . (٣) ابن جرير ١/ ٣٨٥ .

(٤) زاد ابن جرير في روايته : « من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشر أمثالها ، ولا يهلك على الله إلا هالك » .

(٥) ابن جرير ١/ ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، وهو مرسل . (٦) المرجع السابق ١/ ٣٨٥ ، وهو مرسل .

(٧) البيهقي في الدلائل ٣/ ١٩٦ ، ١٩٧ وعند أبي داود في الخراج والإمارة (٣٠٠٠) أن الآية هي : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم .... ﴾ [آل عمران : ١٨٦] .

(٨) البخاري في التفسير (٤٥٦٦) وفي الأدب (٦٢٠٧) ومسلم في الجهاد والسير (١٧٩٨/ ١١٦) والبيهقي في الدلائل ٢/ ٥٧٦ ـ ٥٧٨ .

جرير عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ **من عند أنفسهم** ﴾ قال : من قِبلَ أنفسهم ﴿ **من بعد ما تبين لهم الحق** ﴾ يقول : إن محمداً رسول الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فاعفوا واصفحوا**﴾ وقوله :﴿ وأعرض عن المشركين﴾ [الأنعام : ١٠٦] ونحو هذا فى العفو عن المشركين قال : نسخ ذلك كله بقوله : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ﴾ الآية [التوبة : ٢٩] ، وقوله : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : ٥] [(١)]. وأخرج ابن جرير عن السدى نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿**وما تقدموا لأنفسكم من خير** ﴾ يعنى : من الأعمال من الخير فى الدنيا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **تجدوه عند الله** ﴾ قال : تجدوا ثوابه .

﴿ وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣) ﴾ .

قوله : ﴿ هودًا ﴾ قال الفراء : يجوز أن يكون هودًا بمعنى يهوديًا ، وأن يكون جمع هائد، وقال الأخفش : إن الضمير المفرد فى كان هو باعتبار لفظ « من » ،والجمع فى قوله : ﴿**هودًا**﴾ باعتبار معنى « من » . قيل : فى هذا الكلام حذف ، وأصله : وقالت اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديًا ، وقالت النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيًا . هكذا قال كثير من المفسرين ، وسبقهم إلى ذلك بعض السلف ، وظاهر النظم القرآنى أن طائفتى اليهود والنصارى وقع منهم هذا القول، وأنهم يختصون بذلك دون غيرهم ، ووجه القول بأن فى الكلام حذفًا ما هو معلوم من أن كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الأخرى ، وتنفى عنها أنها على شىء من الدين ، فضلا عن دخول الجنة كما فى هذا الموضع، فإنه قد حكى الله عن اليهود أنها قالت : ليست النصارى على شىء ، وقالت النصارى ليست اليهود على شىء . والأمانى قد تقدم تفسيرها . والإشارة بقوله :﴿ **تلك** ﴾ إلى ما تقدم لهم من الأمانى التى آخرها أنه لا يدخل الجنة غيرهم . وقيل : إن الإشارة إلى هذه الأمنية الآخرة ، والتقدير : أمثال تلك الأمنية أمانيهم ، على حذف المضاف ، ليطابق أمانيهم ، قوله : ﴿**هاتوا** ﴾ أصله : هاتيوا حذف الضمة لثقلها ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين ، ويقال للمفرد

(١) وجاءت الآية محرفة فى المطبوعة بحذف الفاء من قوله :﴿ فاقتلوا ﴾ . والأثر عند ابن جرير ١/ ٣٩٠ والبيهقى فى الدلائل ٢/ ٥٨٢ .

المذكر: هات ، وللمؤنث :هاتى ، وهو صوت بمعنى أحْضر ، والبرهان : الدليل الذى يحصل عنده اليقين. قال ابن جرير : طلب الدليل هنا يقتضى إثبات النظر ويرد على من ينفيه .

وقوله : ﴿ **إن كنتم صادقين** ﴾ أى فى تلك الأمانى المجردة والدعاوى الباطلة ، ثم رد عليهم فقال :﴿ **بلى من أسلم**﴾ وهو إثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة ، أى ليس كما يقولون ؛ بل يدخلها من أسلم وجهه لله . ومعنى أسلم : استسلم. وقيل: أخلص . وخص الوجه بالذكر ؛ لكونه أشرف ما يرى من الإنسان . ولأنه موضع الحواس الظاهرة .وفيه يظهر العز والذل . وقيل : إن العرب تخبر بالوجه عن جملة الشىء ، وأن المعنى هنا الوجه وغيره . وقيل : المراد بالوجه هنا: المقصد ، أى من أخلص مقصده . وقوله : ﴿ **وهو محسن** ﴾ فى محل نصب على الحال ، والضمير فى قوله : ﴿ **وجهه** ﴾ و ﴿**له**﴾ باعتبار لفظ من ، وفى قوله: ﴿ **عليهم** ﴾ باعتبار معناها . وقوله : ﴿ **مَنْ** ﴾ إن كانت الموصولة فهى فاعل لفعل محذوف ، أى بلى يدخلها من أسلم . وقوله : ﴿ **فله** ﴾ معطوف على ﴿ **من أسلم** ﴾ وإن كانت « من » شرطية فقوله : ﴿ **فله** ﴾ هو الجزاء ، ومجموع الشرط والجزاء ردٌّ على أهل الكتاب وإبطال لتلك الدعوى .

وقوله : ﴿ **وقالت اليهود** ﴾ وما بعده فيه أن كل طائفة تنفى الخير عن الأخرى ، ويتضمن ذلك إثباته لنفسها، تحجرًا لرحمة الله سبحانه . قال فى الكشاف : إن الشىء هو الذى يصح ويعتد به ، قال : وهذه مبالغة عظيمة ؛ لأن المحال والمعدوم يقع عليهما اسم الشىء ، وإذا نفى إطلاق اسم الشىء عليه فقد بولغ فى ترك الاعتداد به إلى ما ليس بعده ، وهكذا قولهم أقل من لا شىء [(١)] . وقوله : ﴿ **وهم يتلون الكتاب** ﴾ أى التوراة والإنجيل ، والجملة حالية . وقيل : المراد :جنس الكتاب ، وفى هذا أعظم توبيخ وأشد تقريع ؛ لأن الوقوع فى الدعاوى الباطلة والتكلم بما ليس عليه برهان هو ، وإن كان قبيحًا على الإطلاق، لكنه من أهل العلم والدراسة لكتب الله أشد قبحًا وأفظع جرمًا ، وأعظم ذنبًا . وقوله:﴿**كذلك قال الذين لا يعلمون** ﴾ المراد بهم : كفار العرب ، الذين لا كتاب لهم ، قالوا مثل مقالة اليهود اقتداءً بهم ، لأنهم جهلة لا يقدرون على غير التقليد لمن يعتقدون أنه من أهل العلم . وقيل : المراد بهم طائفة من اليهود والنصارى، وهم الذين لا علم عندهم ، ثم أخبرنا سبحانه بأنه المتولى لفصل هذه الخصومة التى وقع فيها الخلاف عند الرجوع إليه ، فيعذب من يستحق التعذيب ، وينجى من يستحق النجاة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **وقالوا لن يدخل الجنة** ﴾ الآية ، قالت اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديًا ، وقالت النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا ﴿ **تلك أمانيهم** ﴾ قال : أمانى يتمنونها على الله بغير حق ﴿ **قل هاتوا**

---

(١) الكشاف ١٧٨/١ ، وقد نقل الشوكانى هذا النص بالمعنى ، وفيه تغاير كبير .

برهانكم﴾(١) قال : حجتكم ﴿ **إن كنتم صادقين** ﴾ بما تقولونه أنه كما تقولون . ﴿ **بلى من أسلم وجهه لله**﴾ يقول : أخلص لله . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **قل هاتوا برهانكم**﴾ قال : حجتكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **بلى من أسلم وجهه** ﴾ قال : أخلص دينه .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : لما قدم وفد نجران من النصارى على رسول الله ﷺ، أتتهم أحبار اليهود ، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رافع بن حريملة : ما أنتم على شىء . وكفر بعيسى والإنجيل ، فقال له رجل من أهل نجران : ما أنتم على شىء ، وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة . قال: فأنزل الله فى ذلك : ﴿ **وقالت اليهود ليست النصارى على شىء وقالت النصارى ليست اليهود على شىء وهم يتلون الكتاب** ﴾ أى كل يتلو فى كتابه تصديق من كفر به (٢) . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج ، قال : قلت لعطاء : من هؤلاء الذين لايعلمون؟ قال : هم أمم كانت قبل اليهود والنصارى .وأخرج ابن جرير عن السدى قال : هم العرب قالوا : ليس محمد على شىء .

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُوْلَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١٤) وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (١١٥) ﴾ .

هذا الاستفهام فيه أبلغ دلالة على أن هذا الظلم متناه ، وأنه بمنزلة لا ينبغى أن يلحقه سائر أنواع الظلم ، أى لا أحد أظلم ممن منع مساجد الله ، واسم الاستفهام فى محل رفع على الابتداء ، وأظلم خبره . وقوله : ﴿ **أن يذكر فيها اسمه**﴾ قيل : هو بدل من مساجد . وقيل : إنه مفعول له بتقدير كراهية أن يذكر . وقيل : إن التقدير من أن يذكر ، ثم حذف حرف الجر لطول الكلام ، وقيل : إنه مفعول ثان لقوله : ﴿ **منع** ﴾ والمراد بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم الله: منع من يأتى إليها للصلاة ، والتلاوة ، والذكر ، وتعليمه. والمراد بالسعى فى خرابها : هو السعى فى هدمها ورفع بنيانها ، ويجوز أن يراد بالخراب : تعطيلها عن الطاعات التى وضعت لها ، فيكون أعم من قوله : ﴿ **أن يذكر فيها اسمه** ﴾ فيشمل جميع ما يمنع من الأمور التى بنيت لها المساجد ، كتعلم العلم وتعليمه والقعود للاعتكاف ، وانتظار الصلاة ، ويجوز أن يراد : ما هو أعم من الأمرين من باب عموم المجاز ، كما قيل فى قوله تعالى : ﴿ إنما يعمر مساجد الله ﴾ [التوبة : ١٨] .

وقوله : ﴿ **ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين** ﴾ أى ما كان ينبغى لهم دخولها إلا حال

---

(١) البرهان : بيان للحجة ، وهو فُعْلان مثل الرجحان والثنيان . وقال بعضهم : مصدر بره يبره : إذا ابيض . والبرهان أوكد الأدلة ، وهو الذى يقتضى الصدق أبدًا لا محالة . راجع : المفردات ص٤٤ .

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤١ وابن جرير ١/ ٣٩٤ .

خوفهم ، وفيه إرشاد للعباد من الله عز وجل أنه ينبغى لهم أن يمنعوا مساجد الله من أهل الكفر ، من غير فرق بين مسجد ومسجد ، وبين كافر وكافر ، كما يفيده عموم اللفظ ، ولا ينافيه خصوص السبب ، وأن يجعلوهم بحالة إذا أرادوا الدخول كانوا على وجل وخوف ، من أن يفطن لهم أحد من المسلمين ، فينزلوا [١] بهم ما يوجب الإهانة والإذلال ، وليس فيه الإذن لنا بتمكينهم من ذلك حال خوفهم ، بل هو كناية عن المنع لهم منا عن دخول مساجدنا . والخزى : قيل : هو ضرب الجزية عليهم وإذلالهم . وقيل غير ذلك ، وقد تقدم تفسيره . والمشرق : موضع الشروق . والمغرب : موضع الغروب ، أى هما ملك لله وما بينهما من الجهات ، والمخلوقات ، فيشمل الأرض كلها .

وقوله : ﴿ فأينما تولوا ﴾ أىْ أىّ جهة تستقبلونها فهناك وجه الله ، أى المكان الذى يرتضى لكم استقباله ، وذلك يكون عند التباس جهة القبلة التى أمرنا بالتوجه إليها بقوله سبحانه : ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾[البقرة : ١٥٠] . قال فى الكشاف : والمعنى أنكم إذا منعتم أن تصلوا فى المسجد الحرام ، أو فى بيت المقدس ، فقد جعلت لكم الأرض مسجداً ، فصلوا فى أى بقعة شئتم من بقاعها ، وافعلوا التولية فيها ، فإن التولية ممكنة فى كل مكان ، لا تختص أماكنها فى مسجد دون مسجد ، ولافى مكان دون مكان . انتهى [٢] . وهذا التخصيص لا وجه له فإن اللفظ أوسع منه ، وإن كان المقصود به بيان السبب فلا بأس . وقوله : ﴿ إن الله واسع عليم ﴾ فيه إرشاد إلى سعة رحمته، وأنه يوسع على عباده فى دينهم ، ولا يكلفهم ما ليس فى وسعهم . وقيل : واسع بمعنى أنه يسع علمه كل شىء كما قال :﴿ وسع كل شىء علما ﴾ [طه : ٩٨] وقال الفراء : الواسع: الجواد الذى يسع عطاؤه كل شىء .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ أن قريشًا منعوا النبى ﷺ الصلاة عند الكعبة فى المسجد الحرام، فأنزل الله : ﴿ ومن أظلم ممن منع مساجد الله ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال: هم النصارى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن جرير عن السدى قال : هم الروم كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس . وفى قوله : ﴿ أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين ﴾ قال : فليس فى الأرض رومى يدخله اليوم إلا وهو خائف أن يضرب عنقه ، وقد أخيف بأداء الجزية فهو يؤديها . وفى قوله : ﴿ لهم فى الدنيا خزى ﴾ قال : أما خزيهم فى الدنيا فإنه إذا قام المهدى وفتحت القسطنطينية قتلهم ، فذلك الخزى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أنهم الروم . وأخرج ابن أبى حاتم عن كعب : أنهم النصارى لما ظهروا على بيت المقدس حرقوه . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : هم المشركون حين صدوا رسول الله ﷺ عن البيت يوم الحديبية [٣] . وأخرج ابن أبى شيبة عن أبى صالح قال : ليس للمشركين أن

(١) فى المخطوطة : « فينزلون » . (٢) الكشاف ١/ ١٨٠ . (٣) ابن جرير ١/ ٣٩٧ .

يدخلوا المسجد إلا خائفين . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿**لهم فى الدنيا خزى**﴾ قال : يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا ، والله أعلم ، شأن القبلة ، قال الله تعالى : ﴿**ولله المشرق والمغرب**﴾ الآية . فاستقبل رسول الله ﷺ فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق ، ثم صرفه الله إلى البيت العتيق ، ونسخها ، فقال : ﴿ **ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام**﴾[١]. وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم عن ابن عمر ؛ قال : كان النبى ﷺ يصلى على راحلته تطوعًا أينما توجهت به ، ثم قرأ ابن عمر هذه الآية: ﴿ **فأينما [٢] تولوا فثم وجه الله**﴾ وقال : فى هذا أنزلت هذه الآية[٣] . وأخرج نحوه عنه ابن جرير والدارقطنى والحاكم وصححه [٤] . وقد ثبت فى صحيح البخارى من حديث جابر عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلى على راحلته قبل المشرق فإذا أراد أن يصلى المكتوبة نزل واستقبل القبلة وصلى[٥]. وروى نحوه من حديث أنس مرفوعًا أخرجه ابن أبى شيبة ، وأبو داود[٦] .

وأخرج عبد بن حميد والترمذى وضعفه، وابن ماجة وابن جرير وغيرهم عن عامر بن ربيعة ؛ قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى ليلة سوداء مظلمة ، فنزلنا منزلاً فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدًا فيصلى فيه ، فلما أن أصبحنا إذا نحن صلينا على غير القبلة ، فقلنا : يا رسول الله ، لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة . فأنزل الله : ﴿**ولله المشرق والمغرب**﴾ الآية. فقال : « مضت صلاتكم » [٧] . وأخرج الدارقطنى وابن مردويه والبيهقى عن جابر مرفوعًا نحوه ، إلا أنه ذكر أنهم خطوا خطوطا [٨] .وأخرج نحوه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا . وأخرج نحوه أيضًا سعيد بن منصور ، وابن المنذر عن عطاء يرفعه وهو مرسل. وأخرج ابن أبى حاتم، عن ابن عباس: ﴿**فثَمَّ وجه الله**﴾ قال : قبلة الله أينما توجهت

---

(١) صححه الحاكم ٢/٢٦٧، ٢٦٨ ووافقه الذهبى، والبيهقى ٢/ ١٢ . (٢) فى المطبوعة : « أينما » .

(٣) ابن أبى شيبة ٢/ ٤٩٣ ــ ٤٩٥ والبخارى فى الوتر (١٠٠٠) وفى تقصير الصلاة (١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٨ ، ١١٠٥) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٠٠/٣٣) وأبو داود فى الصلاة (١٢٢٤) والنسائى فى القبلة ٦١/٢ .

(٤) ابن جرير ١/ ٤٠٠ ، ٤٠١ والدارقطنى فى الوتر ٢/ ٢١(٤) ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٦٦ ووافقه الذهبى .

(٥) البخارى فى الصلاة (٤٠٠) وفى تقصير الصلاة (١٠٩٩) .

(٦) ابن أبى شيبة ٢/ ٤٩٤ وأبو داود فى الصلاة (١٢٢٥) .

(٧) الترمذى فى الصلاة (٣٤٥) وقال :« ليس إسناده بذاك » وفى التفسير (٢٩٥٧) وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٠٢٠) وابن جرير ١/ ٤٠١ والدارقطنى فى الصلاة (١/ ٢٧٢) . وسبب الضعف أن فى الإسناد أشعث بن سعيد السمان، ولكن قد تابعه عليه عمرو بن قيس عند الطيالسى ص١٥٦(١١٤٥) فالإسناد حسن إن شاء الله .

(٨) الدارقطنى فى الصلاة ١/ ٢٧١ (٤) والبيهقى ٢/ ١٠١ وقال ابن كثير بعد أن أورده : « وهذه الأسانيد فيها ضعف ، ولعله يشد بعضها بعضا » ابن كثير ١/ ٢٧٨ .

شرقا أو غربا . وأخرج ابن أبى شيبة، والترمذى وصححه وابن ماجة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ؛ قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » [١] . وأخرج ابن أبى شيبة والدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر مثله [٢] . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن عمر نحوه [٣] .

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ (١١٦) بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ (١١٧) وَقَالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ لَوْلا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (١١٨) ﴾ .

قوله : ﴿ وقالوا ﴾ هم اليهود والنصارى . وقيل اليهود : أى قالوا: عزير ابن الله . وقيل النصارى : أى قالوا: المسيح ابن الله . وقيل : هم كفار العرب ، أى قالوا : الملائكة بنات الله . وقوله : ﴿ سبحانه ﴾ قد تقدم تفسيره ، والمراد هنا: تبرؤ الله تعالى عما نسبوه إليه من اتخاذ الولد . وقوله : ﴿ بل له ما فى السموات والأرض ﴾ ردّ على القائلين بأنه اتخذ ولدًا، أى بل هو مالك لما فى السموات والأرض ، وهؤلاء القائلون داخلون تحت ملكه ، والولد من جنسهم ،لا من جنسه ، ولا يكون الولد إلا من جنس الوالد . والقانت : المطيع الخاضع ، أى كل من فى السموات والأرض مطيعون له ، خاضعون لعظمته، خاشعون لجلاله . والقنوت فى أصل اللغة أصله القيام . قال الزجاج : فالخلق قانتون ، أى قائمون بالعبودية ، إما إقرارًا، وإما أن يكونوا على خلاف ذلك ، فأثر الصنعة بيِّن عليهم . وقيل : أصله : الطاعة ، ومنه : ﴿والقانتين والقانتات﴾ [الأحزاب : ٣٥] . وقيل : السكون ، ومنه قوله: ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ [البقرة : ٢٣٨] ولهذا قال زيد بن أرقم : كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت : ﴿وقوموا لله قانتين ﴾ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام [٤] . وقيل : القنوت: الصلاة ، ومنه قول الشاعر :

قَـــانِتا للّه يَتْلوكـــتُبه وَعَلى عَمدٍ من النَّاسِ اعْتَزَل

والأولى أن القنوت لفظ مشترك بين معان كثيرة ، قيل : هى ثلاثة عشر معنى ، وهى مبينة ، وقد نظمها بعض أهل العلم كما أوضحت ذلك فى شرحى على المنتقى . وبديع :

---

(١) ابن أبى شيبة ٢/ ٣٦٢ والترمذى فى الصلاة (٣٤٢ ـ ٣٤٤) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى إقامة الصلاة ١/ ٣٢٣(١٠١١) .

(٢) ابن أبى شيبة ٢/ ٣٦٢ والدارقطنى فى الصلاة ١١/ ٢٧٠ ، ٢٧١ (١ ، ٢) والبيهقى ٢/ ٩ ، ورواية ابن أبى شيبة موقوفة .

(٣) ابن أبى شيبة ٢/ ٣٦٢ والبيهقى ٢/ ٩ موقوفا على عمر .

(٤) أخرجه البخارى فى التفسير (٤٥٣٤) ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (٥٣٩ / ٣٥) وأبو داود فى الصلاة (٩٤٩) .

فعيل للمبالغة ، وهو خبر مبتدأ محذوف ، أى هو بديع سمواته وأرضه ، أبدع الشيء : أنشأه لا عَنْ مثال ، وكل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له مبدع . وقوله: ﴿ **وإذا قضى أمرًا** ﴾ أى أحكمه وأتقنه . قال الأزهرى : قضى فى اللغة على وجوه ، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه. قيل : هو مشترك بين معان، يقال : قضى بمعنى :خلق ، ومنه : ﴿ فقضاهن سبع سموات ﴾ [فصلت : ١٢] وبمعنى : أعلم ، ومنه : ﴿ وقضينا إلى بنى إسرائيل فى الكتاب ﴾ [الإسراء: ٤] وبمعنى :أمر ، ومنه : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ [الإسراء : ٢٣] وبمعنى ألزم، ومنه : قضى عليه القاضى ، وبمعنى : أوفاه ، ومنه : ﴿فلما قضى موسى الأجل ﴾ [القصص : ٢٩] وبمعنى أراد ، ومنه : ﴿ فإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون﴾ [غافر : ٦٨] والأمر واحد الأمور .

وقد ورد فى القرآن على أربعة عشر معنى : الأول : الدين ، ومنه : ﴿ حتى جاء الحق وظهر أمر الله ﴾ [التوبة: ٤٨]، الثانى : بمعنى القول ، ومنه : ﴿ فإذا جاء أمرنا ﴾ [المؤمنون: ٢٧] .الثالث : العذاب ، ومنه قوله : ﴿ لما قضى الأمر﴾ [إبراهيم : ٢٢] . الرابع : عيسى ، ومنه : ﴿ إذا قضى أمرا ﴾ [مريم : ٣٥] أى أوجد عيسى عليه السلام . الخامس : القتل ، ومنه : ﴿ فإذا جاء أمر الله ﴾ [غافر : ٧٨] . السادس : فتح مكة ، ومنه: ﴿ فتربصوا حتى يأتى الله بأمره ﴾ [التوبة : ٢٤] . السابع : قتل بنى قريظة وإجلاء النضير ، ومنه : ﴿ فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ﴾ [البقرة : ١٠٩] . الثامن : القيامة ، ومنه : ﴿ أتى أمر الله ﴾ [النحل : ١] . التاسع : القضاء ، ومنه : ﴿ يدبر الأمر﴾ [الرعد: ٢]. العاشر : الوحى ، ومنه : ﴿ يتنزل الأمر بينهن ﴾ [الطلاق: ١٢] . الحادى عشر : أمر الخلائق ، ومنه : ﴿ ألا إلى الله تصير الأمور ﴾ [الشورى : ٥٣] . الثانى عشر : النصر ، ومنه : ﴿هل لنا من الأمر من شيء ﴾ [آل عمران : ١٥٤] . الثالث عشر: الذنب ، ومنه : ﴿ فذاقت وبال أمرها ﴾ [الطلاق :٩] . الرابع عشر : الشأن ، ومنه: ﴿ وما أمر فرعون برشيد﴾ [هود : ٩٧] ، هكذا أورد هذه المعانى بأطول من هذا بعض المفسرين ، وليس تحت ذلك كثير فائدة ، وإطلاقه على الأمور المختلفة لصدق اسم الأمر عليها.

وقوله : ﴿ **فإنما يقول له كن فيكون** ﴾ الظاهر فى هذا المعنى الحقيقى ، وأنه يقول سبحانه هذا اللفظ ، وليس فى ذلك مانع ، ولا جاء ما يوجب تأويله ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون ﴾ [يس : ٨٣] وقال تعالى : ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ [النحل : ٤٠] ، وقال : ﴿ وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر ﴾ [القمر : ٥٠] ، ومنه قول الشاعر :

إذا مــا أراد اللــه أمــرًا فــإنمــا ... يقــول له كــن قوله فيكون

وقد قيل : إن ذلك مجاز ، وأنه لا قول ، وإنما هو قضاء يقضيه ، فعبر عنه بالقول ،

ومنه قول الشاعر ، وهو عمر بن حممة الدوسى [١] :

فَأَصْبَحْتُ مِثْلَ النَّسْرِ طَارَ فِرَاخُه ... إذَا رَامَ تَطْيَاراً يُقَالُ لَهُ قَعِ [٢]

وقال آخر :

قالت جناحاه لساقيه الحقا ... ونجيا لحكمكما أن يمزقا

والمراد بقوله : ﴿ وقال الذين لا يعلمون ﴾ اليهود . وقيل : النصارى ، ورجحه ابن جرير؛ لأنهم المذكورون فى الآية. وقيل : مشركو العرب ، و « لولا » حرف تحضيض ، أى هلا ﴿ يكلمنا الله ﴾ بنبوة محمد فنعلم أنه نبى ، أو تأتينا بذلك علامة على نبوته . والمراد بقوله : ﴿ قال الذين من قبلهم ﴾ قيل : هم اليهود والنصارى ، فى قول من جعل الذين لايعلمون كفار العرب ، أو الأمم السالفة ، فى قول من جعل الذين لا يعلمون اليهود والنصارى، أو اليهود ، فى قول من جعل الذين لايعلمون النصارى ، ﴿تشابهت ﴾ أى فى التعنت والاقتراح ، وقال الفراء : ﴿ تشابهت ﴾ فى اتفاقهم على الكفر ، ﴿ قد بينا الآيات لقوم يوقنون ﴾ أى يعترفون بالحق ، وينصفون فى القول ، ويذعنون لأوامر الله سبحانه ، لكونهم مصدقين له سبحانه مؤمنين بآياته ، متبعين لما شرعه لهم .

وقد أخرج البخارى من حديث ابن عباس عن النبى ﷺ قال : قال الله تعالى : « كذبنى ابن آدم وشتمنى ، فأما تكذيبه إياى ، فيزعم أنى لا أقدر أن أعيده كما كان ، وأما شتمه إياى، فقوله لى ولد ، فسبحانى أن أتخذ صاحبة أو ولدا»[٣]. وأخرج نحوه أيضا من حديث أبى هريرة [٤] وفى الباب أحاديث . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ سبحانه ﴾ قال : تنزيه الله نفسه عن السوء ، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن موسى بن طلحة عن النبى ﷺ ؛ أنه سئل عن التسبيح أن يقول الإنسان : سبحان الله ، قال : « برأه الله من السوء » [٥] . وأخرجه الحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى من طريق طلحة بن يحيى بن طلحة عن أبيه عن جده طلحة بن عبيد الله ؛ قال : سألت رسول الله ﷺ عن تفسير سبحان الله ، فقال : «هو تنزيه الله من كل سوء » [٦] . وأخرجه ابن مردويه عنه من طريق أخرى مرفوعًا ، وأخرج أحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى فى الأوسط ، وأبو نعيم فى الحلية ، والضياء فى المختارة عن أبى سعيد عن رسول الله ﷺ قال :

(١) يقال له : كعب بن حممة ، وهو أحد المعمرين ، زعموا أنه عاش أربعمائة سنة غير عشر سنين ، وهو أحد حكام العرب ، ويقال : إنه هو « ذو الحلم الذى قرعت له العصا ، فضرب به المثل ».

(٢) كتاب المعمرين : ٢٢ وحماسة البحترى : ٢٠٥ ومعجم الشعراء : ٢٠٩ .

(٣) البخارى فى التفسير (٤٤٨٢) . (٤) البخارى فى التفسير (٤٩٧٥) .

(٥) البيهقى فى الأسماء والصفات ١/ ٧٦ وقال : « هذا منقطع » .

(٦) صححه الحاكم ١/ ٥٠٢ وتعقبه الذهبى بأنه لا يصح ، وأخرجه البيهقى فى السابق ١/ ٧٦ .

« كل حرف فى القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة » [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ كل له قانتون ﴾ قال : مطيعون .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ بديع السموات والأرض﴾ يقول : ابتدع خلقهما ولم يشركه فى خلقهما أحد . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : قال رافع بن حُرَيملة لرسول الله ﷺ : يامحمد ، إن كنت رسولا من الله كما تقول فقل لله فليكلمنا حتى نسمع كلامه ، فأنزل الله فى ذلك : ﴿ وقال الذين لا يعلمون ﴾ الآية [٢] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة ؛ أنهم كفار العرب . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : هم النصارى والذين من قبلهم يهود .

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ (١١٩) وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ (١٢٠) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (١٢١) ﴾ .

قوله : ﴿ بشيراً ونذيراً ﴾ يحتمل أن يكون منصوبًا على الحال ، ويحتمل أن يكون مفعولا له ، أى أرسلناك لأجل التبشير والإنذار . وقوله : ﴿ ولا تسأل ﴾ قرأه الجمهور بالرفع مبنيًا للمجهول ، أى حال كونك غير مسؤول ، وقرئ بالرفع مبنيًا للمعلوم . قال الأخفش : ويكون فى موضع الحال عطفًا على ﴿ بشيرا ونذيرا ﴾ أى حال كونك غير سائل عنهم ؛ لأن علم الله بكفرهم بعد إنذارهم يغنى عن سؤاله عنهم ، وقرأ نافع :﴿ ولا تسأل﴾ بالجزم، أى لا يصدر منك السؤال عن هؤلاء ، ولا يصدر منك السؤال عمن مات منهم على كفره ومعصيته، تعظيماً لحاله وتغليظًا لشأنه ، أى إن هذا أمر فظيع وخطب شنيع ، يتعاظم المتكلم أن يجريه على لسانه أويتعاظم السامع أن يسمعه .

قوله : ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ﴾ الآية ، أى ليس غرضهم ومبلغ الرضا منهم ما يقترحونه عليك من الآيات ، ويوردونه من التعنتات ، فإنك لو جئتهم بكل ما يقترحون ، وأجبتهم عن كل تعنت لم يرضوا عنك ، ثم أخبره بأنهم لن يرضوا عنه حتى يدخل فى دينهم، ويتبع ملتهم ، والملة : اسم لما شرعه الله لعباده فى كتبه على ألسن أنبيائه ، وهكذا الشريعة ، ثم ردّ عليهم سبحانه فأمره بأن يقول لهم : ﴿ إن هدى الله هو الهدى ﴾ الحقيقى لا

---

(١) أحمد ٣ / ٧٥ وأبو يعلى (١٣٧٩) وابن جرير ٢/ ٣٥٣ وصححه ابن حبان (٣٠٩) ، وأبو نعيم فى الحلية ٨/ ٣٢٥ ، وقال ابن كثير ١/ ٢٨١ بعد أن ساق طريق ابن أبى حاتم ، وأشار إلى طريق أحمد : « ولكن فى هذا الإسناد ضعف ، لا يعتمد عليه ، ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابى أو من دونه ، والله أعلم . وكثيرا مايأتى بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة ، فلا يغتر بها ، فإن فيها الضعيف ».

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤١ ، ١٤٢ وابن جرير ١/ ٤٠٧ .

ما أنتم عليه من الشريعة المنسوخة ، والكتب المحرفة ، ثم أتبع ذلك بوعيد شديد لرسول الله ﷺ إن اتبع أهواءهم ، وحاول رضاهم وأتعب نفسه فى طلب ما يوافقهم . ويحتمل أن يكون تعريضًا لأمته وتحذيراً لهم أن يوافقوا شيئًا من ذلك ، أو يدخلوا فى أهوية أهل الملل ، ويطلبوا رضا أهل البدع .

وفى هذه الآية من الوعيد الشديد الذى ترجف له القلوب ، وتتصدع منه الأفئدة ما يوجب على أهل العلم الحاملين لحجج الله سبحانه والقائمين ببيان شرائعه ، ترك الدِّهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب السوء ، التاركين للعمل بالكتاب والسنة ، المؤثرين لمحض الرأى عليهما ، فإن غالب هؤلاء وإن أظهر قبولاً وأبان من أخلاقه لينًا لايرضيه إلا اتباع بدعته ، والدخول فى مداخله ، والوقوع فى حبائله ، فإن فعل العالم ذلك بعد أن علمه الله من العلم مايستفيد به أن هدى الله هو ما فى كتابه وسنة رسوله ، لا ماهم عليه من تلك البدع التى هى ضلالة محضة ، وجهالة بينة ، ورأى منهار ، وتقليد على شفا جرف هار فهو إذ ذاك ما له من الله من ولى ولا نصير ، ومن كان كذلك فهو مخذول لا محالة ، وهالك بلا شك ولا شبهة .

وقوله : ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب** ﴾ قيل : هم المسلمون ، والكتاب هو القرآن . وقيل : من أسلم من أهل الكتاب . والمراد بقوله : ﴿ **يتلونه** ﴾ أنهم يعملون بما فيه فيحلُّون حلاله ، ويحرمون حرامه ، فيكون من تلاه يتلوه : إذا اتبعه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ والقمر إذا تلاها ﴾ [الشمس : ٢] أى اتبعها ، كذا قيل ، ويحتمل أن يكون من التلاوة ، أى يقرؤونه حق قراءته لا يحرفونه ولا يبدلونه . وقوله : ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب** ﴾ مبتدأ وخبره : ﴿ **يتلونه**﴾ أو الخبر قوله : ﴿**أولئك**﴾ مع ما بعده .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن محمد بن كعب القرظى قال : قال رسول الله ﷺ : « ليت شعرى ما فعل أبواى » فنزل : ﴿ **إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيراً ولا تسأل عن أصحاب الجحيم**﴾ ، فما ذكرهما حتى توفاه الله (١) . قال السيوطى : هذا مرسل ضعيف الإسناد . ثم رواه من طريق ابن جرير عن داود بن أبى عاصم مرفوعًا وقال : هو معضل الإسناد ضعيف ، لا تقوم به ولا بالذى قبله حجة (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال : ﴿ **الجحيم** ﴾ ما عظم من النار . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس قال : إن يهود المدينة ، ونصارى نجران ، كانوا يرجون أن يصلى النبى ﷺ إلى قبلتهم ، فلما صرف الله القبلة إلى الكعبة شق ذلك عليهم ، وأيسوا منه أن يوافقهم على دينهم ، فأنزل الله : ﴿**ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى** ﴾ الآية .

وأخرج عبد الرزاق عن قتادة فى قوله : ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب** ﴾ قال : هم اليهود والنصارى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى

(١) ابن جرير ١/ ٤٠٩ وابن كثير ١/ ٢٨٤، ٢٨٥ . (٢) ابن جرير ١/ ٤٠٩ والسيوطى فى الدر المنثور ١/ ١١١ .

قوله : ﴿ **يتلونه حق تلاوته** ﴾ قال : يحلون حلاله ، ويحرمون حرامه ، ولا يحرفونه عن مواضعه . وأخرجوا عنه أيضًا قال : يتبعونه حق اتباعه، ثم قرؤوا : ﴿والقمر إذا تلاها﴾ [الشمس :٢] يقول : اتبعها . وأخرج ابن أبى حاتم ، عن عمر بن الخطاب قال فى قوله : ﴿**يتلونه حق تلاوته** ﴾ إذا مر بذكر الجنة سأل الله الجنة ، وإذا مر بذكر النار تعوّذ بالله من النار. وأخرج الخطيب فى كتاب الرواة بسند فيه مجاهيل عن ابن عمر عن النبى ﷺ فى قوله : ﴿ **يتلونه حق تلاوته** ﴾ قال: « يتبعونه حق اتباعه » . وكذا قال القرطبى فى تفسيره إن فى إسناده مجاهيل ، قال : لكن معناه صحيح (١) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير من طرق عن ابن مسعود فى تفسير هذه الآية مثل ما سبق عن ابن عباس فى قوله : «**يحلون حلاله** » إلى آخره . وأخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم قال : يتكلمون به كما أنزل ولا يكتمونه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى هذه الآية قال : هم أصحاب محمد ، ثم حكى نحو ذلك عن عمر بن الخطاب . وأخرج وكيع وابن جرير عن الحسن فى قوله : ﴿ **يتلونه حق تلاوته** ﴾ قال: يعملون بمحكمه ، ويؤمنون بمتشابهه ، ويكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه.

﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَاتَّقُوا يَوْمًا لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣) وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢٤) وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

قوله : ﴿ **يابنى إسرائيل** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ولا هم ينصرون** ﴾ قد سبق مثل هذا فى صدر السورة ، وتقدم تفسيره ، ووجه التكرار الحث على اتباع الرسول النبى الأمى ، ذكر معناه ابن كثير فى تفسيره . وقال البقاعى فى تفسيره : إنه لما طال المدى فى استقصاء تذكيرهم بالنعم ، ثم فى بيان عوارهم ، وهتك أستارهم وختم ذلك بالترهيب لتضييع أديانهم بأعمالهم ، وأحوالهم وأقوالهم أعاد ما صدَّر به قصتهم من التذكير بالنعم ، والتحذير من حلول النقم ، يوم تجمع الأمم ، ويدوم فيه الندم لمن زلت به القدم ؛ ليعلم أن ذلك فذلكة القصة والمقصود بالذات الحث على انتهاز الفرصة . انتهى . وأقول: ليس هذا بشيء فإنه لو كان سبب التكرار ما ذكره من طول المدى ، وأنه أعاد ما صدر به قصتهم لذلك ، لكان الأولى بالتكرار ، والأحق بإعادة الذكر هو قوله سبحانه : ﴿ يابنى إسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم وأوفوا بعهدى أوف بعهدكم وإياى فارهبون ﴾[البقرة : ٤٠] فإن هذه الآية مع كونها أول الكلام معهم والخطاب لهم فى هذه السورة ، هى أولى بأن تعاد وتكرر ؛ لما فيها من الأمر بذكر

---

(١) رواه الخطيب فى « اقتضاء العلم العمل » ص ١١٨ ، وأورده الذهبى فى الميزان ٤/ ٢٥٣ فى ترجمة نصر بن عيسى ، ونقل قول الخطيب فيه .

النعم ، والوفاء بالعهد ، والرهبة لله سبحانه ، وبهذا تعرف صحة ما قدمناه لك عند أن شرع الله سبحانه فى خطاب بنى إسرائيل من هذه السورة فراجعه . ثم حكى البقاعى بعد كلامه السابق عن الحوالى أنه قال : كرره تعالى إظهارًا لمقصد التتام آخر الخطاب بأوله ، وليتخذ هذا الإفصاح والتعليم أصلاً ، لما يمكن بأن يرد من نحوه فى سائر القرآن حتى كان الخطاب إذا انتهى إلى غاية خاتمة يجب أن يلحظ القلب بذاته تلك الغاية فيتلوها ليكون فى تلاوته جامعًا لطرفى الثناء ، وفى تفهيمه جامعًا لمعانى طرفى المعنى . انتهى .

وأقول : لو كان هذا هو سبب التكرار لكان الأولى به ما عرفناك . وأما قوله : وليتخذ ذلك أصلاً لما يرد من التكرار فى سائر القرآن ، فمعلوم أن حصول هذا الأمر فى الأذهان ، وتقرره فى الأفهام ، لا يختص بتكرير آية معينة، يكون افتتاح هذا المقصد بها ، فلم تتم حينئذ النكتة فى تكرير هاتين الآيتين بخصوصهما ، ولله الحكمة البالغة التى لا تبلغها الأفهام ، ولا تدركها العقول، فليس فى تكلف [١] هذه المناسبات المتعسفة إلا ما عرفناك به هنالك، فتذكر.

قوله : ﴿ وإذ ابتلى ﴾ الابتلاء : الامتحان والاختبار ، أى ابتلاه بما أمره به ، و ﴿إبراهيم ﴾ معناه فى السريانية : أب رحيم ، كذا قال الماوردى . قال ابن عطية : ومعناه فى العربية ذلك . قال السهيلى : وكثيرًا ما يقع الاتفاق بين السريانى والعربى . وقد أورد صاحب الكشاف هنا سؤالا فى رجوع الضمير إلى إبراهيم مع كون رتبته التأخير ، وأجاب عنه بأنه قد تقدم لفظا فرجع إليه ، والأمر فى هذا أوضح من أن يشتغل بذكره أو ترد فى مثله الأسئلة ، أو يسود وجه القرطاس بإيضاحه . وقوله : ﴿ بكلمات ﴾ قد اختلف العلماء فى تعيينها ، فقيل : هى شرائع الإسلام . وقيل : ذبح ابنه . وقيل : أداء الرسالة ؛ وقيل : هى خصال الفطرة . وقيل : هى قوله : ﴿ إنى جاعلك للناس إمامًا ﴾ . وقيل : بالطهارة كما سيأتى بيانه . قال الزجاج : وهذه الأقوال ليست بمتناقضة ؛ لأن هذا كله مما ابتلى به إبراهيم . انتهى . وظاهر النظم القرآنى أن الكلمات هى قوله : ﴿ قال إنى جاعلك ﴾ وما بعده، ويكون ذلك بيانًا للكلمات، وسيأتى عن بعض السلف مايوافق ذلك ، وعن آخرين ما يخالفه ، وعلى هذا فيكون قوله : ﴿ قال إنى جاعلك للناس ﴾ مستأنفًا كأنه قيل [٢] :ماذا قال له . وقال ابن جرير ما حاصله : إنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ذلك ، وجائز أن يكون بعض ذلك ، ولا يجوز الجزم بشىء منها أنه المراد على التعيين، إلا بحديث أو إجماع ، ولم يصح فى ذلك خبر بنقل الواحد ، ولا بنقل الجماعة الذى يجب التسليم له . ثم قال : فلو قال قائل : إن الذى قاله مجاهد وأبو صالح والربيع بن أنس أولى بالصواب يعنى أن الكلمات هى قوله : ﴿إنى جاعلك للناس إمامًا ﴾ وقوله : ﴿ وعهدنا إلى إبراهيم ﴾ وما بعده . ورجح ابن كثير أنها تشمل جميع ما ذكر، وسيأتى التصريح بما هو الحق بعد إيراد ماورد عن السلف الصالح .

---

(١) فى المطبوعة : « تكليف » والصحيح ما أثبتناه كما بالمخطوطة .

(٢) فى المطبوعة : « كأنه ماذا . . . » ، والصحيح ما أثبتناه كما بالمخطوطة .

وقوله : ﴿ فأتمهنَّ ﴾ أى قام بهن أتم قيام ، وامتثل أكمل امتثال ، والإمام هو مايؤتم به، ومنه قيل للطريق : إمام ، وللبناء : إمام ؛ لأنه يؤتم بذلك ، أى يهتدى به السالك ، والإمام لما كان هو القدوة للناس ، لكونهم يأتمون به ويهتدون بهديه ، أطلق عليه هذا اللفظ . وقوله : ﴿ ومن ذريتى ﴾ يحتمل أن يكون ذلك دعاء من إبراهيم ، أى واجعل من ذريتى أئمة ، ويحتمل أن يكون هذا من إبراهيم بقصد الاستفهام ، وإن لم يكن بصيغته ، أى ومن ذريتى ماذا يكون يارب ؟ فأخبره أن فيهم عصاة وظلمة، وأنهم لا يصلحون لذلك ، ولا يقومون به ، ولا ينالهم عهد الله سبحانه . والذرية : مأخوذة من الذر ؛ لأن الله أخرج الخلق من ظهر آدم حين أشهدهم على أنفسهم كالذر . وقيل : مأخوذة من ذرأ الله الخلق يذرؤهم : إذا خلقهم . وفى الكتاب العزيز: ﴿ فأصبح هشيما تذروه الرياح ﴾ [الكهف : ٤٥] قال فى الصحاح : ذرت الريح السحاب وغيره تذروه وتذريه ذرواً وذريًا ، أى نسفته ، وقال الخليل : إنما سموا ذرية ؛ لأن الله تعالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزارع البذر ، واختلف فى المراد بالعهد ، فقيل : الإمامة . وقيل : النبوة . وقيل : عهد الله : أمره . وقيل : الأمان من عذاب الآخرة، ورجحها الزجاج . والأول أظهر كما يفيده السياق .

وقد استدل بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لابد أن يكون من أهل العدل ، والعمل بالشرع ، كما ورد ؛ لأنه إذا زاغ عن ذلك كان ظالمًا ، ويمكن أن ينظر إلى مايصدق عليه اسم العهد وما تفيده الإضافة من العموم ، فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ ، من غير نظر إلى السبب ولا إلى السياق ، فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم فى كل من تعلق بالأمور الدينية ، وقد اختار ابن جرير أن هذه الآية وإن كانت ظاهرة فى الخبر أنه لا ينال عهد الله بالإمامة ظالم ، ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل أنه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه. انتهى . ولا يخفاك أنه لا جدوى لكلامه هذا . فالأولى أن يقال : إن هذا الخبر فى معنى الأمر لعباده ألا يولوا أمور الشرع ظالمًا ، وإنما قلنا : إنه فى معنى الأمر؛ لأن أخباره تعالى لا يجوز أن تتخلف ، وقد علمنا أنه قد نال عهده من الإمامة وغيرها كثير من الظالمين .

قوله : ﴿ وإذ جعلنا البيت ﴾ هو الكعبة ، غلب عليه كما غلب النجم على الثريا ، و ﴿مثابة ﴾ مصدر من ثاب يثوب مثابًا ومثابة ، أى مرجعًا يرجع الحجاج إليه بعد تفرقهم عنه ، ومنه قول ورقة بن نوفل فى الكعبة :

مَثَـابٌ لأفـنَـاءِ القَبَائـلِ كُلِّهـا ... تَخُبُّ إلَيْها اليَعْمَلاتُ الذَّواملُ (١)

وقرأ الأعمش :« مثابات » . وقيل : المثابة من الثواب ، أى يثابون هنالك . وقال مجاهد : المراد أنهم لا يقضون منه أوطارهم ، قال الشاعر :

---

(١) فى المطبوعة : « الذوابل » والصحيح « الذوامل » وهذا بيت من قصيدة لورقة بن نوفل ، ذكره الشافعى فى الأم ٢/ ١٤١. ط . دار المعرفة ــ بيروت ــ وأبو حيان فى تفسيره ١/ ٣٨٠ . ومعنى تخب : تسرع وتعدو ، واليعملات : النوق النجيبة المعتملة المطبوعة ، والذوامل: جمع ذمول ، وهى الناقة التى تسير سيراً لينًا .

جُعِلَ البيْتُ مَثَابات لَهُم لَيْسَ منه الدهرَ يَقْضُونَ الوَطرْ

قال الأخفش : ودخلت الهاء لكثرة من يثوب إليه فهى كعلامة ونسابة . وقال غيره : هى للتأنيث ، وليست للمبالغة، وقوله : ﴿ **وأمناً** ﴾ هو اسم مكان ، أى موضع أمن . وقد استدل بذلك جماعة من أهل العلم على أنه لا يقام الحد على من لجأ إليه ، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ ومن دخله كان آمنا ﴾ [آل عمران : ٩٧] وقيل : إن ذلك منسوخ . وقوله : ﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى** ﴾ قرأ نافع وابن عامر ، بفتح الخاء ، على أنه فعل ماض ، أى جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً واتخذوه مصلى . وقرأ الباقون على صيغة الأمر عطفًا على ﴿**اذكروا** ﴾ المذكور أول الآيات أو على « اذكروا » المقدر عاملاً فى قوله : ﴿ **وإذ** ﴾ ، ويجوز أن يكون على تقدير القول ، أى وقلنا : اتخذوا . والمقام فى اللغة : موضع القيام. قال النحاس : هو من قام يقوم ، يكون مصدرًا واسمًا للموضع . ومقام من أقام ، وليس من هذا قول الشاعر(١) :

وَفِيهم مَقَامات حِسانٌ وجوهها وأنديةٌ ينتابُها القولُ والفعلُ

لأن معناه : أهل مقامات . واختلف فى تعيين المقام على أقوال ، أصحها أنه الحجر الذى يعرفه الناس ، ويصلون عنده ركعتى الطواف ، وقيل : المقام : الحج كله ، روى ذلك عن عطاء ومجاهد . وقيل : عرفة ، والمزدلفة، روى عن عطاء أيضًا. وقال الشعبى : الحرم كله : مقام إبراهيم ، وروى عن مجاهد .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإذ ابتلى إبراهيم ربه** ﴾ قال : ابتلاه الله بالطهارة : خمس فى الرأس ، وخمس فى الجسد ، فى الرأس : قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس؛ وفى الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة، والختان ، ونتف الإبط ، وغسل مكان الغائط والبول بالماء (٢) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عنه نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وابن مردويه وابن عساكر عنه ؛ قال : ما ابتلى أحد بهذا الدين فقام به كله إلا إبراهيم. وقرأ هذه الآية ؛ فقيل له : ما الكلمات ؟ قال: سهام الإسلام ثلاثون سهما : عشرة فى براءة ﴿ التائبون العابدون ﴾ إلى آخر الآية[التوبة : ١١٢] ، وعشرة فى أول سورة ﴿ قد أفلح﴾ [المؤمنون :١] و﴿ سأل سائل ﴾ [المعارج: ١]. ﴿والذين يصدقون بيوم الدين﴾ الآيات [المعارج : ٢٦]، وعشرة فى الأحزاب ﴿ إن المسلمين ﴾ إلى آخر الآية [الأحزاب: ٢٥]،

---

(١) هو : زهير بن أبى سلمى ، حكيم الشعراء فى الجاهلية . توفى عام ١٣ ق . هـ ، وله ديوان شعر .
(٢) ابن جرير ١/ ٤١٤ ، ٤١٥، وصححه الحاكم ٢/ ٢٦٦ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ١/ ١٤٩ .

فأتمهن كلهن فكتب له براءة قال تعالى : ﴿ وإبراهيم الذى وفى ﴾ [النجم : ٣٧] (١) . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم عنه قال : منهن مناسك الحج . وأخرج ابن جرير عنه قال : الكلمات : ﴿ **إنى جاعلك للناس إماما** ﴾ و﴿ **إذ يرفع إبراهيم القواعد** ﴾ والآيات فى شأن المناسك ، والمقام الذى جعل لإبراهيم ، والرزق الذى رزق ساكنو البيت وبعث محمد فى ذريتهما .

وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات** ﴾ قال : ابتلى بالآيات التى بعدها . وأخرجا أيضًا عن الشعبى مثله . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الكلمات التى ابتلى بهن إبراهيم فأتمهن : فراق قومه فى الله حين أمر بمفارقتهم ، ومحاجته نمروذ فى الله حين وقفه على ما وقفه عليه ، من خطر الأمر الذى فيه خلافُهم (٢) ، وصبره على قذفهم إياه فى النار ليحرقوه فى الله ، والهجرة بعد ذلك من وطنه وبلاده حين أمره بالخروج عنهم ، وما أمره به من الضيافة والصبر عليها ، وما ابتلى به من ذبح ولده ، فلما مضى على ذلك كله قال الله له : ﴿ **أسلم قال أسلمت لرب العالمين** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن قال : ابتلاه بالكوكب فرضى عنه ، وابتلاه بالقمر فرضى عنه ، وابتلاه بالشمس فرضى عنه ، وابتلاه بالهجرة فرضى عنه ، وابتلاه بالختان فرضى عنه ، وابتلاه بابنه فرضى عنه. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فأتمهن** ﴾ قال : فأداهُنّ .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : قال رسول الله ﷺ : « من فطرة إبراهيم السواك »(٣) . قلت : وهذا على تقدير أن إسناده إلى عطاء صحيح فهو مرسل لا تقوم به الحجة، ولا يحل الاعتماد على مثله فى تفسيره كلام الله سبحانه ، وهكذا لا يحل الاعتماد على مثل ما أخرجه ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : من فطرة إبراهيم غسل الذكر والبراجم ، ومثل ما أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه عنه قال : ست من فطرة إبراهيم : قص الشارب ، والسواك ، والفرق ، وقص الأظافر ، والاستنجاء ، وحلق العانة ، قال : ثلاثة فى الرأس ، وثلاثة فى الجسد . وقد ثبت عن رسول الله ﷺ فى الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة مشروعية تلك العشر لهذه الأمة (٤) ، ولم يصح عن النبى ﷺ أنها الكلمات التى ابتلى بها إبراهيم ، وأحسن ما روى عنه أخرجه الترمذى وحسنه عن ابن عباس قال : « كان النبى ﷺ يقصّ أو يأخذ من شاربه » . قال : « وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعله » (٥) . ولا يخفاك أن فعل الخليل له لا يستلزم أنه من الكلمات التى ابتلى بها ، وإذا لم يصح شىء عن رسول الله ﷺ ، ولا جاءنا من طريق تقوم بها الحجة تعيين تلك الكلمات ، لم يبق لنا إلا أن نقول:

---

(١) ابن أبى شيبة (١١٧٨) وابن جرير ١/ ٤١٤ ، وصححه الحاكم ٢/ ٥٥٢ ووافقه الذهبى .

(٢) فى المطبوعة : « خلاقهم » والصواب ما أثبتناه كما فى المخطوطة .

(٣) هذا حديث مرسل .

(٤) حديث خصال الفطرة عن عائشة أخرجه مسلم فى الطهارة (٢٦١ / ٥٦) وأبو داود فى الطهارة (٥٣) .

(٥) الترمذى فى الأدب (٢٧٦٠) وقال : « حسن غريب ».

إنها ما ذكره الله سبحانه فى كتابه بقوله : ﴿ قال إنى جاعلك ﴾ إلى آخر الآيات ، ويكون ذلك بيانا للكلمات أو السكوت ، وإحالة العلم فى ذلك على الله سبحانه .

وأما ما [١] روى عن ابن عباس ونحوه من الصحابة ومن بعدهم فى تعيينها، فهو أولا : أقوال صحابة لا تقوم بها الحجة ، فضلا عن أقوال من بعدهم ، وعلى تقدير أنه لا مجال للاجتهاد فى ذلك وأن له حكم الرفع ، فقد اختلفوا فى التعيين اختلافًا يمتنع معه العمل ببعض ما روى عنهم ، دون البعض الآخر ، بل اختلفت الروايات عن الواحد منهم ، كما قدمنا عن ابن عباس ، فكيف يجوز العمل بذلك ؟ وبهذا تعرف ضعف قول من قال : إنه يصار إلى العموم ، ويقال: تلك الكلمات هى جميع ما ذكر هنا ، فإن هذا يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف والمتناقض ، وما لا تقوم به الحجة .

وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس﴿ قال إنى جاعلك للناس إمامًا ﴾ يقتدى بدينك وهديك وسنتك ﴿ قال ومن ذريتى ﴾ إماماً لغير ذريتى ﴿ قال لا ينال عهدى الظالمين ﴾ أن يقتدى بدينهم وهديهم وسنتهم . وأخرج الفريابى وابن أبى حاتم عنه قال : قال الله لإبراهيم: ﴿ إنى جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتى ﴾ فأبى أن يفعل ، ثم قال : ﴿ لا ينال عهدى الظالمين ﴾ . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة ؛ قال : هذا عند الله يوم القيامة لا ينال عهده ظالم ، فأما فى الدنيا فقد نالوا عهده ، فوارثوا به المسلمين وغازوهم وناكحوهم ، فلما كان يوم القيامة قصر الله عهده وكرامته على أوليائه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى تفسير الآية أنه قال : لا أجعل إمامًا ظالمًا يقتدى به . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : يخبره أنه إن كان فى ذريته ظالم لا ينال عهده ، ولا ينبغى له أن يوليه شيئًا من أمره . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه أنه قال :ليس لظالم عليك عهد فى معصية الله . وقد أخرج وكيع وابن مردويه من حديث على عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿لا ينال عهدى الظالمين ﴾ قال :« لا طاعة إلا فى المعروف» [٢] إسناده عند ابن مردويه هكذا : قال :حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن سعد الأسدى ، حدثنا سليم بن سعيد الدامغانى ، حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة ، عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على عن النبى ﷺ فذكره . وأخرج عبد بن حميد من حديث عمران بن حصين ، سمعت النبى ﷺ يقول : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الله » [٣] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قال فى تفسير الآية :

(١) سقطت « ما » من المطبوعة ، والصحيح ما أثبتناه كما بالمخطوطة .

(٢) كنز العمال (٤٢٣٥) . وأصل الحديث عن على بقصة الأمير الذى أوقد نارًا وأمر أصحابه أن يدخلوا فيها ، وليس فى تفسير الآية ، أخرجه البخارى فى أخبار الآحاد (٧٢٥٧) ومسلم فى الإمارة (١٨٤٠ / ٣٩ ، ٤٠) .

(٣) أخرجه أحمد ٥/٦٦ والطبرانى فى الكبير ١٨/١٦٥ (٣٦٧)، ١٧٠ (٣٨١) ١٧٧، (٤٠٧) ، ١٨٤، ١٨٥ (٤٣٢ ــ ٤٣٥ ، ٤٣٧، ٤٣٨) ، ٢٩٩ (٥٧٠ ، ٥٧١) فى قصة بين عمران وبين الحكم بن عمرو الغفارى . وقال الهيثمى فى المجمع ٥/٢٢٩ : « ورجال أحمد رجال الصحيح » .

ليس للظالم عهد وإن عاهدته فانقضه . قال ابن كثير : وروى عن مجاهد وعطاء ومقاتل وابن حبان نحو ذلك .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **مثابة للناس وأمنا** ﴾ قال : يثوبون إليه ثم يرجعون . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : لا يقضون منه وطرا يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم ثم يعودون إليه . وأخرج عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقى عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿**وأمنا**﴾ قال : أمنا للناس . وأخرج البخارى وغيره من حديث أنس عن عمر بن الخطاب قال: وافقت ربى فى ثلاث ، ووافقنى ربى فى ثلاث قلت : يارسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت: ﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾ وقلت : يارسول الله ، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر ، فلو أمرتهن أن يحتجبن فنزلت آية الحجاب [١] واجتمع على رسول الله ﷺ نساؤه فى الغيرة فقلت لهنّ: ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيراً منكن ﴾ [التحريم: ٥] فنزلت كذلك [٢] . وأخرجه مسلم وغيره مختصراً من حديث ابن عمر عنه [٣] . وأخرج مسلم وغيره من حديث جابر ؛ أن النبى ﷺ رمَل ثلاث أشواط ، ومشى أربعًا ، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ، ثم قرأ : ﴿ **واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى** ﴾ [٤] . وفى مقام إبراهيم عليه السلام أحاديث كثيرة مستوفاة فى الأمهات وغيرها ، والأحاديث الصحيحة تدل على أن مقام إبراهيم هو الحجر الذى كان إبراهيم يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجدار ، أتاه إسماعيل به ليقوم فوقه ، كما فى البخارى من حديث ابن عباس [٥] ، وهو الذى كان ملصقًا بجدار الكعبة ، وأول من نقله عمر بن الخطاب . كما أخرجه عبد الرزاق ، والبيهقى بإسناد صحيح ، وابن أبى حاتم وابن مردويه من طرق مختلفة[٦] . وأخرج ابن أبى حاتم من حديث جابر فى وصف حج النبى ﷺ ؛ قال : لما طاف النبى ﷺ قال له عمر: هذا مقام إبراهيم ؟ قال : «نعم» . وأخرج نحوه ابن مردويه .

﴿ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٢٦) وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا

---

(١) هى الآية ٥٣ من سورة الأحزاب : ﴿ وإذا سألتموهن متاعًا فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ .

(٢) البخارى فى الصلاة (٤٠٢) وفى التفسير (٤٤٨٣) والدارمى فى المناسك ٢/ ٤٤ .

(٣) مسلم فى فضائل الصحابة (٢٣٩٩/ ٢٤) .

(٤) مسلم فى الحج (١٢١٨/ ١٤٧) والترمذى فى الحج (٨٥٦) وقال : « حسن صحيح » وهو جزء من حديث طويل .

(٥) البخارى فى الأنبياء (٣٣٦٤) . (٦) عبد الرزاق (٨٩٥٣) .

وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨) ﴾ .

قوله : ﴿ **عهدنا** ﴾ معناه هنا : أمرنا أو أوجبنا . وقوله : ﴿ **أن طهرا** ﴾ في موضع نصب بنزع الخافض ، أى بأن طهرا ، قاله الكوفيون . وقال سيبويه : هو بتقدير أى المفسرة ، أى أن طهرا فلا موضع لها من الإعراب . والمراد بالتطهير قيل: من الأوثان . وقيل : من الآفات والريب . وقيل : من الكفار. وقيل : من النجاسات وطواف الجنب والحائض وكل خبيث . والظاهر أنه لا يختص بنوع من هذه الأنواع ، وأن كل مايصدق عليه مسمى التطهير فهو يتناوله ، إما تناولا شموليًا أو بدليًا . والإضافة فى قوله : ﴿ **بيتى** ﴾ للتشريف والتكريم، وقرأ الحسن وابن أبى إسحاق وأهل المدينة وهشام وحفص :﴿ **بيتى** ﴾ بفتح الياء ، وقرأ الآخرون بإسكانها . والطائف : الذى يطوف به . وقيل : الغريب الطارئ على مكة. والعاكف : المقيم ، وأصل العكوف فى اللغة : اللزوم والإقبال على الشيء . وقيل : هو المجاور دون المقيم من أهلها ، والمراد بقوله : ﴿ **الركع السجود** ﴾: المصلون ، وخص هذين الركنين بالذكر ؛ لأنهما أشرف أركان الصلاة .

وقوله : ﴿ **وإذ قال إبراهيم** ﴾ ستأتى الأحاديث الدالة على أن إبراهيم هو الذى حرم مكة والأحاديث الدالة على أن الله حرمها يوم خلق السموات والأرض ، والجمع بين هذه الأحاديث فى هذا البحث . وقوله : ﴿ **بلدا آمناً** ﴾ أى مكة ، والمراد :الدعاء لأهله من ذريته وغيرهم كقوله :﴿ عيشة راضية ﴾ [الحاقة : ٢١] أى راض صاحبها . وقوله :﴿ **من آمن**﴾ بدل من قوله : أهلَه ، أى ارزق من آمن من أهله دون من كفر . وقوله : ﴿ **ومن كفر**﴾ الظاهر أن هذا من كلام الله سبحانه ردًا على إبراهيم ، حيث طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ، أى وأرزق من كفر فأمتعه بالرزق قليلا ثم أضطره إلى عذاب النار ؛ ويحتمل أن يكون كلامًا مستقلا بياناً لحال من كفر ، ويكون فى حكم الإخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرطية ، أى من كفر فإنى أمتعه فى هذه الدنيا بما يحتاجه من الرزق ، ﴿ **ثم أضطره** ﴾ بعد هذا التمتيع ﴿ **إلى عذاب النار** ﴾ فأخبر سبحانه أنه لا ينال الكفرة من الخير إلا تمتيعهم فى هذه الدنيا ، وليس لهم بعد ذلك إلا ماهو شر محض ، وهو عذاب النار ؛ وأما على قراءة من قرأ : « فأمتعه » بصيغة الأمر وكذلك قوله : ﴿ **ثم أضطره** ﴾ بصيغة الأمر ، فهى مبنية على أن ذلك من جملة كلام إبراهيم ، وأنه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعا للكافرين بالإمتاع قليلا ، ثم دعا عليهم بأن يضطرهم إلى عذاب النار . ومعنى « اضطره »: ألزمه حتى صيره مضطراً لذلك لا يجد عنه مخلصًا ، ولا منه متحولا .

قوله : ﴿ **وإذ يرفع** ﴾ هو حكاية لحال ماضية استحضاراً لصورتها العجيبة . والقواعد : الأساس ، قاله أبو عبيدة والفراء . وقال الكسائى : هى الجدر ، والمراد برفعها : رفع ما هو

مبنى فوقها ، لا رفعها فى نفسها فإنها لم ترفع ، لكنها لما كانت متصلة بالبناء المرتفع فوقها صارت كأنها مرتفعة بارتفاعه ، كما يقال : ارتفع البناء ، ولايقال : ارتفع أعالى البناء ولا أسافله . قوله : ﴿ ربنا تقبل منا ﴾ فى محل الحال بتقدير القول ، أى قائلين : ربنا . وقرأ أبى وابن مسعود : « وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ويقولان ربنا تقبل منا » وقوله : ﴿واجعلنا مسلمين لك ﴾ أى اجعلنا ثابتين عليه ، أوزدنا منه . قيل : المراد بالإسلام هنا . مجموع الإيمان والأعمال. وقوله : ﴿ ومن ذريتنا ﴾ أى واجعل من ذريتنا ، و «من» للتبعيض أو للتبيين . وقال ابن جرير : إنه أراد بالذرية العرب خاصة ، كذا قال السهيلى . قال ابن عطية : وهذا ضعيف؛ لأن دعوته ظهرت فى العرب وغيرهم من الذين آمنوا به . والأمة : الجماعة فى هذا الموضع ، وقد تطلق على الواحد، ومنه قوله تعالى : ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتا لله ﴾ [النحل : ١٢٠] ، وتطلق على الدين ، ومنه : ﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ [الزخرف : ٢٢] وتطلق على الزمان ، ومنه : ﴿ وادّكر بعد أمة ﴾ [يوسف : ٤٥][(١)]. وقوله : ﴿ وأرنا مناسكنا﴾ هى من الرؤية البصرية. وقرأ عمر بن عبد العزيز وقتادة وابن كثير وابن محيصن وغيرهم : « أرْنا » بسكون الراء ومنه قول الشاعر :

أرِنَا إدَاوةَ عَبْد الله يَمْلؤُهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ إنَّ الْقَوْمَ قَدْ ظَمِئوُا

والمناسك جمع نسك ، وأصله فى اللغة : الغسل ، يقال : نسك ثوبه : إذا غسله ، وهو فى الشرع : اسم للعبادة ، والمراد هنا : مناسك الحج . وقيل : مواضع الذبح . وقيل :جميع المتعبدات . وقوله : ﴿ وتب علينا ﴾ قيل : المراد بطلبهما للتوبة : التثبيت ؛ لأنهما معصومان لا ذنب لهما . وقيل : المراد : تب على الظلمة منا .

وقد أخرج ابن جرير عن عطاء قال : ﴿ وعهدنا إلى إبراهيم ﴾ أى أمرناه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ أن طهرا بيتى ﴾ قال : من الأوثان . وأخرج أيضًا عن مجاهد وسعيد بن جبير مثله ، وزادوا: الريب وقول الزور والرجس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : إذا كان قائمًا فهو من الطائفين ، وإذا كان جالسا فهو من العاكفين ، وإذا كان مصليًا فهو من الركع السجود . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن الذين ينامون فى المسجد فقال : هم العاكفون . وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: «إن إبراهيم حرّم مكة ، وإنى حرَّمتُ المدينة ما بين لابَتَيْها ، فلا يصاد صيدها ، ولا يقطع عضاهها » . كما أخرجه أحمد ومسلم والنسائى وغيرهم من حديث جابر[(٢)]. وقد روى هذا المعنى عن النبى ﷺ من طريق جماعة من الصحابة ، منهم رافع بن خديج عند مسلم وغيره [(٣)] ، ومنهم أبو قتادة عند

---

(١) والأمة أيضا : القامة ، يقال : فلان حسن الأمة ، أى حسن القامة . اللسان ١٢/ ٢٧ . وقال أعشى قيس :

وإن معاوية الأكرميـ ـن حسانُ الوجـوه طوال الأمم

(٢) أحمد ٣/ ٣٣٦ ، ٣٩٣ ومسلم فى الحج (١٣٦٢/ ٤٥٨) وأبو داود فى المناسك (٢٠٣٩) .

(٣) مسلم فى الحج (١٣٦١/ ٤٥٦) وأحمد ٤/ ١٤١ .

أحمد[١]، ومنهم أنس عند الشيخين [٢] ، ومنهم أبو هريرة عند مسلم [٣] ، ومنهم على بن أبى طالب عند الطبرانى فى الأوسط [٤] ، ومنهم عبد الله بن زيد عند أحمد والبخارى [٥] ، ومنهم عائشة عند البخارى[٦]، وثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، وهى حرام إلى يوم القيامة » أخرجه البخارى تعليقًا ، وابن ماجة من حديث صفية بنت شيبة [٧] . وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس [٨] . وأخرجه الشيخان وأهل السنن من حديث أبى هريرة [٩] ، وفى الباب أحاديث غير ما ذكرنا ولاتعارض بين هذه الأحاديث ؛ فإن إبراهيم عليه السلام لما بلغ الناس أن الله حرمها ، وأنها لم تزل حرمًا آمنًا ، نسب إليه أنه حرمها ، أى أظهر للناس حكم الله فيها ، وإلى هذا الجمع ذهب ابن عطية وابن كثير ، وقال ابن جرير: إنها كانت حراما ولم يتعبد الله الخلق بذلك ، حتى سأله إبراهيم فحرمها وتعبَّدهم بذلك . انتهى. وكلا الجمعين حسن .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن محمد بن مسلم الطائفى قال : بلغنى أنه لما دعا إبراهيم للحرم فقال: ﴿**وارزق أهله من الثمرات**﴾ نقل الله الطائف من فلسطين . وأخرج نحوه ابن أبى حاتم والأزرقى عن الزهرى. وأخرج نحوه أيضا الأزرقى عن بعض ولد نافع بن جبير ابن مطعم . وقد أخرج الأزرقى نحوها مرفوعًا من طريق محمد بن المنكدر[١٠] . وأخرج أيضا عن محمد بن كعب القرظى قال : دعا إبراهيم للمؤمنين وترك الكفار ولم يدع لهم بشىء ، قال الله : ﴿ **ومن كفر فأمتعه** ﴾ الآية . وأخرج نحوه سفيان بن عيينة عن مجاهد . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **من آمن منهم بالله** ﴾ قال :

---

(١) أحمد ٥/ ٣٠٩ وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ٣٠٧ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٢) البخارى فى الجهاد (٢٨٩٣) وفى فضائل المدينة (١٨٦٧) ومسلم فى الحج (١٣٦٥ ــ ١٣٦٧ / ٤٦٢ ــ ٤٦٤) .

(٣) مسلم فى الحج (١٣٧١ ، ١٣٧٢ / ٤٦٩ ـ ٤٧٢) وأخرجه البخارى فى فضائل المدينة (١٨٦٩) .

(٤) قال الهيثمى فى المجمع ٣/ ٣٠٤ : « ورجاله موثقون وفى بعضهم كلام » وقد روى مسلم فى الحج (١٣٧٠/ ٤٦٧) عن على حديثًا مثله وشبيهًا فى معناه ، والمعنى المشترك : « المدينة حرام ما بين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها . . . » .

(٥) فى المخطوطة : « عن أسامة بن زيد » ، وهو خطأ ؛ لأن الحديث عن عبد الله بن زيد ، لاعن أسامة بن زيد، وهو عند أحمد ٤/ ٤٠ والبخارى فى البيوع (٢١٢٩) .

(٦) البخارى فى فضائل المدينة (١٨٨٩) .

(٧) علقه البخارى فى الجنائز عقب الحديث (١٣٤٩) وأخرجه ابن ماجة فى المناسك (٣١٠٩) وفى إسناده أبان بن صالح وهو ضعيف ، على ما قاله البوصيرى فى الزوائد .

(٨) البخارى فى جزاء الصيد (١٨٣٤) وفى الجزية والموادعة (٣١٨٩) وفى المغازى (٤٣١٣) ومسلم فى الحج (١٣٥٣ / ٤٤٥) والطبرانى (١١٩٢٧) .

(٩) البخارى فى اللقطة (٢٤٣٤) ومسلم فى الحج (١٣٥٥ / ٤٤٧ ، ٤٤٨) وأبو داود فى المناسك (٢٠١٧) والترمذى فى الديات (١٤٠٥) وفى العلم (٢٦٦٧) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى كتاب العلم والقسامة من السنن الكبرى (٥٨٤٦) وابن ماجة فى الديات (٢٦٢٤) .

(١٠) أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار للأزرقى ١/ ٧٧ .

كأن إبراهيم احتجرها على المؤمنين دون الناس : فأنزل الله: ﴿ ومن كفر ﴾ أيضا فأنا أرزقهم كما أرزق المؤمنين ، أخلق خلقًا لا أرزقهم ؟ أمتعهم قليلا ، ثم أضطرهم إلى عذاب النار ، ثم قرأ ابن عباس : ﴿ كلا نُمد هؤلاء وهؤلاء ﴾ الآية [الإسراء : ٢٠] (١) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال :قال أبَى بن كعب فى قوله : ﴿ ومن كفر ﴾ : إن هذا من قول الرب . وقال ابن عباس : هذا من قول إبراهيم يسأل ربه أن من كفر فأمتعه قليلا .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : القواعد أساس البيت ، وأخرج أحمد وعبد ابن حميد والبخارى وابن جرير وغيرهم عن سعيد بن جبير [عن ابن عباس] (٢) قصة مطولة، وآخرها فى بناء البيت . قال : فعند ذلك رفع إبراهيم القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتى بالحجارة وإبراهيم يبنى حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبنى وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان : ﴿ ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴾ (٣) .وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد ﴾ قال : القواعد التى كانت قواعد البيت قبل ذلك . وقد أكثر المفسرون فى تفسير هذه الآية من نقل أقوال السلف فى كيفية بناء البيت ، ومن أى أحجار الأرض بنى ، وفى أى زمان عرف ، ومن حجه؟ وما ورد فيه من الأدلة الدالة على فضله أو فضل بعضه كالحجر الأسود . وفى الدر المنثور من ذلك مالم يكن فى غيره فليرجع إليه . وفى تفسير ابن كثير بعض من ذلك ، ولما لم يكن ماذكروه متعلقًا بالتفسير لم نذكره .

وأخرج ابن أبى حاتم عن سلام بن أبى مطيع فى هذه الآية : ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك﴾ قال : كانا مسلمين ولكن سألاه الثبات . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبد الكريم قال : مخلصِين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ ومن ذريتنا ﴾ قال : يعنيان العرب . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : قال إبراهيم : رب، أرنا مناسكنا ، فأتاه جبريل ، فأتى به البيت ، فقال : ارفع القواعد ، فرفع القواعد وأتم البنيان ، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به نحو مِنًى ، فلما كان عند العتبة فإذا إبليس قائم عند الشجرة فقال : كبر وارمه ، فكبر ورماه ، فذهب إبليس حتى أتى الجمرة الوسطى ، ففعل به إبراهيم كما فعل فى الأولى ، ثم كذلك فى الجمرة الثالثة ، ثم أخذ جبريل بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام ، فقال : هذا المشعر الحرام ، ثم ذهب حتى أتى به عرفات قال : وقد عرفت ما أريتك؟ قالها ثلاثاً ، قال : نعم . قال : فأذِّن فى الناس بالحج ، قال: كيف أؤذن ؟ قال : قل : يأيها الناس ، أجيبوا ربكم ثلاث مرات ، فأجاب العباد : لبيك اللهم لبيك ،

---

(١) الأثر عند الطبرانى (١٢٤٠٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٨، ٣١٩ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوعة والمخطوطة .

(٣) أحمد ١/ ٣٤٧ ، ٣٤٨ والبخارى فى الأنبياء (٣٣٦٤) وابن جرير ١/ ٤٢٢ والنسائى فى كتاب فضائل الصحابة ص ٢٠٩ ـ ٢١١ (٢٧٤) .

فمن أجاب إبراهيم يومئذ من الخلق فهو حاج [١] . وأخرج ابن جرير من طريق ابن المسيب عن على ؛ قال : لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال : قد فعلت أى رب ، فأرنا مناسكنا : أبرزها لنا عَلِّمْنَاها ، فبعث الله جبريل فحج به . وفى الباب آثار كثيرة عن السلف من الصحابة، ومن بعدهم ، تتضمن أن جبريل أرى إبراهيم المناسك ، وفى أكثرها أن الشيطان تعرض له كما تقدم عن مجاهد . وقد أخرج ابن خزيمة والطبرانى والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس نحو ذلك [٢] . وكذلك أخرج عنه أحمد ، وابن أبى حاتم ، والبيهقى [٣] .

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٢٩) وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٣٢) ﴾ .

الضمير فى قوله : ﴿ **وابعث فيهم** ﴾ راجع إلى الأمة المسلمة المذكورة سابقًا . وقرأ أبىّ : « وابعث فى آخرهم» ، ويحتمل أن يكون الضمير راجعًا إلى الذرية . وقد أجاب الله لإبراهيم عليه السلام هذه الدعوة ، فبعث فى ذريته ﴿ **رسولا منهم** ﴾ وهو محمد ﷺ . وقد أخبر عن نفسه بأنه دعوة إبراهيم [٤] ، كما سيأتى تخريج ذلك إن شاء الله ، ومراده هذه الدعوة . والرسول : هو المرسل . قال ابن الأنبارى : يشبه أن يكون أصله ناقة مرسال ورسلة: إذا كانت سهلة السير ، ماضية أمام النوق . ويقال : جاء القوم أرسالا ، أى بعضهم فى إثر بعض ، والمراد بالكتاب : القرآن . والمراد بالحكمة : المعرفة بالدين ، والفقه فى التأويل ، والفهم للشريعة ، وقوله : ﴿**يزكيهم** ﴾ أى يطهرهم من الشرك وسائر المعاصى . وقيل : إن المراد بالآيات : ظاهر الألفاظ، والكتاب: معانيها ، والحكمة: الحكم وهو مراد الله بالخطاب ، والعزيز : الذى لايعجزه شىء ، قاله ابن كيسان . وقال الكسائى : العزيز : الغالب .

﴿ **ومن يرغب** ﴾ فى موضع رفع على الابتداء ، والاستفهام للإنكار . وقوله : ﴿ **إلا من سفه نفسه** ﴾ [٥] فى موضع الخبر . وقيل : هو بدل من فاعل يرغب ، والتقدير : وما يرغب

---

(١) هذا حديث مرسل .

(٢) ابن خزيمة (٦٢٦) والطبرانى ١٠/٣٢٦ (١٠٦٢٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٣/٢٦٢ : « رجاله ثقات » وقال أيضا ٨/٢٠٣ ، ٢٠٤ : «رجاله رجال الصحيح غير أبى عاصم الغنوى ، وهو ثقة » . وصححه الحاكم ٢/٥٥٢ وأخرجه البيهقى فى الشعب (٣٧٨٣) .

(٣) أحمد ١/٣١١ ، ٣١٢ ، وقال الهيثمى فى المجمع ٣/٢٥١ ، ٢٦٢: «رجاله ثقات » والبيهقى٥/١٥٣ ، ١٥٤ .

(٤) الحديث عن عرباض بن سارية وأخرجه أحمد ٤/١٢٧ .

(٥) الحديث عن معنى السفه والسفهاء عند تفسير الآية ١٣ من سورة البقرة .

عن ملة إبراهيم أحد إلا من سفه نفسه . قال الزجاج : سفه بمعنى جهل ، أى جهل أمر نفسه فلم يفكر فيها . وقال أبو عبيدة المعنى :أهلك نفسه . وحكى ثعلب والمبرد أن سفِه بكسر الفاء يتعدى كسفَّه بفتح الفاء مشددة . قال الأخفش : ﴿ سفه نفسه ﴾ أى فعل بها من السفه ما صار به سفيهًا. وقيل : إن نفسه منتصب بنزع الخافض . وقيل : هو تمييز ، وهذان ضعيفان جدًا ، وأما سفُه بضم الفاء فلا يتعدى . قاله المبرد وثعلب. والاصطفاء : الاختيار ، أى اخترناه فى الدنيا وجعلناه فى الآخرة من الصالحين ، فكيف يرغب عن ملته راغب ؟

وقوله : ﴿ إذ قال له ﴾ يحتمل أن يكون متعلقًا بقوله : ﴿ اصطفيناه ﴾ أى اخترناه وقت أمرنا له بالإسلام ، ويحتمل أن يتعلق بمحذوف هو : اذكر . قال فى الكشاف : كأنه قيل : اذكر ذلك الوقت ليعلم أنه المصطفى الصالح الذى لايرغب عن ملة مثله . والضمير فى قوله : ﴿ وأوصى بها ﴾ راجع إلى الملة أو إلى الكلمة ، أى أسلمت لرب العالمين . قال القرطبى : وهو أصوب ؛ لأنه أقرب مذكور ، أى قولوا أسلمنا . انتهى . والأول أرجح ؛ لأن المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم بكلمة الإسلام ، فالتوصية بذلك أليق بإبراهيم ، وأولى بهم . ووصى وأوصى بمعنى . وقرئ بهما . وفى مصحف عثمان :﴿ وأوصى ﴾ وهى قراءة أهل الشام والمدينة ، وفى مصحف عبد الله بن مسعود:﴿ ووصى ﴾ وهى قراءة الباقين . ﴿ويعقوب ﴾ معطوف على إبراهيم ، أى وأوصى يعقوب بنيه كما أوصى إبراهيم بنيه . وقرأ عمر بن فايد الأسوارى ، وإسماعيل بن عبد الله المكى ، بنصب يعقوب ، فيكون داخلا فيمن أوصاه إبراهيم . قال القشيرى : وهو بعيد لأن يعقوب لم يدرك جده إبراهيم ، وإنما ولد بعد موته . وقوله : ﴿ يابنى ﴾ هو بتقدير « أن » . وقد قرأ أبىّ وابن مسعود والضحاك بإثباتها . قال الفراء : ألغيت « أن » لأن التوصية كالقول ، وكل كلام رجع إلى القول جاز فيه دخول «أن » وجاز فيه إلغاؤها . وقيل : إنه على تقدير القول ، أى قائلا : يابنىّ ، روى ذلك عن البصريين . وقوله : ﴿ اصطفى لكم الدين ﴾ أى اختاره لكم [1] ، والمراد: ملته التى لا يرغب عنها إلا من سفه نفسه ، وهى الملة التى جاء بها محمد ﷺ . وقوله : ﴿ فلا تموتُن إلا وأنتم مسلمون ﴾ فيه إيجاز بليغ . والمراد : الزموا الإسلام ولا تفارقوه ، حتى تموتوا .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم ﴾ قال: رغبت اليهود والنصارى عن ملته ، واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله ؛ تركوا ملة إبراهيم الإسلام وبذلك بعث الله نبيه محمدًا ﷺ بملة إبراهيم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله : ﴿ ولقد اصطفيناه ﴾ قال: اخترناه. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ووصى بها إبراهيم بنيه﴾ قال : وصاهم بالإسلام ، ووصى يعقوب بنيه بمثل ذلك . وأخرج الثعلبى عن فضيل بن عياض فى قوله : ﴿ فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ أى محسنون بربكم الظن .

---

(١) قال الراجز : يابن ملوك ورثوا الأملاكا خلافة الله التى أعطاكا لك اصطفاها ولها اصطفاكا

﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤) وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥) قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧) صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ (١٣٨) قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٠) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٤١) ﴾ .

قوله : ﴿ **أم كنتم شهداء** ﴾ أم هذه قيل : هى المنقطعة . وقيل :هى المتصلة . وفى الهمزة الإنكار المفيد للتقريع والتوبيخ ، والخطاب لليهود والنصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم ، وإلى بنيه أنهم على اليهودية والنصرانية، فرد الله ذلك عليهم وقال لهم : أشهدتم يعقوب وعلمتم بما أوصى به بنيه فتدعون ذلك عن علم ، أم لم تشهدوا بل أنتم مفترون . والشهداء : جمع شاهد ، ولم ينصرف ؛ لأن فيه ألف التأنيث التى لتأنيث الجماعة ، والعامل فى ﴿**إذ**﴾ الأولى معنى الشهادة و ﴿ **إذ** ﴾ الثانية بدل من الأولى ، والمراد بحضور الموت : حضور مقدماته. وإنما جاء بما دون مَنْ فى قوله : ﴿ **ما تعبدون**﴾ لأن المعبودات من دون الله غالبها جمادات كالأوثان ، والنار ، والشمس ، والكواكب ، ومعنى ﴿ **من بعدى** ﴾ أى من بعد موتى. وقوله : ﴿ **إبراهيم وإسماعيل وإسحاق** ﴾ عطف بيان لقوله : ﴿ **آبائك** ﴾ وإسماعيل ، وإن كان عمًا ليعقوب ؛ لأن العرب تسمى العم أبًا ، وقوله : ﴿ **إلهًا** ﴾ بدل من إلهك وإن كان نكرة . فذلك جائز ، ولاسيما بعد تخصيصه بالصفة التى هى قوله : ﴿ **واحدًا** ﴾ فإنه قد حصل المطلوب من الإبدال بهذه الصفة . وقيل : إن إلهًا منصوب على الاختصاص . وقيل : إنه حال . قال ابن عطية : وهو قول حسن ؛ لأن الغرض الإثبات حال الوحدانية ، وقرأ الحسن ، ويحيى بن يعمر ، وأبو رجاء العطاردى ، «وإله أبيك » فقيل : أراد إبراهيم وحده . ويكون قوله : ﴿ **وإسماعيل** ﴾ عطفا على أبيك ، وكذلك ﴿ **إسحاق**﴾ وإن كان هو أباه حقيقة وإبراهيم جده ، ولكن لإبراهيم مزيد خصوصية . وقيل : إن قوله : ﴿ **أبيك** ﴾ جمع كما

روى عن سيبويه أن أبين جمع سلامة ومثله أبون ، ومنه قول الشاعر :

فلما تبيَّن أصواتنا بكيْنَ وقد بننا بالأبينا (١)

وقوله : ﴿ ونحن له مسلمون ﴾ جملة حالية ، أى نعبده حال إسلامنا له ، وجوَّز الزمخشرى أن تكون اعتراضية على ما يذهب إليه من جواز وقوع الجمل الاعتراضية آخر الكلام.

والإشارة بقوله :﴿ تلك ﴾ إلى إبراهيم وبنيه ويعقوب وبنيه ، و ﴿ أمة ﴾ بدل منه ، وخبره ﴿ قد خلت ﴾ أو أمة خبره وقد خلت نعت لأمة ، وقوله: ﴿ لها ما كسبت ولكم ماكسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون ﴾ بيان لحال تلك الأمة وحال المخاطبين بأن لكل من الفريقين كسبه ، لا ينفعه كسب غيره ، ولا يناله منه شىء ، ولا يضره ذنب غيره ، وفيه الرد على من يتكل على عمل سلفه ويُرَوِّح نفسه بالأمانى الباطلة ، ومنه ما ورد فى الحديث :« من بطأ به عمله لم يسرع به(٢) نسبه » (٣) ، والمراد : أنكم لاتنتفعون بحسناتهم ، ولا تؤاخَذون بسيئاتهم ، ولا تُسألون عن أعمالهم ، كما لا يُسْأَلون عن أعمالكم ،ومثله:﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ [الزمر: ٧] ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ [النجم : ٣٩] .

ولما ادعت اليهود والنصارى أن الهداية بيدها والخير مقصور عليها ردّ الله ذلك عليهم بقوله : ﴿ بل ملة إبراهيم ﴾ أى قل يامحمد هذه المقالة ، ونصب ﴿ ملة ﴾ بفعل مقدر، أى نتبع . وقيل : التقدير : نكون ملة إبراهيم ، أى أهل ملته . وقيل : بل نهتدى بملة إبراهيم، فلما حذف حرف الجر صار منصوبًا . وقرأ الأعرج وابن أبى عبلة : « ملة » بالرفع ، أى بل الهدى ملة إبراهيم . والحنيف : المائل عن الأديان الباطلة إلى دين الحق ، وهو فى أصل اللغة: الذى تميل قدماه كل واحدة إلى أختها . قال الزجاج: وهو منصوب على الحال ، أى نتبع ملة إبراهيم حال كونه حنيفًا . وقال على بن سليمان : هو منصوب بتقدير أعنى ، والحال خطأ كما لايجوز جاءنى غلام هند مسرعة . وقال فى الكشاف : هو حال من المضاف إليه كقولك : رأيت وجه هند قائمة، وقال قوم:الحنف : الاستقامة ، فسمى دين إبراهيم حنيفًا ؛ لاستقامته ، وسمى معوج الرجلين أحنف ؛ تفاؤلا بالاستقامة، كما قيل للَّديغ : سليم ، وللمهلكة : مفازة. وقد استدل من قال بأن الحنيف فى اللغة المائل لا المستقيم بقول الشاعر :

إذا حول الظل العشى رأيته حنيفاً وفى قَرْن الضحى يَتَنصَّرُ

أى أن الحرباء تستقبل القبلة بالعشىّ ، وتستقبل المشرق بالغداة ، وهى قبلة النصارى ، ومنه قول الشاعر :

---

(١) خزانة الأدب فى الشاهد الثامن والعشرين بعد الثلاثمائة .

(٢) فى المطبوعة : « لم يسرع » والصواب ما أثبتناه كما فى المخطوطة .

(٣) الحديث عن أبى هريرة ، أخرجه أحمد ٢/٢٥٢ ، ٤٠٧ ومسلم فى الذكر والدعاء (٢٦٩٩ / ٣٨) وأبو داود فى العلم (٣٦٤٣) والترمذى فى القراءات (٢٩٤٥) .

والله لـولا حَنَـفٌ فـى رِجـْلِه مَا كَانَ فى رِجالكم مِـن مِثْلِـه

وقوله: ﴿ وما كان من المشركين ﴾ فيه تعريض باليهود لقولهم :﴿عزيرابن الله﴾ [التوبة: ٣٠] وبالنصارى لـقولـهم : ﴿ المسيح ابن الله ﴾ [التوبة : ٣٠] أى أن إبراهيم ما كان على هذه الحالة التى أنتم عليها من الشرك بالله ، فكيف تدَّعون عليه أنه كان على اليهودية أو النصرانية ؟

وقوله : ﴿ قولوا آمنا بالله ﴾ خطاب للمسلمين وأمر لهم بأن يقولوا هذه المقالة . وقيل : إنه خطاب للكفار بأن يقولوا ذلك ، حتى يكونوا على الحق . والأول أظهر . والأسباط : أولاد يعقوب ، وهم اثنا عشر ولدًا ، ولكل واحد منهم من الأولاد جماعة ، والسبط فى بنى إسرائيل بمنزلة القبيلة فى العرب ، وسموا الأسباط من السبط وهو التتابع ، فهم جماعة متتابعون . وقيل : أصله من السبط بالتحريك ، وهو الشجر ، أى هم فى الكثرة بمنزلة الشجر وقيل : الأسباط :حفدة يعقوب ، أى أولاد أولاده لا أولاده ؛ لأن الكثرة إنما كانت فيهم دون أولاد يعقوب فى نفسه ، فهم أفراد لا أسباط .

وقوله: ﴿ لا نفرق بين أحد منهم ﴾ قال الفراء: معناه لانؤمن ببعضهم ونكفر ببعضهم كما فعلت اليهود والنصارى . قال فى الكشاف : واحد فى معنى الجماعة ، ولذلك صح دخول بين عليه .

وقوله : ﴿ فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به ﴾ هذا الخطاب للمسلمين أيضًا ، أى فإن آمن أهل الكتاب وغيرهم بمثل ما آمنتم به من جميع كتب الله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم فقد اهتدوا ، وعلى هذا فمثل زائدة كقوله : ﴿ليس كمثله شىء ﴾ [الشورى : ١١] ، وقول الشاعر :

فصيروا مثل كعصف مأكول

وقيل : إن المماثلة وقعت بين الإيمانين ، أى فإن آمنوا بمثل إيمانكم . وقال فى الكشاف : إنه من باب التبكيت ؛ لأن دين الحق واحد لا مثل له ، وهو دين الإسلام ، قال : أى فإن حصلوا دينا آخر مثل دينكم مساويًا له فى الصحة والسداد فقد اهتدوا . وقيل : إن الباء زائدة مؤكدة . وقيل : إنها للاستعانة . والشقاق أصله من الشق وهو الجانب ، كأن كل واحد من الفريقين فى جانب غير الجانب الذى فيه الآخر . وقيل : إنه مأخوذ من فعل ما يشق ويصعب، فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه ، ويصح حمل الآية على كل واحد من المعنيين ، وكذلك قول الشاعر :

وإلا فَاعْلَـمُوا أنـَّا وَأنـْتُـمْ بُغـاةٌ مـا بقـينا فـى شِقـَاقِ

وقول الآخر :

إلى كَمْ تَقتُلُ العُلَماءَ قَسْرًا وتَفْخَرُ بِالشِقَاقِ وَبِالنفَاقِ

وقوله : ﴿ فسيكفيكهم الله ﴾ وعد من الله تعالى لنبيه أنه سيكفيه من عانده وخالفه من المتولِّين ، وقد أنجز له وعده بما أنزله من بأسه بقريظة ، والنضير ، وبنى قينقاع .

وقوله : ﴿ صبغة الله ﴾ قال الأخفش وغيره : أى دين الله ، قال : وهى منتصبة على البدل من ملة . وقال الكسائى : هى منصوبة على تقدير اتبعوا ، أو على الإغراء ، أى الزموا، ورجح الزجاج الانتصاب على البدل من ملة ، كما قاله الفراء. وقال فى الكشاف : إنها مصدر مؤكد منتصب عن قوله : ﴿ آمنا بالله ﴾ كما انتصب «وعد الله » عما تقدمه ، وهى فِعْلَة من صبغ كالجلسة من جلس ، وهى الحالة التى يقع عليها الصبغ ، والمعنى : تطهيرالله ؛ لأن الإيمان تطيهر النفوس . انتهى . وبه قال سيبويه ، أى كونه مصدرا مؤكدًا. وقد ذكر المفسرون أن أصل ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى الماء(١) ، وهو الذى يسمونه المعمودية ، ويجعلون ذلك تطهيرًا لهم، فإذا فعلوا ذلك قالوا : الآن صار نصرانيًا حقًا ، فرد الله عليهم بقوله : ﴿ صبغة الله ﴾ أى الإسلام ، وسماه صبغة استعارة ، ومنه قول بعض شعراء همدان :

وكلُّ أناس لهم صِبْغَةٌ وَصِبغةُ هَمْدان خير الصِبَغْ
صَبَغنا على ذَاكَ أوْلادنَا فأكْرِم بِصبْغَتنا فى الصِبَغْ

وقيل : إن الصبغة: الاغتسال لمن أراد الدخول فى الإسلام ، بدلا من معمودية النصارى ، ذكره الماوردى . وقال الجوهرى : صبغة الله : دينه . وهو يؤيد ما تقدم عن الفراء . وقيل : الصبغة : الختان . وقوله : ﴿ قل أتحاجوننا فى الله ﴾ أى أتجادلوننا فى الله ، أى فى دينه والقرب منه والحظوة عنده ، وذلك كقولهم : ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ [المائدة : ١٨] وقرأ ابن محيصن : « أتحاجونا » بالإدغام لاجتماع المثلين . وقوله : ﴿ وهو ربنا وربكم ﴾ أى نشترك نحن وأنتم فى ربوبيته لنا وعبوديتنا له ، فكيف تدعون أنكم أولى به منا وتحاجوننا فى ذلك ؟ وقوله : ﴿ لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ﴾ أى لنا أعمال ، ولكم أعمال ، فلستم بأولى بالله منا ، وهو مثل قوله تعالى : ﴿ فقل لى عملى ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا برىء مما تعملون ﴾ [يونس : ٤١] . وقوله: ﴿ ونحن له مخلصون ﴾ أى نحن أهل الإخلاص للعبادة دونكم ، وهو المعيار الذى يكون به التفاضل ، والخصلة التى يكون صاحبها أولى بالله سبحانه من غيره ، فكيف تدعون لأنفسكم ما نحن أولى به منكم وأحق؟ وفيه توبيخ لهم ، وقطع لما جاؤوا به من المجادلة والمناظرة .

---

(١) لسان العرب ٨/ ٤٣٧ وفيه : « وفى الحديث : فوجد فاطمة لبست ثيابًا صبيغًا ، أى مصبوغة غير بيض ، وهى فعيل بمعنى مفعول ، وفى الحديث أيضًا : فيصبغ فى النار صبغة ، أى يغمس كما يغمس الثوب فى الصبغ ، وفى حديث آخر : اصبغوه فى النار » .

وقوله : ﴿ **أم يقولون** ﴾ قرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص :﴿ **تقولون** ﴾ بالتاء الفوقية وعلى هذه القراءة تكون « أم » ها هنا معادلة للهمزة فى قوله : ﴿ **أتحاجوننا** ﴾ أى أتحاجوننا فى الله أم تقولون إن هؤلاء الأنبياء على دينكم ؟ وعلى قراءة الياء التحتية تكون « أم» منقطعة ، أى بل يقولون . وقوله : ﴿ **قل أأنتم**[١] **أعلم أم الله** ﴾ فيه تقريع وتوبيخ، أى أن الله أخبرنا بأنهم لم يكونوا هودًا ولا نصارى ، وأنتم تدعون أنهم كانوا هودًا أو نصارى ، فهل أنتم أعلم أم الله سبحانه ؟ وقوله : ﴿ **ومن أظلم** ﴾ استفهام ، أى لا أحد أظلم ﴿ **ممن كتم شهادة عنده من الله** ﴾ يحتمل أن يريد بذلك الذم لأهل الكتاب ، بأنهم يعلمون أن هؤلاء الأنبياء ما كانوا هودًا ولا نصارى ، بل كانوا على الملة الإسلامية ، فظلموا أنفسهم بكتمهم لهذه الشهادة ، بل بادعائهم لما هو مخالف لها ، وهو أشد فى الذنب ممن اقتصر على مجرد الكتم الذى لا أحد أظلم منه ، ويحتمل أن المراد :أن المسلمين لو كتموا هذه الشهادة لم يكن أحد أظلم منهم ، ويكون المراد بذلك : التعريض بأهل الكتاب .

وقيل : المراد هنا :ماكتموه من صفة محمد ﷺ . وفى قوله : ﴿ **وما الله بغافل عما تعملون** ﴾ وعيد شديد ، وتهديد ليس عليه مزيد ، وإعلام بأن الله سبحانه لا يترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح ، والذنب الفظيع ، وكرر قوله سبحانه:﴿**تلك أمة قد خلت**﴾ إلى آخر الآية لتضمنها معنى التهديد والتخويف الذى هو المقصود فى هذا المقام.

وقد أخرج ابن أبى حاتم ، عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **أم كنتم شهداء** ﴾ يعنى أهل الكتاب . وأخرج أيضًا عن الحسن فى قوله : ﴿ **أم كنتم شهداء** ﴾ قال : يقول : لم يشهد اليهود ، ولا النصارى ، ولا أحد من الناس يعقوب إذ أخذ على بنيه الميثاق إذ حضره الموت ألا يعبدوا إلا الله ، فأقروا بذلك وشهد عليهم أن قد أقروا بعبادتهم أنهم مسلمون . وأخرج عن ابن عباس أنه كان يقول : الجد أب ويتلو الآية . وأخرج أيضًا عن أبى العالية فى الآية قال : سمى العم أبًا . وأخرج أيضًا نحوه عن محمد بن كعب .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : قال عبد الله بن صوريا الأعور للنبى ﷺ : ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يامحمد تهتد ، وقالت النصارى مثل ذلك ، فأنزل الله فيهم : ﴿**وقالوا كونوا هودًا** ﴾ الآية [٢] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **حنيفًا** ﴾ قال : متبعًا. وأخرجا أيضا عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **حنيفا** ﴾ قال : حاجا . وأخرج ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب قال : الحنيف المستقيم . وأخرج أيضًا عن خصيف قال : الحنيف : المخلص ، وأخرج أيضًا عن أبى قلابة قال : الحنيف : الذى يؤمن بالرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم . وأخرج أحمد عن أبى

---

(١) جاء هذا الجزء من الآية فيه تحريف فى المطبوعة حيث قال : « أنتم » بهمزة واحدة بدلا من ﴿ أأنتم ﴾ .

(٢) ابن إسحاق ٢/١٩١ وابن جرير١/ ٤٤٠ .

أمامة قال : قال رسول الله ﷺ «بعثت بالحنيفية السمحة » [١] . وأخرج أحمد أيضًا والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن المنذر عن ابن عباس قال : قيل يارسول الله ، أى الأديان أحب إلى الله ؟ قال : « الحنيفية السمحة » [٢] . وأخرج الحاكم فى تاريخه ، وابن عساكر من حديث سعد بن عبد الله بن مالك الخزاعى مرفوعًا مثله .

وأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والنسائى عن ابن عباس ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ فى ركعتى الفجر فى الأولى منهما الآية التى فى البقرة : ﴿ قولوا آمنا بالله ﴾ كلها ، وفى الآخرة : ﴿ آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون ﴾ [آل عمران : ٥٢] [٣]. وأخرج البخارى من حديث أبى هريرة قال : كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ﴿ وقولوا آمنا بالله ﴾ الآية » [٤] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الأسباط بنو يعقوب ، كانوا اثنى عشر رجلا كل واحد منهم ولد أمة من الناس . وروى نحوه ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى . وحكاه ابن كثير فى تفسيره عن أبى العالية والربيع وقتادة .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس ؛ قال: لا تقولوا فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فإن الله لا مثل له ، ولكن قولوا فإن آمنوا بالذى آمنتم به . وأخرج ابن أبى داود فى المصاحف ، والخطيب فى تاريخه عن أبى جمرة قال : كان ابن عباس يقرأ : « فإن آمنوا بالذى آمنتم به » . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ فإنما هم فى شقاق ﴾ قال : فراق .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ صبغة الله ﴾ قال : دين الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : فطرة الله التى فطر الناس عليها . وأخرج ابن مردويه ، والضياء فى المختارة عن ابن عباس عن النبى ﷺ ؛ قال : « إنّ بنى إسرائيل قالوا : ياموسى ، هل يصبغ ربك ؟ فقال : اتقوا الله ، فناداه ربه: ياموسى ، سألوك هل يصبغ ربك ؟ فقل : نعم . أنا أصبغ الألوان ، الأحمر والأبيض والأسود ، والألوان كلها فى صبغتى » ، وأنزل الله على نبيه: ﴿ صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة ﴾ [٥] . وأخرجه

---

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد ٥/ ٢٦٦ والطبرانى (٧٨٦٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ٢٧٩ : « فيه على ابن يزيد الألهانى ، وهو ضعيف».

(٢) أحمد ١/ ٢٣٦ والبخارى فى الأدب المفرد (٢٨٧) والبزار (٧٨) والطبرانى (١١٥٧١ ، ١١٥٧٢) وقال الهيثمى فى المجمع ١/ ٦٠ : «فيه ابن إسحاق ، وهو مدلس ، ولم يصرح بالسماع » وحسن ابن حجر إسناده فى الفتح ١/ ٩٤ .

(٣) مسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٧٢٧ / ٩٩) وأبو داود فى الصلاة (١٢٥٩) والنسائى فى الافتتاح ٢/ ١٥٥ .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٤٨٥) وفى الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٦٢) وفى التوحيد (٧٥٤٢) .

(٥) أورد ابن كثير ١/ ٣٣٠ رواية ابن مردويه وقال : «كذا وقع فى رواية ابن مردويه مرفوعًا ، وهو فى رواية ابن أبى حاتم موقوف وهو أشبه إن صح إسناده ، وهذا يؤكد الرواية الثانية للحديث » .

ابن أبى حاتم، وأبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس موقوفا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ؛ قال : إن اليهود تصبغ أبناءها يهوداً ، والنصارى تصبغ أبناءها نصارى ، وإن صبغة الله الإسلام ، ولا صبغة أحسن من صبغة الإسلام ، ولا أطهر وهو دين الله الذى بعث به نوحًا، ومن كان بعده من الأنبياء (١) . وأخرج ابن النجار فى تاريخ بغداد ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **صبغة الله** ﴾ قال : البياض .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **أتحاجوننا** ﴾ قال : أتخاصموننا . وأخرج ابن جرير عنه قال : أتجادلوننا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ومن أظلم ممن كتم شهادة** ﴾ الآية . قال : أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام وهم يعلمون أنه دين الله ، واتخذوا اليهودية والنصرانية ، وكتموا محمدًا وهم يعلمون أنه رسول الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج ابن جرير عن قتادة والربيع فى قوله : ﴿ **تلك أمة قد خلت** ﴾ قال : يعنى إبراهيم ، وإسماعيل ، وإسحاق ، ويعقوب ، والأسباط .

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٤٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **سيقول** ﴾ هذا إخبار من الله سبحانه لنبيه ﷺ وللمؤمنين ، بأن السفهاء من اليهود والمنافقين سيقولون هذه المقالة عند أن تتحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة . وقيل : إن ﴿ **سيقول** ﴾ بمعنى :قال ، وإنما عبر عن الماضى بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته والاستمرار (٢) عليه . وقيل : إن الإخبار بهذا الخبر كان قبل التحول إلى الكعبة ، وأن فائدة ذلك أن الإخبار بالمكروه إذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوين لصدمته ، وتخفيف لروعته ، وكسر لسَوْرته (٣) . والسفهاء : جمع سفيه وهو الكذَّاب ، البَهَّات ، المعتقد خلاف ما يعلم ، كذا قال بعض أهل اللغة .وقال فى الكشاف : هم خفاف الأحلام (٤)، ومثله فى القاموس . وقد تقدم فى تفسير قوله : ﴿إلا من سَفِه نفسه ﴾ [البقرة :١٣٠] مما ينبغى الرجوع إليه ، ومعنى ﴿ **ما ولاهم** ﴾ ماصرفهم ﴿ **عن قبلتهم التى كانوا عليها** ﴾ وهى بيت المقدس فرد الله عليهم بقوله :

---

(١) ابن جرير ١/ ٤٤٤ . (٢) فى المطبوعة : « واستمراره عليه » والصحيح ما أثبتناه كما فى المخطوطة .
(٣) فى المطبوعة والمخطوطة : « تهوينا ... وتخفيفا ... وكسراً » والصحيح الرفع لأن الأول اسم كان والباقى معطوف عليه .
(٤) الكشاف ١/ ١٩٧ .

﴿ **قل لله المشرق والمغرب**﴾ فله أن يأمر بالتوجه إلى أى جهة شاء . وفى قوله : ﴿ **يهدى من يشاء** ﴾ إشعار بأن تحويل القبلة إلى الكعبة من الهداية للنبى ﷺ ولأهل ملته إلى الصراط المستقيم .

وقوله :﴿ **وكذلك جعلناكم** ﴾ أى مثل ذلك الجعل جعلناكم ، قيل : معناه : وكما أن الكعبة وسط الأرض، كذلك جعلناكم أمة وسطًا . والوسط : الخيار أو العدل ، والآية محتملة للأمرين ومما يحتملهما قول زهير:

هُمُ وَسَطٌ تَرْضَى الأنَامُ بِحكْمِهِم　　　إذَا نَزَلَتْ إحْدَى الليالِى بِمُعْظِمِ (١)

ومثله قول الآخر :

أنْتُم أوْسطُ حَيٍّ عَلِمُوا　　　بِصَغِير الأمْرِ أوْ إحْدَى الكُبَر

وقد ثبت عن النبى ﷺ تفسير الوسط هنا بالعدل (٢) كما سيأتى فوجب الرجوع إلى ذلك. ومنه قول الراجز :

لا تذهبنَّ فى الأمور مفرطا　　　لاتسألن إن سألتَ شططَا

وكنْ مِن النَّاسِ جَميعًا وَسَطا

ولما كان الوسط مجانبًا للغلو والتقصير ، كان محمودًا ، أى هذه الأمة لم تغلُ غلُو النصارى فى عيسى ، ولا قصروا تقصير اليهود فى أنبيائهم . ويقال : فلان أوسط قومه وواسطتهم ، أى خيرهم . وقوله : ﴿ **لتكونوا شهداء على الناس**﴾ أى يوم القيامة تشهدون للأنبياء على أممهم ، أنهم قد بلَّغوهم ما أمرهم الله بتبليغه إليهم ، ويكون الرسول شهيدًا على أمته بأنهم قد فعلوا ما أمر بتبليغه إليهم . ومثله قوله تعالى : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدًا﴾ [النساء : ٤١] قيل : إن قوله :﴿ **عليكم** ﴾ يعنى : لكم ، أى يشهد لهم بالإيمان . وقيل : معناه : يشهد عليكم بالتبليغ لكم . قال فى الكشاف: لما كان الشهيد كالرقيب والمهيمن على المشهود له جيء بكلمة الاستعلاء(٣) ، ومنه قوله تعالى: ﴿ والله على كل شيء شهيد ﴾ [المجادلة:٦] ﴿كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾ [المائدة : ١١٧] . انتهى . وقالت طائفة : معنى الآية: يشهد بعضكم على بعض بعد الموت . وقيل : المراد : لتكونوا شهداء على الناس فى الدنيا فيما لا يصح إلا بشهادة العدول، وسيأتى من المرفوع ما يبين معنى الآية إن شاء الله . وإنما أخر لفظ « على » فى شهادة الأمة على الناس ، وقدمها فى شهادة الرسول عليهم ؛ لأن الغرض كما قال صاحب

(١) ديوانه ٢/ ٢٧ والبيت بهذه الرواية أنشده الجاحظ فى البيان ٢/ ٢٢٥ غير منسوب ، وهو منسوب إلى زهير فى أساس البلاغة « وسط» ، وفى رواية الديوان والجاحظ « إذَا طَرَقَتَ إحْدَى اللَّيَالِى » .

(٢) ومنه قوله تعالى : ﴿ قال أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون ﴾ [القلم : ٢٨] أى أعدلهم .

(٣) الكشاف ١/ ١٩٩ .

الكشاف في الأول : إثبات شهادتهم على الأمم ، وفي الآخر : اختصاصهم بكون الرسول شهيدًا عليهم .

وقوله : ﴿ **وما جعلنا القبلة التي كنت عليها** ﴾ قيل : المراد بهذه القبلة : هي بيت المقدس، أي ماجعلناها إلا لنعلم المتبع والمنقلب ، ويؤيد هذا قوله : ﴿ **كنت عليها** ﴾ إذا كان نزول هذه الآية بعد صرف القبلة إلى الكعبة . وقيل : المراد: الكعبة ، أي ما جعلنا القبلة التي أنت عليها الآن بعد أن كانت إلى بيت المقدس إلا لذلك الغرض ، ويكون ﴿ **كنت** ﴾ بمعنى الحال . وقيل : المراد بذلك : القبلة التي كان عليها قبل استقبال بيت المقدس ، فإنه كان يستقبل في مكة الكعبة ، ثم لما هاجر توجه إلى بيت المقدس تألفًا لليهود ، ثم صُرِف إلى الكعبة ، وقوله : ﴿ **إلا لنعلم** ﴾ قيل : المراد بالعلم هنا : الرؤية. وقيل : المراد إلا لتعلموا أنا نعلم بأن المنافقين كانوا في شك . وقيل : ليعلم النبي. وقيل : المراد : لنعلم ذلك موجوداً حاصلا ، وهكذا ماورد معللا بعلم الله سبحانه لابد أن يؤول بمثل هذا كقوله : ﴿وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء ﴾ [آل عمران : ١٤٠] . وقوله : ﴿ **وإن كانت لكبيرة** ﴾ أي ماكانت إلا كبيرة ، كما قاله الفراء في « أن » و « إن » إنهما بمعنى ما وإلا . وقال البصريون : هي الثقيلة خففت ، والضمير في كانت راجع إلى مايدل عليه قوله: ﴿ **وما جعلنا القبلة التي كنت عليها** ﴾ من التحويلة ، أو التولية ، أو الجعلة، أو الردة ، ذكر معنى ذلك الأخفش ، ولا مانع من أن يرجع الضمير إلى القبلة المذكورة ، أي وإن كانت القبلة المتصفة بأنك كنت عليها لكبيرة ، إلا على الذين هداهم الله للإيمان، فانشرحت صدورهم لتصديقك ، وقبلت ماجئت به عقولهم . وهذا الاستثناء مفرغ ؛ لأن ما قبله في قوة النفي ، أي أنها لا تخف ولا تسهل إلا على الذين هدى الله . وقوله : ﴿ **وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ قال القرطبي : اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس[١] ، ثم قال : فسمي الصلاة إيمانًا ؛ لاجتماعها على نية ، وقول ، وعمل. وقيل : المراد : ثبات المؤمنين على الإيمان عند تحويل القبلة ، وعدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم . والأول يتعين القول به ، والمصير إليه لما سيأتي من تفسيره ﷺ للآية بذلك . والرؤوف :كثير الرأفة ، وهي أشد من الرحمة ، قال أبو عمرو بن العلاء : الرأفة أكبر من الرحمة ، والمعنى متقارب . وقرأ أبو جعفر بن يزيد ابن القعقاع : « لروف » بغير همز ، وهي لغة بني أسد ، ومنه قول الوليد بن عقبة :

وَشَرُّ الطالبين فلا تَكُنْه ... بقَاتِلِ عمه الروف الرحِيم [٢]

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن البراء ؛ أن النبي ﷺ كان أول ما نزل المدينة نزل

---

(١) القرطبي ١/ ٤٥٠ .

(٢) هذا البيت من شعر الوليد بن عقبة الذي كتب به إلى معاوية يحضه على قتال عليٍ رضي الله تعالى عنهما ، وهو في أنساب الأشراف (١٤٠) وتاريخ الطبري ٥/ ٢٣٦ ، ٢٣٧ وحماسة البحتري ٣٠ .

على أخواله من الأنصار وأنه صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأن أول صلاة صلاها العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلى معه ، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، فقال : أشهد بالله لقد صليت مع النبى ﷺ قبل الكعبة فداروا كما هم قبل البيت ، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلى قبل بيت المقدس ، وأهل الكتاب ، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك ، وكان الذى مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجال ، وقتلوا ، فلم ندر ما يقول ، فأنزل الله : ﴿ **وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم** ﴾ (١) وله طرق أخر ، والفاظ متقاربة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال : إن أول ما نسخ فى القرآن القبلة (٢) . وأخرج ابن أبى شيبة ، وأبو داود فى ناسخه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ أن النبى ﷺ كان يصلى بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه ، وبعد ما تحول إلى المدينة ستة عشر شهرًا ، ثم صرفه الله إلى الكعبة (٣). وفى الباب أحاديث كثيرة بمضمون ما تقدم . وكذلك وردت أحاديث فى الوقت الذى نزل فيه استقبال القبلة ، وفى كيفية استدارة المصلين لما بلغهم ذلك ، وقد كانوا فى الصلاة فلا نطول بذكرها .

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والنسائى ، والترمذى وصححه ، وابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان ، والإسماعيلى فى صحيحه ، والحاكم وصححه عن أبى سعيد عن النبى ﷺ فى قوله : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمة وسطًا** ﴾ قال : عدلا(٤). وأخرج ابن جرير عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مثله (٥) . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله(٦) . وأخرج أحمد والبخارى والترمذى والنسائى وغيرهم عن أبى سعيد ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « يُدعى نوح يوم القيامة، فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه ، فيقال لهم : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير ، وما أتانا من أحد، فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فذلك قوله : ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطا** ﴾ قال : والوسط العدل فتُدْعَوْن فتَشْهَدون بالبلاغ وأشهد عليكم » (٧) . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والنسائى وابن ماجة

(١) البخارى فى الإيمان (٤٠) والصلاة (٣٩٩) والتفسير (٤٤٨٦) وأخبار الآحاد (٧٢٥٢) ومسلم فى المساجد (٥٢٥ / ١١ ـ ١٥) وأحمد٤/ ٢٨٣ والترمذى فى التفسير (٢٩٦٢) وقال : «حسن صحيح » والنسائى فى الصلاة ١/ ٢٤٢، ٢٤٣ .

(٢) ابن جرير ٢/ ١٣ والبيهقى ٢/ ١٢ .

(٣) البيهقى ٢/ ٢، ٣ .

(٤) أحمد ١/ ٩ والنسائى فى التفسير (٢٦) والترمذى فى التفسير (٢٩٦١) وقال : « حسن صحيح » وابن جرير : ٢/ ٦ وصححه ابن حبان (٧١٧٠) والحاكم ٢/ ٢٦٨ على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى .

(٥ ، ٦) ابن جرير ٢/ ٦ .

(٧) أحمد ٣/ ٣٢ ، ٣٣ والبخارى فى الأنبياء (٣٣٣٩) وفى التفسير (٤٤٨٧) وفى الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٤٩) والترمذى فى التفسير (٢٩٦١) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (٢٧) والحديث أخرجه أيضًا الطبرى ٢/ ٥ ، ٦ مختصرًا ومطولا وابن حبان فى صحيحه (١٧١٩) .

عن أبى سعيد نحوه [(١)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن جابر عن النبى ﷺ ؛ قال : « أنا وأمتى يوم القيامة على كَوْم[(٢)] مشرفين على الخلائق ، ما من الناس أحد إلا ودَّ أنه منا ، وما من نبى كذبه قومه إلا ونحن نشهد أنه بلغ رسالة ربه»[(٣)] .

وأخرج ابن جرير عن أبى سعيد فى قوله : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس** ﴾ بأن الرسل قد بلغوا ﴿ **ويكون الرسول عليكم شهيدا** ﴾ بما عملتم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس قال : مروا بجنازة فأثنوا عليها خيرا ، فقال ﷺ : «وجبت ، وجبت ، وجبت » ومروا بجنازة فأثنوا عليها شرًا ، فقال النبى ﷺ : «وجبت ، وجبت ، وجبت » فسأله عمر ، فقال : « من أثنيتم عليه خيرًا وجبت له الجنة ، ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار ، أنتم شهداء الله فى الأرض ، أنتم شهداء الله فى الأرض ، أنتم شهداء الله فى الأرض » [(٤)] زاد الحكيم الترمذى : ثم تلارسول الله ﷺ : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمة وسطا** ﴾ الآية . وفى الباب أحاديث منها عن جابر مرفوعًا عند ابن المنذر، والحاكم وصححه[(٥)] ، ومنها عن عمر مرفوعًا عند ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى والترمذى والنسائى[(٦)]، ومنها عن أبى زهير الثقفى مرفوعًا عند أحمد وابن ماجة والطبرانى والدارقطنى فى الأفراد ، والحاكم فى المستدرك ، والبيهقى فى السنن [(٧)] ، ومنها عن أبى هريرة مرفوعًا عند ابن جرير وابن أبى حاتم [(٨)] ، ومنها عن سلمة بن الأكوع مرفوعًا عند ابن أبى شيبة وابن جرير والطبرانى [(٩)] .

وأخرج ابن جرير عن عطاء فى قوله تعالى : ﴿ **وما جعلنا القبلة التى كنت عليها** ﴾ قال: يعنى بيت المقدس ﴿ **إلا لنعلم** ﴾ قال : نبتليهم لنعلم من يسلم لأمره . وأخرج ابن جرير وابن

---

(١) أحمد ٥٨/٣ والنسائى فى التفسير (٢٧) وابن ماجة (٤٢٨٤) .

(٢) الكَوْم : المواضع العالية المشرفة ، جمع كَوْمة .

(٣) ابن جرير ٦/٢ .

(٤) البخارى فى الجنائز (١٣٦٧) وفى الشهادات (٢٦٤٢) ومسلم فى الجنائز (٩٤٩/ ٦٠) وابن ماجة فى الجنائز (١٤٩١) والترمذى فى الجنائز (١٠٥٨) وقال : « حسن صحيح ». وأحمد ١٧٩/٣ ، ١٨٦ ، ١٩٧، ٢١١ ، ٢٤٥ ، ٢٨١ وصححه الحاكم ٣٧٧/١ بزيادة على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

(٥) صححه الحاكم ٢٦٨/٢ وتعقبه الذهبى بأن فيه مصعب بن ثابت ليس بالقوى .

(٦) أحمد ٢٢/١ ، ٣٠ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٤ والبخارى فى الجنائز (١٣٦٨) وفى الشهادات (٢٦٤٣) والترمذى فى الجنائز (١٠٥٩) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى سننه ٥١/٤ .

(٧) أحمد ٤١٦/٣ ، و ٤٦٦/٦ وابن ماجة فى الزهد (٤٢٢١) وصحح البوصيرى فى الزوائد إسناده ، وصححه الحاكم ١/ ١٢٠ ، ٤٣٦/٤ ووافقه الذهبى ، وأخرجه البيهقى ١٢٣/١٠ وقال ابن حجر عن هذا الإسناد : « إنه حسن غريب » الإصابة٧٧/٤. ط . دار إحياء التراث العربى .

(٨) ابن جرير ٦/٢ وأخرجه أحمد ٢٦١/٢ ، ٢٦٦ ، ٤٧٠ ، ٤٩٨ ، ٥٢٨ وابن ماجة فى الجنائز (١٤٩٢) وصحح البوصيرى إسناد ابن ماجة .

(٩) ابن جرير ٦/٢ والطبرانى (٦٢٥٩) ، (٦٢٦٢) وضعفه الهيثمى فى المجمع ٥/٣ من الطريقين .

المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إلا لنعلم** ﴾ قال : لنميز أهل اليقين من أهل الشك . ﴿ **وإن كانت لكبيرة** ﴾ يعنى تحويلها على أهل الشرك والريب . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : بلغنى أن ناسًا ممن أسلم رجعوا ، فقالوا : مرة هاهنا ، ومرة هاهنا . وأخرج أحمد وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والطبرانى ، والحاكم وصححه عن ابن عباس قال: لما وجه رسول الله ﷺ إلى القبلة ، قالوا : يارسول الله ، فكيف بالذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله : ﴿ **وما كان الله ليضيع إيمانكم** ﴾ (1) وقد تقدم حديث البراء . وفى الباب أحاديث كثيرة وآثار عن السلف .

﴿ **قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٤٤) وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ (١٤٥) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٤٦) الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (١٤٧)** ﴾ .

قوله : ﴿ **قد نرى تقلب وجهك** ﴾ قال القرطبى فى تفسيره : قال العلماء : هذه الآية مقدمة فى النزول على قوله : ﴿ **سيقول السفهاء** ﴾ ومعنى ﴿ **قد** ﴾ تكثير الرؤية ، كما قاله صاحب الكشاف ، ومعنى ﴿ **تقلب وجهك** ﴾ : تحول وجهك إلى السماء ، قاله قطرب . وقال الزجاج : تقلب عينيك فى النظر إلى السماء ، والمعنى متقارب . وقوله : ﴿ **فلنولينك** ﴾ هو إما من الولاية، أى فلنعطينك ذلك ، أو من التولى ، أى فلنجعلنك متوليًا إلى جهتها ، وهذا أولى لقوله : ﴿ **فول وجهك شطر المسجد الحرام** ﴾ والمراد بالشطر هنا : الناحية والجهة ، وهو منتصب على الظرفية ، ومنه قول الشاعر:

أقول لأم زِنْبَـــاعٍ أقـيمــــى ... صـُدُورَ العيسِ شَطْرَ بنى تَميم

ومنه أيضا قول الآخر :

ألا مــــَنْ مُبْلغ عــــمرًا رَسُولا ... وَمَا تُغْنى الرِســـَالةُ شـَـطْرَ عمرو

---

(1) أحمد ١/ ٢٩٥ ، ٣٠٤ ، ٣٢٢ ، ٣٤٧ والترمذى فى التفسير(٢٩٦٤) وقال : « حسن صحيح » وابن جرير ٢/ ١١ والطبرانى (١١٧٢٩) ، وصححه ابن حبان (١٧١٤) والحاكم ٢/ ٢٦٩ ووافقه الذهبى .

وقد يراد بالشطر النصف ومنه « الوضوء شطر الإيمان » (١) ، ومنه قول عنترة :

إنى امرؤ مِنْ خَيرِ عَبْس منصباً　　　شَطرِى وَأحْمِى سَائِرى بِالمنْصَلِ (٢)

قال ذلك ؛ لأن أباه من سادات عبس وأمّه أمَة ، ويرد بمعنى البعض مطلقًا ولا خلاف أن المراد بشطر المسجد هنا : الكعبة ، وقد حكى القرطبى الإجماع على أن استقبال عين الكعبة فرض على المعاين ، وعلى أن غير المعاين يستقبل الناحية، ويستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به (٣) . والضمير فى قوله : ﴿ أنه الحق ﴾ راجع إلى ما يدل عليه الكلام من التحويل إلى جهة الكعبة ، وعلم أهل الكتاب بذلك ، إما لكونه قد بلغهم عن أنبيائهم أو وجدوا فى كتب الله المنزلة عليهم أن هذا النبى يستقبل الكعبة ، أو لكونهم قد علموا من أنبيائهم أو كتبهم أن النسخ سيكون فى هذه الشريعة ، فيكون ذلك موجبًا عليهم الدخول فى الإسلام ، ومتابعة النبى ﷺ . قوله : ﴿وما الله بغافل عما يعملون ﴾ قد تقدم معناه . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى :« تعملون » بالمثناة الفوقية على مخاطبة أهل الكتاب ، أو أمة محمد ﷺ ، وقرأ الباقون بالياء التحتية .

وقوله : ﴿ ولئن أتيت ﴾ هذه اللام هى موطئة للقسم والتقدير: والله لئن أتيت . وقوله : ﴿ما تبعوا ﴾ جواب القسم المقدر . قال الأخفش والفراء : أجيب « لئن » بجواب « لو » لأن المعنى : ولو أتيت ، ومثله قوله تعالى: ﴿ ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفرًا لظلوا ﴾ [الروم: ٥١] أى ولو أرسلنا . وإنما قالا هكذا ؛ لأن « لئن » هى ضد « لو » وذلك أن « لو » تطلب فى جوابها المضى والوقوع و« لئن » تطلب فى جوابها الاستقبال . وقال سيبويه : إن معنى «لئن » يخالف معنى «لو » ، فلا تدخل إحداهما على الأخرى ، فالمعنى : ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لا يتبعون قبلتك . قال سيبويه: ومعنى ﴿ ولئن أرسلنا ريحًا فرأوه مصفرًا﴾ ليظللن (٤) .انتهى . وفى هذه الآية مبالغة عظيمة ، وهى متضمنة للتسلية لرسول الله ﷺ ، وترويح خاطره ؛ لأن هؤلاء لا تؤثر فيهم كل آية ، ولا يرجعون إلى الحق ، وإن جاءهم بكل برهان ، فضلا عن برهان واحد ، وذلك أنهم لم يتركوا اتباع الحق لدليل عندهم، أو لشبهة طرأت عليهم ، حتى يوازنوا بين ما عندهم وما جاء به الرسول ﷺ ، ويقلعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق . بل كان تركهم للحق تمردًا وعنادا مع علمهم بأنهم ليسوا على شيء، ومن كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان أبدًا .

---

(١) الحديث عن أبى مالك الأشعرى أخرجه مسلم فى الطهارة (٢٢٣/ ١) والترمذى فى الدعوات (٣٥١٧) وقال : « صحيح » والنسائى فى الزكاة ٥/ ٥ وابن ماجة فى الطهارة (٢٨٠) .

(٢) مثله قول الشاعر :

إن العسير بها داء مخامرها　　　فشطرها نظر العينين محسور

راجع : رسالة الشافعى ٣٥، ٤٨٧ .

(٣) القرطبى ٥٤٢/١ .

(٤) كذا ، وعند القرطبى ١/ ٥٤٤ . قال سيبويه : ومعنى ﴿ ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفرًا لظلوا ﴾ [الروم : ٥١] ليظلّن .

وقوله : ﴿ **وما أنت بتابع قبلتهم** ﴾ هذا الإخبار ممكن أن يكون بمعنى النهى من الله سبحانه لنبيه ﷺ ، أى لا تتبع يا محمد قبلتهم ، ويمكن أن يكون على ظاهره ، دفعًا لأطماع أهل الكتاب ، وقطعًا لما يرجونه من رجوعه ﷺ إلى القبلة التى كان عليها . وقوله : ﴿ **وما بعضهم بتابع قبلة بعض** ﴾ فيه إخبار بأن اليهود والنصارى مع حرصهم على متابعة [(١)] الرسول ﷺ لما عندهم مختلفون فى دينهم ، حتى فى هذا الحكم الخاص الذى قصه الله سبحانه على رسوله ، فإن بعضهم لا يتابع الآخر فى استقبال قبلته . قال فى الكشاف : « وذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس ، والنصارى تستقبل مطلع الشمس » . انتهى [(٢)] .

قوله : ﴿ **ولئن اتبعت أهواءهم** ﴾ إلى آخر الآية ، فيه من التهديد العظيم ، والزجر البليغ ما تقشعر له الجلود ، وترجف منه الأفئدة ، وإذا كان الميل إلى أهوية المخالفين لهذه الشريعة الغراء ، والملة الشريفة ، من رسول الله ﷺ الذى هو سيد ولد آدم يوجب عليه أن يكون ـ وحاشاه ـ من الظالمين فما ظنك بغيره من أمته ؟ وقد صان الله هذه الفرقة الإسلامية بعد ثبوت قدم الإسلام ، وارتفاع مناره ، عن أن يميلوا إلى شيء من هوى أهل الكتاب ، ولم تبق إلا دسيسة شيطانية ، ووسيلة طاغوتية ، وهى ميل بعض من تحمل حجج الله إلى هوى بعض طوائف المبتدعة ، لما يرجوه من الحطام العاجل من أيديهم ، أو الجاه لديهم ، إن كان لهم فى الناس دولة ، أو كانوا من ذوى الصولة ، وهذا الميل ليس بدون ذلك الميل ، بل اتباع أهوية المبتدعة تشبه اتباع أهوية أهل الكتاب ، كما يشبه الماء الماء ، والبيضة البيضة ، والتمرة التمرة ؛ وقد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشد على هذه الملة من مفسدة اتباع أهوية أهل الملل ، فإن المبتدعة ينتمون إلى الإسلام ، ويظهرون للناس أنهم ينصرون الدين ، ويتبعون أحسنه ، وهم على العكس من ذلك ، والضد لما هنالك ، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى أهويتهم من بدعة إلى بدعة ، ويدفعونه من شنعة إلى شنعة ، حتى يسلخوه من الدين ، ويخرجوه منه ، وهو يظن أنه منه فى الصميم، وأن الصراط الذى هو عليه هو الصراط المستقيم ، هذا إن كان فى عداد المقصرين ومن جملة الجاهلين ، وإن كان من أهل العلم والفهم ، المميزين بين الحق والباطل ، كان فى اتباعه لأهويتهم ممن أضله الله على علم ، وختم على قلبه ، وصار نقمة على عباد الله ، ومصيبة صبها الله على المقصرين ؛ لأنهم يعتقدون أنه فى علمه وفهمه لا يميل إلا إلى حق ، ولا يتبع إلا الصواب ، فيضلون بضلاله ، فيكون عليه إثمه وإثم من اقتدى به إلى يوم القيامة . نسأل الله اللطف والسلامة والهداية .

وقوله : ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه** ﴾ قيل : الضمير لمحمد ﷺ ، أى يعرفون نبوته. روى ذلك عن مجاهد وقتادة وطائفة من أهل العلم . وقيل : يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة ، بالطريق الذى قدمنا ذكرها ، وبه قال جماعة من المفسرين ، ورجح

---

(١) فى المطبوعة : « مبايعة الرسول » ، والصحيح ما أثبتناه كما بالمخطوطة .
(٢) الكشاف ١/٢٠٣ .

صاحب الكشاف الأول ، وعندى أن الراجح الآخر كما يدل عليه السياق الذى سيقت له هذه الآيات . وقوله : ﴿ **ليكتمون الحق** ﴾ هو عند أهل القول الأول نبوة محمد ﷺ، وعند أهل القول الثانى استقبال القبلة، وقوله : ﴿ **الحق من ربك** ﴾ يحتمل أن يكون المراد به الحق الأول، ويحتمل أن يراد به جنس الحق على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره قوله :﴿ **من ربك** ﴾ أى الحق هو الذى من ربك لا من غيره . وقرأ على بن أبى طالب : ﴿**الحق** ﴾ بالنصب على أنه بدل من الأول ، أو منصوب على الإغراء ، أى الزم الحق . وقوله : ﴿ **فلا تكونن من الممترين** ﴾ خطاب للنبى ﷺ . والامتراء : الشك ، نهاه الله سبحانه عن الشك فى كونه الحق من ربه ، أى فى كون كتمانهم الحق مع علمهم ، وعلى الأول هو تعريض للأمة ، أى لا يكن أحد من أمته من الممترين ؛ لأنه ﷺ لا يشك فى كون ذلك هو الحق من الله سبحانه .

وقد أخرج ابن ماجة عن البراء قال : صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرًا ، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين ، وكان ﷺ إذا صلى إلى بيت المقدس أكثر تقليب وجهه فى السماء ، وعلم الله من قلب نبيه أنه يهوى الكعبة ، فصعد جبريل ، فجعل رسول الله ﷺ يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والأرض ينظر ما يأتيه به، فأنزل الله : ﴿ **قد نرى تقلب وجهك فى السماء** ﴾ الآية . فقال رسول الله ﷺ : «ياجبريل كيف حالنا فى صلاتنا إلى بيت المقدس ؟ » فأنزل الله : ﴿ **وما كان الله ليضيع إيمانكم** ﴾ (١) . وأخرجه الطبرانى من حديث معاذ مختصرًا لكنه قال : سبعة عشر شهرًا (٢) . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والطبرانى فى الكبير وصححه عن عبد الله بن عمر فى قوله تعالى : ﴿ **فلنولينك قبلة ترضاها** ﴾ قال : قبلة إبراهيم نحو الميزاب .

وأخرج عبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن أبى حاتم عن البراء فى قوله : ﴿ **فول وجهك شطر المسجد الحرام** ﴾ قال : قبله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن على مثله . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال : ﴿ **شطره** ﴾ : نحوه . وأخرج البيهقى عن مجاهد مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن أبى العالية قال: ﴿**شطر المسجد الحرام** ﴾ تلقاءه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : البيت كله قبلة، وقبلة البيت الباب . وأخرج البيهقى فى سننه عنه مرفوعًا قال : « البيت قبلة لأهل المسجد ، والمسجد قبلة لأهل الحرم ، والحرم قبلة لأهل الأرض فى مشارقها ومغاربها من أمتى » (٣) .

---

(١) ابن ماجة فى إقامة الصلاة والسنة فيها (١٠١٠) وقال فى الزوائد : « صحيح ورجاله ثقات ».

(٢) الطبرانى ٢٠/١٣٢ ـ ١٣٤ (٢٧٠) وهو منقطع ، والمسعودى اختلط ، وأخرجه مختصرًا ٢٠/١١١ (٢٢٠) بلفظ :« ستة عشر » وإسناده ضعيف .

(٣) البيهقى فى الصلاة ٢/٩ ، ١٠ وقال : « تفرد به عمر بن حفص المكي وهو ضعيف لا يحتج به . وروى بإسناد آخر ضعيف عن عبد الله بن حبش كذلك مرفوعا ، ولا يحتج بمثله والله أعلم » .

وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿ **وإن الذين أوتوا الكتاب** ﴾ قال : أنزل ذلك فى اليهود . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ليعلمون أنه الحق** ﴾ قال : يعنى بذلك : القبلة . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير عن أبى العالية نحوه .

وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿ **وما بعضهم بتابع قبلة بعض** ﴾ يقول : ما اليهود بتابعى قبلة النصارى ، ولا النصارى بتابعى قبلة اليهود . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿**الذين آتيناهم الكتاب** ﴾ قال : اليهود والنصارى ﴿ **يعرفونه** ﴾ أى قال : يعرفون رسول الله فى كتابهم ﴿**كما يعرفون أبناءهم** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عنه فى قوله : ﴿ **يعرفونه** ﴾ يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿**وإن فريقًا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون** ﴾ قال : يكتمون محمدًا وهم يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة والإنجيل . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير عن أبى العالية قال : قال الله لنبيه ﷺ : ﴿ **الحق من ربك فلا تكونن من الممترين** ﴾ يقول :لا تكونن فى شك يامحمد ، أن الكعبة هى قبلتك . وكانت قبلة الأنبياء من قبلك.

﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٤٨) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٠) كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٥١) فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ (١٥٢) ﴾ .

قوله : ﴿ **ولكل** ﴾ بحذف المضاف إليه لدلالة التنوين عليه ، أى لكل أهل دين وجهة ، والوجهة : فعلة من المواجهة ، وفى معناها : الجهة والوجه، والمراد : القبلة ، أى أنهم لا يتبعون قبلتك ، وأنت لا تتبع قبلتهم ﴿ **ولكل وجهة** ﴾ إما بحق وإما بباطل . والضمير فى قوله : ﴿ **هو موليها** ﴾ راجع إلى لفظ كل . والهاء فى قوله : ﴿**موليها** ﴾ هى المفعول الأول والمفعول الثانى محذوف ، أى موليها وجهه . والمعنى ، أن لكل صاحب ملة قبلة ، صاحب القبلة موليها وجهه ، أو لكل منكم يا أمة محمد قبلة ، يصلى إليها من شرق ، أو غرب ، أو جنوب ، أو شمال، إذا كان الخطاب للمسلمين ، ويحتمل أن يكون الضمير لله سبحانه ، وإن لم يجر له ذكر، إذ هو معلوم أن الله فاعل ذلك . والمعنى أن لكل صاحب ملة قبلة الله موليها

إياه ، وحكى الطبرى أن قومًا قرؤوا : ﴿ ولكل وجهة ﴾ بالإضافة ونسب هذه القراءة أبو عمرو الدانى إلى ابن عباس . قال فى الكشاف :« وكل وجهة الله موليها فزيدت اللام لتقدم المفعول كقولك : لزيد ضربت ، ولزيد أبوه ضاربه». انتهى [١] . وقرأ ابن عباس وابن عامر « مُوَلاها» على ما لم يسم فاعله. قال الزجاج : والضمير على هذه القراءة لواحد ، أى ولكل واحد من الناس قبلة ، الواحد مولاها ، أى مصروف إليها .

وقوله : ﴿ فاستبقوا الخيرات ﴾ أى إلى الخيرات على الحذف والإيصال ، أى بادروا إلى ما أمركم الله من استقبال البيت الحرام ، كما يفيده السياق ، وإن كان ظاهره الأمر بالاستباق إلى كل ما يصدق عليه أنه خير ، كما يفيده العموم المستفاد من تعريف الخيرات ، والمراد من الاستباق إلى الاستقبال : الاستباق إلى الصلاة فى أول وقتها ، ومعنى قوله : ﴿أينما تكونوا يأت بكم الله ﴾ أى فى أى جهة من الجهات المختلفة تكونوا ، يأت بكم الله للجزاء يوم القيامة، أويجمعكم جميعًا ، ويجعل صلاتكم فى الجهات المختلفة كأنها إلى جهة واحدة .

وقوله : ﴿ ومن حيث خرجت ﴾ كرر سبحانه هذا لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة ، وللاهتمام به ؛ لأن موقع التحويل كان معتنى به فى نفوسهم . وقيل : وجه التكرير أن النسخ من مظان الفتنة ، ومواطن الشبهة ، فإذا سمعوه مرة بعد أخرى ثبتوا واندفع ما يختلج فى صدورهم . وقيل : إنه كرر هذا الحكم لتعدد علله ، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل : الأولى : ابتغاء مرضاته . والثانية : جرى العادة الإلهية أن يولى كل أهل ملة ، وصاحب دعوة جهة يستقل بها . والثالثة : دفع حجج المخالفين . فقرن بكل علة معلولها . وقيل : أراد بالأول : ولِّ وجهك شطر الكعبة إذا صليت تلقاءها ، ثم قال : وحيثما كنتم معاشر المسلمين فى سائر المساجد بالمدينة وغيرها ، فولوا وجوهكم شطره ، ثم قال : ﴿ ومن حيث خرجت﴾ يعنى وجوب الاستقبال فى الأسفار ، فكان هذا أمر بالتوجه إلى الكعبة فى جميع المواطن من نواحى الأرض ، وقوله : ﴿ لئلا يكون للناس عليكم حجة ﴾ قيل : معناه : لئلا يكون لليهود عليكم حجة إلا للمعاندين منهم ، القائلين ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قومه . فعلى هذا المراد بالذين ظلموا : المعاندون من أهل الكتاب . وقيل : هم مشركو العرب ، وحجتهم قولهم : راجعت قبلتنا . وقيل : معناه : لئلا يكون للناس عليكم حجة ، لئلا يقولوا لكم : قد أمرتم باستقبال القبلة ، ولستم ترونها . وقال أبو عبيدة : إن ﴿ إلا ﴾ ها هنا بمعنى الواو ، أى والذين ظلموا فهو استثناء بمعنى الواو ، ومنه قول الشاعر[٢] :

مَا بِالمدِينةِ دَارٌ غيرُ وَاحِدةٍ ... دَار الخليفة إلا دارُ مَرْوانَا

كأنه قال : إلا دار الخليفة ودار مروان ؛ وأبطل الزجاج هذا القول وقال : إنه استثناء منقطع ، أى لكن الذى ظلموا منهم فإنهم يحتجون ، ومعناه : إلا من ظلم باحتجاجه فيما قد

---

(١) الكشاف ١/ ٢٠٥ .

(٢) الشاعر : هو الفرزدق ، وأراد به مروان بن الحكم .

وضح له كما تقول مالك علىّ حجة إلا أن تظلمنى ، أى مالك على حجة البتة ، ولكنك تظلمنى ، وسمى ظلمه حجة ؛ لأن المحتج بها سماه حجة ، وإن كانت داحضة ، وقال قطرب: يجوز أن يكون المعنى : لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا على الذين ظلموا ، فالذين بدل من الكاف والميم فى عليكم ، ورجح ابن جرير الطبرى أن الاستثناء متصل ، وقال : نفى الله أن يكون لأحد حجة على النبى ﷺ وأصحابه فى استقبالهم الكعبة ؛ والمعنى : لا حجة لأحد عليكم إلا الحجة الداحضة حيث قالوا : ما ولاهم ، وقالوا : إن محمدًا تحير فى دينه ، وما توجه إلى قبلتنا إلا أنا أهدى منه ، وغير ذلك من الأقوال التى لم تنبعث إلا من عابد وَثن، أو من يهودى ، أو منافق . قال : والحجة بمعنى : المحاجة التى هى المخاصمة والمجادلة، وسماها تعالى حجة ، وحكم بفسادها حيث كانت من ظالم [(١)] . ورجح ابن عطية أن الاستثناء منقطع كما قال الزجاج . قال القرطبى : وهذا على أن يكون المراد بالناس : اليهود، ثم استثنى كفار العرب ، كأنه قال : لكن الذين ظلموا فى قولهم : رجع محمد إلى قبلتنا ، وسيرجع إلى ديننا كله[(٢)] ، وقوله : ﴿ **فلا تخشوهم**﴾ يريد الناس ، أى لا تخافوا مطاعنهم فإنها داحضة باطلة لا تضركم . وقوله : ﴿ **ولأتم نعمتى عليكم**﴾ معطوف على ﴿**لئلا يكون** ﴾ أى ولأن أتم ، قاله الأخفش . وقيل : هو مقطوع عما قبله فى موضع رفع بالابتداء، والخبر مضمر ، والتقدير : ولأتم نعمتى عليكم عرَّفتكم قبلتى . قاله الزَّجاج . وقيل: معطوف على علة مقدرة ، كأنه قيل : واخشونى لأوفقكم ، ولأتم نعمتى عليكم ، وإتمام النعمة الهداية إلى القبلة . وقيل : دخول الجنة .

وقوله : ﴿ **كما أرسلنا** ﴾ الكاف فى موضع نصب على النعت لمصدر محذوف . والمعنى: ولأتم نعمتى عليكم إتماماً مثل ما أرسلنا . قاله الفراء ورجحه ابن عطية ، وقيل : الكاف فى موضع نصب على الحال ، والمعنى: ولأتم نعمتى عليكم فى هذه الحال ، والتشبيه واقع على أن النعمة فى القبلة كالنعمة فى الرسالة . وقيل : معنى الكلام على التقديم والتأخير ، أى فاذكرونى كما أرسلنا ، قاله الزجاج .

وقوله : ﴿ **فاذكرونى أذكركم** ﴾ أمر وجوابه ، وفيه معنى المجازاة . قال سعيد بن جبير: ومعنى الآية : اذكرونى بالطاعة ، أذكركم بالثواب والمغفرة .حكاه عنه القرطبى فى تفسيره ، وأخرجه عنه عبد بن حميد وابن جرير .وقد روى نحوه مرفوعًا كما سيأتى . وقوله : ﴿**واشكروا لى** ﴾ قال الفراء : شكر لك ، وشكرت له [(٣)]. والشكر : معرفة الإحسان

---

(١) ابن جرير ٢/ ٢٠ ، ٢١ . (٢) القرطبى ١/ ٥٥١ .

(٣) قال ابن جرير : والعرب تقول: نصحت لك ، وشكرت لك ، ولا تكاد تقول : شكرتك ، ونصحتك ، وربما قالت : شكرتك ، ونصحتك . من ذلك قول الشاعر :

هم جمعوا بؤسى ونُعمى عليكم فهلا شكرت القوم إذ لم تقاتل

وقال النابغة :

نصحت بنى عوف فلم يتقبلوا رسولى ولم تنجح لديهم وسائلى =

والتحدث به ، وأصله في اللغة : الطهور . وقد تقدم الكلام فيه . وقوله : ﴿ **ولا تكفرون** ﴾ نهى ، ولذلك حذفت نون الجماعة . وهذه الموجودة فى الفعل هى نون المتكلم ، وحذفت الياء؛ لأنها رأس آية ، وإثباتها حسن فى غير القرآن . والكفر هنا : ستر النعمة لا التكذيب . وقد تقدم الكلام فيه .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولكل وجهة هو موليها**﴾ قال : يعنى بذلك أهل الأديان ، يقول : لكل قبلة يرضونها . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال فى تفسير هذه الآية : صلوا نحو بيت المقدس مرة ، ونحوه الكعبة مرة أخرى . وأخرج أبو داود فى ناسخه عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **فاستبقوا الخيرات** ﴾ يقول : لا تُغْلَبُنَّ على قبلتكم . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى قوله : ﴿ **فاستبقوا الخيرات**﴾ قال : الأعمال الصالحة . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿**فاستبقوا الخيرات** ﴾ يقول : فسارعوا فى الخيرات ﴿**أينما تكونوا يأت بكم الله جميعًا** ﴾ قال : يوم القيامة .

وأخرج ابن جرير من طريق السدى عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ؛ قال: لما صُرِف النبى ﷺ نحو الكعبة بعد صلاته إلى بيت المقدس قال المشركون من أهل مكة: تحير على محمد دينه ، فتوجه بقبلته إليكم، وعلم أنكم أهدى منه سبيلا ، ويوشك أن يدخل فى دينكم ، فأنزل الله : ﴿ **لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشونى** ﴾ (١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله: ﴿**لئلا يكون للناس عليكم حجة**﴾ قال : يعنى بذلك أهل الكتاب حين صرف نبى الله إلى الكعبة قالوا : اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : حجتهم: قولهم : قد أحب قبلتنا . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ومجاهد فى قوله : ﴿ **إلا الذين ظلموا منهم** ﴾ قال : الذين ظلموا منهم : مشركو قريش، أنهم سيحتجون بذلك عليكم ، واحتجوا على نبى الله بانصرافه إلى البيت الحرام ، وقالوا : سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا ، فأنزل الله فى ذلك كله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين** ﴾(٢) .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **كما أرسلنا فيكم رسولا منكم** ﴾ يعنى: محمدًا ﷺ . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿**كما أرسلنا فيكم رسولا منكم** ﴾ يقول : كما فعلت فاذكرونى. وأخرج أبو الشيخ والديلمى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس ؛ قال رسول الله ﷺ : « ﴿**فاذكرونى أذكركم** ﴾ ـ

= راجع : ديوانه ٨٩ ومعانى القرآن للفراء ١/ ٩٢ وأمالى ابن الشجرى ١/ ٣٦٢ .
(١ ، ٢) ابن جرير ٢/ ٢٠ .

يقول : ـ اذكرونى يا معشر العباد بطاعتى أذكركم بمغفرتى » . وأخرج الديلمى وابن عساكر مثله مرفوعًا من حديث أبى هند الدارى ، وزاد : « فمن ذكرنى وهو مطيع فحقٌ علىَّ أن أذكره بمغفرتى ، ومَن ذكرنى وهو لى عاص فحق علىَّ أن أذكره بمقت » [1] . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: يقول الله : ذكرى لكم خير من ذكركم لى . وقد ورد فى فضل ذكر الله على الإطلاق وفضل الشكر أحاديث كثيرة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣) وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لاَّ تَشْعُرُونَ (١٥٤) وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (١٥٧) ﴾ .

لما فرغ سبحانه من إرشاد عباده إلى ذكره وشكره ، عقب ذلك بإرشادهم إلى الاستعانة بالصبر والصلاة ، فإن من جمع بين ذكر الله وشكره ، واستعان بالصبر والصلاة على تأدية ما أمر الله به ، ودفع ما يرد عليه من المحن فقد هُدى إلى الصواب ، ووُفِّق إلى الخير ، وإن هذه المعية التى أوضحها الله بقوله : ﴿ **إن الله مع الصابرين** ﴾ فيها أعظم ترغيب لعباده سبحانه إلى لزوم الصبر ، على ما ينوب من الخطوب ، فمن كان الله معه لم يخش من الأهوال ، وإن كانت كالجبال . وأموات وأحياء مرتفعان على أنهما خبران لمحذوفين ، أى لا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله هم أموات ، بل هم أحياء ، ولكن لا تشعرون بهذه الحياة عند مشاهدتكم لأبدانهم ، بعد سلب أرواحهم ؛ لأنكم تحكمون عليها بالموت فى ظاهر الأمر بحسب ما يبلغ إليه علمكم الذى هو بالنسبة إلى علم الله كما يأخذ الطائر فى منقاره من ماء البحر ، وليسوا كذلك فى الواقع ، بل هم أحياء فى البرزخ [2] . وفى الآية دليل على ثبوت عذاب القبر ، ولا اعتداد بخلاف من خالف فى ذلك ، فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة ، ودلت عليه الآيات القرآنية ومثل هذه الآية قوله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ [آل عمران : ١٦٩] .

والبلاء : أصله المحنة . ومعنى نبلوكم : نمتحنكم لنختبركم ، هل تصبرون على القضاء أم لا ؟ وتنكير شىء للتقليل ، أى بشىء قليل من هذه الأمور . وقرأ الضحاك : « بأشياء » . والمراد بالخوف : ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدو أو غيره ، وبالجوع : المجاعة

---

(١) الديلمى فى مسند الفردوس (٤٤٨٦) .

(٢) البرزخ : الحاجز بين الشيئين ، وهو أيضا ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث ، فمن مات فقد دخل البرزخ .

التى تحصل عند الجدب والقحط ، وبنقص الأموال : ما يحصل فيها بسبب الجوائح وما أوجبه الله فيها من الزكاة ونحوها ، وبنقص الأنفس : الموت والقتل فى الجهاد ، وبنقص الثمرات : ما يصيبها من الآفات وهو من عطف الخاص على العام ، لشمول الأموال للثمرات وغيرها . وقيل : المراد بنقص الثمرات : موت الأولاد .

وقوله : ﴿ **وبشر الصابرين** ﴾ أمر لرسول الله ﷺ أو لكل من يقدر على التبشير . وقد تقدم معنى البشارة . والصبر: أصله الحبس (١) ، ووصفهم بأنهم المسترجعون عند المصيبة ؛ لأن ذلك تسليم ورضا . والمصيبة واحدة المصائب ، وهى النكبة التى يتأذى بها الإنسان وإن صغرت .

وقوله : ﴿ **إنا لله وإنا إليه راجعون** ﴾ فيه بيان أن هذه الكلمات ملجأ للمصابين ، وعصمة للممتحنين ، فإنها جامعة بين الإقرار بالعبودية لله ، والاعتراف بالبعث والنشور . ومعنى الصلوات هنا : المغفرة والثناء الحسن . قاله الزجاج . وعلى هذا فذكر الرحمة لقصد التأكيد . وقال فى الكشاف : « الصلاة الرحمة والتعطف ، فوضعت موضع الرأفة ، وجمع بينها وبين الرحمة كقوله : ﴿ رأفة ورحمة ﴾ [الحديد : ٢٧] ﴿ رؤوف رحيم ﴾ [التوبة : ١١٧ ، ١٢٨، والنور : ٢٠ ، والحشر : ٢٠] والمعنى عليهم رأفة بعد رأفة ، ورحمة بعد رحمة » . انتهى (٢) . وقيل المراد بالرحمة : كشف الكربة ، وقضاء الحاجة . و ﴿ **المهتدون** ﴾ قد تقدم معناه . وإنما وصفوا هنا بذلك ؛ لكونهم فعلوا ما فيه الوصول إلى طريق الصواب ، من الاسترجاع والتسليم .

وأخرج الحاكم ، والبيهقى فى الدلائل عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ؛ قال : غشى على عبد الرحمن بن عوف فى وجعه غشية ظنوا أنه قد فاضت نفسه فيها ، حتى قاموا من عنده وجللُّوه ثوبا ، وخرجت أم كلثوم بنت عقبة امرأته إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة ، فلبثوا ساعة وهو فى غشيته ثم أفاق (٣) . وأخرج ابن منده فى المعرفة عن ابن عباس قال : قتل عمير (٤) بن الحمام ببدر ، وفيه وفى غيره نزلت : ﴿ **ولا تقولوا لمن يقتل فى**

---

(١) وقال الخواص : الصبر : الثبات على أحكام الكتاب والسنة ، وقال رويم : الصبر : ترك الشكوى ، وقال ذو النون المصرى : الصبر: الاستعانة بالله تعالى ، وقال الأستاذ أبو على : الصبر : حده ألا تعترض على التقدير، فأما إظهار البلوى على غير وجه الشكوى فلا ينافى الصبر ، قال الله تعالى فى قصة أيوب : ﴿ **إنا وجدناه صابرا نعم العبد** ﴾ [ص : ٤٤] مع ما أخبر عنه أنه قال : ﴿ **مسنى الضر** ﴾ .

(٢) الكشاف ٢٠٨/١ .

(٣) جزء من حديث طويل : أخرجه الحاكم ٣٠٧/٣ وسكت عنه هو والذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٤٣/٧ ، وتكملة القصة : فكان أول ما تكلم به أن كبر ، فكبر أهل البيت ومن يليهم ، ثم قال لهم : غُشى علىّ ؟ فقالوا: نعم ، فقال : صدقتم ، إنه انطلق بى رجلان أحدهما فيه شدة وفظاظة فقالا : انطلق نحاكمك إلى العزيز الأمين ، فانطلقا بى حتى لقيا رجلا ، فقال: أين تذهبان بهذا ؟ فقالا : نحاكمه إلى العزيز الأمين ، قال: ارجعا، فإنه من الذين كتب الله لهم السعادة والمغفرة فى بطون أمهاتهم ، وأنه سيتمتع به بنوه إلى ما شاء الله ، فعاش بعد ذلك شهراً ، ثم توفى رضى الله عنه .

(٤) فى المخطوطة:« تميم » ، وهو تحريف ؛ لأن الذى قتل ببدر هو عمير بن الحمام .

سبيل الله أموات ﴾ الآية [١] . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : ﴿ **فى سبيل الله** ﴾ فى طاعة الله فى قتال المشركين . وقد وردت أحاديث أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر تأكل من ثمار الجنة ، فمنها عن كعب بن مالك مرفوعًا عند أحمد والترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجة [٢] . وروى أن أرواح الشهداء تكون على صور طيور بيض كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال : بلغنا فذكر ذلك وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير عنه أيضًا بنحوه، وروى أنها على صور طيور خضر . كما أخرجه ابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى العالية . وأخرجه ابن أبى شيبة فى البعث والنشور عن كعب . وأخرجه هناد ابن السَرِىّ عن هذيل . وأخرجه عنه عبد الرزاق فى المصنف عن عبد الله بن كعب بن مالك مرفوعًا [٣] .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عطاء فى قوله : ﴿ **ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع** ﴾ قال : هم أصحاب محمد ﷺ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله : ﴿**ولنبلونكم** ﴾ الآية ، قال : أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء ، وأنه مبتليهم فيها ، وأمرهم بالصبر وبشرهم ، فقال : ﴿**وبشر الصابرين** ﴾ وأخبر أن المؤمن إذا سلم لأمر الله ورجع واسترجع عند المصيبة كتب الله له ثلاث خصال من الخير : الصلاة من الله ، والرحمة ، وتخفيف سبيل الهدى . وقال رسول الله ﷺ : « من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفا صالحًا يرضاه » [٤] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن رجاء ابن حيوة فى قوله : ﴿ **ونقص من الثمرات** ﴾ قال : يأتى على الناس زمان لا تحمل النخلة فيه إلا ثمرة . وأخرج الطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس قال : قال النبى ﷺ : « أعطيت أمتى شيئًا لم يعطه أحد من الأمم ، أن يقولوا عند المصيبة : ﴿**إنا لله وإنا إليه راجعون** ﴾ » [٥] . وقد ورد فى فضل الاسترجاع عند المصيبة أحاديث كثيرة .

﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨) ﴾ .

---

(١) ذكر الواحدى نحو ذلك فى أسباب النزول ص٢٤ من غير إسناد .

(٢) أحمد ٦/ ٣٨٦ والترمذى فى فضائل الجهاد (١٦٤١) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الجنائز ٤/ ١٠٨ وابن ماجة فى الجنائز (١٤٤٩) وفى الزهد (٤٢٧١) .

(٣) عبد الرزاق فى الجهاد (٩٥٥٦) واختلف فى عبد الله بن كعب هل هو من الصحابة فيكون الحديث متصلا أو من التابعين فيكون مرسلا ؟

(٤) ابن جرير ٢/ ٢٦ والطبرانى (١٣٠٢٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ٣٣٣، ٣٣٤ : « وفيه على بن أبى طلحة وهو ضعيف » . وقال أيضا فى موضع آخر ٦/ ٣١٩ ، ٣٢٠ : « إسناده حسن » والبيهقى فى الشعب (٨٦٨٩) ط . الكتب العلمية .

(٥) الطبرانى (١٢٤١١) وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ٣٣٠ : « فيه محمد بن خالد الطحان وهو ضعيف » .

أصل ﴿ الصفا ﴾ فى اللغة : الحجر الأملس وهو هنا عَلَم لجبل من جبال مكة معروف ، وكذلك ﴿ المروة ﴾ عَلَمٌ لجبل بمكة معروف ، وأصلها فى اللغة : واحدة المروى ، وهى الحجارة الصغار التى فيها لين . وقيل : التى فيها صلابة . وقيل : تعم الجميع . قال أبو ذؤيب الهذلى :

حَتَّى كأنِّى لِلْحَوادِثِ مَرْوَة بِصَفَا المُشَقَّر كُلَّ يوم تُقْرَعُ (١)

وقيل : إنها الحجارة البيض البراقة . وقيل : إنها الحجارة السود . والشعائر : جمع شعيرة ، وهى العلامة ، أى من أعلام مناسكه ، والمراد بها : مواضع العبادة التى أشعرها الله إعلامًا للناس من الموقف ، والسعى ، والمنحر ، ومنه: إشعار الهدى ، أى إعلامه بغرز حديدة فى سنامه ، ومنه قول الكميت :

نُقَتِّلُهُمْ جيلا فجيلا تَرَاهُمُ شَعَائِرَ قُرْبَانٍ بِهِمْ يُتَقَرَّبُ (٢)

وحج البيت فى اللغة : قصده ، ومنه قول الشاعر (٣) :

وأشْهَد مِنْ عَوْفٍ حُلُولا كَثِيرةً يَحجُّونَ سِبَّ الزِّبْرقَانِ المُزَعْفَرا (٤)

والسِّب : العمامة . وفى الشرع : الإتيان بمناسك الحج التى شرعها الله سبحانه، والعمرة فى اللغة : الزيارة . وفى الشرع : الإتيان بالنسك المعروف على الصفة الثابتة ، والجناح : أصله من الجنوح ، وهو الميل ، ومنه الجوانح لاعوجاجها . وقوله : ﴿ يطوّف ﴾ أصله يتطوف فأدغم . وقرئ :﴿ أن يطوف ﴾ ورفع الجناح يدل على عدم الوجوب . وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثورى . وحكى الزمخشرى فى الكشاف عن أبى حنيفة أنه يقول : إنه واجب وليس بركن ، وعلى تاركه دم (٥) . وقد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس وابن الزبير وأنس ابن مالك وابن سيرين، ومما يقوى دلالة هذه الآية على عدم الوجوب قوله تعالى فى آخر الآية: ﴿ ومن تطوع خيرًا فإن الله شاكر عليم ﴾ وذهب الجمهور إلى أن السعى واجب ، ونسك من جملة المناسك ، واستدلوا بما أخرجه الشيخان وغيرهما عن عائشة أن عروة قال لها : أرأيت

---

(١) ديوانه : ٣ والمفضليات ٥٨٧ من قصيدته البارعة فى رثاء أولاده ، يقول : إن المصائب المتتابعة تركته كهذه الصخرة التى وصف ، والمشرق : المصلى بمنى . قال ابن الأنبارى : وإنما خص المشرق ؛ لكثرة مرور الناس به. أما عن قوله : المشقر ، يعنى : سوق الطائف ، يقول : كأنى مروة فى السوق يمر الناس بها يقرعها واحد بعد واحد .

(٢) الهاشميات : ٢١ واللسان (شعر) وغيرها ، والضمير فى قوله : نقتلهم ، يعود إلى الخوارج الذين عدد أسماءهم فى بيتين قبل :

علام إذا زرنا الزبير ونافعا بغارتنا بعد المقانب مقنب
وشاط على أرماحنا بادِّعائها وتحويلها عنكم شبيب وقعنب

(٣) هو المخبل السعدى ، وهو مخضرم .

(٤) المعانى الكبير ٤٧٨ الاشتقاق لابن دريد ٥٦ ، ٧٧ وتهذيب الألفاظ ٥٦٣ وإصلاح المنطق ٤١١ والبيان والتبيين ٣/ ٩٧ وسمط اللآلئ ١٩١ والخزانة ٣/ ٤٢٧ .

(٥) الكشاف ١/ ٢٠٨ .

قول الله : ﴿ **إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما** ﴾ ؟ فما أرى على أحد جناحًا ألا يطوف بهما ؟ فقالت عائشة : بئس ما قلت يابن أختى. إنها لو كانت على ما أولّتها كانت : فلا جناح عليه ألا يطوف بهما ، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية ، التى كانوا يعبدونها ، وكان مَنْ أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة فى الجاهلية . فأنزل الله :﴿ **إن الصفا والمروة من شعائر الله** ﴾ الآية. قالت عائشة : ثم قد سنّ رسول الله ﷺ الطواف بهما ، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما [١] .

وأخرج مسلم وغيره عنها أنها قالت : لعمرى ما أتم الله حج من لم يسع بين الصفا والمروة ولا عمرته ؛ لأن الله قال : ﴿ **إن الصفا والمروة من شعائر الله** ﴾ [٢] . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ ، فقال : « إن الله كتب عليكم السعى فاسعوا » [٣] . وأخرج أحمد فى مسنده والشافعى وابن سعد وابن المنذر وابن قانع والبيهقى عن حبيبة بنت أبى تُجْزَأة ؛ قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة ، والناس بين يديه ، وهو وراءهم يسعى ، حتى أرى ركبتيه من شدة السعى يدور به إزاره وهو يقول : «اسعوا فإن الله عز وجل كتب عليكم السعى » [٤] . وهو فى مسند أحمد من طريق شيخه عبد الله بن المؤمل عن عطاء بن أبى رباح عن صفية بنت شيبة عنها [٥] . ورواه من طريق أخرى عن عبد الرزاق أخبرنا معمر ، عن واصل مولى أبى عيينة، عن موسى بن عبيدة ، عن صفية بنت شيبة ؛ أن امرأة أخبرتها فذكرته [٦] . ويؤيد ذلك حديث: « خذوا عنى مناسككم» [٧]. انتهى .

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ**

---

(١) أحمد ٦/ ١٤٤ ، ١٦٢ ، ٢٢٧ والبخارى فى الحج (١٦٤٣) وفى العمرة (١٧٩٠) وفى التفسير (٤٤٩٥) ومسلم فى الحج (١٢٧٧/ ٢٥٩ ـ ٢٦٣) وأبو داود فى المناسك (١٩٠١) والترمذى فى التفسير (٢٩٦٥) وقال: «حسن صحيح » والنسائى فى الحج ٥/ ٢٣٧ ـ ٢٣٩ وابن ماجة فى المناسك (٢٩٨٦) وأبو يعلى (٤٧٣٠/ ٣٧٤) وابن خزيمة فى المناسك (٢٧٦٦، ٢٧٦٧ ، ٢٧٦٩) والبيهقى فى الحج ٥/ ٩٦ ، ٩٧ .

(٢) مسلم فى الحج (١٢٧٧/ ٢٦٠) وابن ماجة فى المناسك (٢٩٨٦) .

(٣) الطبرانى فى الكبير (١١٤٣٧) وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٥١ : « وفيه المفضل بن صدقة ، وهو متروك » .

(٤) أحمد ٦/ ٤٢١ ، ٤٢٢ وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٥٠ :« وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وقال : يخطئ وضعفه غيره » والشافعى فى المسند فى الحج (٩٠٧) والبيهقى فى الحج ٥/ ٩٨ .

(٥) أحمد ٦/ ٤٢١ ، ٤٢٢ .

(٦) أحمد ٦/ ٤٣٧ وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٤٧ : « فيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف » وأخرجه الدارقطنى ٢/ ٢٥٦ من حديث صفية .

(٧) جزء من حديث رواه جابر وهو عند أحمد ٣/ ٣١٨ ، ٣٣٧ ومسلم فى الحج (١٢٩٧/ ٣١٠) وأبى داود فى المناسك (١٩٧٠) والنسائى فى الحج ٥/ ٢٧٠ وابن ماجة فى المناسك (٣٠٢٣) والبيهقى فى الحج ٥/ ١٢٥، ١٣٠ .

أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢) وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ (١٦٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **إن الذين يكتمون** ﴾ إلى آخر الآية فيه الإخبار بأن الذى يكتم ذلك ملعون واختلفوا مَنِ المراد بذلك ؟ فقيل: أحبار اليهود ورهبان النصارى ، الذين كتموا أمر محمد ﷺ. وقيل : كل من كتم الحق ، وترك بيان ما أوجب الله بيانه ، وهو الراجح ؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر فى الأصول ، فعلى فرض أن سبب النزول ما وقع من اليهود والنصارى من الكتم فلا ينافى ذلك تناول هذه الآية كل من كتم الحق . وفى هذه الآية من الوعيد الشديد مالا يقادرقدره ، فإن من لعنه الله ، ولعنه كل من يتأتى منه اللعن من عباده ، قد بلغ من الشقاوة والخسران إلى الغاية التى لا تلحق ، ولا يدرك كنهها . وفى قوله: ﴿ **من البينات والهدى** ﴾ دليل على أنه يجوز كتم غير ذلك ، كما قال أبو هريرة: حفظت عن [١] رسول الله ﷺ وعاءين : أما أحدهما : فبثثته ، وأما الآخر: فلو بثثته قطع هذا البلعوم ، أخرجه البخارى[٢]. والضمير فى قوله : ﴿**من بعد ما بيناه** ﴾ راجع إلى ما أنزلنا. والكتاب : اسم جنس ، وتعريفه يفيد شموله لجميع الكتب . وقيل : المراد به التوراة. واللعن : الإبعاد والطرد . والمراد بقوله : ﴿ **اللاعنون** ﴾ : الملائكة والمؤمنون ، قاله الزجاج وغيره ، ورجحه ابن عطية . وقيل : كل من يتأتى منه اللعن [٣] ، فيدخل فى ذلك الجن . وقيل : هم الحشرات والبهائم .

وقوله : ﴿ **إلا الذين تابوا** ﴾ إلخ ، فيه استثناء التائبين والمصلحين لما فسد من أعمالهم ، والمبينين للناس ما بينه الله فى كتبه وعلى ألسن رسله . وقوله : ﴿ **وماتوا وهم كفار** ﴾ هذه الجملة حالية ، وقد استدل بذلك على أنه لا يجوز لعن كافر معين ؛ لأن حاله عند الوفاة لا يعلم ، ولا ينافى ذلك ما ثبت عنه ﷺ من لعنه لقوم من الكفار بأعيانهم ؛ لأنه يعلم بالوحى ما لا نعلم . وقيل : يجوز لعنه عملا بظاهر الحال كما يجوز قتاله . قوله : ﴿**أولئك عليهم لعنة الله** ﴾ إلخ استدل به على جواز لعن الكفار على العموم . قال القرطبى : ولا خلاف فى ذلك. قال : وليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر ؛ بل هو جزاء على الكفر وإظهار قبح كفره ، سواء كان الكافر عاقلا أو مجنونًا . وقال قوم من السلف : لا فائدة فى لعن من

---

(١) كذا ، وعند البخارى : « من ». (٢) البخارى فى العلم (١٢٠) .

(٣) وقيل : اللعنة : الفعلة من لعنه الله بمعنى : أقصاه وأبعده وأسحقه ، وأصل اللعن : الطرد كما قال الشماخ بن ضرار :

ذَعَرْتُ به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين

راجع : مجاز القرآن ٤٦ .

جُنَّ أو مات منهم لا بطريق الجزاء ولا بطريق الزجر . قال : ويدل على هذا القول أن الآية دالة على الإخبار عن الله والملائكة والناس بلعنهم ، لا على الأمر به . قال ابن العربى : إن لعن العاصى المعين لا يجوز باتفاق ، لما روى أن النبى ﷺ أُتى بشارب خمر مرارًا ، فقال بعض من حضر : لعنه الله ما أكثر ما يشربه ، فقال النبى ﷺ : « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم» والحديث فى الصحيحين (١) . وقوله : ﴿ **والناس أجمعين** ﴾ قيل: هذا يوم القيامة ، وأما فى الدنيا ففى الناس المسلم والكافر ، ومن يعلم بالعاصى ومعصيته ، ومن لا يعلم ، فلا يتأتى اللعن له من جميع الناس . وقيل : فى الدنيا ، والمراد أنه يلعنه غالب الناس أو كل من علم بمعصيته منهم .

وقوله : ﴿ **خالدين فيها** ﴾ أى فى النار . وقيل : فى اللعنة. والإنظار : الإمهال . وقيل: معنى لا ينظرون : لا ينظر الله إليهم فهو من النظر . وقيل : هو من الانتظار ، أى لا ينتظرون ليعتذروا . وقد تقدم تفسير ﴿ **الرحمن الرحيم**﴾. وقوله: ﴿ **وإلهكم إله واحد** ﴾ فيه الإرشاد إلى التوحيد ، وقطع علائق الشرك ، والإشارة إلى أن أول ما يجب بيانه ويحرم كتمانه هو أمر التوحيد .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : سأل معاذ بن جبل أخو بنى سلمة، وسعد بن معاذ أخو بنى الأشهل ، وخارجة بن زيد أخو بنى الحارث بن الخزرج ، نفرًا من أحبار اليهود عن بعض ما فى التوراة ، فكتموهم إياه وأبوا أن يخبروهم ، فأنزل الله فيهم : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا**﴾ الآية (٢) . وقد روى عن جماعة من السلف أن الآية نزلت فى أهل الكتاب لكتمهم نبوة نبينا ﷺ . وأخرج ابن ماجة وابن المنذر وابن أبى حاتم عن البراء بن عازب ؛ قال : كنا فى جنازة مع النبى ﷺ فقال : « إن الكافر يضرب ضربة بين عينيه فتسمعه كل دابة غير الثقلين فتلعنه كل دابة سمعت صوته ، فذلك قول الله تعالى : ﴿**ويلعنهم اللاعنون**﴾ يعنى دواب الأرض » (٣) . وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال : الجن والإنس وكل دابة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد قال : إذا أجدبت البهائم دعت على فجار بنى آدم . وأخرج عنه عبد بن حميد وابن جرير ، وأبو نعيم فى الحلية ، والبيهقى فى شعب الإيمان قال فى تفسير الآية : إن دواب الأرض والعقارب والخنافس يقولون : إنما مُنِعْنا القطْرَ بذنوبهم فيلعنونهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن أبى جعفر قال : يلعنهم كل شىء حتى الخنفساء . وقد وردت أحاديث كثيرة فى النهى عن كتم العلم والوعيد لفاعله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **إلا الذين تابوا وأصلحوا** ﴾ قال:

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى الحدود (٦٧٨٠) عن عمر ، و(٦٧٧٧ ، ٦٧٨١) عن أبى هريرة .
(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٩٣ وابن جرير ٢/ ٣٢ .
(٣) ابن ماجة ـ مختصرا ـ فى الفتن (٤٠٢١) وفى الزوائد : « فى إسناده الليث وهو ابن أبى سليم ،ضعيف » .

أصلحوا ما بينهم وبين الله ، وبينوا الذى جاءهم من الله ، ولم يكتموه ولم يجحدوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿أتوب عليهم﴾ يعنى أتجاوز عنهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ، ثم تلعنه الملائكة ، ثم يلعنه الناس أجمعون . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : يعنى بالناس أجمعين : المؤمنين . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ خالدين فيها﴾ يقول : خالدين فى جهنم فى اللعنة ، وقال فى قوله: ﴿ ولاهم ينظرون ﴾ يقول : لا ينظرون فيعتذرون . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ولا هم ينظرون ﴾ قال : لا يؤخرون .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى وأبو داود ، والترمذى وصححه ، وابن ماجة عن أسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال : « اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين ﴿ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ﴾ و ﴿ الم . الله لا إله إلا هو الحى القيوم ﴾ » [(١)]. وأخرج الديلمى عن أنس ؛ أن النبى ﷺ قال :«ليس شيء أشد على مردة الجن من هؤلاء الآيات التى فى سورة البقرة : ﴿ وإلهكم إله واحد ﴾» الآيتين[(٢)] .

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤) ﴾ .

لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله : ﴿ وإلهكم إله واحد ﴾ عقب ذلك بالدليل الدالّ عليه ، وهو هذه الأمور التى هى من أعظم صنعة الصانع الحكيم ، مع علم كل عاقل بأنه لا يتهيأ من أحد من الآلهة التى أثبتها الكفار أن يأتى بشيء منها ، أو يقتدر عليه أو على بعضه ، وهى خلق السموات وخلق الأرض ، وتعاقب الليل والنهار ، وجرى الفلك فى البحر ، وإنزال المطر من السماء ، وإحياء الأرض به ، وبث الدواب منها بسببه وتصريف الرياح، فإن من أمعن نظره، وأعمل فكره فى واحد منها انبهر له ، وضاق ذهنه عن تصور حقيقته ، وتحتم عليه التصديق بأن صانعه هو الله سبحانه ؛ وإنما جمع السموات ؛ لأنها أجناس مختلفة كل سماء من جنس غير جنس الأخرى ، ووحد الأرض ؛ لأنها كلها من جنس واحد وهو التراب . والمراد باختلاف الليل والنهار : تعاقبهما ، بإقبال أحدهما وإدبار الآخر ، وإضاءة أحدهما

---

(١) ابن أبى شيبة فى الدعاء (٩٤١٢) وفى الزهد (١٧٤٥٥) وأحمد ٦/ ٤٦١ وأبو داود فى الصلاة (١٤٩٦) والترمذى فى الدعوات (٣٤٧٨) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى الدعاء (٣٨٥٥) والدارمى فى فضائل القرآن ٢/ ٤٥٠ والطبرانى فى الكبير ٢٤/ ١٧٤ (٤٤٠، ٤٤١) والبيهقى فى الأسماء والصفات ١/ ١٧٥ وفى الشعب (٢١٦٦) .

(٢) الديلمى (٥١٧٧) .

وإظلام الآخر . والنهار : ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، وقال النضر بن شميل : أول النهار طلوع الشمس ، ولا يعد ما قبل ذلك من النهار. وكذا قال ثعلب ، واستشهد بقول أمية بن أبى الصلت :

والشَّمْسُ تَطْلع كلَّ آخر لَيْلةٍ ... حمراء يُصْبح لونُهَا يتوردُ

وكذا قال الزجاج . وقسم ابن الأنبارى الزمان إلى ثلاثة أقسام : قسمًا جعله ليلا (١) محضًا ، وهو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر ، وقسما جعله نهارًا محضًا وهو من طلوع الشمس إلى غروبها ، وقسما مشتركا بين النهار والليل، وهو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لبقايا ظلمة الليل ومبادئ ضوء النهار . هذا باعتبار مصطلح أهل اللغة . وأما فى الشرع فالكلام فى ذلك معروف . والفلك : السفن ، وإفراده وجمعه بلفظ واحد ، وهو هذا ، ويذكر ويؤنث . قال الله تعالى :﴿ فى الفلك المشحون ﴾ [الشعراء : ١١٩] ﴿ **والفلك التى تجرى فى البحر**﴾ ، وقال: ﴿ حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ﴾ [يونس : ٢٢] . وقيل : واحده فلَك بالتحريك ، مثل أسد وأسَد .

وقوله : ﴿ **بما ينفع الناس** ﴾ يحتمل أن تكون « ما » موصولة ، أى بالذى ينفعهم ، أو مصدرية ، أى بنفعهم . والمراد بما أنزل من السماء : المطر الذى به حياة العالم وإخراج النبات، والأرزاق ، والبث والنشر، والظاهر أن قوله : ﴿**بث**﴾ معطوف على قوله : ﴿ **فأحيا**﴾ لأنهما أمران متسببان عن إنزال المطر. وقال فى الكشاف: إن الظاهر عطفه على أنزل . والمراد بتصريف الرياح : إرسالها عقيمًا (٢) ، وملقحة (٣) ، وصرًا (٤) ، ونصراً ، وهلاكًا (٥) ، وحارة وباردة ، ولينة ، وعاصفة (٦) . وقيل : تصريفها : إرسالها شمالا، وجنوبا ، ودَبُورًا ، وصبا ونكبًا وهى التى تأتى بين مهبَّىْ ريحين. وقيل: تصريفها : أن تأتى السفن الكبار بقدر ما تحملها والصغار كذلك ، ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر . والسحاب سمى سحابًا ؛ لانسحابه فى الهواء ، وسحبت ذيلى سحبًا ، وتسحب فلان على فلان : اجترأ . والمسخر : المذلل ، وسخره : بعثه من مكان إلى آخر . وقيل : تسخيره :ثبوته بين السماء والأرض من غير عمد ولا علائق والأول أظهر . والآيات : الدلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره ويتفكر بعقله .

(١) والليل : جمع ليلة ، مثل : تمرة وتمر ، ونخلة ونخل ، ويجمع أيضا : ليالى وليال بمعنى ، وكأن ليالى فى القياس : جمع ليلاة ، قال الشاعر :

فى كل يوم ما وكل ليلاه ... حتى يقول كل راء إذ رآه
ياويحه من جمل ما أشقاه

(٢) قال تعالى : ﴿ **وفى عاد إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم** ﴾ [الذاريات : ٤١].

(٣) قال تعالى : ﴿ **وأرسلنا الرياح لواقح** ﴾[الحجر : ٢٢].

(٤) قال تعالى : ﴿ **كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته** ﴾ [آل عمران : ١١٧] .

(٥) قال تعالى : ﴿ **وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية** ﴾[الحاقة : ٦] .

(٦) قال تعالى : ﴿ **وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف** ﴾ [يونس : ٢٢] .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : قالت قريش للنبى ﷺ : ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهباً نتقوى به على عدونا ، فأوحى الله إليه : « إنى معطيهم فأجعل لهم الصفا ذهبًا ، ولكن إن كفروا بعد ذلك عذبتهم عذابا لا أعذبه أحدًا من العالمين » فقال : « رب ، دعنى وقومى ، فأدعوهم يومًا بيوم » فأنزل الله هذه الآية . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير [١] . وأخرج وكيع والفريابى وآدم بن أبى إياس وسعيد ابن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ فى العظمة ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى الضحى قال : لما نزلت : ﴿ **وإلهكم إله واحد** ﴾ عجب المشركون وقالوا: إن محمدا يقول : ﴿ **وإلهكم إله واحد** ﴾ فليأتنا بآية إن كان من الصادقين . فأنزل الله :﴿**إن فى خلق السموات والأرض**﴾ الآية [٢] .وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عطاء نحوه .

وأخرج أبو الشيخ فى العظمة عن سلمان قال : الليل موكل به ملك يقال له : شراهيل ، فإذا حان وقت الليل أخذ خرزة سوداء فدلاها من قبل المغرب ، فإذا نظرت إليها الشمس وجبت فى أسرع من طرفة عين ، وقد أمرت الشمس ألا تغرب حتى ترى الخرزة ، فإذا غربت جاء الليل ، فلا تزال الخرزة معلقة حتى يجىء ملك آخر ، يقال له: هراهيل ، بخرزة بيضاء ، فيعلقها من قبل المطلع ، فإذا رآها شراهيل مدّ إليه خرزته ، وترى الشمس الخرزة البيضاء فتطلع، وقد أمرت ألا تطلع حتى تراها ، فإذا طلعت جاء النهار[٣] . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله : ﴿ **والفلك** ﴾ قال : السفينة . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى قال: ﴿ **بث** ﴾ خلق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ﴿**وتصريف الرياح** ﴾ قال : إذا شاء جعلها رحمة لواقح للسحاب ، وبشرًا بين يدى رحمته ، وإذا شاء جعلها عذابًا ، ريحًا عقيمًا لا تلقح . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى بن كعب قال : كل شىء فى القرآن من الرياح فهى رحمة ، وكل شىء فى القرآن من الريح فهى عذاب .وقد ورد فى النهى عن سب الريح وأوصافها أحاديث كثيرة لا تعلق لها بالآية .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ (١٦٦) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا

---

(١) ابن جرير ٢/ ٣٧ ، ٣٨ .

(٢) ابن جرير ٢/ ٣٧ والبيهقى فى الشعب (١٠٣) والواحدى فى أسباب النزول ص٢٦ وهو مرسل معضل لا بأس بإسناده .

(٣) ماذا نقول فى مثل هذه الأخبار ؟ ألا يجدر بنا أن ننقّى هذه الكتب منها ؟ ونقول فى اختلاف الليل والنهار ما قاله الله تعالى ، ونقول فى غروب الشمس وشروقها ما قاله الله تعالى : ﴿ وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون . والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم . والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم . لا الشمس ينبغى لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل فى فلك يسبحون﴾[يس: ٣٧ ـ ٤٠].

هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ (١٦٧) ﴾ .

لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته ، أخبر أن مع هَذَا الدَّلِيلِ الظَّاهِرِ المفيد لعظيم سلطانه ، وجليل قدرته وتفرده بالخلق قد وجد فى الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبده من الأصنام ، وقد تقدم تفسير الأنداد ، مع أن هؤلاء الكفار لم يقتصروا على مجرد عبادة الأنداد ، بل أحبوها حبا عظيمًا ، وأفرطوا فى ذلك إفراطًا بالغاً ، حتى صار حبهم لهذه الأوثان ونحوها متمكنًا فى صدورهم ، كتمكن حب المؤمنين لله سبحانه . فالمصدر فى قوله : ﴿ كحب الله ﴾ مضاف إلى المفعول ، والفاعل محذوف وهو : المؤمنون ، ويجوز أن يكون المراد : كحبهم لله، أى عبدة الأوثان ، قاله ابن كيسان ، والزجاج ، ويجوز أن يكون هذا المصدر من المبنى للمجهول ، أى كما يُحَب الله . والأول أولى ، كقوله :﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله﴾ ، فإنه استدراك لما يفيده التشبيه من التساوى ، أى أن حب المؤمنين لله أشد من حب الكفار للأنداد ؛ لأن المؤمنين يخصون الله سبحانه بالعبادة والدعاء ، والكفار لا يخصون أصنامهم بذلك ، بل يشركون الله معهم، ويعترفون بأنهم إنما يعبدون أصنامهم ليقربوهم إلى الله . ويمكن أن يجعل هذا ، أعنى قوله : ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ دليلا على الثانى ؛ لأن المؤمنين إذا كانوا أشد حبا لله لم يكن حب الكفار للأنداد كحب المؤمنين لله ؛ وقيل : المراد بالأنداد هنا : الرؤساء ، أى يطيعونهم فى معاصى الله ، ويقوى هذا الضمير فى قلوبهم : ﴿ يحبونهم ﴾ فإنه لمن يعقل ، ويقويه أيضًا قوله سبحانه عقب ذلك : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا ﴾ الآية .

وقوله : ﴿ ولو ترى الذين ظلموا ﴾ قراءة أهل مكة والكوفة وأبى عمرو بالياء التحتية، وهو اختيار أبى عبيد . وقراءة أهل المدينة ، وأهل الشام بالفوقية ، والمعنى على القراءة الأولى: لو يرى الذين ظلموا فى الدنيا عذاب الآخرة لعلموا حين يرونه أن القوة لله جميعًا ، قاله أبو عبيد . قال النحاس : وهذا القول هو الذى عليه أهل التفسير. انتهى . وعلى هذا فالرؤية هى البصرية لا القلبية .

وروى عن محمد بن يزيد المبرّد أنه قال : هذا التفسير الذى جاء به أبو عبيد بعيد ، وليست عبارته فيه بالجيدة ؛ لأنه يقدر : ولو يرى الذين ظلموا العذاب ، فكأنه يجعله مشكوكًا فيه ، وقد أوجبه الله تعالى ، ولكن التقدير وهو الأحسن : ولو يرى الذين ظلموا أن القوة لله. ويرى بمعنى يعلم ، أى لو يعلمون حقيقة قوة الله وشدة عذابه . قال : وجواب « لو» محذوف ، أى لتبينوا ضرر اتخاذهم الآلهة ، كما حذف فى قوله : ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار ﴾ [الأنعام : ٢٧] ﴿ولو ترى إذ وقفوا على ربهم ﴾ [الأنعام : ٣٠] .

ومن قرأ بالفوقية فالتقدير : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب ، وفزعهم منه ، لعلمت أن القوة لله جميعًا . وقد كان النبى ﷺ علم ذلك ، ولكن خُوطب بهذا الخطاب ، والمراد به أمته . وقيل : « أن» فى موضع نصب مفعول لأجله، أى لأن القوة لله ، كما قال الشاعر :

وأغفرُ عوراءَ الكَرِيمِ ادّخارَه ... وأعْرِضُ عَنْ شَتْمِ اللئيم تكرُّمَا

أى لادخاره ، والمعنى : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم للعذاب ، لأن القوة لله ، لعلمت مبلغهم من النكال ، ودخلت « إذ» ، وهى لما مضى فى إثبات هذه المستقبلات ، تقريبًا للأمر ، وتصحيحًا لوقوعه .

وقرأ ابن عامر : « إذ يُرون » بضم الياء ، والباقون بفتحها . وقرأ الحسن ويعقوب وأبو جعفر :« إن القوة » و « إن الله» بكسر الهمزة فيهما على الاستئناف ، وعلى تقدير القول .

قوله : ﴿ إذ تبرأ الذين اتُّبِعُوا ﴾ بدل من قوله :﴿ إذ يرون العذاب ﴾ ومعناه :أن السادة والرؤساء تبرؤوا ممن اتبعهم على الكفر .

وقوله : ﴿ ورأوا العذاب ﴾ فى محل نصب على الحال : يعنى التابعين والمتبوعين ، قيل: عند المعاينة فى الدنيا ، وقيل : عند العرض والمساءلة فى الآخرة ، ويمكن أن يقال فيهما جميعًا ، إذ لا مانع من ذلك .

قوله : ﴿ وتقطعت بهم الأسباب ﴾ هى جمع سبب ، وأصله فى اللغة: الحبل الذى يشد به الشيء ويجذب به، ثم جعل كل ما جر شيئًا سبباً ، والمراد بها : الوُصَل التى كانوا يتواصلون بها فى الدنيا من الرحم وغيره . وقيل : هى الأعمال[١] . والكرة : الرجعة والعودة إلى حال قد كانت ، و « لو » هنا فى معنى التمنى ، كأنه قيل : ليت لنا كرة ، ولهذا وقعت الفاء فى الجواب . والمعنى : أن الأتباع قالوا : لو رُددنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحًا ونتبرأ منهم كما تبرؤوا منا. والكاف فى قوله : ﴿ كما تبرؤوا منا ﴾ فى محل نصب على النعت لمصدر محذوف . وقيل : فى محل نصب على الحال، ولا أراه صحيحًا .

وقوله : ﴿ كذلك يريهم الله ﴾ فى موضع رفع ، أى لأمر كذلك ، أى كما أراهم الله العذاب يريهم أعمالهم وهذه الرؤية إن كانت البصرية فقوله : ﴿ حسرات ﴾ منتصب على الحال، وإن كانت القلبية فهو المفعول الثالث ؛ والمعنى : إن أعمالهم الفاسدة يريهم الله إياها فتكون عليهم حسرات ، أو يريهم الأعمال الصالحة التى أوجبها عليهم فتركوها ، فيكون ذلك حسرة عليهم . وقوله : ﴿ وماهم بخارجين من النار ﴾ فيه دليل على خلود الكفار فى النار ، وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص ، وجعله الزمخشرى للتقوية لغرض له يرجع إلى المذهب[٢] ، والبحث فى هذا يطول .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا ﴾ قال: مباهاة ومضاهاة للحق بالأنداد ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ قال : من الكفار لآلهتهم . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد[٣] فى هذه الآية قال : هؤلاء المشركون

---

(١) قال السدى وابن زيد : إن الأسباب أعمالهم . والسبب الناحية ، ومنه قول زهير :

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه ... ولو رام أسباب السماء بسلم

(٢) يعنى مذهبه الاعتزالى ، حيث يرى المعتزلة أن مرتكب الكبيرة مخلد فى النار .

(٣) فى المطبوعة : « عن أبى زيد » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، ومن ابن جرير ٢/ ٤٠ وهو عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم .

أندادهم آلهتهم التى عبدوا مع الله، يحبونهم كما يحب الذين آمنوا الله ﴿ **والذين آمنوا أشد حبًا لله** ﴾ من حبهم لآلهتهم . وأخرج ابن جرير عن السدى فى الآية قال : الأنداد من الرجال يطيعونهم ، كما يطيعون الله إذا أمروهم أطاعوهم وعصوا الله . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة نحو ما قال ابن زيد .

وأخرج ابن جرير عن الرّبيع [١] فى قوله : ﴿ **ولو ترى الذين ظلموا** ﴾ قال : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا أنفسهم فاتخذوا من دونى أندادا يحبونهم كحبكم إياى حين يعاينون عذابى يوم القيامة الذى أعددت لهم ، لعلمتم أن القوة كلها لى دون الأنداد ، والآلهة لا تغنى عنهم هنالك شيئًا ولا تدفع عنهم عذابًا أحللت بهم وأيقنتهم أنى شديد عذابى لمن كفر بى وادعى معى إلهاً غيرى .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **إذ تبرأ الذين اتُّبعوا** ﴾ قال : هم الجبابرة والقادة والرؤوس فى الشرك ﴿ **من الذين اتَّبَعُوا** ﴾ قال : هم الشياطين تبرؤوا من الإنس.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله : ﴿**تقطعت بهم الأسباب** ﴾ قال : المودة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : هى المنازل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : هى الأرحام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير ، وأبو نعيم فى الحلية عن مجاهد قال: هى الأوصال التى كانت بينهم فى الدنيا والمودة . وأخرج عبد بن حميد عن أبى صالح قال : هى الأعمال . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الربيع قال : هى المنازل .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **لو أن لنا كرة** ﴾ قال : رجعة إلى الدنيا .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية : ﴿ **حسرات** ﴾ قال : صارت أعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم القيامة .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : ﴿ **وما هم بخارجين من النار** ﴾ قال : أولئك أهلها الذين هم أهلها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ثابت بن معبد قال : مازال أهل النار يأملون الخروج منها حتى نزلت : ﴿**وماهم بخارجين من النار** ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ (١٦٩) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا

---

(١) فى المخطوطة : « عن الزبيرى » والتصويب من ابن جرير ٢/ ٤٢ .

يَهْتَدُونَ (١٧٠) وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لا يَسْمَعُ إِلاَّ دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ (١٧١) ﴾ .

قوله : ﴿ **يأيها الناس** ﴾ قيل : إنها نزلت فى ثقيف ، وخزاعة ، وبنى مدلج ، فيما حرموه على أنفسهم من الأنعام . حكاه القرطبى فى تفسيره ، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وقوله : ﴿ **حلالا** ﴾ مفعول أو حال ، وسمى الحلال حلالا؛ لانحلال عقدة الحظر عنه ، والطيِّب هنا : هو المُسْتَلَذّ ، كما قاله الشافعى وغيره . وقال مالك وغيره : هو الحلال ، فيكون تأكيدًا لقوله : ﴿ **حلالا** ﴾ و« مِنْ » فى قوله : ﴿ **مما فى الأرض**﴾ للتبعيض، للقطع بأن فى الأرض ما هو حرام .

﴿ **خطوات** ﴾ جمع خُطْوة ، بالضم والفتح ، وهى بالفتح للمرة ، وبالضم لما بين القدمين . وقرأ الفراء : «خَطوات » بفتح الخاء ، وقرأ أبو سماك بفتح الخاء والطاء ، وقرأ على وقتادة والأعرج وعمرو بن ميمون والأعمش : « خُطؤات » بضم الخاء والطاء والهمز على الواو. قال الأخفش [(١)] : وذهبوا بهذه القراءة إلى أنها جمع خَطية ، من الخطأ ؛ لا من الخطو . قال الجوهرى : والخطوة بالفتح : المرة الواحدة ، والجمع خطوات وخطا . انتهى . والمعنى على قراءة الجمهور : لا تَقْفُوا أثر الشيطان وعمله ، وكلٌّ ما لم يرد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان ، وقيل : هى النذور فى المعاصى ، والأولى التعميم ، وعدم التخصيص بفرد أو نوع.

وقوله : ﴿ **إنه لكم عدو مبين** ﴾ أى ظاهر العداوة ، ومثله قوله تعالى : ﴿ إنه عدو مضل مبين ﴾ [القصص : ١٥] ،وقوله : ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا ﴾ [فاطر: ٦]. وقوله: ﴿ **بالسوء** ﴾ سمى السوء سوءاً ؛ لأنه يسوء صاحبه بسوء عاقبته ، وهو مصدر ساءه يسوؤه سوءًا ومساءة : إذا أحزنه . ﴿**والفحشاء**﴾ أصله سوء المنظر ، ومنه قول الشاعر :

وَجِيدٍ كَجِيد الرِّئم لَيْسَ بِفَاحِشٍ

ثم استعمل فيما يقبح من المعانى . وقيل : السوء : القبيح ، والفحشاء : التجاوز للحد فى القبح . وقيل : السوء : ما لا حدَّ فيه ، والفحشاء : ما فيه الحد . وقيل : الفحشاء : الزنا. وقيل : إن كل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء[(٢)] .

وقوله : ﴿ **وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون** ﴾ قال ابن جرير الطبرى : يريد ما حرموه من البَحيرة ، والسَّائبة ونحوهما ، مما جعلوه شرعًا . وقيل : هو قولهم : هذا حلال وهذا حرام ، بغير علم . والظاهر أنه يصدق على كل ما قيل فى الشرع بغير علم ، وفى هذه الآية

---

(١) هو أبو الحسن على بن سليمان بن الفضل المعروف بالأخفش الصغير ، نحوى من العلماء ، من أهل بغداد ، أقام بمصر سنة ٢٨٧ ـ ٣٠٠ ، وخرج إلى حلب ثم عاد إلى بغداد ، وتوفى فيها وهو ابن ثمانين سنة ، له تصانيف منها : شرح سيبويه ، والأنواء ، والمهذب . الأعلام ٤/ ٢٩١ .

(٢) قال مقاتل : إن كل مافى القرآن من ذكر الفحشاء فإنه من الزنى ، إلا قوله تعالى : ﴿ **الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء** ﴾ [البقرة : ٢٦٨] فإنه منع الزكاة . القرطبى ١/ ٥٨٩ .

دليل على أن كل ما لم يرد فيه نص أو ظاهر من الأعيان الموجودة فى الأرض فأصله الحل حتى يرد دليل يقتضى تحريمه ، وأوضح دلالة على ذلك من هذه الآية قوله تعالى : ﴿ هو الذى خلق لكم ما فى الأرض ﴾ [البقرة : ٢٩] .

والضمير فى قوله : ﴿ **وإذا قيل لهم** ﴾ راجع إلى الناس ؛ لأن الكفار منهم ، وهم المقصودون هنا . وقيل : كفار العرب خاصة ، و ﴿ **ألفينا** ﴾ معناه : وجدنا ، والألف فى قوله: ﴿ **أوَ لو كان آباؤهم** ﴾ للاستفهام ، وفتحت الواو لأنها واو العطف ، وفى هذه الآية من الذم للمقلدين ، والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يقادر قدره ، ومثل هذه الآية قوله تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا﴾ الآية [المائدة : ١٠٤] . وفى ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه ، والبحث فى ذلك يطول ، وقد أفردتُه بمؤلَّفٍ مستقل سميته : « القول المفيد فى حكم التقليد » واستوفيت الكلام فيه فى « أدب الطلب ومنتهى الأرب » .

وقوله: ﴿ **ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق** ﴾ فيه تشبيه واعظ الكافرين وداعيهم ، وهو محمد ﷺ ، بالراعى الذى ينعق بالغنم أو الإبل ، فلا يسمع إلا دعاءً ونداءً ، ولا يفهم ما يقول . هكذا [١] فسره الزجاج والفراء وسيبويه، وبه قال جماعة من السلف . قال : سيبويه: لم يشبهوا بالناعق ، إنما شبهوا بالمنعوق به ، والمعنى : مثلك يا محمد ومثل الذين كفروا ، كمثل الناعق والمنعوق به من البهائم التى لا تفهم ، فحذف لدلالة المعنى عليه . وقال قُطْرُب : المعنى : مثل الذين كفروا فى دعائهم ما لا يفهم ، يعنى الأصنام، كمثل الراعى إذا نعق بغنمه وهو لا يدرى أين هى ؟ وبه قال ابن جرير الطبرى. وقال ابن زيد : والمعنى : مثل الذين كفروا فى دعائهم الآلهة الجماد كمثل الصائح فى جوف الليل ، فيجيبه الصدى فهو يصيح بما لا يسمع ، ويجيبه ما لا حقيقة فيه .والنعيق : زجر الغنم والصياح بها ، يقال: نعق الراعى بغنمه ، ينعق نعيقا ونعاقًا ونعقانا ، أى صاح بها وزجرها ، والعرب تضرب المثل براعى الغنم فى الجهل ، ويقولون : أجهل من راعى ضأن . وقوله : ﴿ **صم** ﴾ وما بعده إخبار لمبتدأ محذوف ، أى هم صم بكم عمى ، وقد تقدم تفسير ذلك .

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : تليت هذه الآية عند النبى ﷺ يعنى : ﴿**يأيها الناس كلوا مما فى الأرض حلالا طيبًا** ﴾ فقام سعد بن أبى وقاص فقال : يارسول الله ، ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة فقال : « ياسعد ، أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ، والذى نفس محمد بيده إن الرجل ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه، فما يتقبل منه أربعين يومًا ، وأيّما عبدٍ نبت لحمه من السُّحْت والربا فالنار أولى به» [٢] .

(١) فى المطبوعة : « هذا » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، وبه يستقيم المعنى .
(٢) عزاه الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٢٩٤ إلى الطبرانى فى الصغير وقال : « وفيه من لم أعرفهم » وابن حجر فى تلخيص الحبير (١٩٨٧) إلى الطبرانى فى الأوسط ، وقال : « أعله ابن الجوزى ، وذكره ابن أبى حاتم فى العلل من حديث حذيفة ، وصحح عن أبيه وقفه» .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **ولا تتبعوا خطوات الشيطان** ﴾ قال : عمله . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال : ما خالف القرآن فهو من خطوات الشيطان . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد أنه قال : خطاه ، وأخرجا أيضًا عن عكرمة قال : هى نزغات الشيطان . وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: هى تزيين الشيطان . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال : ما كان من يمين أو نذر فى غضب فهو من خطوات الشيطان ، وكفارته كفارة يمين . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود ، أنه أتى بضرع وملح فجعل يأكل ، فاعتزل رجل من القوم ، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم . فقال : لا أريد ، فقال : أصائم أنت؟ قال : لا . قال : فما شأنك ؟ قال : حَرَّمْتُ على نفسى أن آكل ضرعًا ، فقال ابن مسعود : هذا من خطوات الشيطان، فاطْعَمْ وكَفِّر عن يمينك [(١)] . وأخرج عبد بن حميد عن عثمان بن غياث قال: سألت جابر بن زيد عن رجل نذر أن يجعل فى أنفه حلقة من ذهب . فقال : هى من خطوات الشيطان ، ولا يزال عاصيًا لله فليكفر عن يمينه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن أنه جعل يمين من حلف أن يحج حبوًا من خطوات الشيطان . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن أبى مِجْلَزٍ قال : هى النذور فى المعاصى .

وأخرج ابن جريرعن السدى فى قوله : ﴿ **إنما يأمركم بالسوء** ﴾ قال : المعصية ؛ ﴿**والفحشاء**﴾ قال : الزنا . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : دعا رسول الله ﷺ اليهود إلى الإسلام ورغَّبهم فيه ، وحذَّرهم عذاب الله ونقمته ، فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف : بل نتبع يامحمد ما وجدنا عليه آباءنا ، فهم كانوا أعلم وخيرًا منا ، فأنزل الله فى ذلك : ﴿ **وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا** ﴾ [(٢)] . وأخرج ابن جرير عن الربيع وقتادة فى قوله : ﴿ **ألفينا** ﴾ قالا : وجدنا .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ومثل الذين كفروا** ﴾ الآية، قال : كمثل البقر والحمار والشاة ، إن قلت لبعضهم كلامًا لم يعلم ما تقول ، غير أنه يسمع صوتك ، وكذلك الكافر إن أمرتَه بخيرٍ أو نهيتَه عن شرٍّ أو وعظته لم يعقلْ ما تقول ، غير أنه يسمع صوتك . وروى نحو ذلك عن مجاهد ، أخرجه عبد بن حميد ، وعن عكرمة أخرجه وكيع . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : قال لى عطاء فى هذه الآية : هم اليهود الذين أنزل الله فيهم : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب** ﴾ إلى قوله : ﴿ **فما أصبرهم على النار**﴾ .

---

(١) عبد الرزاق (١٦٠٤٢) والطبرانى (٨٩٠٨) وصححه الحاكم ٢/ ٣١٣ ، ٣١٤ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤٣ وابن جرير ٢/ ٤٧ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٧٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **كلوا من طيبات مارزقناكم** ﴾ هذا تأكيد للأمر الأول ، أعنى قوله : ﴿ **يأيها الناس كلوا مما فى الأرض حلالا طيبًا** ﴾ وإنما خص المؤمنين هنا ؛ لكونهم أفضل أنواع الناس . قيل : والمراد بالأكل الانتفاع . وقيل : المراد به الأكل المعتاد وهو الظاهر . قوله : ﴿ **واشكروا لله** ﴾ قد تقدم أنه يقال : شكرَه وشكر له يتعدى بنفسه وبالحرف . وقوله : ﴿**إن كنتم إياه تعبدون** ﴾ أى تخصونه بالعبادة كما يفيده تقدم المفعول .

قوله : ﴿ **إنما حرم عليكم الميتة** ﴾ قرأ أبو جعفر :« حُرِّم » على البناء للمفعول ، و﴿**إنما**﴾ كلمة موضوعة للحصر ، تثبت ما تناوله الخطاب وتنفى ما عداه ، وقد حصرت ها هنا التحريم فى الأمور المذكورة بعدها . وقوله: ﴿ **الميتة** ﴾ قرأ ابن أبى عبلة بالرفع ، ووجه ذلك أنه يجعل « ما » فى ﴿ **إنما** ﴾ موصولة منفصلة فى الخط ، والميتة وما بعدها خبر الموصول ، وقراءة الجميع بالنصب ، وقرأ أبو جعفر بن القعقاع : « الميِّتة » بتشديد الياء ، وقد ذكر أهل اللغة أنه يجوز فى ميت التشديد والتخفيف ، والميتة : ما فارقها الروح من غير ذكاة . وقد خصص هذا العموم بمثل حديث : « أحِل لنا ميتتان ودمان » أخرجه أحمد وابن ماجة والدارقطنى والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر مرفوعًا [١] ، ومثل حديث جابر [٢] فى العنبر الثابت فى الصحيحين مع قوله تعالى :﴿ أحل لكم صيد البحر﴾ [المائدة :٩٦] فالمراد بالميتة هنا : ميتة البر ، لا ميتة البحر . وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أكل جميع حيوانات البحر حيها وميتها . وقال بعض أهل العلم : إنه يحرم من حيوانات البحر ما يحرم شبهه فى البر، وتوقف ابن حبيب فى خنزير الماء . وقال ابن القاسم : وأنا أتقيه ولا أراه حرامًا.

قوله : ﴿ **والدم** ﴾ قد اتفق العلماء على أن الدم حرام ، وفى الآية الأخرى : ﴿ أو دمًا مسفوحًا ﴾ [الأنعام : ١٤٥] ، فيحمل المطلق على المقيد ؛ لأن ما خلط باللحم غير محرم ، قال القرطبى : بالإجماع . وقد روت عائشة ؛ أنها كانت تطبخ اللحم ، فتعلو الصفرة على البُرْمَة من الدم ، فيأكل ذلك النبى ﷺ ، ولا ينكره [٣] .

---

(١) أحمد ٢/ ٩٧ وابن ماجة فى الأطعمة (٣٣١٤) والدارقطنى فى الصيد والذبائح٤/ ٢٧١ ، ٢٧٢ والبيهقى١/ ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٩/ ٢٥٧ موقوفا على ابن عمر ، وقال : « وهو الصحيح » وذكر ابن حجر فى تلخيص الحبير(١١) أن المرفوع ضعيف ، والموقوف أصح وله حكم المرفوع .

(٢) قال جابر رضى الله عنه : « غزونا جيش الخَبَط ، وأمر أبو عبيدة ، فجعنا جوعا شديدًا ، فألقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له : العنبر ، فأكلنا منه نصف شهر ، فأخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته » .

والحديث أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١١ والبخارى فى الذبائح والصيد (٥٤٩٣ ، ٥٤٩٤) ومسلم فى الصيد والذبائح (١٩٣٥/ ١٧ ـ ٢١) والنسائى فى الصيد والذبائح ٧/ ٢٠٧ ـ ٢٠٩ .

(٣) القرطبى ١/ ٦٠٠ .

قوله : ﴿ **ولحم الخنزير** ﴾ ظاهر هذه الآية والآية الأخرى ، أعنى قوله تعالى : ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلى محرمًا على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دمًا مسفوحًا أو لحم خنزير﴾ [الأنعام : ١٤٥] أن المحرم إنما هو اللحم فقط . وقد أجمعت الأمة على تحريم شحمه كما حكاه القرطبى فى تفسيره . وقد ذكر جماعة من أهل العلم أن اللحم يدخل تحته الشحم. وحكى القرطبى الإجماع أيضا على أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر ، فإنه تجوز الخرازة به . قوله : ﴿ **وما أهل به لغير الله** ﴾ الإهلال : رفع الصوت ؛ يقال : أهل بكذا ، أى رفع صوته. قال الشاعر يصف فلاة :

يُهِلُّ بالْفَرْقَد رُكْـــبانُها ... كما يُهِلّ الراكـــبُ الْمُعْتَمِر

وقال النابغة :

أو دُرّةٌ صَدَفِيةٌ غَوّاصُها ... بَهِجٌ مَتَى يرها يُهِل ويَسجُد

ومنه إهلال الصبىّ واستهلاله ، وهو صياحه عند ولادته . والمراد هنا : ما ذكر عليه اسم غير الله كاللات والعزّى ، إذا كان الذابح وثنيا ، والنار إذا كان الذابح مجوسيا . ولا خلاف فى تحريم هذا وأمثاله ، ومثله ما يقع من المعتقدين للأموات من الذبح على قبورهم ، فإنه مما أهل به لغير الله ، ولا فرق بينه وبين الذبح للوثن .

قوله : ﴿ **فمن اضطّر** ﴾ قرئ بضم النون للاتباع ،وبكسرها على الأصل فى التقاء الساكنين، وفيه إضمار ، أى فمن اضطر إلى شىء من هذه المحرمات . وقرأ ابن محيصن بإدغام الضاد فى الطاء . وقرأ أبو السماك بكسر الطاء . والمراد مَنْ صيَّره الجوع والعدم إلى الاضطرار إلى الميتة . وقوله : ﴿ **غير باغ** ﴾ نصب على الحال . قيل : المراد بالباغى : من يأكل فوق حاجته ، والعادى : من يأكل هذه المحرمات و هو يجد عنها مندوحة . وقيل : غير باغٍ على المسلمين وعادٍ عليهم ، فيدخل فى الباغى والعادى قطاع الطريق ، والخارج على السلطان ، وقاطع الرحم، ونحوهم . وقيل المراد : غير باغٍ على مضطرٍ آخر ولا عادٍ سدّ الجوعة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **كلوا من طيبات ما رزقناكم** ﴾ قال : من الحلال . وأخرج ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز ؛ أن المراد بما فى الآية : طيب الكسب ؛ لا طيب الطعام . وأخرج ابن جرير عن الضحاك : أنها حلال الرزق . وأخرج أحمد ومسلم والترمذى وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : رسول الله ﷺ : «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿ يأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إنى بما تعملون عليم ﴾ [المؤمنون : ٥١] ، وقال : ﴿**يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم** ﴾ ثم ذكر الرجلَ يطيل السفر ، أشعثَ أغبر ، يمدُّ يديه إلى السماء : يارب يارب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغُذى بالحرام ،

فأنى يستجاب له ؟ » (١) .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وما أهلّ ﴾ قال : ذبح . وأخرج ابن جرير عنه قال : ﴿ ما أهل به﴾ للطواغيت . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : ما ذبح لغير الله. وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: ما ذكر عليه اسم غير الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ يقول : من أكل شيئًا من هذه وهو مضطر فلا حرج ، ومن أكله وهو غير مضطر فقد بَغَى واعتدى . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ غير باغ ﴾ قال : فى الميتة ، ﴿ ولا عاد ﴾ قال : فى الأكل . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ قال: غير باغ على المسلمين ولا مُعْتَد عليهم ، فمن خرج يقطع الرحم ، أو يقطع السبيل ، أويفسد فى الأرض أو مفارقًا للجماعة والأئمة ، أو خرج فى معصية الله ، فاضطر إلى الميتة لم تحلّ له . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال : العادى الذى يقطع الطريق . وقوله : ﴿ فلا إثم عليه﴾ يعنى : فى أكله . ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ لمن أكل من الحرام ، رحيم به إذْ أحل له الحرام فى الاضطرار . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة : ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد﴾ فى أكله ، ولا عادٍ يتعدى الحلال الحرام ، وهو يجد عنه بُلْغَةً ومندوحة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦) ﴾ .

قوله : ﴿ إن الذين يكتمون ﴾ قيل المراد بهذه الآية : علماء اليهود ؛ لأنهم كتموا ما أنزل الله فى التوراة من صفة محمد ﷺ . والاشتراء هنا : الاستبدال ، وقد تقدم تحقيقه ، وسماه قليلا ؛ لانقطاع مدته وسوء عاقبته ، وهذا السبب ، وإن كان خاصا ، فالاعتبار بعموم اللفظ ، وهو يشمل كل من كتم ما شرعه الله ، وأخذ عليه الرشا، وذكر البطون دلالة وتأكيدا أن هذا الأكل حقيقة ، إذ قد يستعمل مجازًا فى مثل : أكل فلان أرضى ، ونحوه . وقال فى الكشاف(٢) : إن معنى ﴿ فى بطونهم ﴾ : ملء بطونهم . قال : يقول : أكل فلان فى بطنه وأكل فى بعض بطنه . انتهى .

---

(١) أحمد ٢/ ٣٢٨ ومسلم فى الزكاة (١٠١٥/ ٦٥) والترمذى فى التفسير (٢٩٨٩) وقال : « حسن غريب » والدارمى ٢/ ٣٠٠ .
(٢) الكشاف ٢/ ٢٣٤ .

وقوله : ﴿ **إلا النار** ﴾ أى أنه يوجب عليهم عذاب النار ، فسمى ما أكلوه نارًا ؛ لأنه يؤول بهم إليها ، هكذا قال أكثر المفسرين . وقيل : إنهم يعاقبون على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة ، ومثله قوله سبحانه : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا ﴾ [النساء : ١٠] . وقوله : ﴿ **ولا يكلمهم الله** ﴾ فيه كناية عن حلول غضب الله عليهم وعدم الرضا عنهم ، يقال : فلان لا يكلم فلانًا : إذا غضب عليه . وقال ابن جرير الطبرى : المعنى : ولا يكلمهم بما يحبونه ، ولا بما يكرهونه ، كقوله تعالى : ﴿ اخسؤوا فيها ولا تكلمون﴾ [المؤمنون : ١٠٨] [1] . وقوله : ﴿**ولا يزكيهم** ﴾ معناه : لا يثنى عليهم خيرًا. قاله الزجاج . وقيل معناه : لا يصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم .

وقوله : ﴿ **اشتروا الضلالة بالهدى** ﴾ قد تقدم تحقيق معناه . وقوله : ﴿ **فما أصبرهم على النار** ﴾ ذهب الجمهور ومنهم الحسن ومجاهد ، إلى أن معناه التعجب ، والمراد: تعجيب المخلوقين من حال هؤلاء الذين باشروا الأسباب الموجبة لعذاب النار ، فكأنهم بهذه المباشرة للأسباب صبروا على العقوبة فى نار جهنم . وحكى الزجاج أن المعنى : ما أبقاهم على النار من قولهم : ما أصبر فلاناً على الحبس ، أى ما أبقاه فيه . وقيل المعنى : ما أقل جزعهم من النار ، فجعل قلة الجزع صبرًا . وقال الكسائى [2] وقُطْرُب [3] : أى ما أدومهم على عمل أهل النار . وقيل : « ما » استفهامية ، ومعناه التوبيخ ، أى أىّ شىء أصبرهم على عمل النار . قاله ابن عباس والسدى وعطاء وأبو عبيدة .

﴿ **ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق** ﴾ الإشارة باسم الإشارة إلى الأمر ، أى ذلك الأمر ، وهو العذاب . قاله الزجاج . وقال الأخفش : إن خبر اسم الإشارة محذوف ، والتقدير : ذلك معلوم . والمراد بالكتاب هنا : القرآن ، ﴿**بالحق**﴾ أى بالصدق . وقيل : بالحجة . وقوله : ﴿ **وإن الذين اختلفوا فى الكتاب** ﴾ قيل : المراد بالكتاب هنا: التوراة ، فادعى النصارى أن فيها صفة عيسى ، وأنكرهم اليهود . وقيل : خالفوا ما فى التوراة من صفة محمد ﷺ واختلفوا فيها . وقيل : المراد : القرآن ، والذين اختلفوا : كفار قريش ، يقول بعضهم : هو سحر، وبعضهم يقول : هو أساطير الأولين ، وبعضهم يقول غير ذلك ﴿ **لفى شقاق** ﴾ أى خلاف ﴿ **بعيد** ﴾ عن الحق ، وقد تقدم معنى الشقاق .

---

(١) النص عند ابن جرير ٢/ ٥٣ هكذا : « ولا يكلمهم بما يحبون ويشتهون ، فأما بما يسوؤهم ويكرهون فإنه سيكلمهم ؛ لأنه قد أخبر تعالى ذكره أنه يقول لهم إذا قالوا :﴿ ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون . قال اخسؤوا فيها ولا تكلمون ﴾ الآيتين » .

(٢) هو أبو الحسن على بن حمزة بن عبد الله الأسدى ، من أهل الكوفة إمام فى اللغة والنحو والقراءة ، سكن بغداد وتوفى بالرى عن سبعين عامًا ، وله تصانيف ، منها : معانى القرآن ، المصادر ، الحروف ، القراءات ، النوادر وغيرها . الأعلام ٤/ ٢٨٣ .

(٣) هو محمد بن المستنير بن أحمد أبو على ، الشهير بقطرب ، نحوى عالم بالأدب واللغة ، من أهل البصرة ، من الموالى ، كان يرى رأى المعتزلة النظامية وهو أول من وضع المثلث فى اللغة ، وقطرب لقب دعاه به أستاذه سيبويه ،من مؤلفاته : معانى القرآن ، النوادر ، الأزمنة .الأعلام ٧/ ٩٥ .

وقد أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزل الله** ﴾ قال : نزلت فى يهود . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : كتموا اسم محمد ﷺ وأخذوا عليه طمعًا قليلا . وأخرج ابن جرير أيضا عن أبى العالية نحوه . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس بسندين ضعيفين ؛ أنها نزلت فى اليهود .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى**﴾ قال : اختاروا الضلالة على الهدى ، والعذاب على المغفرة ﴿ **فما أصبرهم على النار**﴾ قال : ما أجرأهم على عمل النار . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **فما أصبرهم على النار**﴾ قال : ما أعملهم بأعمال أهل النار. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر [عن الحسن] (١) فى قوله : ﴿ **فما أصبرهم على النار** ﴾ قال : والله ما لهم عليها من صبر ، ولكن يقول : ما أجرأهم على النار. وأخرج ابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير أيضًا عن السدى فى الآية قال : هذا على وجه الاستفهام ، يقول : ما الذى أصبرهم على النار ؟ وقوله : ﴿ **وإن الذين اختلفوا فى الكتاب** ﴾ قال : هم اليهود والنصارى ﴿ **لفى شقاق بعيد** ﴾ قال : فى عداوة بعيدة .

﴿ **لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧)** ﴾ .

قوله : ﴿ **ليس البر** ﴾ قرأ حمزة وحفص بالنصب ، على أنه خبر ليس ، والاسم ﴿ **أن تولوا** ﴾ وقرأ الباقون بالرفع ، على أنه الاسم . قيل : إن هذه الآية نزلت للرد على اليهود والنصارى ، لما أكثروا الكلام فى شأن القبلة عند تحويل رسول الله ﷺ إلى الكعبة . وقيل : إن سبب نزولها أنه سأل رسول الله سائل ، وسيأتى ذلك آخر البحث إن شاء الله . وقوله : ﴿ **قبل المشرق والمغرب** ﴾ قيل : أشار سبحانه بذكر المشرق إلى قبلة النصارى ؛ لأنهم يستقبلون مطلع الشمس ، وأشار بذكر المغرب إلى قبلة اليهود ؛ لأنهم يستقبلون بيت المقدس ، وهو فى جهة الغرب منهم إذ ذاك .

وقوله : ﴿ **ولكن البر** ﴾ هو اسم جامع للخير وخبره محذوف تقديره : بر من آمن ، قاله

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من المخطوطة ، والتصويب من ابن جرير ٢/ ٥٤ .

الفراء وقطرب والزجاج[١]. وقيل : إن التقدير : ولكن ذو البر من آمن ، ووجه هذا التقدير : الفرار عن الإخبار باسم العين عن اسم المعنى ، ويجوز أن يكون البر بمعنى البار ، وهو يطلق المصدر على اسم الفاعل كثيراً ، ومنه فى التنزيل : ﴿إن أصبح ماؤكم غورا﴾ [الملك : ٣٠] أى غائراً وهذا اختيار أبى عبيدة . والمراد بالكتاب هنا : الجنس ، أو القرآن، والضمير فى قوله: ﴿ **على حبه** ﴾ راجع إلى المال . وقيل : راجع إلى الإيتاء المدلول عليه بقوله : ﴿ **وآتى المال**﴾. وقيل : إنه راجع إلى الله سبحانه ، أى على حب الله ، والمعنى على الأول : أنه أعطى المال وهو يحبه ويشح به، ومنه قوله تعالى : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ [آل عمران : ٩٢] ، والمعنى على الثانى : أنه يحب إيتاء المال وتطيب به نفسه ، والمعنى على الثالث : أنه أعطى من تضمنته الآية فى حب الله عز وجل ؛ لا لغرض آخر ، وهو مثل قوله : ﴿ ويطعمون الطعام على حبه ﴾ [الإنسان : ٨] ومثله قول زهير :

إن الكريم على علاته هرم

وقدم ﴿ **ذوى القربى** ﴾ ؛ لكون دفع المال إليهم صدقة وصلة إذا كانوا فقراء ، هكذا اليتامى الفقراء أولى بالصدقة من الفقراء الذين ليسوا بيتامى ، لعدم قدرتهم على الكسب ، والمسكين : الساكن إلى ما فى أيدى الناس لكونه لا يجد شيئًا ، ﴿ **وابن السبيل** ﴾ المسافر المنقطع ، وجعل ابنا للسبيل ؛لملازمته له . وقوله : ﴿ **وفى الرقاب**﴾ أى فى معاونة الأرقاء الذين كاتبهم المالكون لهم . وقيل : المراد : شراء الرقاب وإعتاقها . وقيل : المراد: فك الأسارى . وقوله : ﴿ **وآتى الزكاة** ﴾ فيه دليل على أن الإيتاء المتقدم هو صدقة التطوع ، لا صدقة الفريضة . وقوله: ﴿ **والموفون** ﴾ قيل : هو معطوف على ﴿ **من آمن**﴾ كأنه قيل : ولكن البر المؤمنون والموفون ، قاله الفراء [٢] والأخفش . وقيل : هو مرفوع على الابتداء ، والخبر محذوف . وقيل : هو خبر لمبتدأ محذوف ، أى هم الموفون . وقيل : إنه معطوف على الضمير فى آمن، وأنكره أبو على، وقال : ليس المعنى عليه . وقوله : ﴿**والصابرين**﴾ منصوب على المدح كقوله تعالى : ﴿ **والمقيمين الصلاة** ﴾ ، ومنه ما أنشده أبو عبيدة :

لا يَبْعَدن قَوْمِى الَّذِين هُمُ ... سَمُّ العُـدَاةِ وآفةُ الجُـزُرِ
الـنازِلِينَ بِكـل مَعْرَكَةٍ ... والطيبين مَعَاقِدَ الأزرِ [٣]

وقال الكسائى : هو معطوف على ذوى القربى ،كأنه قال : وآتى الصابرين . وقال

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السرى بن سهل الزجاج النحوى ، صاحب كتاب : معانى القرآن ، وكان يخرط الزجاج فنسب إليه ، ثم تعلم الأدب وترك ذلك ، توفى ببغداد سنة ٣١١ هـ . اللباب ٢/ ٥٨ .

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمى ، مولى بنى أسد المعروف بالفراء ، إمام الكوفيين ، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، وكان فقيها متكلما ، عالما بأيام العرب وأخبارها ، عارفا بالنجوم والطب، يميل إلى الاعتزال ، ولد سنة ١٤٤ ، وتوفى سنة ٢٠٧ هـ/ ٨٢٢م . الأعلام ٨/ ١٤٥ ، ١٤٦ .

(٣) كتاب سيبويه ١/ ١٠٤ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩ .ط . بولاق ، وعنده « معترك » بدلا من « معركة » .

النحاس : إنه خطأ . قال الكسائي: وفي قراءة عبد الله :« والموفين والصابرين » قال النحاس : يكونان على هذه القراءة منسوقين على ذوى القربى أو على المدح . وقرأ يعقوب والأعمش : « والموفون والصابرون » بالرفع فيهما ، و﴿ **البأساء** ﴾ : الشدة والفقر ، و﴿**الضراء**﴾ : المرض والزمانة ، ﴿ **وحين البأس** ﴾ قيل المراد : وقت الحرب ، والبأساء والضراء اسمان بنيا على فَعْلاء ولا فعل لهما ، لأنهما اسمان ، وليسا بنعت . وقوله:﴿ **صدقوا** ﴾ وصفهم بالصدق والتقوى فى أمورهم ، والوفاء بها ، وأنهم كانوا جادين . وقيل المراد :صدقوهم القتال ، والأول أولى .

وقد أخرج ابن أبي حاتم وصححه عن أبي ذر ؛ أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان فتلا: ﴿ **ليس البر أن تولوا وجوهكم** ﴾ حتى فرغ منها ، ثم سأله أيضًا فتلاها ، ثم سأله فتلاها ، قال : « وإذا عملت بحسنة أحبها قلبك ، وإذا عملت بسيئة أبغضها قلبك » (١) . وأخرج عبد ابن حميد وابن مردويه عن القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى أبى ذر فقال : ما الإيمان ؟ فتلا عليه هذه الآية ، ثم ذكر له الحديث السابق (٢) . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال : يقول : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا ، هذا حين تحول من مكة إلى المدينة وأنزلت الفرائض . وأخرج عنه ابن جرير أنه قال : هذه الآية نزلت بالمدينة يقول : ليس البر أن تصلوا ولكن البر ما ثبت فى القلب من طاعة الله . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلا سأل النبى ﷺ عن البر ، فأنزل الله : ﴿ **ليس البر** ﴾ الآية (٣) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة قال : كانت اليهود تصلى قِبَلَ المغرب ، والنصارى قِبَلَ المشرق، فنزلت : ﴿ **ليس البر** ﴾ الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية مثله .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني، والحاكم وصححه ، وابن مردويه، والبيهقى فى سننه عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **وآتى المال على حبه**﴾ قال : يعطى وهو صحيح شحيح يأمل العيش ويخاف الفقر (٤) . وأخرج عنه مرفوعا مثله (٥) . وأخرج البيهقى فى الشعب عن المطلب (٦)؛ أنه

---

(١) أورد ابن كثير فى تفسيره ١/ ٣٦٥ رواية ابن أبي حاتم ثم قال : « وهذا منقطع ، فإن مجاهدا لم يدرك أبا ذر ، فإنه مات قديما » وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٢ على شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبى بقوله : « كيف وهو منقطع ؟ » وقد أخرجه عبد الرزاق مختصراً (٢٠١١٠) .

(٢) أورد ابن كثير فى تفسيره ١/ ٣٦٥ رواية ابن مردويه ، وقال : « منقطع » . (٣) ابن جرير ٢/ ٥٦ .

(٤) ابن جرير ٢/ ٥٦ والطبرانى (٨٥٠٣) وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٢ على شرط الشيخين وافقه الذهبى ، والبيهقى ٤/ ١٨٩ ، ١٩٠ .

(٥) صححه الحاكم ٢/ ٢٧٢ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، وابن جرير ٢/ ٥٦ . وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣١٨ : « رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح » .

(٦) المطلب هو ابن عبد الله بن المطلب بن حنطب .

قيل: يارسول الله ، ما آتى المال على حبه ؟ فكلنا نحبه . قال رسول الله ﷺ : « تؤتيه حين تؤتيه ونفسك تحدثك بطول العمر والفقر» (١) .وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله :﴿ وآتى المال على حبه﴾ يعنى :على حب المال.

وأخرج عنه أيضًا فى قوله : ﴿ ذوى القربى ﴾ يعنى : قرابته ، وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذى الرحم ثنتان : صدقة وصلة » أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد ، والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن ماجة والحاكم ، والبيهقى فى سننه من حديث سلمان بن عامر الضبى (٢) . وفى الصحيحين وغيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود ، أنها سألت رسول الله ﷺ : هل تجزى عنها من الصدقة النفقة على زوجها وأيتام فى حجرها ؟ فقال : « لك أجران : أجر الصدقة ، وأجر القرابة » (٣) . وأخرج الطبرانى ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه من حديث أم كلثوم بنت عقبة ؛ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح (٤) » (٥) . وأخرج أحمد والدارمى والطبرانى من حديث حكيم بن حزام عن النبى ﷺ نحوه (٦) .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ابن السبيل هو الضعيف الذى ينزل بالمسلمين. وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : هو الذى يمر بك وهو مسافر. وأخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله : ﴿ والسائلين ﴾ قال : السائل الذى يسألك . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ وفى الرقاب ﴾ قال : يعنى : فك الرقاب . وأخرج عنه أيضا فى قوله : ﴿ وأقام الصلاة ﴾ يعنى : وأتم الصلاة المكتوبة ﴿ وآتى الزكاة ﴾ يعنى : الزكاة المفروضة .

وأخرج الترمذى وابن ماجة وابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر وابن عدى والدارقطنى وابن مردويه عن فاطمة بنت قيس ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ : « فى المال حق سوى الزكاة» ثم قرأ : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم ﴾ الآية (٧).

---

(١) البيهقى فى الشعب (٣١٩٦) ورجال إسناده موثقون ، والحديث مرسل .

(٢) ابن أبى شيبة ٣/ ١٩٢ وأحمد ٥/ ٩٢ والترمذى فى الزكاة (٦٥٨) وحسنه والنسائى فى الزكاة ٥/ ٩٢ وابن ماجة فى الزكاة (١٨٤٤) وصححه الحاكم ١/ ٤٠٧ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٤/ ١٧٤ .

(٣) أحمد ٣/ ٥٠٢ ، ٥٠٣ والبخارى فى الزكاة (١٤٦٦) ومسلم فى الزكاة (١٠٠٠/ ٤٥) والنسائى فى الزكاة ٥/ ٩٢ ، ٩٣ وابن ماجة فى الزكاة (١٨٣٤) والدارمى ١/ ٣٨٩ والبيهقى ٤/ ١٧٨ .

(٤) الكاشح : هو عدو يضمر عداوته ، ويطوى عليها كشحه ، أى باطنه . والكشح : الخصر ، أو الذى يطوى عنك كشحه ولا يألفك . النهاية ٤/ ١٧٥ .

(٥) الطبرانى ٢٥/ ٨٠ (٢٠٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١١٦ : « ورجاله رجال الصحيح » وصححه الحاكم ١/ ٤٠٦ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٧/ ٢٧ .

(٦) أحمد ٣/ ٤٠٢ والدارمى ١/ ٣٧٩ والدارقطنى فى الزكاة ١/ ٣٩٧ والطبرانى (٣١٢٦) وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١١٩ :« إسناده حسن » .

(٧) الترمذى فى الزكاة (٦٥٩ ، ٦٦٠) وقال: « إسناده ليس بذاك » وابن ماجة فى الزكاة (١٧٨٩) ونصه: « ليس =

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **والموفون بعهدهم** ﴾ قال : فمن أعطى عهد الله ثم نقضه فالله ينتقم منه ، ومن أعطى ذمة النبى ﷺ ثم غدر بها فالنبى ﷺ خَصمه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **والموفون بعهدهم إذا عاهدوا** ﴾ يعنى : فيما بينهم وبين الناس . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود فى الآية قال : ﴿ **البأساء** ﴾ الفقر ، و ﴿ **الضراء** ﴾ السقم ، و ﴿ **حين البأس** ﴾ حين القتال . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **أولئك الذين صدقوا** ﴾ قال : فعلوا ما ذكر الله فى هذه الآية . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله : ﴿**أولئك الذين صدقوا** ﴾ قال: تكلموا بكلام الإيمان ، فكانت حقيقة العمل صدقوا الله. قال : وكان الحسن يقول: هذا كلام الإيمان وحقيقته العمل ، فإن لم يكن مع القول عمل فلا شىء .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٨) وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧٩) ﴾ .

قوله : ﴿ **كتب** ﴾ معناه : فرض وأثبت ، ومنه قول عمر بن أبى ربيعة :

= فى المال حق سوى الزكاة» وابن جرير ٢/ ٥٧ والدارمى ١/ ٣٨٥ والبيهقى ٤/ ٨٤ وقال : « هذا حديث يعرف بأبى حمزة ميمون الأعور ، كوفى ، وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فمن بعدهما من حفاظ الحديث » وابن عدى فى الكامل ٤/ ١١ والدارقطنى ٢/ ١٢٥ .

هذا وقد علق الدكتور القرضاوى على رواية ابن ماجة « ليس فى المال حق سوى الزكاة » بقوله :« يعزى هذا الحديث إلى رواية ابن ماجة، ولكن قال النووى فى المجموع ٥/ ٣٣٢ : « إنه حديث ضعيف جداً » وقبله قال البيهقى فى السنن الكبرى ٤/ ٨٤ : « يرويه أصحابنا فى التعاليق ، ولست أحفظ فيه إسنادا » واعترض الحافظ العراقى عليه برواية ابن ماجة له فى سننه بهذا اللفظ ، وذكر ابنه الحافظ أبو زرعة أنه عند ابن ماجة بلفظ : «فى المال حق سوى الزكاة » كما هو عند الترمذى ، وفى بعض نسخ ابن ماجة : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » طرح التثريب ٤/ ١٨. ومعنى هذا أن « ليس » زيدت فى الحديث عن طريق النساخ ، وشاع الخطأ بعد، كما بين ذلك أيضا العلامة الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ فى التعليق على الأثر (٢٥٣٠) من تفسير الطبرى (٣/ ٣٤٣، ٣٤٤) ط . المعارف ، ومما استدل به على وقوع الخطأ فى ابن ماجة ما يلى :

١ـ رواية الطبرى للأثر (٢٥٢٧) من نفس طريق يحيى بن آدم التى رواه منها ابن ماجة ونصه : « إن فى المال لحقًا سوى الزكاة » .

٢ـ نسب ابن كثير فى تفسيره الحديث للترمذى وابن ماجة معاً ، ولم يفرق بينهما وكذلك صنع النابلسى فى ذخائر المواريث (١١٦٩٩) إذ نسبه إليهما حديثا واحدا .

٣ـ قول البيهقى : « لست أحفظ فيه إسنادا » ولو كان فى ابن ماجة على هذا اللفظ لما قال ذلك إن شاء الله ، ومثله قول النووى . ولم يشر الشيخ شاكر إلى ما قاله أبو زرعة ، فلعله لم يطلع عليه . وهذا التحقيق أصوب وأولى من وصف الحديث بالاضطراب ، لروايته من طريق واحدة بلفظين متنافيين كما هو الشائع » . فقه الزكاة ٢/ ٩٦٦ ، ٩٦٧ .

كُتِبَ القَتْلُ وَالقِتالُ عَلَيْنَا وَعَلى الغَانيات جَرُّ الذُّيُولِ

وهذا إخبار من الله سبحانه لعباده بأنه شرع لهم ذلك . وقيل : إن ﴿ **كتب** ﴾ هنا إشارة إلى ما جرى به القلم فى اللوح المحفوظ . و﴿ **القصاص** ﴾ أصله قصّ الأثر، أى اتباعه ، ومنه القاصّ لأنه يتتبع الآثار ، وقصّ الشعر اتباع أثره ، فكأن القاتل يسلك طريقًا من القتل ، يقص أثره فيها ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فارتدا على آثارهما قصصا ﴾ [الكهف : ٦٤]. وقيل : إن القصاص مأخوذ من القص وهو القطع ، يقال : قصصت ما بينهما، أى قطعته . وقد استدل بهذه الآية القائلون بأن الحر لا يقتل بالعبد وهم الجمهور .

وذهب أبو حنيفة وأصحابه والثورى وابن أبى ليلى وداود إلى أنه يقتل به . قال القرطبى: وروى ذلك عن على وابن مسعود ، وبه قال سعيد بن المسيب وإبراهيم النَّخعى وقتادة والحكم ابن عتيبة ، واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ﴾ [المائدة : ٤٥] وأجاب الأولون عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى : ﴿**الحر بالحر والعبد بالعبد** ﴾ مفسر لقوله تعالى : ﴿ النفس بالنفس ﴾ وقالوا أيضًا : إن قوله : ﴿ **وكتبنا عليهم فيها** ﴾ يفيد أن ذلك حكاية عما شرعه الله لبنى إسرائيل فى التوراة [(١)] .

ومن جملة ما استدل به الآخرون قوله ﷺ : « المسلمون تتكافأ دماؤهم » [(٢)] ويجاب عنه: بأنه مجمل والآية مبينة، ولكنه يقال : إن قوله تعالى : ﴿ **الحر بالحر والعبد بالعبد** ﴾ إنما أفاد بمنطوقه أن الحر يقتل بالحر ، والعبد يقتل بالعبد ، وليس فيه ما يدل على أن الحر لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم ، فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا،ومن لم يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا ، والبحث فى هذا محرر فى علم الأصول .

وقد استدل بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر، وهم الكوفيون والثورى ؛ لأن الحر يتناول الكافر كما يتناول المسلم ، وكذا العبد والأنثى يتناولان الكافر كما يتناولان المسلم . واستدلوا أيضا بقوله تعالى :﴿ أن النفس بالنفس ﴾ لأن النفس تصدق على النفس الكافرة كما تصدق على النفس المسلمة .

وذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل المسلم بالكافر ، واستدلوا بما ورد من السنة عن النبى ﷺ: أنه « لا يقتل مسلم بكافر»[(٣)] وهو مبين لما يراد فى الآيتين . والبحث فى هذا يطول ،

(١) القرطبى ٦٢٥/١ .

(٢) الحديث عن على : أخرجه أحمد ١١٩/١ ، ١٢٢ وأبو داود فى الديات (٤٥٣٠) والنسائى فى القسامة ١٩/٨ ، ٢٠ . وعن عبد الله بن عمرو بن العاص : أخرجه أحمد ١٩٢/٢ ، ٢١١ ، ٢١٥ وابن ماجة فى الديات (٢٦٨٥) . وعن ابن عباس عند ابن ماجة (٢٦٨٣) وعن معقل بن يسار عنده (٢٦٨٤) .

(٣) جزء من حديث على: أخرجه أحمد ٧٩/١ ، ١١٩ ، ١٢٢ والبخارى فى العلم (١١١) والجهاد (٣٠٤٧) والديات (٦٩٠٣) و(٦٩١٥) وأبو داود فى الديات (٤٥٣٠) والترمذى فى الديات (١٤١٢) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى القسامة ١٩/٨ ، ٢٠ وابن ماجة فى الديات (٢٦٥٨) والدارمى ١٩٠/٢ .ومن حديث عبد الله بن عمرو : أخرجه أحمد ١٧٨/٢ ، ١٩٤ ، ٢١١ ، ٢١٥ وابن ماجة فى الديات (٢٦٥٩) .

واستدل بهذه الآية القائلون بأن الذكر لا يقتل بالأنثى وقرروا الدلالة على ذلك بمثل ما سبق إلا إذا سلم أولياء المرأة الزيادة على ديتها من دية الرجل . وبه قال مالك والشافعى وأحمد وإسحاق والثورى وأبو ثور ، وذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل بالمرأة ولا زيادة وهو الحق . وقد بسطنا البحث فى شرح المنْتقى فليرجع إليه .

قوله : ﴿ فمن عفى له من أخيه شىء ﴾ « من » هنا عبارة عن القاتل . والمراد بالأخ : المقتول أوالولى ، والشىء عبارة عن الدم ، والمعنى : أن القاتل أو الجانى إذا عفى له من جهة المجنى عليه أو الولى دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئًا من الدية أو الأرش (١) فليتبع المجنى عليه الولى من عليه الدم فيما يأخذه منه من ذلك اتباعًا بالمعروف ، وليؤدِّ الجانى ما لزمه من الدية أو الأرش إلى المجنى عليه ، أو إلى الولى ، أداء بإحسان . وقيل : إن «من» عبارة عن الولى ، والأخ يراد به : القاتل، والشىء : الدية ، والمعنى : أن الولى إذا جنح إلى العفو عن القصاص إلى مقابل الدية ، فإن القاتل مخير بين أن يعطيها أو يسلم نفسه للقصاص ، كما روى عن مالك أنه يثبت الخيار للقاتل فى ذلك ، وذهب من عداه إلى أنه لا يخير ، بل إذا رضى الأولياء بالدية فلا خيار للقاتل بل يلزمه تسليمها. وقيل : معنى ﴿ عُفِى ﴾ : بذل ، أى من بُذِل له شىء من الدية ، فليقبل وليتبع بالمعروف . وقيل : إن المراد بذلك أن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شىء من الديات ، فيكون عفى بمعنى : فضل ، وعلى جميع التقادير فتنكير شىء للتقليل ، فيتناول العفو عن الشىء اليسير من الدية والعفو الصادر عن فرد من أفراد الورثة . وقوله : ﴿ فاتباع ﴾ مرتفع بفعل محذوف ، أى فليكن منه اتباع ، أو على أنه خبر لمبتدأ محذوف ، أى فالأمر اتباع ، وكذا قوله : ﴿ وأداء إليه بإحسان ﴾ وقوله : ﴿ذلك تخفيف ﴾ إشارة إلى العفو والدية ؛ أى أن الله شرع لهذه الأمة العفو من غير عِوض أو بعِوضٍ ، ولم يضيق عليهم كما ضيق على اليهود ، فإنه أوجب عليهم القصاص ، ولا عفو، وكما ضيق على النصارى فإنه أوجب عليهم العفو ، ولا دية . قوله : ﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾ أى بعد التخفيف ، نحو أن يأخذ الدية ثم يقتل القاتل ، أو يعفو ثم يستقص .

وقد اختلف أهل العلم فيمن قتل القاتل بعد أخذ الدية ؟ فقال جماعة : منهم مالك والشافعى : إنه كمن قتل ابتداءً ، إن شاء الولى قتله ، وإن شاء عفا عنه . وقال قتادة وعكرمة والسدى وغيرهم : عذابه أن يقتل البتة ، ولا يمكِّنُ الحاكمُ الوليَّ من العفو . وقال الحسن : عذابه أن يرد الدية فقط ويبقى إثمه إلى عذاب الآخرة . وقال عمر بن عبد العزيز : أمره إلى الإمام يصنع فيه ما رأى .

قوله : ﴿ ولكم فى القصاص حياة ﴾ أى لكم فى هذا الحكم الذى شرعه الله لكم حياة ؛ لأن الرجل إذا علم أنه يقتل قصاصا إذا قتل آخر كَفَّ عن القتل ، وانزجر عن التسرع إليه ،

---

(٢) الأرش : دية الجراحات . اللسان ٦/ ٢٦٣ .

والوقوع فيه ، فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الإنسانية ، وهذا نوع من البلاغة بليغ ، وجنس من الفصاحة رفيع ، فإنه جعل القصاص الذى هو موت حياةً ، باعتبار ما يؤول إليه من ارتداع الناس عن قتل بعضهم بعضا ، إبقاءً على أنفسهم واستدامةً لحياتهم ؛ وجعل هذا الخطاب موجهًا إلى أولى الألباب ؛ لأنهم هم الذين ينظرون فى العواقب ، ويتحامون ما فيه الضرر الآجل ؛ وأما من كان مصابًا بالحمق والطيش والخفة ، فإنه لا ينظر عند سورة غضبه ، وغليان مراجل طيشه إلى عاقبة ، ولا يفكر فى أمر مستقبل ، كما قال بعض فتاكهم :

سأغْسِلُ عَنِّى العَارَ بِالسَّيْفِ جَالبًا عَلَىّ قَضَاء اللَّه مَا كَان جَالِبا

ثم علل سبحانه هذا الحكم الذى شرعه لعباده بقوله : ﴿ **لعلكم تتقون** ﴾ أى تتحامون القتل بالمحافظة على القصاص، فيكون ذلك سببًا للتقوى .

وقرأ أبو الجوزاء : « ولكم فى القصص حياة » قيل : أراد بالقصص القرآن ، أى لكم فى كتاب الله الذى شرع فيه القصاص حياة ، أى نجاة . وقيل :أراد حياة القلوب. وقيل :هو مصدر بمعنى القصاص، والكل ضعيف، والقراءة به منكرة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: إن حيين من العرب اقتتلوا فى الجاهلية قبل الإسلام بقليل ، فكان بينهم قتل وجراحات ، حتى قتلوا العبيد والنساء ، ولم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا ، فكان أحد الحيين يتطاول على الآخر فى العدة والأموال ، فحلفوا ألا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم ، وبالمرأة منا الرجل منهم ، فنزلت هذه الآية. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الشعبى نحوه [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة ، ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة ، فأنزل الله:﴿النفس بالنفس ﴾ [المائدة : ٤٥] فجعل الأحرار فى القصاص سواء فيما بينهم فى العمد رجالهم ونساءهم ، فى النفس، وفيما دون النفس ، وجعل العبيد مستوين فى العمد فى النفس وفيما دون النفس رجالهم ونساءهم[٢]. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبى مالك قال : كان بين حيين من الأنصار قتال كان لأحدهما على الآخر الطَّوْل فكأنهم طلبوا الفضل ، فجاء النبى ﷺ ليصلح بينهم ، فنزلت هذه الآية : ﴿ **الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى** ﴾ [٣] . قال ابن عباس : فنسختها ﴿ النفس بالنفس ﴾ [المائدة : ٤٥] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس : ﴿**فمن عفى له** ﴾ قال : هو العمد رضى أهله بالعفو ﴿ **فاتباع بالمعروف** ﴾ أمر به الطالب ، ﴿**وأداء إليه بإحسان**﴾ من القابل قال : يؤدى المطلوب بإحسان ﴿ **ذلك تخفيف من ربكم ورحمة** ﴾ مما كان على بنى إسرائيل . وأخرج نحوه ابن أبى حاتم عنه من وجه آخر .

وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : كان فى بنى إسرائيل القصاص ، ولم تكن

(١) ابن جرير ٢/ ٦٠ . (٢) ابن جرير ٢/ ٦٢ والبيهقى ٨/ ٤٩ ، ٥٠ . (٣) ابن جرير ٢/ ٦١ .

الدية فيهم ، فقال الله لهذه الأمة : ﴿ **كتب عليكم القصاص فى القتلى** ﴾ إلى قوله : ﴿ **فمن عفى له من أخيه شىء** ﴾ فالعفو أن تقبل الدية فى العمد[(١)] . ﴿ **فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة** ﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿**فمن اعتدى بعد ذلك**﴾ قيل : بعد قبول الدية ﴿ **فله عذاب أليم** ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : كان أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ، ليس بينهما أرش ، وكان أهل الإنجيل إنما هو العفو أمروا به ، وجعل الله لهذه الأمة القتل ، والعفو ، والدية ، إن شاؤوا أحلها لهم ، ولم تكن لأمة قبلهم [(٢)] . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد وابن أبى حاتم والبيهقى عن أبى شريح الخزاعى ؛ أن النبى ﷺ قال : « مَنْ أصيب بقتل أو خَبَلٍ [(٣)] فإنه يختار إحدى ثلاث : إما أن يقتص ، وإما أن يعفو ، وإما أن يأخذ الدية ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالدا فيها أبدا » [(٤)] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة ، أنه إذا قتل بعد أخذ الدية فله عذاب عظيم ، قال : فعليه القتل لا تقبل منه الدية . قال وذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال : « لا أعافى رجلا قتل بعد أخذ الدية » [(٥)] . وأخرج سمويه [(٦)] فى فوائده ، عن سَمُرَة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكر مثله . وأخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة أنه قال : يقتل .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ولكم فى القصاص حياة** ﴾ قال : جعل الله القصاص حياة ونكالا وعظة إذا ذكره الظالم المعتدى كف عن القتل . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى قوله : ﴿ **لعلكم تتقون** ﴾ قال : لعلك تتقى أن تقتله فتقتل به . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **يا أولى الألباب** ﴾ قال : من كان له لب يذكر القصاص فيحجزه خوف القصاص عن القتل ﴿ **لعلكم تتقون** ﴾ قال : لكى تتقوا الدماء مخافة القصاص .

﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٨٢)** ﴾ .

---

(١) البخارى فى الديات (٦٨٨١) والنسائى فى القسامة ٨/ ٣٦ ، ٣٧ .

(٢) ابن جرير ٢/ ٦٥ .

(٣) الخَبَل : فساد الأعضاء . اللسان ١١/ ١٩٧ .

(٤) عبد الرزاق (١٨٤٥٤) وابن أبى شيبة (٨٠٤٥) وأحمد ٤/ ٣١ والبيهقى ٨/ ٥٢ . وأخرجه أبو داود فى الديات (٤٤٩٦) وابن ماجة فى الديات (٢٦٢٣) والدارمى ٢/ ٢٣٥ .

(٥) ابن جرير ٢/ ٦٦ والحديث مرسل ، والحديث متصل عن جابر أخرجه أبو داود فى الديات (٤٥٠٧) والطيالسى (١٧٦٣) وأحمد ٣/ ٣٦٣ والبيهقى ٨/ ٥٤ ، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٦١٨٩) .

(٦) هو أبو بشر إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدى الأصبهانى ، حافظ متقن من أهل أصبهان ، يلقب بـ «سمويه» أو « شمويه » له : « الفوائد » فى الحديث فى ثمانية أجزاء . الأعلام ١/ ٣١٨ .

قد تقدم معنى ﴿ كتب ﴾ قريبًا ، وحضور الموت : حضور أسبابه وظهور علاماته ، ومنه قول عنترة :

وأنَّ الموْتَ طَوعُ يَدِى إذَا مَا وَصَلْتُ بَنَانها بالهنْدِوانِى

وقال جرير :

أنَا المَوْتُ الَّذى حُدِثْتَ عَنْه فَلَيْس لِهَارِبٍ منِّى نَجَاةُ

وإنما لم يؤنث الفعل المسند إلى الوصية ، وهو ﴿ كتب ﴾ لوجود الفاصل بينهما، وقيل: لأنها بمعنى الإيصاء ، وقد روى جواز إسناد ما لا تأنيث فيه إلى المؤنث مع عدم الفصل . وقد حكى سيبويه : قام امرأة ، وهو خلاف ما أطبق عليه أئمة العربية . وشرط سبحانه ما كتبه من الوصية بأن يترك الموصى خيرًا . واختلف فى جواب هذا الشرط ما هو ؟ فروى عن الأخفش وجهان : أحدهما : أن التقدير : إن ترك خيرًا فالوصية ، ثم حذفت الفاء ، كما قال الشاعر :

مَنْ يَفْعَل الحسَنَاتِ اللّه يَشْكُرُها والشَّر بالشر عِنْد اللَّه مِثْلانِ

والثانى : أن جوابه مقدر قبله ، أى كتب الوصية للوالدين والأقربين إن ترك خيرًا . واختلف أهل العلم فى مقدار الخير، فقيل : ما زاد على سبعمائة دينار . وقيل : ألف دينار . وقيل : مازاد على خمسمائة دينار . والوصية فى الأصل : عبارة عن الأمر بالشىء والعهد به فى الحياة وبعد الموت ، وهى هنا عبارة عن الأمر بالشىء لبعد الموت. وقد اتفق أهل العلم على وجوب الوصية على من عليه دين أو عنده وديعة أو نحوها . وأما من لم يكن كذلك فذهب أكثرهم إلى أنها غير واجبة عليه سواء كان فقيرًا أوغنيا ؛ وقالت طائفة : إنها واجبة .

ولم يبين الله سبحانه هاهنا القدر الذى كتب الوصية به للوالدين والأقربين ، فقيل : الخمس . وقيل : الربع . وقيل : الثلث .

وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية هل هى محكمة أو منسوخة ؟ فذهب جماعة إلى أنها محكمة ، قالوا : وهى وإن كانت عامة فمعناها الخصوص . والمراد بها : من الوالدين مَنْ لا يرث كالأبوين الكافرين ، ومَنْ هو فى الرق ، ومن الأقربين مَنْ عدا الورثة منهم . قال ابن المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين اللذين لا يرثان والأقرباء الذين لا يرثون جائزة .

وقال كثير من أهل العلم : إنها منسوخة بآية المواريث مع قوله ﷺ : « لا وصية لوارث»[(١)] ، وهو حديث صححه بعض أهل الحديث ، وروى من غير وجه . وقال بعض أهل

---

(١) الحديث عن أبى أمامة الباهلى :أخرجه أحمد٥/ ٢٦٧ وأبو داود فى الوصايا (٢٨٧٠) والترمذى فى الوصايا (٢١٢٢) وقال :« حسن صحيح » وابن ماجة فى الوصايا (٢٧١٣) . وعن عمرو بن خارجة : أخرجه أحمد ١٨٦/٤ ، ١٨٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ والترمذى فى الوصايا (٢١٢١) وقال : «حسن صحيح » والنسائى فى الوصايا ٢٤٧/٦ وابن ماجة فى الوصايا (٢٧١٢) والدارمى ٢/ ٤١٩ .

العلم : إنه نسخ الوجوب وبقى [١] الندب ، وروى عن الشعبى والنخعى ومالك .

قوله : ﴿ **بالمعروف** ﴾ أى العدل لا وكس فيه ولا شطط [٢] . وقد أذن الله للميت بالثلث دون ما زاد عليه . وقوله: ﴿**حقا**﴾ مصدر معناه : الثبوت والوجوب . قوله : ﴿ **فمن بدله** ﴾ هذا الضمير عائد إلى الإيصاء المفهوم من الوصية ، وكذلك الضمير فى قوله : ﴿**سمعه**﴾ ، والتبديل: التغيير ، والضمير فى قوله : ﴿ **فإنما إثمه** ﴾ راجع إلى التبديل المفهوم من قوله : ﴿ **بدَّله** ﴾ وهذا وعيد لمن غير الوصية المطابقة للحق ، التى لا جَنَف فيها ولا مضارةً، وأنه يبوء بالإثم ، وليس على الموصى من ذلك شيء فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به . قال القرطبى : ولا خلاف أنه إذا أوصى بما لا يجوز ، مثل أن يوصى بخمر أو خنزير أو شيء من المعاصى أنه يجوز تبديله ، ولا يجوز إمضاؤه كما لا يجوز إمضاء ما زاد على الثلث . قاله أبو عمر . انتهى [٣] .

والجنف :المجاوزة ، من جنف يجنف: إذا جاوز ، قاله النحاس [٤] . وقيل : الجنف : الميل ، ومنه قول الأعشى :

تَجَانَفُ عن حجر اليمامة ناقتى [٥]   وَمَا قَصَدتْ من أهـــلها لسَوائكا

قال فى الصحاح : الجنف الميل ، وكذا فى الكشاف . وقال لبيد :

إنى امرُؤٌ مَنَـعتْ أرُومة[٦] عامر   ضَيْمِى وَقَدْ جَنَفَتْ علىّ خُصُومِى

وقوله : ﴿ **فأصلح بينهم** ﴾ أى أصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق والاضطراب بسبب الوصية ، بإبطال ما فيه ضرار ومخالفة لما شرعه الله ، وإثبات ما هو حق كالوصية فى قربة لغير وارث ، والضمير فى قوله : ﴿**بينهم**﴾ راجع إلى الورثة ، وإن لم يتقدم لهم ذكر ؛ لأنه قد عرف أنهم المرادون من السياق . وقيل : راجع إلى الموصى لهم ، وهم الأبوان والقرابة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إن ترك خيرًا**﴾ قال : مالا . وأخرج ابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن ابن

---

(١) فى المطبوعة :« ونفى » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ، وبقاء الندب ونسخ الوجوب رأى ابن عمر وابن عباس وابن زيد ، كما ذكر القرطبى ١/ ٦٤٠ .

(٢) أى لا نقص فيه ولا زيادة . اللسان ٧/ ٣٣٤ .   (٣) القرطبى ١/٦٤٦ .

(٤) هو أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادى المصرى ، مفسر ، أديب ، مولده ووفاته بمصر ، كان من نظراء نفطويه وابن الأنبارى، زار العراق واجتمع بعلمائه ، وصنف : تفسير القرآن ، وإعراب القرآن ، ومعانى القرآن ، وغيرها ، توفى سنة ٣٣٨ هـ / ٩٥٠ م . الأعلام ١/٢٠٨.

(٥) فى المطبوعة : «يافتى » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ومن القرطبى١/٦٤٦ ، والبيت فى لسان العرب ٩/٣٣ :

تجانف عن جوّ اليمامة ناقتى   وما عدلت من أهلها لسوائكا

(٦) الأرومة ـ بفتح الهمزة وضمها ـ : الأصل . اللسان ١٢/ ١٤ .

عباس قال : من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن عروة أن على بن أبى طالب دخل على مولى لهم فى البيت وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم ، فقال : ألا أوصى؟ قال : لا إنما قال الله : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ وليس لك كثير مال ، فدع مالك لورثتك [١] . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن المنذر والبيهقى عن عائشة ؛ أن رجلا قال لها: أريد أن أوصى قالت :كم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف . قالت : كم عيالك ؟ قال : أربعة . قالت : قال الله : ﴿ إن ترك خيراً ﴾ وإن هذا شىء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل[٢] .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والبيهقى عن ابن عباس قال : إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى[٣]. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن الزهرى قال : جعل الله الوصية حقًا مما قل منه ومما كثر. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ وذكر حديثًا وفيه :« انظر قرابتك الذين يحتاجون ولا يرثون ، فأوص لهم من مالك بالمعروف » [٤] .وأخرجا أيضا عن طاوس قال : من أوصى لقوم وسماهم وترك ذوى قرابته محتاجين انتزعت منهم وردت على قرابته . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد ، وأبو داود فى الناسخ وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن محمد ابن سيرين [٥] عن ابن عباس قال : نسخت هذه الآية [٦] .

وأخرج عنه من وجه آخر أبو داود فى ناسخه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ؛ أن هذه الآية نسخها قوله تعالى: ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ الآية [النساء : ٧] . وأخرج عنه من وجه آخر ابن جرير وابن أبى حاتم ؛ أنها منسوخة بآية الميراث . وأخرج عنه أبو داود فى سننه ، والبيهقى مثله . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : فى الآية نسخ من يرث ، ولم ينسخ الأقربين الذين لا يرثون . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عمر ؛ أنه قال : هذه الآية نسختها آية الميراث [٧] .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فمن بدله ﴾

---

(١) عبد الرزاق (١٦٣٥١ ، ١٦٣٥٢) وابن أبى شيبة (١٠٩٩٢) وابن جرير ٢/ ٧١ ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ على شرط الشيخين وتعقبه الذهبى بأن فيه انقطاعا ، والبيهقى ٦/ ٢٧٠ .

(٢) ابن أبى شيبة (١٠٩٩٣) والبيهقى ٦/ ٢٧٠ .

(٣) عبد الرزاق (١٦٣٥٣) والبيهقى ٦/ ٢٧٠ .

(٤) عبد الرزاق (١٦٣٦٨) ، وهو مرسل .

(٥) فى المخطوطة : « محمد بن بشير» ، والتصحيح من ابن كثير ١/ ٣٧٢ والحاكم ٢/ ٢٧٣ والبيهقى ٦/ ٢٦٥ .

(٦) ذكر ابن كثير ١/ ٣٧٢ إسناد أحمد ، ولم أعثر عليه فى المسند ، فلعل الإمام أخرجه فى كتاب آخر ، وأخرجه ابن جرير ٢/ ٧٠ ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٣ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٦/ ٢٦٥. وأخرجه أبو داود فى الوصايا (٢٨٦٩) وابن جرير ٢/ ٧٠ من طريق عكرمة عن ابن عباس به .

(٧) ابن أبى شيبة ٦/ ٢٦٥ .

الآية ، قال : وقد وقع أجر الموصى على الله وبرئ من إثمه ، وقال فى قوله : ﴿ **جنفًا** ﴾ يعنى : إثمًا ﴿ **فأصلح بينهم** ﴾ قال : إذا أخطأ الميت فى وصيته أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه، لكنه فسر الجنف بالميل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**جنفًا أو إثمًا** ﴾ قال: خطأ أوعمدًا . وأخرج سعيد بن منصور ، والبيهقى فى سننه ، عنه قال : الجنف فى الوصية والإضرار فيها من الكبائر .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) ﴾ .

قد تقدم معنى :﴿ كتب ﴾ ولاخلاف بين المسلمين أجمعين ،أن صوم رمضان فريضة، افترضها الله سبحانه على هذه الأمة . والصيام أصله فى اللغة : الإمساك وترك التنقل من حال إلى حال ؛ ويقال للصمت : صوم ؛ لأنه إمساك عن الكلام ، ومنه : ﴿ إنى نذرت للرحمن صومًا﴾ [مريم :٢٦] أى إمساكًا عن الكلام ، ومنه قول النابغة :

خَيْلٌ صِيَامٌ وخَـــيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ العَجَاجِ وَخَيْلٌ تَعْلُكُ اللُّجمَا

أى خيل ممسكة عن الجرى والحركة . وهو فى الشرع : الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس .

وقوله : ﴿ **كما كتب** ﴾ أى صوما كما كتب ، على أن الكاف فى موضع نصب على النعت ، أو كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب ، على أنه فى محل نصب على الحال . وقال بعض النحاة : إن الكاف فى موضع رفع نعتًا للصيام وهو ضعيف ؛ لأن الصيام معرف باللام، والضمير المستتر فى قوله : ﴿ **كما كتب** ﴾ راجع إلى «ما» . واختلف المفسرون فى وجه التشبيه ما هو ، فقيل : هو قدر الصوم ووقته ، فإن الله كتب على اليهود والنصارى صوم رمضان فغيروا . وقيل : هو الوجوب ، فإن الله أوجب على الأمم الصيام . وقيل : هو الصفة ، أى ترك الأكل والشرب ونحوهما فى وقت . فعلى الأول معناه : أن الله كتب على هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثانى : أن الله أوجب على هذه الأمة الصيام كما أوجبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثالث : أن الله أوجب على هذه الأمة الإمساك عن المفطرات كما أوجبه على الذين من قبلهم . وقوله تعالى : ﴿**لعلكم تتقون** ﴾ بالمحافظة عليها . وقيل : تتقون المعاصى بسبب هذه العبادة ؛ لأنها تكسر الشهوة وتضعف دواعى المعاصى ، كما

ورد فى الحديث أنه « جُنَّة » (١) وأنه « وجاء » (٢) .

وقوله : ﴿ **أيامًا** ﴾ منتصب على أنه مفعول ثان لقوله : ﴿ **كتب** ﴾ قاله الفراء . وقيل : إنه منتصب على أنه ظرف ، أى كتب عليكم الصيام فى أيام . وقوله : ﴿ **معدودات** ﴾ أى معينات بعدد معلوم ، ويحتمل أن يكون فى هذا الجمع لكونه من جموع القلة إشارة إلى تقليل الأيام . وقوله : ﴿ **فمن كان منكم مريضا** ﴾ قيل : للمريض حالتان : إن كان لا يطيق الصوم كان الإفطار عزيمة ، وإن كان يطيقه مع تضرر ومشقة كان رخصته . وبهذا قال الجمهور. وقوله : ﴿ **على سفر** ﴾ اختلف أهل العلم فى السفر المبيح للإفطار ، فقيل : مسافة قصر الصلاة ، والخلاف فى قدرها معروف ، وبه قال الجمهور . وقال غيرهم بمقادير لا دليل عليها . والحق أن ما صدق عليه مسمى السفر فهو الذى يباح عنده الفطر ، وهكذا ما صدق عليه مسمى المرض فهو الذى يباح عنده الفطر . وقد وقع الإجماع على الفطر فى سفر الطاعة ، واختلفوا فى الأسفار المباحة ، والحق أن الرخصة ثابتة فيه ، وكذا اختلفوا فى سفر المعصية . وقوله : ﴿**فعدة** ﴾ أى فعليه عدة ، أو فالحكم عدة، أو فالواجب عدة ، والعدة فعلة من العدد ، وهو بمعنى المعدود . وقوله : ﴿ **من أيام أخر** ﴾ قال سيبويه : ولم ينصرف لأنه معدول به عن الآخر؛ لأن سبيل هذا الباب أن يأتى بالألف واللام . وقال الكسائى : هو معدول به عن آخر، وقيل : إنه جمع أخرى ، وليس فى الآية ما يدل على وجوب التتابع فى القضاء .

قوله : ﴿ **وعلى الذين يطيقونه** ﴾ قراءة الجمهور بكسر الطاء وسكون الياء ، وأصله : يطوقونه نقلت الكسرة إلى الطاء وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها ، وقرأ حميد على الأصل من غير إعلال ، وقرأ ابن عباس بفتح الطاء مخففة وتشديد الواو، أى يكلفونه ، وروى ابن الأنبارى عن ابن عباس « يطيقونه » بفتح الياء وتشديد الطاء والياء مفتوحتين بمعنى: يطيقونه، وروى عن عائشة وابن عباس ، وعمرو بن دينار وطاوس أنهم قرؤوا : « يطيقونه » بفتح الياء وتشديد الطاء مفتوحة . وقرأ أهل المدينة والشام :« فدية طعام » مضافًا ، وقرؤوا أيضا: «مساكين » وقرأ ابن عباس : « طعام مسكين » وهى قراءة أبى عمرو وعاصم وحمزة والكسائى.

وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية ، هل هى محكمة أم منسوخة ؟ فقيل : إنها منسوخة، وإنما كانت رخصة عند ابتداء فرض الصيام ؛ لأنه شق عليهم ، فكان من أطعم كل يوم مسكينًا ترك الصوم وهو يطيقه ، ثم نسخ ذلك ، وهذا قول الجمهور . وروى عن بعض أهل العلم أنها لم تنسخ ، وأنها رخصة للشيوخ والعجائز خاصة إذا كانوا لا يطيقون الصيام إلا بمشقة وهذا يناسب قراءة التشديد ، أى يكلفونه كما مرّ . والناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله

---

(١) البخارى فى الصوم (١٨٩٤) وفى التوحيد (٧٤٩٢) .

(٢) البخارى فى الصوم (١٩٠٥) وفى النكاح (٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦) ومسلم فى النكاح (١٤٠٠/ ١ ــ ٣) .

تعالى : ﴿ **فمن شهد منكم الشهر فليصمه**﴾ . وقد اختلفوا فى مقدار الفدية ؛ فقيل : كل يوم صاع من غير البر ، ونصف صاع منه . وقيل :مد فقط .

وقوله : ﴿ **فمن تطوع خيراً فهوخير له** ﴾ . قال ابن شهاب: معناه : من أراد الإطعام مع الصوم . وقال مجاهد : معناه : من زاد فى الإطعام على المدّ . وقيل : من أطعم مع المسكين مسكيناً آخر ، وقرأ عيسى بن عمر ويحيى بن وثاب (١) وحمزة والكسائى :« يطوّع » مشددًا مع جزم الفعل على معنى يتطوّع ، وقرأ الباقون بتخفيف الطاء على أنه فعل ماض . وقوله : ﴿**وأن تصوموا خير لكم** ﴾ معناه : أن الصيام خير لهم من الإفطار مع الفدية وكان هذا قبل النسخ . وقيل : معناه: وأن تصوموا فى السفر والمرض غير الشاق .

وقد أخرج أحمد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن معاذ بن جبل ؛ قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال ، فذكر أحوال الصلاة ثم قال : وأما أحوال الصيام ، فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة ، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء ، ثم إن الله سبحانه فرض عليه الصيام وأنزل عليه : ﴿ **يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين**﴾ فكان من شاء صام ، ومن شاء أطعم مسكيناً ، فأجزأ ذلك عنه ، ثم إن الله أنزل الآية الأخرى : ﴿ **فمن شهد منكم الشهر فليصمه** ﴾ فأثبت الله صيامه على الصحيح المقيم ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، وثبّت الإطعام للكبير الذى لا يستطيع الصيام، ثم ذكر تمام الحديث (٢) .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **كما كتب على الذين من قبلكم** ﴾ قال: يعنى بذلك أهل الكتاب. وأخرج البخارى فى تاريخه ، والطبرانى عن دغفل بن حنظلة عن النبى ﷺ قال : « كان على النصارى صوم شهر رمضان »، فمرض ملكهم فقالوا : لئن شفاه الله لنزيدن عشراً ، ثم كان آخر فأكل لحما فأوجع فاه فقال: لئن شفاه الله ليزيدن سبعة، ثم كان عليهم ملك آخر فقال : ما ندع من هذه الثلاثة الأيام شيئًا أن نتمها ونجعل صومنا فى الربيع ففعل فصارت خمسين يوما » (٣) . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿ **لعلكم**

---

(١) هو يحيى بن وثاب الأسدى بالولاء ، الكوفى ، إمام أهل الكوفة فى القرآن ، تابعى ، ثقة ، توفى سنة ١٠٣ هـ/ ٧٢١ م . الأعلام ٨/ ١٧٦ .

(٢) أحمد ٥/ ٢٤٦ ، ٢٤٧ وأبو داود فى الصلاة (٥٠٧) وابن جرير ٢/ ٧٧ وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٤ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٤/ ٢٠٠ وقال: « هذا مرسل ، عبد الرحمن ـ يعنى ابن أبى ليلى ـ لم يدرك معاذ بن جبل » .

(٣) البخارى فى التاريخ (٨٨٠) وقال : « لا يعرف سماع الحسن من دغفل ولا يعرف لدغفل إدراك النبى ﷺ » والطبرانى (٤٢٠٣) وفى الأوسط (١٣٠ مجمع البحرين) مرفوعا ، وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١٣٩ : «رجال إسنادهما رجال الصحيح » . قلت : إلا أنه منقطع الإسناد بين الحسن ودغفل ، ثم دغفل مشكوك فى صحبته، والله أعلم .

تتقون ﴾ قال : تتقون من الطعام والشراب والنساء مثل ما اتقوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما سبق عن معاذ . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم » .

وأخرج البخارى ومسلم عن عائشة قالت : كان عاشوراء صيامًا ، فلما أنزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر [(١)] . وأخرج عبد بن حميد أن ابن عباس قال : إن قوله تعالى : **﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾** قد نسخت. وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عنه نحو ذلك ، وزاد أن الناسخ لها قوله تعالى : **﴿ فمن شهد منكم الشهر ﴾** الآية . وأخرج نحو ذلك عنه أبو داود فى ناسخه . وأخرج نحوه أيضا سعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وغيرهم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت هذه الآية : **﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾** كان من شاء صام ، ومن شاء أن يفطر ويفتدى فعل ، حتى نزلت هذه الآية بعدها فنسختها: **﴿ فمن شهد منكم الشهر﴾**[(٢)] . وأخرج البخارى عن ابن أبى ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد ، فذكر نحوه [(٣)] .

وأخرج ابن جرير عن على بن أبى طالب فى قوله : **﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾** قال : الشيخ الكبير الذى لا يستطيع الصوم فيفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد والدارقطنى والبيهقى ؛ أن أنس بن مالك ضعف عن الصوم عامًا قبل موته، فصنع جَفْنة من ثريد ودعا ثلاثين مسكينا فأطعمهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير، والدارقطنى وصححه عن ابن عباس أنه قال لأم ولد له حامل أو مرضعة : أنت بمنزلة الذين لا يطيقون الصيام ، عليك الطعام لا قضاء عليك . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم والدارقطنى عن ابن عمر ؛ أن إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان وهى حامل ، قال : تفطر وتطعم كل يوم مسكينًا . وقد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة فى قوله : **﴿ فمن تطوع خيراً ﴾** قال : أطعم مسكينين . وأخرج عبد بن حميد عن طاوس فى قوله : **﴿ فمن تطوع خيرًا ﴾** قال : إطعام مساكين . وأخرج ابن جرير عن ابن شهاب فى قوله : **﴿ وأن تصوموا خير لكم ﴾** أى أن الصوم خير لكم من الفدية . وقد ورد فى فضل الصوم .

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ

---

(١) البخارى فى الصوم (٢٠٠١ ، ٢٠٠٢) ومسلم فى الصيام (١١٢٥/ ١٣ ، ١٦).
(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٠٧) ومسلم فى الصيام (١١٤٥/ ١٤٩ ، ١٥٠) وأبو داود فى الصوم (٢٣١٥) والترمذى فى الصوم (٧٩٨) والنسائى فى الصوم ٤/ ١٩٠ .
(٣) البخارى تعليقا فى الصوم ، باب قوله تعالى : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية ﴾ ٤/ ١٨٧ .

الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥) ﴾ .

﴿**رمضان**﴾ مأخوذ من رمض الصائم يرمض : إذا احترق جوفه من شدة العطش ، والرمضاء ممدود : شدة الحر ، ومنه الحديث الثابت فى الصحيح : « صلاة الأوابين إذا رَمِضَت الفصال » (١) أى أحرقت الرمضاء أجوافها . وقال الجوهرى : وشهر رمضان يجمع على رمضانات وأرمضاء . يقال : إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التى وقعت فيها ، فوافق هذا الشهر أيام الحر ، فسمى بذلك . وقيل : إنما سمى رمضان ؛ لأنه يرمض الذنوب ، أى يحرقها بالأعمال الصالحة . وقال الماوردى (٢) : إن اسمه فى الجاهلية ناتق ، وأنشد المفضل:

وفى ناتِقٍ أجْلَتْ لَدى حَوْمَةِ الوَغَى ... وَوَلَّتْ علــى الأدبار فُرسانُ خَثْعَما

وإنما سموه بذلك ؛ لأنه كان ينتقهم لشدته عليهم ، و ﴿**شهر**﴾ مرتفع فى قراءة الجماعة على أنه مبتدأ خبره: ﴿**الذى أنزل فيه القرآن**﴾ أو على أنه خبر لمبتدأ محذوف ، أى المفروض عليكم صومه شهر رمضان ، ويجوز أن يكون بدلا من الصيام المذكور فى قوله تعالى : ﴿ **كتب عليكم الصيام** ﴾ . وقرأ مجاهد وشهر بن حوشب بنصب الشهر ، ورواها هارون الأعور عن أبى عمرو ، وهو منتصب بتقدير: الزموا أو صوموا . قال الكسائى والفراء : إنه منصوب بتقدير فعل ﴿ **كتب عليكم الصيام** ﴾ ﴿ **وأن تصوموا** ﴾ وأنكر ذلك النحاس وقال : إنه منصوب على الإغراء . وقال الأخفش : إنه نصب على الظرف ومنع الصرف للألف والنون الزائدتين .

وقوله : ﴿ **أنزل فيه القرآن** ﴾ قيل : أنزل من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا ، ثم كان جبريل ينزل به نجما نجما. وقيل: أنزل فيه أوله . وقيل : أنزل فى شأنه القرآن . وهذه الآية أعم من قوله تعالى : ﴿ إنا أنزلناه فى ليلة القدر ﴾ [القدر : ١] ، وقوله : ﴿ إنا أنزلناه فى ليلة مباركة ﴾ [الدخان :٣] يعنى : ليلة القدر. والقرآن اسم لكلام الله تعالى ، وهو بمعنى المقروء، كالمشروب سمى شرابًا ، والمكتوب سمى كتابًا ، وقيل : هو مصدر قرأ يقرأ ، ومنه قول الشاعر :

ضحوا بأشمط عنوان السجود به ... يقطع الليل تســـبيحـًا وقرآنًا

---

(١) مسلم فى صلاة المسافرين (١٤٣/٧٤٨ ، ١٤٤) وأحمد ٣٦٦/٤ ، ٣٦٧ عن زيد بن أرقم ، وصلاة الأوابين هى صلاة الضحى .

(٢) هو أبو الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردى ، أقضى قضاة عصره ، من العلماء الباحثين ، له تصانيف كثيرة ، يميل إلى الاعتزال ، ونسبته إلى بيع ماء الورد ، ولد ببغداد سنة ٣٦٤ هـ ومات سنة ٤٥٠ هـ . الأعلام ٣٢٧/٤ .

أى قراءة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وقرآن الفجر ﴾ [الإسراء : ٧٨] أى قراءة الفجر ، وقوله : ﴿ **هدى للناس**﴾ منتصب على الحال ، أى هاديًا لهم . وقوله : ﴿ **وبينات من الهدى**﴾ من عطف الخاص على العام ، إظهارًا لشرف المعطوف بإفراده بالذكر ؛ لأن القرآن يشمل محكمه ومتشابهه ، والبينات تختص بالمحكم منه ، والفرقان : ما فرق بين الحق والباطل، أى فصل . قوله : ﴿ **فمن شهد منكم الشهر** ﴾ أى حضر ولم يكن فى سفر بل كان مقيمًا ، والشهر منتصب على أنه ظرف ، ولا يصح أن يكون مفعولا به . قال جماعة من السلف والخلف : إن من أدركه شهر رمضان مقيمًا غير مسافر لزمه صيامه ، سافر بعد ذلك أو أقام استدلالا بهذه الآية . وقال الجمهور :إنه إذا سافر أفطر ؛ لأن معنى الآية إن حضر الشهر من أوله إلى آخره لا إذا حضر بعضه وسافر ، فإنه لا يتحتم عليه إلا صوم ما حضره ، وهذا هو الحق ، وعليه دلت الأدلة الصحيحة من السنة . وقد كان يخرج ﷺ فى رمضان فيفطر . وقوله: ﴿ **فمن كان منكم مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر** ﴾ قد تقدم تفسيره .

وقوله : ﴿ **يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر** ﴾ فيه أن هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه ، ومراد من مراداته فى جميع أمور الدين ، ومثله قوله تعالى : ﴿ وما جعل عليكم فى الدين من حرج ﴾ [الحج :٧٨] وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يرشد إلى التيسير وينهى عن التعسير ، كقوله ﷺ :« يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا » (١) ، وهو فى الصحيح . واليسر: السهل الذى لا عسر فيه . وقوله : ﴿ **ولتكملوا العدة** ﴾ الظاهر أنه معطوف على قوله: ﴿**يريد الله بكم اليسر** ﴾ أى يريد بكم اليسر ويريد إكمالكم للعدة وتكبيركم . وقيل : إنه متعلق بمحذوف تقديره : رخص لكم هذه الرخصة لتكملوا العدة ، وشرع لكم الصوم لمن شهد الشهر لتكملوا العدة ، وقد ذهب إلى الأول البصريون قالوا : والتقدير : يريد لأن تكملوا العدة ، ومثله قول كثير بن صخر:

أريدُ لأنسى ذِكْرَها فَكَأنَّما ... تَمَثَّل لي لَيْلى بِكُلِ سَبِيل

وذهب الكوفيون إلى الثانى . وقيل : الواو مقحمة . وقيل : إن هذه اللام لام الأمر ، والواو لعطف الجملة التى بعدها على الجملة قبلها . وقال فى الكشاف : إن قوله : ﴿ **لتكملوا العدة** ﴾ علة للأمر بمراعاة العدة ﴿ **ولتكبروا** ﴾ علة ما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ﴿ **ولعلكم تشكرون** ﴾ علة الترخيص والتيسير ، والمراد بالتكبير هنا : هو قول القائل : « الله أكبر » . قال الجمهور : معناه الحض على التكبير فى آخر رمضان . وقد وقع الخلاف فى وقته، فروى عن بعض السلف أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر . وقيل : إذا رأوا هلال شوال كبروا إلى انقضاء الخطبة . وقيل : إلى خروج الإمام . وقيل : هو التكبير يوم الفطر . قال مالك : هو من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام، وبه قال الشافعى. وقال أبو حنيفة :

---

(١) البخارى فى العلم (٦٩) وفى الأدب (٦١٢٥) ومسلم فى الجهاد والسير (٦/١٧٣٢) عن أنس بن مالك .

يكبر فى الأضحى ولا يكبر فى الفطر . وقوله : ﴿ **ولعلكم تشكرون**﴾ قد تقدم تفسيره .

وقد أخرج ابن أبى حاتم [(١)] وأبو الشيخ وابن عدى ، والبيهقى فى سننه ، عن أبى هريرة مرفوعًا وموقوفا : « لا تقولوا: رمضان ، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى ، ولكن قولوا: شهر رمضان » [(٢)] ، وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: « من صام رمضان إيماناً واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » [(٣)] ، وثبت عنه أنه قال :« من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » [(٤)] ، وثبت عنه أنه قال :« شهرا عيد لا ينقصان :رمضان وذو الحجة » [(٥)] ، وقال : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة » [(٦)] ، وهذا كله فى الصحيح ، وثبت عنه فى أحاديث كثيرة غير هذه أنه كان يقول : « رمضان » بدون ذكر الشهر . وأخرج ابن مردويه ، والأصبهانى فى الترغيب عن أنس قال : قال رسول الله : « إنما سمى رمضان ؛ لأن رمضان يرمض الذنوب » . وأخرجا أيضا عن عائشة مرفوعا نحوه . وأخرج ابن عساكر فى تاريخه ، عن ابن عمر نحوه ، وقد روى فى فضل رمضان أحاديث كثيرة .

وأخرج أحمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والبيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « أنزلت صحف إبراهيم فى أول ليلة من رمضان ، وأنزل الزبور لثمانى عشرة خلت من رمضان ، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان » [(٧)] . وأخرج أبو يعلى وابن مردويه عن جابر مثله ، لكنه قال : «وأنزل الزبور لاثنى عشر »، وزاد: « وأنزل التوراة لست خلون من رمضان ، وأنزل الإنجيل لثمانى عشرة خلت من رمضان » [(٨)] . وأخرج محمد بن نصر عن عائشة نحو قول جابر، إلا أنها لم تذكر نزول القرآن .

وأخرج ابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن مقسم؛ قال : سأل عطيةُ بنُ الأسود ابنَ عباس فقال : إنه قد وقع فى قلبى الشك فى قول الله : ﴿ **شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن** ﴾ ، وقوله : ﴿ إنا أنزلناه فى

---

(١) فى المخطوطة : « أبو حاتم » والتصويب من ابن كثير ١/ ٣٨١ .

(٢) ابن عدى فى الكامل ٧/ ٥٣ وقال : « لا أعلم يروى عن أبى معشر بهذا الإسناد » والبيهقى ٤/ ٢٠١ ، ٢٠٢ وقال : « أبو معشر هو نجيح السعدى ، ضعفه يحيى بن معين ، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه ، وكان عبد الرحمن بن مهدى يحدث عنه » وعلق ابن كثير ١/ ٣٨١ على رواية ابن أبى حاتم بأن أبا معشر فيه ضعف ، ثم قال : « وهو جدير بالإنكار ، فإنه متروك ، وقد وهم فى رفع هذا الحديث ».

(٣) البخارى فى الصوم (١٩٠١ ، ٢٠١٤) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٦٠/ ١٧٥) عن أبى هريرة .

(٤) البخارى فى الصوم (٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٥٩ / ١٧٣ ، ١٧٤) عن أبى هريرة .

(٥) البخارى فى الصوم (١٩١٢) ومسلم فى الصيام (١٠٨٩/ ٣١ ، ٣٢) عن أبى بكرة .

(٦) البخارى فى الصوم (١٨٩٨) وبدء الخلق (٣٢٧٧) ومسلم فى الصيام (١٠٧٩/ ١) عن أبى هريرة .

(٧) أحمد ٤/ ١٠٧ والطبرانى (١٨٥) والبيهقى ٩/ ١٨٨ .

(٨) أبو يعلى ٤/ ١٣٥ ، ١٣٦ وقال الهيثمى فى المجمع ١/ ١٩٧ : « فيه سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف » وقال ابن حجر فى المطالب العالية (٣٤٩٣) : « هو مقلوب ، وإنما هو عن واثلة بن الأسقع » .

ليلة القدر ﴾ [القدر :١] ، وقوله : ﴿ إنا أنزلناه فى ليلة مباركة﴾ [الدخان : ٣] فقال ابن عباس : إنه أنزل فى ليلة القدر وفى رمضان ، وفى ليلة مباركة جملة واحدة ، ثم أنزل بعد ذلك على مواقع النجوم رسلا فى الشهور والأيام (١) . وأخرج محمد بن نصر والطبرانى وابن مردويه ، والحاكم وصححه ، والبيهقى ، والضياء فى المختارة عن ابن عباس ؛ قال : نزل القرآن جملة لأربعة وعشرين من رمضان ، فوضع فى بيت العزة فى السماء الدنيا ، فجعل جبريل ينزله على رسول الله ﷺ ترتيلا (٢) .

وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : ليلة القدر هى الليلة المباركة ، وهى فى رمضان ، أنزل القرآن جملة واحدة من الذكر إلى البيت المعمور(٣) . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: ﴿ هدى للناس ﴾ قال : يهتدون به ، ﴿وبينات من الهدى ﴾ قال : فيه الحلال والحرام والحدود. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ قال : هو إهلاله بالدار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن على قال : من أدرك رمضان وهو مقيم ثم سافر فقد لزمه الصوم ؛ لأن الله يقول : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ (٤) . وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يريد الله بكم اليسر﴾ قال : اليسر : الإفطار فى السفر ، والعسر : الصوم فى السفر .

وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله : ﴿ ولتكملوا العدة ﴾ قال : عدة شهر رمضان. وأخرج ابن جرير عن الضحاك أنه قال : عدة ما أفطر المريض فى السفر ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غمّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يومًا » (٥) . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : حق على الصائمين إذا نظروا إلى شهر شوال أن يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم ؛ لأن الله يقول : ﴿ ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ﴾ . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة عن ابن مسعود أنه كان يكبر: الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله والله أكبر ، الله أكبر ولله الحمد . وأخرج ابن أبى شيبة ، والبيهقى فى سننه ، عن ابن عباس أنه كان يكبر: الله أكبركبيراً ، الله أكبر كبيرا، الله أكبر ولله الحمد وأجلّ ، الله أكبر على ما هدانا .

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي

---

(١) ابن جرير ٢/ ٨٥ والطبرانى (١٢٠٩٥) والبيهقى فى الأسماء والصفات ١/ ٣٦٩ . وفى إسناد الطبرانى سعد بن طريف ، وهو متروك .

(٢) الطبرانى (١٢٢٤٣) وصححه الحاكم ٢/ ٥٣٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٤/ ٣٠٦ وأخرجه ابن جرير ٢/ ٨٤ .

(٣) ابن جرير ٢/ ٨٥ . (٤) ابن جرير ٢/ ٨٦ .

(٥) البخارى فى الصيام (١٩٠٩) ومسلم فى الصيام (١٠٨١/ ١٩) عن أبى هريرة .

وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُم يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ .

قوله : ﴿ وإذا سألك عبادى عنى ﴾ يحتمل أن السؤال عن القرب والبعد ، كما يدل عليه قوله : ﴿ فإنى قريب ﴾ ، ويحتمل أن السؤال عن إجابة الدعاء ، كما يدل على ذلك قوله : ﴿أجيب دعوة الداع ﴾ ويحتمل أن السؤال عما هو أعم من ذلك ، وهذا هو الظاهر ، مع قطع النظر عن السبب الذى سيأتى بيانه . وقوله : ﴿ فإنى قريب ﴾ قيل : بالإجابة . وقيل : بالعلم . وقيل : بالإنعام . وقال فى الكشاف : إنه تمثيل لحاله فى سهولة إجابته لمن دعاه ، وسرعة إنجاحه حاجة من سأله بمن قرب مكانه ، فإذا دعى أسرعت تلبيته .

ومعنى الإجابة : هو معنى ما فى قوله تعالى : ﴿ ادعونى أستجب لكم ﴾ [غافر : ٦٠] وقيل : معناه : أقبل عبادة من عبدنى بالدعاء ، لما ثبت عنه ﷺ من أن « الدعاء هو العبادة »، كما أخرجه أبو داود وغيره ، من حديث النعمان بن بشير (١) ، والظاهر : أن الإجابة هنا هى باقية على معناها اللغوى ؛ وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم أن الإجابة هى القبول للدعاء ، أى جعله عبادة متقبلة ، فالإجابة أمر آخر غير قبول هذه العبادة . والمراد : أنه سبحانه يجيب بما شاء وكيف شاء ، فقد يحصل المطلوب قريبا وقد يحصل بعيدًا ، وقد يدفع عن الداعى من البلاء ما لا يعلمه بسبب دعائه ، وهذا مقيد بعدم اعتداء الداعى فى دعائه كما فى قوله سبحانه : ﴿ ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين ﴾ [الأعراف: ٥٥] ، ومن الاعتداء أن يطلب ما لا يستحقه ، ولا يصلح له، كمن يطلب منزلة فى الجنة مساوية لمنزلة الأنبياء أو فوقها .

وقوله : ﴿ فليستجيبوا لى ﴾ أى كما أجبتهم إذا دعونى فليستجيبوا لى فيما دعوتهم إليه من الإيمان والطاعات . وقيل: معناه : إنهم يطلبون إجابة الله سبحانه لدعائهم باستجابتهم له، أى القيام بما أمرهم به ، والترك لما نهاهم عنه . والرشد خلاف الغى ،رشد يرشد رَشَدًا ورُشدا، قال الهروى : الرُّشْد والرَّشَد والرشاد : الهدى والاستقامة . قال : ومنه هذه الآية : ﴿ لعلهم يرشدون ﴾ .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق الصلب بن حكيم(٢) عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده ؛ قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فسكت النبى ﷺ، فنزلت هذه الآية(٣).

(١) أحمد ٤/ ٢٧١ ، ٢٧٦ وأبو داود فى الصلاة (١٤٧٩) والترمذى فى الدعوات (٣٣٧٢) وقال : « حسن صحيح» وابن ماجة فى الدعاء (٣٨٢٧) .

(٢) فى المطبوعة : « الصلت بن حكيم » ، والصحيح ما أثبتناه. انظر : المؤتلف والمختلف للأزدى ص ٧٩ والمشتبه للذهبى ص ٤١٢ ط . الحلبى ١٩٦٢ م ،وتبصير المنتبه ٣/ ٨٣٩ ط . المكتبة العلمية .

(٣) ابن جرير ٢/ ٩٢ وضعفه الشيخ أحمد شاكر (٢٩٠٤) وليس فيه : عن رجل من الأنصار . وقال الشيخ شاكر : « وقد وهم الحافظ ابن كثير حين ذكره١/ ٣٨٤ وجعله من حديث معاوية بن حيدة القشيرى ، وذكره السيوطى ١/ ١٩٤ وأخطأ فيه خطأ آخر فجعله من طريق الصلب بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده » .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الحسن قال : سأل أصحاب النبى ﷺ النبى : أين ربنا ؟ فأنزل الله هذه الآية (١) . وأخرج ابن مردويه عن أنس أنه سأل أعرابى النبى ﷺ: أين ربنا ؟ فنزلت. وأخرج ابن عساكر في تاريخه ، عن على قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تعجزوا عن الدعاء، فإن الله أنزل علىّ : ﴿ ادعونى أستجب لكم﴾ » ، فقال رجل : يا رسول الله ، ربنا يسمع الدعاء أم كيف ذلك ؟ فأنزل الله هذه الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عطاء ؛ أنه بلغه لما نزلت : ﴿ ادعونى أستجب لكم ﴾ قالوا : لو نعلم أى ساعة ندعو فنزلت (٢) .

وقد ثبت فى الصحيح من حديث أبى سعيد ، أن النبى ﷺ قال : « ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم ، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال : إما أن يعجل له دعوته ، وإما أن يدخر له فى الآخرة ، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها » (٣) . وثبت فى الصحيح أيضًا من حديث أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « يستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَل ، يقول : دعوت فلم يستجب لى » (٤) .وأخرج ابن أبى حاتم عن أنس فى قوله: ﴿فليستجيبوا لى﴾ قال : ليدعونى ﴿ وليؤمنوا بى ﴾ أى أنهم إذا دعونى استجبت لهم . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال :﴿ فليستجيبوا لى ﴾ أى فليطيعونى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ لعلهم يرشدون ﴾ قال: يهتدون .

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧) ﴾ .

قوله : ﴿ أحل لكم ﴾ فيه دلالة على أن هذا الذى أحله الله كان حرامًا عليهم ، وهكذا كان ، كما يفيده السبب لنزول الآية وسيأتى . والرفث : كناية عن الجماع . قال الزجاج : الرفث : كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته، وكذا قال الأزهرى ، ومنه قول الشاعر :

ويُرَيْنَ من أنْس الحَديثِ زَوَانِيًا وبهنَّ عَنْ رَفَث الرجالِ نِفَارُ

(١ ، ٢) ابن جرير ٢/ ٩٢ .

(٣) أحمد ٣/ ١٨ وأبو يعلى (١٠١٩) وصححه الحاكم ١/ ٤٩٣ ووافقه الذهبى ،وأورده الهيثمى فى المجمع ١٠/ ١٥١ ، ١٥٢ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار والطبرانى فى الأوسط ، ورجال أحمد وأبى يعلى وأحد إسنادى البزار رجاله رجال الصحيح غير على الرفاعى وهو ثقة » .

(٤) البخارى فى الدعوات (٦٣٤٠) ومسلم فى الذكر والدعاء (٢٧٣٥/ ٩٠) وأبو داود فى الصلاة (١٤٨٤) وابن ماجة فى الدعاء (٣٨٥٣) وأحمد ٢/ ٤٨٧ .

وقيل : الرفث : أصله قول الفحش ، رفث وأرفث : إذا تكلم بالقبيح ، وليس هو المراد هنا ، وعدّى الرفث بإلى لتضمينه معنى الإفضاء (١) . وجعل النساء لباسًا للرجال ، والرجال لباسًا لهن ، لامتزاج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع كالامتزاج الذى يكون بين الثوب ولابسه . قال أبو عبيدة وغيره : يقال للمرأة : لباس وفراش وإزار . وقيل : إنما جعل كل واحد منهما لباسًا للآخر ؛ لأنه يستره عند الجماع عن أعين الناس .

وقوله : ﴿ تختانون أنفسكم ﴾ أى تخونونها بالمباشرة فى ليالى الصوم ، يقال : خان واختان بمعنى ، وهما من الخيانة . قال القتيبى : أصل الخيانة : أن يؤتمن الرجل على شىء فلا يؤدى الأمانة فيه . انتهى . وإنما سماهم خائنين لأنفسهم؛ لأن ضرر ذلك عائد عليهم . وقوله : ﴿ فتاب عليكم ﴾ يحتمل معنيين : أحدهما : قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم ، والآخر : التخفيف عنهم بالرخصة والإباحة ، كقوله :﴿ علم أن لن تحصوه فتاب عليكم﴾ [المزمل : ٢٠] يعنى: خفف عنكم ، وكقوله : ﴿ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ﴾ [النساء : ٩٢] يعنى : تخفيفًا ، وهكذا قوله : ﴿ وعفا عنكم ﴾ يحتمل العفو من الذنب ويحتمل التوسعة والتسهيل . وقوله : ﴿وابتغوا ﴾ قيل : هو الولد، أى ابتغوا بمباشرة نسائكم حصول ما هو معظم المقصود من النكاح وهو حصول النسل . وقيل : المراد: ابتغوا القرآن بما أبيح لكم فيه ، قاله الزجاج وغيره . وقيل : ابتغوا الرخصة والتوسعة . وقيل : ابتغوا ما كتب لكم من الإماء والزوجات . وقيل : غير ذلك، مما لا يفيده النظم القرآنى ، ولا دل عليه دليل آخر . وقرأ الحسن البصرى : « واتبعوا » بالعين المهملة من الاتباع . وقوله : ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾ هو تشبيه بليغ ، والمراد هنا بالخيط الأبيض : هو المعترض فى الأفق ، لا الذى هو كذَنَب السِّرْحان فإنه الفجر الكذاب ، الذى لا يحل شيئا ولا يحرمه، والمراد بالخيط الأسود: سواد الليل ، والتبين : أن يمتاز أحدهما عن الآخر ، وذلك لا يكون إلا عند دخول وقت الفجر .

وقوله : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ فيه التصريح بأن للصوم غاية هى الليل ، فعند إقبال الليل من المشرق وإدبار النهار من المغرب يفطر الصائم ، ويحل له الأكل والشرب وغيرهما . وقوله : ﴿ ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد﴾ قيل : المراد بالمباشرة هنا : الجماع . وقيل : تشمل التقبيل واللمس إذا كانا لشهوة ، لا إذا كانا لغير شهوة فهما جائزان ، كما قاله عطاء والشافعى وابن المنذر وغيرهم . وعلى هذا يحتمل ما حكاه ابن عبد البر من الإجماع على أن المعتكف لا يباشر ولا يقبل ، فتكون هذه الحكاية للإجماع مقيدة بأن يكونا لشهوة ، والاعتكاف فى اللغة : الملازمة . يقال: عكف على الشىء : إذا لازمه ، ومنه قول الشاعر :

---

(١) فى المطبوعة : « الإمضاء » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ، والإفضاء : المباشرة والجماع . قال الجوهرى: أفضى الرجل إلى امرأته: باشرها وجامعها . انظر: لسان العرب ١٥/١٥٧ .

وَظَلَّ بَنَاتُ اللَّيْلِ حَوْلِي عُكَّفًا   عُكُوفَ البَوَاكِي حَوْلَهُنَّ صَرِيع

ولما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له : عاكف فى المسجد ، ومعتكف فيه ؛ لأنه يحبس لهذه العبادة فى المسجد ، والاعتكاف فى الشرع : ملازمة طاعة مخصوصة على شرط مخصوص. وقد وقع الإجماع على أنه ليس بواجب ، وعلى أنه لا يكون إلا فى مسجد ، وللاعتكاف أحكام مستوفاة فى كتب الفقه ، وشروح الحديث.

وقوله : ﴿ **تلك حدود الله** ﴾ أى هذه الأحكام حدود الله ، وأصل الحد : المنع ، ومنه سمى البواب والسجان : حداداً ، وسميت الأوامر والنواهى : حدود الله ؛ لأنها تمنع أن يدخل فيها ما ليس منها ، وأن يخرج عنها ما هو منها ، ومن ذلك سميت الحدود حدوداً ؛ لأنها تمنع أصحابها من العود . ومعنى النهى عن قربانها : النهى عن تعدّيها بالمخالفة لها . وقيل : إن حدود الله هى محارمه فقط ، ومنها المباشرة من المعتكف والإفطار فى رمضان لغير عذر ، وغير ذلك مما سبق النهى عنه ، ومعنى النهى عن قربانها على هذا واضح . وقوله : ﴿ **كذلك يبين الله لكم آياته** ﴾ أى كما بين لكم هذه الحدود يبين لكم العلامات الهادية إلى الحق .

وقد أخرج البخارى وأبو داود والنسائى وغيرهم عن البراء بن عازب ؛ قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر ، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى ، وإن قيس بن صِرْمَة الأنصارى كان صائمًا فكان يومه ذلك يعمل فى أرضه ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال : هل عندك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك فغلبته عينه فنام وجاءت امرأته فلما رأته نائماً قالت : خيبة لك أنمت ؟ فلما انتصف النهار غُشِى عليه ، فذكر ذلك للنبى ﷺ فنزلت هذه الآية : ﴿ **أحل لكم لَيلة الصيام**﴾ إلى قوله : ﴿**من الفجر** ﴾ ففرحوا بها فرحا شديداً (١) . وأخرج البخارى أيضا من حديثه قال: لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله ، فكان رجال يخونون أنفسهم ، فأنزل الله : ﴿ **علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم** ﴾ الآية (٢) ، وقد روى فى بيان سبب نزول هذه الآية أحاديث عن جماعة من الصحابة نحو ما قاله البراء .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان الناس أول ما أسلموا إذا صام أحدهم يصوم يومه حتى إذا أمسى طعم من الطعام ، ثم قال : وإن عمر بن الخطاب أتى امرأته ثم أتى رسول الله فقال : يارسول الله ، إنى أعتذر إلى الله وإليك من نفسى ، وذكر ما وقع منه فنزل قوله تعالى : ﴿ **أحل لكم ليلة الصيام** ﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : إن المسلمين كانوا فى شهر رمضان ، إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام والشراب إلى مثلها من القابلة ، ثم إن ناسًا من المسلمين أصابوا النساء والطعام فى

---

(١) البخارى فى الصوم (١٩١٥) وأبو داود فى الصوم (٢٣١٤) والترمذى فى التفسير (٢٩٦٨) والنسائى فى التفسير(٤٣) وابن جرير٢/٩٥، ٩٦ .

(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٠٨) وأحمد ٤/ ٢٩٥ .   (٣) ابن جرير ٢/ ٩٦ .

رمضان بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب ، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله : ﴿أحل لكم ليلة الصيام﴾ الآية [(١)] . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال : الرفث : الجماع . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : الدخول ، والتفشى ، والإفضاء ، والمباشرة ، والرفث ، واللمس ، والمس ، هذا الجماع ؛ غير أن الله حَيِى كريم يكنى بما شاء عما شاء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ هُن لباس لكم وأنتم لباس لَهُن﴾ قال : هن سكن لكم وأنتم سكن لهن . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ تختانون أنفسكم﴾ قال : تظلمون أنفسكم . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فالآن باشروهن ﴾ قال : انكحوهن . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ وابتغوا ماكتب الله لكم ﴾ قال: الولد . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد وقتادة والضحاك مثله .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال : ليلة القدر. وأخرج البخارى فى تاريخه عن أنس مثله . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال : ﴿ وابتغوا ﴾ الرخصة التى كتب الله لكم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد قال : أنزلت : ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ ولم ينزل من الفجر ، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما ، فأنزل الله من الفجر ، فعلموا أنه يعنى الليل والنهار[(٢)] . وفى الصحيحين وغيرهما عن عدىّ بن حاتم أنه جعل تحت وساده خيطين أبيض وأسود ، وجعل ينظر إليهما فلا يتبين له الأبيض من الأسود ، فغدا على رسول الله ﷺ فأخبره فقال: « إن وسادك إذن لعريض ، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل » [(٣)] ، وفى رواية البخارى وغيره : أنه قال له : « إنك لعريض القفا » [(٤)] ، وفى رواية عند ابن جرير وابن أبى حاتم: أنه ضحك منه [(٥)] . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذرعن الضحاك قال :كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت:﴿ ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد ﴾ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن الربيع نحوه .وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس قال : إذا جامع المعتكف بطل اعتكافه، ويستأنف. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿تلك حدود الله ﴾ قال : يعنى :

---

(١) ابن جرير ٢/٩٦ .

(٢) البخارى فى الصوم (١٩١٦) ومسلم فى الصيام (١٠٩٠/ ٣٤) والنسائى فى التفسير (٤٢)وابن جرير ٢/ ١٠٠ .

(٣) البخارى فى الصيام (١٩١٦) ومسلم فى الصيام (١٠٩٠/ ٣٣) والنسائى فى التفسير (٤١) وابن جرير ٢/ ١٠٠ .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٥١٠) وابن جرير ٢/ ١٠٠ .

(٥) ابن جرير ٢/ ١٠٠ .

طاعة الله . وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك قال : ﴿ حدود الله ﴾ معصية الله ، يعني المباشرة في الاعتكاف . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل أنها الجماع . وأخرج أيضا عن سعيد ابن جبير في قوله : ﴿كذلك ﴾ يعني : هكذا يبين الله .

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٨) ﴾ .

هذا يعم جميع الأمة ، وجميع الأموال ، لا يخرج عن ذلك إلا ماورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه ، فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل ، ومأكول بالحل لا بالإثم ، وإن كان صاحبه كارها كقضاء الدين إذا امتنع منه مَنْ هو عليه ، وتسليم ما أوجبه الله من الزكاة ونحوها ، ونفقة من أوجب الشرع نفقته ، والحاصل أن ما لم يبح الشرع أخذه من مالكه ، فهو مأكول بالباطل ، وإن طابت به نفس مالكه ، كمهر البغيّ ، وحلوان الكاهن ، وثمن الخمر . والباطل في اللغة: الذاهب الزائل .

وقوله : ﴿ وتدلوا ﴾ مجزوم عطفًا على ﴿ تأكلوا ﴾ فهو من جملة المنهى عنه ، يقال : أدلى الرجل بحجته أوبالأمر الذى يرجو النجاح به تشبيهًا بالذى يرسل الدلو فى البئر . يقال: أدلى دلوه : أرسلها ، والمعنى : أنكم لا تجمعوا بين أكل الأموال بالباطل ، وبين الإدلاء بها إلى الحكام بالحجج الباطلة ، وفى هذه الآية دليل أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام، ولا يحرم الحلال من غير فرق بين الأموال والفروج ، فمن حكم له القاضى بشىء مستندًا فى حكمه إلى شهادة زور، أو يمين فجور ، فلا يحل له أكله ، فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل ، وهكذا إذا أرشى الحاكم فحكم له بغير الحق ، فإنه من أكل أموال الناس بالباطل ، ولا خلاف بين أهل العلم أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام ، ولا يحرم الحلال ، وقد روى عن أبى حنيفة ما يخالف ذلك ، وهو مردود لكتاب الله تعالى ، ولسنة رسول الله ﷺ ، كما فى حديث أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إلىّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضى له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه بشىء فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار » (١) ، وهو فى الصحيحين وغيرهما .

وقوله : ﴿ فريقا ﴾ أى قطعة أو جزءًا أو طائفة ، فعبر بالفريق عن ذلك ، وأصل الفريق: القطعة (٢) من الغنم تشذ عن معظمها . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير: لتأكلوا أموال فريق من الناس بالإثم ، وسمى الظلم والعدوان إثمًا باعتبار تعلقه بفاعله . وقوله: ﴿ وأنتم تعلمون ﴾ أى حال كونكم عالمين أن ذلك باطل ليس من الحق فى شىء ،

---

(١) البخارى فى الشهادات (٢٦٨٠) ومسلم فى الأقضية (١٧١٣/ ٤) .

(٢) فى المطبوعة :« القطة » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ومالك فى الأقضية ٢/ ٧١٩ وأحمد ٦/ ٣٠٨ ، ٣٩٠، ٣٩١ .

وهذا أشد لعقابهم وأعظم لجرمهم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تأكلوا أموالكم** ﴾ الآية ، قال : هذا فى الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة ، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام ، وهو يعرف أن الحق عليه . وروى سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن مجاهد قال : معناها : لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم . وأخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ؛ أن امرَأ القيس بن عابس ، وعِيدان [(١)] بن أشوع الحضرمى ، اختصما فى أرض ، وأراد امرؤ القيس أن يحلف فنزلت: ﴿**ولا تأكلوا أموالكم**﴾ الآية [(٢)] .

﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴿١٨٩﴾ ﴾ .

قوله : ﴿ **يسألونك** ﴾ سيأتى بيان مَنْ هم السائلون له ﷺ و﴿ **الأهلة** ﴾ جمع هلال ، وجمعها باعتبار هلال كل شهر أو كل ليلة ، تنزيلا لاختلاف الأوقات منزلة اختلاف الذوات ، والهلال : اسم لما يبدو فى أول الشهر وفى آخره . قال الأصمعى : هو هلال حتى يستدير. وقيل : هو هلال حتى ينير بضوئه السماء ، وذلك ليلة السابع ، وإنما قيل له : هلال ؛ لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه عند رؤيته ، ومنه استهل الصبىّ : إذا صاح ، واستهل وجهه وتهلل : إذا ظهرفيه السرور .

قوله : ﴿ **قل هى مواقيت للناس والحج** ﴾ فيه بيان وجه الحكمة فى زيادة الهلال ونقصانه، وأن ذلك لأجل بيان المواقيت التى يوقت الناس عباداتهم ، ومعاملاتهم بها ، كالصوم والفطر، والحج ، ومدة الحمل ، والعدة والإجارات ، والأيمان ، وغير ذلك ، ومثله قوله تعالى : ﴿لتعلموا عدد السنين والحساب ﴾ [يونس : ٥] والمواقيت جمع الميقات ، وهو الوقت . وقراءة الجمهور :﴿ **والحج** ﴾ بفتح الحاء . وقرأ ابن أبى إسحاق بكسرها فى جميع القرآن . قال سيبويه : الحج بالفتح كالرد والشد وبالكسر كالذكر مصدران بمعنى . وقيل : بالفتح مصدر وبالكسر الاسم . وإنما أفرد سبحانه الحج بالذكر ؛ لأنه مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت ، ولا يجوز فيه النسىء عن وقته ، ولعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه ، وأخطأ وقتها أو وقت بعضها ، وقد جعل بعض علماء المعانى هذا الجواب أعنى قوله: ﴿ **قل هى مواقيت**﴾ من الأسلوب الحكيم ، وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب تنبيهًا على أنه الأولى بالقصد ، ووجه ذلك أنهم سألوا عن أجرام الأهلة باعتبار زيادتها ونقصانها ، فأجيبوا بالحكمة

---

(١) فى المطبوعة: « عبدان » بالباء الموحدة ، والصواب « عيدان » بياء تحتية مثناة بعد عين مهملة . ذكره ابن حجر فى الإصابة ٣/ ٥١ وقال : « ذكر مقاتل فى تفسيره أنه هو الذى خاصم امرأ القيس بن عابس فى أرضه ، وفيه نزلت :﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا** . .﴾ الآية [آل عمران : ٧٧] ».

(٢) سيأتى هذا الحديث بأسانيد صحيحة عند تفسير الآية رقم (٧٧) من آل عمران .

التى كانت الزيادة والنقصان لأجلها،لكون ذلك أولى بأن يقصد السائل وأحق بأن يتطلع لعلمه.

قوله : ﴿ **وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها** ﴾ وجه اتصال هذا بالسؤال عن الأهلة ، والجواب بأنها مواقيت للناس والحج ، أن الأنصار كانوا إذا حجوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم، إذا رجع أحدهم إلى بيته بعد إحرامه قبل تمام حجه ؛ لأنهم يعتقدون أن المحرم لا يجوز أن يحول بينه وبين السماء حائل ، وكانوا يتسنمون ظهور بيوتهم . وقال أبو عبيدة : إن هذا من ضرب المثل ، والمعنى : ليس البر أن تسألوا الجهال ، ولكن البر التقوى ، واسألوا العلماء كما تقول :أتيت هذا الأمر من بابه . وقيل : هو مثل فى جماع النساء ، وأنهم أمروا بإتيانهن فى القبل لا فى الدبر . وقيل : غير ذلك . والبيوت جمع بيت ، وقرئ بضم الباء وكسرها ، وقد تقدم تفسير التقوى والفلاح ، وسبق أيضا أن التقدير فى مثل قوله : ﴿ **ولكن البر من اتقى** ﴾ ولكن البرَّ برُّ من اتقى .

وقد أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **يسألونك عن الأهلة** ﴾ قال : نزلت فى معاذ بن جبل ، وثعلبة بن عثمة . وهما رجلان من الأنصار قالا : يارسول الله ، ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقا مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ويستوى ، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان ، لا يكون على حال واحد ؟ فنزلت : ﴿**يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس** ﴾ فى حل دَيْنهم ، ولصومهم ، ولفطرهم ، وعدد نسائهم ، والشروط التى إلى أجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : سألوا النبى ﷺ عن الأهلة لم جُعِلت ؟ فأنزل الله : ﴿ **يسألونك عن الأهلة** ﴾ الآية ، فجعلها لصوم المسلمين ولإفطارهم ، ولمناسكهم، وحججهم ، وعدد نسائهم ، ومَحلِّ دَيْنهم (١). وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه . وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس نحوه (٢) . وقد روى ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه (٣) .

وأخرج الحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «جعل الله الأهلة مواقيت للناس ، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غُمَّ عليكم فعدّوا ثلاثين يومًا » (٤) . وأخرج أحمد والطبرانى وابن عدى ، والدارقطنى بسند ضعيف ، عن طَلْق ابن على قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر نحو حديث ابن عمر(٥) .

وأخرج البخارى وغيره عن البراء قال : كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية أتوا البيوت من ظهورها فنزلت : ﴿**ليس البر** ﴾ الآية (٦) . وأخرج ابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن

(١ـ ٣) ابن جرير ٢/١٠٨ .
(٤) صححه الحاكم ١/٤٢٣ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الصوم ٤/٢٠٥ .
(٥) أحمد ٤/٢٣ وقال الهيثمى فى المجمع ٣/١٤٨ : « فيه محمد بن جابر اليمانى ، وهو صدوق ، ولكن ضاعت كتبه قبل التلقين » والطبرانى (٨٢٣٧) وابن عدى فى الكامل ٦/ ٥٠ والدارقطنى فى الصيام ٢/ ١٦٣ .
(٦) البخارى فى التفسير (٤٥١٢) والنسائى فى التفسير (٤٥) وابن جرير ٢/١٠٨ .

جابر قال : كانت قريش تدعى : الحُمْس [١] ، وكانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام ، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب فى الإحرام ، فبينا رسول الله ﷺ فى بستان إذ خرج من بابه ، وخرج معه قطبة بن عامر الأنصارى ، فقالوا : يارسول الله ، إن قطبة بن عامر رجل فاجر ، وإنه خرج معك من الباب ، فقال له : « ما حملك على ما صنعت ؟ » قال : رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت ، فقال : « إنى رجل أحمسى » قال : فإن دينى دينك، فأنزل الله الآية [٢] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه [٣]. وقد ورد هذا المعنى عن جماعة من الصحابة والتابعين .

﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٩٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ (١٩٣) ﴾ .

لا خلاف بين أهل العلم أن القتال كان ممنوعًا قبل الهجرة لقوله تعالى : ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ [المائدة : ١٣] وقوله : ﴿ واهجرهم هجرا جميلا ﴾ [المزمل : ١٠] ، وقوله : ﴿ لست عليهم بمصيطر ﴾ [الغاشية : ٢٢] ، وقوله : ﴿ادفع بالتى هى أحسن ﴾ [المؤمنون: ٩٦] . ونحو ذلك مما نزل بمكة ؛ فلما هاجر إلى المدينة أمره الله سبحانه بالقتال ، ونزلت هذه الآية . وقيل : إن أول ما نزل قوله تعالى : ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ﴾ [الحج : ٣٩] ، فلما نزلت الآية كان ﷺ يقاتل من قاتله ، ويكفّ عمن كفّ عنه ، حتى نزل قوله تعالى : ﴿فاقتلوا [٤] المشركين ﴾ [التوبة : ٥] ، وقوله تعالى : ﴿ وقاتلوا المشركين كافة ﴾ [التوبة : ٣٧] ، وقال جماعة من السلف إن المراد بقوله : ﴿ **الذين يقاتلونكم** ﴾ من عدا النساء والصبيان والرهبان ونحوهم ، وجعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة ، والمراد بالاعتداء عند أهل القول الأول هو : مقاتلة من يقاتل من الطوائف الكفرية. والمراد به على القول الثانى: مجاوزة قتل من يستحق القتل إلى قتل من لا يستحقه ممن تقدم ذكره .

قوله : ﴿ **حيث ثقفتموهم** ﴾ يقال : ثقف يثقف ثقفًا ، ورجل ثقيف : إذا كان محكمًا لما يتناوله من الأمور. قال فى الكشاف : والثقف وجود على وجه الأخذ والغلبة ، ومنه رجل

---

(١) الحُمْس : من الحماسة وهى الشجاعة ، ولقبت بذلك قريش ؛ لتحمّسهم فى دينهم ، وقيل : الحُمْس : الأمكنة الصلبة ، وتكون قريش لقبت بذلك؛ لالتجائهم بالحمساء وهى الكعبة . لسان العرب ٦/ ٥٧ .

(٢) صححه الحاكم ١/٤٨٣ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى . (٣) ابن جرير ٢/ ١٠٩ .

(٤) فى المطبوعة : « اقتلوا » ، والصحيح ما أثبتناه .

ثقف : سريع الأخذ لأقرانه . انتهى . ومنه قول حسان :

فإما يثقفن بنى لؤىّ جذيمة إنّ قتلهم دواء

قوله : ﴿ **وأخرجوهم من حيث أخرجوكم** ﴾ أى مكة . قال ابن جرير : الخطاب للمهاجرين ، والضمير لكفار قريش. انتهى . وقد امتثل رسول الله ﷺ أمر ربه ، فأخرج مِن مكة مَن لم يُسلم عند أن فتحها الله عليه . قوله : ﴿ **والفتنة أشد من القتل** ﴾ أى الفتنة التى أرادوا أن يفتنوكم ، وهى رجوعكم إلى الكفر أشد من القتل . وقيل : المراد بالفتنة : المحنة التى تنزل بالإنسان فى نفسه ، أو ماله ، أو أهله ، أو عرضه . وقيل : إن المراد بالفتنة : الشرك الذى عليه المشركون ؛ لأنهم كانوا يستعظمون القتل فى الحرم ، فأخبرهم الله أن الشرك الذى هم عليه أشد مما يستعظمونه . وقيل : المراد : فتنتهم إياكم بصدكم عن المسجد الحرام أشد من قتلكم فى الحرم ، أو من قتلهم إياكم إن قتلوكم . والظاهر أن المراد : الفتنة فى الدين بأى سبب كان ، وعلى أى صورة اتفقت ، فإنها أشد من القتل .

قوله : ﴿ **ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام** ﴾ الآية . اختلف أهل العلم فى ذلك ، فذهبت طائفة إلى أنها محكمة ، وأنه لا يجوز القتال فى الحرم ، إلا بعد أن يتعدى بالقتال فيه ، فإنه يجوز دفعه بالمقاتلة له ، وهذا هو الحق . وقالت طائفة : إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : ﴿ **فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم** ﴾ ويجاب عن هذا الاستدلال بأن الجمع ممكن ببناء العام على الخاص ، فيقتل المشرك حيث وجد إلا بالحرم ، ومما يؤيد ذلك قوله ﷺ: « إنها لم تحل لأحد قبلى ، وإنما أحلت لى ساعة من نهار »[(١)] وهو فى الصحيح ، وقد احتجَ القائلون بالنسخ بقتله ﷺ لابن خَطَل [(٢)] ، وهو متعلق بأستار الكعبة . ويجاب عنه ، بأنه وقع فى تلك الساعة التى أحل الله لرسوله ﷺ .

قوله : ﴿ **فإن انتهوا** ﴾ أى عن قتالكم ودخلوا فى الإسلام . قوله : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة** ﴾ فيه الأمر بمقاتلة المشركين إلى غاية هى ألا تكون فتنة ، وأن يكون الدين لله وهو الدخول فى الإسلام ، والخروج عن سائر الأديان المخالفة له ، فمن دخل فى الإسلام وأقلع عن الشرك لم يحل قتاله . قيل : المراد بالفتنة هنا : الشرك ، والظاهر أنها الفتنة فى الدين على عمومها كما سلف . قوله : ﴿ **فلا عدوان إلا على الظالمين** ﴾ أى لا تعتدوا إلا على من ظلم وهو من لم ينته عن الفتنة ولم يدخل فى الإسلام ، وإنما سمى جزاء الظالمين عدوانًا مشاكلة ،

---

(١) البخارى فى العلم (١٠٤) وفى جزاء الصيد (١٨٣٢) وفى المغازى (٤٢٩٥) وأبو داود فى المناسك (٢٠١٧) من حديث أبى شريح العدوى.

(٢) قصة أمره ﷺ عبد الله بن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة ، أخرجها البخارى فى جزاء الصيد (١٨٤٦) وفى الجهاد (٣٠٤٤) وفى المغازى (٤٢٨٦) ومسلم فى الحج (١٣٥٧/ ٤٥٠) وأبو داود فى الجهاد (٢٦٨٥) والترمذى فى الجهاد (١٦٩٣) وفى الشمائل المحمدية (١٠٥) والنسائى فى الحج ٥/ ٢٠٠ ، ٢٠١ ومالك فى الحج ١/ ٤٢٣ (٢٤٧) وغيرهم عن أنس بن مالك .

كقوله تعالى : ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ [الشورى : ٤٠] وقوله : ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه ﴾ [البقرة : ١٩٤] .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى : ﴿ **وقاتلوا فى سبيل الله** ﴾ الآية، أنها أول آية نزلت فى القتال بالمدينة ، فلما نزلت كان رسول الله يقاتل من قاتله ، ويكفّ عمن كفّ عنه ، حتى نزلت سورة براءة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى هذه الآية قال : إن أصحاب محمد أمروا بقتال الكفار . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تعتدوا** ﴾ يقول : لا تقتلوا النساء ، والصبيان ، والشيخ الكبير ، ولا من ألقى السلم وكف يده ، فإن فعلتم فقد اعتديتم . وأخرج ابن أبى شيبة عن عمر بن عبد العزيز ؛ أنه قال : إن هذه الآية فى النساء والذرية .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **والفتنة أشد من القتل** ﴾ يقول : الشرك أشد من القتل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية قال : ارتداد المؤمن إلى الوثن أشد عليه من أن يقتل محقًا . وأخرج ابن أبى شيبة ، وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه**﴾ قال: حتى يبدؤوا بالقتال ، ثم نسخ بعد ذلك فقال : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة**﴾ . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه عن قتادة أن قوله : ﴿ **ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام** ﴾ وقوله : ﴿ **يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير** ﴾ فكان كذلك حتى نسخ هاتين الآيتين جميعًا فى براءة قوله :﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة :٥] ، ﴿ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة ﴾ [التوبة : ٣٧] . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **فإن انتهوا** ﴾ قال : فإن تابوا. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم، والبيهقى فى الدلائل من طرق عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة**﴾ يقول : شرك بالله ﴿ **ويكون الدين** ﴾ ويخلص التوحيد لله. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية ، قال : الشرك . وقوله : ﴿ **فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين**﴾ قال : لا تقاتلوا إلا من قاتلكم . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله : ﴿ **ويكون الدين لله** ﴾ يقول : حتى لا تعبدوا إلا الله . وأخرج أيضا عن عكرمة فى قوله : ﴿ **فلا عدوان إلا على الظالمين** ﴾ قال : هم من أبى أن يقول : لا إله إلا الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة نحوه .

﴿ **الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٩٤)** ﴾ .

قوله : ﴿ **الشهر الحرام بالشهر الحرام** ﴾ أى إذا قاتلوكم فى الشهر الحرام ، وهتكوا حرمته، قاتلتموهم فى الشهر الحرام مكافأة لهم ، ومجازاة على فعلهم ﴿ **والحرمات** ﴾ جمع حرمة ، كالظلمات جمع ظلمة ، وإنما جمع الحرمات، لأنه أراد الشهر الحرام ، والبلد الحرام ، وحرمة الإحرام ، والحرمة : ما منع الشرع من انتهاكه . والقصاص : المساواة ، والمعنى : أن كل حرمة يجرى فيها القصاص ، فمن هتك حرمة عليكم فلكم أن تنتهكوا حرمة عليه قصاصًا. قيل : وهذا كان فى أول الإسلام ، ثم نسخ بالقتال . وقيل : إنه ثابت بين أمة محمد ﷺ لم ينسخ ، ويجوز لمن تعدّى عليه فى مال أو بدن ، أن يتعدى بمثل ما تُعُدِّى عليه ، وبهذا قال الشافعى وغيره . وقال آخرون : إن أمور القصاص مقصورة على الحكام ، وهكذا الأموال لقوله ﷺ : « أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك » أخرجه الدارقطنى وغيره [١] ، وبه قال أبوحنيفة وجمهورالمالكية، وعطاء الخراسانى؛والقول الأول أرجح ، وبه قال ابن المنذر ، واختاره ابن العربى والقرطبى، وحكاه الداودى عن مالك ، ويؤيده إذنه ﷺ لامرأة أبى سفيان أن تأخذ من ماله ما يكفيها وولدها وهو الصحيح [٢] ، ولا أصرح ولا أوضح من قوله تعالى فى هذه الآية : ﴿ **فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم** ﴾ وهذه الجملة فى حكم التأكيد للجملة الأولى ، أعنى قوله : ﴿ **والحرمات قصاص** ﴾ وإنما سمى المكافأة اعتداء مشاكلة كما تقدم .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال :لما سار رسول الله ﷺ معتمراً فى سنة ست من الهجرة ، وحبسه المشركون عن الدخول ، والوصول إلى البيت ، وصدوه بمن معه من المسلمين فى ذى القعدة ، وهو شهر حرام ، قاضاهم على الدخول من قابل ، فدخلها فى السنة الآتية هو ومن كان معه من المسلمين وأقصه الله منهم نزلت فى ذلك هذه الآية :﴿**الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص** ﴾ [٣] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه أيضا [٤]. وأخرجه أيضا عن قتادة نحوه[٥]. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه [٦] .

وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿**فمن اعتدى عليكم** ﴾ الآية ، وقوله : ﴿ وجزاء سيئة ﴾ الآية [الشورى : ٤٠] ، وقوله : ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه ﴾ الآية [الشورى : ٤١] ، وقوله : ﴿وإن عاقبتم ﴾ الآية [النحل : ١٢٦] ، هذا ونحوه نزل بمكة ، والمسلمون يومئذ قليل، ليس

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٣٥ عن أبى بن كعب ، وعن أبى هريرة ، وعن أنس ، وحديث أبى هريرة : أخرجه أيضا أبو داود فى البيوع (٣٥٣٥) والترمذى فى البيوع (١٢٦٤) وقال: «حسن غريب » والدارمى ٢/ ٢٦٤ وصححه الحاكم ٢/ ٤٦ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، وأخرج الحاكم حديث أنس ٢/ ٤٦ وأخرجه أحمد ٣/ ٤١٤ عن رجل من أصحاب النبى ﷺ .

(٢) البخارى فى النفقات (٥٣٥٩ ، ٥٣٦٤) عن عائشة .

(٣) ابن جرير ٢/ ١١٤ ، ١١٥ .

(٤ ، ٥) ابن جرير ٢/ ١١٤ .

(٦) ابن جرير ٢/ ١١٥ .

لهم سلطان يقهر المشركين فكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والأذى ، فأمر الله المسلمين من يتجازى منهم أن يتجازى بمثل ما أوتى إليه ، أو يصبروا ويعفوا ؛ فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة ، وأعز الله سلطانه ، أمر الله المسلمين أن ينتهوا فى مظالمهم إلى سلطانهم ، ولا يعدو بعضهم على بعض كأهل الجاهلية فقال : ﴿ ومن قُتل مظلومًا فقد جعلنا لوليه سلطانا ﴾ الآية [الإسراء : ٣٣] ، يقول : ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه ، ومن انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهلية، ولم يرض بحكم الله تعالى . انتهى (١) . وأقول : هذه الآية التى جعلها ابن عباس رضى الله عنه ناسخةً مؤيدة لما تدل عليه الآيات التى جعلها منسوخة ومؤكدة له ، فإن الظاهر من قوله: ﴿ فقد جعلنا لوليه سلطانا ﴾ أى جعل السلطان له ، أى جعل له تسلطًا يتسلط به على القاتل ، ولهذا قال :﴿ فلا يسرف فى القتل﴾ ثم لو سلمنا أن معنى الآية كما قاله ، لكان ذلك مخصصًا للقتل من عموم الآيات المذكورة ، لا ناسخًا لها ، فإنه لم ينص فى هذه الآية إلا على القتل وحده ، وتلك الآيات شاملة له ولغيره ، وهذا معلوم من لغة العرب التى هى المرجع فى تفسيركلام الله سبحانه .

﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٥) ﴾ .

فى هذه الآية الأمر بالإنفاق فى سبيل الله ، وهو الجهاد ، واللفظ يتناول غيره مما يصدق عليه أنه من سبيل الله ، والباء فى قوله : ﴿ **بأيديكم** ﴾ زائدة ، والتقدير : ولا تلقوا أيديكم. ومثله : ﴿ ألم يعلم بأن الله يرى ﴾ [العلق : ١٤] وقال المبرد: ﴿ **بأيديكم** ﴾ أى بأنفسكم ، تعبيرًا بالبعض عن الكل ، كقوله :﴿ فبما (٢) كسبت أيديكم ﴾ [الشورى : ٣٠] . وقيل : هذا مثل مضروب ، يقال : فلان ألقى بيده فى أمركذا : إذا استسلم ؛ لأن المستسلم فى القتال يلقى سلاحه بيديه ، فكذلك فعل كل عاجز فى أى فعل كان . قال قوم : التقدير : ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم .

والتهلكة : مصدر من هلك يهلك هلاكًا وهلكًا وتهلكة ، أى لا تأخذوا فيما يهلككم . وللسلف فى معنى الآية أقوال سيأتى بيانها ، وبيان سبب نزول الآية . والحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فكل ما صدق عليه أنه تهلكة فى الدين أو الدنيا فهو داخل فى هذا، وبه قال ابن جرير الطبرى . ومن جملة ما يدخل تحت الآية ، أن يقتحم الرجل فى الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص ، وعدم تأثيره لأثر ينفع المجاهدين ، ولا يمنع من دخول هذا تحت الآية إنكار من أنكره من الذين رأوا السبب ، فإنهم ظنوا أن الآية لا تجاوز سببها ، وهو ظن تدفعه لغة العرب . وقوله : ﴿ **وأحسنوا** ﴾ أى فى الإنفاق فى الطاعة ، أو أحسنوا الظن بالله فى إخلافه عليكم .

---

(١) ابن جرير ١١٦/٢ والبيهقى ٦١/٨ .

(٢) فى المخطوطة : « بما » ، والصحيح ما أثبتناه .

وقد أخرج عبد بن حميد والبخارى ، والبيهقى فى سننه عن حذيفة فى قوله : ﴿ **وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ قال : نزلت فى النفقة (١) . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : هو ترك النفقة فى سبيل الله مخافة العيلة . وأخرج عبد بن حميد والبيهقى عن ابن عباس نحوه. وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا. وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. وأخرج عبد ابن حميد والبيهقى فى الشعب عنه قال : هو البخل .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية قال :كان رجال يخرجون فى بعوث يبعثها رسول الله ﷺ بغير نفقة ، فإما يقطع لهم ، وإما كانوا عيالا ، فأمرهم الله أن يستنفقوا مما رزقهم الله ، ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة، والتهلكة : أن تُهْلَك رجالٌ من الجوع والعطش ومن المشى ، وقال لمن بيده فضل : ﴿ **وأحسنوا إن الله يحب المحسنين** ﴾. وأخرج عبد بن حميد و أبو يعلى وابن جرير ، والبغوى فى معجمه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان وابن مانع والطبرانى عن الضحاك بن أبى جبير (٢) ؛ أن الأنصاركانوا ينفقون فى سبيل الله ويتصدقون فأصابتهم سنة ، فساء ظنهم وأمسكوا عن ذلك ، فأنزل الله الآية (٣) .

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود ، والترمذى وصححه ، والنسائى و أبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والطبرانى وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن أسلم ابن عمران قال : كنا بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى أهل الشام فضالة ابن عبيد ، فخرج صف عظيم من الروم فصففنا لهم فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم فصاح الناس وقالوا :سبحان الله ! يلقى بيده إلى التهلكة ؟ فقام أبو أيوب ، صاحب رسول الله ﷺ، فقال : يأيها الناس ، إنكم تؤولون الآية هذا التأويل ، وإنما أنزلت فينا هذه الآية معشر الأنصار ، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه ، وقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ﷺ : إن أموال الناس قد ضاعت ، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه ، فلو أقمنا فى أموالنا فأصلحنا ماضاع منها ؟ فأنزل الله على نبيه يرد علينا : ﴿ **وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ ، فكانت التهلكة : الإقامة فى الأموال وإصلاحها وترك الغزو(٤) .

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥١٦) والبيهقى ٩/ ٤٥ .

(٢) هكذا وقع الاسم هنا ، وعند البغوى فى معجمه وابن السكن وابن منده ، ورجح الحافظ ابن حجر أنه مقلوب، وأن الصواب أبو جَبِيرة بن الضحاك وهو أخو ثابت بن الضحاك بن خليفة ، وهو مختلف فى صحبته. وهكذا أورده البخارى فى التاريخ الكبير ٩/ ٢٠ ومسلم فى الكنى ص٩٦ . انظر : الإصابة ٢/ ٢١٧ وأسد الغابة ٣/ ٣٤ ، ٣٥ والاستيعاب ٢/ ٢٠٨ ، ٢٠٩ .

(٣) الطبرانى ٢٢/ ٣٩٠ (٩٧٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٢٠ : « رجاله رجال الصحيح » ولم أعثر عليه فى ابن جرير ولا فى مسند أبى يعلى .

(٤) أبو داود فى الجهاد (٢٥١٢) والترمذى فى التفسير (٢٩٧٢) وقال : « حسن غريب » والنسائى فى التفسير (٤٩) وابن جرير ٢/ ١١٩ وصححه الحاكم ٢/ ٨٤ ، ٨٥ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والطبرانى (٤٠٦٠) والبيهقى ٩/ ٤٥.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، وابن أبى حاتم وصححه ، والبيهقى عن البراء بن عازب ، قال فى تفسير الآية :هو الرجل يذنب الذنب فيلقى بيديه فيقول : لا يغفر الله لى أبدا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والطبرانى ، والبيهقى فى الشعب عن النعمان بن بشير نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير قال فى تفسير الآية: إنه القنوط. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس؛ قال: التهلكة: عذاب الله. وأخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، أنهم حاصروا دمشق فأسرع رجل إلى العدو وحده ، فعاب ذلك عليه المسلمون، ورفع حديثه إلى عمرو بن العاص فأرسل إليه فرده ، وقال : قال الله: ﴿ **ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ . وأخرج ابن جرير عن رجل من الصحابة فى قوله : ﴿ **وأحسنوا** ﴾ قال : أدوا الفرائض . وأخرج عبد بن حميد عن أبى إسحاق مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة قال : أحسنوا الظن بالله .

﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٩٦) ﴾ .

قوله : ﴿ **وأتموا الحج** ﴾ اختلف العلماء فى المعنى المراد بإتمام الحج والعمرة لله ، فقيل : أداؤهما والإتيان بهما، دون أن يشوبهما شيء مما هو محظور ، ولا يخل بشرط ولا فرض لقوله: ﴿ فأتمهنّ ﴾ [البقرة :١٢٤] وقوله : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ [البقرة : ١٨٧]. وقال سفيان الثورى : إتمامهما أن تخرج لهما لا لغيرهما . وقيل : إتمامهما أن تفرد كل واحد منهما من غير تمتُّع ولا قرَان ، وبه قال ابن حبيب . وقال مقاتل : إتمامهما ألا يَسْتَحِلوا فيهما ما لا ينبغى لهم . وقيل : إتمامهما أن يُحْرِم لهما من دُوَيْرة أهله . وقيل : أن ينفق فى سفرهما الحلال الطيب ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية، وما هو مروى عن السلف فى معنى إتمامهما .

وقد استُدِل بهذه الآية على وجوب العمرة ؛ لأن الأمر بإتمامهما أمر بها ، وبذلك قال على وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سيرين والشعبى وسعيد بن جبير ومسروق وعبد الله بن شداد والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو عبيد ، وابن الجهم من المالكية . وقال مالك والنخعى وأصحاب الرأى كما حكاه ابن المنذر عنهم: إنها سنة. وحكى عن أبى حنيفة أنه يقول بالوجوب .ومن القائلين بأنها سنة ابن مسعود وجابر بن عبد الله .

ومن جملة ما استدل به الأولون ما ثبت عنه ﷺ فى الصحيح أنه قال لأصحابه : « من

كان معه هَدى فلْيُهِلَّ بحج وعمرة» (١) وثبت عنه أيضا فى الصحيح أنه قال : « دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة » (٢) . وأخرج الدارقطنى ، والحاكم من حديث زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بأيهما بدأت » (٣) .

واستدل الآخرون بما أخرجه الشافعى فى الآية وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن أبى صالح الحنفى قال : قال رسول الله ﷺ : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » (٤) . وأخرج ابن ماجة عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله (٥) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ، والترمذى وصححه عن جابر ؛ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن العمرة : أواجبة هى؟ قال: « لا ، وأن تعتمروا خير لكم » (٦)، وأجابوا عن الآية وعن الأحاديث المصرحة بأنها فريضة بحمل ذلك على أنه قد وقع الدخول فيها ، وهى بعد الشروع فيها واجبة بلا خلاف .

وهذا وإن كان فيه بُعْدٌ لكنه يجب المصير إليه ؛ جمعا بين الأدلة ، ولا سيما بعد تصريحه ﷺ بما تقدم فى حديث جابر من عدم الوجوب ، وعلى هذا يحمل ما ورد مما فيه دلالة على وجوبها ، كما أخرجه الشافعى فى الأم ، أن فى الكتاب الذى كتبه النبى ﷺ لعمرو بن حزم: « إن العمرة هى الحج الأصغر » (٧) ، وكحديث ابن عمر عند البيهقى فى الشعب قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : أوصنى ، فقال : « تعبد الله ولا تشرك به شيئًا ، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة ، وتصوم شهر رمضان ، وتحج وتعتمر ، وتسمع وتطيع ، وعليك بالعلانية وإياك والسر » (٨) ، وهكذا ينبغى حمل ما ورد من الأحاديث التى قرن فيها بين الحج والعمرة فى أنهما من أفضل الأعمال ، وأنهما كفارة لما بينهما ، وأنهما يهدمان ما كان قبلهما ونحو ذلك .

قوله : ﴿ فإن أحصرتم ﴾ الحصر : الحبس . قال أبو عبيدة والكسائى والخليل : إنه يقال أحُصِر بالمرض ، وحُصِر بالعدو ، وفى المجمل لابن فارس العكس ، يقال : أحصر بالعدو وحُصر بالمرض . ورجح الأول ابن العربى وقال : هو رأى أكثر أهل اللغة . وقال الزجاج : إنه كذلك عند جميع أهل اللغة، وقال الفراء : هما بمعنى واحد فى المرض والعدو ، ووافقه على ذلك أبو عمرو الشيبانى فقال : حصرنى الشيء وأحصرنى ، أى حبسنى . وبسبب هذا الاختلاف بين أهل اللغة اختلف أئمة الفقه فى معنى الآية ، فقالت الحنفية : المحصر من يصير

(١) مسلم فى الحج (١٢١١ / ١١٣) وابن ماجة فى المناسك (٣٠٠٠) عن عائشة .

(٢) مسلم فى الحج (١٢١٨ /١٤٧) جزء من حديث جابر الطويل فى حجة النبى ﷺ وأخرجه أيضًا جزءًا من حديث ابن عباس فى الحج (١٢٤١/٢٠٣) .

(٣) الدارقطنى ٢/ ٢٨٤ وصححه الحاكم ١/ ٤٧١ ووافقه الذهبى . (٤) الأم ٢/ ١٣٢ ، وهو منقطع .

(٥) ابن ماجة فى المناسك (٢٩٨٩) وقال فى الزوائد : « فى إسناده ابن قيس المعروف بمندل ، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهم ، والحسن ضعيف أيضًا » .

(٦) الترمذى فى الحج (٩٣١) وقال : « حسن صحيح » .

(٧) الأم ٢/ ١٣٣ . (٨) البيهقى ٤/ ٣٥٠ .

ممنوعاً من مكة بعد الإحرام بمرض أو عدو أو غيره ، وقالت الشافعية وأهل المدينة المراد بالآية : حصر العدو . وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن المحصر بعدوّ يحل حيث أحصر وينحر هديه إن كان ثَمَّ هدى ، ويحلق رأسه ، كما فعل النبى ﷺ هو وأصحابه فى الحديبية .

وقوله : ﴿ فما استيسر من الهدى ﴾ « ما » فى موضع رفع على الابتداء أو الخبر ، أى فالواجب أو فعليكم ، ويحتمل أن يكون فى موضع نصب ، أى فانحروا أو فاهدوا ما استيسر ، أى ما تيسر ، يقال : يَسُرالأمر واستيسر ، كما يقال : صَعُب واستصعب . والهَدِىُ والهَدْى لغتان ، وهما جمع هدية ، وهى ما يهدى إلى البيت من بدنة أو غيرها . قال الفراء : أهل الحجاز وبنو أسد يخففون الهدى ، وتميم وسفلى قيس يثقلون . قال الشاعر :

حَلْفتُ بِربٍّ كعبة والمصلى وأعْناقِ الْهَدِىّ مُقَلَّداتِ

قال : وواحد الهدى هدية ، ويقال فى جمع الهدىّ : أهد . واختلف أهل العلم فى المراد بقوله : ﴿ ما استيسر﴾ فذهب الجمهور إلى أنه شاة . وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير : جمل أو بقرة . وقال الحسن : أعلا الهَدْى بَدَنَة ، وأوسطه بقرة ، وأدناه شاة .

وقوله : ﴿ ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله ﴾ هو خطاب لجميع الأمة من غير فرق بين مُحْصَرٍ وغير مُحَصر ، وإليه ذهب جمع من أهل العلم ، وذهبت طائفة إلى أنه خطاب للمُحْصَرِين خاصة ، أى لا تحلوا من الإحرام حتى تعلموا أن الهَدْى الذى بعثتموه إلى الحرم قد بلغ مَحِلَّه ، وهو الموضع الذى يحل فيه ذبحُه . واختلفوا فى تعيينه ، فقال مالك والشافعى : هو موضع الحصر ، اقتداءً برسول الله ﷺ ، حيث أحصر فى عام الحديبية . وقال أبو حنيفة : هو الحرم لقوله تعالى : ﴿ ثم محلها إلى البيت العتيق ﴾ [الحج : ٣٣] وأجيب عن ذلك بأن المخاطب به هو الآمن الذى يمكنه الوصول إلى البيت . وأجاب الحنفية عن نحره ﷺ فى الحديبية بأن طرف الحديبية الذى إلى أسفل مكة هو من الحرم . ورُدَّ بأن المكان الذى وقع فيه النحر ليس هو من الحرم .

قوله : ﴿ فمن كان منكم مريضًا ﴾ الآية ، المراد بالمرض هنا : ما يصدق عليه مسمى المرض لغة ، والمراد بالأذى من الرأس : ما فيه من قمل أو جراح ونحو ذلك ، ومعنى الآية : أن من كان مريضًا أو به أذى من رأسه فحلق فعليه فدية . وقد بينت السنة ما أطلق هنا من الصيام والصدقة والنسك ، فثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ رأى كعب بن عَجْرَة وهو مُحْرِم ، وقملُه يتساقط على وجهه ، فقال : « أيؤذيك هَوَامُّ رأسك ؟ » قال : نعم ، فأمره أن يحلق ويطعم ستة مساكين ، أو يُهْدِى شاة ، أو يصوم ثلاثة أيام » [١] وقد ذكر ابن عبد البر أنه لا خلاف بين العلماء أن النسك هنا هو شاة .

---

(١) الحديث عن كعب بن عجرة: أخرجه البخارى فى المحصر (١٨١٤ ــ ١٨١٨) وفى المغازى (٤١٥٩، ٤١٩٠ ، ٤١٩١) ، وفى التفسير(٤٥١٧) (٥٦٦٥) .

وحكى عن الجمهور أن الصوم المذكور فى الآية ثلاثة أيام ، والإطعام لستة مساكين . وروى عن الحسن وعكرمة ونافع أنهم قالوا : الصوم فى فدية الأذى عشرة أيام ، والإطعام عشرة مساكين . والحديث الصحيح المتقدم يرد عليهم ويبطل قولهم. وقد ذهب مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم وداود إلى أن الإطعام فى ذلك مُدَّان بِمُدّ النبى ﷺ ، أى لكل مسكين . وقال الثورى : نصف صاع من بر أو صاع من غيره . وروى ذلك عن أبى حنيفة . قال ابن المنذر : وهذا غلط ، لأن فى بعض أخبار كعب أن النبى ﷺ قال له : « تصدق بثلاثة أصوع من تمر على ستة مساكين »[1] ، واختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل ، فروى عنه مثل قول مالك والشافعى ، وروى عنه أنه إن أطعم بُرًا فمدٌ لكل مسكين ، وإن أطعم تمرًا فنصف صاع. واختلفوا في مكان هذه الفدية فقال عطاء : ما كان من دم فبمكة ، وما كان من طعام أو صيام فحيث شاء. وبه قال أصحاب الرأى . وقال طاوس والشافعى: الإطعام والدم لا يكونان إلا بمكة ، والصوم حيث شاء . وقال مالك ومجاهد : حيث شاء فى الجميع ، وهو الحق لعدم الدليل على تعيين المكان .

قوله : ﴿ **فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى**﴾ أى برأتم من المرض . وقيل : من خوفكم من العدو على الخلاف السابق ، ولكن الأمن من العدو أظهر من استعمال أمنتم فى ذهاب المرض ، فيكون مقويًا لقول من قال إن قوله : ﴿ **فإن أحصرتم** ﴾ المراد به الإحصار من العدو، كما أن قوله : ﴿ **فمن كان منكم مريضًا** ﴾ يقوى قول من قال بذلك لإفراد عذر المرض بالذكر . وقد وقع الخلاف : هل المخاطب بهذا هم المحصرون خاصة أم جميع الأمة على حسب ما سلف ؟ والمراد بالتمتع المذكور فى الآية : أن يحرم الرجل بعمرة ثم يقيم حلالا بمكة إلى أن يحرم بالحج ، فقد استباح بذلك ما لا يحل للمُحْرِم استباحته ، وهو معنى تمتع واستمتع ، ولا خلاف بين أهل العلم فى جواز التمتع ، بل هو عندى أفضل أنواع الحج كما حررته فى شرحى على المنتقى . وقد تقدم الخلاف فى معنى قوله : ﴿ **فما استيسر من الهدى** ﴾ .

قوله : ﴿ **فمن لم يجد** ﴾ الآية ، أى فمن لم يجد الهدى ، إما لعدم المال أو لعدم الحيوان ، صام ثلاثة أيام فى الحج ، أى فى أيام الحج ، وهى من عند شروعه فى الإحرام إلى يوم النحر . وقيل : يصوم قبل يوم التروية يومًا ، ويوم التروية ويوم عرفة . وقيل : ما بين أن يحرم بالحج إلى يوم عرفة . وقيل : يصومهن من أول عشر ذى الحجة . وقيل : مادام بمكة . وقيل : إنه يجوز أن يصوم الثلاث قبل أن يحرم . وقد جوز بعض أهل العلم صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدى ، ومنعه آخرون . قوله : ﴿ **وسبعة إذا رجعتم** ﴾ قرأه الجمهور بخفض سبعة ، وقرأ زيد بن على وابن أبى عبلة بالنصب على أنه مفعول بفعل مقدر ، أى

---

(١) مسلم فى الحج (١٢٠١/ ٨٤) وأبو داود فى المناسك (١٨٥٦) وأحمد ٤/ ٢٤١ ـ ٢٤٣ .

وصوموا سبعة . وقيل : على أنه معطوف على ثلاثة ؛ لأنها وإن كانت مجرورة لفظًا فهى فى محل نصب كأنه قيل : فصيام ثلاثة . والمراد بالرجوع هنا : الرجوع إلى الأوطان . وقال أحمد وإسحاق : يجزيه الصيام فى الطريق ، ولا يتضيق عليه الوجوب إلا إذا وصل وطنه ، وبه قال الشافعى وقتادة والربيع ومجاهد وعطاء وعكرمة والحسن وغيرهم . وقال مالك : إذا رجع من منىً فلا بأس أن يصوم . والأول أرجح ، وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر أنه قال ﷺ : «فمن لم يجد فليصم ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله» [١] ، فبيَّن ﷺ أن الرجوع المذكور فى الآية هو الرجوع إلى الأهل ، وثبت أيضًا فى الصحيح من حديث ابن عباس بلفظ : « وسبعة إذا رجعتم إلى أمصاركم »[٢] ، وإنما قال سبحانه : ﴿ تلك عشرة كاملة ﴾ مع أن كل أحد يعلم أن الثلاثة والسبعة عشرة لدفع أن يتوهم متوهم التخيير بين الثلاثة الأيام فى الحج ، والسبعة إذا رجع . قاله الزجاج . وقال المبرد : ذكر ذلك ليدل على انقضاء العدد لئلا يتوهم متوهّم أنه قد بقى منه شىء بعد ذكر السبعة . وقيل : هو توكيد ،كما تقول : كتبت بيدى ، وقد كانت العرب تأتى بمثل هذه الفذلكة فيما دون هذا العدد ، كقول الشاعر :

ثلاث واثنتان فهنَّ خمس   وسادسة تميل إلى سهامى

وكذا قول الآخر :

ثلاث بالعداد وذاك حسبى   وست حين يدركنى العشاء

فذلك تسعة فى اليوم رىّ   وشرب المرء فوق الرى داء

وقوله : ﴿ كاملة ﴾ توكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة التوصية لصيامها ، وألا ينقص من عددها . وقوله : ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام ﴾ الإشارة بقوله ذلك قيل : هى راجعة إلى التمتع ، فتدل على أنه لا متعة لحاضرى المسجد الحرام ، كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه . قالوا : ومن تمتع منهم كان عليه دم ، وهو دم جناية لا يأكل منه . وقيل : إنها راجعة إلى الحكم ، وهو وجوب الهدى والصيام ، فلا يجب ذلك على من كان من حاضرى المسجد الحرام ، كما يقوله الشافعى ومن وافقه . والمراد بمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام: من لم يكن ساكنًا فى الحرم ، أو من لم يكن ساكنًا فى المواقيت ، فما دونها على الخلاف فى ذلك بين الأئمة . وقوله : ﴿ واتقوا الله ﴾ أى فيما فرضه عليكم فى هذه الأحكام. وقيل : هو أمر بالتقوى على العموم وتحذير من شدة عقاب الله سبحانه .

وقد أخرج ابن أبى حاتم ، وأبو نعيم فى الدلائل وابن عبد البر فى التمهيد عن يعلى بن أمية ؛ قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ وهو بالجعِرَّانة [٣] ، وعليه جبة وعليه أثر خَلُوق، فقال :

---

(١) البخارى فى الحج (١٦٩١) .   (٢) البخارى فى الحج (١٥٧٢) .

(٣) الجِعِرَّانة : ماء بين الطائف ومكة ، وهى إلى مكة أقرب . معجم البلدان ٢/ ١٤٢ .

كيف تأمرني يارسول الله أن أصنع في عمرتي ؟ فأنزل الله : ﴿ **وأتموا الحج والعمرة لله** ﴾ فقال رسول الله ﷺ :« أين السائل عن العمرة ؟ » فقال : هأنذا ، قال : « اخلع الجبة واغسل عنك أثر الخَلُوق ، ثم ما كنت صانعًا في حجك فاصنعه في عمرتك » . وقد أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من حديثه ، ولكن فيهما أنه نزل عليه ﷺ الوحي بعد السؤال ولم يذكر ما هو الذي أنزل عليه [(١)] . وأخرج ابن أبي شيبة عن علي في قوله : ﴿ **وأتموا الحج والعمرة لله** ﴾ قال : أن تحرم من دُوَيْرة أهلك . وأخرج ابن عدي والبيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعا[(٢)]. وأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن ابن عمر قال : من تمامهما أن يُفْرِدِ كل واحد منهما عن الآخر ، وأن يعتمر في غير أشهر الحج . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حلّ ، وتمام العمرة إذا طاف بالبيت ، وبالصفا والمروة ، فقد حلّ ، وقد ورد في فضل الحج والعمرة أحاديث كثيرة ، ليس هذا موطن ذكرها .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله : ﴿ **فإن أحصرتم** ﴾ يقول : من أحرم بحج أو عمرة ، ثم حُبِس عن البيت بمرض يجهده ، أوعدو يحبسه، فعليه ذبح ما استيسر من الهدى شاة فما فوقها ، وإن كانت حجة الإسلام فعليه قضاؤها ، وإن كانت بعد حجة الفريضة فلا قضاء عليه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود ، في قوله : ﴿ **فإن أحصرتم** ﴾ يقول : الرجل إذا أهل بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدى ، فإن كان عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه ، أومس طيبًا ، أو تداوى بدواء ، كان عليه فدية من صيام ، أو صدقة ، أونسك ، فالصيام ثلاثة أيام ، والصدقة ثلاثة آصع على ستة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع ، والنسك شاة ﴿ **فإذا أمنتم** ﴾ يقول : فإذا برئ فمضى من وجهه ذلك إلى البيت أحل من حجته بعمرة ، وكان عليه الحج من قابل ، فإن هو رجع ولم يتم من وجهه ذلك إلى البيت : كان عليه حجة وعمرة، فإن هو رجع متمتعًا في أشهر الحج : كان عليه ما استيسر من الهدى شاة ، فإن هو لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج ، وسبعة إذا رجع . قال إبراهيم : فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير فقال : هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كله .

وأخرج مالك وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه عن علي في قوله : ﴿ **فما استيسر من الهدى** ﴾ قال : شاة[(٣)] . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس مثله وأخرج الشافعي في الأم ، وسعيد بن منصور وابن أبي

---

(١) البخاري في الحج (١٥٣٦) ومسلم في الحج (٨٣٧/ ٩) وأبو داود في المناسك (١٨١٩) والنسائي ٥/ ١٤٢ .

(٢) ابن عدي ٢/ ١٢٠ وابن جرير ٢/ ١٢٥ والبيهقي ٥/ ٣٠ مرفوعا وقال : « فيه نظر » وسبب تضعيفه جابر بن نوح الحماني الكوفي قال ابن عدي: « ولم أر له أنكر من هذا » .

(٣) مالك في الحج (١٥٨) والبيهقي ٥/ ٢٤ .

شيبة وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقى [عن ابن عمر] [(١)] ﴿ **فما استيسر من الهدى**﴾ قال: بقرة أو جزور. وقيل : أو مايكفيه شاة ؟ قال : لا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن ابن عباس قال فى تفسير : ﴿ **ما استيسر** ﴾ ما يجد . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : إن كان موسرا فمن الإبل وإلا فمن البقر ، وإلا فمن الغنم . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق القاسم عن عائشة وابن عمر ، أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدى إلا من الإبل والبقر، وكان ابن عباس يقول : ما استيسر من الهدى شاة .

وأخرج الشافعى فى الأم ، وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : لا حصر إلا حصر العدو ، فأما من أصابه مرض، أو وجع ، أو ضلال ؛ فليس عليه شيء ، إنما قال الله : ﴿**فإذا أمنتم** ﴾ فلا يكون الأمن إلا من الخوف . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عمر قال : لا إحصار إلا من عدوّ . وأخرج أيضًا عن الزهرى نحوه . وأخرج أيضا عن عطاء قال : لا إحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حادث . وأخرج أيضا عن عروة قال : كل شيء حبس المحرم فهو إحصار .

وأخرج البخارى عن المُسوِر أن رسول الله ﷺ نحر قبل أن يحلق وأمر أصحابه بذلك [(٢)].

وأخرج أبو داود فى ناسخه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله** ﴾ ثم استثنى فقال : ﴿ **فمن كان منكم مريضا** ﴾ الآية . وأخرج الترمذى وابن جرير عن كعب بن عَجْرَةَ قال : لفىّ نزلت وإياى عنى بها : ﴿ **فمن كان منكم مريضًا أو به أذى من رأسه** ﴾ [(٣)] . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس: ﴿ **فمن كان منكم مريضا** ﴾ يعنى : من اشتد مرضه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عنه قال : يعنى بالمرض أن يكون برأسه أذى أو قروح ﴿ **أو به أذى من رأسه** ﴾ قال : الأذى : هو القمل . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: النسك المذكور فى الآية شاة ، وروى أيضا عن على مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فمن تمتع بالعمرة إلى الحج** ﴾ يقول : من أحرم بالعمرة فى أشهر الحج . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم أن ابن الزبير كان يقول : إنما المتعة لمن أحْصِر ، وليست لمن خُلِّى سبيله . وقال ابن عباس : هى لمن أحصر ومن خُلِّى سبيله . وأخرج ابن جرير عن على فى قوله : ﴿ **فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج** ﴾ قال : فإن أخر العمرة حتى يجمعها مع الحج فعليه الهدى .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن

---

(١)ما بين المعقوفتين ساقط من المخطوطة ، وقد أثبتناه من البيهقى ٥/ ٢٤ .
(٢) البخارى فى المحصر (١٨١١) .
(٣) الترمذى فى الحج (٩٥٣) وقال : « حسن صحيح » وابن جرير فى التفسير ٢/ ١٣٥ .

على بن أبى طالب فى قوله: ﴿ فصيام ثلاثة أيام ﴾ قال : قبل التروية يوم ، ويوم التروية ، ويوم عرفة ، فإن فاتته صامهن أيام التشريق . وأخرج هؤلاء إلا ابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عمر مثله ، إلا أنه قال : وإذا فاته صام أيام منى فإنهن من الحج . وأخرج ابن جرير والدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر نحوه مرفوعا (١) . وأخرج ابن أبى شيبة عن علقمة ومجاهد وسعيد بن جبير مثله(٢) . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الصيام للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : إذا لم يجد المتمتع بالعمرة هديًا فعليه صيام ثلاثة أيام فى الحج قبل يوم عرفة ، وإن كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه، وسبعة إذا رجع إلى أهله .

وأخرج الدارقطنى عن عائشة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لم يكن معه هدى فليصم ثلاثة أيام قبل النحر، ومن لم يكن صام تلك الثلاثة الأيام فليصم أيام التشريق »(٣) . وأخرج أيضا عن عبد الله بن حُذَافة : أن رسول الله ﷺ أمره فى رهط أن يطوفوا فى منى فى حجة الوداع ، فينادوا : إن هذه أيام أكل وشرب وذكر الله ، فلا نصوم فيهن إلا صومًا فى هدى (٤) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن عطاء فى قوله تعالى : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام ﴾ قال : ست قربات : عرفة ، وعرنة ، والرجيع ، والنخلتان ، ومر الظهران ، وضجنان . وقال مجاهد : هم أهل الحرم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : هم أهل الحرم .وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله .

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ (١٩٨) ﴾ .

قوله : ﴿ الحج أشهر ﴾ . فيه حذف ، والتقدير : وقت الحج أشهر ، أى وقت عمل الحج . وقيل : التقدير : الحج فى أشهر ؛ وفيه أنه يلزم النصب مع حذف حرف الجر لا الرفع. قال الفراء : الأشهر رفع لأن معناه وقت الحج أشهر معلومات . وقيل : التقدير : الحج حج أشهر معلومات . وقد اختلف فى الأشهر المعلومات ، فقال ابن مسعود وابن عمر وعطاء والربيع ومجاهد والزهرى : هى شوال ، وذو القعدة ، وذو الحجة كله، وبه قال مالك .وقال ابن عباس والسدى والشعبى والنخعى: هى شوال ، وذو القعدة ، وعشر من ذى الحجة ، وبه قال أبوحنيفة ، والشافعى ، وأحمد وغيرهم ، وقد روى أيضا عن مالك . ويظهر فائدة

---

(١) ابن جرير ٢/ ١٤٤ والدارقطنى ٢/ ١٨٧ والبيهقى ٥/ ٢٥ .
(٢) ابن أبى شيبة ٤/ ١ ، ٢ .
(٣) الدارقطنى ٢/ ١٨٦ وقال : « يحيى بن أبى أنيسة ــ أحد الرواة ــ ضعيف » .
(٤) الدارقطنى ٢/ ١٨٧ وابن جرير ٢/ ١٤٦ وضعّفه الدارقطنى .

الخلاف فيما وقع من أعمال الحج بعد يوم النحر ، فمن قال : إن ذا الحجة كله من الوقت ، لم يلزمه دم التأخير ، ومن قال : ليس إلا العشر منه ، قال يلزمه دم التأخير .

وقد استدل بهذه الآية من قال : إنه لا يجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج ، وهو عطاء وطاوس ومجاهد والأوزاعى والشافعى وأبو ثور قالوا : فمن أحرم بالحج قبلها أحل بعمرة ، ولا يجزيه عن إحرام الحج ، كمن دخل فى صلاة قبل وقتها فإنها لا تجزيه . وقال أحمد وأبو حنيفة : إنه مكروه فقط . وروى نحوه عن مالك ، والمشهور عنه جواز الإحرام بالحج فى جميع السنة من غير كراهة . وروى مثله عن أبى حنيفة . وعلى هذا القول ينبغى أن ينظر فى فائدة توقيت الحج بالأشهر المذكورة فى الآية . وقد قيل : إن النص عليها لزيادة فضلها . وقد روى القول بجواز الإحرام فى جميع السنة عن إسحاق بن راهويه وإبراهيم النخعى والثورى والليث ابن سعد ، واحتج لهم بقوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج ﴾ [البقرة : ١٨٩] ، فجعل الأهلة كلها مواقيت للحج ، ولم يخص الثلاثة الأشهر ، ويجاب بأن هذه الآية عامة ، وتلك خاصة ، والخاص مقدم على العام .

ومن جملة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة ، فكما يجوز الإحرام للعمرة فى جميع السنة ، كذلك يجوز للحج، ولا يخفى أن هذا القياس مصادم للنص القرآنى فهو باطل ، فالحق ما ذهب إليه الأولون ، إن كانت الأشهر المذكورة فى قوله : ﴿ **الحج أشهر** ﴾ مختصة بالثلاثة المذكورة بنص ، أو إجماع ، فإن لم يكن كذلك فالأشهر جمع شهر ، وهو من جموع القلة يتردد مابين الثلاثة إلى العشرة ، والثلاثة هى المتيقنة فيجب الوقوف عندها . ومعنى قوله : ﴿**معلومات** ﴾ أن الحج فى السنة مرة واحدة ، فى أشهر معلومات من شهورها ، ليس كالعمرة، أو المراد : معلومات ببيان النبى ﷺ ، أومعلومات عند المخاطبين لا يجوز التقدم عليها ولا التأخير عنها.

قوله : ﴿ **فمن فرض فيهن الحج** ﴾ أصل الفرض فى اللغة : الحز والقطع ، ومنه فرضة القوس ، والنهر والجبل ، ففرضية الحج لازمة للعبد الحر ، كلزوم الحز للقوس . وقيل : معنى فرض : أبان ، وهو أيضا يرجع إلى القطع ؛ لأن من قطع شيئًا فقد أبانه عن غيره . والمعنى فى الآية : فمن ألزم فيهن الحج بالشروع فيه بالنية قصدًا باطنًا ، وبالإحرام فعلا ظاهرًا ، وبالتلبية نطقًا مسموعا . وقال أبو حنيفة : إن إلزامه نفسه يكون بالتلبية ، أو بتقليد الهَدْى وسوقه . وقال الشافعى : تكفى النية فى الإحرام بالحج .

والرفث : قال : ابن عباس وابن جبير والسدى وقتادة والحسن وعكرمة والزهرى ومجاهد ومالك : هو الجماع. وقال ابن عمر وطاوس وعطاء وغيرهم : الرفث : الإفحاش بالكلام . قال أبو عبيدة : الرفث : اللغاء من الكلام وأنشد :

ورب أسْرَابِ حَجِيج كُظَّم   عن اللغـــا ورَفَث التـــكَلُّم

يقال : رفث يرفث بكسر الفاء وضمها .

والفسوق : الخروج عن حدود الشرع . وقيل :هو الذبح للأصنام . وقيل : التنابز بالألقاب . وقيل : السباب . والظاهر أنه لا يختص بمعصية معينة ، وإنما خصصه من خصصه بما ذكر باعتبار أنه قد أطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق ، كما قال سبحانه فى الذبح للأصنام: ﴿ أو فِسقا أهِلَّ لغير الله به ﴾ [الأنعام : ١٤٥] ، وقال فى التنابز : ﴿بئس الاسم الفسوق ﴾ [الحجرات : ١١] وقال ﷺ فى السباب : « سباب المسلم فسوق » (١) . ولا يخفى على عارف أن إطلاق اسم الفسوق على فرد من أفراد المعاصى لا يوجب اختصاصه به .

والجدال :مشتق من الجدل ، وهو القتل ، والمراد به هنا :المماراة . وقيل : السباب .وقيل: الفخر بالآباء ،والظاهر الأول. وقد قرئ بنصب الثلاثة ورفعها ، ورفع الأوّلَيْن ، ونصب الثالث ، وعكس ذلك ، ومعنى النفى لهذه الأمور : النهى عنها .

وقوله : ﴿ **وما تفعلوا من خير يعلمه الله** ﴾ حث على الخير بعد ذكر الشر ، وعلى الطاعة بعد ذكر المعصية ، وفيه أن كل ما يفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله ، لا يفوت منه شىء . وقوله : ﴿ **وتزودوا** ﴾ فيه الأمر باتخاذ الزاد ؛ لأن بعض العرب كانوا يقولون : كيف نحج بيت ربنا ولا يطعمنا ؟ فكانوا يحجون بلا زاد ، ويقولون : نحن متوكلون على الله سبحانه . وقيل : المعنى : تزودوا لمعادكم من الأعمال الصالحة . ﴿ **فإن خير الزاد التقوى**﴾ إخبار بأن خير الزاد اتقاء المنهيات ، فكأنه قال : اتقوا الله فى إتيان ما أمركم به من الخروج بالزاد ، فإن خير الزاد التقوى . وقيل : المعنى : فإن خير الزاد ما اتقى به المسافر من الهلكة والحاجة إلى السؤال والتكفف . وقوله : ﴿ **واتقون يا أولى الألباب** ﴾ فيه التخصيص لأولى الألباب بالخطاب بعد حث جميع العباد على التقوى ؛ لأن أرباب الألباب هم القابلون لأوامر الله الناهضون بها ولب كل شىء خالصه .

قوله : ﴿ **ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم** ﴾ فيه الترخيص لمن حج فى التجارة ونحوها من الأعمال التى يحصل بها شىء من الرزق ، وهو المراد بالفضل هذا ومنه قوله تعالى: ﴿ فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله ﴾ [الجمعة : ١٠] أى لا إثم عليكم فى أن تبتغوا فضلا من ربكم مع سفركم لتأدية ما افترضه عليكم من الحج . قوله : ﴿ **فإذا أفضتم**﴾ أى دفعتم ، يقال : فاض الإناء : إذا امتلأ ماء حتى ينصب من نواحيه ، ورجل فياض ، أى متدفقة يداه بالعطاء، ومعناه : أفضتم أنفسكم ، فترك ذكر المفعول ، كما ترك فى قولهم : دفعوا من موضع كذا .

و ﴿ **عرفات** ﴾ اسم لتلك البقعة ، أى موضع الوقوف . وقرأه الجماعة بالتنوين ، وليس

---

(١) أحمد ١/ ٣٨٥ ، ٤٣٣ ، ٤٣٩ ، ٤٦٠ والبخارى فى الإيمان (٤٨) والأدب (٦٠٤٤) والفتن (٧٠٧٦) ومسلم فى الإيمان (١١٦/ ٦٤) والترمذى فى البر والصلة (١٩٨٣) وقال :« حسن صحيح » والنسائى ٧/ ١٢١ وابن ماجة فى الفتن (٣٩٣٩) والمقدمة (٦٩) عن ابن مسعود .

التنوين هنا للفرق بين ما ينصرف وما لا ينصرف ، وإنما هو بمنزلة النون فى مسلمين . قال النحاس : هذا الجيد ، وحكى سيبويه عن العرب حذف التنوين من عرفات قال : لما جعلوها معرفة حذفوا التنوين ، وحكى الأخفش والكوفيون فتح التاء تشبيهًا بتاء فاطمة وأنشدوا :

تَنَورتها من أذرعات وأهلُها   بِيَثْرِبَ أدنَى دارِها نَظَر عالى

وقال فى الكشاف : فإن قلت : هلا منعت الصرف ، وفيها السببان : التعريف ، والتأنيث ، قلت : لا يخلو التأنيث إما أن يكون بالتاء التى فى لفظها ، وإما بتاء مقدرة كما فى سعاد ، فالتى فى لفظها ليست للتأنيث وإنما هى مع الألف التى قبلها علامة جمع المؤنث . ولا يصح تقدير التاء فيها ؛ لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقديرها ، كما لا تقدر تاء التأنيث فى بنت ؛لأن التاء التى هى بدل من الواو لاختصاصها بالمؤنث كتاء التأنيث ، فأبت تقديرها . انتهى . وسميت عرفات ؛ لأن الناس يتعارفون فيها . وقيل : إن آدم التقى هو وحواء فيها فتعارفا . وقيل :غير ذلك .قال ابن عطية: والظاهر :أنه اسم مرتجل كسائر أسماء البقاع. واستدل بالآية على وجوب الوقوف بعرفة لأن الإفاضة لا تكون إلا بعده .

والمراد بذكر الله عند المشعر الحرام : دعاؤه ، ومنه التلبية والتكبير . وسمى المشعر مشعراً من الشعار وهو العلامة ، والدعاء عنده من شعائر الحج ، ووصف بالحرام لحرمته . وقيل : المراد بالذكر ، صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعًا . وقد أجمع أهل العلم على أن السنة أن يجمع الحاج بينهما فيها . والمشعر : جبل قزح الذى يقف عليه الإمام . وقيل : هو ما بين جبلى المزدلفة من مأزمى (١) عرفة إلى وادى محسر .

قوله : ﴿ **واذكروه كما هداكم** ﴾ الكاف : نعت مصدر محذوف ، وما : مصدرية أو كافة، أى اذكروه ذكرًا حسنًا ، كما هداكم هداية حسنة ، وكرر الأمر بالذكر تأكيداً . وقيل : الأول أمر بالذكر عند المشعر الحرام ، والثانى : أمر بالذكر على حكم الإخلاص . وقيل : المراد بالثانى : تعديد النعمة عليهم ، و « إن » فى قوله : ﴿ **وإن كنتم من قبله** ﴾ مخففة كما يفيده دخول اللام فى الخبر. وقيل : هى بمعنى قد ، أى قد كنتم ، والضمير فى قوله: ﴿ **من قبله** ﴾ عائد إلى الهدى . وقيل : إلى القرآن .

وقد أخرج الطبرانى فى الأوسط ، وابن مردويه عن أبى أمامة قال : قال رسول الله ﷺ فى قوله تعالى : ﴿**الحج أشهر معلومات** ﴾ : « شوال ، وذو القعدة ، وذو الحجة » (٢) . وأخرج الطبرانى فى الأوسط أيضاً عن ابن عمر مرفوعًا مثله . وأخرج الخطيب عن ابن عباس

(١) مثنى مأزم ، بكسر الزاى ، وهو : المضيق فى الجبال حيث يلتقى بعضها ببعض ، ويتسع ما وراءه . انظر: النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٢٨٨ .

(٢) عزاه الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٢١ إلى الطبرانى فى الصغير والأوسط وقال : « وفيه حصين بن مخارق . قال الطبرانى : كوفى ثقة ، وضعفه الدارقطنى ، وبقية رجاله موثقون » وحكم ابن كثير ١/ ٤١٨، ٤١٩ على رواية ابن مردويه بالوضع .

مرفوعًا مثله أيضا [١] . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن عمر بن الخطاب موقوفًا مثله . وأخرج الشافعى فى الأم وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عمرموقوفًا مثله . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس وعطاء والضحاك مثله .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه من طرق عن ابن عمر فى قوله : ﴿ **الحج أشهر معلومات** ﴾ قال: شوال ، وذو القعدة ، وعشر ليال من ذى الحجة . وأخرجوا إلا الحاكم عن ابن مسعود مثله. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن ابن عباس من طرق مثله . وأخرج ابن المنذر والدارقطنى والطبرانى والبيهقى عن عبد الله بن الزبير مثله أيضًا . وأخرج ابن أبى شيبة عن الحسن ومحمد وإبراهيم مثله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عمر فى قوله : ﴿**فمن فرض فيهن الحج**﴾ قال : من أهلّ فيهن بحج . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى عن ابن مسعود قال : الفرض : الإحرام . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الزبير قال : الإهلال . وأخرج عنه ابن المنذر والدارقطنى والبيهقى قال : فرض الحج: الإحرام . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : الفرض : الإهلال . وروى نحو ذلك عن جماعة من التابعين . وأخرج الشافعى فى الأم ، وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ؛ قال : لا ينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج من أجل قول الله تعالى : ﴿ **الحج أشهر معلومات** ﴾ . وأخرج ابن أبى شيبة وابن خزيمة ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عنه نحوه . وأخرج الشافعى فى الأم، وابن أبى شيبة وابن مردويه والبيهقى عن جابر عن النبى ﷺ ؛ قال:« لا ينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج » [٢] .

وأخرج الطبرانى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ فى قوله : ﴿ **فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج** ﴾ قال : « الرفث : التعريض للنساء بالجماع ، والفسوق : المعاصى كلها ، والجدال : جدال الرجل صاحبه»[٣] . وأخرج ابن مردويه ، والأصبهانى فى الترغيب عن أبى أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « فلا رفث: لاجماع ، ولا فسوق : المعاصى والكذب » . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير

---

(١) الخطيب البغدادى ٥/ ٦٣ .

(٢) الأم ٢/ ١٥٤ ، ١٥٥ . لكن نصه : عن أبى الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الرجل يهل بالحج قبل أشهر الحج فقال : لا ، وعن عكرمة- موقوفا عليه - لا ينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج من أجل قول الله عز وجل : ﴿ **الحج أشهر معلومات** ﴾ ولا ينبغى لأحد أن يلبى ثم يقيم ، وأورد ابن كثير ١/ ٤١٧ ، ٤١٨ رواية ابن مردويه ثم قال : « وإسناده لابأس به » وساق حديث جابر عند الشافعى وقال : « وهذا الموقوف أصح وأثبت من المرفوع » والبيهقى ٤/ ٣٤٣ .

(٣) الطبرانى (١٠٩١٤) .

وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : الرفث : الجماع، والفسوق : المعاصى ، والجدال : المراء . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة ، والطبرانى فى الأوسط عن ابن عمر ؛ قال : الرفث : غشيان النساء ، والفسوق : السباب ، والجدال : المِرَاء . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عنه نحوه . وروى نحو ما تقدم عن جماعة من التابعين بعبارات مختلفة .

وأخرج عبد بن حميد والبخارى وأبو داود والنسائى وغيرهم عن ابن عباس ؛ قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون : نحن متوكلون ، ثم يقدمون فيسألون الناس ، فأنزل الله : ﴿ **وتزودوا فإن خير الزاد التقوى** ﴾ [(١)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : كان ناس يخرجون من أهليهم ليست معهم أزْوِدَةٌ يقولون : نحج بيت الله ولايطعمنا ؟ فنزلت الآية [(٢)] . وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر قال : كانوا إذا أحرموا ومعهم أزوادهم رموا بها واستأنفوا زادًا آخر ، فأنزل الله : ﴿ **وتزودوا فإن خير الزاد التقوى** ﴾ فنُهُوا عن ذلك ، وأمِروا أن يتزودوا الكعك والدقيق والسويق [(٣)] . وأخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال : كان الناس يتوكل بعضهم على بعض فى الزاد فأمرهم الله أن يتزودوا[(٤)] . وقد روى عن جماعة من التابعين مثل ما تقدم عن الصحابة .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو داود وابن جرير عن ابن عباس ؛ قال : كانوا يتقون البيوع والتجارة فى الموسم والحج ويقولون : أيام ذكر الله فنزلت : ﴿ **ليس عليكم جناح** ﴾ الآية [(٥)] . وقد أخرج نحوه عنه البخارى وغيره [(٦)] . وأخرج عبد بن حميد وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأبو داود وابن المنذر وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عن أبى أمامة التيمى [(٧)] ؛ قال : قلت لابن عمر : إنا أناس نُكْرَى فهل لنا من حج ؟ قال : أليس تطوفون بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، وتأتون المعرَّف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم ؟ قلت : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبى ﷺ فسأله عن الذى سألتنى عنه فلم يجبه ، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية : ﴿ **ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم** ﴾ فدعاه النبى ﷺ فقرأ عليه الآية وقال : « أنتم حجاج »[(٨)] . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس أنه كان يقرأ : ﴿ **ليس عليكم جناح أن**

---

(١) البخارى فى الحج (١٥٢٣) وأبو داود فى الحج (١٧٣٠) والنسائى فى التفسير (٥٣) والبيهقى ٤/ ٣٣٢ .
(٢) ابن جرير ٢ / ١٦٣ . (٣) ابن جرير ٢/ ١٦٢ .
(٤) عزاه الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٢١ إلى الطبرانى وقال : « وفيه أبو سعد البقال ، وهو ضعيف » .
(٥) أبو داود فى الحج (٧١٣١) وابن جرير ٢/ ١٦٥ .
(٦) البخارى فى الحج (١٧٧٠) وفى البيوع (٢٠٥٠ ، ٢٠٩٨) والطبرانى (١١٢١٣) .
(٧) فى المخطوطة : « التميمى » والصواب « التيمى » كما فى المراجع المذكورة بعد .
(٨) أبو داود فى الحج (١٧٣٣) وابن جرير فى التفسير ٢/ ١٦٤ وصححه الحاكم ١/ ٤٤٩ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٤/ ٣٣٣ .

تبتغوا فضلا من ربكم ﴾ فى مواسم الحج. وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن الزبير أنه قرأها كما قرأها ابن عباس . وأخرج ابن أبى داود فى المصاحف ، أن ابن مسعود قرأها كذلك .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : إنما سمى عرفات ؛ لأن جبريل كان يقول لإبراهيم عليه السلام حين رأى المناسك : عرفت [١] . وأخرج مثله ابن أبى حاتم عن ابن عمر . وأخرج مثله عبد الرزاق وابن جرير عن على [٢] . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عمر ؛ أنه سئل عن المشعر الحرام فسكت ، حتى إذا هبطت أيدى الرواحل بالمزدلفة قال : هذا المشعر الحرام . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عنه ؛ أنه قال : المشعر الحرام المزدلفة كلها . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر،والبيهقى فى سننه عنه ؛ قال : هوالجبل وما حوله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه قال:ما بين الجبلين الذى بجمع مشعر.

وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن الزبير فى قوله : ﴿ واذكروه كما هداكم ﴾ قال: ليس هذا بعام ، هذا لأهل البلد كانوا يفيضون من جمع ، ويفيض سائر الناس من عرفات ، فأبى الله لهم ذلك فأنزل : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ [٣] . وأخرج عبد بن حميد عن سفيان فى قوله : ﴿ وإن كنتم من قبله ﴾ قال: من قبل القرآن . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله :﴿ وإن كنتم من قبله لمن الضالين ﴾ قال:لمن الجاهلين .

﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٩٩) فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُوْلَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢) وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٠٣) ﴾ .

قيل : الخطاب فى قوله : ﴿ ثم أفيضوا ﴾ للحمس من قريش ، لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس فى عرفات ؛ بل كانوا يقفون بالمزدلفة وهى من الحرم ، فأمروا بذلك وعلى هذا تكون

(١ ، ٢) ابن جرير ٢/ ١٦٧ .

(٣) جزء من حديث طويل وقد عزاه الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٥٢ ، ٢٥٣ إلى الطبرانى وقال : « وفيه سعيد بن المرزبان وقد وثق ، وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفهم » .

« ثم » لعطف جملة على جملة لا للترتيب ، وقيل : الخطاب لجميع الأمة ، والمراد بالناس : إبراهيم ، أى ثم أفيضوا من حيث أفاض إبراهيم ، فيحتمل أن يكون أمراً لهم بالإفاضة من عرفة، ويحتمل أن يكون إفاضة أخرى وهى التى من المزدلفة ، وعلى هذا تكون « ثم » على بابها ، أى للترتيب . وقد رجح هذا الاحتمال الأخير ابن جرير الطبرى ، وإنما أمروا بالاستغفار ؛ لأنهم فى مساقط الرحمة ومواطن القبول ، ومظنات الإجابة . وقيل : إن المعنى: استغفروا للذى كان مخالفًا لسنة إبراهيم ، وهو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة .

والمراد بالمناسك : أعمال الحج ، ومنه قوله ﷺ : « خذوا عنى مناسككم » (١) ، أى فإذا فرغتم من أعمال الحج فاذكروا الله . وقيل : المراد بالمناسك : الذبائح ، وإنما قال سبحانه : ﴿ **كذكركم آباءكم** ﴾ لأن العرب كانوا إذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة فيذكرون مفاخر آبائهم ، ومناقب أسلافهم ، فأمرهم الله بذكره مكان ذلك الذكر ، ويجعلونه ذكرًا مثل ذكرهم لآبائهم أو أشد من ذكرهم لآبائهم . قال الزجاج : إن قوله : ﴿ **أو أشد** ﴾ فى موضع خفض عطفًا على ذكركم ، والمعنى : أو كأشد ذكرًا ، ويجوز أن يكون فى موضع نصب ، أى اذكروه أشد ذكرًا . وقال فى الكشاف (٢) : إنه عطف على ما أضيف إليه الذكر فى قوله : ﴿**كذكركم**﴾ كما تقول : كذكر قريش آباءهم ، أو قوم أشد منهم ذكرًا .

قوله : ﴿ **فمن الناس من يقول** ﴾ الآية ، لما أرشد سبحانه عباده إلى ذكره ، وكان الدعاء نوعًا من أنواع الذكر، جعل من يدعوه منقسمًا إلى قسمين : أحدهما : يطلب حظ الدنيا ولا يلتفت إلى حظ الآخرة ، والقسم الآخر : يطلب الأمرين جميعًا ، ومفعول الفعل ، أعنى قوله: ﴿ **آتنا** ﴾ ، محذوف ، أى ما نريد أو ما نطلب ، والواو فى قوله : ﴿ **وما له** ﴾ واو الحال والجملة بعدها حالية . والخَلاق : النصيب ، أى وما لهذا الداعى فى الآخرة من نصيب، لأن همه مقصور على الدنيا لا يريد غيرها ولا يطلب سواها ، وفى هذا الخبر معنى النهى عن الاقتصار على طلب الدنيا ، والذم لمن جعلها غاية رغبته ، ومعظم مقصوده .

وقد اختلف فى تفسير الحسنتين المذكورتين فى الآية ، فقيل : هما ما يطلبه الصالحون فى الدنيا من العافية ، وما لابد منه من الرزق ، وما يطلبونه فى الآخرة من نعيم الجنة والرضا . وقيل : المراد بحسنة الدنيا : الزوجة الحسناء ، وحسنة الآخرة : الحور العين . وقيل : حسنة الدنيا : العلم والعبادة . وقيل غير ذلك . قال القرطبى : والذى عليه أكثر أهل العلم أن المراد بالحسنتين :نعيم الدنيا والآخرة ، قال : وهذا هو الصحيح ، فإن اللفظ يقتضى هذا كله ، فإن حسنة نكرة فى سياق الدعاء فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل وحسنة الآخرة

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله : أخرجه أحمد ٣١٨/٣ ، ٣٣٧ ، ٣٦٧ ، ٣٧٨ ومسلم فى الحج (١٢٩٧/ ٣١٠) وأبو داود فى المناسك (١٩٧٠) والنسائى فى الحج ٥/ ٢٧٠ .

(٢) الكشاف ٢٤٧/١ ، ٢٤٨ .

الجنة بإجماع . [١] انتهى .

قوله : ﴿ وقنا ﴾ أصله : أوقنا ، حذفت الواو كما حذفت في يقي ؛ لأنها بين ياء وكسرة، مثل : يعد ، هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : حذفت فرقًا بين اللازم والمتعدى. وقوله : ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الفريق الثاني ﴿ لهم نصيب من ﴾ جنس ﴿ ما كسبوا ﴾ من الأعمال أي من ثوابها ، ومن جملة أعمالهم الدعاء ، فما أعطاهم الله بسببه من الخير فهو مما كسبوا . وقيل : إن معنى قوله : ﴿ مما كسبوا ﴾ التعليل ، أي نصيب من الدنيا ، ولا نصيب لهم في الآخرة ، وللآخرين نصيب من أجل ما كسبوا ، وهو بعيد . وقيل : إن قوله : ﴿أولئك ﴾ إشارة إلى الفريقين جميعًا ، أي للأولين نصيب مما كسبوا من الدنيا ، ولا نصيب لهم في الآخرة ، وللآخرين نصيب مما كسبوا في الدنيا ، وفي الآخرة .

وسريع من سَرُع يَسْرُع كعظُم يعظُم سرعًا وسرعة ، والحساب : مصدر كالمحاسبة ، وأصله : العدد ، يقال : حسب يحسب حسابًا ، وحسابة وحسبانا وحسبًا ، والمراد هنا : المحسوب ، سمى حسابًا تسمية للمفعول بالمصدر، والمعنى : أن حسابه لعباده في يوم القيامة سريع مجيئه ، فبادروا ذلك بأعمال الخير، أو أنه وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم ، وأنه لا يشغله شأن عن شأن فيحاسبهم في حالة واحدة ، كما قال تعالى : ﴿ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة ﴾ [لقمان : ٢٨] .

قوله : ﴿ في أيام معدودات ﴾ قال القرطبي: لاخلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات في هذه الآية هي أيام منى ، وهي أيام التشريق ، وهي أيام رمي الجمار . وقال الثعلبي : قال إبراهيم : الأيام المعدودات : أيام العشر ، والأيام المعلومات : أيام النحر . وكذا روى عن مكي والمهدوي . قال القرطبي : ولا يصح لما ذكرناه من الإجماع على ما نقله أبو عمر بن عبد البر وغيره [٢] . وروى الطحاوي عن أبي يوسف أن الأيام المعلومات : أيام النحر ، قال : لقوله تعالى : ﴿ ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ﴾ [الحج: ٢٨] وحكى الكرخي عن محمد بن الحسن أن الأيام المعلومات أيام النحر الثلاثة : يوم الأضحى ويومان بعده . قال الكيا الطبري : فعلى قول أبي يوسف ومحمد : لا فرق بين المعلومات والمعدودات ؛ لأن المعدودات المذكورة في القرآن أيام التشريق بلا خلاف . وروى عن مالك أن الأيام المعدودات والأيام المعلومات يجمعها أربعة أيام : يوم النحر ، وثلاثة أيام بعده، فيوم النحر معلوم غير معدود ، واليومان بعده معلومان معدودان ، واليوم الرابع معدود لا معلوم، وهو مروي عن ابن عمر . وقال ابن زيد : الأيام المعلومات : عشر ذي الحجة ، وأيام التشريق . والمخاطب بهذا الخطاب المذكور في الآية ، أعني قوله تعالى : ﴿ واذكروا الله في أيام معدودات ﴾ وهو الحاج وغيره كما ذهب إليه الجمهور . وقيل : هو خاص بالحاج . وقد

---

(١) القرطبي ٢/ ٨٠٥ .　　　(٢) القرطبي ٢/ ٨٠٩ .

اختلف أهل العلم فى وقته ، فقيل : من صلاة الصبح يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق . وقيل : من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر النحر ، وبه قال أبو حنيفة . وقيل: من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق ، وبه قال مالك ، والشافعى .

قوله : ﴿ **فمن تعجل** ﴾ الآية . اليومان هما : يوم ثانى النحر ويوم ثالثه . وقال ابن عباس والحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة والنخعى : من رمى فى اليوم الثانى من الأيام المعدودات فلا حرج ، ومن تأخر إلى الثالث فلا حرج، فمعنى الآية : كل ذلك مباح ، وعبر عنه بهذا التقسيم اهتمامًا وتأكيدًا ؛ لأن من العرب من كان يذم التعجل، ومنهم من كان يذم التأخر ، فنزلت الآية رافعة للجناح فى كل ذلك . وقال على وابن مسعود : معنى الآية : من تعجل فقد غفر له ، ومن تأخر فقد غفر له . والآية قد دلت على أن التعجل والتأخر مباحان .

وقوله : ﴿ **لمن اتقى** ﴾ معناه : أن التخيير ورفع الإثم ثابت لمن اتقى ؛ لأن صاحب التقوى يتحرز عن كل ما يريبه : فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم . قال الأخفش : التقدير : ذلك لمن اتقى . وقيل : لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصى . وقيل : لمن اتقى قتل الصيد .وقيل : معناه : السلامة لمن اتقى . وقيل : هو متعلق بالذكر، أى الذكر لمن اتقى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة قالت : كانت قريش ومن دان بدينها يقفون بالمزدلفة ، وكانون يسمون الحُمْس ، وكانت سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتى عرفات ثم يقف بها ، ثم يفيض منها ، فذلك قوله تعالى : ﴿**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس**﴾ (١) . وأخرجا أيضا عنها موقوفا نحوه . وقد ورد فى هذا المعنى روايات عن الصحابة والتابعين . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : إذا كان يوم عرفة هبط الله إلى سماء الدنيا فى الملائكة ، فيقول لهم : « عبادى آمنوا بوعدى ، وصدقوا برسلى ما جزاؤهم ؟ » فيقال : أن تغفر لهم ، فذلك قوله : ﴿ **ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم** ﴾ (٢) وقد وردت أحاديث كثيرة فى المغفرة لأهل عرفة ، ونزول الرحمة عليهم ، وإجابة دعائهم .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله تعالى : ﴿ **فإذا قضيتم مناسككم** ﴾ قال : حجكم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **فإذا قضيتم مناسككم** ﴾ قال : إهراق الدماء ، ﴿ **فاذكروا الله كذكركم آباءكم** ﴾ قال : تفاخر العرب بينها بفعال آبائها

---

(١) البخارى فى الحج (١٦٦٥) وفى التفسير (٤٥٢٠) ومسلم فى الحج (١٢١٩ / ١٥١ ، ١٥٢) والترمذى فى الحج (٨٨٤) وقال : « حسن صحيح » .

(٢) ابن جرير ٢/ ١٧٠ وهو مرسل .

يوم النحر حين يفرغون ، فأمروا بذكر الله مكان ذلك، وأخرج البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال : كان المشركون يجلسون فى الحج فيذكرون أيام آبائهم ، وما يعدون من أنسابهم يومهم أجمع ، فأنزل الله على رسوله : ﴿ **فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا**﴾(١) . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن عبد الله بن الزبير نحوه (٢) . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿**كذكركم آباءكم** ﴾ يقول : كما يذكر الأبناء الآباء . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا أنه قيل له فى قوله : ﴿ **كذكركم آباءكم** ﴾ : إن الرجل ليأتى عليه اليوم وما يذكر أباه . فقال : إنه ليس بذاك، ولكن يقول : تغضب لله إذا عُصِىَ أشد من غضبك إذا ذُكِر والدك بسوء .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف فيقولون : اللهم اجعله عام غيث وعام خصب ، وعام ولاد حسن ، لا يذكرون من أمر الآخرة شيئًا ، فأنزل الله فيهم : ﴿ **فمن الناس من يقول ربنا آتنا فى الدنيا وما له فى الآخرة من خلاق**﴾ ويجيء بعدهم آخرون من المؤمنين فيقولون : ﴿ **ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار** ﴾ فأنزل الله فيهم : ﴿ **أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب**﴾ . وأخرج الطبرانى عن عبد الله بن الزبير قال : كان الناس فى الجاهلية إذا وقفوا عند المشعر الحرام دعوا فقال أحدهم : اللهم ارزقنى إبلا ، وقال الآخر : اللهم ارزقنى غنمًا ، فأنزل الله الآية . وأخرج ابن جرير عن أنس أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون : اللهم اسقنا (٣) المطر ، وأعطنا على عدونا الظفر ، وردنا صالحين إلى صالحين ، فنزلت الآية (٤) . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله : ﴿ **أولئك لهم نصيب مما كسبوا** ﴾ قال : مما عملوا من الخير. وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **سريع الحساب** ﴾ قال : سريع الإحصاء.

وأخرج عبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم عن على قال : الأيام المعدودات ثلاثة أيام : يوم الأضحى ، ويومان بعده ، اذبح فى أيها شئت . وأفضلها أولها . وأخرج الفريابى وابن أبى الدنيا وابن المنذر عن ابن عمر ؛ أنها أيام التشريق الثلاثة ، وفى لفظ : هذه الأيام الثلاثة بعد يوم النحر . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب ، والضياء فى المختارة عن ابن عباس ؛ قال : الأيام المعلومات : أيام العشر والأيام المعدودات : أيام التشريق . وأخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال فى قوله :

---

(١) البيهقى فى الشعب (٣٤٩١) وقال المحقق : « إسناده فيه من لم أعرفه » .

(٢) جزء من حديث طويل وقد عزاه الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢٥٢ ، ٢٥٣ إلى الطبرانى فى الكبير وقال : « وفيه سعيد بن المرزبان ، وقد وثق وفيه كلام كثير ، وفيه غيره ممن لم أعرفهم » .

(٣) فى المطبوعة : « اسقطنا » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة . (٤) ابن جرير ٢/ ١٧٤ .

﴿واذكروا الله فى أيام معدودات﴾ قال : هنّ أيام التشريق ، يذكر فيهن بتسبيح ، وتهليل ، وتكبير ، وتحميد . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الأيام المعدوات أربعة أيام : يوم النحر ، والثلاثة أيام بعده وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر ؛ أنه كان يكبر تلك الأيام بمنى ويقول : التكبير واجب ، ويتأول هذه الآية : **﴿ واذكروا الله فى أيام معدودات ﴾** . وأخرج ابن جرير ، والبيهقى فى سننه ، عن ابن عباس أنه كان يكبر يوم النحر ويتلو هذه الآية .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : **﴿ واذكروا الله فى أيام معدودات ﴾** قال : التكبير أيام التشريق: يقول فى دبر كل صلاة : الله أكبر الله أكبر الله أكبر . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر أنه كان يكبر ثلاثًا ثلاثًا وراء الصلوات ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . وأخرج المروزى عن الزهرى قال : كان رسول الله ﷺ يكبر أيام التشريق كلها . وأخرج مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن عمر بن الخطاب خرج الغد من يوم النحر بِمنى حين ارتفع النهار شيئًا ، فكبِّر وكبِّر الناس بتكبيره ، ثم خرج الثانية فى يومه ذلك بعد ارتفاع النهار ، فكبرَّ وكبرَّ الناس بتكبيره ، حتى بلغ تكبيرهم البيت ، ثم خرج الثالثة من يومه ذلك حين زاغت الشمس ، فكبرَّ وكبَّر الناس بتكبيره . وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر أن النبى ﷺ كان يرمى الجمار ويكبر مع كل حصاة [(١)] . وقد روى نحو ذلك من حديث عائشة عند الحاكم وصححه [(٢)] .

وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : **﴿فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه﴾** قال : فى تعجيله **﴿ ومن تأخر فلا إثم عليه ﴾** قال : فى تأخيره . وأخرج ابن جرير عن ابن عمر قال : النَّفْر فى يومين لمن اتقى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه قال : من غابت له الشمس فى اليوم الذى قال الله فيه : **﴿فمن تعجل فى يومين﴾** وهو بمنى فلا ينفرنَّ حتى يرمى الجمار من الغد . وأخرج ابن المنذر، وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : **﴿ لمن اتقى ﴾** قال : لمن اتقى الصيد وهو محرم .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وأهل السنن ، والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن يَعْمُر الديلى : سمعت رسول الله ﷺ يقول : وهو واقف بعرفة ، وأتاه الناس من أهل مكة فقالوا: يارسول الله ، كيف الحج ؟ قال : «الحج عرفات ، فمن أدرك ليلة جَمْع قبل أن يطلع الفجر ، فقد أدرك أيام منى ثلاثة أيام ، **﴿ فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه ﴾** قال : مغفوراً له **﴿ومن تأخر فلا إثم عليه﴾** قال: مغفوراً له » [(٣)] . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله : **﴿ لمن**

---

(١) البخارى فى الحج (١٧٥١) . (٢) صححه الحاكم ٤٧٧/١ ، ٤٧٨ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

(٣) أحمد ٣٠٩/٤ ، ٣١٠ وأبو داود فى الحج (١٩٤٩) والترمذى فى الحج (٨٨٩ ، ٨٩٠) وفى التفسير (٢٩٧٥) وقال : « حسن صحيح» ، والنسائى فى الحج ٢٥٦/٥ وابن ماجة فى الحج (٣٠١٥) والدارمى فى الحج ٥٩/٢ والحاكم ٤٦٤/١ وصححه الذهبى أيضا وصححه الحاكم ٢٧٨/٢ وسكت عنه الذهبى .

اتقى ﴾ قال : لمن اتقى فى حجه . قال قتادة : وذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: من اتقى فى حجه غفر له ما تقدم من ذنبه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبى العالية فى قوله: ﴿فلا إثم عليه لمن اتقى ﴾ قال : ذهب إثمه كله إن اتقى فيما بقى من عمره .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ (٢٠٦) وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٢٠٧) ﴾ .

لما ذكر سبحانه طائفتى المسلمين بقوله : ﴿ **فمن الناس من يقول** ﴾ عقب ذلك بذكر طائفة المنافقين ، وهم الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر . وسبب النزول : الأخنس بن شريق كما يأتى بيانه ، قال ابن عطية : ماثبت قط أن الأخنس أسلم . وقيل : إنها نزلت فى قوم من المنافقين . وقيل : إنها نزلت فى كل من أضمركفراً أو نفاقًا أو كذبا ، وأظهر بلسانه خلافه . ومعنى قوله : ﴿ **يعجبك** ﴾ واضح . ومعنى قوله : ﴿ **ويشهد الله على ما فى قلبه** ﴾ أنه يحلف على ذلك فيقول : يشهد الله على ما فى قلبى من محبتك أو من الإسلام ، أو يقول: الله يعلم أنى أقول حقًا ، وأنى صادق فى قولى لك . وقرأ ابن محيصن : « ويشهد الله» بفتح حرف المضارعة ورفع الاسم الشريف على أنه فاعل ، والمعنى : يعلم الله منه خلاف ما قال ، ومثله قوله تعالى : ﴿ والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ [المنافقون : ١] وقراءة الجماعة أبلغ فى الذمّ ، وقرأ ابن عباس : « والله يشهد على ما فى قلبه» وقرأ أبّى ، وابن مسعود : « ويستشهد الله على مافى قلبه » وقوله: ﴿ **فى الحياة الدنيا** ﴾ متعلق بالقول ، أو بـ ﴿**يعجبك**﴾ ، فعلى الأول القول صادر فى الحياة ، وعلى الثانى الإعجاب صادر فيها .

والألدّ : الشديد الخصومة . يقال : رجل ألدّ وامرأة لدَّاء ، ولددته ألدّه : إذا جادلته فغلبته ، ومنه قول الشاعر :

وألدّ ذى حَنَفٍ عليَّ كأنَّما ... تَغْلِى عَداوةُ صدره فى مرْجَل

والخصام : مصدر خاصم ، قاله الخليل . وقيل : جمع خصم ، قاله الزجاج ككلب وكلاب وصعب وصعاب ، وضخم وضخام ، والمعنى : أنه أشد المخاصمين خصومة ، لكثرة جداله ، وقوة مراجعته ، وإضافة الألد إلى الخصام بمعنى : فى ، أى ألدّ فى الخصام أو جعل الخصام ألدّ على المبالغة .

وقوله : ﴿ **وإذا تولى** ﴾ أى أدبر وذهب عنك يامحمد . وقيل : إنه بمعنى ضلَّ وغضب . وقيل : إنه بمعنى الولاية ، أى إذا كان واليًا فعل ما يفعله ولاة السوء من الفساد فى الأرض

والسعى المذكور يحتمل أن يكون المراد به : السعى بالقدمين إلى ما هو فساد فى الأرض ، كقطع الطريق وحرب المسلمين ، ويحتمل أن يكون المراد به : العمل فى الفساد ، وإن لم يكن فيه سعى بالقدمين كالتدبير على المسلمين بما يضرهم وأعمال الحيل عليهم ، وكل عمل يعمله الإنسان بجوارحه أو حواسه يقال له سعى ، وهذا هو الظاهر من هذه الآية .

وقوله : ﴿ويهلك﴾ عطف على قوله : ﴿ليفسد﴾ وفى قراءة أبىّ : « وليهلك » وقرأه قتادة بالرفع وروى عن ابن كثير : « ويهلك » بفتح الياء وضم الكاف، ورفع الحرث والنسل، وهى قراءة الحسن وابن محيصن. والمراد بالحرث: الزرع ، والنسل: الأولاد . وقيل : الحرث : النساء ، قال الزجاج : وذلك لأن النفاق يؤدى إلى تفريق الكلمة ووقوع القتال وفيه هلاك الخلق . وقيل معناه : إن الظالم يفسد فى الأرض فيمسك الله المطر فيهلك الحرث والنسل . وأصل الحرث فى اللغة: الشق ومنه المحراث لما يشق به الأرض ،والحرث:كسب المال وجمعه ، وأصل النسل فى اللغة: الخروج والسقوط ومنه نسل الشعر ، ومنه أيضا ﴿ إلى ربهم يَنسلون﴾ [يس : ٥١] ﴿وهم من كل حدب ينسلون ﴾ [الأنبياء : ٩٦] ، ويقال لما خرج من كل أنثى : نسل ، لخروجه منها .

وقوله : ﴿ والله لا يحب الفساد ﴾ يشمل كل نوع من أنواعه من غير فرق بين ما فيه فساد الدين ، وما فيه فساد الدنيا . والعزة : القوة والغلبة ، من عَزَّه يعزه : إذا غلبه ، ومنه ﴿وعزّنى فى الخطاب ﴾ [ص : ٢٣] . وقيل : العزة هنا : الحمية ، ومنه قول الشاعر :

أخـــذَتْه عزة من جـــهْلِه فَتولَّى مُغْضبًا فـعل الضَّجِرْ

وقيل : العزة هنا : المنعة وشدة النفس . ومعنى ﴿ أخذته العزة بالإثم ﴾ : حملته العزة على الإثم ، من قولك أخذته بكذا : إذا حملته عليه وألزمته إياه . وقيل : أخذته العزة بما يؤثمه ، أى ارتكب الكفر للعزة ، ومنه : ﴿ بل الذين كفروا فى عزة وشقاق ﴾ [ص : ٢] وقيل : الباء فى قوله : ﴿ بالإثم ﴾ بمعنى اللام ، أى أخذته العزة والحمية عن قبول الوعظ للإثم الذى فى قلبه ، وهو النفاق . وقيل : الباء بمعنى : مع ، أى أخذته العزة مع الإثم .

وقوله : ﴿ فحسبه جهنم ﴾ أى كافيه معاقبة وجزاءً كما تقول للرجل : كفاك ماحل بك ، وأنت تستعظم عليه ماحل به . والمِهاد : جمع المهد ، وهو الموضع المهيأ للنوم ، ومنه مهد الصبى ، وسميت جهنم مهادًا ؛ لأنها مستقر الكفار . وقيل: المعنى : أنها بدل لهم من المهاد كقوله : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ [آل عمران : ٢١] وقول الشاعر :

تحية بينهم ضرب وجيع

ويشرى بمعنى : يبيع ، أى يبيع نفسه فى مرضاة الله كالجهاد ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، ومثله قوله تعالى : ﴿ وشروه بثمن بخس ﴾ [يوسف : ٢٠] وأصله

الاستبدال ، ومنه قوله تعالى :﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ [التوبة : ١١١] ومنه قول الشاعر :

وَشَرَيْتُ بُرداً لَيْتَنِي   مِنْ بعد بُرْدٍ كُنْتُ هَامَه

ومنه قول الآخر :

يُعْطَى بها ثَمنًا فَيمنعُها   وَيَقُولُ صاحبه ألا تَشْرِى

والمرضاة : الرضا ، تقول : رضى يرضى ، ورضا ومرضاة ، ووجه ذكر الرأفة هنا أنه أوجب عليهم ما أوجبه ليجازيهم ويثيبهم عليه ، فكان ذلك رأفة بهم ولطفًا لهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : لما أصيبت السرية التى فيها عاصم ومرثد ، قال رجال من المنافقين : ياويح هؤلاء المقتولين الذين هلكوا هكذا ، لا هم قعدوا فى أهلهم ، ولا هم أدوا رسالة صاحبهم ؟ فأنزل الله : ﴿ **ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا** ﴾ أى : ما يظهر من الإسلام بلسانه ﴿ **ويشهد الله على ما فى قلبه** ﴾ أنه مخالف لما يقوله بلسانه ﴿ **وهو ألد الخصام** ﴾ أى ذو جدال إذا كلمك وراجعك ﴿ **وإذا تولى**﴾ خرج من عندك ﴿ **سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد**﴾ أى لا يحب عمله ولا يرضى به ﴿ **ومن الناس من يشرى نفسه** ﴾ الذين يشرون أنفسهم من الله بالجهاد فى سبيله ، والقيام بحقه ، حتى هلكوا على ذلك . يعنى هذه السرية(١) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **ومن الناس من يعجبك قوله** ﴾ الآية . قال : نزلت فى الأخنس بن شريق الثقفى حليف بنى زهرة ، أقبل إلى النبى ﷺ المدينة وقال : جئت أريد الإسلام، ويعلم الله أنى لصادق ، فأعجب النبى ﷺ ذلك منه ، فذلك قوله : ﴿ **ويشهد الله على ما فى قلبه** ﴾ ثم خرج من عند النبى ﷺ فمرّ بزرع لقوم من المسلمين وحُمُر ، فأحرق الزرع ، وعقر الحُمُر ، فأنزل الله : ﴿ **وإذا تولى سعى فى الأرض**﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وهو ألد الخصام** ﴾ قال: هوشديد الخصومة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله :﴿ **وإذا تولى سعى فى الأرض**﴾ قال : عمل فى الأرض ﴿ **ويهلك الحرث** ﴾ قال : نبات الأرض ﴿**والنسل** ﴾ نسل كل شىء من الحيوان و الناس والدواب .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد أيضًا أنه سئل عن قوله :﴿ **وإذا تولى سعى فى الأرض** ﴾ قال: يلى فى الأرض فيعمل فيها بالعدوان والظلم فيحبس الله بذلك القطر من السماء ، فتهلك بحبس القطر الحرث والنسل ،﴿ **والله لا يحب الفساد** ﴾ ثم قرأ مجاهد :

---

(١) ابن إسحاق ٣/ ١٢٣ ـ ١٢٩ وابن جرير ٢/ ١٨٢ .   (٢) ابن جرير ٢/ ١٨١، ١٨٢ .

﴿ ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس ﴾ الآية [الروم : ٤١] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ أنه سئل عن قوله : ﴿ **ويهلك الحرث والنسل** ﴾ قال : الحرث : الزرع ، والنسل : نسل كل دابة . وأخرج ابن المنذر والطبرانى ، والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود ؛ قال : إن من أكبر الذنوب عند الله أن يقول الرجل لأخيه : اتق الله ، فيقول : عليك بنفسك أنت تأمرنى . وأخرج ابن المنذر ، والبيهقى فى الشعب عن سفيان ؛ قال : قال رجل لمالك بن مِغْوَل : اتق الله ، فسقط فوضع خده على الأرض تواضعًا لله .

وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولبئس المهاد** ﴾ قال : بئس المنزل . وأخرجا عن مجاهد قال : بئس ما شهدوا ، لأنفسهم . وأخرج ابن مردويه عن صهيب قال : لما أردت الهجرة من مكة إلى النبى ﷺ قالت لى قريش : يا صهيب ، قدمت إلينا ولا مال لك ، وتخرج أنت ومالك ، والله لا يكون ذلك أبدًا ، فقلت لهم : أرأيتم إن دفعت إليكم مالى تخلون عنى ؟ قالوا : نعم ، فدفعت إليهم مالى فخلوا عنى ، فخرجت حتى قدمت المدينة ، فبلغ ذلك النبى ﷺ ، فقال : « ربح البيع صهيب » مرتين ، وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية ، وابن عساكر عن سعيد بن المسيب نحوه . وأخرج الطبرانى والحاكم والبيهقى فى الدلائل عن صهيب [(١)] نحوه . وأخرج ابن المنذر ، والحاكم وصححه عن أنس قال : نزلت فى خروج صهيب إلى النبى ﷺ [(٢)] . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : هم المهاجرون والأنصار .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٠٨) فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٠٩) هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ(٢١٠) ﴾ .

لما ذكر الله سبحانه أن الناس ينقسمون إلى ثلاث طوائف : مؤمنين ، وكافرين ، ومنافقين، أمرهم بعد ذلك بالكون على ملة واحدة ، وإنما أطلق على الثلاث الطوائف لفظ الإيمان ، لأن أهل الكتاب مؤمنون بنبيهم وكتابهم، والمنافق مؤمن بلسانه وإن كان غير مؤمن بقلبه . و ﴿ السلم ﴾ بفتح السين وكسرها ، قال الكسائى : ومعناهما واحد ، وكذا عند البصريين ، وهما جميعا يقعان للإسلام والمسالمة . وقال أبو عمرو بن العلاء : إنه بالفتح للمسالمة وبالكسر للإسلام . وأنكر المبرد هذه التفرقة . وقال الجوهرى : ﴿ السلم ﴾ بفتح

(١) الطبرانى (٧٢٩٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٦٣) : « وفيه جماعة لم أعرفهم » وصححه الحاكم ٣/ ٤٠٠ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٢/ ٥٢٢ ، ٥٢٣ .

(٢) صححه الحاكم ٣/ ٣٩٨ على شرط مسلم ، وسكت عنه الذهبى .

السين : الصلح ، وتكسر ويذكر ويؤنث ، وأصله من الاستسلام والانقياد . ورجح الطبرى أنه هنا بمعنى الإسلام ، ومنه قول الشاعر الكندى :

دَعَوْتُ عَشِيرَتِى لِلسِّلم لَمَّا رَأَيْتُهُم تَوَلَّوا مُدْبِرينا (١)

أى : إلى الإسلام . وقرأ الأعمش « السَّلَم » بفتح السين واللام . وقد حكى البصريون فى سَلْم وسِلْم وسَلَم أنها بمعنى واحد ﴿ وكافة ﴾ حال من ﴿ السلم ﴾ أو من ضمير المؤمنين، فمعناه على الأول : لا يخرج منكم أحد ، وعلى الثانى : لا يخرج من أنواع السلم شىء بل ادخلوا فيها جميعًا ، أى ، فى خصال الإسلام وهو مشتق من قولهم : كففت ، أى منعت ، أى لا يمتنع منكم أحد من الدخول فى الإسلام. والكف : المنع ، والمراد به هنا : الجميع ، ﴿ادخلوا فى السلم كافة ﴾ أى جميعًا . وقوله : ﴿ ولا تتبعوا خطوات الشيطان ﴾ أى لا تسلكوا الطريق التى يدعوكم إليه الشيطان ، وقد تقدم الكلام على خطوات .

قوله :﴿ زللتم ﴾ أى تنحيتم عن طريق الاستقامة ، وأصل الزلل فى القدم ، ثم استعمل فى الاعتقادات والآراء وغير ذلك ، يقال : زَلَّ يَزِلُّ زلا وزللا وزلولا ، أى دحضت قدمه . وقرئ : « زَلِلْتم » بكسر اللام وهما لغتان ، والمعنى : فإن ضللتم وعرجتم عن الحق ﴿ من بعد ما جاءتكم البينات ﴾ أى الحجج الواضحة والبراهين الصحيحة، أن الدخول فى الإسلام هو الحق ﴿ فاعلموا أن الله عزيز ﴾ غالب لا يعجزه الانتقام منكم ﴿ حكيم ﴾ لا ينتقم إلا بحق .

قوله : ﴿ هل ينظرون ﴾ أى : ينتظرون . يقال : نظرته وانتظرته بمعنى ، والمراد : هل ينتظر التاركون للدخول فى السلم ؟ والظُّلَلَ جمع ظُلَّة وهى ما يظلك ، وقرأ قتادة ويزيد بن القعقاع : ﴿ فى ظلال ﴾ وقرأ يزيد أيضا : « والملائكة » بالجر عطفًا على الغمام أو على ظلل. قال الأخفش : ﴿ والملائكة ﴾ بالخفض بمعنى : وفى الملائكة ؛ قال : والرفع أجود . وقال الزجاج : التقدير فى ظلل من الغمام ومن الملائكة ، والمعنى : هل ينتظرون إلا أن يأتيهم الله بما وعدهم من الحساب والعذاب فى ظلل الغمام والملائكة ؟ قال الأخفش : وقد يحتمل أن يكون معنى الإتيان راجعاً إلى الجزاء ، فسمى الجزاء إتيانا كما سمى التخويف والتعذيب فى قصة ثمود إتيانًا ، فقال : ﴿ فأتى الله بنيانهم من القواعد ﴾ [النحل : ٢٦] ، وقال فى قصة النضير : ﴿ فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ﴾ [الحشر : ٢] وإنما احتمل الإتيان هذا ، لأن أصله عند أهل اللغة القصد إلى الشىء ، فمعنى الآية : هل ينظرون إلا أن يظهر الله فعلا من الأفعال مع خلق من خلقه يقصد إلى محاربتهم ؟ . وقيل : المعنى : يأتيهم أمر الله وحكمه .

---

(٣) فى المطبوعة : « مدبرين » بدلا من «مدبرينا » والشاعر هو : امرؤ القيس بن عابس الكندى ، وتروى بغيره . راجع : المؤتلف والمختلف ٩ والوحشيات ٧٥ ، وكان امرؤ القيس قد وفد على رسول الله ﷺ ولم يرتد فى أيام أبى بكر وأقام على الإسلام ، وكان له فى الردة غناء وبلاء، وقد قال الأبيات فى زمن الردة وقبل البيت :

ألا أبلــــــغ أبا بــكر رســولا وأبلغها جميع المسلمـينـا
فلست مجـــاورًا أبدًا قبـــيــلا بما قال الرسول مكـــذبينا
دعوت عشيرتى فى السلــم حتــى رأيتهم أغاروا مفــسدينـــا

وقيل : إن قوله : ﴿ **فى ظلل** ﴾ بمعنى : يظلل . وقيل : المعنى : **يأتيهم** بأسه فى ظلل . والغمام : السحاب الرقيق الأبيض ، سمى بذلك؛ لأنه يغم ، أى يستر ، ووجه إتيان العذاب فى الغمام على تقدير أن ذلك هو المراد ما فى مجىء الخوف من محل الأمن من الفظاعة وعظم الموقع ، لأن الغمام مظنة الرحمة لا مظنة العذاب .

وقوله : ﴿ **وقضى الأمر** ﴾ عطف على ﴿ **يأتيهم** ﴾ داخل فى حيز الانتظار ، وإنما عدل إلى صيغة الماضى دلالة على تحقيقه فكأنه قد كان ، أوجملة مستأنفة جىء بها للدلالة على أن مضمونها واقع لا محالة ، أى : وفرغ من الأمر الذى هو إهلاكهم . وقرأ معاذ بن جبل : «وقضاءَ الأمر » بالمصدر عطفًا على الملائكة ، وقرأ يحيى بن يَعْمُر: « وقضى الأمور » بالجمع ، وقرأ ابن عامر وحمزة ، والكسائى :« ترْجع الأمور» على بناء الفعل للفاعل ، وقرأ الباقون على البناء للمفعول .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة** ﴾ قال : يعنى مؤمنى أهل الكتاب ، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمر التوراة والشرائع التى أنزلت فيهم ، يقول : ادخلوا فى شرائع دين محمد ، ولا تَدَعُوا منها شيئًا ، وحسبكم الإيمان بالتوراة وما فيها . وأخرج ابن جرير عن عكرمة أن هذه الآية نزلت فى ثعلبة ، وعبد الله بن سلام ، وابن يامين ، وأسد وأسيد ابنى كعب ، وسعيد[1] بن عمرو ، وقيس بن زيد ، كلهم من يهود قالوا : يارسول الله ، يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنُسْبِت فيه ، وإن التوراة كتاب الله فلنقم بها الليل، فنزلت :﴿ **يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة**﴾[2]. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ﴿ **السلم** ﴾ الطاعة لله و ﴿ **كافة** ﴾ يقول: جميعًا .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : ﴿ **السلم** ﴾ الإسلام . والزلل : ترك الإسلام . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : ﴿ **فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات** ﴾ قال: فإن ظللتم من بعد ما جاءكم محمد ﷺ . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبى ﷺ قال : « يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم قيامًا شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء ، وينزل الله فى ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسى »[3] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ فى العظمة عن ابن عمر فى هذه الآية قال : يهبط حين يهبط وبينه وبين خلقه سبعون ألف حجاب ، منها : النور ، والظلمة ، والماء ، فيصوت الماء فى تلك الظلمة صوتاً تنخلع له القلوب[4] .

(١) فى المخطوطة : « سعيد بن عمرو » وعند ابن جرير : « سعية بن عمرو » ، وهذا هو الصواب لأنه الأقرب إلى أسماء اليهود .
(٢) ابن جرير ٢/١٨٩ .
(٣) الطبرانى (٩٧٦٣) وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/٣٤٣ ـ ٣٤٦ : « رواه كله الطبرانى من طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح غير أبى خالد الدالانى وهو ثقة » .
(٤) أورد ابن كثير ١/ ٤٤١ رواية ابن أبى حاتم ضمن أحاديث وذكر بأن فيها غرابة . وفى المخطوطة : الحديث عن ابن عمر ، وعند ابن كثير عن ابن عمرو .

وأخرج أبو يعلى وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية . قال : يأتى الله يوم القيامة فى ظلل من السحاب قد قُطِّعَتْ طاقات [١] . وأخرج ابن جرير والديلمى عنه ؛ أن النبى ﷺ قال : « إن من الغمام طاقات يأتى الله فيها محفوفات بالملائكة وذلك قوله : ﴿ هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام ﴾ » [٢]. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة ﴿ فى ظلل من الغمام ﴾ قال : طاقات ، والملائكة حوله. وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : يأتيهم الله فى ظلل من الغمام ، وتأتيهم الملائكة عند الموت . وأخرج عن عكرمة فى قوله : ﴿وقضى الأمر﴾ يقول: قامت .

﴿ سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُم مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢١١) زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢١٢) كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٢١٣) ﴾ .

المأمور بالسؤال لبنى إسرائيل هو النبى ﷺ ، ويجوز أن يكون هو كل فرد من السائلين ، وهو سؤال تقريع وتوبيخ . و﴿ كم ﴾ فى محل نصب بالفعل المذكور بعدها على أنها مفعول بآتى ، ويجوز أن ينتصب بفعل مقدر دل عليه المذكور أى كم آتينا آتيناهم ، وقُدِّر متأخرًا لأن لها صدر الكلام ، وهى إما استفهامية للتقرير ، أو خبرية للتكثير . و ﴿ من آية ﴾ فى موضع نصب على التمييز ، وهى البراهين التى جاء بها أنبياؤهم فى أمر محمد ﷺ . وقيل : المراد بذلك : الآيات التى جاء بها موسى ، وهى التسع ، والمراد بالنعمة هنا : ما جاءهم من الآيات. وقال ابن جرير الطبرى : النعمة هنا : الإسلام[٣]، والظاهر دخول كل نعمة أنعم الله بها على عبد من عباده كائنًا من كان ، فوقع منه التبديل لها ، وعدم القيام بشكرها ، ولا ينافى ذلك كون السياق فى بنى إسرائيل ، أو كونهم السبب فى النزول لما تقرر من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وفى قوله : ﴿ فإن الله شديد العقاب﴾ من الترهيب والتخويف ما لا يقادر قدره .

قوله : ﴿ زُيِّن ﴾ مبنى للمجهول ، والمُزَيِّن هو: الشيطان ، أو الأنفس المجبولة على حب العاجلة . والمراد بالذين كفروا: رؤساء قريش ، أو كل كافر . وقرأ مجاهد وحميد بن قيس : « زين » على البناء للمعلوم . قال النحاس : وهى قراءة شاذة ، لأنه لم يتقدم للفاعل ذكر ،

---

(١) عزاه ابن حجر فى المطالب العالية (٣٥٥٤) إلى أبى يعلى ، وسكت عليه البوصيرى .

(٢) ابن جرير مرفوعا ٢/ ١٩١ والديلمى موقوفا (٨٠٠) . (٣) ابن جرير ٢/ ١٩٣ .

وقرأ ابن أبى عبلة : « زينت » وإنما خص الذين كفروا بالذكر مع كون الدنيا مزينة للمسلم والكافر كما وصف سبحانه بأنه جعل ما على الأرض زينة لها ليبلو الخلق أيهم أحسن عملا ؛ لأن الكافر افتتن بهذا التزيين وأعرض عن الآخرة ، والمسلم لم يفتتن به ؛ بل أقبل على الآخرة.

قوله : ﴿ **ويسخرون من الذين آمنوا** ﴾ هذه الجملة فى محل نصب على الحال ، أى والحال أن أولئك الكفار يسخرون من الذين آمنوا لكونهم فقراء لا حظ لهم من الدنيا كحظ رؤساء الكفر وأساطين الضلال ، وذلك لأن عرض الدنيا عندهم هو الأمر الذى يكون من ناله سعيداً رابحًا ، ومن حُرِمَه شقيًا خاسراً ، وقد كان غالب المؤمنين إذ ذاك فقراء لاشتغالهم بالعبادة وأمر الآخرة ، وعدم التفاتهم إلى الدنيا وزينتها . وحكى الأخفش أنه يقال : سخرت منه، وسخرت به ، وضحكت منه وضحكت به ، وهزأت منه وهزأت به ، والاسم :السخرية والسّخْرِى.

ولما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالمؤمنين ردّ الله عليهم بقوله : ﴿ **والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة**﴾ والمراد بالفوقية هنا : العلو فى الدرجة ، لأنهم فى الجنة والكفار فى النار. ويحتمل أن يراد بالفوق : المكان ، لأن الجنة فى السماء ، والنار فى أسفل سافلين ، أو أن المؤمنين هم الغالبون فى الدنيا كما وقع ذلك من ظهور الإسلام ، وسقوط الكفر ، وقتل أهله، وأسرهم وتشريدهم ، وضرب الجزية عليهم ولا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لولا التقييد بكونه فى يوم القيامة .

قوله : ﴿ **والله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾ يحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن الله سبحانه سيرزق المستضعفين من المؤمنين ويوسع عليهم ، ويجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب ، أى بغير تقدير ، ويحتمل أن المعنى : أن الله يوسع على بعض عباده فى الرزق كما وسع على أولئك الرؤساء من الكفار استدراجًا لهم ، وليس فى التوسعة دليل على أن من وسع عليه فقد رضى عنه ، ويحتمل أن يراد بغير حساب من المرزوقين كما قال سبحانه : ﴿ ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق : ٣] .

قوله : ﴿ **كان الناس أمة واحدة** ﴾ أى كانوا على دين واحد فاختلفوا ، ﴿ **فبعث الله النبيين** ﴾ واختلف فى الناس المذكورين فى هذه الآية من هم ؟ فقيل : هم بنو آدم أخرجهم الله نسمًا من ظهر آدم . وقيل : آدم وحده، وسمى ناسًا لأنه أصل النسل . وقيل : آدم وحواء . وقيل : القرون الأولى التى كانت بين آدم ونوح . وقيل : المراد نوح ومَنْ فى سفينته . وقيل: معنى الآية :كان الناس أمة واحدة كلهم كفار فبعث الله النبيين . وقيل : المراد الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله أنهم كانوا أمة واحدة فى خلوهم عن الشرائع وجهلهم بالحقائق ، لولا أن الله مَنَّ عليهم بإرسال الرسل ، والأمة مأخوذة من قولهم أممت الشىء ، أى قصدته ، أى : مقصدهم واحد غير مختلف . قوله : ﴿ **فبعث الله النبيين** ﴾ قيل : جملتهم مائة ألف

وأربعة وعشرون ألفا ، والرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر . وقوله : ﴿ **مبشرين ومنذرين** ﴾ بالنصب على الحال .

قوله : ﴿ **وأنزل معهم الكتاب** ﴾ أى الجنس . وقال ابن جرير الطبرى : إن الألف واللام للعهد والمراد : التوراة (١) . وقوله : ﴿ **ليحكم** ﴾ مسند إلى الكتاب فى قول الجمهور ، وهو مجاز مثل قوله تعالى : ﴿ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق﴾ [الجاثية : ٢٩] وقيل : إن المعنى ليحكم كل نبى بكتابه . وقيل : ليحكم الله . والضمير فى قوله : ﴿ **فيه** ﴾ الأولى راجع إلى « ما » فى قوله : ﴿ **فيما اختلفوا فيه** ﴾ والضمير فى قوله : ﴿ **وما اختلف فيه**﴾ يحتمل أن يعود إلى الكتاب ، ويحتمل أن يعود إلى المُنَزَّل عليه وهو محمد ﷺ ، قاله الزجاج، ويحتمل أن يعود إلى الحق ، وقوله : ﴿ **إلا الذين أوتوه** ﴾ أى أوتوا الكتاب ، أو أوتوا الحق ، أو أوتوا النبى ، أى أعطوا علمه. وقوله : ﴿ **بغيًا بينهم** ﴾ منتصب على أنه مفعول به ، أى لم يختلفوا إلا للبغى ، أى الحسد والحرص على الدنيا ، وفى هذا تنبيه على السفه فى فعلهم ، والقبح الذى وقعوا فيه لأنهم جعلوا نزول الكتاب سببًا فى شدة الخلاف .

وقوله : ﴿ **فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه** ﴾ أى فهدى الله أمة محمد ﷺ إلى الحق، وذلك بما بينه لهم فى القرآن من اختلاف من كان قبلهم . وقيل : معناه : فهدى الله أمة محمد للتصديق بجميع الكتب بخلاف مَنْ قبلهم ، فإن بعضهم كذَّب كتاب بعض ؛ وقيل : إن الله هداهم إلى الحق من القبلة . وقيل : هداهم ليوم الجمعة . وقيل : هداهم لاعتقاد الحق فى عيسى بعد أن كذبته اليهود وجعلته النصارى ربًا . وقيل : المراد بالحق: الإسلام . وقال الفراء : إن فى الآية قلبًا وتقديره : فهدى الله الذين آمنوا بالحق لما اختلفوا فيه، واختاره ابن جرير (٢) ، وضعَّفه ابن عطية . وقوله : ﴿**بإذنه** ﴾ قال الزجاج : معناه : بعلمه . قال النحاس : وهذا غلط والمعنى : بأمره .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **سل بنى إسرائيل** ﴾ قال : هم اليهود ﴿ **كم آتيناهم من آية بينة** ﴾ ما ذكر الله فى القرآن وما لم يذكر ، ﴿ **ومن يبدل نعمة الله** ﴾ قال : يكفرها . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : آتاهم الله آيات بينات : عصا موسى ، ويده ، وأقطعهم البحر ، وأغرق عدوهم وهم ينظرون ، وظلل من الغمام، وأنزل عليهم المن والسلوى ، ﴿ **ومن يبدل نعمة الله** ﴾ يقول : من يكفر بنعمة الله .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **زين للذين كفروا الحياة الدنيا** ﴾ قال : الكفار يبتغون الدنيا ويطلبونها ، ﴿ **ويسخرون من الذين آمنوا** ﴾ فى طلبهم الآخرة . قال ابن جريج : لا أحسبه إلا عن عكرمة . قال : قالوا : لو كان محمد نبيًا

---

(١) ابن جرير ٢/١٩٦ .

(٢) ابن جرير ٢/١٩٨ .

لاتبعه ساداتنا وأشرافنا ، والله ما اتبعه إلا أهل الحاجة مثل ابن مسعود وأصحابه . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **ويسخرون من الذين آمنوا** ﴾ يقولون : ما هؤلاء على شيء ، استهزاءً وسخريا ﴿ **والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة** ﴾ هنا كم التفاضل . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال : فوقهم فى الجنة . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : سألت ابن عباس عن هذه الآية : ﴿**والله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾ قال: تفسيرها ليس على الله رقيب ولا من يحاسبه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : لا يحاسب الربّ .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو يعلى والطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال : ﴿ **كان الناس أمة واحدة** ﴾ قال: على الإسلام كلهم . وأخرج البزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم عنه قال : كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا ، فبعث الله النبيين . قال : وكذلك فى قراءة عبد الله : « كان الناس أمة واحدة فاختلفوا » [(١)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبَى بن كعب ؛ قال: كانوا أمة واحدة حيث عرضوا على آدم، ففطرهم الله على الإسلام ، وأقروا له بالعبودية ، وكانوا أمة واحدة مسلمين ثم اختلفوا من بعد آدم [(٢)] .

وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد : كان الناس أمة واحدة قال : آدم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبىّ أنه كان يقرؤها : « كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين » وإن الله إنما بعث الرسل وأنزل الكتب بعد الاختلاف ﴿ **وما اختلف الذين أوتوه** ﴾ يعنى : بنى إسرائيل أوتوا الكتاب والعلم ﴿ **بغيًا بينهم** ﴾ يقول: بغيًا على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها أيهم يكون له الملك والمهابة فى الناس . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **كان الناس أمة واحدة** ﴾ قال : كفاراً .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله : ﴿**فهدى الله الذين آمنوا**﴾ قال : قال النبى ﷺ : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، وأول الناس دخولا الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، فغدًا لليهود ، وبعد غد للنصارى » [(٣)] . وهو فى الصحيح بدون ذكر الآية .

وأخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله : ﴿ **فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه**﴾ قال : اختلفوا فى يوم الجمعة ، فأخذ اليهود يوم السبت ، والنصارى يوم الأحد، فهدى الله أمة محمد ليوم الجمعة. واختلفوا فى القبلة ، فاستقبلت النصارى المشرق ، واليهود بيت المقدس، وهدى أمة محمد للقبلة. واختلفوا فى الصلاة، فمنهم من يركع ولا

(١) ابن جرير ٢/ ١٩٤ ، وصححه الحاكم ٢/ ٥٤٦ ، ٥٤٧ على شرط البخارى ووافقه الذهبى .

(٢) ابن جرير ٢/ ١٩٥ .

(٣) البخارى فى الجمعة (٨٧٦) ومسلم فى الجمعة (١٩/٨٥٥ ـ ٢١) وابن جرير ٢/ ١٩٧ .

يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع ، ومنهم من يصلى وهو يتكلم ، ومنهم من يصلى وهو يمشى ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك . واختلفوا فى الصيام ، فمنهم من يصوم النهار، ومنهم من يصوم من بعد الطعام ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك . واختلفوا فى إبراهيم فقالت اليهود : كان يهوديًا، وقالت النصارى : كان نصرانيًا ، وجعله الله حنيفًا مسلمًا ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ، واختلفوا فى عيسى ، فكذبت به اليهود ، وقالوا لأمه بهتانًا عظيمًا ، وجعلته النصارى إلهاً وولدًا ، وجعله الله روحه وكلمته ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك .

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)﴾ .

﴿ **أم** ﴾ هنا : منقطعة بمعنى : بل . وحكى بعض اللغويين أنها قد تجىء بمثابة همزة الاستفهام يبتدأ بها الكلام ، فعلى هذا معنى الاستفهام هنا : التقرير والإنكار ، أى أحسبتم دخولكم الجنة واقعًا ، ولم تُمْتَحنوا بمثل ما امتُحِن به مَنْ كان قبلكم فتصبروا كما صبروا ؟ ذكر الله هذه التسلية بعد أن ذكر اختلاف الأمم على أنبيائهم ، تثبيتًا للمؤمنين ، وتقوية لقلوبهم، ومثل هذه الآية قوله تعالى :﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ﴾ [آل عمران : ١٤٢] ، وقوله تعالى :﴿ الم .أحَسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ﴾ [العنكبوت : ١ ، ٢] .

وقوله : ﴿ **مستهم** ﴾ بيان لقوله : ﴿ **مثل الذين خلوا** ﴾ ، و ﴿ **البأساء والضراء** ﴾ قد تقدم تفسيرهما . والزلزلة : شدة التحريك ، يكون فى الأشخاص وفى الأحوال ، يقال : زلزل الله الأرض زَلزلة وزِلزالا بالكسر فتزلزلت : إذا تحركت واضطربت ، فمعنى زُلزلوا :خُوِّفوا وأزعجوا إزعاجًا شديدًا . وقال الزجاج : أصل الزلزلة : نقل الشىء من مكانه ، فإذا قلت: زلزلته فمعناه :كررت زلله من مكانه .

وقوله : ﴿ **حتى يقول** ﴾ أى استمر ذلك إلى غاية هى قول الرسول ومن معه : ﴿ **متى نصر الله** ﴾ والرسول هنا قيل: هو محمد ﷺ . وقيل : هو شعياء . وقيل : هو كل رسول بعث إلى أمته ، وقرأ مجاهد ، والأعرج ، ونافع ، وابن محيصن بالرفع فى قوله : ﴿ **حتى يقول** ﴾ وقرأ غيرهم بالنصب ، فالرفع : على أنه حكاية لحال ماضية ، والنصب : بإضمار «أنْ » على أنه غاية لما قبله ، وقرأ الأعمش : « وزلزلوا ويقول الرسول » بالواو بدل حتى ، ومعنى ذلك : أن الرسول ومن معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية لطلب النصر، واستبطاء حصوله ، واستطالة تأخره ، فبشرهم الله سبحانه بقوله : ﴿ **ألا إن نصر الله قريب** ﴾ وقالت طائفة : فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : حتى يقول الذين آمنوا متى

نصر الله ؟ ويقول الرسول ﷺ : ألا إن نصر الله قريب . ولا مُلْجِئ لهذا التكلف ، لأن قول الرسول ومن معه : ﴿ **متى نصر الله** ﴾ ليس فيه إلا استعجال النصر من الله سبحانه ، وليس فيه مازعموه من الشك والارتياب حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسِّف .

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ، أن هذه الآية نزلت فى يوم الأحزاب ، أصاب النبى ﷺ يومئذ وأصحابه بلاء وحصر (١) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء ، وأنه مبتليهم فيها ، وأخبرهم أنه هكذا فعل بأنبيائه وصفوته لتطيب نفوسهم فقال : ﴿**مستهم البأساء والضراء** ﴾ البأساء : الفتن ، والضراء : السقم ، وزلزلوا بالفتن وأذى الناس إياهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **ولما يأتكم مثل الذين خلوا** ﴾ قال : أصابهم هذا يوم الأحزاب حتى قال قائلهم : ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا ﴾ [الأحزاب : ١٢] ، ولعله يعنى بقوله : حتى قال قائلهم : يعنى قائل المنافقين كما يفيد ذلك قوله تعالى: ﴿ إذجاؤوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا . هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا . وإذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا ﴾ [الأحزاب : ١٠ ـ ١٢] .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢١٥) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٢١٦) ﴾ .

السائلون هنا: هم المؤمنون ،سألوا عن الشىء الذى ينفقونه ما هو ؟ فأجيبوا ببيان المَصْرِف الذى يصرفون فيه ، تنبيهًا على أنه الأولى بالقصد ؛ لأن الشىء لا يعتد به إلا إذا وضع فى موضعه وصادف مصرفه . وقيل : إنه قد تضمن قوله : ﴿ **ما أنفقتم من خير** ﴾ بيان ما ينفقونه وهو كل خير . وقيل : إنهم إنما سألوا عن وجوه البر التى ينفقون فيها ، وهو خلاف الظاهر، وقد تقدم الكلام فى الأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل .

وقوله : ﴿ **كتب** ﴾ أى : فرض . وقد تقدم بيان معناه ، بين سبحانه أن هذا ، أى : فرض القتال عليهم ، من جملة ما امتحنوا به . والمراد بالقتال : قتال الكفار . والكُرْه بالضم : المشقة ، وبالفتح : ما أكرهت عليه ، ويجوز الضم فى معنى الفتح فيكونان لغتين ، يقال : كرهت الشىء كَرْهًا وكُرْهًا وكَراهة وكراهية وأكرهته عليه إكراهاً ، وإنما كان الجهاد كرهًا ؛ لأن

---

(١) ابن جرير ١٩٨/٢ ، ١٩٩ .

فيه إخراج المال ، ومفارقة الأهل والوطن ، والتعرض لذهاب النفس ، وفى التعبير بالمصدر وهو قوله : ﴿ **كره** ﴾ مبالغة، ويحتمل أن يكون بمعنى المكروه كما فى قولهم : الدرهم ضرب الأمير .

وقوله : ﴿ **وعسى أن تكرهوا شيئًا** ﴾ قيل : عسى هنا بمعنى قد ، وروى ذلك عن الأصم. وقال أبو عبيدة: عسى من الله إيجاب ، والمعنى : عسى أن تكرهوا الجهاد لما فيه من المشقة وهو خير لكم ، فربما تَغْلبون ، وتَظْفَرون ، وتَغْنَمون ، وتُؤْجَرون ، ومن مات مات شهيدًا ، وعسى أن تحبوا الدَّعَة وترك القتال وهو شرٌ لكم ، فربما يتقوى عليكم العدو فيغلبكم، ويقصدكم إلى عقر دياركم ، فيحل بكم أشد مما تخافونه من الجهاد الذى كرهتم ، مع ما يفوتكم فى ذلك من الفوائد العاجلة والآجلة ﴿ **والله يعلم** ﴾ ما فيه صلاحكم ، وفلاحكم ﴿**وأنتم لا تعلمون** ﴾ .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **يسألونك ماذا ينفقون** ﴾ قال: يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة ، وهى النفقة ينفقها الرجل على أهله ، والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة (١) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال : سأل المؤمنون رسول الله ﷺ أين يضعون أموالهم ؟ فنزلت : ﴿ **يسألونك ماذا ينفقون** ﴾ الآية ، فذلك النفقة فى التطوع والزكاة سواء ذلك كله (٢) . وأخرج ابن المنذر أن عمرو بن الجَمُوح سأل رسول الله ﷺ : ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها ؟ فنزلت .

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **كتب عليكم القتال** ﴾ قال : إن الله أمر النبى ﷺ والمؤمنين بمكة بالتوحيد ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن يكفوا أيديهم عن القتال ، فلما هاجر إلى المدينة نزلت سائر الفرائض ، وأذن لهم فى القتال ، فنزلت : ﴿**كتب عليكم القتال** ﴾ يعنى : فرض عليكم ، وأذن لهم بعد ما نهاهم عنه ، ﴿ **وهو كُرْه لكم** ﴾ يعنى : القتال وهو مشقة عليكم ، ﴿ **وعسى أن تكرهوا شيئًا** ﴾ يعنى : الجهاد : قتال المشركين وهو خير لكم ، ويجعل الله عاقبته فتحًا وغنيمة وشهادة ﴿ **وعسى أن تحبوا شيئًا** ﴾ يعنى : القعود عن الجهاد ﴿ **وهو شر لكم** ﴾ فيجعل الله عاقبته شرًا ، فلا تصيبوا ظَفَرًا ولا غنيمة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما تقول(٣) فى قوله : ﴿ **كتب عليكم القتال** ﴾ أوجب(٤) الغزو على الناس من أجلها ؟ قال : لا، كتب على أولئك حينئذ . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى الآية قال : الجهاد مكتوب على كل أحد غزا أوقعد ، فالقاعد إن استُعين به أعان ، وإن استُغيث به أغاث،

(١) ابن جرير ٢/ ٢١٥ . (٢) ابن جرير ٢/ ٢٠٠ .

(٣) فى المطبوعة : « ما يقول » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) فى المطبوعة « أواجب » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

وإن استُنْفِر نَفَر ، وإن استُغْنِى عنه قعد ، وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: ﴿ وهو كره لكم ﴾ قال : نسختها هذه الآية ﴿ وقالوا سمعنا وأطعنا ﴾ [البقرة : ٢٨٥]. وأخرجه ابن جرير موصولا عن عكرمة عن ابن عباس (١) . وأخرج ابن المنذر والبيهقى، فى سننه ، من طريق على قال : عسى من الله واجب . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى نحوه أيضًا ، وقد ورد فى فضل الجهاد ووجوبه أحاديث كثيرة لا يتسع المقام لبسطها .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢١٧) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢١٨) ﴾ .

قوله : ﴿ قتال فيه ﴾ هو بدل اشتمال ، قاله سيبويه . ووجهه : أن السؤال عن الشهر لم يكن إلاباعتبار ما وقع فيه من القتال . قال الزجاج : المعنى : يسألونك عن القتال فى الشهر الحرام . وأنشد سيبويه قول الشاعر :

فَمَا كَانَ قيسُ هُلْكُه هُلْكَ وَاحدٍ ... وَلَكنَّه بُنْيَانُ قَومٍ تَهدَّمَا (٢)

فقوله : هلكه بدل اشتمال من قيس ، وقال الفراء : هو مخفوض يعنى : قوله : ﴿ قتال فيه ﴾ على نية عن ، وقال أبو عبيدة : هو مخفوض على الجوار . قال النحاس : لا يجوز أن يعرب الشىء على الجوار فى كتاب الله ، ولا فى شىء من الكلام ، وإنما (٣) وقع فى شىء شاذ وهو قولهم : هذا جحر ضب خرب ، وتابع النحاس ابن عطية فى تخطئة أبى عبيدة . قال النحاس : ولا يجوز إضمار عن ، والقول فيه أنه بدل . وقرأ ابن مسعود وعكرمة: « يسألونك عن الشهر الحرام ، وعن قتال فيه » (٤) وقرأ الأعرج « قتال فيه » بالرفع . قال النحاس : وهو

---

(١) ابن جرير ٢/ ٢٠٠ .

(٢) البيت لعبدة بن الطيب ، رثى فيه قيس بن عاصم المنقرى وكان سيد أهل الوبر من تميم . راجع : كتاب سيبويه ٧٧/١ . ط . بولاق .

(٣) كذا ، وعند القرطبى : «ولا فى شىء من الكلام ، وإنما الجوار غلط وإنما وقع فى شىء شاذ » . انظر : تفسير القرطبى ٢/ ٨٥٢ .

(٤) كذا ، وعند القرطبى : وقرأ عكرمة : « يسألونك عن الشهر الحرام قتل فيه قل قتلٌ » بغير ألف فيهما ، وقيل: المعنى : يسألونك عن الشهر الحرام وعن قتال فيه ؛ وهكذا قرأ ابن مسعود . انظر : تفسير القرطبى ٢/ ٨٥٢ .

غامض فى العربية ، والمعنى : يسألونك عن الشهر الحرام أجائز [(١)] قتال فيه [(٢)] . وقوله : ﴿قل قتال فيه كبير﴾ مبتدأ وخبر ، أى القتال فيه أمر كبير مستنكر ، والشهر الحرام المراد به : الجنس ، وقد كانت العرب لا تسفك فيه دمًا ، ولا تُغير على عدو ، والأشهر الحرم هى : ذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، ورجب ، ثلاثة سرد وواحد فرد .

وقوله : ﴿ وصد عن سبيل الله ﴾ مبتدأ ، وقوله : ﴿ وكفر به ﴾ معطوف على صد ، وقوله : ﴿ أكبر عند الله ﴾ خبر صد ، وما عطف عليه أى الصد عن سبيل الله ، والكفر به والصد عن المسجد الحرام ، وإخراج أهل الحرم منه ﴿ أكبر عند الله ﴾ أى أعظم إثمًا وأشد ذنبًا من القتال فى الشهر الحرام ، كذا قال المبرد وغيره ، والضمير فى قوله : ﴿ وكفر به ﴾ يعود إلى الله . وقيل : يعود إلى الحج . وقال الفراء : إن قوله : ﴿ وصد ﴾ عطف على كبير و ﴿ المسجد ﴾ عطف على الضمير فى قوله : ﴿ وكفر به ﴾ فيكون الكلام منتسقًا متصلا غير منفصل. قال ابن عطية : وذلك خطأ ؛ لأن المعنى يسوق إلى أن قوله : ﴿ وكفر به ﴾ أى بالله عطف أيضًا على كبير ، ويجىء من ذلك أن إخراج أهل المسجد منه أكبر من الكفر بالله، وهذا بيّن فساده ، ومعنى الآية على القول الأول الذى ذهب إليه الجمهور : إنكم ياكفار قريش تستعظمون علينا القتال فى الشهر الحرام ، وما تفعلون أنتم من الصد عن سبيل الله لمن أراد الإسلام ، ومن الكفر بالله ، ومن الصد عن المسجد الحرام، ومن إخراج أهل الحرم منه أكبر جرمًا عند الله ، والسبب يشهد لهذا المعنى أنه المراد كما سيأتى بيانه ، فإن السؤال منهم المذكور فى هذه الآية هو سؤال إنكار لما وقع من السرية التى بعثها النبى ﷺ .

والمراد بالفتنة هنا : الكفر ، أى كفركم أكبر من القتل الواقع من السرية التى بعثها النبى ﷺ . وقيل : المراد بالفتنة : الإخراج لأهل الحرم منه [(٣)] . وقيل : المراد بالفتنة هنا : فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا ، أى فتنة المستضعفين من المؤمنين ، أو نفس الفتنة التى الكفار عليها. وهذا أرجح من الوجهين الأولين ؛ لأن الكفر والإخراج قد سبق ذكرهما ، وأنهما مع الصد أكبر عند الله من القتال فى الشهر الحرام .

وقوله : ﴿ ولا يزالون ﴾ ابتداء كلام يتضمن الإخبار من الله عز وجل للمؤمنين بأن هؤلاء الكفار لا يزالون مستمرين على قتالكم ، وعداوتكم ، حتى يردوكم عن الإسلام إلى الكفر إن

---

(١) فى المطبوعة : « جائز » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة . (٢) المصدر السابق .

(٣) قال عبد الله بن جحش رضى الله عنه :

تَعُدُّون قَتْلا فى الحرام عظيمة ... وأعظمُ منه لو يَرَى الرُّشْدَ راشدُ
صُدُودُكُم عما يقول محمدٌ ... وكُفْرٌ به واللهُ راءٍ وشاهدُ
وإخراجكم من مسجد الله أهلَه ... لئلا يُرَى لله فى البيتَ ساجد
فإنّا وإن عيّرتمونا بقتْلَه ... وأرجفَ بالإسلام باغٍ وحاسدُ
سقَيْنَا من ابنِ الحَضْرَمِىّ رماحنَا ... بنخلَةَ لَمَّا أوْقَدَ الحربَ واقدُ
دَمًا وابنُ عبدِ الله عثمان بيننا ... يُنازعه غُلٌّ من القِد عاند

استطاعوا ذلك ، وتهيأ لهم منكم ، والتقيد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك ، وقدرتهم عليه، ثم حذر الله سبحانه المؤمنين من الاغترار بالكفار ، والدخول فيما يريدونه من ردهم عن دينهم الذي هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال : ﴿ **ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم** ﴾ إلى آخر الآية . والردة : الرجوع عن الإسلام إلى الكفر ، والتقييد بقوله : ﴿ **فيمت وهو كافر** ﴾ يفيد أن عمل من ارتد إنما يبطل إذا مات على الكفر . وحبط : معناه : بطل وفسد ، ومنه الحبط : وهو فساد يلحق المواشى فى بطونها من كثرة أكلها للكلأ ، فتنتفخ أجوافها ، وربما تموت من ذلك . وفى هذه الآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام ، ومعنى قوله : ﴿ **فى الدنيا والآخرة** ﴾ أنه لا يبقى له حكم المسلمين فى الدنيا ، فلا يأخذ شيئًا مما يستحقه المسلمون ، ولا يظفر بحظ من حظوظ الإسلام ، ولا ينال شيئًا من ثواب الآخرة الذى يوجبه الإسلام ويستحقه أهله . وقد اختلف أهل العلم فى الردة هل تحبط العمل بمجردها أم لا تحبط إلا بالموت على الكفر ؟ والواجب حمل ما أطلقته الآيات فى غير هذا الموضع على ما فى هذه الآية من التقييد وقد تقدم الكلام فى معنى الخلود .

قوله : ﴿ **وهاجروا** ﴾ الهجرة معناها : الانتقال من موضع إلى موضع ، وترك الأول لإيثار الثانى ، والهجر ضد الوصل، والتهاجر : التقاطع ، والمراد بها هنا : الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام . والمجاهدة : استخراج الجهد ، جهد مجاهدة وجهادًا ، والجهاد والتجاهد : بذل الوسع . وقوله :﴿ **يرجون** ﴾ معناه : يطمعون ، وإنما قال :يرجون بعد تلك الأوصاف المادحة التى وصفهم بها ؛ لأنه لا يعلم أحد فى هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة ، ولو بلغ فى طاعة الله كل مبلغ ، والرجاء : الأمل ، يقال : رجوت فلانًا أرجو رجاءً ورجاوة ، وقد يكون الرجاء بمعنى الخوف كما فى قوله تعالى : ﴿مالكم لا ترجون لله وقارا ﴾ [نوح : ١٣] أى لا تخافون عظمة الله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والبيهقى فى سننه بسند صحيح ، عن جُنْدُب بن عبد الله عن النبى ﷺ أنه بعث رهطًا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، أو عبيدة بن الحارث ، فلما ذهب ينطلق بكى شوقًا وصبابة إلى النبى ﷺ ، فجلس ، فبعث مكانه عبد الله بن جحش وكتب له كتابًا ، وأمره ألا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا وقال : « لا تكرهنّ أحدًا من أصحابك على المسير معك » ، فلما قرأ الكتاب استرجع وقال : سمعا وطاعة لله ولرسوله ، فخبرهم الخبر ، وقرأ عليهم الكتاب ، فرجع رجلان ومضى بقيتهم ، فلقوا ابن الحضرمى فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى ، فقال المشركون للمسلمين : قتلتم فى الشهر الحرام ، فأنزل الله : ﴿ **يسألونك عن الشهر الحرام**﴾ الآية . فقال بعضهم : إن لم يكونوا أصابوا وزراً فليس لهم أجر ، فأنزل الله : ﴿ **إن**

الذين آمنوا والذين هاجروا﴾ إلى آخر الآية [(١)] . وأخرج البزار عن ابن عباس أن سبب نزول الآية هو ذلك .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : إن المشركين صدوا رسول الله ﷺ ، وردوه عن المسجد الحرام فى شهر حرام ففتح الله على نبيه فى شهر حرام من العام المقبل ، فعاب المشركون على رسول الله ﷺ القتال فى شهر حرام ، فقال الله : **﴿ قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله ﴾** من القتال فيه، وأن محمدًا ﷺ بعث سرية ، فلقوا عمرو بن الحضرمى وهو مقبل من الطائف فى آخر ليلة من جمادى وأول ليلة من رجب ، وإن أصحاب محمد كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى ، وكانت أول رجب ولم يشعروا ، فقتله رجل منهم ، وأخذوا ما كان معه ، وأن المشركين أرسلوا يعيرونه بذلك ، فنزلت [(٢)] الآية . وأخرج ابن إسحاق عنه : أن سبب نزول الآية مصاب عمرو بن الحضرمى[(٣)] ، وقد ورد من طرق كثيرة فى تعيين السبب مثل ما تقدم . وأخرج ابن أبى داود عن عطاء بن ميسرة قال : أحل القتال فى الشهر الحرام فى براءة فى قوله: ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة ﴾ [التوبة : ٣٦] .وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان الثورى أنه سئل عن هذه الآية فقال : هذا شىء منسوخ ، ولا بأس بالقتال فى الشهر الحرام . وأخرج النحاس فى ناسخه عن ابن عباس ؛ أن هذه الآية منسوخة بآية السيف فى براءة ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : ٥] . وأخرج ابن المنذر ، عن ابن عمر **﴿والفتنة أكبر من القتل﴾** قال : الشرك. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد **﴿ ولا يزالون يقاتلونكم ﴾** قال : كفار قريش . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله : **﴿ أولئك يرجون رحمت الله ﴾** قال : هؤلاء خيار هذه الأمة جعلهم الله أهل رجاء ، إنه من رجا طلب ، ومن خاف هرب . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢١٩) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٠) ﴾ .

السائلون فى قوله : **﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾** هم : المؤمنون ، كما سيأتى بيانه

---

(١) ابن جرير ٢/ ٢٠٤ والطبرانى (١٦٧٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٢٠١ : « ورجاله ثقات » والبيهقى ٩/ ١١، ١٢ .

(٢) ابن جرير ٢/ ٢٠٤ .

(٣) ابن إسحاق ٢/ ٢٤٣، ٢٤٦ .

عند ذكر سبب نزول الآية ، والخمر مأخوذة من خمر إذا ستر ، ومنه خمار المرأة ، وكل شيء غطى شيئًا فقد خمره ، ومنه «خمروا آنيتكم» (١) وسمى خمراً ؛ لأنه يخمر العقل ، أى يغطيه ويستره ، ومن ذلك الشجر الملتف يقال له الخمر بفتح الميم؛ لأنه يغطى ما تحته ويستره ، يقال : منه أخمرت الأرض : كثر خمرها . قال الشاعر :

أَلا يازَيْدُ والضَّحَاكَ سِيرَا فَقَدْ جَاوَزْتُما خَمْرَ الطَّرِيقِ

أى جاوزتما الوهد (٢) . وقيل : إنما سميت الخمر خمرًا ؛ لأنها تركت حتى أدركت ، كما يقال : قد اختمر العجين، أى بلغ إدراكه ، وخمر الرأى ، أى ترك حتى تبين فيه الوجه. وقيل : إنما سميت الخمر خمراً ؛ لأنها تخالط العقل من المخامرة وهى المخالطة . وهذه المعانى الثلاثة متقاربة موجودة فى الخمر لأنها تركت حتى أدركت ، ثم خالطت العقل فخمرته، أى : سترته ، والخمر ماء العنب الذى غلا واشتد وقذف بالزَّبَد ، وما خامر العقل من غيره فهو فى حكمه ، كما ذهب إليه الجمهور . وقال أبو حنيفة والثورى وابن أبى ليلى وابن شبرمة(٣) وجماعة من فقهاء الكوفة : ما أسكر كثيره من غير خمر العنب فهو حلال ، أى ما دون المسكر فيه . وذهب أبو حنيفة إلى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ والخلاف فى ذلك مشهور، وقد أطلت الكلام على الخمر فى شرحى للمنتقى فليرجع إليه (٤) .

والميسر مأخوذ من اليسر ، وهو وجوب الشيء لصاحبه ، يقال يسر لى كذا : إذا وجب فهو ييسر يسراً وميسراً ، والياسر : اللاعب بالقداح . وقد يسر ييسر . قال الشاعر :

فَأعِنهُم وَأيْسرْ كما يَسَرُوابه وإذا هُمُ نَزلُوا بضَنْكٍ فَانْزِلِ

وقال الأزهرى : الميسر : الجَزُور التى كانوا يتقامرون عليه ، سمى ميسرًا ؛ لأنه يجزأ أجزاء ، فكأنه موضع التجزئة ، وكل شيء جزأته فقد يسرته ، والياسر : الجازر ، قال : وهذا الأصل فى الياسر ، ثم يقال للضاربين بالقداح والمتقامرين على الجزور : ياسرون ، لأنهم جازرون ، إذ كانوا سببًا لذلك ، وقال فى الصحاح : ويسر القوم الجزور : إذا اجتزروها واقتسموا أعضاءها ، ثم قال : ويقال : يسر القوم : إذا قامروا ، ورجل ميسر وياسر بمعنى ، والجمع أيسار ، قال النابغة :

إنى أتـمِّم أيْسارِى وأمْنَحهُم مَثْنَى الأيادى وأكْسو الجفْنَة الأدَمَا

والمراد بالميسر فى الآية : قمار العرب بالأزلام ، قال جماعة من السلف من الصحابة

(١) البخارى فى بدء الخلق (٣٢٨٠ ، ٣٣١٦) وفى الأشربة (٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤) وفى الاستئذان (٦٢٩٥) ومسلم فى الأشربة (٢٠١٢ / ٩٦ ، ٩٧) عن جابر بن عبد الله .

(٢) الوهد : الأرض المنخفضة . القاموس مادة (وهد) .

(٣) فى المطبوعة : « وابن عكرمة » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) نيل الأوطار ٧/ ١٣٩ ، ١٤٠ .

والتابعين ومن بعدهم : كل شيء فيه قمار من نَرْدٍ أوشطرنج ، أو غيرهما فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز ، والكِعَاب (١) إلا ما أبيح من الرهان فى الخيل، والقرعة فى إفراز الحقوق .
وقال مالك : الميسر ميسران ميسر اللهو ، وميسر القمار فمن ميسر اللهو : النرد ، والشطرنج، والملاهى كلها ، وميسر القمار : ما يتخاطر الناس عليه ، وكل ما قومر به فهو ميسر ، وسيأتى البحث مطولا فى هذا فى سورة المائدة عند قوله : ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ [المائدة : ٩٠] .

قوله : ﴿ قل فيهما إثم كبير ﴾ يعنى : الخمر والميسر ، فإثم الخمر أى : إثم تعاطيها ، ينشأ من فساد عقل مستعملها ، فيصدر عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمة والمشاتمة ، وقول الفحش والزور ، وتعطيل الصلوات ، وسائر ما يجب عليه ، وأما إثم الميسر أى : إثم تعاطيه ، فما ينشأ عن ذلك من الفقر وذهاب المال فى غير طائل ، والعداوة وإيحاش الصدور.
وأما منافع الخمر . فربح التجارة فيها . وقيل : ما يصدر عنها من الطرب والنشاط وقوة القلب وثبات الجنان، وإصلاح المعدة ، وقوة الباءة، وقد أشار شعراء العرب إلى شيء من ذلك قال:

وَإِذَا شَـــرِبْتُ فَإِنَّنِـــى ... رَبُّ الخَوَرْنَق والسَّدِير (٢)
وإِذَا صَـحَوْتُ فَإِنـــنِى ... رَبُّ الشُــوَيهةِ وَالبعيــر

وقال آخر :

ونشـــربها فتتـركنـا ملوكًا ... وأسدًا ما ينهنهنا اللقاء (٣)

وقال من أشار إلى ما فيها من المفاسد والمصالح :

رأيتُ الخمْرَ صَالِحة وَفيها ... خِصَالٌ تُفْسِدُ الرَّجُلَ الحَلِيما
فَلا واللَّه أشْرَبُها صَحِيحًا ... وَلا أشــفَى بِها أبدًا سَقِيما
وَلا أعْطِى بها ثمناً حَيَاتِى ... وَلا أدْعُولَهـــا أبَدًا نَدِيمـا (٤)

---

(١) الكعاب : بكسر الكاف جمع : كعب وهو : فَصُّ النرد . اللسان ٧١٩/١ .
(٢) الخَوَرْنَق : المجلس الذى يأكل الملك فيه ويشرب . والسدير : النهر ، ويقال إن الخورنق والسدير : قصران فارسيان . انظر: اللسان ٤/ ٣٥٥ مادة « سدر » ، ١٠/ ٧٩ مادة « خرنق » .
(٣) الشاعر هو حسان بن ثابت . راجع : ديوانه :٤ ، والكامل ١/ ٧٤ . ونهنهه عن الشيء : زجره عنه وكفه ومنعه ، والمعنى : لا نخاف لقاء العدو. اللسان مادة « نوه » ١٣ / ٥٥٠ .
(٤) قائل هذا : قيس بن عاصم المنقرى وكان شرابا لها فى الجاهلية ثم حرمها على نفسه ، وكان سبب ذلك : أنه غمز عُكنة (ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا) ابنته وهو سكران و سَبَّ أبويه ، ورأى القمر فتكلم بشيء ، وأعطى الخمار كثيرًا من ماله ؛ فلما أفاق أخبر بذلك فحرّمها على نفسه ، وقال الشعر . قال أبو عمر : وروى ابن الأعرابى عن المفضل الضبى أن هذه الأبيات لأبى محجن الثقفى قالها فى تركه الخمر ، وهو القائل رضى الله عنه :

إذا مُتّ فادفنى إلى جنـــب كَرْمة ... تروّى عظامى بعد موتى عروقُهـا
ولا تدفِنـــنّى بالـــفلاة فإننـــى ... أخاف إذا مـامتّ أ لا أذوقُـهـا

ومنافع الميسر : مصير الشيء إلى الإنسان بغير تعب ولا كد ، وما يحصل من السرور والأريحية عند أن يصير له منها سهم صالح ، وسهام الميسر أحد عشر ، منها سبعة لها فروض على عدد ما فيها من الحظوظ : الأول: الفَذ بفتح الفاء بعدها معجمة ، وفيه علامة واحدة وله نصيب وعليه نصيب . الثاني : التوأم بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو وفتح الهمزة ، وفيه علامتان ، وله وعليه نصيبان . الثالث : الرقيب وفيه ثلاث علامات ، وله وعليه ثلاثة أنصباء. والرابع : الحلس ؛ بمهملتين ، الأولى مكسورة واللام ساكنة ، وفيه أربع علامات ، وله وعليه أربعة أنصباء ، الخامس : النافر بالنون والفاء المهملة ، ويقال: النافس بالسين المهملة مكان الراء ، وفيه خمس علامات ، وله وعليه خمسة أنصباء . السادس : المُسْبَل ، بضم الميم، وسكون المهملة ، وفتح الباء الموحدة، وفيه ست علامات ، وله وعليه ستة أنصباء . السابع : المعلَّى بضم الميم ، وفتح المهملة ، وتشديد اللام المفتوحة ، وفيه سبع علامات ، وله وعليه سبعة أنصباء وهو أكثر السهام حظًا ، وأعلاها قدراً، فجملة ذلك ثمانية وعشرون فردًا .

الجزور تجعل ثمانية وعشرين جزءًا ، هكذا قال الأصمعي ، وبقي من السهام أربعة أغفالا لا فروض لها ، وهي : المنيح ، بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء التحتية وبعدها مهملة ، والسفيح ، بفتح المهملة وكسر الفاء وسكون الياء التحتية بعدها مهملة ، والوغد ، بفتح الواو وسكون المعجمة بعدها مهملة ، والضعف بالمعجمة بعدها مهملة ثم فاء ، وإنما أدخلوا هذه الأربعة التي لا فروض لها بين ذوات الفروض لتكثر السهام على الذي يجيلها ، ويضرب بها ، فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلا ، وقد كان المجيل للسهام يلتحف بثوب ، ويجثو على ركبتيه، ويخرج رأسه من الثوب ، ثم يدخل يده في الربابة بكسر المهملة وبعدها باء موحدة ، وبعد الألف باء موحدة أيضًا ، وهي الخريطة التي يجعل فيها السهام فيخرج منها باسم كل رجل سهمًا ، فمن خرج له سهم له فرض أخذ فرضه ، ومن خرج له سهم لا فرض له لم يأخذ شيئًا ، وغرم قيمة الجزور ، وكانوا يدفعون تلك الأنصباء إلى الفقراء . وقد قال ابن عطية : إن الأصمعي أخطأ في قوله : إن الجزور تقسم على ثمانية وعشرين جزءًا، وقال : إنما تقسم على عشرة أجزاء .

قوله تعالى : ﴿ **وإثمهما أكبر من نفعهما** ﴾ أخبر سبحانه بأن الخمر والميسر وإن كان فيهما نفع فالإثم الذي يلحق متعاطيهما أكثر من هذا النفع ، لأنه لا خير يساوي فساد العقل الحاصل بالخمر ، فإنه ينشأ عنه من الشرور مالا يأتي عليه الحصر وكذلك لا خير في الميسر يساوي ما فيها من المخاطرة بالمال والتعرض للفقر ، واستجلاب العداوات المفضية إلى سفك الدماء ، وهتك الحرم . وقرأ حمزة والكسائي : « كثير » بالمثلثة . وقرأ الباقون بالباء الموحدة. وقرأ أبي : « وإثمهما أقرب من نفعها » . قوله : ﴿ **قل العفو** ﴾ قرأه الجمهور بالنصب ، وقرأ أبو عمرو وحده بالرفع ، واختلف فيه عن ابن كثير ، وبالرفع قرأ الحسن وقتادة . قال النحاس: إن جعلت « ذا » بمعنى الذي كان الاختيار الرفع على معنى : الذي ينفقون هو العفو، وإن جعلت « ما » و « ذا » شيئاً واحدًا كان الاختيار النصب على معنى: قل : ينفقون العفو ،

والعفو : ما سهل وتيسر ولم يشق على القلب ، والمعنى : أنفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه أنفسكم ؛ وقيل : هو ما فضل من نفقة العيال . وقال جمهور العلماء : هو نفقات التطوع ، وقيل : إن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة المفروضة ، وقيل : هى محكمة ، وفى المال حق سوى الزكاة . قوله : ﴿ **كذلك يبين الله لكم الآيات** ﴾ أى فى أمر النفقة .

وقوله :﴿ **فى الدنيا والآخرة** ﴾ متعلق بقوله : ﴿ **تتفكرون** ﴾ أى تتفكرون فى أمرهما فتحبسون من أموالكم ما تصلحون به معايش دنياكم ، وتنفقون الباقى فى الوجوه المقربة إلى الآخرة . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، أى كذلك يبين الله لكم الآيات فى الدنيا والآخرة، لعلكم تتفكرون فى الدنيا وزوالها ، وفى الآخرة وبقائها ، فترغبون عن العاجلة إلى الآجلة . وقيل : يجوز أن يكون إشارة إلى قوله : ﴿ **وإثمهما أكبر من نفعهما** ﴾ أى لتتفكروا فى أمر الدنيا والآخرة وليس هذا بجيد : قوله : ﴿ **ويسألونك عن اليتامى** ﴾ هذه الآية نزلت بعد نزول قوله تعالى : ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم ﴾ [الأنعام: ١٥٢] وقوله : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ [النساء : ١٠] وقد كان ضاق على الأولياء الأمر - كما سيأتى بيانه إن شاء الله - فنزلت هذه الآية ، والمراد بالإصلاح هنا : مخالطتهم على وجه الإصلاح لأموالهم ، فإن ذلك أصلح من مجانبتهم وفى ذلك دليـل على جواز التصرف فى أموال الأيتام من الأولياء والأوصياء بالبيع والمضاربة والإجارة ونحو ذلك .

قوله : ﴿ **وإن تخالطوهم فإخوانكم** ﴾ اختلف فى تفسير المخالطة لهم ، فقال أبو عبيدة : مخالطة اليتامى أن يكون لأحدهم المال ويشق على كافله أن يفرد طعامه عنه ، ولا يجد بدًا من خلطه بعياله ، فيأخذ من مال اليتيم ما يرى أنه كافيه بالتحرى فيجعله مع نفقة أهله ، وهذا قد تقع فيه الزيادة والنقصان ، فدلت هذه الآية على الرخصة، وهى ناسخة لما قبلها . وقيل : المراد بالمخالطة : المعاشرة للأيتام . وقيل : المراد بها : المصاهرة لهم ، والأولى عدم قصر المخالطة على نوع خاص ، بل تشمل كل مخالطة كما يستفاد من الجملة الشرطية . وقوله : ﴿**فإخوانكم**﴾ خبر المبتدأ محذوف أى فهم إخوانكم فى الدين . وفى قوله : ﴿ **والله يعلم المفسد من المصلح** ﴾ تحذير للأولياء ، أى لا يخفى على الله من ذلك شيء فهو يجازى كل أحد بعمله ، من أصلح فلنفسه ، ومن أفسد فعلى نفسه . وقوله : ﴿ **لأعنتكُم** ﴾ أى ولو شاء لجعل ذلك شاقًا عليكم ومتعبا لكم ، وأوقعكم فيما فيه الحرج والمشقة . وقيل: العنت هنا معناه : الهلاك . قاله أبو عبيدة ، وأصل العنت المشقة [1]. وقال ابن الأنبارى : أصل العنت التشديد ثم نقل إلى معنى الهلاك . وقوله : ﴿ **عزيز** ﴾ أى : لا يمتنع عليه شيء ، لأنه غالب لا يُغَالَب ﴿ **حكيم** ﴾ يتصرف فى ملكه بما تقتضيه مشيئته وحكمته ، وليس لكم أن تختاروا لأنفسكم .

---

(١) قال تعالى: ﴿ **عزيز عليه ما عنتم** ﴾ [التوبة : ١٢٨] يعنى : ما يشق عليكم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **ذلك لمن خشى العنت منكم** ﴾ [النساء : ٢٥].

وقد أخرج أحمد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو داود ، والترمذى وصححه ، والنسائى ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والضياء فى المختارة عن عمر أنه قال : اللهم بيِّن لنا فى الخمر بيانًا شافيًا فإنها تذهب بالمال والعقل ، فنزلت : ﴿يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ يعنى : هذه الآية ، فدعى فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانًا شافيًا ، فنزلت التى فى سورة النساء : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ [النساء : ٤٣] ، فكان منادى [١] رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة نادى: «ألا يَقْربنَّ الصلاة سكران » ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانًا شافيًا ، فنزلت الآية التى فى المائدة ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ : ﴿ فهل أنتم منتهون﴾ [المائدة : ٩١] قال عمر : انتهينا انتهينا [٢] وأخرج ابن أبى حاتم عن أنس قال : كنا نشرب الخمر فأنزلت : ﴿يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ الآية ، فقلنا : نشرب منها ما ينفعنا فنزلت فى المائدة : ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية ، فقالوا : اللهم انتهينا . وأخرج أبو عبيد ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عمر؛ قال : الميسر القمار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس مثله . قال : كان الرجل فى الجاهلية يخاطر عن أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله.

وقوله ﴿ قل فيهما إثم كبير ﴾ يعنى ما ينقص من الدين عند شربها ﴿ ومنافع للناس ﴾ يقول : فيما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوا ﴿ وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ يقول : ما يذهب من الدين فالإثم فيه أكبر مما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوها ، فأنزل الله بعد ذلك : ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ [النساء : ٤٣] الآية . فكانوا لا يشربونها عند الصلاة ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، ثم إن ناسًا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضًا ، وتكلموا بما لم يرض الله من القول ، فأنزل الله : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب ﴾ الآية [المائدة: ٩٠] ، فحرم الخمر ونهى عنها ، وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : منافعهما قبل التحريم ، وإثمهما بعد ما حرمهما.

وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عنه ؛ أن نفرًا من الصحابة حين أمروا بالنفقة فى سبيل الله أتوا النبى ﷺ فقالوا : إنا لا ندرى ماهذه النفقة التى أمرنا بها فى أموالنا ، فما ننفق منها ؟ فأنزل الله : ﴿ ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ وكان قبل ذلك ينفق ماله حتى ما يجد ما يتصدق به ، ولا ما يأكل حتى يُتصدَّق عليه. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : العفو هو : ما لا يتبين فى أموالكم ، وكان هذا قبل أن تفرض الصدقة . وأخرج

---

(١) فى المطبوعة : « ينادى » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) أحمد ٥٣/١ وابن أبى شيبة ــ مختصرًا جدًا ــ فى الأشربة (٣١٢٤) وأبو داود فى الأشربة (٣٦٧٠) والترمذى فى التفسير (٣٠٤٩) والنسائى فى الأشربة ٢٨٦/٨ وابن جرير فى التفسير ٢٢/٧ وصححه الحاكم ١٤٣/٤ ووافقه الذهبى .

سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والبيهقى فى الشعب عنه فى الآية قال : ﴿ **العفو** ﴾ ما يفضل عن أهلك وفى لفظ قال : الفضل عن العيال . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله: ﴿ **قل العفو** ﴾ قال : لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾ [الأعراف : ١٩٩] ثم نزلت فى الفرائض بعد ذلك مسماة . وقد ثبت فى الصحيح من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول » (١) وثبت نحوه فى الصحيح مرفوعًا من حديث حكيم بن حزام (٢) . وفى الباب أحاديث كثيرة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لعلكم تتفكرون. فى الدنيا والآخرة** ﴾ قال: يعنى فى زوال الدنيا وفنائها ، وإقبال الآخرة وبقائها . وأخرج أبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم، وابن مردويه وصححه ، والبيهقى فى سننه عنه قال : لما أنزل الله : ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن ﴾ [الأنعام: ١٥٢، والإسراء : ٣٤] و ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ [النساء: ١٠] الآية، انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه عن طعامه ، وشرابه عن شرابه ، فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله ، أو يفسد فيرمى به ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله: ﴿ **ويسألونك عن اليتامى** ﴾ الآية فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم(٣) . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإن تخالطوهم** ﴾ قال: المخالطة : أن يشرب من لبنك وتشرب من لبنه ، ويأكل من قصعتك وتأكل من قصعته ، ويأكل من ثمرتك وتأكل من ثمرته ، ﴿ **والله يعلم المفسد من المصلح** ﴾ قال : يعلم من يتعمد أكل مال اليتيم ، ومن يتحرج منه ولا يألو عن إصلاحه ﴿ **ولو شاء الله لأ عنتكم** ﴾ يقول : لو شاء ما أحل لكم ما أعنتكم مما لا تتعمدون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿**لأعنتكم** ﴾ يقول : لأحرجكم وضيق عليكم ، ولكنه وسع ويسر وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **ولو شاء الله لأعنتكم** ﴾ قال: ولو شاء لجعل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقًا .

﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢١) ﴾.

(١) البخارى فى الزكاة (١٤٢٦) وفى النفقات (٥٣٥٥ ، ٥٣٥٦) .

(٢) البخارى فى الزكاة (١٤٢٧) ومسلم فى الزكاة (١٠٣٤ / ٩٥) .

(٣) أبو داود فى الوصايا (٢٨٧١) والنسائى فى الوصايا ٢٥٦/٦ وابن جرير فى التفسير ٢١٧/٢ والبيهقى فى الوصايا ٦/ ٢٨٤ .

قوله : ﴿ ولا تنكحوا ﴾ قرأه الجمهور بفتح التاء ، وقرئ في الشواذ بضمها ؛ قيل : والمعنى كأن المتزوج لها أنكحها من نفسها . وفي هذه الآية النهي عن نكاح المشركات ، فقيل: المراد بالمشركات : الوثنيات ، وقيل : إنها تعم الكتابيات لأن أهل الكتاب مشركون ﴿ وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴾ [التوبة : ٣٠] وقد اختلف أهل العلم في هذه الآية ، فقالت طائفة : إن الله حرم نكاح المشركات فيها ، والكتابيات من الجملة ، ثم جاءت آية المائدة فخصصت الكتابيات من هذا العموم . وهذا محكى عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد وعبد الرحمن بن عمر والأوزاعي ، وذهبت طائفة إلى أن هذه الآية ناسخة لآية المائدة ، وأنه يحرم نكاح الكتابيات والمشركات ، وهذا أحد قولي الشافعي وبه قال جماعة من أهل العلم . ويجاب عن قولهم : إن هذه الآية ناسخة لآية المائدة بأن سورة البقرة من أول ما نزل، وسورة المائدة من آخر ما نزل ، والقول الأول هو الراجح ، وقد قال به مع من تقدم عثمان بن عفان وطلحة وجابر وحذيفة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن وطاوس وعكرمة والشعبي والضحاك ، كما حكاه النحاس والقرطبي . وقد حكاه ابن المنذر ، عن المذكورين ، وزاد عمر بن الخطاب ، وقال : لا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرم ذلك . وقال بعض أهل العلم : إن لفظ المشرك لا يتناول أهل الكتاب لقوله تعالى : ﴿ ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم ﴾ [البقرة : ١٠٥] وقال : ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ﴾ [البينة: ١] وعلى فرض أن لفظ المشركين يعم ، فهذا العموم مخصوص بآية المائدة كما قدمنا .

قوله : ﴿ ولأمة مؤمنة ﴾ أي ولرقيقة مؤمنة وقيل : المراد بالأمة : الحرة ؛ لأن الناس كلهم عبيد الله وإماؤه ، والأول أولى ، لما سيأتي لأنه الظاهر من اللفظ ، ولأنه أبلغ ، فإن تفضيل الأمة الرقيقة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرة المؤمنة على الحرة المشركة بالأولى. وقوله : ﴿ ولو أعجبتكم ﴾ أي ولو أعجبتكم المشركة من جهة كونها ذات جمال أو مال أو شرف ، وهذه الجملة حالية . قوله : ﴿ ولا تنكحوا المشركين ﴾ أي لا تزوجوهم بالمؤمنات ﴿ حتى يؤمنوا ﴾ . قال القرطبي : وأجمعت الأمة على أن المشرك لا يطأ المؤمنة بوجه؛ لما في ذلك من الغضاضة على الإسلام ، وأجمع القراء على ضم التاء من ﴿ تنكحوا﴾. وقوله : ﴿ ولعبد ﴾ الكلام فيه كالكلام في قوله : ﴿ ولأمة ﴾ والترجيح كالترجيح . قوله : ﴿أولئك ﴾ إشارة إلى المشركين والمشركات ﴿ يدعون إلى النار ﴾ أي إلى الأعمال الموجبة للنار. فكان في مصاهرتهم ومعاشرتهم ومصاحبتهم من الخطر العظيم ما لايجوز للمؤمنين أن يتعرضوا له ويدخلوا فيه ﴿ والله يدعوإلى الجنة ﴾ أي إلى الأعمال الموجبة للجنة . وقيل : المراد : أن أولياء الله هم المؤمنون يدعون إلى الجنة . وقوله : ﴿بإذنه ﴾ أي بأمره ، قاله الزجاج . وقيل : بتيسيره وتوفيقه، قاله صاحب الكشاف [١] .

(١) الكشاف للزمخشري ١/ ٢٦٤ .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال : نزلت هذه الآية فى أبى مَرْثد الغَنَوى ، استأذن النبى ﷺ فى عَنَاق أن يتزوجها ، وكانت ذات حظ من جمال ، وهى مشركة ، وأبو مرثد يومئذ مسلم ، فقال : يارسول الله ، إنها تعجبنى ، فأنزل الله : ﴿ **ولا تنكحوا المشركات** ﴾ (١) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تنكحوا المشركات** ﴾ قال : استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب ، فقال : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾ [المائدة : ٥] وقد روى هذا المعنى عنه من طرق . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **ولا تنكحوا المشركات** ﴾ يعنى : أهل الأوثان ، وأخرج عبد بن حميد والبيهقى عن مجاهد نحوه . وكذلك أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة نحوه أيضًا . وأخرج عبد ابن حميد عن النخعى نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب ، وتأول ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ﴾ . وأخرج البخارى عنه قال: حرم الله نكاح المشركات على المسلمين ، ولا أعرف شيئاً من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى ، (٢) وهو عبد من عباد الله (٣) . وأخرج الواحدى وابن عساكر من طريق السدى عن أبى مالك عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم** ﴾ قال : نزلت فى عبد الله بن رواحة وكانت له أمة سوداء، وأنه غضب عليها فلطمها ، ثم إنه فزع فأتى النبى ﷺ فأخبره خبرها ، فقال النبى ﷺ : «ماهى ياعبد الله ؟ » قال : تصوم وتصلى ، وتحسن الوضوء ، وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، فقال : «ياعبد الله ، هذه مؤمنة » فقال عبد الله : فوالذى بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ، ففعل ، فطعن عليه ناس من المسلمين ، وقالوا : نكح أمَة ، وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين ، وينكحوهم رغبة فى أحسابهم ، فأنزل الله فيهم : ﴿ **ولأمة مؤمنة خير من مشركة** ﴾ (٤) وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى مثله (٥). وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله : ﴿ **ولأمة مؤمنة** ﴾ قال : بلغنا أنها كانت أمة لحذيفة سوداء فأعتقها وتزوجها حذيفة (٦)، وأخرج ابن جرير عن أبى جعفر محمد بن على قال النكاح بولى فى كتاب الله ، ثم قرأ : ﴿**ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا** ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ

---

(١) الواحدى فى أسباب النزول ٣٩ .

(٢) المخطوطة : « أو » ، والصواب ما أثبتناه من البخارى .

(٣) البخارى فى الطلاق (٥٢٨٥) .

(٤) الواحدى فى أسباب النزول ٣٩ .

(٥) ابن جرير٢/ ٢٢٣ .

(٦) ذكر ابن بشكوال فى غوامض الأسماء المهملة ٢/ ٧٧١ (٢٧٥) عن أبى بكر محمد بن الوليد الفهرسى الطرسوسى أنه ذكر ذلك فى اختصاره لتفسير القرآن ، وسماها خنساء .

(٢٢٢) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **المحيض** ﴾ هو : الحيض ، وهو مصدر يقال : حاضت المرأة حيضًا ومحيضًا فهى حائض وحائضة كذا قال الفراء ، وأنشد :

كحائضة يُزْنَى بها غير طاهِرِ

ونساء حُيَّض وحوائض ، والحِيضة بالكسر : المرة الواحدة . وقيل : الاسم . وقيل : المحيض عبارة عن الزمان والمكان، وهو مجاز فيهما . وقال ابن جرير الطبرى : المحيض اسم الحيض ، ومثله قول رؤبة :

إليك أشكو شدة المعيش (١)

أى العيش ، وأصل هذه الكلمة من السيلان والانفجار . يقال : حاض السيل وفاض ، وحاضت الشجرة ، أى سالت رطوبتها ، ومنه الحيض أى الحوض لأن الماء يحوض إليه ، أى يسيل . وقوله : ﴿ **قل هو أذى**﴾ أى قل : هو شىء يتأذى به أى برائحته . والأذى : كناية عن القذر ويطلق على القول المكروه ومنه قوله تعالى : ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى﴾ [البقرة : ٢٦٤] ومنه قوله تعالى : ﴿ ودع أذاهم ﴾ [الأحزاب : ٤٨] . وقوله : ﴿**فاعتزلوا النساء فى المحيض** ﴾ أى فاجتنبوهن فى زمان المحيض إن حمل المحيض على المصدر ، أو فى محل الحيض إن حمل على الاسم ، والمراد من هذا الاعتزال : ترك المجامعة لا ترك المجالسة أو الملامسة ، فإن ذلك جائز ؛ بل يجوز الاستمتاع منها بما عدا الفرج ، أو بما دون الإزار على خلاف فى ذلك . وأماما يروى عن ابن عباس ، وعبيد السلمانى أنه يجب على الرجل أن يعتزل فراش زوجته إذا حاضت فليس ذلك بشىء ، ولا خلاف بين أهل العلم فى تحريم وطء الحائض ، وهو معلوم من ضرورة الدين .

قوله : ﴿ **ولا تقربوهن حتى يطهرن** ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وابن كثير وابن عامر وعاصم فى رواية حفص عنه بسكون الطاء وضم الهاء وقرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية أبى بكر: « يطَّهرن » بتشديد الطاء وفتحها وفتح الهاء وتشديدها . وفى مصحف أبّى وابن مسعود : « ويتطهرن » . والطهر: انقطاع الحيض ، والتطهر: الاغتسال. وبسبب اختلاف القراء اختلف أهل العلم ، فذهب الجمهور إلى أن الحائض لا يحل وطؤها لزوجها ، حتى تتطهر بالماء ، وقال محمد بن كعب القرظى ويحيى بن بكير: إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء حلت لزوجها ، وإن لم تغتسل . وقال مجاهد وعكرمة : إن انقطاع الدم يحلها لزوجها ؛ ولكن تتوضأ . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : إن انقطع دمها بعد مضى عشرة أيام جاز له أن

(١) وعجز البيت : وَمَرّ أعوامٍ نتفن ريشى . راجع : ديوانه ٧٨ من قصيدة يمدح فيها الحارث بن سليم .

يطأها قبل الغسل ، وإن كان انقطاعه قبل العشر لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة . وقد رجح ابن جرير الطبرى قراءة التشديد[١] ، والأولى أن يقال : إن الله سبحانه جعل للحل غايتين كما تقتضيه القراءتان : إحداهما : انقطاع الدم ، والأخرى : التطهر منه ، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى ، فيجب المصير إليها . وقد دل أن الغاية الأخرى هى المعتبرة قوله تعالى بعد ذلك : ﴿ فإذا تطهرن ﴾ فإن ذلك يفيد أن المعتبر التطهر، لا مجرد انقطاع الدم . وقد تقرر أن القراءتين بمنزلة الآيتين ، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل بتلك الزيادة، كذلك يجب الجمع بين القراءتين .

قوله : ﴿ فأتوهن من حيث أمركم الله ﴾ أى فجامعوهن ، وكنى عنه بالإتيان ، والمراد : أنهم يجامعونهن فى المأتى الذى أباحه الله ، وهو القُبُل ، قيل : و ﴿ من حيث ﴾ بمعنى : فى حيث كما فى قوله تعالى : ﴿ إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة ﴾ [الجمعة :٩] أى فى يوم الجمعة ، وقوله : ﴿ ماذا خلقوا من الأرض ﴾ [فاطر : ٤٠] أى فى الأرض . وقيل: إن المعنى : من الوجه الذى أذن الله لكم فيه ، أى من غير صوم ، وإحرام ، واعتكاف . وقيل : إن المعنى : من قبل الطهر لا من قبل الحيض . وقيل : من قبل الحلال لا من قبل الزنا . قوله: ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾ قيل : المراد: التوابون من الذنوب ، والمتطهرون من الجنابة والأحداث . وقيل : التوابون من إتيان النساء فى أدبارهن . وقيل: من إتيانهن فى الحيض ، والأول أظهر .

قوله : ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ لفظ الحرث يفيد أن الإباحة لم تقع إلا فى الفرج الذى هو القبل خاصة ؛ إذ هو مزدرع الذرية ، كما أن الحرث مزدرع النبات فقد شبه ما يلقى فى أرحامهن من النطف التى منها الغسل ، بما يلقى فى الأرض من البذور التى منها النبات ، بجامع أن كل واحد منهما مادة لما يحصل منه ، وهذه الجملة بيان للجملة الأولى، أعنى قوله :﴿ فأتوهن من حيث أمركم الله ﴾ . وقوله : ﴿ أنى شئتم ﴾ أى من أى جهة شئتم ، من خلف ، وقدام ، وباركة ، ومستلقية ، ومضطجعة ، إذا كان فى موضع الحرث وأنشد ثعلب :

إنما الأرحام أرضو ... ن لنا محترثات

فعلينا الزرع فيها ... وعلى الله النبات

وإنما عبر سبحانه بقوله: ﴿ أنى ﴾ لكونها أعم فى اللغة من« كيف» « وأين » « ومتى » . وأما سيبويه ففسرها هنا بـ«كيف » وقد ذهب الخلف والسلف من الصحابة ، والتابعين ، والأئمة إلى ما ذكرناه من تفسير الآية، وأن إتيان الزوجة فى دبرها حرام . وروى عن سعيد بن

(١) ابن جرير ٢/ ٢٢٧ .

المسيب ونافع وابن عمر ومحمد بن كعب القرظى [١] وعبد الملك بن الماجشون [٢] أنه يجوز ذلك ، حكاه عنه القرطبى فى تفسيره قال : وحكى ذلك عن مالك فى كتاب له يسمى : «كتاب السر» وحذاق أصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب ، ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ووقع هذا القول فى العُتْبِيَّة [٣] . وذكر ابن العربى أن ابن شعبان أسند جواز ذلك إلى زمرة كبيرة من الصحابة ، والتابعين ، وإلى مالك من روايات كثيرة فى كتاب : « جماع النسوان وأحكام القرآن » .[٤] وقال الطحاوى : روى أصبغ بن الفرج ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، قال: ما أدركت أحدا أقتدى به فى دينى شك فى أنه حلال ، يعنى وطء المرأة فى دبرها ثم قرأ : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ ، ثم قال : فأى شيء أبين من هذا[٥]؟ وقد روى الحاكم والدارقطنى والخطيب البغدادى عن مالك من طرق ما يقتضى إباحة ذلك . وفى أسانيدها ضعف .وقد روى الطحاوى عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم [٦] ؛ أنه سمع الشافعى يقول : ما صح عن النبى ﷺ فى تحليله ولا تحريمه شيء ، والقياس أنه حلال . وقد روى ذلك أبو بكر الخطيب . قال ابن الصباغ : كان الربيع يحلف بالله الذى لا إله إلا هو لقد كذب ابن عبد الحكم على الشافعى فى ذلك ، فإن الشافعى نص على تحريمه فى ستة كتب من كتبه .

قوله : ﴿ وقدِّموا لأنفسكم ﴾ أى خيرا كما فى قوله تعالى : ﴿ وما تقدموا لأنفسكم من

(١) هو : أبو حمزة ، وقيل : أبو عبد الله محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرظى المدنى من حلفاء الأوس وكان أبوه من سبى قريظة سكن الكوفة ثم المدينة ، قيل : ولد فى حياة النبى ﷺ ولم يصح ذلك ، وقال يعقوب بن شيبة : ولد فى آخر خلافة على سنة أربعين ولم يسمع من العباس ، وروى عن كثير من الصحابة ، كما كان يرسل كثيرا ويروى عمن لم يلقهم ، كما روى عنه خلق كثير ، قال ابن سعد : كان ثقة عالما كثير الحديث ورعا، وقال العجلى : مدنى تابعى ثقة رجل صالح عالم بالقرآن ، توفى سنة ١٠٨ وقيل : ١١٧ وقيل : ١١٩ وقيل : ١٢٠ انظر : سير أعلام النبلاء ٥/ ٦٥ ـ ٦٨ اللباب ٣/ ٢٦ ، ٢٧ تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٠ .

(٢) هو : أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله التيمى بالولاء ، فقيه ما لكى فصيح ، دارت عليه الفتيا فى زمانه ، وعلى أبيه قبله أضر فى آخر عمره ، وتوفى سنة ٢١٢ هـ ، وقيل : ٢١٣ هـ ، وقيل : ٢١٤ هـ . انظر: الأعلام ٤/ ١٦٠ .

(٣) العتبية هو : كتاب دوّنه محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبى المتوفى ٢٥٥ هـ ، وهو من أمهات كتب الفقه المالكى جمع فيه مسائل استخرجها من كتاب الواضحة لعبد الملك بن حبيب .

(٤) تفسير القرطبى ٢/ ٩٠١ .

(٥) قال أصحاب أبى حنيفة : إنه عندنا ولائط الذكر سواء فى الحكم ، ولأن القذر والأذى فى موضع النجو (ما يخرج من البطن من ريح وغائط) أكثر من دم الحيض ، فكان أشنع . وأما صِمَام البول فغير صمام الرحم ، وقال ابن العربى : قد حرم الله الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة فأولَى أن يحرم الدبر لأجل النجاسة اللازمة . وقال مالك لابن وهب وعلى بن زياد لما أخبراه أن ناسًا بمصر يتحدثون عنه أنه يجيز ذلك؛ فنفر من ذلك ؛ وبادر إلى تكذيب الناقل فقال : كذبوا علىّ ، كذبوا علىّ ، كذبوا علىّ .

(٦) هو : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، المصرى ولد سنة ١٨٢ هـ ، وكان فقيه عصره انتهت إليه الرياسة فى العلم بمصر ، كان مالكى المذهب ، ولازم الإمام الشافعى ، ثم رجع إلى مذهب مالك وله كتب كثيرة ، وحمل فى فتنة القول بخلق القرآن إلى بغداد ، فلم يجب لما طلبوه، فَرُدَّ إلى مصر وتوفى بها سنة ٢٦٨هـ . انظر : الأعلام ٦/ ٢٢٣ .

خير تجدوه عند الله ﴾ [البقرة : ١١٠] وقيل : ابتغاء الولد . وقيل : التزويج بالعفائف . وقيل : غير ذلك . وقوله : ﴿ **واتقوا الله**﴾ فيه تحذير عن الوقوع فى شىء من المحرمات . وفى قوله : ﴿ **واعلموا أنكم ملاقوه** ﴾ مبالغة فى التحذير . وفى قوله : ﴿ **وبشر المؤمنين**﴾ تانيس لمن يفعل الخير ويجتنب الشر .

وقد أخرج مسلم وأهل السنن وغيرهم عن أنس ؛ أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت، ولم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها في البيوت ، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله : ﴿**ويسألونك عن المحيض** ﴾ الآية ، فقال رسول الله ﷺ : «جامعوهن فى البيوت ، واصنعوا كل شىء إلا النكاح » (١) . وأخرج النسائى والبزار عن جابر قال : إن اليهود قالوا : من أتى المرأة فى دبرها كان ولده أحول ، فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ فسألوه عن ذلك ، وعن إتيان الحائض ، فنزلت (٢) . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : الأذى : الدم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿**فاعتزلوا النساء** ﴾ يقول : اعتزلوا نكاح فروجهن . وفى قوله: ﴿ **ولا تقربوهن حتى يطهرن** ﴾ قال : من الدم. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال : حتى ينقطع الدم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فإذا تطهرن** ﴾ قال : بالماء . وأخرج عبد الرزاق وعبد ابن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد وعطاء أنهما قالا : إذا رأت الطهر فلا بأس أن تستطيب بالماء ، ويأتيها قبل أن تغتسل.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾ قال : يعنى أن يأتيها طاهرًا غير حائض. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿**فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾ قال : من حيث أمركم أن تعتزلوهن . وأخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال : من حيث نهاكم أن تأتوهن وهن حِيَض ، يعنى : من قبل الفرج . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الحنفية قال : ﴿ **فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾ من قبل التزويج. وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله : ﴿**يحب التوابين** ﴾ قال : من الذنوب ﴿**ويحب المتطهرين** ﴾ قال : بالماء . وأخرج ابن أبى حاتم عن الأعمش قال : التوبة من الذنوب والتطهير من الشرك .

وأخرج البخارى وأهل السنن وغيرهم عن جابر ؛ قال : كانت اليهود تقول : إذا أتى

---

(١) أحمد ٣/ ١٣٢ ، ١٣٣ ، ٢٤٦ ومسلم فى الحيض (٣٠٢ / ١٦) وأبو داود فى الطهارة (٢٥٨) وفى النكاح (٢١٦٥) والترمذى فى التفسير (٢٩٧٧) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الحيض ١/ ١٨٧ وابن ماجة فى الطهارة (٦٤٣) والدارمى فى الطهارة ١/ ٢٤٥.

(٢) النسائي فى التفسير (٥٨) باختصار السؤال عن إتيان الحائض ، والبزار جـ ٣ (٢١٩٢) .

الرجل امرأته من خلفها فى قبلها جاء الولد أحول فنزلت : ﴿ **نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم** ﴾ إن شاء محتبية وإن شاء غير محتبية [١] ، غير أن ذلك فى صمام واحد[٢] . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن مُرَّة الهَمْدانى نحوه [٣] . وقد روى هذا عن جماعة من السلف وصرحوا أنه السبب ، ومن الراوين لذلك : عبد الله بن عمر عند ابن عساكر ، وأم سلمة عند عبد الرزاق ، وعبد بن حميد والبيهقى فى الشعب [٤] . وأخرجه أيضًا عنها ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى وعبد بن حميد ، والترمذى وحسنه ؛ أنها سألت رسول الله ﷺ بعض نساء الأنصار عن التحبية ، فتلا عليها الآية وقال : « صمامًا واحدا». والصمام: السبيل [٥] . وأخرج أحمد وعبد بن حميد ، والترمذى وحسنه ، والنسائى ، والضياء فى المختارة ، وغيرهم عن ابن عباس ؛ قال : جاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، هلكت . قال :« ما أهلكك ؟ » . قال : حوّلت رحلى الليلة . فلم يرد عليه شيئًا ، فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية : ﴿ **نساؤكم حرث لكم** ﴾ يقول : أقبل وأدبر واتق الدُّبُرَ والحيضة[٦] . وأخرج أحمد عن ابن عباس مرفوعًا أن هذه الآية نزلت فى أناس من الأنصار أتوا النبى ﷺ فسألوه فقال : «ائتها على كل حال ، إذا كان فى الفرج » [٧] .

وأخرج الدارمى وأبو داود وابن جرير وابن المنذر والطبرانى ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عنه قال : إن ابن عمر [٨] ـ والله يغفر له ـ أوهم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار وهم أهل وثن ، مع هذا الحى من اليهود وهم أهل الكتاب ، كانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، فكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف [٩] ، وذلك أستر ما تكون المرأة ، وكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بفعلهم ، وكان هذا الحى من قريش يشرحون النساء شرحًا [١٠] ، ويتلذذون منهن مقبلات ، ومدبرات ، ومستلقيات ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار فذهب يفعل بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبنى ،

---

(١) كذا « محتبية » وعند مسلم : « محبية » أى : مكبوبة على وجهها .

(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٢٨) ومسلم فى : النكاح (١٤٣٥ ، ١١٧ ــ ١١٩) وأبو داود فى النكاح (٢١٦٣) والترمذى فى التفسير (٢٩٧٨) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير(٥٨) وابن ماجة فى : النكاح (١٩٢٥) والدارمى فى الصلاة ٢٥٨/١، ٢٥٩ وفى النكاح ١٤٥/٢ ، ١٤٦ .

(٣) ابن أبى شيبة فى النكاح ٢٣١/٤ وابن جرير فى التفسير ٢٣٢/٢ .

(٤) عبد الرزاق فى : الجامع (٢٠٩٥٩) والبيهقى فى الشعب (٤٩٩٢) وإسناده حسن .

(٥) ابن أبى شيبة فى النكاح ٢٣٠/٤، ٢٣١ وأحمد ٣٠٥/٦ ، ٣١٠ ، ٣١٨ والترمذى فى التفسير (٢٩٧٩) وقال: « حسن » ، والدارمى فى الصلاة ٢٥٦/١.

(٦) أحمد ٢٩٧/١ والترمذى فى التفسير (٢٩٨٠) وقال : « حسن غريب » ، والنسائى فى التفسير (٦٠) .

(٧) أحمد ٢٦٨/١ وقال الهيثمى (٣٢٢/٦) : « وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف » .

(٨) فى المطبوعة : « قال ابن عمر» والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٩) الحَرْفُ من كل شيء : طرفه وجانبه .

(١٠) شرح جاريته إذا وطئها نائمة على قفاها .

فسرى أمرهما ، فبلغ رسول الله ﷺ، فأنزل الله الآية : ﴿ **نساؤكم حرث لكم** ﴾ يقول : مقبلات ، ومدبرات، بعد أن يكون فى الفرج وإن كان من قبل دبرها فى قبلها ، زاد الطبرانى: قال ابن عباس : قال ابن عمر فى دبرها فأوهم والله يغفر له ، وإنما كان هذا الحديث على هذا[١] . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدارمى والبيهقى عن ابن مسعود ؛ أنه قال: محاشُّ النساء عليكم حرام .

وأخرج الشافعى فى الأم ، وابن أبى شيبة وأحمد والنسائى وابن ماجة وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه من طريق خزيمة بن ثابت ؛ أن سائلا سأل رسول الله ﷺ عن إتيان النساء فى أدبارهن ، فقال : « حلال » أو « لا بأس» ، فلما ولى دعاه فقال : « كيف قلت ؟ أمن دبرها فى قبلها فنعم ، أم من دبرها فى دبرها فلا ، إن الله لا يستحيى من الحق ، لا تأتوا النساء فى أدبارهن » [٢] . وأخرج ابن عدى والدارقطنى عن جابر بن عبد الله نحوه [٣]. وأخرج ابن أبى شيبة ، والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن حبان عن ابن عباس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة فى الدبر » [٤] . وأخرج أحمد ، والبيهقى فى سننه عن ابن عمرو؛ أن النبى ﷺ قال: «الذى يأتى امرأته فى دبرها هى اللوطية الصغرى»[٥]. وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة؛ قال : قال رسول ﷺ : «ملعون من أتى امرأته فى دبرها »[٦]. وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والنسائى والبيهقى عنه قال : « إتيان الرجال والنساء فى أدبارهن كفر » .وقد رواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعًا . قال ابن كثير : والموقوف أصح [٧] .

وقد ورد النهى عن ذلك من طرق منها : عند البزار عن عمر مرفوعًا [٨] ، وعند النسائى عنه موقوفًا ، وهو أصح ، وعند ابن عدى فى الكامل عن ابن مسعود مرفوعًا ، وعند ابن عدى أيضا عن عقبة بن عامر مرفوعًا [٩] ، وعند أحمد عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق

---

(١) أبو داود فى النكاح (٢١٦٤) وابن جرير فى : التفسير ٢/ ٢٣٤ والطبرانى فى الكبير (١١٠٩٧) وصححه الحاكم ٢/ ١٩٥ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، وسكت عنه ٢/ ٢٧٩ ورمز الذهبى لصحته على شرط مسلم، والبيهقى فى النكاح ٧/ ١٩٥ .

(٢) الشافعى فى النكاح ٥/ ٩٤ ، وابن أبى شيبة فى النكاح ٤/ ٢٥٣ ، وأحمد ٥/ ٢١٣ ـ ٢١٥ والنسائى فى عشرة النساء وابن ماجة فى النكاح (١٩٢٤) والبيهقى فى النكاح ٧/ ١٩٦ .

(٣) ابن عدى فى الكامل ٤/ ٣٤٧ والدارقطنى فى النكاح (١٦٠) .

(٤) ابن أبى شيبة فى النكاح ٤/ ٢٥٢ والترمذى فى الرضاع (١١٦٥) وقال : « حسن غريب » ، والنسائى فى الكبرى فى عشرة النساء ٩٠٠١ ، ٩٠٠٢ ، وابن حبان فى النكاح (٤١٩١) .

(٥) أحمد ٢/ ١٨٢ ، ٢١٠ وقال الهيثمى (٤/ ٣٠١) « ورجال أحمد رجال الصحيح » ، والبيهقى فى النكاح ٧/ ١٩٨ .

(٦) أحمد ٢/ ٤٤ ، ٤٧٩ ، وأبو داود فى النكاح (٢١٦٢) والنسائى فى الكبرى فى عشرة النساء ٩٠١٥ .

(٧) ابن كثير فى التفسير ١/ ٤٦٨ . (٨) البزار فى النكاح (١٤٥٦) .

(٩) ابن عدى فى الكامل ٤/ ١٤٨ .

مرفوعًا (١) ، وعند ابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وحسنه عن على بن طلق مرفوعًا (٢) وقد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة ، والتابعين ، مرفوعًا وموقوفًا . وأخرج البخارى وغيره عن نافع قال : قرأت ذات يوم : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ فقال ابن عمر : أتدرى فيم أنزلت هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن (٣). وأخرج البخارى عن ابن عمر أنه قال : ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ قال : فى الدبر . وقد روى هذا عن ابن عمر من طرق كثيرة . وفى رواية عند الدارقطنى أنه قال له نافع : من دبرها فى قبلها ؟ فقال لا : إلا فى دبرها . وأخرج ابن راهويه وأبو يعلى وابن جرير والطحاوى ، وابن مردويه بإسناد حسن عن أبى سعيد الخدرى ؛ أن رجلا أصاب امرأته فى دبرها ، فأنكر الناس عليه ذلك فنزلت الآية (٤) . وأخرج البيهقى فى سننه عن محمد بن على قال : كنْتُ (٥) عند محمد بن كعب القرظى فجاءه رجل فقال : ما تقول فى إتيان المرأة فى دبرها ؟ فقال : هذا شيخ من قريش فسله ، يعنى عبد الله بن على بن السائب ، فقال : قذر ولو كان حلالا .

وقد روِى القول بحل ذلك عن محمد بن المنكدر عند ابن جرير ، وعن ابن أبى مليكة عند ابن جرير أيضًا ، وعن مالك بن أنس عند ابن جرير والخطيب وغيرهما ، وعن الشافعى عند الطحاوى والحاكم والخطيب . وقد قدمنا مثل هذا . وليس فى أقوال هؤلاء حجة البتة ، ولا يجوز لأحد أن يعمل على أقوالهم ، فإنهم لم يأتوا بدليل يدل على الجواز ، فمن زعم منهم أنه فهم ذلك من الآية فقد أخطأ فى فهمه ، وقد فسرها لنا رسول الله ﷺ ، وأكابر أصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ فى فهمه كائنًا من كان ، ومن زعم منهم أن سبب نزول الآية أن رجلا أتى امرأته فى دبرها فليس فى هذا ما يدل على أن الآية أحلت ذلك ، ومن زعم ذلك فقد أخطأ بل الذى تدل عليه الآية أن ذلك حرام ، فكون ذلك هو السبب لا يستلزم أن تكون الآية نازلة فى تحليله ، فإن الآيات النازلة على أسباب تأتى تارة بتحليل هذا وتارة بتحريمه ، وقد روى عن ابن عباس أنه فسر هذه الآية بغير ما تقدم فقال : معناها : إن شئتم فاعزلوا ، وإن شئتم فلا تعزلوا ، وروى ذلك عنه ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والضياء فى المختارة . وروى نحو ذلك عن ابن عمر أخرجه ابن أبى شيبة ، وعن سعيد بن

---

(١) أحمد لم أعثر عليه فى المسند ؛ فإن كان موجوداً فهو منقطع ؛ لأن يزيد بن طلق متأخر ، وقد قال عنه ابن حبان فى : الثقات (٥/٥٤٣) : «يروى المراسيل » .

(٢) ابن أبى شيبة فى النكاح ٤/٢٥١ وأحمد فى مسند على بن أبى طالب ١/ ٨٦ وقال ابن كثير (١/ ٤٦٦) : «والصحيح على بن طلق » بينما رجح الشيخ شاكر (٦٥٥) أنه على بن أبى طالب ، والترمذى فى الرضاع (١١٦٤) وقال : « حسن » .

(٣) البخارى فى : التفسير (٤٥٢٦) .

(٤) أبو يعلى (١١٠٣) وقال الهيثمى (٦/ ٣٢٢) عن شيخ أبى يعلى : « إنه ضعيف كذاب » ، قلت وقد توبع عليه كما فى رواية الطحاوى ، وباقى رجال إسناد أبى يعلى ثقات ، وابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٣٤ عن عطاء ابن يسار مرسلا والطحاوى فى شرح معانى الآثار ، فى النكاح ٣/ ٤٠ .

(٥) فى المطبوعة : « كتب » والصحيح : «كنت » كما أثبتناه من المخطوطة .

المسيب أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير .

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٤) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٢٥) ﴾ .

العرضة : النصبة ، قاله الجوهرى ، يقال : جعلت فلانًا عرضة لكذا ، أى نصبة . وقيل: العرضة من الشدة والقوة ، ومنه قولهم للمرأة : عرضة للنكاح : إذا صلحت له وقويت عليه ، ولفلان عرضة ، أى قوة ، ومنه قول كعب بن زهير :

مِنْ كُلِّ نَضَّاحةِ الذِّفْرَى إذَا عَرِقَتْ ... عُرْضَتُها طَامِسُ الأعْلامِ مَجْهُولُ (١)

ومثله قول أوس بن حجر :

وَأدْمَاءُ مِثل العجل يَوْمًا عَرَضتُها ... لِرَحـلى وَفـيهـا هـزَّةٌ وَتَقـاذُفُ

ويطلق العرضة على الهمة ، ومنه قول الشاعر :

هم الأنصار عرضتها اللقاء (٢) .

أى همتها ، ويقال : فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه ، فعلى المعنى الذى ذكره الجوهرى أن العرضة : النصبة كالقبضة والغرفة يكون ذلك اسمًا لما تعرضه دون الشىء ، أى تجعله حاجزًا له ومانعًا منه ، أى لا تجعلوا الله حاجزًا ومانعًا لما حلفتم عليه ، وذلك لأن الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلة رحم أو إحسان إلى الغير أو إصلاح بين الناس بألا يفعل ذلك ، ثم يمتنع من فعله معللا لذلك الامتناع بأنه قد حلف ألا يفعله، وهذا المعنى هو الذى ذكره الجمهور فى تفسير الآية ، ينهاهم الله أن يجعلوه عرضة لأيمانهم ، أى حاجزًا لما حلفوا عليه ومانعًا منه. وسمى المحلوف عليه يمينًا لتلبسه باليمين، وعلى هذا يكون قوله : ﴿ **أن تبروا** ﴾ عطف بيان ﴿ **لأيمانكم** ﴾ أى لا تجعلوا الله مانعًا للأيمان التى هى بركم ، وتقواكم ، وإصلاحكم بين الناس ، ويتعلق قوله :﴿ **لأيمانكم** ﴾ بقوله: ﴿ **لا تجعلوا** ﴾ أى لا تجعلوا الله لأيمانكم مانعًا وحاجزًا ، ويجوز أن يتعلق بعرضة ، أى لا تجعلوه شيئًا معترضًا بينكم وبين البر وما بعده . وعلى المعنى الثانى ، وهو أن العـرضة : الـشدة والقوة ، يكون معنـى الآيـة : لا تجعلوا اليمين بالله قوة لأنفسكم ، وعدة فى الامتناع من الخير ، ولا يصح تفسير الآية على

(١) ديوانه ٩ من قصيدته المشهورة . ونضح الرجل بالعرق نضحا : فض به حتى سال سيلانا ، ونضّاحة : شديدة النضح . والدفرى : الموضع الذى يعرق من البعير خلف الأذن ، وهو من الناس والحيوان سواء ، والطامس : الدارس الذى امحى أثره . والأعلام : أعلام الطريق ، تبنى فى جادة الطريق ليستدل بها عليه إذا ضل الضال، وأرض مجهولة إذا كان لا أعلام فيها ولا جبال فلا يهتدى فيها السائر .

(٢) هذا عجز بيت لحسان بن ثابت رضى الله عنه ؛ وصدره :

وقال الله قد أعددت جندًا

المعنى الثالث ، وهو تفسير العرضة بالهمة ، وأما على المعنى الرابع ، وهو من قولهم : فلان لا يزال عرضة للناس ، أى يقعون فيه ، فيكون معنى الآية عليه : ولا تجعلوا الله معرضا لأيمانكم ، فتبذلونه بكثرة الحلف به ، ومنه : ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ [المائدة : ٨٩] ، وقد ذم الله المكثرين للحلف فقال : ﴿ ولا تطع كل حلاف مهين ﴾ [القلم : ١٠] ، وقد كانت العرب تتمادح بقلة الأيمان حتى قال قائلهم :

قَلِيلُ الألايَا حَافِظُ ليمينه   وإن سبقت منه الألية بَرّت

وعلى هذا فيكون قوله : ﴿ أن تبروا ﴾ علة للنهى ، أى لا تجعلوا الله معرضًا لأيمانكم إرادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا؛ لأن من يكثر الحلف بالله يجترئ على الحنث ويفجر فى يمينه . وقد قيل فى تفسير الآية أقوال هى راجعة إلى هذه الوجوه التى ذكرناها ، فمن ذلك : قول الزجاج : معنى الآية : أن يكون الرجل إذا طُلِب منه الفعل الذى فيه خير اعتلّ بالله ، فقال : علىَّ يمين وهو لم يحلف . وقيل : معناها : لا تحلفوا بالله كاذبين إذا أردتم البر والتقوى والإصلاح . وقيل : معناها : إذا حلفتم على ألا تصلوا أرحامكم ، ولا تتصدقوا ، ولا تصلحوا ، وعلى أشباه ذلك من أبواب البر فكفروا عن اليمين . وقد قيل : إن قوله : ﴿ أن تبروا ﴾ مبتدأ خبره محذوف ، أى البر والتقوى والإصلاح أولى . قاله الزجاج ، وقيل : إنه منصوب أى لا تمنعكم اليمين بالله البر والتقوى والإصلاح . وروى ذلك عن الزجاج أيضا . وقيل : معناه : ألا تبروا ، فحذف لا ، كقوله : ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ [النساء : ١٧٦] أى لا تضلوا . قاله ابن جرير الطبرى . وقيل : هو فى موضع جر على قول الخليل والكسائى والتقدير : فى ﴿ أن تبروا﴾. وقوله: ﴿ سميع ﴾ أى لأقوال العباد ﴿ عليم ﴾ بما يصدر منهم . واللغو : مصدر لغا يلغوا لغواً ، ولغى يلغى لغيًا : إذا أتى بما لا يحتاج إليه فى الكلام أو بما لا خير فيه ، وهو الساقط الذى لا يعتد به ، فاللغو من اليمين: هو الساقط الذى لا يعتد به ، ومنه اللغو فى الدية ، وهو الساقط الذى لا يعتد به من أولاد الإبل ، قال جرير :

ويذهب بينها المرى لغوا كما   ألغيت فى الدية الحوارا

وقال آخر :

وَرَب أسرَابِ حَجيجٍ كُظَّم   عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلُّمِ (١)

أى لا يتكلمن بالساقط والرفث ، ومعنى الآية : لا يعاقبكم الله بالساقط من أيمانكم ، ولكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم ، أى اقترفته بالقصد إليه ، وهى اليمين المعقودة ومثله قوله تعالى : ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ [المائدة : ٨٩] . ومثله قول الشاعر :

---

(١) الأسراب : جمع سرب ، وهو القطيع أو الطائفة من القطا ، والظباء ، والشاة ، والبقر ، والنساء .اللسان ٤٦٣/١ . والرفث : الإفحاش فى المنطق، وقيل : الجماع . اللسان ١٥٣/٢ .

ولستَ بمأخوذ بِلَغْوٍ يقولُه إذا لم تَعَمَّد عاقداتِ العزائِمِ

وقد اختلف أهل العلم فى تفسير اللغو ، فذهب ابن عباس ، وعائشة ، وجمهور العلماء أيضًا: أنه قول الرجل : لا والله ، وبلى والله فى حديثه وكلامه ، غير معتقد لليمين ولا مريد لها . قال المروزى : هذا معنى لغو اليمين الذى اتفق عليه عامة العلماء . وقال أبو هريرة وجماعة من السلف : هو أن يحلف الرجل على شىء لا يظن إلا أنه إياه فإذا ليس هو ماظنه ، وإلى هذا ذهبت الحنفية والزيدية ، وبه قال مالك فى الموطأ وروى عن ابن عباس أنه قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان ، وبه قال طاوس ومكحول ، وروى عن مالك . وقيل : إن اللغو هو يمين المعصية ، قاله سعيد بن المسيب ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن الزبير ، وأخوه عروة كالذى يقسم ليشربَّن الخمر أو ليقطعنَّ الرحم . وقيل : لغو اليمين : هو دعاء الرجل على نفسه كأن يقول : أعمى الله بصره ، أذهب الله ماله ، هو يهودى ، هو مشرك قاله زيد ابن أسلم . وقال مجاهد : لغو اليمين : أن يتبايع الرجلان ، فيقول أحدهما : والله لا أبيعك بكذا ، ويقول الآخر : والله لا أشتريه بكذا . وقال الضحاك: لغو اليمين : هى المكفرة ، أى إذا كفرت سقطت وصارت لغواً . والراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوى ، ولدلالة الأدلة عليه كما سيأتى . وقوله : ﴿**والله غفور حليم**﴾ أى حيث لم يؤاخذكم بما تقولونه بألسنتكم من دون عمد أوقصد ، وآخذكم بما تعمدته قلوبكم ، وتكلمت به ألسنتكم ، وتلك هى اليمين المعقودة المقصودة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم** ﴾ يقول : لا تجعلنى عرضة ليمينك ألا تصنع الخير ، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عنه هو : أن يحلف الرجل ألا يكلِّم قرابته ، أولا يتصدق ، ويكون بين رجلين مغاضبة فيحلف لا يصلح بينهما ويقول : قد حلفت ، قال : يكفر عن يمينه . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : جاء رجل إلى عائشة فقال : إنى نذرت إن كلمت فلانا فإن كل مملوك لى عتيق ، وكل مال لى ستر للبيت ، فقالت : لا تجعل مملوكيك عتقاء ولا تجعل مالك ستر للبيت ، فإن الله يقول : ﴿**ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم**﴾ فكفر عن يمينك . وقد ورد أن هذه الآية نزلت فى أبى بكر ، فى شأن مسطح ، رواه ابن جرير عن ابن جريج(١)، والقصة مشهورة .

وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة فى الصحيحين وغيرهما ؛ أن النبى ﷺ قال : « من

---

(١) ابن جرير فى التفسير ٢/٢٣٩ .

حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه » [١] ، وثبت أيضا فى الصحيحين وغيرهما ؛ أن النبى ﷺ قال: « والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ، فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذى هو خير وكفَّرتُ عن يمينى» [٢]. وأخرج ابن ماجة ، وابن جرير عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ :« من حلف على يمين قطيعة رحم ، أو معصية ، فبِرُّه أن يحنث فيها ويرجع عن يمينه » [٣] . وأخرج أحمد وأبو داود وابن ماجة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا نذْر ولا يمينَ فيما لا يملك ابن آدم ، ولا فى معصية الله، ولا فى قطيعة رحم » [٤] . وأخرج أبو داود والحاكم وصححه عن عمر مرفوعًا مثله [٥] . وأخرج النسائى وابن ماجة عن مالك الجُشَمى قال : قلت: يارسول الله ، يأتينى ابن عمى فأحلف ألا أعطيه ولا أصله ، فقال : « كفر عن يمينك»[٦] .

وأخرج مالك فى الموطأ ، وعبد الرزاق وعبد بن حميد والبخارى وغيرهم عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية: ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ﴾ فى قول الرجل : لا والله ، وبلى والله ، وكلا والله [٧] . وأخرج أبو داود وابن جرير وابن حبان وابن مردويه والبيهقى من طريق عطاء بن أبى رباح ؛ أنه سئل عن اللغو فى اليمين فقال : قالت عائشة : إن رسول الله ﷺ قال : « هو كلام الرجل فى بيته : كلا والله ، وبلى والله » [٨] . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عائشة ؛ أنها قالت فى تفسير الآية : إن اللغو هو القوم يتدارؤون [٩] فى الأمر لا تعقد عليه قلوبهم. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن

---

(١) الحديث عن عبد الرحمن بن سَمُرة ، أخرجه البخارى فى الأيمان والنذور (٦٦٢٢) وفى الكفارات (٦٧٢٢) وفى الأحكام (٧١٤٦ ـ ٧١٤٧) ، ومسلم فى : الأيمان (١٦٥٢/ ١٩) والترمذى فى : النذور والأيمان (١٥٢٩) وقال : « حسن صحيح » والحديث عن أبى هريرة ، أخرجه مسلم فى الأيمان (١٦٥٠ / ١١ ـ ١٤) والترمذى فى النذور والأيمان (١٥٣٠) وقال : « حسن صحيح » . والحديث عن عدى بن حاتم ، أخرجه مسلم فى الأيمان (١٦٥١/ ١٥ ـ ١٨) .

(٢) الحديث عن أبى موسى الأشعرى أخرجه البخارى فى الأيمان والنذور (٦٦٢٣) ومسلم فى الأيمان (١٦٤٩ / ٧ ـ ١٠) وأبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٧٦) .

(٣) ابن ماجة فى الكفارات (٢١١٠) وفى الزوائد « وفى إسناده حارثة بن أبى الرجال متفق على تضعيفه » ، وابن جرير ٢/ ٢٤٥ .

(٤) أحمد ٢/ ٢١٢ وأبو داود فى :الأيمان والنذور (٣٢٧٤) وابن جرير ٢/ ٢٤٥ ولم أعثر فى اللغوفى سنن ابن ماجة. ولاعزاه المزى إليه فى التحفة (٨٧٥٤) والذى عند ابن ماجة بهذا الإسناد هو قوله ﷺ : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها » أخرجه فى الكفارات (٢١١١) .

(٥) أبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٧٢) وصححه الحاكم ٤/ ٣٠٠ ووافقه الذهبى .

(٦) النسائى فى الأيمان والنذور ٧/ ١١ وابن ماجة فى الكفارات (٢١٠٩) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجة ١/ ٣٦١ .

(٧) مالك فى النذور والأيمان (٩) بدون ذكر أن ذلك سبب النزول ، وعبد الرزاق فى الأيمان والنذور (١٥٩٥١) تفسيرا لمعنى اللغو فى الآية ، والبخارى فى الأيمان والنذور (٦٦٦٣) .

(٨) أبو داود فى الأيمان والنذور (٣٣٥٤) ، وابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٤١ ، وابن حبان فى الأيمان (٤٣١٨) والبيهقى فى الأيمان ١٠/ ٤٩ .

(٩) فى المخطوطة : « يتدارون » وليست خطأ فهى على عادة الإمام الشوكانى فى تليين الهمزات .

عائشة ؛ أنها قالت : هو اللغو فى المزاحة والهزل ، وهو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله، فذاك لا كفارة فيه ، وإنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله ثم لا يفعله . وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : مرَّ رسول الله ﷺ بقوم ينتضلون [١] ومع النبى ﷺ رجل من أصحابه ، فرمى رجل من القوم ، فقال : أصبت والله، وأخطأت والله ؟ فقال الذى مع النبى ﷺ : حنث الرجل يا رسول الله ؟ فقال: «كلا ، أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها ، ولا عقوبة » [٢].

وقد روى أبو الشيخ عن عائشة وابن عباس وابن عمر وابن عمرو ؛أن اللغو : لا والله ، وبلى والله ، أخرجه سعيد بن منصور، وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس . وأخرج سعيد ابن منصور وعبد بن حميد عن ابن عباس ؛ أنه قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان . وأخرج ابن جرير عن أبى هريرة قال : لغو اليمين حلف الإنسان على الشيء يظن أنه الذى حلف عليه فإذا هو غير ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم والبيهقى عن عائشة نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس : أنها أن يحلف الرجل على تحريم ما أحل الله له . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : هو الرجل يحلف على المعصية . وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد عن النخعى : هو أن يحلف الرجل على الشيء ثم ينسى . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **والله غفور** ﴾ يعنى: إذ تجاوز عن اليمين التى حلف عليها ﴿ **حليم** ﴾ إذ لم يجعل فيها الكفارة .

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧) ﴾ .

قوله : ﴿ **يؤلون** ﴾ أى يحلفون : والمصدر إيلاء وألية وألوة ، وقرأ ابن عباس : « الذين آلوا » يقال : آلى يؤالى إيلاء ، ويأتلى بالتاء ائتلاء ، أى حلف ، ومنه : ﴿ ولا يأتل ألوا الفضل منكم ﴾ [النور : ٢٢] ، ومنه :قليل الألايا حافظ لِيَمينه.[٣] البيت .

وقد اختلف أهل العلم فى الإيلاء ، فقال الجمهور : إن الإيلاء هو : أن يحلف ألايطأ امرأته أكثر من أربعة أشهر، فإن حلف على أربعة أشهر فما دونها لم يكن موليًا ، وكانت عندهم يمينًا محضًا ، وبهذا قال مالك والشافعى وأحمد وأبو ثور. وقال الثورى والكوفيون : الإيلاء أن يحلف على أربعة أشهر فصاعدا ، وهو قول عطاء . وروى عن ابن عباس أنه لا يكون موليًا حتى يحلف ألا يمسها أبدًا . وقالت طائفة : إذا حلف ألا يقرب امرأته يومًا أو أقل أو أكثر ثم لم يطأ أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء . وبه قال ابن مسعود والنخعى وابن أبى ليلى

(١) ينتضلون : يرتمون بالسهام ، يقال : انتضل القوم وتناضلوا أى رَمَوْا للسبق ، وناضله : راماه . (النهاية فى غريب الحديث ٥/ ٧٢) .

(٢) ابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٤٥ .

(٣) وعجز البيت :

وإنْ سَبَقَتْ مِنه الالِيَة بَرَّت

والحكم وحماد بن أبى سليمان وقتادة وإسحاق . قال ابن المنذر : وأنكر هذا القول كثير من أهل العلم .

قوله : ﴿ من نسائهم ﴾ يشمل الحرائر والإماء ، إذا كن زوجات ، وكذلك يدخل تحت قوله : ﴿ للذين يؤلون﴾ العبد إذا حلف من زوجته ، وبه قال الشافعى وأحمد وأبو ثور ، قالوا: وإيلاؤه كالحر ، وقال مالك والزهرى وعطاء وأبو حنيفة وإسحاق : إن أجله شهران . وقال الشافعى : إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرة . والتربص: التأنى والتأخر ، قال الشاعر :

تَرَبَّصْ بِها رَيْبَ المَنُون لَعَلَّها　　　تطلَّق يَوْمًا أو يموتُ حَلِيلُها

وقت الله سبحانه بهذه المدة دفعًا للضرار عن الزوجة ، وقد كان أهل الجاهلية يؤلون السنة والسنتين ، وأكثر من ذلك ، يقصدون بذلك ضرار النساء ، وقد قيل : إن الأربعة الأشهر هى التى لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها (١) . قوله : ﴿ فإن فاؤوا ﴾ أى رجعوا ، ومنه : ﴿حتى تفىء إلى أمر الله ﴾ [الحجرات : ٩] أى ترجع ومنه قيل للظل بعد الزوال : فىء ؛ لأنه رجع عن جانب المشرق إلى جانب المغرب ، يقال : فاء يفىء فيئه وفيوءًا ، وإنه لسريع الفيئة ، أى الرجعة . ومنه قول الشاعر :

فَفاءَتْ وَلَمَ تقض الَّذى أَقَبَلتْ له　　　وَمِنْ حَاجَة الإنسان مَالَيْس قَاضِيا (٢)

قال ابن المنذر : وأجمع كل من يحفظ عنه العلم على أن الفىء : الجماع لمن لا عذر له ، فإن كان له عذر مرض أوسجن فهى امرأته ، فإذا زال العذر فأبى الوطء فرق بينهما إن كانت المدة قد انقضت ، قاله مالك . وقالت طائفة: إذا أشهد على فيئته بقلبه فى حال العذر أجزأه ، وبه قال الحسن وعكرمة والنخعى والأوزاعى وأحمد بن حنبل . وقد أوجب الجمهور على المولى إذا فاء بجماع امرأته الكفارة . وقال الحسن و النخعى : لا كفارة عليه. قوله : ﴿ وإن عزموا الطلاق﴾ العزم : العقد على الشىء ، ويقال : عزم يعزم عزمًا وعزيمة وعزمانًا واعتزم اعتزاما ، فمعنى عزموا الطلاق : عقدوا عليه قلوبهم. والطلاق : من طلقت المرأة تطلق ـ كنصر ينصر . طلاقًا فهى طالق وطالقة أيضًا، ويجوز طلقت بضم اللام، مثل عظم يعظم، وأنكره الأخفش .

---

(١) يقال : إن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يطوف ليلة بالمدينة فسمع امرأة تنشد وتقول :

ألا طال هذا الليل واسود جانبــه　　　وأرقــنى أن لا حـبيب ألاعبـه
فوالله لـولا الـــله لا شـىء غيــره　　　لزعزع من هذا السرير جوانبــه
مـــخافة ربى والحيـــاء يــكفنــى　　　وإكرام بعلى أن تنال مــراكبــه

فلما كان من الغد استدعى عمر تلك المرأة ، وقال لها : أين زوجك ؟ فقالت : بعثت به إلى العراق ، فاستدعى نساء فسألهن عن المرأة كم مقدار ما تصبر عن زوجها ؟ فقلن : شهرين ، ويقل صبرها فى ثلاثة أشهر ، وينفذ فى أربعة أشهر ، فجعل عمر مدة غزو الرجل أربعة أشهر، فإذا مضت استرد الغازين ووجه بقوم آخرين . تفسير القرطبى ٩١٦/٢ .

(٢) الشاعر : هو سحيم ، عبد بنى الحسحاس . راجع : ديوانه ١٩ .

والطلاق : حل عقد النكاح ، وفى ذلك دليل على أنها لا تطلق بمضى أربعة أشهر كما قال مالك ما لم يقع إنشاء تطليق بعد المدة ، وأيضًا فإنه قال : ﴿ **سميع** ﴾ وسميع يقتضى مسموعًا بعد المضى . وقال أبوحنيفة: ﴿**سميع** ﴾ لإيلائه ﴿**عليم**﴾ بعزمه الذى دل عليه مضى أربعة أشهر .

واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم ، وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ، ولا دليل آخر ومعناها ظاهر واضح ، وهو أن الله جعل الأجل لمن يولىَ ـ أى يحلف ـ من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبرا العبادة بحكم هذا المُولى بعد هذه المدة ، ﴿ **فإن فاؤوا** ﴾ رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح ﴿ **فإن الله غفور رحيم** ﴾ أى لا يؤاخذهم بتلك اليمين ، بل يغفر لهم ويرحمهم . ﴿ **وإن عزموا الطلاق** ﴾ أى : وقع العزم منهم عليه والقصد له ﴿ **فإن الله سميع** ﴾ لذلك منهم ﴿ **عليم** ﴾ به فهذا معنى الآية الذى لا شك فيه ولا شبهة ، فمن حلف ألا يطأ امرأته ولم يقيد بمدة أو قيد بزيادة على أربعة أشهر كان علينا إمهاله أربعة أشهر ، فإذا مضت فهو بالخيار ، إما رجع إلى نكاح امرأته ، وكانت زوجته بعد مضى المدة كما كانت زوجته قبلها ، أو طلقها ، وكان له حكم المطلق لامرأته ابتداء ، وأما إذا وقت بدون أربعة أشهر فإن أراد أن يبر فى يمينه اعتزل امرأته التى حلف منها حتى تنقضى المدة، كما فعل رسول الله ﷺ حين آلى من نسائه شهرًا فإنه اعتزلهن حتى مضى الشهر ، وإن أراد أن يطأ امرأته قبل مضى تلك المدة التى هى دون أربعة أشهر حنث فى يمينه، ولزمته الكفارة ، وكان ممتثلا لما صح عنه ﷺ من قوله : « من حلف على شىء فرأى غيره خيرًا منه فليأت الذى هو خير منه وليكفر عن يمينه » [(١)] .

وقد أخرج الشافعى وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : الإيلاء أن يحلف أنه لا يجامعها أبدًا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عنه فى قوله: ﴿**للذين يؤلون من نسائهم**﴾ قال : هو الرجل يحلف لامرأته بالله لا ينكحها ، فتتربص أربعة أشهر فإن هو نكحها كفَّر عن يمينه ، فإن مضت أربعة أشهر قبل أن ينكحها خيَّره السلطان إما أن يفىء وإما أن يعزم ، فيطلق كما قال الله سبحانه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبرانى والبيهقى عنه ؛ قال كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك ، فوقّت الله لهم أربعة أشهر ، فإن كان إيلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء . وأخرج عبد بن حميد عن على قال : الإيلاء إيلاءان : إيلاء فى الغضب ، وإيلاء فى الرضا فأما الإيلاء فى الغضب : فإذا مضت أربعة أشهر فقد بانت منه ، وأما ما كان فى الرضا فلا يؤاخذ به ، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لا إيلاء إلا بغضب . وأخرج أبو عبيد فى فضائله ، وابن المنذر عن أبى بن كعب ؛ أنه قرأ : « فإن فاؤوا فيهن فإن الله

---

(١) سبق تخريجه .

غفور رحيم » .

وأخرج عبد بن حميد عن على قال : الفىء : الجماع وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال :الفىء : الإشهاد . وأخرج عبد الرزاق عنه قال : الفىء : الجماع ، فإن كان له عذر أجزأه أن يفىء بلسانه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال : إذا حال بينه وبينها مرض أو سفر أو حبس أو شيء يعذر به فإشهاده فىء . وللسلف فى الفىء أقوال مختلفة ، فينبغى الرجوع إلى معنى الفىء لغة ، وقد بيناه ، وأخرج ابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه قال فى الإيلاء : إذا مضت أربعة أشهر لا شيء عليه حتى يوقف فيطلق أو يمسك . وأخرج الشافعى وابن جرير والبيهقى عن عثمان بن عفان نحوه . وأخرج مالك والشافعى وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقى عن على نحوه . وأخرج البخارى وعبد بن حميد عن ابن عمر نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير ، والبيهقى عن عائشة نحوه .

وأخرج ابن جرير والدارقطنى والبيهقى من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه قال : سألت اثنى عشر رجلا من أصحاب النبى ﷺ عن الرجل يولى من امرأته فكلهم يقول : ليس عليه شيء حتى تمضى الأربعة الأشهر فتوقف فإن فاءَ والا طلق . وأخرج البيهقى عن ثابت بن عبيدة مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلا من الصحابة نحوه .وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن عمر وعثمان وعلى وزيد بن ثابت وابن مسعود وابن عمر وابن عباس ؛ قالوا: الإيلاء تطليقة بائنة إذا مرت أربعة أشهر قبل أن يفىء فهى أملك بنفسها، وللصحابة والتابعين فى هذا أقوال مختلفة متناقضة ، والمتعين الرجوع إلى ما فى الآية الكريمة وهو ما عرفناك فاشدد عليه يديك . وأخرج عبد الرزاق عن عمر قال : إيلاء العبد شهران . وأخرج مالك عن ابن شهاب قال : إيلاء العبد نحو إيلاء الحر .

﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٨) ﴾ .

قوله : ﴿ والمطلقات ﴾ يدخل تحت عمومه المطلقة قبل الدخول ، ثم خصص بقوله تعالى: ﴿ فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ [الأحزاب : ٤٩] ، فوجب بناء العام على الخاص ، وخرجت من هذا العموم المطلَّقة قبل الدخول ، وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهنَّ ﴾ [الطلاق : ٤] ، وكذلك خرجت الآيسة بقوله تعالى :﴿ فعدتهن ثلاثة أشهر ﴾ [الطلاق : ٤] . والتربص : الانتظار ، قيل : هو خبر فى معنى الأمر أى ليتربصن قصد بإخراجه مخرج الخبر تأكيد وقوعه ، وزاده تأكيدًا وقوعه

خبرًا للمبتدأ. قال ابن العربى: وهذا باطل ، وإنما هو خبر عن حكم الشرع، فإن وجدت مطلقة لا تتربص فليس ذلك من الشرع، ولا يلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف مخبره. والقروء : جمع قرء . وروى عن نافع أنه قرأ : «قرو» بتشديد الواو ، وقرأ الجمهور بالهمز . وقرأ الحسن بفتح القاف وسكون الراء والتنوين . قال الأصمعى : الواحد قرء بضم القاف . وقال أبو زيد : بالفتح ، وكلاهما قال : أقرأت المرأة : حاضت ، وأقرأت : طهرت . وقال الأخفش : أقرأت المرأة : إذا صارت صاحبة حيض ، فإذا حاضت قلت: قرأت بلا ألف . وقال أبو عمرو بن العلاء: من العرب من يسمى الحيض قرءًا، ومنهم من يسمى الطهر قرءًا ، ومنهم من يجمعهما جميعًا فيسمى الحيض مع الطهر قرءًا ، وينبغى أن يعلم أن القرء فى الأصل الوقت ؛ يقال : هبت الريح لقرئها ولقارئها، أى لوقتها ، ومنه قول الشاعر :

كَرِهتُ العَـقْر عقْر بنِى شَلَيـلٍ ... إذَا هَبَّتْ لقـارئها الرِّيَـاحُ (١)

فيقال للحيض : قرء ، وللطهر : قرء ؛ لأن كل واحد منهما له وقت معلوم . وقد أطلقته العرب تارة على الأطهار ، وتارة على الحيض ، فمن إطلاقه على الأطهار قول الأعشى :

أَفِى عَـامٍ أَنْتَ جَـاشِمُ غَزْوةٍ ... تَشُدّ لأقصَـاهَا عـزِيم عزَائكا

مـوُرِّثة مَالا وفى الحـى رفـعة ... لِمَا ضَاعَ فِيها من قُرُوءِ نِسائكا (٢)

أى أطهارهن ، ومن إطلاقه على الحيض قول الشاعر :

يَاربَّ ذى ضِغْن علىّ فَارضٍ ... لـه قُرُوٌ كـقُرُوٌ الحَـائِض

يعنى : أنه طعنه فكان له دم كدم الحائض . وقال قوم : هو مأخوذ من قرى الماء فى الحوض وهو جمعه ، ومنه القرآن لاجتماع المعانى فيه قال عمرو بن كلثوم :

ذِراعَى عَيْـطَلٍ أدْمَاء بِـكرٍ ... هـجَانِ اللـونِ لـم تَقْرَأ جنينا

أى لم تجمعه فى بطنها . والحاصل : أن القروء فى لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر ولأجل هذا الاشتراك، اختلف أهل العلم فى تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة فى الآية ، فقال أهل الكوفة : هى الحيض وهو قول عمر وعلى وابن مسعود وأبى موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدى وأحمد بن حنبل . وقال أهل الحجاز: هى الأطهار ، وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت والزهرى وأبان بن عثمان والشافعى . واعلم أنه قد وقع الاتفاق بينهم على أن القرء الوقت ، فصار معنى الآية عند الجميع : والمطلقات يتربصن

---

(١) الشاعر هو : مالك بن الحارث أحد بنى كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل . راجع : ديوان الهذليين ٣/ ٨٣ والعقر : اسم مكان [لسان] ٤/ ٥٩٩ ، وشليل الذى نسب إليه هو : جد جرير بن عبد الله البجلى .

(٢) ديوانه ٦٧ ومجاز القرآن [لأ]بى عبيدة ١/ ٧٤ والأبيات يمدح فيها هوذة بن على الحنفى .

بأنفسهن ثلاثة أوقات ، فهى على هذا مفسرة فى العدد مجملة فى المعدود، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها ، فأهل القول الأول استدلوا على أن المراد فى هذه الآية الحيض ، بقوله ﷺ: « دعى الصلاة أيام أقرائك » (١) ، وبقوله ﷺ : « طلاق الأمة تطليقتان ، وعدتها حيضتان » (٢) ، وبأن المقصود من العدة استبراء الرحم ، وهو يحصل بالحيض لا بالطهر، واستدل أهل القول الثانى بقوله تعالى : ﴿ فطلقوهن لعدتهن ﴾ [الطلاق : ١] ، ولا خلاف أنه يؤمر بالطلاق وقت الطهر ، وبقوله ﷺ لعمر : « مُرْه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، فتلك العدة التى أمر الله أن تطلق لها النساء » (٣) . وذلك لأن زمن الطهر هو الذى تطلق فيه النساء . قال أبو بكر بن عبد الرحمن : ما أدركنا أحدًا من فقهائنا إلا يقول بأن الأقراء هى الأطهار ، فإذا طلق الرجل فى طهر لم يطأ فيه اعتدت بما بقى منه ولو ساعة ولو لحظة ، ثم استقبلت طهرًا ثانيا بعد حيضة ، فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة خرجت من العدة . انتهى .

وعندى ألاحجة فى بعض ما احتج به أهل القولين جميعًا ، أما قول الأولين أن النبى ﷺ قال: « دعى الصلاة أيام أقرائك»(٤) فغاية ما فى هذا أن النبى ﷺ أطلق الأقراء على الحيض ، ولا نزاع فى جواز ذلك كما هو شأن اللفظ المشترك ، فإنه يطلق تارة وتارة على هذا ، وإنما النزاع فى الأقراء المذكورة فى هذه الآية ، وأما قوله ﷺ فى الأمة : « وعدتها حيضتان »(٥) فهو حديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجة والدارقطنى ، والحاكم وصححه ، من حديث عائشة مرفوعًا ، وأخرجه ابن ماجة والبيهقى من حديث ابن عمر مرفوعًا أيضًا ، ودلالته على ما قاله الأولون قوية ، وأما قولهم : إن المقصود من العدة استبراء الرحم ، وهو يحصل بالحيض لا بالطهر فيجاب عنه بأنه إنما يتم لو لم يكن فى هذه العدة شيء من الحيض على فرض تفسير الأقراء بالأطهار ، وليس كذلك بل هى مشتملة على الحيض كما هى مشتملة على الأطهار ، وأما استدلال أهل القول الثانى بقوله تعالى: ﴿ فطلقوهن لعدتهن ﴾ [الطلاق: ١]

---

(١) الحديث عن فاطمة بنت أبى حبيش وأخرجه أبو داود فى الطهارة (٢٨٠) والنسائى فى الطهارة ١/ ١٢١ و فى الحيض ١/ ١٨٣ ، ١٨٤، وابن ماجه فى الطهارة (٦٢٠) . وقد روى هذا الحديث عن عدى بن ثابت عن أبيه عن جده عند الترمذى وابن ماجة وعن أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها عند النسائى وابن ماجة .

(٢) الحديث عن أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها أخرجه أبو داود فى الطلاق (٢١٨٩) وقال : مجهول ، والترمذى فى : الطلاق (١١٨٢) وقال : « غريب » ، وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٨٠) والدارمى فى الطلاق ٢/ ١٧٠ ، ١٧١ ، والدارقطنى فى الطلاق (١١٣) وصححه الحاكم ٢/ ٢٠٥ ووافقه الذهبى ، وضعفه ابن كثير (١/ ٤٧٨) .

والحديث عن ابن عمر رضى الله عنه أخرجه ابن ماجة فى الطلاق (٢٠٧٩) وهو ضعيف ، والدارقطنى فى الطلاق (١٠٤) وهو ضعيف ، والبيهقى فى : السنن ٧/ ٤٢٦ وقال : « ليس بصحيح » .

(٣) الحديث رواه عبد الله بن عمر أخرجه البخارى فى التفسير (٤٩٠٨) وفى الطلاق (٥٢٥١ ، ٥٢٥٨ ، ٥٣٣٢) وفى الأحكام (٧١٦٠) ومسلم فى الطلاق (١٤٧١/١ ـ ٧) .

(٤ ، ٥) سبق تخريجهما .

فيجاب عنه بأن التنازع في اللام في قوله : ﴿ لعدتهن ﴾ يصير ذلك محتملا ، ولا تقوم الحجة بمحتمل ، وأما استدلالهم بقوله ﷺ لعمر : « مره فليراجعها » [١] الحديث ، فهو في الصحيح ، ودلالته قوية على ما ذهبوا إليه ، ويمكن أن يقال : إنها تنقضي العدة بثلاثة أطهار، أو بثلاث حِيَض ، ولا مانع من ذلك فقد جوّز جمع من أهل العلم حمل المشترك على معنييه، وبذلك يجمع بين الأدلة ، ويرتفع الخلاف ، ويندفع النزاع . وقد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله : قروء ، وهي جمع كثرة دون أقراء التي هي من جموع القلة . وأجاب بأنهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لاشتراكهما في الجمعية [٢] .

قوله : ﴿ ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾ قيل : المراد به الحيض . وقيل : الحمل . وقيل : كلاهما ، ووجه النهي عن الكتمان ما فيه في بعض الأحوال من الإضرار بالزوج وإذهاب حقه ؛ فإذا قالت المرأة : حضْت وهي لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع ؛ وإذا قالت : لم تحض وهي قد حاضت ألزمته من النفقة مالم يلزمه فأضرت به ، وكذلك الحمل ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع ، وربما تدعيه لتوجب عليه النفقة ، ونحو ذلك من المقاصد المستلزمة للإضرار بالزوج ، وقد اختلفت الأقوال في المدة التي تصدَّق فيها المرأة إذا ادّعت انقضاء عدتها وقوله : ﴿ إن كنّ يؤمنّ بالله واليوم الآخر ﴾ فيه وعد شديد للكاتمات ، وبيان أن من كتم ذلك منهن لم تستحق اسم الإيمان . والبعولة : جمع بعل وهو الزوج ، سمى بعلاً لعلوّه على الزوجة لأنهم يطلقونه على الرب ، ومنه قوله تعالى : ﴿أتدعون بعلا ﴾ [الصافات : ١٢٥] أي ربا . ويقال : بعول وبعولة كما يقال في جمع الذكر: ذكور وذكورة ، وهذه التاء لتأنيث الجمع ، وهو شاذ لا يقاس عليه ، بل يعتبر فيه السماع ؛ والبعولة أيضًا تكون مصدر من بعل الرجل يبعل ، مثل منع يمنع ، أي صار بعلا .

وقوله : ﴿ أحق بردهن ﴾ أي برجعتهن ، وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها، فيكون في حكم التخصيص لعموم قوله : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ﴾ لأنه يعم المثلثات وغيرهن . وقوله :﴿ في ذلك ﴾ يعني : في مدة التربص ، فإن انقضت مدة التربص فهي أحق بنفسها ، ولا تحل له إلا بنكاح مستأنف بوليّ وشهود ومهر جديد ، ولا خلاف في ذلك . والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطء ، ولا يلزم المراجع شيء من أحكام النكاح بلا خلاف . وقوله : ﴿إن أرادوا إصلاحا ﴾ أي بالمراجعة ، أي إصلاح حاله معها وحالها معه فإن قصد الإضرار بها فهي محرمة لقوله تعالى : ﴿ ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ﴾ قيل : وإذا قصد بالرجعة الضرار فهي صحيحة، وإن ارتكب بذلك محرمًا وظلم نفسه ، وعلى هذا فيكون الشرط المذكور في الآية للحث للأزواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرار ، وليس المراد به جعل قصد الإصلاح شرطًا لصحة الرجعة قوله :﴿ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ﴾ أي

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) الكشاف للزمخشري ١/ ٢٧٢ .

لهن من حقوق الزوجية على الرجال بمثل ما للرجال عليهن . فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس أنهم يفعلونه لنسائهم . وهي كذلك تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء أنهن يفعلنه لأزواجهن من طاعة وتزين وتحبب ونحو ذلك . قوله : ﴿**وللرجال عليهن درجة**﴾ أى منزلة ليست لهن وهو قيامه عليها فى الإنفاق ، وكونه من أهل الجهاد ، والعقل والقوة ، وله من الميراث أكثر مما لها ، وكونه يجب عليها امتثال أمره ، والوقوف عند رضاه ، ولولم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت أن حواء خلقت من ضلع آدم .

وقد أخرج أبو داود وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ؛ قالت : طلِّقْتُ على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يكن للمطلقة عدة فأنزل الله حين طلقت العدة للطلاق فقال : ﴿ **والمطلقات يتربصن** ﴾ الآية [(١)] . وأخرج أبو داود والنسائى وابن المنذر عن ابن عباس :﴿ **والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء** ﴾ ثم قال : ﴿واللائى يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر ﴾ [الطلاق : ٤] فنسخ وقال : ﴿ ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ [الأحزاب : ٤٩] . وأخرج مالك والشافعى وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والدارقطنى والبيهقى من طرق عن عائشة ؛ أنها قالت : الأقراء : الأطهار . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عمر وزيد بن ثابت مثله . وأخرج المذكورون عن عمرو بن دينار قال : الأقراء : الحيض . عن أصحاب محمد ﷺ . وأخرج البيهقى وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ثلاثة قروء**﴾ قال : ثلاث حيض .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله تعالى :﴿ **ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن** ﴾ قال : كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل آخر فنهاهن الله عن ذلك. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى الآية قال: الحمل والحيض . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **وبعولتهن أحق بردهن**﴾ يقول : إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين وهى حامل فهو أحق برجعتها ما لم تضع حملها ، وهو قوله : ﴿ **ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير والبيهقى عن مجاهد فى قوله: ﴿ **وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك** ﴾ قال : فى العدة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله ، وزاد ما لم يطلقها ثلاثا . وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله : ﴿**ولهن مثل الذى عليهن** ﴾ قال : إذا أطعن الله ، وأطعن أزواجهن فعليه أن يحسن صحبتها ، ويكف عنها أذاه ، وينفق عليها من سعته .

---

(١) أبو داود فى الطلاق (٢٢٨١) وأورد ابن كثير رواية ابن أبى حاتم (١/ ٤٧٨) وقال : « غريب » ، والبيهقى فى العدد ٧/ ٤١٤ .

وقد أخرج أهل السنن عن عمرو بن الأحوص[(١)] أن رسول الله ﷺ قال : « ألا إن لكم على نسائكم حقًا ولنسائكم عليكم حقًا ، أما حقكم على نسائكم ألا يوطئن فُرُشكم من تكرهون ، ولا يأذنَّ فى بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن، وطعامهن » صححه الترمذى [(٢)] . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجة وابن جرير ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عن معاوية بن حيدة القشيرى ؛ أنه سأل النبى ﷺ : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه، ولا تهجر إلا فى البيت »[(٣)] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ وللرجال عليهن درجة﴾ قال : فضل ما فضله الله به عليها من الجهاد ، وفضل ميراثه على ميراثها ، وكل ما فضل به عليها . وأخرج عبد بن حميد ، وابن أبى حاتم عن أبى مالك فى الآية قال : يطلقها وليس لها من الأمر شىء . وأخرجا عن زيد بن أسلم قال : الإمارة .

﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٢٩) فَإِن طَلَّقَهَا فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠) ﴾ .

المراد بالطلاق المذكور هو : الرجعى ، بدليل ما تقدم فى الآية ، أى الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة للأزواج هو مرتان ، أى الطلقة الأولى والثانية ، إذ لارجعة بعد الثالثة وإنما قال سبحانه : ﴿ مرتان ﴾ ولم يقل : طلقتان إشارة إلى أنه ينبغى أن يكون الطلاق مرة بعد مرة ، لا طلقتان دفعة واحدة ، كذا قال جماعة من المفسرين . ولما لم يكن بعد الطلقة الثانية إلا أحد أمرين ، إما إيقاع الثالثة التى بها تبين الزوجة ، أو الإمساك لها واستدامة نكاحها ، وعدم إيقاع الثالثة عليها قال سبحانه : ﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ أى فإمساك بعد الرجعة لمن

---

(١) عمرو بن الأحوص الجُشَمى : روى عن النبى ﷺ وشهد معه حجة الوداع . وروى عنه ابنه سليمان . قلت : « قال العسكرى قال بعضهم : إنه أنصارى» ، وقال ابن عبد البر : « اختلف فى نسبه فقيل : عمرو بن الأحوص بن جعفر بن كلاب » . انظر: تهذيب التهذيب ٨/ ٢ .

(٢) أبو داود فى البيوع (٣٣٣٤) باختصار حديث الباب ، والترمذى فى الرضاع (١١٦٣) وقال : «حسن صحيح » ، وفى التفسير (٣٠٨٧) وقال : «حسن صحيح » وابن ماجة فى النكاح (١٨٥١) .

(٣) أحمد ٤/ ٤٤٦، ٤٤٧ ، ٥/ ٣ ، ٥ وأبو داود فى النكاح (٢١٤٢ ـ٢١٤٤) والنسائى فى التفسير (١٢٤ ، ٤٥١) . وفى عشرة النساء (٢٨٩) . وابن ماجة فى النكاح (١٨٥٠) وابن جرير فى التفسير٥/ ٤٣ وصححه الحاكم ٢/ ١٨٧ ، ١٨٨ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى القسم والنشوز ٧/ ٢٩٥ ، ٣٠٥ وفى النفقات ٧/ ٤٦٦، ٤٦٧ .

طلقها زوجها طلقتين بمعروف ، أى بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة ﴿ **أو تسريح بإحسان**﴾ أى بإيقاع طلقة ثالثة عليها من دون ضرار لها . وقيل : المراد : ﴿**فإمساك بمعروف**﴾ أى برجعة بعد الطلقة الثانية ﴿ **أو تسريح بإحسان** ﴾ أى بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضى عدتها . والأول أظهر . وقوله : ﴿ **الطلاق** ﴾ مبتدأ بتقديرمضاف ، أى عدد الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة مرتان . وقد اختلف أهل العلم فى إرسال الثلاث دفعة واحدة ، هل يقع ثلاثا أو واحدة فقط ؟ فذهب إلى الأول الجمهور ، وذهب إلى الثانى مَنْ عداهم وهو الحق . وقد قررته فى مؤلفاتى تقريرا بالغًا وأفردته برسالة مستقلة .

قوله : ﴿ **ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا** ﴾ الخطاب للأزواج ، أى لا يحل للأزواج أن يأخذوا مما دفعوه إلى نسائهم من المهر شيئًا على وجه المضارة لهن ، وتنكير ﴿**شيئًا**﴾ للتحقير ، أى شيئًا نزرا فضلا عن الكثير ، وخص ما دفعوه إليهن بعدم حل الأخذ منه مع كونه لا يحل للأزواج أن يأخذوا شيئًا من أموالهن التى يملكنها من غير المهر لكون ذلك هو الذى تتعلق به نفس الزوج ، وتتطلع لأخذه دون ما عداه مما هو فى ملكها ، على أنه إذا كان أخذ ما دفعه إليها لا يحل له كان ما عداه ممنوعًا منه بالأولى . وقيل : الخطاب فى قوله: ﴿ **ولا يحل لكم** ﴾ للأئمة والحكام ، ليطابق قوله : ﴿ **فإن خفتم** ﴾ ، فإن الخطاب فيه للأئمة والحكام ، وعلى هذا يكون إسناد الأخذ إليهم لكونهم الآمرين بذلك .والأول أولى لقوله : ﴿**مما آتيتموهن** ﴾ ، فإن إسناده إلى غير الأزواج بعيد جدًا ؛ لأن إيتاء الأزواج لم يكن عن أمرهم. وقيل : إن الثانى أولى لئلا يتشوش النظم . قوله : ﴿ **إلا أن يخافا** ﴾ أى لا يجوز لكم أن تأخذوا مما أتيتموهن شيئًا إلا أن يخافا (١) ﴿ **ألا يقيما حدود الله** ﴾ أى عدم إقامة حدود الله التى حدّها للزوجين ، وأوجب عليهما الوفاء بها من حسن العشرة والطاعة ، فإن خافا ذلك ﴿ **فلا جناح عليهما فيما افتدت به** ﴾ أى لا جناح على الرجل فى الأخذ ، وعلى المرأة فى الإعطاء، أن تفتدى نفسها من ذلك النكاح ببذل شيء من المال يرضى به الزوج ، فيطلقها لأجله ، وهذا هو الخلع ، وقد ذهب الجمهور إلى جواز ذلك للزوج ، وأنه يحل له الأخذ مع ذلك الخوف وهو الذى صرح به القرآن . وحكى ابن المنذر ، عن بعض أهل العلم أنه لا يحل له ما أخذ ولا يجبر على رده ، وهذا فى غاية السقوط . وقرأ حمزة : « إلا أن يخافا » على البناء للمجهول ، والفاعل محذوف ، وهو الأئمة والحكام واختاره أبو عبيد قال : لقوله : ﴿**فإن خفتم**﴾ فجعل الخوف لغير الزوجين . وقد احتج بذلك من جعل الخلع إلى السلطان ، وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقد ضعف النحاس اختيار أبى عبيد المذكور .

---

(١) قال ابن جرير : والخوف هنا بمعنى : الظن ، والعرب تضع الظن موضع الخوف ، والخوف موضع الظن فى كلامها لتقارب معنيهما ، كما قال الشاعر (وهو أبو الغول الطهوى وهو شاعر إسلامى كان فى الدولة المروانية) :

أتانى كلام عن نُصيب يقوله وما خِفت ياسَلاَّمُ أنك عائبى

بمعنى : ظننت . ابن جرير ٢/ ٢٧٩ ، ٢٨٠ بتصرف يسير .

وقوله : ﴿ **فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله** ﴾ أى إذا خاف الأئمة والحكام أو المتوسطون بين الزوجين وإن لم يكونوا أئمة وحكامًا عدم إقامة حدود الله من الزوجين ، وهى ما أوجبه عليهما كما سلف وقد حكى عن بكر بن عبد الله المزنى (١) أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فى سورة النساء : ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئًا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا ﴾ [النساء : ٢٠] وهو قول خارج عن الإجماع ولا تنافى بين الاثنين . وقد اختلف أهل العلم إذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه إليها من المهر وما يتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز أم لا ؟ وظاهر القرآن الجواز لعدم تقييده بمقدار معين ، وبذا قال مالك والشافعى وأبو ثور ،وروى مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين . وقال طاوس وعطاء والأوزاعى وأحمد وإسحاق :أنه لا يجوز . وسيأتى ما ورد فى ذلك عن النبى ﷺ . وقوله تعالى : ﴿ **تلك حدود الله** ﴾ أى : أحكام النكاح والفراق المذكورة هى حدود الله التى أمرتم بامتثالها ، فلا تعتدوها بالمخالفة لها فتستحقوا ما ذكره الله من التسجيل على فاعل ذلك بأنه ظالم .

قوله تعالى : ﴿ **فإن طلقها** ﴾ أى الطلقة الثالثة التى ذكرها سبحانه بقوله : ﴿ **أو تسريح بإحسان** ﴾ أى فإن وقع منه ذلك فقد حرمت عليه بالتثليث ﴿ **فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجًا غيره** ﴾ أى حتى تتزوج بزوج آخر . وقد أخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب ومن وافقه قالوا : يكفى مجرد العقد لأنه المراد بقوله : ﴿ **حتى تنكح زوجًا غيره**﴾ وذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لابد مع العقد من الوطء لما ثبت عن النبى ﷺ من اعتبار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها ، ولعله لم يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه . وفى الآية دليل على أنه لابد من أن يكون ذلك نكاحًا شرعيًا مقصودًا لذاته لانكاحًا غير مقصود لذاته ، بل حيلة للتحليل وذريعة إلى ردها إلى الزوج الأول ، فإن ذلك حرام للأدلة الواردة فى ذمه وذم فاعله ، وأنه التيس المستعار (٢) الذى لعنه الشارع ولعن من اتخذه لذلك . قوله : ﴿**فإن طلقها** ﴾ أى الزوج الثانى ﴿ **فلا جناح عليهما** ﴾ أى الزوج الأول والمرأة ﴿ **أن يتراجعا**﴾ أى يرجع كل واحد منهما لصاحبه . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن الحر إذا طلق زوجته ثلاثًا ثم انفضت عدتها ونكحت زوجًا ودخل بها ثم فارقها وانقضت عدتها ثم نكحها الزوج الأول ، أنها تكون على ثلاث تطليقات. قوله : ﴿ **إن ظنا أن يقيما حدود الله** ﴾ أى حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر ، وأما إذا لم يحصل ظن ذلك بأن يعلما أو أحدهما عدم الإقامة لحدود الله

---

(١) فى المطبوعة :« المدنى » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة « المزنى » وهو : بكر بن عبد الله بن عمرو المُزنى البصرى ، أحد الأعلام ، يذكر مع الحسن وابن سيرين .كان ثقة ، ثبتا ، كثير الحديث ، حجة ، فقيها ، وكان مجاب الدعوة ، توفى سنة ١٠٦ وقيل : ١٠٨ وهو أصح . انظر : سير أعلام النبلاء ٤/ ٥٣٢ ـ ٥٣٦ .

(٢) ابن ماجة فى النكاح (١٩٣٦) عن عقبة بن عامر وفى الإسناد مِشْرَح بن هاعان وهو مختلف فيه ، وقال بن حجر : « مقبول » .

أو ترددا أوأحدهما ولم يحصل لهما الظن ، فلا يجوز الدخول فى هذا النكاح لأنه مظنة للمعصية لله ، والوقوع فيما حرمه على الزوجين . وقوله : ﴿ **وتلك حدود الله**﴾ إشارة إلى الأحكام المذكورة كما سلف ، وخص الذين يعلمون مع عموم الدعوة للعالم وغيره ووجوب التبليغ لكل فرد ؛ لأنهم المنتفعون بالبيان المذكور .

وقد أخرج مالك والشافعى وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضى عدتها كان ذلك له ، وإن طلقها ألف مرة ، فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا ما دنا وقت انقضاء عدتها ارتجعها ، ثم طلقها ، ثم قال : والله لا آويك إلىّ ولا تحلين لى أبدًا، فأنزل الله :﴿ **الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** ﴾ ، فاستقبل الناس الطلاق جديدًا من يومئذ ؛ من كان منهم طلق ومن لم يطلق [١] . وأخرج نحوه الترمذى وابن مردوية ، الحاكم وصححه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة[٢] . وأخرج ابن النَّجَّار[٣] عنها أنها أتتها امرأة فسألتها عن شىء من الطلاق، قالت : فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت : ﴿ **الطلاق مرتان** ﴾ وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى عن أبى رزين الأسدى [٤] ، قال : قال رجل : يارسول الله ، أرأيت قول الله : ﴿ **الطلاق مرتان** ﴾ فأين الثالثة ؟ قال : « التسريح بإحسان الثالثة »[٥] وأخرج نحوه ابن مردويه ، والبيهقى عن ابن عباس مرفوعًا [٦] . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه قال : قال الله للثالثة : ﴿ **فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** ﴾ . وأخرج ابن أبى حاتم عن يزيد بن أبى حبيب قال: التسريح فى كتاب الله الطلاق .

وأخرج البيهقى من طريق السدى عن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبى ﷺ

---

(١) مالك فى الطلاق (٨٠) والشافعى فى المسند ، فى الطلاق (١٠٩) والترمذى فى الطلاق (١١٩٢) بإسنادين وأحدهما موصول والثانى موقوف على عروة ورجح الترمذى الوقف . وابن جرير فى التفسير٢/ ٢٧٦ والبيهقى فى الخلع والطلاق ٧/ ٣٣٣ وقال: « مرسل » .

(٢) الترمذى فى الطلاق (١١٩٢) وصححه الحاكم ٢/ ٢٧٩ ، ٢٨٠ وخالفه الذهبى .

(٣) فى المخطوطة : « البخارى » ، والتصويب ما أثبتناه من الدر المنثور ١/ ٢٢٧ .

(٤) هو مسعود بن مالك مولى أبى وائل الأسدى الكوفى روى عن معاذ بن جبل وابن مسعود وعلى بن أبى طالب وغيرهم ، وسئل عنه أبو زرعة فقال: «كوفى ثقة » ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقد أرخ ابن قانع وفاته سنة خمس وثمانين . انظر : تهذيب التهذيب ١٠/ ١١٨، ١١٩ والتاريخ الكبير للبخارى (١٨٥٥) .

(٥) عبد الرزاق فى الطلاق (١١٠٩١) وسعيد بن منصور فى الطلاق (١٤٥٦ ، ١٤٥٧) وابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٧٨ والبيهقى فى الخلع والطلاق ٧/ ٣٤٠ .

(٦) لم أجده عند البيهقى عن ابن عباس والذى عند البيهقى ٧/ ٣٤٠ إنما هو عن أنس ، كما عزاه ابن كثير (١/ ٤٨٣) إلى ابن مردويه عن أنس .

فى قوله : ﴿الطلاق مرتان﴾ قالوا : وهو الميقات الذى تكون فيه الرجعة ، فإن طلق واحدة أو اثنتين ، فإما أن يمسك ويراجع بمعروف ، وإما أن يسكت عنها حتى تنقضى عدتها فتكون أحق بنفسها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية نحوه . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : كان الرجل يأكل من مال امرأته الذى نَحَلَها وغيره لا يرى أن عليه جناحًا ، فأنزل الله : ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما أتيتموهن شيئًا ﴾ فلم يصح لهم بعد هذه الآية أخذ شىء من أموالهن إلا بحقها . ثم قال : ﴿إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله ﴾ وقال : ﴿ فإن طبن لكم عن شىء منه نفسًا فكلوه هنيئًا مريئًا ﴾ [النساء : ٤] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ﴾ قال : إلا أن يكون النشوز وسوء الخلق من قبلها ، فتدعوك إلى أن تفتدى منك فلا جناح عليك فيما افتدت به .

وأخرج مالك والشافعى وأحمد وأبو داود والنسائى والبيهقى من طريق عَمْرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن حبيبة بنت سهل الأنصارى ؛ أنها كانت تحت ثابت بن قيس وأن رسول الله خرج إلى الصبح فوجدها عند بابه فى الغلس فقال : « من هذه ؟ » قالت : أنا حبيبة بنت سهل . فقال : « ما شأنك ؟ » قالت : لا أنا ولا ثابت [(١)] ؛ فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ : « هذه حبيبة بنت سهل » ، فذكرت ما شاء أن تذكر ، فقالت حبيبة : يارسول الله ، كل ما أعطانى عنده ، فقال رسول الله ﷺ : « خذ منها » ، فأخذ منها وجلست فى أهلها، [(٢)] وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : نزلت هذه الآية فى ثابت بن قيس وفى حبيبة ، وكانت اشتكته إلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « تردين عليه حديقته ؟ » قالت : نعم ، فدعاه فذكر ذلك له، فقال : ويطيب لى ذلك ؟ قال : « نعم » ، قال ثابت : قد فعلت ، فنزلت : ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا ﴾ [(٣)] الآية . وأخرج عبد الرزاق وأبو داود وابن جرير والبيهقى من طريق عمرة عن عائشة نحوه[(٤)] . وأخرج البخارى والنسائى وابن ماجة وابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس ؛ أن جميلة بنت عبد الله بن سلول امرأة ثابت ابن قيس بن شَمَّاس ، أتت النبى ﷺ فقالت : يارسول الله ، ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خلق ولا دين ، ولكن لا أطيقه بغضًا ، وأكره الكفر فى الإسلام ، قال : « أتردين عليه حديقته ؟ » قالت : نعم : قال : « اقبل الحديقة وطلقها تطليقة » ، ولفظ ابن ماجة : فأمره

---

(١) فى المطبوعة : «لا أنا ، ولا أنت » ، وهو تصحيف . والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢)مالك فى الموطأ فى الطلاق (٣١) والشافعى فى الأم فى الطلاق ٥/ ١١٣ ، ١٩٦ وأحمد ٦/ ٤٣٣ ، ٤٣٤ وأبو داود فى الطلاق (٢٢٢٧) والنسائى فى الطلاق ٦/ ١٦٩ والبيهقى فى الخلع والطلاق ٧/ ٣١٤ .

(٣) ابن جرير ٢/ ٢٨١ .

(٤) عبد الرزاق فى الطلاق (١١٨٤٣) وأبو داود فى الطلاق (٢٢٢٨) وابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٨٠ والبيهقى فى الخلع والطلاق ٧/ ٣١٢.

رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد (١) .

وأخرج البيهقى من طريق عطاء قال : أتت امرأة النبى ﷺ ، وقالت : إنى أبغض زوجى، وأحب فراقه ، قال : «أتردين عليه حديقته التى أصدقك ؟ » قالت : نعم ، وزيادة ، فقال النبى ﷺ : « أما الزيادة من مالك فلا»(٢) . وأخرج البيهقى عن أبى الزبير ؛ أن ثابت ابن قيس فذكر القصة ، وفيه : « أما الزيادة فلا » (٣) . وأخرج ابن مردويه بإسناد جيد عن ابن عباس ، وفيه : أنه أمر النبى ﷺ ثابتًا أن يأخذ ما ساق ولا يزداد . وأخرج البيهقى عن أبى سعيد وذكر القصة ، وفيها: فردت عليه حديقته وزادت (٤) . وأخرج ابن جرير عن عمر ؛ أنه قال فى بعض المختلعات : « اخلعها ولو من قرطها » . وفى لفظ أخرجه عبد الرزاق عنه أنه قال للزوج : «خذ ولو عقاصها » (٥) . قال البخارى : أجاز عثمان الخلع دون عقاصها . وأخرج عبد بن حميد والبيهقى عن عطاء : كره أن النبى ﷺ أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها (٦) .

وقد ورد فى ذم المختلعات أحاديث منها عن ثوبان عند أحمد وأبى داود والترمذى وحسنه، وابن ماجة وابن جرير ، والحاكم وصححه ، والبيهقى قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غيرما بأس فحرام عليها رائحة الجنة » وقال : « المختلعات هن المنافقات » (٧) . ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « لا تسأل المرأة زوجها الطلاق فى غير كنهه فتجد ريح الجنة ، وإن ريحها لتُوجد من (٨) مسيرة أربعين عامًا » (٩) . ومنها عن أبى هريرة عند أحمد والنسائى عن النبى ﷺ قال : « المختلعات والمنتزعات هن المنافقات » (١٠) ومنها عن عقبة عند ابن جرير مرفوعًا مثل حديث أبى هريرة(١١) .

وقد اختلف أهل العلم فى عدة المختلعة ، والراجح أنها تعتد بحيضة لما أخرجه أبو داود ، والترمذى وحسنه النسائى ، والحاكم وصححه عن ابن عباس ؛ أن النبى ﷺ أمر امرأة ثابت بن

---

(١) البخارى فى الطلاق (٥٢٧٣) والنسائى فى الطلاق ٦/ ١٦٩ وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٥٦) والبيهقى فى الطلاق ٧/ ٣١٣ .

(٢ ، ٣) البيهقى فى الطلاق ٧/ ٣١٤ وهو مرسل . (٤) البيهقى فى الطلاق ٧/ ٣١٤ .

(٥) العقاص : الضفائر ، جمع عقيصة ، أو عِقْصة . وقيل : هو الخيط الذى تعقص به أطراف الذوائب. النهاية ٣/ ٢٧٦ .

(٦) البيهقى فى الطلاق ٧/ ٣١٤ وهو مرسل .

(٧) أحمد ٥/ ٢٧٧ وأبو داود فى الطلاق (٢٢٢٦) والترمذى فى الطلاق (١١٨٧) وقال : « حسن » وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٥٥) وابن جرير ٢/ ٢٨٥ وصححه الحاكم ٢/ ٢٠٠ على شرط الشيخين . ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الطلاق ٧/ ٣١٦ .

(٨) هذا الحرف ساقط من المطبوعة والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٩) ابن ماجة فى الطلاق (٢٠٥٤) . (١٠) أحمد ٢/ ٤١٤ والنسائى ٦/ ١٦٨ .

(١١) ابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٨٥ .

قيس أن تعتد بحيضة [١] . ولما أخرجه الترمذي عن الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء ؛ أنها اختلعت على عهد رسول الله ، فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحيضة ، أو أمرت أن تعتد بحيضة [٢] . قال الترمذي : الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة . وأخرج النسائي وابن ماجة عنها أنها قالت : اختلعت من زوجي ، فجئت عثمان فسألته ماذا عليَّ من العدة ؟ فقال : لا عدة عليك إلا أن يكون حديث عهد بك فتمكثين حتى تحيضي حيضة ، قالت : إنما أتبع في ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مريم المغالية، وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه[٣] . وأخرج النسائي عن الرُّبَيِّع بنت معوذ أن النبي ﷺ أمر امرأة ثابت بن قيس أن تتربص حيضة واحدة ، فتلحق بأهلها [٤]. ولم يرد ما يعارض هذا من المرفوع ، بل ورد عن جماعة من الصحابة والتابعين أن عدة المختلعة كعدة الطلاق ، وبه قال الجمهور . قال الترمذي : وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم ، واستدلوا على ذلك بأن المختلعة من جملة المطلقات ، فهي داخلة تحت عموم القرآن والحق ما ذكرناه ؛ لأن ما ورد عن النبي ﷺ يخصص عموم القرآن .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله : ﴿ **فإن طلقها فلا تحل له** ﴾ يقول : فإن طلقها ثلاثًا فلا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره . وأخرج ابن المنذر عن علي نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والبيهقي عن عائشة ؛ قالت : جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت : إني كنت عند رفاعة فطلقني فبتَّ طلاقي ، فتزوجني عبد الرحمن بن الزَّبِير ، وما معه إلا مثل هُدْبَة الثوب ، فتبسم النبي ﷺ فقال : « أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوقي عُسَيْلته ويذوق عُسَيْلتك » [٥] . وقد روى نحو هذا عنها من طرق . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن ماجة وابن جرير والبيهقي عن ابن عمر مرفوعا نحوه [٦] . وأخرج أحمد وابن جرير والبيهقي عن أنس مرفوعًا نحوه أيضا [٧] . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن أبي هريرة مرفوعًا

---

(١) أبو داود في الطلاق (٢٢٢٩) والترمذي في الطلاق (١١٨٥) وقال : « حسن غريب » والبيهقي في الطلاق ٧/ ٤٥٠ وصححه الحاكم ٢/ ٢٠٦ ووافقه الذهبي . وعبد الرزاق في الطلاق (١١٨٥٨) عن عكرمة مرسلا وأشار إلى ذلك أبو داود والحاكم .

(٢) الترمذي في الطلاق (١١٨٥) . (٣) النسائي في الطلاق ٦/ ١٨٦ وابن ماجة في الطلاق (٢٠٥٨) .

(٤) النسائي في الطلاق ٦/ ١٨٦ .

(٥) الشافعي في الأم في النكاح ٥/ ٢٤٩ وعبد الرزاق في النكاح (١١١٣١) وابن أبي شيبة في النكاح ٤/ ٢٧٤ وأحمد ٦/ ٣٧ ، ٣٨ والبخاري في الطلاق (٥٢٦٠) ومسلم في النكاح (١٤٣٣ / ١١١) والترمذي في النكاح (١١١٨) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائي في النكاح ٦/ ٩٣ وفي الطلاق ٦/ ١٤٨ وابن ماجة في النكاح (١٩٣٢) وابن جرير ٢/ ٢٩١ والبيهقي في الرجعة ٧/ ٣٧٤ .

(٦) في المخطوطة : « عن عمر» ، والحديث عن ابن عمر ، أخرجه عبد الرزاق في النكاح (١١١٣٥) وابن أبي شيبة في النكاح ٤/ ٢٧٤ ، وأحمد ٢/ ٢٥ والنسائي في الطلاق ٦/ ١٤٩ وابن ماجة في النكاح (١٩٣٣) وابن جرير ٢/ ٢٩٢ والبيهقي في الرجعة ٧/ ٣٧٥ .

(٧) أحمد ٣/ ٢٨٤ وابن جرير ٢/ ٢٩٢ والبيهقي في السنن ٧/ ٣٧٥ .

نحوه [١] . ولم يسم هؤلاء الثلاثة الصحابة صاحبة القصة . وأخرج أحمد والنسائى عن ابن عباس ؛ أن الغُمُيْصاء [٢] أو الرُّمَيْصاء أتت النبى ﷺ ، وفى آخره : فقال النبى ﷺ : « ليس ذلك لك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره » [٣] .

وقد ثبت لعن المحلل فى أحاديث منها عن ابن مسعود عند أحمد والترمذى وصححه ، والنسائى ، والبيهقى فى سننه قال : لعن النبى ﷺ المحلل والمحلل له [٤]. ومنها عن على عند أحمد وأبى داود والترمذى وابن ماجة والبيهقى مرفوعًا مثل حديث ابن مسعود [٥] . ومنها عن جابر مرفوعًا عند الترمذى مثله [٦] . ومنها عن ابن عباس مرفوعاً عند ابن ماجة مثله[٧]. ومنها عن عقبة بن عامر عند ابن ماجة، والحاكم وصححه ، والبيهقى مرفوعًا مثله[٨] . ومنها عن أبى هريرة مرفوعًا عند أحمد وابن أبى شيبة والبيهقى مثله[٩] . وفى الباب أحاديث فى ذم التحليل وفاعله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله: ﴿ فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا ﴾ يقول : إذا تزوجت بعد الأول ، فدخل بها الآخر فلا حرج على الأول أن يتزوجها إذا طلقها الآخر ، أو مات عنها ، فقد حلت له . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل فى قوله : ﴿ أن يقيما حدود الله ﴾ قال : أمر الله وطاعته .

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا

---

(١) ابن أبى شيبة ٤/ ٢٧٦ وابن جرير ٢/ ٢٩٢ .

(٢) فى المخطوطة :« العميصاء » بالعين المهملة ، والغَمص فى العين كالرمص ، وهو شىء ترمى به العين ، وقيل: هما مختلفان ، ويقال لصغيرة العين : الغميصاء لأن العين إذا رمصت صَغُرت انظر : لسان العرب ٧/ ٦١، ٦٢ وهى غير أم سليم بنت ملحان الأنصارية أم أنس خادم رسول الله ﷺ .

(٣) الحديث من رواية عبيد الله بن عباس ، وليس من رواية عبد الله بن عباس ، كما يتوهم ، وكما أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/ ٢٨٤ وكما جاء فى مطبوعة النسائى ٦/ ١٤٨ . ووهم الحافظ ابن حجر فاستدركه فى « النكت الظراف » على ابن عساكر والمزى ، وقال : إنه فاتهما . انظر: تحفة الأشراف رقم ٥٦٧٠ . والصواب أنه لم يفتهما بل جاء فى مسند عبيد الله بن عباس (تحفة الأشراف برقم ٩٧٣٨) وهو الصحيح، وكذلك سماه أحمد فى المسند ١/ ٢١٤ ، وابن حجر فى الإصابة فى ترجمة الرميصاء أو الغميصاء ٤/ ٣٠٨ وفى ترجمة عبيد الله بن عباس فى الإصابة ٢/ ٤٣٧ وأورد هناك هذا الحديث وقال : « رجاله ثقات » .

(٤) أحمد ١/ ٤٥٠ ، ٤٥١ والترمذى فى النكاح (١١٢٠) وقال : « حسن صحيح » والنسائى ٦/ ١٤٩ والبيهقى ٧/ ٢٠٨ .

(٥) أحمد ١/ ٨٣ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ١٠٧ ، ١٢١ ، ١٥٠ ، ١٥٨ وأبو داود فى النكاح (٢٠٧٦) والترمذى فى النكاح (١١١٩) وقال: «معدول » ، وابن ماجة فى النكاح (١٩٣٥) والبيهقى ٧/ ٢٠٨ .

(٦) الترمذى فى النكاح (١١١٩) وقال : «معدول » .

(٧) ابن ماجة فى النكاح (١٩٣٤) .

(٨) ابن ماجة فى النكاح (١٩٣٦) والحاكم وصححه ٢/ ١٩٨ ، ١٩٩ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٧/ ٢٠٨ .

(٩) أحمد ٢/ ٣٢٣ وابن أبى شيبة ٤/ ٢٩٦ والبيهقى ٧/ ٢٠٨ .

وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٣١) ﴾ .

البلوغ إلى الشيء : معناه الحقيقى الوصول إليه ، ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة إلا مجازا ، لعلاقة مع قرينة كما هنا، فإنه لا يصح إرادة المعنى الحقيقى ؛ لأن المرأة إذا قد بلغت آخر جزء من مدة العدة ، وجاوزته إلى الجزء الذى هوالأجل للانقضاء ، فقد خرجت من العدة، ولم يبق للزوج عليها سبيل . قال القرطبى فى تفسيره : إن معنى ﴿ **بلغن** ﴾ هنا : قاربن، بإجماع العلماء . قال : ولأن المعنى يضطر إلى ذلك لأنه بعد بلوغ الأجل لاخيار له فى الإمساك ، والإمساك بمعروف: هو القيام بحقوق الزوجية [١] . أى إذا طلقتم النساء فقاربن آخر العدة فلا تضاروهن بالمراجعة من غير قصد ؛ لاستمرار الزوجية واستدامتها ، بل اختاروا أحد أمرين : إما الإمساك بمعروف من غير قصد لضرار ، أو التسريح بإحسان ، أى تركها حتى تنقضى عدتها من غير مراجعة ضرار ، ولا تمسكوهن ضرارا كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها ، ثم مراجعتها لا عن حاجة ولا لمحبة ، ولكن لقصد تطويل العدة وتوسيع مدة الانتظار ﴿ **ضرارا** ﴾ لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلم لهن ، ﴿ **ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه** ﴾ لأنه عرضها لعقاب الله وسخطه . قال الزجاج : يعنى عرض نفسه للعذاب ؛ لأن إتيان ما نهى الله تعرض لعذاب الله ، ﴿ **ولا تتخذوا آيات الله هزوا** ﴾ أى لا تأخذوا أحكام الله على طريقة الهزؤ ، فإنها جد كلها ، فمن هزل فيها فقد لزمته . نهاهم سبحانه أن يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل ، فإنه كان يطلق الرجل منهم أو يعتق أو يتزوج ويقول : كنت لاعبًا . قال القرطبى : ولا خلاف بين العلماء أن من طلّق هازلاً أن الطلاق يلزمه[٢] .

قوله : ﴿ **واذكروا نعمة الله عليكم** ﴾ أى النعمة التى صرتم فيها بالإسلام وشرائعه بعد أن كنتم فى جاهلية جهلاء ، وظلمات بعضها فوق بعض . والكتاب : هو القرآن والحكمة ، قال المفسرون : هى السنة التى سنها لهم رسول الله ﷺ ، ﴿ **يعظكم به** ﴾ أى يخوفكم بما أنزل عليكم ، وأفرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما فى النعمة دخولا أوليًا تنبيها على خطرهما، وعظم شأنهما .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها ثم يطلقها ، فيفعل بها ذلك يضارها ويعطلها ، فأنزل الله : ﴿**وإذا طلقتم النساء** ﴾ [٣] الآية . وأخرج نحوه مالك وابن جرير وابن المنذر عن ثور بن يزيد[٤] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقى عن الحسن فى قوله : ﴿**ولا تمسكوهن ضرارًا**

(١) القرطبى ٢/ ٩٦٣ . (٢) المرجع السابق ٢/ ٩٦٥ .

(٣) ابن جرير ٢/ ٢٩٤ . (٤) مالك فى الموطأ فى النكاح (٨١) وابن جرير فى التفسير ٢/ ٢٩٥ .

لتعتدوا﴾ قال : هو الرجل يطلق امرأته فإذا أرادت أن تنقضى عدتها أشهد على رجعتها يريد أن يطول عليها . وأخرج ابن ماجة ، وابن جرير والبيهقى عن أبى موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ، يقول : قد طلقتك ، قد راجعتك ، قد طلقتك، قد راجعتك ، ليس هذا طلاق المسلمين ؛ طلقوا المرأة فى قبل عدتها »(١) . وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبادة بن الصامت قال : كان الرجل على عهد رسول الله ﷺ يقول للرجل: زوّجتك ابنتى ، ثم يقول : كنت لاعبًا ، ويقول : قد أعتقت، ويقول : كنت لاعبًا، فأنزل الله سبحانه : ﴿ ولا تتخذوا آيات الله هزوا ﴾ فقال رسول الله ﷺ : «ثلاث من قالهن لاعبًا أو غير لاعب ، فهن جائزات عليه ، الطلاق والنكاح والعتاق » .

وأخرج ابن مردويه عن أبى الدرداء قال : كان الرجل يطلق ثم يقول : لعبت ، ويعتق ثم يقول : لعبت . فأنزل الله : ﴿ولا تتخذوا آيات الله هزوًا ﴾ فقال رسول الله ﷺ : « من طلّق أو أعتق فقال : لعبت ، فليس قوله بشىء يقع عليه فيلزمه » . وأخرج ابن مردويه أيضا عن ابن عباس قال : طلق رجل امرأته وهو يلعب لا يريد الطلاق ، فأنزل الله ﴿ ولا تتخذوا آيات الله هزوًا ﴾ فألزمه رسول الله ﷺ الطلاق . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن مرفوعًا نحو حديث عبادة (٢) . وأخرج أبو داود والترمذى وحسنه ، وابن ماجة ، والحاكم ، وصححه عن أبى هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : « ثلاث جِدهُنَّ جِدٌّ وهزلُهن جدّ : النكاح ، والطلاق، والرجعة » (٣) .

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٢٣٢) ﴾ .

الخطاب فى هذه الآية بقوله : ﴿ وإذا طلقتم ﴾ وبقوله : ﴿ فلا تعضلوهن ﴾ إما أن يكون للأزواج ، ويكون معنى العَضْل منهم أن يمنعوهن من أن يتزوجن مَنْ أردْن من الأزواج بعد انقضاء عدتهن ، لحمية الجاهلية كما يقع كثيرًا من الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء أن يصرن تحت غيرهم ، لأنهم لما نالوه من رياسة الدنيا ، وما صاروا فيه من النخوة والكبرياء ، يتخيلون أنهم قد خرجوا من جنس بنى آدم ، إلاَّ من عصمه الله منهم بالورع والتواضع . وإما أن يكون الخطاب للأولياء ، ويكون معنى إسناد الطلاق إليهم أنهم سبب له، لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهنَّ ، وبلوغ الأجل المذكور

(١) ابن ماجة فى الطلاق (٢٠١٧) وابن جرير ٢/٢٩٦ والبيهقى ٧/٣٢٣ .
(٢) ابن أبى شيبة ٥/١٠٦ وابن جرير ٢/٢٩٦ .
(٣) أبو داود فى الطلاق (٢١٩٤) والترمذى فى الطلاق (١١٨٤) وقال : « حسن غريب » ، وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٣٩) وصححه الحاكم ٢/١٩٧ ، ١٩٨ ، ووافقه الذهبى .

هنا المراد به المعنى الحقيقى ، أى نهايته ، لا كما سبق فى الآية الأولى . والعَضْل : الحبس . وحكى الخليل دجاجة معضلة قد احتبس بيضها . وقيل : العضل : التضييق والمنع ، وهو راجع إلى معنى الحبس ، يقال : أردت أمراً فعضلْتنى عنه ، أى منعتنى وضيقت علىَّ ، وأعضل الأمر : إذا ضاقت عليك فيه الحيل . وقال الأزهرى : أصل العضل من قولهم : عضلت الناقة إذا نشب ولدها فلم يسهل خروجه ، وعضلت الدجاجة نشب بيضها ، وكل مشكل عند العرب معضل ، ومنه قول الشافعى رحمه الله :

إذا المعْضِلاتُ تصدّيْن لى كشفتُ حَقَائقها [1] بالنظرْ [2]

ويقال : أعضل الأمر : إذا اشتد ، وداء عُضال ، أى شديد عسير البرء أعيا الأطباء ، وعضل فلانٌ أيِّمَهُ [3] : أى منعها ، يعضلها بالضم والكسر لغتان . قوله : ﴿ **أن ينكحن** ﴾ أى من أن ينكحن فمحله الجر عند الخليل ، والنصب عند سيبويه والفراء . وقيل : هو بدل اشتمال من الضمير المنصوب فى قوله : ﴿ **فلا تعضلوهن** ﴾ . وقوله : ﴿ **أزواجهن** ﴾ إن أريد به المطلقون لهنَّ فهو مجاز باعتبار ما كان ، وإن أريد به من يردْن أن يتزوجنه فهو مجاز باعتبار ما سيكون . وقوله : ﴿**ذلك**﴾ إشارة إلى ما فصل من الأحكام ، وإنما أفرد مع كون المذكور قبله جمعًا حملاً على معنى الجمع بتأويله بالفريق ونحوه . وقوله : ﴿ **ذلكم** ﴾ محمول على لفظ الجمع ، خالف سبحانه بين الإشارتين افتنانًا. وقوله : ﴿ **أزكى** ﴾ أى أنمى و أنفع ﴿**وأطهر** ﴾ من الأدناس ﴿ **والله يعلم** ﴾ مالكم فيه الصلاح ﴿ **وأنتم لا تعلمون** ﴾ ذلك .

وقد أخرج البخارى وأهل السنن وغيرهم عن مَعْقِل بن يسار ؛ قال : كانت لى أخت فأتانى ابن عم فأنكحتها إياه ، فكانت عنده ما كانت ، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة فَهَوِيهَا وهويتَه ثم خطبها مع الخُطَّاب ، فقلت له : يالكع [4] ، أكرمتك بها وزوجتكها فطلقتها ثم جئت تخطبها ، والله لا ترجع إليك أبدًا، وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه ، فعلم الله حاجته إليها ، وحاجتها إلى بعلها ، فأنزل الله: ﴿ **وإذا طلقتم النساء** ﴾ الآية . قال : ففىَّ نزلت هذه الآية فكفَّرْتُ عن يمينى وأنكحتها إياه [5] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طلقة

---

(١) فى المخطوطة : «خفاء لها » والتصويب من القرطبى ٢/٩٦٧ .

(٢) ومثله قول أوس بن حجر :

وليس أخوك الدائم العهد بالذى يذمك إن ولى ويرضيك مقبلا
ولكنه النائى إذا كنت آمنا وصاحبك الأدنى إذا الأمر أعضلا

(٣) فى المخطوطة : « أيمة » .

(٤) لكع : اللئيم ، وقيل : هو العبد الذليل النفس .مختار الصحاح ص ٣٠٦ .

(٥) البخارى فى التفسير (٤٥٢٩) وفى النكاح (٥١٣٠) وفى الطلاق (٥٣٣١) وأبو داود فى النكاح (٢٠٨٧) والترمذى فى التفسير (٢٩٨١) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائى فى التفسير (٦١) والطبرانى ٢٠/٢٠٤ ــ ٢٠٨ (٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٧٥ ، ٤٧٧) .

أو طلقتين فتنقضى عدتها ثم يبدو له تزويجها [١] ، وأن يراجعها ، وتريد المرأة ذلك ، فمنعها وليها من ذلك فنهى الله أن يمنعوها [٢] .

وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر عن السدى قال : نزلت هذه الآية فى جابر بن عبد الله الأنصارى ، كانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة وانقضت عدتها ، فأراد مراجعتها فأبى جابر، فقال : طلقت بنت عمنا ثم تريد أن تنكحها الثانية ؟ وكانت المرأة تريد زوجها ، فأنزل الله: ﴿ **وإذا طلقتم النساء** ﴾ [٣] . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل : ﴿ **إذا تراضوا بينهم بالمعروف** ﴾ يعنى بمهر وبينة ونكاح مؤتنف . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أنكحوا الأيامى » فقال رجل : يارسول الله ، ما العلائق بينهم ؟ فقال : « ما تراضى عليه أهلهن » [٤] . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك قال : ﴿ **والله يعلم وأنتم لا تعلمون** ﴾ قال: الله يعلم من حُبّ كل واحد منهما لصاحبه ما لا تعلم أنت أيها الولى .

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣) ﴾ .

لما ذكر سبحانه النكاح والطلاق ، ذكر الرضاع ؛ لأن الزوجين قد يفترقان وبينهما ولد ، ولهذا قيل : إن هذا خاص بالمطلقات . وقيل : هو عام . وقوله : ﴿ **يرضعن** ﴾ قيل : هو خبر فى معنى الأمر للدلالة على تحقق مضمونه . وقيل : هو خبر على بابه ليس هو فى معنى الأمر على حسب ما سلف فى قوله : ﴿ **يتربصن** ﴾ ، وقوله: ﴿ **كاملين** ﴾ تأكيد للدلالة على أن هذا التقدير تحقيقى لا تقريبى . وقوله : ﴿ **لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾ أى ذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وفيه دليل على أن إرضاع الحولين ليس حتمًا ، بل هو التمام ، ويجوز الاقتصار على ما دونه . وقرأ مجاهد وابن محيصن : « لمن أراد أن تتم » بفتح التاء ، ورفع الرضاعة على إسناد الفعل إليها . وقرأ أبو حيوة ، وابن أبى عبلة ، والجارود بن أبى سَبْرَة ، بكسر الراء من الرضاعة ، وهى لغة . وروى عن مجاهد أنه قرأ : « الرضعة » ، وقرأ ابن عباس :

(١) هكذا ، ولعل الصواب : « تزوّجها » .

(٢، ٣) ابن جرير ٢/٢٩٨ .

(٤) ابن جرير ٢/٢٩٩ من طريق عبد الرحمن بن البيلمانى عنه وأخرجه أيضا هو وابن أبى شيبة فى النكاح ٤/١٨٦ وأخرجه عن عبد الرحمن مرسلا

« لمن أراد أن يكمل الرضاعة » قال النحاس : لا يعرف البصريون الرضاعة إلا بفتح الراء ، وحكى الكوفيون جواز الكسر ، والآية تدل على وجوب الرضاع على الأم لولدها ، وقد حُمِل ذلك على ما إذا لم يقبل الرضيع غيرها .

قوله : ﴿ **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن** ﴾ أى على الأب الذى يولد له ، وآثر هذا اللفظ دون قوله : وعلى الوالد للدلالة على أن الأولاد للآباء لا للأمهات ، ولهذا ينسبون إليهم دونهن كأنهن إنما ولدن لهم فقط ، ذكر معناه فى الكشاف(١). والمراد بالرزق هنا : الطعام الكافى المتعارف به بين الناس . والمراد بالكسوة : ما يتعارفون به أيضًا ؛ وفى ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للأمهات المرضعات . وهذا فى المطلقات ، وأما غير المطلقات فنفقتهن وكسوتهن واجبة على الأزواج ، من غير إرضاعهن لأولادهن . وقوله : ﴿ **لا تكلف نفس إلا وسعها** ﴾ هو تقييد لقوله : ﴿ **بالمعروف** ﴾ أى هذه النفقة والكسوة الواجبتان على الأب بما يتعارفه الناس لا يكلف منها إلا ما يدخل تحت وسعه وطاقته ، لا ما يشق عليه ويعجز عنه . وقيل : المراد : لا تكلف المرأة الصبر على التقتير فى الأجرة ، ولا يكلف الزوج ما هو إسراف؛ بل يراعى القصد (٢) .

قوله : ﴿ **لا تـضارَّ** ﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير وجماعة ، ورواه أبان عن عاصم بالرفع على الخبر . وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائى ، وعاصم فى المشهور عنه : « تضار » بفتح الراء المشددة على النهى . وأصله : لا تضارر ، أو لا تضارر على البناء للفاعل أو المفعول، أى لا تضارر بسبب الولد ، بأن تطلب منه مالا يقدر عليه من الرزق والكسوة ، أو تفرط فى حفظ الولد ، والقيام بما يحتاج إليه ؛ ولا تضارر من زوجها بأن يقصرعليها فى شىء مما يجب عليه ، أو ينتزع ولدها منها بلاسبب ، وهكذا قراءة الرفع تحتمل الوجهين . وقرأ عمر ابن الخطاب : « لا تضارر » على الأصل بفتح الراء الأولى ؛ وقرأ أبو جعفر بن القعقاع (٣) : « لا تضار » بإسكان الراء وتخفيفها. وروى عنه الإسكان والتشديد . وقرأ الحسن وابن عباس: « لاتضارر » بكسر الراء الأولى ؛ ويجوز أن تكون الباء فى قوله : ﴿ **بولده** ﴾ صلة لقوله تضار على أنه بمعنى تضر ، أى لا تضر والدة بولدها فتسىء تربيته ، أو تقصر فى غذائه؛ وأضيف الولد تارة إلى الأب ، وتارة إلى الأم ؛ لأن كل واحد منهما يستحق أن ينسب إليه مع ما فى ذلك من الاستعطاف . وهذه الجملة تفصيل للجملة التى قبلها وتقريرها ، أى لا يكلف كل

---

(١) الكشاف للزمخشرى ١/ ٢٧٩ .

(٢) ذكر الله ذلك وهو قوله : ﴿ بالمعروف ﴾ ؛ لأنه يعلم تفاوت أحوال خلقه بالغنى والفقر ، وأن منهم الموسع والمقتر ، وبين ذلك ، فأمر كلاً أن ينفق على من لزمته نفقته من زوجته وولده على قدر ميسرته كما قال الله تعالى : ﴿ **لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسًا إلا ما آتاها** ﴾ الطلاق : ٧ .

(٣) أبو جعفر يزيد بن القعقاع المخزومى المدنى : أحد القراء العشرة من التابعين كان إمام أهل المدينة فى القراءة وكان من المفتين المجتهدين . توفى فى المدينة سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل : ثلاثين ومائة على الأصح . الأعلام للزركلى ٨/ ١٦ والنشر فى القراءات العشر لابن الجزرى ١/ ١٧٨ .

واحد منها الآخر مالا يطيقه ، فلا تضاره بسبب ولده .

قوله: ﴿ **وعلى الوارث** ﴾ هو معطوف على قوله : ﴿ **وعلى المولود له** ﴾ وما بينهما تفسير للمعروف ، أوتعليل له معترض بين المعطوف عليه ، واختلف أهل العلم فى معنى قوله : ﴿**وعلى الوارث مثل ذلك** ﴾ فقيل : هو وارث الصبى ، أى إذا مات المولود له كان على وارث هذا الصبى المولود إرضاعه كما كان يلزم أباه ذلك ، قاله عمر بن الخطاب وقتادة والسدى والحسن ومجاهد وعطاء وأحمد وإسحاق وأبو حنيفة وابن أبى ليلى على خلاف بينهم : هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيبًا من الميراث أو على الذكور فقط أو على كل ذى رحم له وإن لم يكن وارثًا منه ؟ وقيل : المراد بالوارث: وارث الأب تجب عليه نفقة المرضعة ، وكسوتها بالمعروف ، قاله الضحاك . وقال مالك فى تفسير هذه الآية بمثل ما قاله الضحاك ، ولكنه قال: إنها منسوخة وإنها لا تلزم الرجل نفقة أخ ، ولا ذى قرابة ، ولا ذى رحم منه ، وشرطه الضحاك بألا يكون للصبى مال ، فإن كان له مال أخذت أجرة رضاعه من ماله . وقيل : المراد بالوارث المذكور فى الآية هو الصبى نفسه ، أى عليه من ماله إرضاع نفسه إذا مات أبوه وورث من ماله ، قاله قبيصة بن ذؤيب وبشير بن نصر ، قاضى عمر بن عبد العزيز ، وروى عن الشافعى . وقيل : هو الباقى من والدى المولود بعد موت الآخر منهما ، فإذا مات الأب كان على الأم كفاية الطفل ، إذا لم يكن له مال ، قاله: الثورى .

وقيل : إن معنى قوله تعالى : ﴿ **وعلى الوارث مثل ذلك** ﴾ أى وارث المرضعة يجب عليه أن يصنع بالمولود كما كانت الأم تصنعه به من الرضاع ، والخدمة ، والتربية . وقيل : إن معنى قوله تعالى : ﴿ **وعلى الوارث مثل ذلك** ﴾ : أنه يحرم عليه الإضرار بالأم كما يحرم على الأب ، وبه قالت طائفة من أهل العلم ، قالوا : وهذا هو الأصل ، فمن ادعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل . قال القرطبى : وهو الصحيح ، إذ لو أراد الجميع الذى هو الرضاع ، والإنفاق ، وعدم الضرر لقال (١) : وعلى الوارث مثل هؤلاء ، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارة ، وعلى ذلك تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضى عبد الوهاب : قال ابن عطية : ، وقال مالك وجميع أصحابه والشعبى والزهرى والضحاك وجماعة من العلماء : المراد بقوله : ﴿ **مثل ذلك** ﴾ ألاّ تضار ، وأما الرزق والكسوة فلا يجب شيء منه. وحكى ابن القاسم عن مالك مثل ما قدمنا عنه فى تفسير هذه الآية ودعوى النسخ . ولايخفى عليك ضعف ما ذهبت إليه هذه الطائفة فإن ما خصصوا به معنى قوله:﴿**وعلى الوارث مثل ذلك**﴾ من ذلك المعنى، أى عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله:﴿ **لا تضار والدة بولدها** ﴾

---

(١) فى المطبوعة : « يقال » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ، وانظر: القرطبى ٢/ ٩٧٨ وقد ذكر القرطبى هناك كلامًا نفيسًا فراجعه .

لصدق على كل مضارة ترد عليها من المولود له أو غيره . وأما قول القرطبى : لو أراد الجميع لقال مثل هؤلاء فلا يخفى ما فيه من الضعف البيّن ، فإن اسم الإشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتأويل المذكور أو نحوه . وأما ما ذهب إليه أهل القول الأول من أن المراد بالوارث : وارث الصبى ، فيقال عليه : إن لم يكن وارثاً حقيقة مع وجود الصبى حيًا ، بل هو وارث مجازًا باعتبار ما يؤول إليه . وأما ما ذهب إليه أهل القول الثانى فهو وإن كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقى ، لكن فى إيجاب النفقة عليه مع غنى الصبى ما فيه ولهذا قيده القائل به بأن يكون الصبى فقيراً، ووجه الاختلاف فى تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدات والمولود له والولد ، فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم .

قوله : ﴿ **فإن أرادا فصالاً** ﴾ الضمير للوالدين . والفصال [١] : الفطام عن الرضاع ، أى التفريق بين الصبى والثدى ، ومنه سمى الفصيل ؛ لأنه مفصول عن أمه . وقوله : ﴿ **عن تراض منهما** ﴾ أى صادرًا عن تراض من الأبوين إذا كان الفصال قبل الحولين ، ﴿ **فلا جناح عليهما** ﴾ فى ذلك الفصال . سبحانه لما بين أن مدة الرضاع حولين كاملين قيد ذلك بقوله : ﴿**لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾ وظاهره أن الأب وحده إذا أراد أن يفصل الصبى قبل الحولين كان ذلك جائزًا له ، وهنا اعتبر سبحانه تراضى الأبوين وتشاورهما فلا بد من الجمع بين الأمرين ، بأن يقال : إن الإرادة المذكورة فى قوله : ﴿ **لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾ لابد أن تكون منهما ، أو يقال : إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبى حيين بأن كان الموجود أحدهما، أو كانت المرضعة للصبى ظئرا غير أمه . والتشاور : استخراج الرأى ، يقال : شُرْتُ العسل ، استخرجته ، وشُرْتُ الدابة : أجريتها لاستخراج جريها ، فلا بد لأحد الأبوين إذا أراد فصال الرضيع أن يراضى الآخر ويشاوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك . قوله: ﴿ **وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم** ﴾ قال الزجاج : التقدير : أن تسترضعوا أولادكم غير الوالدة. وعن سيبويه أنه حذف اللام ؛ لأنه يتعدى إلى مفعولين ، والمفعول الأول محذوف ، والمعنى : أن تسترضعوا المراضع أولادكم ﴿ **إذا سلمتم ما آتيتم** ﴾ بالمد ، أى أعطيتم وهى قراءة الجماعة إلا ابن كثير ، فإنه قرأ بالقصر ، أى فعلتم ، ومنه قول زهير :

وَمَا كَانَ مِنْ خَيْرٍ أتَوْه فَإنَّما ... تــوارثَـه آبـاءُ آبـائهم قَبْلُ

والمعنى : أنه لا بأس عليكم أن تسترضعوا أولادكم غير أمهاتهم ، إذا سلمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما قد أرضعن لكم ، إلى وقت إرادة الاسترضاع ، قاله سفيان الثورى ومجاهد . وقال قتادة والزهرى : إن معنى الآية إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع ، أى سلم كل واحد من الأبوين ورضى وكان ذلك عن اتفاق منهما ، وقصد خير ، وإرادة معروف

(١) أصل الفصل التفريق ، قال مجاهد : التشاور فيما دون الحولين إن أرادت أن تفطم وأبى فليس لها ، وإن أراد هو ولم تُرِد فليس له ذ لك حتى يقع ذلك عن تراض منهما وتشاور غير مسيئين إلى أنفسهما وإلى صبيهما .

من الأمر ، وعلى هذا فيكون قوله : ﴿ **سلمتم** ﴾ عامًا للرجال والنساء تغليبًا ، وعلى القول الأول الخطاب للرجال فقط . وقيل : المعنى : إذا سلمتم لمن أردتم استرضاعها أجرها ، فيكون المعنى : إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه ، أى إعطاءه إلى المرضعات بالمعروف ، أى بما يتعارفه الناس من أجرالمرضعات من دون مماطلة لهن أوحط بعض ما هو لهنّ من ذلك ، فإن عدم توفير أجرهنّ يبعثهن على التساهل بأمر الصبى و التفريط فى شأنه .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن** ﴾ قال : المطلقات ﴿ **حولين** ﴾ قال : سنتين ﴿ **لا تضار والدة بولدها** ﴾ يقول : لا تأبى أن ترضعه ضرارًا لتشق على أبيه ﴿ **ولا مولود له بولده**﴾ يقول : ولا يضار الوالد بولده فيمنع أمه أن ترضعه ليحزنها بذلك ﴿ **وعلى الوارث** ﴾ قال : يعنى الولى من كان ﴿ **مثل ذلك** ﴾ قال : النفقة بالمعروف وكفالته ورضاعه ، إن لم يكن للمولود مال ، وأن لا تضار أمه ﴿**فإن أرادا فصالاً عن تراض منهما وتشاور** ﴾ قال : غير مسيئين فى ظلم أنفسهما ولا إلى صبيهما فلا جناح عليهما ﴿ **وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم** ﴾ قال : خيفة الضيعة على الصبى ﴿**فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف**﴾ قال : حساب ما أرضع به الصبى . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى تفسير هذه الآية ؛ أنه قال : المراد بقوله : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن** ﴾ هى فى الرجل يطلق امرأته وله منها ولد ، وقال فى قوله : ﴿ **إذا سلمتم ما آتيتم** ﴾ قال : ما أعطيتم الظئر من فضل على أجرها .

وأخرج أبو داود فى ناسخه عن زيد بن أسلم فى قوله : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن** ﴾ قال : إنها المرأة تطلق أويموت عنها زوجها . وأخرج سعيد بن منصور و ابن جرير وابن المنذر والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى التى تضع لستة أشهر ؛ أنها ترضع حولين كاملين ، وإذا وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثًا وعشرين شهرًا لتمام ثلاثين شهرًا ، وإذا وضعت لتسعة أشهر أرضعت إحدى وعشرين شهرًا ، ثم تلا :﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهرا﴾ [الأحقاف : ١٥] .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله : ﴿ **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف**﴾ قال : على قدر الميسرة . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله : ﴿ **لا تضار والدة بولدها ولا مولوده بولده**﴾ ليس لها أن تلقى ولدها عليه ، ولا يجد من يرضعه ، وليس له أن يضارها فينتزع منها ولدها ، وهى تحب أن ترضعه ﴿ **وعلى الوارث**﴾ قال : هو ولى الميت .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء وإبراهيم والشعبى ، فى قوله: ﴿ **وعلى الوارث** ﴾ قال : هو وارث الصبى ينفق عليه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة نحوه ، وزاد : إذا كان المولود لامال له ، مثل الذى على والده من أجر الرضاع. وأخرج عبد بن حميد عن الحسن

نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن سيرين نحوه أيضًا . وأخرج ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب فى قوله : ﴿ **وعلى الوارث مثل ذلك** ﴾ قال : هو الصبى . .وأخرج وكيع عن عبد الله بن مُغَفَّل نحوه. وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وعلى الوارث مثل ذلك** ﴾ قال : لا يضار . وأخرج ابن جرير عن الضحاك : ﴿ **فإن أرادا فصالاً** ﴾ قال : الفطام . وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ؛ قال : التشاور فيما دون الحولين ليس لها أن تفطمه إلا أن يرضى . وليس له أن يفطمه إلا أن ترضى. وأخرجه أيضًا عن عطاء فى قوله تعالى : ﴿ **وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم** ﴾ قال: أمه أو غيرها ﴿ **فلا جناح عليكم إذا سلمتم** ﴾ قال : إذا سلمت لها أجرها ﴿ **ما آتيتم** ﴾ ما أعطيتم .

﴿ **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٤)** ﴾ .

لما ذكر سبحانه عدة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الإرضاع عقَّب ذلك بذكر عدة الوفاة ، لئلا يتوهم أن عدة الوفاة مثل عدة الطلاق . قال الزجاج : ومعنى الآية : والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا ، أى ولهن زوجات فالزوجات يتربصن (١) . وقال أبوعلى الفارسى : تقديره : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا يتربصن بعدهم ، وهو كقولك : السمن مَنَوان بدرهم ، أى منه . وحكى المهدوى عن سيبويه أن المعنى : وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون . وقيل : التقدير : وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن ، ذكره صاحب الكشاف(٢) وفيه أن قوله: ﴿ **ويذرون أزواجًا** ﴾ لا يلائم ذلك التقدير ؛ لأن الظاهر من النكرة المعادة المغايرة . وقال بعض النحاة من الكوفيين : إن الخبر عن الذين متروك ، والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهن يتربصن . ووجه الحكمة فى جعل العدة للوفاة هذا المقدار أن الجنين الذكر يتحرك فى الغالب لثلاثة أشهر، والأنثى لأربعة فزاد الله سبحانه على ذلك عشرًا ؛ لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا ولا تتأخر عن هذا الأجل .

وظاهر هذه الآية العموم ، وأن كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ، ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ [الطلاق: ٤] وإلى هذا ذهب الجمهور . وروى عن بعض الصحابة وجماعة من أهل العلم أن الحامل تعتد بآخر الأجلين جمعا بين العام والخاص وإعمالاً لهما والحق ما قاله الجمهور ،

(١) التربص : التأنى والتصبر عن النكاح وترك الخروج عن مسكن النكاح ، وذلك بألا تفارقه ليلا ، ولا أن تخرج فى حوائجها من وقت انتشار الناس بكرة إلى وقت هدوئهم بعد العتمة ، وفى البخارى ومسلم عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال : « لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغًا إلا ثوب عَصْب ولا تكتحل ولا تمس طيبًا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار » .

(٢) الكشاف ١/ ٢٨١ ، ٢٨٢ .

والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة ولا قواعد الشرع ، ولا معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا بيان أن حكمه مغاير لحكم العام ومخالف لـه . وقد صح عنه ﷺ أنه أذن لسبيعة الأسلمية أن تتزوج بعد الوضع والتربص الثانى والتصبر عن النكـاح [(١)] .

وظاهرالآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة ، والحرة والأمة ، وذات الحيض والآيسة ، وأن عدتهن جميعًا للوفاة أربعة أشهر وعشر . وقيل : إن عدة الأمة نصف عدة الحرة شهران وخمسة أيام. قال ابن العربى: إجماعًا إلا ما يحكى عن الأصم فإنه سوى بين الحرة والأمة [(٢)] ، وقال الباجى : ولا نعلم فى ذلك خلافًا إلا ما يروى عن ابن سيرين أنه قال : عدتها عدة الحرة، وليس بالثابت عنه ، ووجه ما ذهب إليه الأصم وابن سيرين ، ما فى هذه الآية من العموم ، ووجه ما ذهب إليه من عداهما قياس عدة الوفاة على الحد ، فإنه ينصفه للأمة بقوله سبحانه : ﴿ فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ [النساء : ٢٥] . وقد تقدم حديث : « طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان » [(٣)] وهو صالح للاحتجاج به ، وليس المراد منه إلا جعل طلاقها على النصف من طلاق الحرة . وعدتها على النصف من عدتها ، ولكنه لما لم يمكن أن يقال : طلاقها تطليقة ونصف ، وعدتها حيضة ونصف لكون ذلك لا يعقل ، كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور فى الحديث جبرًا للكسر، ولكن هاهنا أمر يمنع من هذا القياس الذى عمل به الجمهور ، وهو أن الحكمة فى جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا هو ما قدمنا من معرفة خلوها من الحمل ، ولا يعرف إلا بتلك المدة . ولا فرق بين الحرة والأمة فى مثل ذلك ، بخلاف كون عدتها فى غير الوفاة حيضتين ، فإن ذلك يعرف به خلو الرحم ، ويؤيد عدم الفرق ما سيأتى فى عدة أم الولد .

واختلف أهل العلم فى عدة أم الولد لموت سيدها . فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد ابن جبير والحسن وابن سيرين والزهرى وعمر بن عبد العزيز والأوزاعى وإسحاق بن راهويه [(٤)] وأحمد بن حنبل ، فى رواية عنه: إنها تعتد بأربعة أشهر وعشر لحديث عمرو بن العاص قال : لا تلبسوا علينا سنة نبينا ﷺ « عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر وعشر » [(٥)] أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والحاكم وصححه ، وضعفه أحمد وأبو عبيد . وقال

---

(١) الحديث فى قصة سبيعة ، عن أم سلمة : أخرجه البخارى فى التفسير (٤٩٠٩) والطلاق (٥٣١٨) ، ومسلم فى الطلاق (١٤٨٥ / ٥٧) وأبو داود فى الطلاق (٤٣٠٦) والترمذى فى الطلاق (١١٩٤) وقال: « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (٦٢٦) وفى العدة ٦/ ١٩٠ ـ ١٩٧ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربى ١/ ٢١٠ .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) فى المطبوعة : « إسحاق وابن راهويه » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٥) أحمد ٤/ ٢٠٣ وأبو داود فى الطلاق (٢٣٠٨) وابن ماجة فى النكاح (٢٠٨٣) ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٠٩ على شرط الشيخين وافقه الذهبى .

الدارقطنى : الصواب أنه موقوف . وقال طاوس وقتادة :عدتها شهران وخمس ليال . وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورى والحسن بن صالح : تعتد بثلاث حيض ، وهو قول على وابن مسعود وعطاء وإبراهيم النخعى . وقال مالك والشافعى وأحمد فى المشهور عنه: عدتها حيضة وغير الحائض شهر ، وبه يقول ابن عمر والشعبى ومكحول والليث وأبو عبيد وأبو ثور والجمهور .

قوله :﴿ **فإذا بلغن أجلهن** ﴾ المراد بالبلوغ هنا : انقضاء العدة ﴿ **فلا جناح عليكم فيما فعلن**﴾ من التزين والتعرض للخطاب ﴿ **بالمعروف** ﴾ الذى لايخالف شرعًا ولا عادة مستحسنة . وقدا استدل بذلك على وجوب الإحداد على المعتدة عدة الوفاة . وقد ثبت ذلك فى الصحيحين وغيرهما من غير وجه ؛ أن النبى ﷺ قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا » (١) . وكذلك ثبت عنه ﷺ فى الصحيحين وغيرهما النهى عن الكحل ، لمن هى فى عدة الوفاة (٢) . والإحداد : ترك الزينة من الطيب ، ولبس الثياب الجيدة والحلىّ وغير ذلك، ولا خلاف فى وجوب ذلك فى عدة الوفاة، ولا خلاف فى عدم وجوبه فى عدة الرجعية . واختلفوا فى عدة البائنة على قولين ، ومحل ذلك كتب الفروع .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿**والذين يتوفون منكم** ﴾ قال : كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت فى بيته سنة ، ينفق عليها من ماله ، ثم أنزل الله : ﴿ **والذين يتوفون منكم** ﴾ الآية. فهذه عدة المتوفى عنها إلا أن تكون حاملاً ، فعدتها أن تضع ما فى بطنها (٣) . وقال فى ميراثها : ﴿ ولهن الربع مما تركتم﴾ [النساء : ١٢] .

فبين ميراث المرأة وترك الوصية والنفقة ﴿ **فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم** ﴾ يقول : إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها ، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتتعرض للتزويج ، فذلك المعروف . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى العالية قال : ضمت هذه الأيام العشر إلى الأربعة أشهر؛ لأن فى العشر ينفخ فيه الروح . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك فى قوله : ﴿ **فإذا بلغن أجلهن** ﴾ يقول:إذا انقضت عدتها .

---

(١) البخارى فى الجنائز (١٢٨٠ ــ ١٢٨٢) وفى الحيض (٣١٣) والطلاق (٥٣٣٤ ــ ٥٣٣٦) ومسلم فى الطلاق (١٤٨٦ ــ ١٤٨٩ / ٥٨ــ٦٢) وأبو داود فى الطلاق (٢٢٩٩ ، ٢٣٠٢) والترمذى فى الطلاق (١١٩٥ ــ ١١٩٧) وقال : « حسن صحيح » كلهم عن زينب بنت أبى سلمة عن أم حبيبة ، وزينب بنت جحش زوجى النبى ﷺ ، وأخرجوا مثل ذلك عن عائشة .

(٢) البخارى فى الطلاق (٥٣٣٨ ، ٥٣٤١) ومسلم فى الطلاق (١٤٨٨ / ٦٠) وأبو داود فى الطلاق (٢٢٩٩) كلهم عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة .

(٣) ابن جرير ٣١٧/٢، والبيهقى ٤٢٧/٧ .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى قوله ﴿ فلا جناح عليكم ﴾ يعنى أولياءها . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم عن ابن عباس ، أنه كره للمتوفى عنها زوجها الطيب والزينة .

وأخرج مالك وعبد الرزاق وأهل السنن ، وصححه الترمذى والحاكم عن الفريعة بنت مالك بن سنان [١] ، وهى أخت أبى سعيد الخدرى ؛ أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأل أن ترجع إلى أهلها فى بنى خدرة ، وأن زوجها خرج فى طلب أعْبُد لها أبقوا حتى إذا تطرف القدوم لحقهم فقتلوه . قالت : فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلى فإن زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه ولا نفقة ، فقال رسول الله ﷺ : « نعم » فانصرفت حتى إذا كنت فى الحجرة أو فى المسجد فدعانى أو أمر بى فدعيت ، فقال : « كيف قلت ؟ » قالت : فرددت إليه القصة التى ذكرت له من شأن زوجى ، فقال : «امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » ، قالت : فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا ، قالت : فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلىّ فسألنى عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به [٢] .

﴿ وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلاَّ أَن تَقُولُوا قَوْلاً مَّعْرُوفًا وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٣٥) ﴾ .

الجناح : الإثم ، أى لا إثم عليكم ، والتعريض ضد التصريح ، وهو من عرض الشىء ، أى جانبه كأنه يحوم به حول الشىء ولا يظهره . وقيل : هو من قولك : عرضت الرجل ، أى أهديت له ومنه أن ركباً من المسلمين عرضوا رسول الله ﷺ وأبا بكر ثيابًا بيضاً ، أى أهدوا لهما ، فالمعرض بالكلام يوصل إلى صاحبه كلامًا يفهم معناه . وقال فى الكشاف : الفرق بين الكناية والتعريض ، أن الكناية أن يذكر الشىء بغير لفظه الموضوع له ، والتعريض أن يذكر شيئًا يدل به على شىء ولم يذكره ، كمايقول المحتاج للمحتاج إليه : جئتك لأسلم عليك ، ولأنظر إلى وجهك الكريم ، ولذلك قالوا : وحسبك بالتسليم منى تقاضيا . وكأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض ، ويسمى التلويح ؛ لأنه يلوح منه ما يريده . انتهى [٣] .

---

(١) الفريعة بنت مالك بن سنان الخدرية ، وأمها حبيبة بنت عبد الله بن أبى ، صحابية قديمة معروفة وراوية من راويات الحديث ، أسلمت وبايعت وشهدت بيعة الرضوان ، وروت عن النبى ﷺ ثمانية أحاديث وروت عنها زينب بنت كعب بن عجرة . الإصابة ٤/ ٣٨٦ وأعلام النساء ٤/ ١٦٩ .

(٢) مالك فى الموطأ فى الطلاق (٨٧) وعبد الرزاق فى الطلاق (١٢٠٧٣ ـ ١٢٠٧٦) وأبو داود فى الطلاق (٢٣٠٠) والترمذى فى الطلاق (١٢٠٤) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الطلاق ٦/ ١٩٩ ، ٢٠٠ وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٣١) ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٠٨ ووافقه الذهبى ، والدارمى ٢/ ١٦٨ .

(٣) الكشاف ١/ ٢٨٢ ، ٢٨٣ .

والخِطبة بالكسر ما يفعله الطالب من الطلب ، والاستلطاف بالقول والفعل ، يقال : خطبها يخطبها خطبة وخطبًا، وأما الخُطبة بضم الخاء فهى الكلام الذى يقوم به الرجل خاطبا .

وقوله : ﴿ أكننتم ﴾ معناه : سترتم وأضمرتم من التزويج بعد انقضاء العدة . والإكنان : التستر والإخفاء ، يقال : أكننته وكننته بمعنى واحد . ومنه : ﴿ بيض مكنون ﴾ [الصافات : ٩] ودر مكنون ، ومنه أيضا : أكنّ البيت صاحبه ، أى ستره . وقوله : ﴿ علم الله أنكم ستذكرونهن ﴾ أى علم الله أنكم لا تصبرون عن النطق لهنّ برغبتكم فيهن ، فرخص لكم فى التعريض دون التصريح . وقال فى الكشاف : إن فيه طرفًا من التوبيخ كقوله : ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم ﴾ (١) وقوله : ﴿ ولكن لا تواعدوهن سرًا ﴾ معناه : على سر ، فحذف الحرف ؛ لأن الفعل لا يتعدى إلى المفعولين . وقد اختلف العلماء فى معنى السر فقيل: معناه نكاحًا ، أى لا يقل الرجل لهذه المعتدة : تزوجينى ، بل يعرض تعريضًا . وقد ذهب إلى أن معنى الآية هذا جمهورُ العلماء . وقيل : السر : الزنا ، أى لا يكن منكم مواعدة على الزنا فى العدة ثم التزويج بعدها . قاله جابر بن زيد وأبو مِجْلَز والحسن وقتادة والضحاك والنخعى ، واختاره ابن جرير الطبرى ، ومنه قول الحطيئة :

وَيَحْرُمُ سِرُّ جَارَتِهِمْ عَلَيهِمْ ... وَيَأْكُلُ جَـارُهُم أنفَ القِـصَاعِ (٢)

وقيل : السر : الجماع ، أى لا تصفوا أنفسكم لهن بكثرة الجماع ترغيبًا لهن فى النكاح ، وإلى هذا ذهب الشافعى فى معنى الآية ، ومنه قول امرئ القيس :

ألاَ زَعَمَتْ بَسْبَاسة اليومَ أنَّنِي ... كبِرْتُ وَأنْ لا يُحْسِن السِرّ أمْثَالِي

ومنه قول الأعشى :

فَلَـنْ تَـطْـلُبُوا سِرَّها للْغِنَـى ... وَلَـنْ تَـسْـلِمـوهـا لأزْهَـادِهَــا

أراد : تطلبون نكاحها لكثرة مالها ، ولن تسلموها لقلة مالها ، والاستدراك بقوله : ﴿لكن ﴾ من مقدّر محذوف دل عليه ﴿ ستذكرونهن ﴾ أى فاذكروهن ﴿ ولكن لا تواعدوهن سرًا﴾ قال ابن عطية : أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رفث من ذكر جماع أو تحريض عليه لا يجوز . وقال أيضًا : أجمعت الأمة على كراهة المواعدة فى العدة للمرأة فى نفسها وللأب فى ابنته البكر وللسيد فى أمته . قوله :﴿ إلا أن تقولوا قولاً معروفًا ﴾ قيل : هو استثناء منقطع بمعنى لكن ، والقول المعروف : هو ما أبيح من التعريض . ومنع صاحب

---

(١) المصدر السابق ١/ ٢٨٣ .

(٢) ديوانه ٩٣ واللسان (أنف) يمدح بنى رياح وبنى كليب من بنى يربوع ، والقصاع : الجفنة الضخمة ، يذكرعفتهم وحفاظهم وامتناعهم من انتهاك حرمة الجارة ، واقتراف الإثم ، وقبل البيت :

فليـس الجار جار بنى رياح ... بمقصى المحـل ولامضاع
هم صنعوا لجارهم وليست ... يَدُ الخرقاءِ مثل يد الصَّنَّاعِ

الكشاف أن يكون منقطعًا وقال : هو مستثنى من قوله : ﴿ **لا تواعدوهن** ﴾ أى لا تواعدوهن مواعدة قط إلا مواعدة معروفة غير منكرة (١) ؛ فجعله على هذا استثناء مفرغًا ووجه منع كونه منقطعًا أنه يؤدى إلى جعل التعريض موعودًا وليس كذلك ؛ لأن التعريض طريق المواعدة ، لأنه الموعود في نفسه . قوله : ﴿ **ولاتعزموا عقدة النكاح** ﴾ : قد تقدم الكلام فى معنى العزم، يقال :عزم الشىء ، وعزم عليه ، والمعنى هنا: لا تعزموا على عقدة النكاح ثم حذف « على ». قال سيبويه : والحذف فى هذه الآية لايقاس عليه وقال النحاس : يجوز أن يكون المعنى ولا تعقدوا عقدة النكاح ؛ لأن معنى تعزموا وتعقدوا واحد . وقيل : إن العزم على الفعل يتقدمه فيكون فى هذا النهى مبالغة ؛ لأنه إذا نهى عن المتقدم على الشىء ، كان النهى عن ذلك الشىء بالأولى . قوله : ﴿ **حتى يبلغ الكتاب أجله** ﴾ يريد : حتى تنقضى العدة . والكتاب هنا هو الحد والقدر الذى رسم من المدة ، سماه كتابًا ؛ لكونه محدودًا ومفروضًا كقوله تعالى : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ﴾ [النساء : ١٠٣] وهذا الحكم أعنى تحريم النكاح فى العدة مجمع عليه .

وقد أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء** ﴾ قال : التعريض أن تقول : إنى أريد التزويج ، وإنى لأحب المرأة من أمرها وأمرها ، وإن من شأنى النساء ، ولوددت أن الله يسر لى امرأة صالحة . وأخرج ابن جرير عنه أنه يقول لها : إن رأيت ألا تسبقينى بنفسك ، ولوددت أن الله قد هيأ بينى وبينك ، ونحو هذا من الكلام . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال: يقول إنى فيك لراغب ، ولوددت أنى تزوجتك .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله : ﴿ **أو أكننتم** ﴾ قال : أسررتم . وأخرج عبد الرزاق عن الضحاك مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله : ﴿ **علم الله أنكم ستذكرونهن** ﴾ قال : بالخطيئة . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن مجاهد قال : ذكره إياها فى نفسه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ **ولكن لا تواعدوهن سرًا** ﴾ قال : يقول لها : إنى عاشق ، وعاهدينى ألا تتزوجى غيرى ونحو هذا ﴿ **إلا أن تقولوا قولا معروفا** ﴾ وهو قوله : إن رأيت ألا تسبقينى بنفسك . وأخرج ابن جرير عنه فى السر أنه الزنا ، كان الرجل يدخل من أجل الزنا وهو يعرض بالنكاح . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عنه فى قوله : ﴿ **إلا أن تقولوا قولا معروفا** ﴾ قال : يقول : إنك لجميلة، وإنك إلى خير ، وإن النساء من حاجتى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿**ولا تعزموا عقدة النكاح** ﴾ قال : لا تنكحوا ﴿ **حتى يبلغ الكتاب أجله**﴾ قال : حتى تنقضى العدة .

---

(١) الكشاف ١/ ٢٨٤.

﴿ لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٦) وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلاَّ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٧) ﴾ .

المراد بالجناح هنا : التبعة من المهر ونحوه ، فرفعه رفع لذلك ، أى لاتبعة عليكم بالمهر ونحوه إن طلقتم النساء على الصفة المذكورة و « ما » فى قوله : **﴿ ما لم تمسوهن ﴾** هى مصدرية ظرفية بتقدير المضاف ، أى مدة عدم مسيسكم ، ونقل أبو البقاء أنها شرطية من باب اعتراض الشرط على الشرط ليكون الثانى قيدًا للأول كما فى قولك : إن تأتنى إن تحسن إلى أكرمك ، أى إن تأتنى محسنًا إلى . والمعنى : إن طلقتموهن غير ماسين لهنّ (١) . وقيل : إنها موصولة ، أى إن طلقتم النساء اللاتى لم تمسوهن ، وهكذا اختلفوا فى قوله : **﴿ أو تفرضوا ﴾** فقيل : «أو » بمعنى « إلا » أى إلا أن تفرضوا . وقيل : بمعنى حتى ، أى حتى تفرضوا . وقيل : بمعنى الواو، أى وتفرضوا . ولست أرى لهذا التطويل وجهًا . ومعنى الآية أوضح من أن يلتبس ، فإن الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع أحد الأمرين ، أى مدة انتفاء ذلك الأحد ، ولا ينتفى الأحد المبهم إلا بانتفاء الأمرين معًا ، فإن وجد المسيس وجب المسمى أو مهر المثل .

واعلم أن المطلقات أربع : مطلقة مدخول بها مفروض لها ، وهى التى تقدم ذكرها قبل هذه الآية ، وفيها نهى الأزواج عن أن يأخذوا مما آتوهن شيئًا وأن عدتهن ثلاثة قروء . ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها ، وهى المذكورة هنا فلا مهر لها ، بل المتعة ، وبين فى سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدة عليها . ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها وهى المذكورة بقوله سبحانه هنا : **﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهنّ فريضة ﴾** . ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها ، وهى المذكورة فى قوله تعالى : **﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهنّ ﴾** [النساء : ٢٤] . والمراد بقوله : **﴿ ما لم تمسوهن ﴾** ما لم تجامعوهن . وقرأ ابن مسعود : «من قبل أن تجامعوهن » أخرجه عنه ابن جرير . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم : « ما لم تمسوهن » . وقرأ حمزة والكسائى : «تماسوهنّ » من المفاعلة . والمراد بالفريضة هنا تسمية المهر .

قوله : **﴿ ومتعوهن ﴾** أى أعطوهن شيئًا يكون متاعًا لهنّ . وظاهر الأمر الوجوب ، وبه قال على وابن عمر والحسن البصرى وسعيد بن جبير وأبو قلابة والزهرى وقتادة والضحاك .

---

(١) المس : النكاح . قال تعالى : ﴿ ولم يمسسنى بشر ﴾ . [آل عمران : ٤٧ ، ومريم : ٢٠] .

ومن أدلة الوجوب قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلاً ﴾ [الأحزاب: ٤٩] . وقال مالك وأبو عبيد والقاضى شريح وغيرهم : إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لاواجبة لقوله تعالى: ﴿ **حقًا على المحسنين** ﴾ ، ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين، ويجاب عنه بأن ذلك لا ينافى الوجوب ، بل هو تأكيد له كما فى قوله فى الآية الأخرى : ﴿حقًا على المتقين ﴾ [البقرة : ٢٤١] أى : الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى ، وكل مسلم يجب عليه أن يتقى الله سبحانه .

وقد وقع الخلاف أيضًا هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط؟ فقيل : إنها مشروعة لكل مطلقة ، وإليه ذهب ابن عباس وابن عمر وابن عطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وأبو العالية والحسن البصرى والشافعى فى أحد قوليه، وأحمد وإسحاق ، ولكنهم اختلفوا : هل هى واجبة فى غير المطلقة قبل البناء والفرض أم مندوبة فقط ؟ واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ **وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين**﴾ وبقوله تعالى : ﴿ يأيها النبى قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا ﴾ [الأحزاب : ٢٨] والآية الأولى عامة لكل مطلقة ، والثانية فى أزواج النبى ﷺ وقد كن مفروضًا لهن مدخولا بهن . وقال سعيد بن المسيب : إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضا لها لقوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن ﴾ [الأحزاب : ٤٩] قال : هذه الآية التى فى الأحزاب نسخت التى فى البقرة .

وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية ؛ لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى أو مهر المثل ، وغير المدخولة التى قد فرض لها زوجها فريضة ، أى سمى لها مهرًا وطلقها قبل الدخول تستحق نصف المسمى ، ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد . وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول والفرض لا تستحق إلا المتعة ، إذا كانت حرة ، وأما إذا كانت أمة فذهب الجمهور إلى أن لها المتعة ، وقال الأوزاعى [1] والثورى : لا متعة لها ؛ لأنها تكون لسيدها ، وهو لا يستحق مالاً فى مقابل تأذى مملوكته ؛ لأن الله سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول والفرض ، لكونها تتأذى بالطلاق قبل ذلك . وقد اختلفوا فى المتعة المشروعة هل هى مقدّرة بقدر أم لا ؟ فقال مالك والشافعى فى الجديد : لاحدّ لها معروف ، بل ما يقع عليه اسم المتعة . وقال أبو حنيفة : إنه إذا تنازع الزوجان فى قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ، ولا ينقص من خمسة دراهم ؛ لأن أقل

(١) عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمد الأوزاعى ، من قبيلة الأوزاع ولد فى ٨٨ هـ ، إمام الديار الشامية فى الفقه والزهد ، وأحد الكتاب المترسلين ، ولد فى بعلبك ، ونشأ فى البقاع ، وسكن بيروت وتوفى بها ، وعرض عليه القضاء فامتنع ، له كتاب السنن ، والمسائل ، وتوفى ١٥٧ هـ .الأعلام ٣/ ٣٢٠ واللباب ١/ ٩٢ ، ٩٣ .

المهر عشرة دراهم ، وللسلف فيها أقوال سيأتى ذكرها إن شاء الله .

وقوله : ﴿ على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ﴾ يدل على أن الاعتبار فى ذلك بحال الزوج ، فالمتعة من الغنى فوق المتعة من الفقير . وقرأ الجمهور : ﴿ على المُوْسِعِ ﴾ بسكون الواو وكسر السين ، وهو الذى اتسعت حاله . وقرأ أبو حيوة[1] بفتح الواو وتشديد السين وفتحها . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمر وعاصم فى رواية أبى بكر : ﴿ قدْره ﴾ بسكون الدال فيهما . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص بفتح الدال فيهما . قال الأخفش وغيره : هما لغتان فصيحتان ، وهكذا يقرأ فى قوله تعالى : ﴿ فسالت أودية بقدرها﴾ [الرعد: ١٧] وقوله : ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ [الأنعام : ٩١] . والمقتر: المقلّ ، ومتاعًا مصدر مؤكد لقوله: ﴿ومتعوهن ﴾ . والمعروف : ما عرف فى الشرع والعادة الموافقة له . وقوله : ﴿ حقًا ﴾ وصف لقوله : ﴿ متاعًا ﴾ أومصدر لفعل محذوف ، أى حق ذلك حقا ، يقال : حققت عليه القضاء وأحققت ، أى أوجبت .

قوله : ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ الآية فيه دليل على أن المتعة لا تجب لهذه المطلقة لوقوعها فى مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التى تستحق المتعة . وقوله : ﴿ فنصف ما فرضتم ﴾ أى قالوا : وجب عليكم نصف ما سميتم لهن من المهر وهذا مجمع عليه . وقرأ الجمهور : ﴿ فنصف ﴾ بالرفع . وقرأ من عدا الجمهور بالنصب ، أى فادفعوا نصف ما فرضتم، وقرئ أيضًا بضم النون وكسرها وهما لغتان . وقد وقع الاتفاق على أن المرأة التى لم يدخل بها زوجها ومات ، وقد فرض لها مهرًا ، تستحقه كاملاً بالموت ، ولها الميراث وعليها العدة . واختلفوا فى الخلوة هل تقوم مقام الدخول ، وتستحق المرأة بها كمال المهر كما تستحق بالدخول أم لا ؟ فذهب إلى الأول مالك ، والشافعى فى القديم ، والكوفيون والخلفاء الراشدون وجمهور أهل العلم ، وتجب أيضا عندهم العدة . وقال الشافعى فى الجديد : لا يجب إلا نصف المهر ، وهو ظاهر الآية لما تقدم من أن المسيس هو الجماع ولا تجب عنده العدة وإليه ذهب جماعة من السلف .

قوله : ﴿ إلا أن يعفون ﴾ أى المطلقات ، ومعناه : يتركن ويصفحن ، ووزنه : يفعلن ، وهو استثناء مفرغ من أعم العام ، وقيل : منقطع ومعناه : يتركن النصف الذى يجب لهنّ على الأزواج ، ولم تسقط النون مع «أن»، لأن جمع المؤنث فى المضارع على حالة واحدة فى الرفع، والنصب ، والجزم لكون النون ضميرًا وليست بعلامة إعراب كما فى المذكر فى قولك : الرجال يعفون ، وهذا عليه جمهور المفسرين . وروى عن محمد بن كعب القرظى أنه قال : ﴿إلا أن يعفون ﴾ يعنى الرجال ، وهو ضعيف لفظًا . ومعنى قوله : ﴿ أو يعفو الذى بيده عقدة

---

(١) شريح بن يزيد أبو حيوة الحضرمى الحمصى ، صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام ، وهو أحد الثلاثة الذين سموا لأبى عبيد ، وذكره ابن حبان فى الثقات وهو والد حيوة بن شريح الحافظ وله اختيار فى القراءة ، مات فى صفر سنة ثلاث ومائتين . غاية النهاية فى طبقات القراء ١/ ٣٢٥ .

النكاح ﴾ معطوف على محل قوله : **﴿ إلا أن يعفون ﴾** ؛ لأن الأول مبنى وهذا معرب ؛ قيل: هو الزوج، وبه قال جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشريح وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبى وعكرمة ونافع وابن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب القرظى وجابر بن زيد وأبو مِجْلَز والربيع بن أنس وإياس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان وهو الجديد من قول الشافعى ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثورى وابن شبرمة والأوزاعى ورجحه ابن جرير(١) . وفى هذا القول قوة وضعف ؛ أما قوته فلكون الذى بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج ، لأنه هو الذى إليه رفعه بالطلاق ، وأما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول ، وما قالوا به من أن المراد بعفوه: أن يعطيها المهر كاملاً غير ظاهر ؛ لأن العفو لا يطلق على الزيادة .

وقيل : المراد بقوله : **﴿ أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ﴾** هو الولى ، وبه قال النخعى وعلقمة والحسن وطاوس وعطاء وأبو الزناد وزيد بن أسلم وربيعة والزهرى والأسود بن يزيد والشعبى وقتادة ومالك والشافعى فى قوله القديم ، وفيه قوة وضعف ، أما قوته فلكون معنى العفو فيه معقولا ؛ وأما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لابيده ، ومما يزيد هذا القول ضعفا أنه ليس للولى أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه . وقد حكى القرطبى الإجماع على أن الولى لا يملك شيئا من مالها ، والمهر مالها . فالراجح ما قاله الأولون لوجهين : الأول : أن الزوج هو الذى بيده عقدة النكاح حقيقة . الثانى : أن عفوه بإكمال المهر هو صادر عن المالك، مطلق التصرف بخلاف الولى ، وتسمية الزيادة عفوًا وإن كان خلاف الظاهر ، لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملاً عند العقد كان العفو معقولاً؛ لأنه تركه لها ولم يسترجع النصف منه ، ولايحتاج فى هذه إلى أن يقال : إنه من باب المشاكلة كما فى الكشاف ؛ لأنه عفو حقيقى ، أى ترك لما يستحق المطالبة به، إلا أن يقال : إنه مشاكلة ، أو يطيب فى توفية المهر قبل أن يسوقه الزوج .

قوله : **﴿ وأن تعفوا أقرب للتقوى ﴾** قيل : هو خطاب للرجال والنساء تغليبًا ، وقرأه الجمهور بالتاء الفوقية، وقرأ أبو نهيك والشعبى بالياء التحتية ، فيكون الخطاب مع الرجال . وفى هذا دليل على ما رجحناه من أن الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج ؛ لأن عفو الوالى عن شىء لا يملكه ليس هو أقرب إلى التقوى ، بل أقرب إلى الظلم والجور . قوله : **﴿ ولا تنسوا الفضل بينكم ﴾** قرأ الجمهور بضم الواو ، وقرأ يحيى بن يعمر بكسرها ، وقرأ على ومجاهد وأبو حيوة وابن أبى عبلة : «ولا تناسوا » والمعنى : أن الزوجين لاينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر . ومن جملة ذلك أن تتفضل المرأة بالعفو عن النصف ، ويتفضل الرجل عليها بإكمال المهر ، وهو إرشاد للرجال والنساء من الأزواج إلى ترك التقصى على

---

(١) يؤيده ما رواه الدارقطنى ٣/ ٢٧٩ والبيهقى ٧/ ٢٥١ عن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة من بنى نصر فطلقها قبل أن يدخل بها فأرسل إليها بالصداق كاملا ، وقال : أنا أحق بالعفو منها قال الله تعالى : **﴿ إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ﴾** .

بعضهم بعضًا ، والمسامحة فيما يستغرقه أحدهما على الآخر للوصلة التى قد وقعت سهمًا من إفضاء البعض إلى البعض ، وهى وصلة لا يشبهها وصلة ، فمن رعاية حقها ومعرفتها حق معرفتها الحرص منهما على التسامح . وقوله : ﴿ **إن الله بما تعملون بصير** ﴾ فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره مالا يخفى .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة** ﴾ قال : المس : النكاح ، والفريضة : الصداق، ﴿ **ومتعوهن** ﴾ قال : هو الرجل يتزوج المرأة ولم يسم لها صداقًا ، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، فأمره الله أن يمتعها على قدر عسره ويسره ، فإن كان موسرًا متعها بخادم وإن كان معسرًا متعها بثلاثة أثواب أو نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه؛ أنه قال : متعة الطلاق : أعلاها الخادم ، ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عمر قال : أدنى ما يكون من المتعة ثلاثون درهمًا. وروى القرطبى فى تفسيره عن الحسن بن على أنه متع بعشرين ألفًا وزقاق من عسل . وعن شريح أنه متع بخمسمائة درهم ، وأخرج الدارقطنى عن الحسن بن على أنه متع بعشرة آلاف . وأخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين أنه كان يمتع بالخادم والنفقة أو بالكسوة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **من قبل أن تمسوهن** ﴾ قال المس : الجماع ، فلها نصف صداقها ، وليس لها أكثر من ذلك ﴿ **إلا أن يعفون** ﴾ وهى المرأة الثيب والبكر يزوجها غير أبيها ، فجعل الله العفو لهنّ إن شئن عفون بتركهن ، وإن شئن أخذن نصف الصداق ﴿ **أو يعفوالذى بيده عقدة النكاح** ﴾ وهو أبو الجارية البكر جعل العفو إليه ليس لها معه أمر إذا طلقت ما كانت فى حجره .

وأخرج الشافعى وسعيد بن منصور والبيهقى عن ابن عباس قال فى الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ، ولا يمسها ثم يطلقها : ليس لها إلا نصف الصداق ؛ لأن الله يقول : ﴿ **فإن طلقتموهن** ﴾ الآية . وأخرج البيهقى عن ابن مسعود قال: لها نصف الصداق ، وإن جلس بين رجليها . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والطبرانى فى الأوسط ، والبيهقى بسند حسن عن ابن عمرو (١) عن النبى ﷺ قال: « الذى بيده عقدة النكاح الزوج » (٢). وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والدارقطنى والبيهقى عن على مثله من قوله (٣). وأخرج عبد بن حميد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس مثله (٤) .

---

(١) فى المطبوعة : « ابن عمر» وهو تصحيف ، والحديث من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٢) ابن جرير ٢/ ٣٣٩ والبيهقى ٧/ ٢٥١ وعزاه الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٢٠ للطبرانى فى الأوسط وقال : «فيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف » .

(٣) ابن أبى شيبة ٤/ ٢٨٠ وابن جرير ٢/ ٣٣٧ والدارقطنى فى النكاح (١٢٣) والبيهقى ٧/ ٢٥١ .

(٤) ابن أبى شيبة ٤/ ١٨١ وابن جرير ٢/ ٣٣٧ والبيهقى ٧/ ٢٥١ .

وأخرج ابن أبى حاتم والبيهقى عنه قال : هو أبوها وأخوها ومن لا تنكح إلا بإذنه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿**ولا تنسوا الفضل بينكم**﴾ قال : فى هذا أو غيره .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد وأبو داود ، والترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجة، والحاكم وصححه، والبيهقى ؛ أن قومًا أتوا ابن مسعود فقالوا : إن رجلاً تزوج منا امرأة ولم يفرض لها صداقًا ولم يجمعها إليه حتى مات ، فقال : أرى أن أجعل لها صداقا كصداق نسائها لاوَكَسَ ولا شطط ، ولها الميراث وعليها العدة أربعة أشهر وعشر ، فسمع بذلك ناس من أشجع منهم مَعْقِل [١] بن سنان ، فقالوا : نشهد أنك قضيت مثل الذى قضى به رسول الله ﷺ فى امرأة منا يقال لها : بِرْوَع بنت واشق [٢] . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة والبيهقى عن على ؛ أنه قال فى المتوفى عنها زوجها ولم يفرض لها صداقًا : لها الميراث وعليها العدة ولا صداق لها . وقال : لا يقبل أعرابى من أشجع على كتاب الله. وأخرج الشافعى والبيهقى عن ابن عباس قال فى المرأة التى يموت عنها زوجها وقد فرض لها صداقًا : لها الصداق والميراث .

وأخرج مالك والشافعى وابن أبى شيبة والبيهقى ، عن عمر بن الخطاب أنه قضى فى المرأة يتزوجها الرجل : أنه إذا أرخيت الستور فقد وجب الصداق . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن عُمَر وَعلى قال : إذا أرخى سترًا وأغلق باباً فلها الصداق كاملاً ، وعليها العدة . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة والبيهقى عن زرارة بن أوْفى قال : قضى الخلفاء الراشدون أنه مَنْ أغلق بابًا أو أرخى سترًا فقد وجب الصداق والعدة . وأخرج مالك والبيهقى عن زيد بن ثابت نحوه . وأخرج البيهقى عن محمد بن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال : « من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق » [٣].

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩) ﴾ .

المحافظة على الشىء : المداومة والمواظبة عليه ، والوسطى : تأنيث الأوسط ، وأوسط الشىء ووسطه : خياره. ومنه قوله تعالى: ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ [البقرة :١٤٣] ، ومنه قول بعض العرب يمدح النبى ﷺ :

---

(١) فى المطبوعة : « مغفل » ، وهوتحريف ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) عبد الرزاق فى النكاح (١٠٨٩٩) وابن أبى شيبة ٤/ ٣٠٠ وأحمد ١/ ٤٤٧ ، ٤/ ٢٨٠ وابن ماجة فى النكاح (١٨٩١) ، والترمذى فى النكاح (١١٤٥) وقال : « حسن صحيح » والنسائى ٦/ ١٢١ وأبو داود فى النكاح (٢١١٤) ، وصححه الحاكم ٢/ ١٨٠ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٧/ ٢٤٥ .

(٣) البيهقى ٧/ ٢٥٦ .

يا أَوْسَطَ النَّاسِ طُرًّا فى مَفاخرهم وأكرَمَ النَّاسِ أُما بَرَّةً وأبًا

وَوَسَط فلان القوم يسِطهم ، أى صار فى وسطهم . وأفرد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها فى عموم الصلوات تشريفًا لها . وقرأ أبو جعفر : ﴿ **والصلاة الوسطى** ﴾ بالنصب على الإغراء ، وكذلك قرأ الحُلْوانى [١]، وقرأ قالون [٢] عن نافع : « الوصطى » بالصاد لمجاورة الطاء ، وهما لغتان : كالسراط والصراط . وقد اختلف أهل العلم فى تعيينها على ثمانية عشر قولاً أوردتها فى شرحى للمنتقى [٣] . وذكرت ما تمسكت به كل طائفة ، وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر ، لما ثبت عند البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم من حديث على قال : كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قلوبهم وأجوافهم نارًا»[٤]. وأخرج مسلم والترمذى وابن ماجة وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعا مثله [٥] . وأخرجه أيضا ابن جرير وابن المنذر والطبرانى من حديث حذيفة مرفوعا [٦] . وأخرجه الطبرانى بإسناد ضعيف ، من حديث أم سلمة مرفوعا [٧].

وورد فى تعيين أنها العصر من غير ذكر يوم الأحزاب أحاديث مرفوعة إلى النبى ﷺ منها: عن ابن عمرعن ابن منده ، ومنها عن سَمُرة عند أحمد وابن جرير والطبرانى [٨] ، ومنها أيضًا عند ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذى وصححه، وابن جرير والطبرانى والبيهقى [٩] ، وعن أبى هريرة عند ابن جرير والبيهقى والطحاوى[١٠] . وأخرجه عنه أيضا

---

(١) أحمد بن يزيد بن ازداذ أبو الحسن الحلوانى ، إمام كبير عارف صدوق متقن ، قرأ بمكة ، وتوفى سنة نيف وخمسين ومائتين . غاية النهاية فى طبقات القراء ١/ ١٤٩ .

(٢) عيسى بن مينا بن وردان الملقب بـ « قالون » قارئ المدينة ونحويها ، يقال : إنه ربيب نافع وقد اختص به كثيرا وهو الذى سماه قالون لجودة قراءته ، ومات سنة عشرين ومائتين على الأصح . غاية النهاية فى طبقات القراء ١/ ٦١٥ .

(٣) شرح المنتقى ١/ ٣٩٣ وما بعدها ط . دار الفكر .

(٤) البخارى فى المغازى (٤١١١) ومسلم فى المساجد (٦٢٧/ ٢٠٢ ــ ٢٠٥) وأبو داود فى الصلاة (٤٠٩) والترمذى فى التفسير (٢٩٨٤) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (٦٥) وابن ماجة فى الصلاة (٦٨٤) وابن خزيمة فى الصلاة (١٣٣٧) وابن جرير ٢/ ٣٤٥ .

(٥) مسلم فى المساجد (٦٢٨/ ٢٠٦) والترمذى فى التفسير (٢٩٨٥) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى الصلاة (٦٨٦) والبيهقى ١/ ٤٦٠ وابن جرير ٢/ ٣٤٤ .

(٦) عزاه الهيثمى فى المجمع ١/ ٣١١ للبزار ، وقال : « رجاله رجال الصحيح » وعزاه ٦/ ١٤٠ للطبرانى فى الأوسط وقال : « عن شيخه أحمد ، ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات » .

(٧) الطبرانى ٢٣/ ٣٤١ (٧٩٣) وقال الهيثمى فى المجمع : « وفيه مسلم بن الملائى الأعور ، وهو ضعيف » .

(٨) أحمد ٥/ ٧ ، ١٢ ، ١٣ وابن جرير ٢/ ٣٤٤ والطبرانى فى الكبير (٦٨٢٣ ــ ٦٨٢٥) .

(٩) ابن أبى شيبة ٢/ ٥٠٥ وأحمد ٥/ ٧ ، ١٢ ، ١٣ والترمذى (١٨٢) وقال : « صحيح » وابن جرير ٢/ ٣٤٤ والطبرانى (٦٨٢٣ــ ٦٨٢٥) والبيهقى ١/ ٤٦٠ .

(١٠) ابن جرير ٢/ ٣٤٦ والبيهقى ١/ ٤٦٠ والطحاوى فى شرح معانى الآثار ١/ ١٧٤ .

ابن سعد [١] والبزار وابن جرير والطبراني [٢]، وعن ابن عباس عند البزار بأسانيد صحيحة [٣]، وعن أبي مالك الأشعرى عند ابن جرير والطبرانى [٤] ، فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبى ﷺ مصرحة بأنها العصر . وقد روى عن الصحابة فى تعيين أنها العصر آثار كثيرة [٥] ، وفى الثابت عن النبى ﷺ مالا يحتاج معه إلى غيره .

وأما ما روى عن على وابن عباس أنهما قالا : إنها صلاة الصبح كما أخرجه مالك فى الموطأ عنهما ، وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس ، وكذلك أخرجه عنه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر ، وكذلك أخرجه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر ، وكذلك أخرجه ابن جرير عن جابر ، وكذلك أخرجه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة ، وكل ذلك من أقوالهم وليس فيها شيء من المرفوع إلى النبى ﷺ ، ولا تقوم بمثل ذلك حجة ، لاسيما إذا عارض ما قد ثبت عنه ﷺ ثبوتًا يمكن أن يدعى فيه التواتر ، وإذا لم تقم الحجة بأقوال الصحابة، لم تقم بأقوال من بعدهم من التابعين ، وتابعهم بالأولى .

وهكذا لا تقوم الحجة بما أخرجه ابن أبى حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس ؛ أنه قال : صلاة الوسطى : المغرب[٦]، وهكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة : أنها الظهر أو غيرها من الصلوات ، ولكن المحتاج إلى إمعان نظر وفكر ما ورد مرفوعًا إلى النبى ﷺ مما فيه دلالة على أنها الظهر كما أخرجه ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعًا : « إن الصلاة الوسطى صلاة الظهر » [٧] . ولا يصح رفعه بل المروى عن زيد بن ثابت ذلك من قوله، واستدل على ذلك بأن النبى ﷺ كان يصلى بالهاجرة ، وكانت أثقل الصلاة على أصحابه ، وأين يقع هذا الاستدلال من تلك الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى ﷺ ، وهكذا الاعتبار بما روى عن ابن عمر من قوله: إنها الظهر. وكذلك ما روى عن عائشة وأبى سعيد الخدرى وغيرهم [٨] ، فلا حجة فى قول أحد مع قول رسول الله ﷺ .

وأما ما رواه عبد الرزاق وابن جرير وغيرهما ؛ أن حفصة قالت لأبى رافع وقد أمرته أن يكتب لها مصحفًا: إذا أتيت على هذه الآية ﴿ **حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى** ﴾ فتعال حتى أمليها عليك ، فلما بلغ ذلك أمرته أن يكتب:«حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى

---

(١) فى المطبوعة :« ابن سعيد » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) البزار فى الصلاة (٣٩١) وقال : «لانعلم روى أبو هاشم بن عتبة عن النبى ﷺ إلا هذا وآخر » وابن جرير ٣٤٦/٢ وعزاه الهيثمى للطبرانى فى المجمع ٣٠٩/١ : « ورجاله موثقون » .
(٣) البزار فى الصلاة (٣٨٩) وقال : « لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه » وقال الهيثمى فى المجمع : « رجاله موثقون » ٣٠٩/١.
(٤) ابن جرير ٣٤٧/٢ والطبرانى (٣٤٥٨) قال الهيثمى فى المجمع : « عن محمد بن إسماعيل بن عياش قال : أبو حاتم لم يسمع من أبيه شيئا » ١٧٦/٢ ، ١٧٧ .
(٥) فى المطبوعة : « كبيرة » والأصوب : « كثيرة » . (٦) قال ابن كثير فى التفسير ٥٢١/١ : « فى إسناده نظر» .
(٧) ابن جرير ٣٤٧/٢ . (٨) الطحاوى فى شرح معانى الآثار ١٧٢/١ .

وصلاة العصر » (١) . وأخرجه أيضا عنها مالك وعبد بن حميد وابن جرير، والبيهقى فى سننه وزادوا : وقالت: أشهد أنى سمعتها من رسول الله ﷺ(٢) . وأخرج مالك وأحمد وعبد ابن حميد ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن أبى يونس مولى عائشة ؛ أنها أمرته أن يكتب لها مصحفًا وقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذنِّى : ﴿ **حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى**﴾ قال : فلما بلغتها آذنتها فأملَتْ علىّ : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر » قالت عائشة : سمعتها من رسول الله ﷺ (٣) . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أم سلمة أنها أمرت مَنْ يكتب لها مصحفًا، وقالت له كما قالت حفصة وعائشة(٤) ، فغاية ما فى هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث رضى الله عنهن أنَّهن يروين هذا الحرف هكذا عن رسول الله ﷺ ، وليس فيه ما يدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها ، بل غاية ما يدل عليه عطف صلاة العصر على صلاة الوسطى أنها غيرها ، لأن المعطوف غير المعطوف عليه ، وهذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه ﷺ ثبوتًا لا يدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه .

فالحاصل أن هذه القراءة التى نقلتها أمهات المؤمنين الثلاث بإثبات قوله : « وصلاة العصر» معارَضة بما أخرجه ابن جرير عن عروة قال : كان فى مصحف عائشة : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر » (٥). وأخرج وكيع عن حميدة قالت : قرأت فى مصحف عائشة :« حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر » . وأخرج ابن أبى داود ، عن قبيصة بن ذؤيب مثله . وأخرج سعيد بن منصور وأبو عبيد عن زياد بن أبى مريم ؛ أن عائشة أمرت بمصحف لها أن يكتب وقالت : إذا بلغتم ﴿ **حافظوا على الصلوات**﴾ فلا تكتبوها حتى تؤذنونى ، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت : اكتبوها صلاة الوسطى صلاة العصر . وأخرج ابن جرير والطحاوى والبيهقى عن عمرو بن رافع ؛ قال: كان مكتوبا فى مصحف حفصة : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر » . وأخرج أبو عبيد فى فضائله وابن المنذر عن أبى بن كعب ؛ أنه كان يقرؤها : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر » . وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد والبخارى فى تاريخه وابن جرير والطحاوى عن ابن عباس ؛ أنه كان ليقرؤها : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر » . وأخرج المحاملى عن السائب بن يزيد أنه تلاها كذلك فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة ونقل القراءة ، ويبقى ما صح عن النبى ﷺ من التعيين صافيًا عن

---

(١) عبد الرزاق فى الصلاة (٢٢٠٢) وابن جرير ٢/ ٣٤٨ والبيهقى ١/ ٤٦٢ .

(٢) مالك فى الموطأ فى صلاة الجماعة (٢٦) وابن جرير ٢/ ٣٤٩ والبيهقى ١/ ٤٦٢ .

(٣) مالك فى الموطأ فى صلاة الجماعة (٢٥) وأحمد ٦/ ١٧٨ ومسلم فى المساجد (٦٢٩/ ٢٠٧) وأبو داود فى الصلاة (٤١٠) والترمذى فى التفسير (٢٩٨٢) وقال : « حسن صحيح » والنسائى ١/ ٢٣٦ والطحاوى فى شرح معانى الآثار ١/ ١٧٢ .

(٤) ابن أبى شيبة ٢/ ٥٠٤ وابن جرير ٢/ ٣٤٣ .

(٥) ابن جرير ٢/ ٣٤٣ .

شوب كدر المعارضة ، على أنه قد ورد ما يدل على نسخ تلك القراءة التى نقلتها حفصة ، وعائشة ، وأم سلمة . فأخرج عبد بن حميد ومسلم ، وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير والبيهقى عن البراء بن عازب ، قال : نزلت : « حافظوا على الصلوات وصلاة العصر » ، فقرأناها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله ثم نسخها الله فأنزل : ﴿ **حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى** ﴾ فقيل له : هى إذن صلاة العصر ؟ قال : قد حدثتك كيف نزلت وكيف نسخها الله ، والله أعلم (١) ، وأخرج البيهقى عنه من وجه آخر نحوه (٢) .

وإذا تقرر لك هذا وعرفت ما سقناه تبين لك أنه لم يرد ما يعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر . وأما حجج بقية الأقوال فليس فيها شىء مما ينبغى الاشتغال به ؛ لأنه لم يثبت عن النبى ﷺ فى ذلك شىء . وبعض القائلين عوَّل على أمر لا يعوَّل عليه فقال : إنها صلاة كذا ؛ لأنها وسطى بالنسبة إلى أن قبلها كذا من الصلوات ، وبعدها كذا من الصلوات وهذا الرأى المحض والتخمين البحت لاينبغى أن تسند إليه الأحكام الشرعية، على فرض عدم وجود ما يعارضه عن النبى ﷺ، فكيف مع وجود ما هو فى أعلى درجات الصحة والقوة والثبوت عن رسول الله ﷺ ؟ ويالله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم فى علم السنة وإعراضهم عن خير العلوم وأنفعها ، حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام الله ، والتجرى على تفسير كتاب الله بغير علم ولا هدى ، فجاؤوا بما يضحك منه تارة ويبكى منه أخرى .

قوله : ﴿ **وقوموا لله قانتين** ﴾ القنوت قيل : هو الطاعة ، أى قوموا لله فى صلاتكم طائعين ، قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشافعى . وقيل : هو الخشوع قاله ابن عمر ومجاهد . ومنه قول الشاعر :

قانتًا لله يَدعــُو ربـــه وَعَلى عَمْدٍ منِ النَّاسِ اعْتَزَلَ

وقيل : هو الدعاء ، وبه قال ابن عباس . وفى الحديث أن رسول الله ﷺ قنت شهرًا يدعو على رعْلٍ وَذَكْوَان (٣) . وقال قوم : إن القنوت طول القيام (٤) . وقيل : معناه : ساكتين قاله السدى ، ويدل عليه حديث زيد بن أرقم فى الصحيحين وغيرهما قال : كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبى ﷺ فى الحاجة فى الصلاة حتى نزلت هذه الآية : ﴿**وقوموا لله قانتين** ﴾ فأمرنا بالسكوت (٥) . وقيل : أصل القنوت فى اللغة : الدوام على الشىء ، فكل معنى يناسب الدوام يصح إطلاق القنوت عليه . وقد ذكر أهل العلم أن القنوت ثلاثة عشر معنى وقد ذكرنا ذلك فى شرح المنتقى (٦) والمتعين ها هنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور .

---

(١) مسلم فى المساجد (٢٠٨/٦٣٠) وابن جرير ٣٤٦/٢ .

(٢) البيهقى فى الصلاة الوسطى ٤٥٩/١ . (٣) البخارى فى المغازى (٤٠٩٤ ، ٤٠٩٥) عن أنس .

(٤) قال تعالى : ﴿ **أمَّنْ هو قانت آناء الليل** ﴾ [الزمر : ٩] .

(٥) البخارى فى التفسير (٤٥٣٤) ومسلم فى المساجد (٣٥/٥٣٩) وأبو داود فى الصلاة (٩٤٩) والنسائى فى التفسير (٦٧) .

(٦) شرح المنتقى ٣٩٣/٢ وما بعدها .

قوله : ﴿ فإن خفتم فرجالا أو ركبانا ﴾ الخوف : هو الفزع ، والرجال : جمع رَجِل أو راجل ، من قولهم : رجل الإنسان يرجل راجلا : إذا عدم المركوب ومشى على قدميه فهو رجل وراجل . يقول أهل الحجاز : مشى فلان إلى بيت الله حافيًا رجلاً ، حكاه ابن جرير الطبرى وغيره (١) . لما ذكر الله سبحانه الأمر بالمحافظة على الصلوات ، ذكر حالة الخوف أنهم يضيعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلاة بفعلها حال الترجل وحال الركوب ، وأبان لهم أن هذه العبادة لازمة فى كل الأحوال بحسب الإمكان . وقد اختلف أهل العلم فى حد الخوف المبيح لذلك ، والبحث مستوفى فى كتب الفروع . قوله : ﴿ فإذا أمنتم ﴾ أى إذا زال خوفكم فارجعوا إلى ما أمرتم به من إتمام الصلاة مستقبلين القبلة ، قائمين بجميع شروطها ، وأركانها وهو قوله : ﴿ فاذكروا الله كما علمكم ﴾ ، وقيل : معنى الآية : خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة ، وهو خلاف معنى الآية. وقوله : ﴿ كما علمكم ﴾ أى مثل ما علمكم من الشرائع ﴿ ما لم تكونوا تعلمون ﴾ والكاف صفة لمصدر محذوف ، أى ذكرًا كائنا كتعليمه إياكم ، أو مثل تعليمه إياكم .

وقد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ مختلفين فى الصلاة الوسطى هكذا ، وشبّك بين أصابعه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر ؛ أنه سئل عن الصلاة الوسطى فقال : حافظ على الصلوات تدركها . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن الربيع بن خُثَيْم ؛ أن سائلا سأله عن الصلاة الوسطى ، قال : حافظ عليهن ، فإنك إن فعلت أصبتها ، إنما هى واحدة منهن . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن سيرين قال : سئل شريح عن الصلاة الوسطى ، فقال : حافظوا عليها تصيبوها . وقد قدمنا ما روى عن النبى ﷺ وعن أصحابه رضى الله عنهم فى تعيينها .

وأخرج الطبرانى عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ مثل ما قدمنا عن زيد بن أرقم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن محمد بن كعب نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ قال : مصلين . وأخرج ابن جرير عنه فى الآية قال: كل أهل دين يقومون فيها عاصين ، قوموا أنتم مطيعين . وأخرج ابن أبى شيبة عن الضحاك مثله. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله:﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ قال: من القنوت الركوع والخشوع وطول الركوع يعنى : طول القيام وغض البصر وخفض الجناح والرهبة لله . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن النبى

---

(١) تفسير الطبرى ٢/٣٥٥ ، وقال : « وقد سمع من بعض أحياء العرب فى واحدهم رجلان ، كما قال بعض بنى عقيل :

علىّ إذا أبصرتُ ليْلَى بِخَلْوة   أن أزدَار بيت الله رَجْلاَن حافيا

ﷺ أنه قال : « إن فى الصلاة لشغلا » [١] وفى صحيح مسلم وغيره أن النبى ﷺ قال : « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»[٢]. وقد اختلفت الأحاديث فى القنوت المصطلح عليه ، هل هو قبل الركوع أو بعده وهل هو فى جميع الصلوات أو بعضها ، وهل هو مختص بالنوازل أم لا ؟ والراجح اختصاصه بالنوازل ، وقد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى فليرجع إليه [٣] .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى :﴿ **فإن خفتم فرجالا أوركبانًا** ﴾ قال: يصلى الراكب على دابته ، والراجل على رجليه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله قال : إذا كانت المسابقة فليُومِ برأسه حيث كان وجهه ، فذلك قوله : ﴿**فرجالا أو ركبانًا** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال : ﴿ **فإن خفتم فرجالا أو ركبانًا** ﴾ قال : ركعة ركعة . وأخرج وكيع وابن جرير عن مجاهد : ﴿ **فإذا أمنتم** ﴾ قال: خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة .

﴿ **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ(٢٤٢)** ﴾ .

هذا عَود إلى بقية الأحكام المفصلة فيما سلف ، وقد اختلف السلف ومن تبعهم من المفسرين فى هذه الآية ، هل هى محكمة أو منسوخة ؟ فذهب الجمهور إلى أنها منسوخةبالأربعة الأشهر والعشركما تقدم ، وأن الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض الله لهن من الميراث . وحكى ابن جرير عن مجاهد أن هذه الآية محكمة لا نسخ فيها ، وأن العدة أربعة أشهر وعشر، ثم جعل الله لهن وصية منه سكنى سبعة أشهر وعشرين ليلة ، فإذا شاءت المرأة سكنت فى وصيتها ، وإن شاءت خرجت . وقد حكى ابن عطية والقاضى عياض أن الإجماع منعقد على أن الحول منسوخ وأن عدتها أربعة أشهر وعشر . وقد أخرج عن مجاهد ما أخرجه ابن جرير عنه البخارى فى صحيحه . وقوله : ﴿**وصية** ﴾ قرأ نافع وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر والكسائى بالرفع على أن ذلك مبتدأ لخبر محذوف يقدر مقدمًا ، أى عليهم وصية . وقيل : إن الخبر قوله : ﴿ **لأزواجهم** ﴾ وقيل : إنه خبر مبتدأ محذوف، أى وصية الذين يتوفون وصية ، أوحكم الذين يتوفون وصية . وقرأ أبو بكر وحمزة وابن عامر بالنصب على تقدير فعل

---

(١) أحمد١/ ٣٧٦ ، ٤٠٩ والبخارى فى العمل فى الصلاة (١١٩٩) وفى مناقب الأنصار (٣٨٧٥) ومسلم فى المساجد (٥٣٨/ ٣٤) عن عبد الله بن مسعود .

(٢) أحمد ٥/ ٤٤٧ ، ٤٤٨ ومسلم فى المساجد (٥٣٧ / ٣٣) والنسائى فى السهو ٣/ ١٤ .

(٣) شرح المنتقى ٢/ ٣٩٣ وما بعدها ط . دار الفكر .

محذوف ، أى فليوصوا وصية ، أو أوصى الله وصية ، أو كتب الله عليهم وصية .

وقوله : ﴿ **متاعًا** ﴾ منصوب بوصية أو بفعل محذوف ، أى متعوهن متاعًا أو جعل الله لهن ذلك متاعًا ، ويجوز أن يكون منتصبًا على الحال ، والمتاع هنا نفقة السنة . وقوله : ﴿ **غير إخراج** ﴾ صفة لقوله : ﴿ **متاعًا** ﴾ وقال الأخفش : إنه مصدر كأنه قال : لا إخراجا . وقيل : إنه حال ، أى متعوهن غير مخرجات . وقيل : منصوب بنزع الخافض ، أى من غير إخراج ، والمعنى أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل نزول الموت بهم لأزواجهم، أن يمتعن بعدهم حولا كاملا بالنفقة والسكنى من تركتهم ، ولا يُخْرَجْن من مساكنهن . وقوله : ﴿ **فإن خرجن** ﴾ يعنى باختيارهن قبل الحول ﴿ **فلا جناح عليكم** ﴾ أى لا حرج على الولى والحاكم وغيرهما ﴿ **فيما فعلن فى أنفسهن** ﴾ من التعرض للخطاب والتزين لهم . وقوله: ﴿ **من معروف**﴾ أى بما هو معروف فى الشرع غير منكر ، وفيه دليل على أن النساء كن مخيرات فى سكنى الحول ، وليس ذلك بحتم عليهن . وقيل : المعنى لا جناح عليكم فى قطع النفقة عنهن وهو ضعيف ؛ لأن متعلق الجناح هو مذكور فى الآية بقوله : ﴿ **فيما فعلن**﴾ .

وقوله : ﴿ **وللمطلقات متاع**﴾ قد اختلف المفسرون في هذه الآية ، فقيل : هى المتعة ، وأنها واجبة لكل مطلقة . وقيل: إن هذه الآية خاصة بالثيبات اللواتى قد جومعن لأنه قد تقدم قبل هذه الآية ذكر المتعة للواتى لم يدخل بهن الأزواج ، وقد قدمنا الكلام على هذه المتعة ، والخلاف فى كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء والفرض أو عامة للمطلقات . وقيل : إن هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة ، وهى متعة المطلقة قبل البناء والفرض ، وغير الواجبة وهى متعة سائر المطلقات فإنها مستحبة فقط . وقيل : المراد بالمتعة هنا : النفقة .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن الزبير قال : قلت لعثمان بن عفان : ﴿ **والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا**﴾ قد نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها أولم تَدَعها ؟ قال : يابن أخى لا أغير شيئًا منه من مكانه(١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال :كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكناها فى الدار سنة ، فنسختها آية المواريث ، فجعل لهن الربع والثمن مما ترك الزوج . وأخرج ابن جرير نحوه عن عطاء (٢) . وأخرج نحوه أيضا أبو داود والنسائى عن ابن عباس من وجه آخر (٣) . وأخرج الشافعى وعبد الرزاق عن جابر بن عبد الله قال : ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة حَسْبُها الميراث . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، والنسائى عن عكرمة قال : نسختها ﴿**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا** ﴾ (٤) . وأخرج ابن الأنبارى فى المصاحف ، عن زيد بن أسلم نحوه . وأخرج أيضا عن قتادة نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله :﴿ **فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن من معروف** ﴾ قال: النكاح الحلال الطيب .

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٣٠ ، ٤٥٣٦) . (٢) ابن جرير ٢/٣٦١ .
(٣) أبو داود فى الطلاق (٢٢٩٨) والنسائى فى الطلاق ٦/٢٠٦ . (٤) النسائى فى الطلاق ٦/٢٠٧ .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : لما نزل قوله : ﴿ **متاعًا بالمعروف حقا على المحسنين** ﴾ قال رجل : إن أحسنت فعلت ، وإن لم أرد ذلك لم أفعل فأنزل الله : ﴿ **وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين** ﴾ [١] . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيب قال : نسخت هذه الآية بقوله : ﴿ **إن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم** ﴾ وأخرج أيضا عن عتاب بن خصيف فى قوله : ﴿ **وللمطلقات متاع** ﴾ قال : كان ذلك قبل الفرائض . وأخرج مالك ، وعبد الرزاق والشافعى وعبد بن حميد و ابن المنذر والبيهقى عن ابن عمر ؛ قال : لكل مطلقة متعة إلا التى تطلقها ولم تدخل بها ، وقد فرض لها ، كفى بالنصف متاعًا . وأخرج ابن المنذر عن على بن أبى طالب قال : لكل مؤمنة طلقت حرة أو أمة متعة ، وقرأ : ﴿ **وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين** ﴾ . وأخرج البيهقى عن جابر بن عبد الله قال : لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبى ﷺ ، فقال لزوجها : «متّعْها» ، قال : لا أجد ما أمتعها ، قال : «فإنه لابد من المتاع ، متّعْها ولو نصف صاع من تمر » [٢]. وأخرج عبد بن حميد عن أبى العالية فى الآية ، قال : لكل مطلقة متعة .

﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ (٢٤٣) وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥)** ﴾ .

الاستفهام هنا للتقرير ، والرؤية المذكورة هى رؤية القلب لا رؤية البصر . والمعنى عند سيبويه : تنبه إلى أمر الذين خرجوا ، ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين كذا قيل ، وحاصله أن الرؤية هنا التى بمعنى الإدراك مضمنة معنى التنبيه ، ويجوز أن تكون مضمنة معنى الانتهاء، أى ألم ينته علمك إليهم ، أو معنى الوصول ، أى ألم يصل علمك إليهم ؛ ويجوز أن تكون بمعنى الرؤية البصرية ، أى ألم تنظر إلى الذين خرجوا جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان الشيوع والشهرة بحمل كل أحد على الإقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد ، أو المبصرة لكل مبصر ؛ لأن أهل الكتاب قد أخبروا بها ، ودونّوها ، وأشهروا أمرها ، والخطاب هنا لكل من يصلح له ، والكلام جار مجرى المثل فى مقام التعجيب ادعاءً لظهوره وجلائه بحيث يستوى فى إدراكه الشاهد والغائب .

وقوله : ﴿ **وهم ألوف** ﴾ فى محل نصب على الحال من ضمير خرجوا . وألوف من جموع الكثرة فدل على أنها ألوف كثيرة . وقوله : ﴿ **حذر الموت** ﴾ مفعول له . وقوله : ﴿ **فقال لهم الله موتوا** ﴾ هو أمر تكوين عبارة عن تعلق إرادته بموتهم دفعة ، أو تمثيل لإماتته

---

(١) ابن جرير ٢/ ٣٦٤ .

(٢) البيهقى فى الصداق ٧/ ٢٥٧ .

سبحانه إياهم ميتة نفس واحدة كأنهم أمروا فأطاعوا . قوله : ﴿ **ثم أحياهم** ﴾ هو معطوف على مقدر يقتضيه المقام ، أى قال الله لهم : موتوا فماتوا ثم أحياهم ، أو على قال لما كان عبارة عن الإماتة وقوله : ﴿ **إن الله لذو فضل على الناس** ﴾ التنكير فى قوله فضل للتعظيم ، أى لذو فضل عظيم على الناس جميعًا ، أما هؤلاء الذين خرجوا فلكونه أحياهم ليعتبروا ، وأما المخاطبون فلكونه قد أرشدهم إلى الاعتبار والاستبصار بقصة هؤلاء .

قوله : ﴿ **وقاتلوا فى سبيل الله** ﴾ هو معطوف على مقدر ، كأنه قيل : اشكروا فضله بالاعتبار بما قص عليكم ، وقاتلوا ، هذا إذا كان الخطاب بقوله : ﴿ **وقاتلوا** ﴾ راجعًا إلى المخاطبين بقوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين خرجوا**﴾ كما قال جمهور المفسرين ، وعلى هذا يكون إيراد هذه القصة لتشجيع المسلمين على الجهاد ، وقيل : إن الخطاب للذين أحيوا من بنى إسرائيل فيكون عطفًا على قوله : ﴿ **موتوا** ﴾ وفى الكلام محذوف تقديره : وقال لهم: قاتلوا . وقال ابن جرير : لاوجه لقول من قال : إن الأمر بالقتال للذين أحيوا . وقوله : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله**﴾ لما أمر سبحانه بالقتال والجهاد أمر بالإنفاق فى ذلك و ﴿ **من** ﴾ استفهامية مرفوعة المحل بالابتداء و ﴿ **ذا** ﴾ خبره . و﴿ **الذى** ﴾ وصلته وصف له أو بدل منه، وإقراض الله مثل لتقديم العمل الصالح الذى يستحق به فاعله الثواب . وأصل القرض اسم لكل ما يلتمس عليه الجزاء ، يقال : أقرض فلان فلانًا ، أى أعطاه ما يتجازاه . قال الشاعر :

وَإذا جوزِيتَ قَرْضًا فأجزه

وقال الزجاج : القرض فى اللغة : البلاء الحسن والبلاء السيّئ .

قال أمية :

كلُّ امرئ سَوْفَ يُجْزَى قَرضَه حَسَنًا ... أوْ سَيِئًا وَمَـدِينًا مِثْلَ مَادَانَا (١)

وقال آخر :

فجـازَى القُـرُوض بِأمْثـَالـهـا ... فبالخَير خَـيْرًا وبالشر شرًّا

وقال الكسائى : القرض : ما أسلفت من عمل صالح أوسىء . وأصل الكلمة القطع ومنه المقراض ، واستدعاء القرض فى الآية إنما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمونه والله هو الغنى الحميد . شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه فى الآخرة بالقرض ، كما شبه إعطاء النفوس والأموال فى أخذ الجنة بالبيع والشراء . وقوله : ﴿ **حسنًا** ﴾ أى طيبة به نفسه من دون مَنٍّ ولا أذى . وقوله : ﴿ **فيضاعفه** ﴾ قرأ عاصم وغيره بالألف ونصب الفاء . وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائى بإثبات الألف ورفع الفاء ، وقرأ ابن عامر ويعقوب : « فيضعفه » بإسقاط الألف مع تشديد العين ونصب الفاء ، وقرأ ابن كثير وأبو جعفر بالتشديد ورفع الفاء . فمن نصب فعلى

---

(١) ديوانه ٦٣ ، واللسان ٧/ ٢١٦ (قرض) وفى الديوان كالذى دانا .

أنه جواب الاستفهام ، ومن رفع فعلى تقدير مبتدأ ، أى هو يضاعفه . وقد اختلف فى تقدير هذا التضعيف على أقوال ، وقيل : لا يعلمه إلا الله وحده . وقوله : ﴿ **والله يقبض ويبسط** ﴾ هذا عام فى كل شىء فهو القابض الباسط ، والقبض : التقتير ، والبسط: التوسيع ؛ وفيه وعيد بأن من بخل من البسط يوشك أن يبدل بالقبض ، ولهذا قال : ﴿ **وإليه ترجعون** ﴾ أى هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع إليه ، وإذا أنفقتم مما وسع به عليكم أحسن إليكم ، وإن بخلتم عاقبكم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم**﴾ قال : كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارًا من الطاعون ، وقالوا : نأتى أرضًا ليس بها موت ، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله : موتوا ، فماتوا ، فمر عليهم نبى من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم[١] . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه أن القرية التى خرجوا منها داوردان . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم هذه القصة مطولة عن أبى مالك ، وفيها : أنهم بضعة وثلاثون ألفاً. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن عبد العزيز : أن ديارهم هى أذْرُعات [٢] . وأخرج أيضًا عن أبى صالح قال : كانوا تسعة آلاف . وأخرج جماعة من محدثى المفسرين هذه القصة على أنحاء ولا يأتى الاستكثار من طرقها بفائدة . وقد ورد فى الصحيحين وغيرهما عن النبى ﷺ النهى عن الفرار من الطاعون ، وعن دخول الأرض التى هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف [٣] .

وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود ؛ قال : لما نزلت : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنا** ﴾ قال أبو الدحداح الأنصارى : يارسول الله ، إن الله ليريد منا القرض ؟ قال : «نعم يا أبا الدحداح » ، قال : أرنى يدك يارسول الله ، فناوله يده، قال : فإنى قد أقرضت ربى حائطى ، وله فيه ستمائة نخلة [٤] . وقد أخرج هذه القصة عبد الرزاق وابن جرير من طريق زيد بن أسلم [٥] ، زاد الطبرانى عن أبيه عن عمر بن الخطاب وابن مردويه عن أبى هريرة، وابن إسحاق، وابن المنذر عن ابن عباس . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿**أضعافا كثيرة** ﴾ قال : هذا التضعيف لا يعلم ما هو . وأخرج أحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى عثمان النَّهْدى ؛ قال : بلغنى عن أبى هريرة حديث أنه قال : إن الله ليكتب

---

(١) ابن جرير ٢/ ٣٦٥ ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٨١ ووافقه الذهبى .

(٢) أذرعات : بلد فى أطراف الشام ، يجاور أرض البلقاء وعمان وينسب إلى أذرعات أذرعى ، وخرج منها طائفة من أهل العلم . معجم البلدان١/ ١٣٠، ١٣١ .

(٣) البخارى فى الطب (٥٧٢٩ ، ٥٧٣٠) ومسلم فى السلام (٢٢١٩ / ١٠٠) .

(٤) البزار (٩٤٤) وابن جرير ١/ ٣٧١ والطبرانى (٧٦٤) والبيهقى فى الشعب (٣١٧٨) وأبو يعلى (٤٩٨٦) وإسناده ضعيف وقال الهيثمى فى المجمع ٩/ ٣٢٥ : « ورجال أبى يعلى رجال الصحيح » .

(٥) ابن جرير ٢/ ٣٧١ .

لعبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة ، فحججت ذلك العام ولم أكن أريد أن أحج إلا لألقاه فى هذا الحديث ، فلقيت أبا هريرة فقلت له ، فقال : ليس هذا ، قلت : ولم يحفظ هذا الحديث الذى حدثتك ، إنما قلت : إن الله ليعطى العبد المؤمن بالحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة. ثم قال أبو هريرة: أو ليس تجدون هذا في كتاب الله ؟ ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له أضعافاً كثيرة**﴾ فالكثيرة عند الله أكثر من ألف ألف وألفى ألف، والذى نفسى بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله يضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة» [(١)].

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم ،وابن حبان فى صحيحه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر قال : لما نزلت : ﴿ **مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل**﴾إلى آخره ، قال رسول الله ﷺ : « ربِّ زِدْ أمتى » فنزلت : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له أضعافا كثيرة** ﴾ قال: « ربِّ زِدْ أمتى» فنزلت: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ [(٢)] [الزمر : ١٠] . وأخرج ابن المنذر عن سفيان قال: لما نزلت : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ [الأنعام: ١٦٠] . قال : «رب زد أمتى » فنزلت : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله** ﴾ . قال : « رب زِدْ أمتى » فنزلت :﴿ **مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله** ﴾ قال : « رب زِدْ أمتى» فنزلت :﴿ إنما يوفى الصابرون﴾. وفى الباب أحاديث ، هذه أحسنها وستأتى عند تفسير قوله تعالى :﴿ **كمثل حبة أنبتت سبع سنابل**﴾ فابحثها ، وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **والله يقبض ويبسط** ﴾ قال : يقبض الصدقة ، ويبسط : قال : يخلف ﴿**وإليه ترجعون** ﴾ قال : من التراب وإلى التراب تعودون . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : علم الله أن فيمن يقاتل فى سبيل الله من لا يجد قوة ، وفيمن لا يقاتل فى سبيل الله من يجد غنى فندب هؤلاء إلى القرض فقال : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا** ﴾ قال : يبسط عليك وأنت ثقيل عن الخروج لا تريده ، ويقبض عن هذا وهو يطيب نفسًا بالخروج ويخف له ، فقوه مما بيدك يكن لك الحظ .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٢٤٦) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً

---

(١) أحمد ٢/٢٩٦ وقال ابن كثير ١/٥٣١ : « حديث غريب ، وعلى بن زيد بن جدعان عنده مناكير ، لكن رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر ، وذكره » .

(٢) ابن حبان فى السير (٤٦٢٩) والبيهقى فى الشعب (٣٠٤٧) .

فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٤٧) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٤٨) فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (٢٤٩) وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٥٠) فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ (٢٥٢) ﴾ .

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الملأ** ﴾ الكلام فيه كالكلام فى قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم** ﴾ وقد قدمناه. والملأ : الأشراف من الناس ، كأنهم ملئوا شرفًا . وقال الزجاج :سموا بذلك لأنهم مَلِئون بما يحتاج إليه منهم ، وهو اسم جمع كالقوم والرهط . ذكر الله سبحانه فى التحريض على القتال قصة أخرى جرت فى بنى إسرائيل بعد القصة المتقدمة . وقوله : ﴿ **من بعد موسى** ﴾ « من » ابتدائية وعاملها مقدر ، أى كائنين من بعد موسى ، أى بعد وفاته . وقوله : ﴿ **لنبى لهم** ﴾ قيل : هو شمويل بن يار بن علقمة ، ويعرف بابن العجوز ، ويقال فيه: شمعون ، هو من ولد يعقوب . وقيل : من نسل هارون . وقيل : هو يوشع بن نون، وهذا ضعيف جدًا ؛ لأن يوشع هو فتى موسى ، ولم يوجد داود إلا بعد ذلك بدهر طويل . وقيل : اسمه إسماعيل .وقوله : ﴿ **ابعث لنا ملكًا** ﴾ أى أميرًا نرجع إليه ونعمل على رأيه . وقوله : ﴿ **نقاتل**﴾ بالنون والجزم على جواب الأمر ، وبه قرأ الجمهور . وقرأ الضحاك وابن أبى عبلة بالياء ورفع الفعل على أنه صفة للملك . وقرئ بالنون والرفع على أنه حال أو كلام مستأنف .

وقوله :﴿ **هل عسيتم** ﴾ بالفتح للسين وبالكسر لغتان ، وبالثانية قرأ نافع وبالأولى قرأ الباقون . قال فى الكشاف : وقراءة الكسر ضعيفة [١]. وقال أبو حاتم: ليس للكسر وجه [٢] . انتهى . وقال أبو على : وجه الكسر قول العرب : هو عَس بذلك مثل حَرٍ وشَجٍ ، وقد جاء

---

(١) الكشاف ١/ ٢٩١ .

(٢) القرطبى ٢/ ١٠٥٢ .

فَعَل وفَعِل فى نحو نَقَم ونَقِم (١) فكذلك عسيت وعسيت ، وكذا قال مكى . وقد قرأ بالكسر أيضا الحسن وطلحة فلا وجه لتضعيف ذلك ، وهو من أفعال المقاربة، أى هل قاربتم ألا تقاتلوا، وإدخال حرف الاستفهام عل فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده والإشعار بأنه كائن، وفصل بين عسى وخبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به . قال الزجاج : ألا تقاتلوا فى موضع نصب ، أى هل عسيتم مقاتلة . قال الأخفش : « أن » فى قوله : ﴿ **وما لنا ألا نقاتل** ﴾ زائدة. وقال الفراء : هو محمول على المعنى ، أى وما منعنا كما تقول مالك ألا تصلى . وقيل المعنى : وأى شىء لنا فى أن لا نقاتل . قال النحاس : وهذا أجودها . وقوله : ﴿ **وقد أخرجنا** ﴾ تعليل والجملة حالية ، وإفراد الأولاد بالذكر؛ لأنهم الذين وقع عليهم السبى ، أولأنهم بمكان فوق مكان سائر القرابة ، ﴿ **فلما كتب** ﴾ أى فرض أخبر سبحانه أنهم تولوا لاضطراب نياتهم ، وفتور عزائمهم . واختلف فى عدد القليل الذين استثناهم الله سبحانه ، وهم الذين اكتفوا بالغَرْفَةَ .

وقوله : ﴿ **وقال لهم نبيهم** ﴾ شروع فى تفصيل ما جرى بينهم وبين نبيهم من الأقوال والأفعال . وطالوت : اسم أعجمى ، وكان سقاء ، وقيل دباغا . وقيل : مكاريًا ، ولم يكن من سبط النبوة وهم بنو لاوى ، ولا من سبط الملك وهم بنو يهوذا فلذلك ﴿ **قالوا أنى يكون له الملك علينا** ﴾ أى كيف ذلك ؟ ولم يكن من بيت الملك ، ولا هو ممن أوتى سعة من المال حتى نتبعه لشرفه أو لماله .وهذه الجملة أعنى قوله : ﴿ **ونحن أحق** ﴾ حالية وكذلك الجملة المعطوفة عليه . وقوله : ﴿**اصطفاه عليكم**﴾ أى اختاره (٢) ، واختيار الله هو الحجة القاطعة ، ثم بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء : بأن الله زاده بسطة فى العلم ، الذى هو ملاك الإنسان ، ورأس الفضائل ، وأعظم وجوه الترجيح ، وزاده بسطة فى الجسم الذى يظهر به الأثر فى الحروب ونحوها ، فكان قويًا فى دينه وبدنه ، وذلك هو المعتبر لا شرف النسب . فإن فضائل النفس مقدمة عليه ، ﴿ **والله يؤتى ملكه من يشاء** ﴾ فالملك ملكه ، والعبيد عبيده ، فما لكم والاعتراض على شىء ليس هو لكم ولا أمره إليكم. وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن قوله : ﴿**والله يؤتى ملكه من يشاء** ﴾ من قول نبينا محمد ﷺ . وقيل : هو من قول نبيهم وهوالظاهر. وقوله: ﴿ **واسع** ﴾ أى واسع الفضل يوسع على من يشاء من عباده ﴿ **عليم** ﴾ بمن يستحق الملك ويصلح له .

والتابوت : فعلوت من التوب وهو الرجوع ، لأنهم يرجعون إليه ، أى علامة ملكه إتيان التابوت الذى أخذ منهم ، أى رجوعه إليكم وهو صندوق التوراة . والسكينة : فعيلة مأخوذة

---

(١) فى القرطبى : « نعم ونَعم » ، والمثلان صحيحان .

(٢) أصل الصفاء : خلوص الشىء من الشوب ، ومنه الصفا للحجارة الصافية ، والاصطفاء : تناول صفو الشىء كما أن الاختيار : تناول خيره ، والاجتباء : جبايته ، واصطفاء الله بعض عباده قد يكون بإيجاده تعالى إياه صافيا عن الشوب الموجود فى غيره ، وقد يكون باختياره وحكمه . راجع: المفردات ٢٨٣ .

من السكون والوقار والطمأنينة، أى فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت . قال ابن عطية : الصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم ، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتتقوى ، وقد اختلف فى السكينة على أقوال سيأتى بيان بعضها ، وكذلك اختلف فى البقية ، فقيل : هى عصا موسى ورُضَاض[1] الألواح . وقيل : غير ذلك . قيل : والمراد بآل موسى وهارون : أنفسهما ، أى مما ترك هارون وموسى ، ولفظ « آل » مقحمة لتفخيم شأنهما . وقيل المراد : الأنبياء من بنى يعقوب، لأنهما من ذرية يعقوب، فسائر قرابته ومن تناسل منه آل لهما . وفَصَل معناه : خرج بهم ، فَصَلْتُ الشىء فانفصل، أى قطعته فانقطع ، وأصله مُتَعَدٍّ ، يقال : فصل نفسه ، ثم استعمل استعمال اللازم كانفصل . وقيل : إن فصل يستعمل لازمًا ومتعديًا ، يقال : فصل عن البلد فصولاً ، وفصل نفسه فصلا . والابتلاء : الاختبار .

والنهر : قيل : هوبين الأردن وفلسطين ، وقرأه الجمهور: ﴿ بنهر ﴾ بفتح الهاء . وقرأ حميد ومجاهد والأعرج بسكون الهاء . والمراد بهذا الابتلاء : اختبار طاعتهم ، فمن أطاع فى ذلك الماء أطاع فيما عداه ، ومن عصى فى هذا أوغلبته نفسه فهو بالعصيان فى سائر الشدائد أحرى ، ورخص لهم فى الغرفة ؛ ليرتفع عنهم أذى العطش بعض الارتفاع ، وليكسروا نزاع النفس فى هذه الحال ، وفيه أن الغرفة تكف سورة العطش عند الصابرين على شظف العيش الدافعين أنفسهم عن الرفاهية [2] فالمراد بقوله : ﴿ فمن شرب منه ﴾ أى كرع ، ولم يقتصر على الغرفة ، و« من » ابتدائية .ومعنى قوله :﴿ فليس منى ﴾ أى ليس من أصحابى . من قولهم : فلان من فلان كأنه بعضه لاختلاطهما، وطول صحبتهما ، وهذا مَهْيَع [3] فى كلام العرب معروف ، ومنه قول الشاعر [4] :

إذَا حَاولْتَ فى أسَدٍ فجُورًا   فَإنى لستُ مِنْكَ وَلستَ منِّى

وقوله : ﴿ ومَن لم يَطعمه ﴾ يقال : طعمت الشىء ، أى ذقته ، وأطعمته الماء ، أى أذقته، وفيه دليل على أن الماء يقال له : طعام . والاغتراف : الأخذ من الشىء باليد أو بآلة ، والغرف مثل الاغتراف ، والغَرفة : المرة الواحدة . وقد قرئ بفتح الغين وضمها ، فالفتح للمرة، والضم اسم للشىء المغترف . وقيل : الغَرفة بالكف الواحدة ، وبالضم: الغرفة بالكفين. وقيل هما لغتان بمعنى واحد [5]، ومنه قول الشاعر :

---

(١) رضاض الشىء : كُسَاره ، وقطَعه ، وهو بضم الراء . انظر: لسان العرب مادة (رضض ٧/ ١٥٤) .

(٢) ومن هذا المعنى قول الرسول ﷺ : « حسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه » . الترمذى فى الزهد (٢٣٨٠) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة (٣٣٤٩) وغيرهما عن مقدام بن معدى كرب .

(٣) المهيع : الطريق الواضح البين . اللسان ، مادة (هيع) .

(٤) الشاعر : هو النابغة الذبيانى ، يقول العيينة بن حصن الفزارى : وكان قد دعاه قومه إلى مقاطعة بنى أسد ، ونقض حلفهم فأبى عليه ، وتوعده بهم، وأراد بالفجور : نقض الحلف . راجع : شرح الشواهد .

(٥) كتبه ابن جرير فى معنى : « الغَرفة » فى تفسيره ٢/ ٣٩١ ، ٣٩٢ .

لا يَدْلفون إلى ماءٍ بآنيةٍ   إلا اغْترافًا من الغُدْران بالرَّاحِ

قوله : ﴿ **إلا قليلا** ﴾ سيأتى بيان عددهم ، وقرئ : « إلا قليل » ولا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر اللفظ إلى جانب المعنى ، أى لم يعطه إلا قليل ،وهو تعطف . قوله: ﴿ **فلما جاوزه**﴾ أى جاوز النهر طالوت ﴿ **والذين آمنوا معه**﴾ وهم القليل الذين أطاعوه ولكنهم اختلفوا فى قوة اليقين ، فبعضهم قال : ﴿ **لا طاقة لنا** ﴾ و﴿ **قال الذين يظنون** ﴾ أى يتيقنون ﴿ **أنهم ملاقو الله** ﴾ والفئة : الجماعة ، والقـطعة منهم من فأَوْتُ رأسه بالسيف ، أى قطعته.

وقوله : ﴿ **برزوا** ﴾ أى صاروا فى البراز وهو المتسع من الأرض . وجالوت : أمير العمالقة . قالوا : أى جميع من معه من المؤمنين ، والإفراغ : يفيد معنى الكثرة .وقوله : ﴿**وثبت أقدامنا** ﴾ هذا عبارة عن القوة وعدم الفشل ، يقال : ثبت قدم فلان على كذا إذا استقر له ولم يزل عنه ، وثبت قدمه فى الحرب إذا كان الغلب له والنصر معه . قوله : ﴿ **وانصرنا على القوم الكافرين** ﴾ هم جالوت وجنوده . ووضع الظاهر موضع المضمر؛ إظهارًا لما هو العلة الموجبة للنصر عليهم وهى كفرهم ، وذكر النصر بعد سؤال تثبيت الأقدام لكون الثانى هو غاية الأول .

قوله : ﴿ **فهزموهم بإذن الله** ﴾ الهزم : الكسر ، ومنه سقاء مُنْهَزِم ، أى انثنى بعضه على بعض مع الجفاف ، ومنه ما قيل فى زمزم : إنها هَزْمَة جبريل[1] ، أى هزمها برجله فخرج الماء، والهزم : ما يكسر من يابس الحطب ، وتقدير الكلام : فأنزل الله عليهم النصر﴿**فهزموهم بإذن الله**﴾أى بأمره وإرادته. قوله: ﴿ **وقتل داود جالوت**﴾هو داود بن إيشا بكسر الهمزة ثم تحتية ساكنة بعدها معجمة . ويقال : داود بن زكريا بن بشوى من سبط يهوذا بن يعقوب جمع الله له بين النبوة والملك بعد أن كان راعيًا ، وكان أصغر إخوته ، اختاره طالوت لمقاتلة جالوت فقتله[2] . والمراد بالحكمة هنا : النبوة . وقيل : هى تعليمه صنعة الدروع ومنطق الطير. وقيل : هى إعطاؤه السلسلة التى كانوا يتحاكمون إليها . قوله :﴿ **وعلمه مما يشاء** ﴾ قيل: إن المضارع هنا موضوع موضع الماضى ، وفاعل هذا الفعل هو الله تعالى . وقيل : داود، وظاهر هذا التركيب أن الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته وتعلقت به إرادته . وقيل : إن من ذلك ما قدمنا من تعليمه صنعة الدروع وما بعده .

قوله : ﴿ **ولولا دفع الله الناس بعـضـهم ببعض** ﴾ قرأه الجماعة : ﴿ **ولولا دفع الله** ﴾ وقرأ نافع: «دفاع » وهما مصدران لدفع، كذا قال سيبويه. وقال أبو حاتم دافع ودفع واحد مثل: طرقت نعلى وطارقته . واختار أبو عبيدة قراءة الجمهور وأنكر قراءة « دفاع » ، قال : لأن الله

---

(١) كتبه الأزرقى فى « أخبار مكة » ٢/ ٣٩ فى باب ما جاء فى إخراج جبريل زمزم لأم إسماعيل عليهما السلام .

(٢) كتبه القرطبى فى تفسيره فى شأن المبارزة وقتل جالوت ٢/ ١٠٦٤ وما كتبه ابن جرير أيضا عند تفسيره لهذه الآية ٢/ ٣٩٦ ـ ٤٠٣ .

عز وجل لا يغالبه أحد . قال مكى : يوهم أبو عبيدة أن هذا من باب المفاعلة وليس به وعلى القراءتين فالمصدر مضاف إلى الفاعل ، أى ﴿ ولولا دفع الله الناس ﴾ وبعضهم بدل من الناس وهم الذين يباشرون أسباب الشر والفساد ببعض آخر منهم ، وهم الذين يكفونهم عند ذلك ، ويردونهم عنه ﴿ لفسدت الأرض ﴾ لتغلب أهل الفساد عليها وإحداثهم للشرور التى تهلك الحرث والنسل ، وتنكير ﴿ فضل ﴾ للتعظيم . و﴿ آيات الله ﴾ هى ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة والمراد ﴿بالحق﴾ هنا : الخبر الصحيح الذى لا ريب فيه عند أهل الكتاب والمطلعين على أخبار العالم . وقوله : ﴿ إنك لمن المرسلين ﴾ إخبار من الله سبحانه بأنه من جملة رسل الله سبحانه ، تقوية لقلبه ، وتثبيتًا لجنانه ، وتشييدًا لأمره .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ألم تر إلى الملأ من بنى إسرائيل ﴾ قال : هذا حين رفعت النبوة واستخرج أهل الإيمان ، وكانت الجبابرة قد أخرجتهم من ديارهم وأبنائهم ﴿ فلما كتب عليهم القتال﴾ وذلك حين أتاهم التابوت ، قال : وكان من إسرائيل سبطان : سبط نبوة ، وسبط خلافة ، فلا تكون الخلافة إلا فى سبط الخلافة ولا تكون النبوة إلا فى سبط النبوة ، فقال لهم نبيهم : إن الله قد بعث لكم طالوت ملكًا ، قالوا: أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ، وليس من أحد السبطين لا من سبط النبوة ولا من سبط الخلافة ﴿ قال إن الله اصطفاه عليكم ﴾ فأبوا أن يسلموا له الرياسة حتى قال لهم: ﴿ إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية ﴾ وكان موسى حين ألقى الألواح تكسرت ورفع منها ، وجمع ما بقى فجعله فى التابوت ، وكانت العمالقة قد سَبَتْ ذلك التابوت ، والعمالقة فرقة من عاد كانوا بأريحاء [(١)] فجاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والأرض وهم ينظرون إليه حتى وضعته عند طالوت ، فلما رأوا ذلك قالوا : نعم . فسلموا له وملَّكُوه ، وكانت الأنبياء إذا حضروا قتالاً قدموا التابوت بين أيديهم ويقولون : إن آدم نزل بذلك التابوت ، وبالركن ، وبعصا موسى من الجنة . وبلغنى أن التابوت ، وعصا موسى فى بحيرة طبرية ، وأنهما يخرجان قبل يوم القيامة [(٢)] ، وقد ورد هذا المعنى مختصرًا ومطولاً عن جماعة من السلف ، فلا يأتى التطويل بذكر ذلك بفائدة يعتدّ بها .

وأخرج ابن أبى حاتم من طريق السدى عن أبى مالك عن ابن عباس ﴿ وزاده بسطة ﴾ يقول: فضيلة ﴿ فى العلم والجسم ﴾ يقول : كان عظيمًا جسيمًا يفضل بنى إسرائيل بعنقه . وأخرج أيضًا عن وهب بن منبه ﴿ وزاده بسطة فى العلم ﴾ قال : العلم بالحرب . وأخرج ابن المنذر عنه أنه سئل : أنبيًا كان طالوت ؟ قال : لا . لم يأته وحى ، وأخرج عبد بن حميد

---

(١) أريحا : بالفتح ثم الكسر ، وياء ساكنة ، والحاء مهملة والقصر ، وقد رواه بعضهم بالخاء المعجمة لغة عبرانية ، وهى مدينة الجبارين فى الغور من أرض الأردن بالشام بينها وبين بيت المقدس يوم للفارس فى جبال صعبة المسلك . راجع : معجم البلدان ١/ ١٦٥ .

(٢) ابن جرير ٢/ ٣٨٤.

وابن المنذر عنه أنه سئل عن تابوت موسى ما سعته ؟ قال : نحو من ثلاثة أذرع فى ذراعين .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : السكينة : الرحمة . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عنه قال : السكينة : الطمأنينة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : السكينة : دابة قدر الهر لها عينان لهما شعاع ، وكان إذا التقى الجمعان أخرجت يديها ونظرت إليهم فيهزم الجيش من الرعب . وأخرج الطبرانى بسند ضعيف عن على قال : السكينة: ريح خجوج [١] ولها رأسان . وأخرج عبد الرزاق وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم، والحاكم وصححه عن على قال : السكينة : لها وجه كوجه الإنسان ، ثم هى ريح هفافة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل عن مجاهد قال : السكينة من الله كهيئة الريح لها وجه كوجه الهِرّ ، وجناحان ، وذَنَب مثل ذَنب الهِرّ . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس قال: ﴿ فيه سكينة من ربكم ﴾ قال : طست من ذهب من الجنة ، كان يغسل بها قلوب الأنبياء ألقى الألواح فيها. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن وهب بن منبه أنه قال: هى روح من الله لا تتكلم ، إذا اختلفوا فى شىء تكلم فأخبرهم ببيان ما يريدون . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : هى شىء تسكن إليه قلوبهم . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال :﴿ فيه سكينة ﴾ أى وقار.

وأقول: هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقمأهم الله[٢] ، فجاؤوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين رضى الله عنهم ، والتشكيك عليهم ، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيوانا وتارة جمادًا ، وتارة شيئًا لا يعقل ، كقول مجاهد : كهيئة الريح لها وجه كوجه الهر ، وجناحان ، وذنب مثل ذنب الهر ، وهكذا كل منقول عن بنى إسرائيل يتناقض ، ويشتمل على ما لا يعقل فى الغالب ، ولا يصح أن يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مرويًا عن النبى ﷺ ، ولا رأيا رآه قائله ، فهم أجل قدرًا من التفسير بالرأى وبما لا مجال للاجتهاد فيه . إذا تقرر لك هذا عرفت أن الواجب الرجوع فى مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة وهو معروف [٣] ، ولا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة ، فقد جعل الله عنها سعة ، ولو ثبت لنا فى السكينة تفسير عن النبى ﷺ لوجب علينا المصير إليه والقول به ، ولكنه لم يثبت من وجه صحيح؛ بل ثبت أنها تنزلت على [٤] بعض الصحابة عند

---

(١) ريح خَجوج : تخج فى هبوبها ، أى تلتوى ، والخجوج من الرياح : الشديد المر . انظر : لسان العرب ٢ / ٢٤٧ .

(٢) أقمأهم : أذلهم وصغَّرهم .

(٣) والسكينة فى كلام العرب : الفعيلة ، من قول القائل : سكن فلان إلى كذا وكذا : إذا اطمأن إليه وهدأت عنده نفسه ، فهو يسكن سكونا وسكينة مثل قولك : عزم فلان على هذا الأمر عزما وعزيمة ، ومنه قول الشاعر :

لله قبرٌ غالَهَا ماذا يُجِن لقد أجَنَّ سكينة ووقارا

راجع : اللسان (سكن) .

(٤) فى المطبوعة : « عن » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

تلاوته للقرآن كما فى صحيح مسلم عن البراء قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط ، فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها ، فلما أصبح أتى النبى ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : « تلك السكينة نزلت للقرآن » (١) . وليس فى هذا إلا أن هذه التى سماها رسول الله ﷺ سكينة : سحابة دارت على ذلك القارئ فالله أعلم .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وبقية مما ترك آل موسى** ﴾ قال : عصاه ورُضاض الألواح . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى صالح قال : كان فى التابوت عصا موسى وعصا هارون ، وثياب موسى وثياب هارون ، ولوحان من التوارة والمن ، وكلمة الفرج : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ **تحمله الملائكة** ﴾ قال : أقبلت به الملائكة تحمله حتى وضعته فى بيت طالوت ، فأصبح فى داره . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **إن فى ذلك لآية** ﴾ قال : علامة .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **إن الله مبتليكم بنهر** ﴾ يقول : بالعطش ، فلما انتهى إلى النهر وهو نهر الأردن كرع فيه عامة الناس فشربوا منه ، فلم يزد من شرب منه إلا عطشا ، وأجزأ من اغترف غرفة بيده وانقطع الظمأ عنه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ﴿ **فشربوا منه إلا قليلاً منهم** ﴾ قال : القليل ثلاثمائة وبضعة عشر عدة أهل بدر . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن البراء قال: كنا أصحاب محمد نتحدث أن أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت، الذين جاوزوا معه النهر ، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة (٢). وقد أخرج ابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن النبى ﷺ قال لأصحابه يوم بدر : «أنتم بعدة أصحاب طالوت يوم لقى جالوت » (٣) . وأخرج ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال : كانوا ثلاثمائة ألف، وثلاثة آلاف ، وثلاثمائة وثلاثة عشر ، فشربوا منه كلهم إلا ثلاثمائة وثلاثة عشر عدة أصحاب النبى ﷺ يوم بدر فردهم طالوت ومضى ثلاثمائة وثلاثة عشر. وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: ﴿**الذين يظنون**﴾ قال: الذين يستيقنون .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : كان طالوت أميرًا على الجيش ، فبعث أبو داود مع داود بشىء إلى إخوته ، فقال داود لطالوت : ماذا لى ، وأقتل(٤)

(١) مسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٧٩٥/ ٢٤٠) والترمذى فى فضائل القرآن (٢٨٨٥) وقال : « حسن صحيح » .

(٢) ابن أبى شيبة فى المغازى (١٨٥٦٨) والبخارى فى المغازى (٣٩٥٧ ، ٣٩٥٩) وابن جرير ٢/ ٣٩٣ وابن ماجة فى الجهاد (٢٨٢٨) ، والبيهقى فى الدلائل ٣/ ٣٦ ، ٣٧ .

(٣) ابن جرير ٢/ ٣٩٣ وهذا إسناد مرسل .

(٤) فى المطبوعة : « وأقبل » ، والصحيح ما أثبتناه ، وهو الموافق لما فى الدر المنثور .

جالوت ؟ فقال : لك ثلث ملكى وأنكحك ابنتى ، فأخذ مخلاة فجعل فيها ثلاث مَرْوَات ثم سمي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، ثم أدخل يده فقال : بسم الله إلهى وإله آبائى إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، فخرج على إبراهيم فجعله فى مرحمته ، فرمى بها جالوت فخرق ثلاثة وثلاثين بيضة عن رأسه ، وقتلت ما وراءه ثلاثين ألفًا . وقد ذكر المفسرون أقاصيص كثيرة من هذا الجنس والله أعلم . وأخرج ابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض** ﴾ قال : يدفع الله بمن يصلى عمن لا يصلى ، وبمن يحج عمن لا يحج ، وبمن يزكى عمن لا يزكى . وأخرج ابن عدى وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء » ثم قرأ ابن عمر : ﴿**ولولا دفع الله الناس** ﴾ الآية . وفى إسناده يحيى ابن سعيد العطار الحمصى وهو ضعيف جدًا (١) .

﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَٰكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **تلك الرسل** ﴾ قيل : هو إشارة إلى جميع الرسل فتكون الألف واللام للاستغراق . وقيل : هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين فى هذه السورة . وقيل : إلى الأنبياء الذين بلغ علمهم إلى النبى ﷺ . والمراد بتفضيل بعضهم على بعض: أن الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر ، فكان الأكثر مزايا فاضلاً والآخر مفضولاً . وكما دلت هذه الآية على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض ، كذلك دلت الآية الآخرى وهى قوله تعالى : ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود زبورا ﴾ [الإسراء : ٥٥] وقد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة مرفوعًا بلفظ : « لا تفضلونى على الأنبياء » (٢) وفى لفظ آخر : « لا تفضلوا بين الأنبياء»(٣) وفى لفظ: « لا تخيروا بين الأنبياء » (٤) فقال قوم: إن هذا القول منه ﷺ كان قبل

---

(١) ابن عدى فى الكامل ٢/ ٣٨٣ وابن جرير ٢/ ٤٠٤ .

(٢) لم أعثر عليه عند البخارى ومسلم .

(٣) البخارى فى أحاديث الأنبياء (٣٤١٤) لكن بلفظ : « لا تفضلوا بين أولياء الله » ومسلم فى الفضائل (١٥٩/٢٣٧٣) والنسائى فى التفسير (٤٧٨) .

(٤) البخارى فى الخصومات (٢٤١٢) وفى الديات (٦٩١٦) ومسلم فى الفضائل (١٦٣/٢٣٧٤) لكن عن أبى سعيد الخدرى .

أن يوحى إليه بالتفضيل ، وأن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل . وقيل : إنه قال ﷺ ذلك على سبيل التواضع كما قال : « لا يقل [١] أحدكم أنا خير[٢] من يونس بن متى » [٣] تواضعًا مع علمه أنه أفضل الأنبياء كما يدل عليه قوله : « أنا سيد ولد آدم » [٤] . وقيل : إنما نهى عن ذلك قطعًا للجدال والخصام فى الأنبياء ، فيكون مخصوصًا بمثل ذلك لا إذا كان صدور ذلك مأمونا . وقيل : إن النهى إنما هو من جهة النبوة فقط؛ لأنها خصلة واحدة لاتفاضل فيها ، ولا نهى عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات . وقيل : إن المراد النهى عن التفضيل لمجرد الأهواء والعصبية . وفى جميع هذه الأقوال ضعف . وعندى أنه لا تعارض بين القرآن والسنة، فإن القرآن دل على أن الله فضل بعض أنبيائه على بعض ، وذلك أنه لا يستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض فإن المزايا التى هى مناط التفضيل معلومة عند الله ، لا تخفى عليه منها خافية فيه ، وليست بمعلومة عند البشر ، فقد يجهل أتباع نبى من الأنبياء بعض مزاياه وخصوصياته فضلا عن مزايا غيره ، والتفضيل لا يجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التى يكون بها هذا فاضلاً وهذا مفضولاً ، لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو بأقلها ، فإن ذلك تفضيل بالجهل وإقدام على أمرلا يعلمه الفاعل له ، وهو ممنوع منه ، فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن فى الإخبار لنا بأن الله فضل بعض أنبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء، فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنهى عن ذلك ؟ وإذا عرفت هذا علمت أنه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه ، فالقرآن فيه الإخبار من الله بأن فضل بعض أنبيائه على بعض ، والسنة فيها النهى بعباده أن يفضلوا بين أنبيائه ، فمن تعرض للجمع بينهما زاعمًا أنهما متعارضان فقد غلط غلطًا بينا .

قوله : ﴿ **منهم من كلم الله** ﴾ وهو موسى ونبينا سلام الله عليهما . وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال فى آدم: « إنه نبى مكلم » [٥] . وقد ثبت ما يفيد ذلك فى صحيح ابن حبان من حديث أبى ذر [٦] . قوله : ﴿ **ورفع بعضهم درجات**﴾ هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء ، ويحتمل أن يراد به نبينا ﷺ لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله ، ويحتمل أن يراد به إدريس ؛ لأن الله سبحانه أخبرناً بأنه رفعه مكانا عليًا . وقيل : إنهم أولو العزم . وقيل : إبراهيم ، ولا يخفاك أن الله سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للبيان له إلا ببرهان من الله سبحانه ، أو من أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ،

---

(١) كذا ، وعند البخارى : « لا يقولن » . (٢) كذا ، وعند البخارى : « إنى » .

(٣) البخارى فى أحاديث الأنبياء (٣٤١٢) عن عبد الله بن مسعود .

(٤) مسلم فى الفضائل (٣/٢٢٧٨) وأبو داود فى السنة (٤٦٧٣) عن أبى هريرة رضى الله عنه .

(٥) جزء من حديث أبى ذر عند أحمد ١٧٨/٥ ، ١٧٩ وقال الهيثمى فى : المجمع ١/ ١٦٤ ، ١٦٥ : « وفيه المسعودى ، وهو ثقة ولكنه اختلط » .

(٦) ابن حبان ــ وهو جزء من حديث طويل ــ فى البر والإحسان (٣٦٢) وسيأتى تخريجه بأوسع من ذلك عند تفسير قول الله تعالى: ﴿ ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك﴾ [النساء : ١٦٤] .

ولم يرد ما يرشد إلى ذلك ، فالتعرض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأى ، وقد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء وقد نهينا عنه .
وقد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا ﷺ وأطالوا فى ذلك ، واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات ومزايا الكمال ، وخصال الفضل ، وهم بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب ، قد وقعوا فى خطرين ، وارتكبوا نهيين ، وهما: تفسير القرآن بالرأى ، والدخول فى ذرائع التفضيل بين الأنبياء ، وإن لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة إليه بلاشك ولا شبهة ؛ لأن من جزم بأن هذا البعض مرفوع درجات هو النبى الفلانى انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهى عنه ، وقد أغنى الله نبينا المصطفى ﷺ عن ذلك بما لا يحتاج إلى غيره من الفضائل والفواضل ، فإياك أن تتقرب إليه ﷺ بالدخول فى أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسىء أنت وتظن أنك مطيع محسن .

قوله : ﴿ **وآتينا عيسى ابن مريم البينات** ﴾ أى الآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة من إحياء الأموات ، وإبراء المرضى، وغير ذلك قوله : ﴿ **وأيدناه بروح القدس** ﴾ هو جبريل . وقد تقدم الكلام على هذا . قوله : ﴿ **ولوشاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم** ﴾ أى من بعد الرسل . وقيل : من بعد موسى وعيسى ، ومحمد ؛ لأن الثانى مذكور صريحًا ، والأول والثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله : ﴿ **منهم من كلم الله** ﴾ أى لوشاء الله عدم اقتتالهم ما اقتتلوا . فمفعول المشيئة محذوف على القاعدة ﴿ **ولكن اختلفوا** ﴾ استثناء من الجملة الشرطية، أى ولكن الاقتتال ناشئ عن اختلافهم اختلافًا عظيمًا حتى صاروا مللاً مختلفة ﴿ **منهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله** ﴾ عدم اقتتالهم بعد هذا الاختلاف ﴿ **ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد** ﴾ لارادّ لحكمه، ولا مبدّل لقضائه ، فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله تعالى : ﴿ **فضلنا بعضهم على بعض** ﴾ قال: اتخذ الله إبراهيم خليلا ، وكلم موسى تكليما ، وجعل عيسى كمثل آدم﴿ خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ [آل عمران : ٥٩] وهو عبد الله وكلمته وروحه ، وآتى داود زبورا ، وآتى سليمان ملكًا لا ينبغى لأحد من بعده ، وغفر لمحمد ما تقدم من ذنبه وما تأخر .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن مجاهد فى قوله : ﴿**منهم من كلم الله** ﴾ قال : كلم الله موسى ، وأرسل محمداً ﷺ إلى الناس كافة . وأخرج ابن أبى حاتم عن عامر الشعبى فى قوله : ﴿ **ورفع بعضهم درجات**﴾ قال : محمدًا ﷺ . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة ﴿ **ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم** ﴾ يقول : من بعد موسى وعيسى . وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال : كنت عند النبى ﷺ وعنده أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية إذ أقبل على فقال النبى ﷺ لمعاوية : « أتحب عليا » ؟ قال : نعم ، قال : « إنها ستكون بينكم فتنة هنيهة » قال معاوية : فما بعد ذلك يارسول الله ؟ قال : «عفو الله ورضوانه » قال : رضينا بقضاء الله فعند ذلك نزلت هذه الآية : ﴿ **ولو شاء الله ما اقتتلوا**

ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ قال السيوطى : وسنده وَاهٍ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٥٤) ﴾ .

ظاهر الأمر فى قوله : **﴿ أنفقوا ﴾** الوجوب ، وقد حمله جماعة على صدقة الفرض لذلك، ولما فى آخر الآية من الوعيد الشديد . وقيل : إن هذه الآية تجمع زكاة الفرض والتطوع. قال ابن عطية : وهذا صحيح ، ولكن ما تقدم من الآيات فى ذكر القتال ، وأن الله يدفع بالمؤمنين فى صدور الكافرين يترجح منه أن هذا الندب إنما هو فى سبيل الله . قال القرطبى : وعلى هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجبا ، ومرة ندبًا بحسب تعين الجهاد وعدم تعينه . قوله : **﴿ من قبل أن يأتى يوم لا بيع فيه ﴾** أى أنفقوا ما دمتم قادرين **﴿ من قبل أن يأتى ﴾** ما لا يمكنكم الإنفاق فيه وهو **﴿ يوم لا بيع فيه ﴾** أى لا يتبايع الناس فيه . والخلة : خالص المودة مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين . أخبر سبحانه أنه لا خلة فى يوم القيامة نافعة ، ولا شفاعة مؤثرة ، إلا لمن أذن الله له . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بنصب لا بيع، ولا خلة ، ولا شفاعة، من غير تنوين . وقرأ الباقون برفعها منونة، وهما لغتان مشهورتان للعرب ، ووجهان معروفان عند النحاة ، فمن الأول قول حسان بن ثابت :

ألا طِعــانَ ولا فُرْســانَ عَــادِيَة ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ إلا تجشُّؤكم حول التَّنَانير (٢)

ومن الثانى قول الراعى :

وما صَرَمْتُكِ حَتَّى قُلْتِ مُعْلِنَةً ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ لا نــاقة لِىَ فى هَذَا وَلاَ جَمَلُ

ويجوز فى غير القرآن التغاير برفع البعض ، ونصب البعض ، كما هو مقرر فى علم الإعراب . قوله : **﴿والكافرون هم الظالمون ﴾** فيه دليل على أن كل كافر ظالم لنفسه ، ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكاة منعًا يوجب كفره لوقوع ذلك فى سياق الأمر بالإنفاق .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قولــه تعالى : **﴿ يأيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم ﴾** قال : من الزكاة والتطوع . وأخرج ابن المنذر عن سفيان قال : يقال : نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن،ونسخ شهر رمضان كل صوم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : قد علم الله أن ناسا يتخاللون فى الدنيا ويشفع بعضهم لبعض ، فأما يوم القيامة فلا خلة إلا خلة المتقين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم

---

(١) الدر المنثور ١/ ٣٢٢ .

(٢) يقول هذا لبنى الحارث بن كعب ، ومنهم النجاشى ، وكان يهاجيه فجعلهم أهل نهم وحرص على الطعام لا أهل غارة وقتال ، والعادية : المستطيلة ، ويروى : غادية بالغين المعجمة وهى التى تغدو للغارة ، وعادية أعم . راجع : شرح الشواهد .

عن عطاء قال : الحمد لله الذى قال : ﴿ والكافرون هم الظالمون ﴾ ولم يقل : والظالمون هم الكافرون .

﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَلا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥) ﴾ .

قوله :﴿ لا إله إلا هو ﴾ أى لا معبود بحق إلا هو ، وهذه الجملة خبر لمبتدأ. و﴿ الحى﴾: الباقى . وقيل : الذى لا يزول ولا يحول . وقيل : المصرف للأمور والمقدر للأشياء . قال الطبرى عن قوم إنه يقال : حى كما وصف نفسه ، ويسلم ذلك دون أن ينظر فيه ، وهوخبر ثان أو مبتدأ خبره محذوف . و﴿ القيوم ﴾ القائم على كل نفس بما كسبت . وقيل : القائم بذاته ، المقيم لغيره . وقيل : القائم بتدبير الخلق وحفظه . وقيل : هو الذى لا ينام . وقيل : الذى لابديل له .وأصل قيوم : قيووم اجتمعت الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فأدغمت الأولى فى الثانية بعد قلب الواو ياء . وقرأ ابن مسعود وعلقمة والنخعى والأعمش : « الحى القيام » بالألف ، وروى ذلك عن عمر ، ولا خلاف بين أهل اللغة أن القيوم أعرف عند العرب وأصح بناء ، وأثبت علة .

والسِنة : النعاس فى قول الجمهور ، والنعاس : ما يتقدم النوم من الفتور وانطباق العينين، فإذا صار فى القلب صار نومًا . وفرق المفضّل [١] بين السِّنَة ، والنعاس ، والنوم فقال : السنة من الرأس ، والنعاس فى العين والنوم فى القلب . انتهى . والذى ينبغى التعويل عليه فى الفرق بين السنة والنوم أن السِّنة لا يفقد معها العقل ، بخلاف النوم فإنه استرخاء أعضاء الدماغ، من رطوبات الأبخرة حتى يفقد معه العقل ، بل وجميع الإدراكات بسائر المشاعر ؛ والمراد : أنه لا يعتريه سبحانه شىء منهما ، وقدم السنة على النوم ؛ لكونها تتقدمه فى الوجود. قال الرازى فى تفسيره : إن السنة ما تتقدم النوم ، فإذا كانت عبارة عن مقدمة النوم ، فإذا قيل : لا تأخذه سنة دلّ على أنه لا يأخذه نوم بطريق الأولى ، فكان ذكر النوم تكرارا ، قلنا : تقدير الآية لا تأخذه سنة فضلا عن أن يأخذه نوم والله أعلم بمراده . انتهى . وأقول : إن هذه الأولوية التى ذكرها غير مسلمة، فإن النوم قد يرد ابتداءً من دون ما ذكر من النعاس ، وإذا ورد على القلب والعين دفعة واحدة فإنه يقال له : نوم ، ولا يقال له : سنة ، فلا يستلزم نفى السنة نفى النوم وقد ورد عن العرب نفيهما جميعاً ، ومنه قول زهير :

وَلاَ سِنَةٌ طُوالُ الدّهْرِ تَأخُذه ... وَلا يَنَامُ وَمَا فى أمْرِه فَنَدُ [٢]

---

(١) فى المطبوعة : « المفصل » ، والصحيح ما أثبتناه .

(٢) الفند : الخرف ، وإنكار العقل من الهرم أو المرض ، ويطلق على الخطأ فى الرأى ، وعلى ضعف الرأى ، وعلى الكذب . اللسان ٣ / ٣٣٨ ، ٣٣٩ .

فلم يكتف بنفى السنة ، وأيضًا فإن الإنسان يقدر على أن يدفع عن نفسه السنة ، ولا يقدر على أن يدفع عن نفسه النوم، فقد يأخذه النوم ولا تأخذه السنة ، فلو وقع الاقتصار فى النظم القرآنى على نفى السنة لم يفد ذلك نفى النوم ، وهكذا لو وقع الاقتصار على نفى النوم لم يفد نفى السنة ، فكم من ذى سِنة غير نائم . وكرر حرف النفى للتنصيص على شمول النفى لكل واحد منهما . قوله : ﴿ **مَن ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه** ﴾ فى هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحدًا من عباده يقدر على أن ينفع أحدًا منهم بشفاعة أو غيرها والتقريع والتوبيخ له ما لا مزيد عليه ، وفيه من الدفع فى صدور عباد القبور والصد فى وجوههم ، والفت فى أعضادهم ، ما لا يقادر قدره ، ولا يبلغ مداه ، والذى يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله تعالى : ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ [الأنبياء : ٢٨] ، وقوله تعالى : ﴿ لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن ﴾ [النبأ : ٣٨] بدرجات كثيرة . وقد بينت الأحاديث الصحيحة الثابتة فى دواوين الإسلام صفة الشفاعة ، ولمن هى ، ومن يقوم بها .

قوله : ﴿ **يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم** ﴾ الضميران لما فى السموات والأرض بتغليب العقلاء على غيرهم ، وما بين أيديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدم عليهم والمتأخر عنهم ، أو عن الدنيا والآخرة وما فيهما . قوله : ﴿ **ولا يحيطون بشىء من علمه** ﴾ قد تقدم معنى الإحاطة ، والعلم هنا : بمعنى المعلوم ، أى لا يحيطون بشىء من معلوماته . قوله : ﴿ **وسع كرسيه** ﴾ الكرسى الظاهر أنه الجسم الذى وردت الآثار بصفته كما سيأتى بيان ذلك . وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة، وأخطؤوا فى ذلك خطأ بينًا ، وغلطوا غلطًا فاحشًا . وقال بعض السلف : إن الكرسى هنا : عبارة عن العلم ، قالوا : ومنه قيل للعلماء : الكراسى ، ومنه الكراسة التى يجمع فيها العلم ، ومنه قول الشاعر :

تَحُفُّ بِهِمْ بِيضُ الوُجُوه وعُصْبَةٌ كَراسيَّ بالأخْبَارِ حِينَ تَنُوبُ

ورجح هذا القول ابن جرير الطبرى (١) . وقيل : كرسيه : قدرته التى يمسك بها السموات والأرض كما يقال : اجعل لهذا الحائط كرسيًا ، أى ما يعمده . وقيل : إن الكرسى هو العرش . وقيل : هو تصوير لعظمته ولا حقيقة له . وقيل : هو عبارة عن الملك . والحق القول الأول ولا وجه للعدول عن المعنى الحقيقى إلا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات ، والمراد بكونه وسع السموات والأرض : أنها صارت فيه وأنه وسعها ولم يضق عنها لكونه بسيطًا واسعا . وقوله : ﴿ **ولا يؤوده حفظهما** ﴾ معناه : لا يثقله ثقال (٢) ، آدنى(٣) الشىء بمعنى أثقلنى ، وتحملت منه مشقة . وقال الزجاج : يجوز أن يكون الضمير فى قوله : ﴿ **يؤوده** ﴾ لله سبحانه ، ويجوز أن يكون للكرسى ؛ لأنه من أمر الله ﴿**والعلى**﴾ يراد

---

(١) ابن جرير ٣ / ٨ .
(٢) فى المطبوعة : « ثقالت » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .
(٣) فى المطبوعة : « أدنى » من غير مد ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

به : علو القدرة والمنزلة . وحكى الطبرى عن قوم أنهم قالوا : هو العلى عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه . قال ابن عطية : وهذه أقوال جهلة مجسِّمين ، وكان الواجب أن لا تحكى . انتهى .

والخلاف فى إثبات الجهة معروف فى السلف والخلف ، والنزاع فيه كائن بينهم ، والأدلة من الكتاب والسنة معروفة ، ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجًا عن الشرع ولا ينظر فى أدلته ولا يلتفت إليها ، والكتاب والسنة هما المعيار الذى يعرف به الحق من الباطل ، ويتبين به الصحيح من الفاسد ﴿ ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ﴾ [المؤمنون: ٧١] . ولا شك أن هذا اللفظ يطلق على الظاهر الغالب كما فى قوله : ﴿ إن فرعون علا فى الأرض ﴾ [القصص : ٤] وقال الشاعر :

فَلَمَّا عَلَوْنَا واسْتَوَيْنَا عليهم تَرَكْنَاهُمُ صَرْعَى لِنَسرٍ وكَاسِرِ

والعظيم بمعنى : عظم شأنه وخطره . قال فى الكشاف : إن الجملة الأولى : بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمنا عليه غير ساه عنه ، والثانية : بيان لكونه مالكًا لما يدبره ، والجملة الثالثة : بيان لكبرياء شأنه ، والجملة الرابعة : بيان لإحاطته بأحوال الخلق وعلمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة وغير المرتضى ، والجملة الخامسة : بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها ، أو لجلاله وعظم قدره (١) .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله : ﴿ **الحى** ﴾ أى حى لا يموت و ﴿ **القيوم** ﴾ القائم الذى لا بديل له . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والبيهقى عن مجاهد فى قوله : ﴿ **القيوم** ﴾ قال : القائم على كل شيء . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : القيوم : الذى لا زوال له . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لا تأخذه سنة ولا نوم** ﴾ قال : السِنة : النعاس ، والنوم : هو النوم . وأخرجوا إلا البيهقى عن السدى قال : السنة : ريح النوم الذى تأخذه فى الوجه فينعس الإنسان. وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **يعلم ما بين أيديهم** ﴾ قال : ما مضى من الدنيا ﴿ **وما خلفهم** ﴾ من الآخرة . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس ﴿ **ما بين أيديهم**﴾ ما قدموا من أعمالهم ﴿ **وما خلفهم** ﴾ ما أضاعوا من أعمالهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **وسع كرسيه** ﴾ قال : علمه ، ألا ترى إلى قوله : ﴿ **ولا يؤوده حفظهما** ﴾ (٢) . وأخرج الدارقطنى فى الصفات ، والخطيب فى تاريخه عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن قول الله : ﴿ **وسع كرسيه** ﴾ قال : « كرسيه موضع قدمه ، والعرش لا

(١) الكشاف ١ / ٣٠٢ .

(٢) ابن جرير ٣ / ٧ والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢ / ١٣٤ .

يقدر قدره إلا الله عز وجل » . وأخرجه الحاكم وصححه [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والبيهقى عن أبى موسى الأشعرى مثله موقوفًا [٢] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : لو أن السموات السبع ، والأرضين السبع ، بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ، ما كن فى سعته ــ يعنى الكرسى ــ إلا بمنزلة الحلقة فى المفازة . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ فى العظمة وابن مردويه والبيهقى عن أبى ذر الغفارى ؛ أنه سأل رسول ﷺ عن الكرسى ، فقال رسول الله ﷺ : « والذى نفسى بيده ما السموات السبع عند الكرسى إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وإن فضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على تلك الحلقة»[٣] .

وأخرج عبد بن حميد والبزار وأبو يعلى وابن جرير وأبو الشيخ والطبرانى ، والضياء المقدسى فى المختارة عن عمر ؛ قال: أتت امرأة إلى النبى ﷺ وقالت : ادع الله أن يدخلنى الجنة ، فعظم الرب سبحانه وقال : « إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وإن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد [٤] من ثقله » [٥] وفى إسناده عبد الله بن خليفة وليس بالمشهور . وفى سماعه من عمر نظر ، ومنهم من يرويه عن عمر موقوفًا . وأخرج ابن مردويه عن أبى هريرة مرفوعًا ؛ أنه موضع القدمين [٦] . وفى إسناده الحكم بن ظهير الفزارى الكوفى وهو متروك . وقد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة وغيرهم فى وصف الكرسى آثار لا حاجة فى بسطها . وقد روى أبو داود فى كتاب السنة من سننه من حديث جبير بن مطعم حديثًا فى صفته[٧] ، وكذلك أورد ابن مردويه عن بريدة وجابر وغيرهما . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا يؤوده حفظهما** ﴾ قال : لا يثقل عليه. وأخرج ابن أبى حاتم عنه ﴿ **ولا يؤوده** ﴾ **قال** : ولا يكثره . وأخرج ابن جرير عنه قال : العظيم الذى قد كمل فى عظمته .

واعلم أنه قد ورد فى فضل هذه الآية أحاديث . فأخرج أحمد ومسلم واللفظ له عن أبىّ

---

(١) الخطيب فى تاريخه ٩ / ٢٥١ وأورد ابن كثير ١ / ٥٤٩ رواية ابن مردويه وقال : « وهو غلط » وكذلك، ضعفه الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩٠٦) . والحاكم ــ موقوفا ــ وصححه ٢ / ٢٨٢ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٢) ابن جرير ٣ / ٧ والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢ / ١٤٨ .

(٣) ابن جرير ٣ / ٨ والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢ / ١٤٩ .

(٤) الرحل الجديد : كور الناقة ، أى أنه ليعجز عن حمله وعظمته ، إذ كان معلومًا أن أطيط الرحل بالراكب إنما يكون لقوة ما فوقه وعجزه عن احتماله . انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر ١ / ٥٤ .

(٥) البزار (٣٩) وقال الهيثمى فى المجمع ١ / ٨٩ : ورجاله رجال الصحيح وفى هامش نفس الصفحة : بل فيه عبد الله بن خليفة ، وهو مجهول ». كما عزاه الهيثمى فى المجمع ١٠ / ١٦٢ إلى أبى يعلى فى الكبير وقال: « ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن خليفة الهمزانى ، وهو ثقة » وذكره الألبانى فى الضعيفة والموضوعة (٨٦٦) وقال : « منكر » وابن جرير ٣ / ٨ .

(٦) أورد ابن كثير ١ / ٥٤٩ رواية ابن مردويه وقال : « ولا يصح » .

(٧) أبو داود فى السنة (٤٧٢٦) .

ابن كعب ؛ أن النبى ﷺ سأله: « أى آية من كتاب الله أعظم ؟ » قال : آية الكرسى قال : «ليهنك العلم أبا المنذر » (١) . وأخرج النسائى وأبو يعلى وابن حبان ، وأبو الشيخ فى العظمة والطبرانى ، والحاكم وصححه عن أبى بن كعب ؛ أنه كان له جُرْن فيه تمر ، فكان يتعاهده فوجده ينقص ، فحرسه (٢) ذات ليلة فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم . قال : فسلمت فرد السلام ، فقلت : ما أنت، جنى أم إنسى ؟ قال : جنى ، قلت : ناولنى يدك فناولنى فإذا يده يدكلب وشعره شعر كلب ، فقلت : هكذا خلق الجن ؟ قال : لقد علمت الجن أن ما فيهم من هو أشد منى ، قلت : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : بلغنى أنك رجل تحب الصدقة فأحببنا أن نصيب من طعامك ، فقال له أبى : فما الذى يجيرنا منكم ؟ قال : هذه الآية آية الكرسى التى فى سورة البقرة ، من قالها حين يمسى أجير منا حتى يصبح ، ومن قالها حين يصبح أجير منا حتى يمسى ، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره فقال : « صدق الخبيث»(٣) .

وأخرج البخارى فى تاريخه ، والطبرانى ، وأبو نعيم فى المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الأسقع البكرى ؛ أن النبى ﷺ جاءهم فى صُفَّة المهاجرين ، فسأله إنسان : أى آية فى القرآن أعظم ؟ فقال النبى ﷺ : « ﴿ الله لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم﴾ » (٤) حتى انقضت الآية . وأخرج أحمد من حديث أبى ذر مرفوعا نحوه (٥) . وأخرج الخطيب البغدادى فى تاريخه عن أنس مرفوعًا نحوه أيضا . وأخرج الدارمى عن أيْفع (٦) بن عبد الله الكلاعى ، نحوه (٧) ، وأخرج البخارى فى صحيحه من حديث أبى هريرة قال : وكلنى رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتانى آت فجعل يحثو ، وذكر قصة ، وفى آخرها أنه قال له : دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : ما هى ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، فأخبر أبو

(١) أحمد ٥ /٥٨ ، ١٤٢ ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٨١٠ / ٢٥٨) وأبو داود فى الصلاة (١٤٦٠) .

(٢) فى المطبوعة : « فحرصه » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) ابن حبان فى الرقائق (٧٨١) والطبرانى (٥٤١) وقال الهيثمى فى المجمع ١٠ / ١٢٠ ، ١٢١ : « ورجاله ثقات ، وصحح الحاكم إسناده ١ / ٥٦٢ ووافقه الذهبى وعزاه المزى فى التحفة (٧٣) إلى النسائى فى اليوم والليلة » .

(٤) أبو داود فى الحروف والقراءات (٤٠٠٣) والطبرانى (٩٩٩) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣٢٤ : « وفيه راوٍ لم يسم وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات » . عند الطبرانى : وعن الأسقع البكرى ، ورجح المزى فى التحفة ٩ / ٨١ ، ٨٢ أنه واثلة بن الأسقع ، كما عند أبى داود .

(٥) أحمد ٥ / ٥٨ وقال الهيثمى فى : المجمع ٦ / ٣٢٤ « ورجاله رجال الصحيح » .

(٦) فى المخطوطة : « أنفع » والصحيح « أيفع » سماه ابن حجر : أيفع بن عبد الكلاعى وعده فى القسم الرابع ، وهم الذين لم تثبت صحبتهم ، وأورد له هذا الحديث ، وقال : « هو مرسل أو متصل » انظر : الإصابة ١ / ١٣٥ .

(٧) الدارمى فى فضائل القرآن ٢ / ٤٤٧ ، وهو مرسل .

هريرة بذلك رسول الله ﷺ فقال : « أما إنه صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب يا أبا هريرة ؟ » قال : لا ، قال : « ذلك شيطان كذا » (١) . وأخرج نحو ذلك أحمد عن أبى أيوب (٢) . وأخرج الطبرانى والحاكم وأبو نعيم والبيهقى عن معاذ بن جبل مرفوعًا نحوه (٣) .

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود أن النبى ﷺ قال : « أعظم آية فى كتاب الله : ﴿ **الله لا إله إلا هو الحى القيوم** ﴾(٤) » . وأخرج نحوه أحمد ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن أبى ذر مرفوعًا (٥) . وأخرج نحوه أيضا أحمد والطبرانى من حديث أبى أمامة مرفوعًا (٦) . وأخرج سعيد بن منصور والحاكم ، والبيهقى فى الشعب عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « سورة البقرة فيها آية سيدة آى القرآن ، لا تقرأ فى بيت فيه شيطان إلا خرج منه ، آية الكرسى » . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٧) . وأخرج الحاكم من حديث زائدة مرفوعا : « لكل شىء سنام ، وسنام القرآن سورة البقرة ، وفيها آية هى سيدة آى القرآن ، آية الكرسى » (٨) وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير . وقد تكلم فيه شعبة وضعفه (٩) ، وكذا ضعفه أحمد ويحيى بن معين ، وغير واحد ، وتركه ابن مهدى ، وكذبه السعدى (١٠) . وأخرج أبو داود ، والترمذى وصححه من حديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول فى هاتين الآيتين : « ﴿ **الله لا إله إلا هو الحى القيوم** ﴾ و ﴿ الم . الله لا إله إلا هو ... ﴾ [آل عمران : ١ ، ٢] إن فيهما اسم الله الأعظم » (١١) . وقد وردت أحاديث فى فضلها غير هذه ، وورد أيضا فى فضل قراءتها دبر

---

(١) البخارى ــ تعليقًا ــ فى الوكالة (٢٣١١) وفى بدء الخلق (٣٢٧٥) وفى فضائل القران (٥٠١٠) وابن خزيمة فى الزكاة (٢٤٢٤) والبيهقى فى الشعب (٢١٧٠) وفى الدلائل ٧ / ١٠٧ ، ١٠٨ وعزاه المزى فى التحفة (١٤٤٨٢) إلى النسائى فى اليوم والليلة .

(٢) أحمد ٥ / ٤٢٣ .

(٣) الطبرانى فى ٢٠ / ٥١ (٨٩) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣٢٥ : « رواه الطبرانى عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح ، وهو صدوق إن شاء الله كما قال الذهبى » قال ابن أبى حاتم : « وقد تكلموا فيه ، وبقية رجاله وثقوا » ، وصحح الحاكم إسناده ١ / ٥٦٣ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٧ / ١١٠ .

(٤) هذا الحديث ورد موقوفًا على ابن مسعود عند الطبرانى (٨٦٥٩ ، ٨٦٦٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣٢٦ : « ورجاله رجال الصحيح » وعبد الرزاق فى فضائل القرآن (٦٠٠٢) .

(٥) أحمد ٥ / ١٧٨ ، ١٧٩ وصحح الحاكم إسناده ٢ / ٢٨٢ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٧٢) وإسناده ضعيف .

(٦) أحمد ٥ / ٢٦٥ ، ٢٦٦ والطبرانى (٧٨٧١) وقال الهيثمى فى المجمع ٣ / ١١٨ : « فيه على بن زيد وفيه كلام » .

(٧) صحح الحاكم إسناده ١ / ٥٥٩ ، ٥٦٠ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٧١) وإسناده ضعيف .

(٨) الحاكم ١ / ٥٦٠ وسكت عنه وكذلك الذهبى ، وصحح إسناده ٢ / ٢٥٩ ووافقه الذهبى ، ولكن بدون الجملة الأخيرة فى الموضعين .

(٩) الترمذى ــ تاما ــ فى فضائل القرآن (٢٨٧٨) .

(١٠) تفسير ابن كثير ١ / ٥٤٥ .

(١١) أبو داود فى الصلاة (١٤٩٦) والترمذى فى الدعوات (٣٤٧٨) وقال : « حسن صحيح » .

الصلوات وفى غير ذلك ، وورد أيضا فى فضلها مع مشاركة غيرها أحاديث ، وورد عن السلف فى ذلك شيء كثير .

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦) اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥٧) ﴾ .

قد اختلف أهل العلم فى قوله : ﴿ لا إكراه فى الدين ﴾ على أقوال : الأول : أنها منسوخة ؛ لأن رسول الله ﷺ قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرض منهم إلا بالإسلام ، والناسخ لها قوله تعالى : ﴿ يأيها النبى جاهد الكفار والمنافقين ﴾ [التوبة : ٧٣ ، والتحريم : ٩] ، وقال تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ [التوبة : ١٢٣] ، وقال : ﴿ ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون ﴾ [الفتح : ١٦] وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين . القول الثانى : أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت فى أهل الكتاب خاصة ، وأنهم لا يُكْرَهون على الإسلام إذا أدوا الجزية ؛ بل الذين يُكْرَهون هم أهل الأوثان فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف ، وإلى هذا ذهب الشعبى والحسن وقتادة والضحاك . القول الثالث : أن هذه الآية فى الأنصار خاصة وسيأتى بيان ما ورد فى ذلك . القول الرابع : أن معناها : لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف إنه مكره فلا إكراه فى الدين . القول الخامس : أنها وردت فى السبى متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام . وقال ابن كثير فى تفسيره : أى لا تكرهوا أحدًا على الدخول فى دين الإسلام ، فإنه بيِّن واضح ، جليٌّ ، دلائله وبراهينه لا تحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه ؛ بل من هداه الله للإسلام ، وشرح صدره ، ونور بصيرته ، دخل فيه على بينة ، ومن أعمى الله قلبه ، وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيده الدخول فى الدين مكرهًا مقسورًا (١) . وهذا يصلح أن يكون قولاً سادسًا . وقال فى الكشاف فى تفسير هذه الآية : أى لم يجر الله أمر الإيمان على الإجبار والقسر ، ولكن على التمكين والاختيار ، ونحوه قوله: ﴿ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ﴾ [يونس : ٩٩] أى لو شاء لقسرهم على الإيمان . ولكن لم يفعل ، وبنى الأمر على الاختيار(٢) . وهذا يصلح أن يكون قولاً سابعًا .

والذى ينبغى اعتماده ويتعين الوقوف عنده : أنها فى السبب الذى نزلت لأجله محكمة غير منسوخة ، وهو أن المرأة من الأنصار تكون مقلات (٣) لا يكاد يعيش لها ولد ، فتجعل على

---

(١) ابن كثير ١ / ٥٥١ . (٢) الكشاف ١ / ٣٠٣ .

(٣) مقلات ـ بكسر الميم ـ هى المرأة التى لا يعيش لها ولد ، ويأتى أيضا مقلات : أنها المرأة التى ليس لها إلا ولد واحد . ولكن الأول هو المراد .

نفسها إن عاش لها ولد أن تهوِّده ، فلما أجليت يهود بنى نضير كان فيهم من أبناء الأنصار ، فقالوا : لا ندع أبناءنا ، فنزلت . أخرجه أبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان وابن مردويه والبيهقى فى السنن ، والضياء فى المختارة عن ابن عباس [١] .
وقد وردت هذه القصة من وجوه ، حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أن الأنصار قالوا : إنما جعلناهم على دينهم ، أى دين اليهود ، ونحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا . وأن الله جاء بالإسلام فلنكرههم؛ فلما نزلت خيرَّ الأبناءَ رسولُ الله ﷺ ولم يكرههم على الإسلام وهذا يقتضى أن أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام ، إذا اختاروا البقاء على دينهم وأدوا الجزية ، وأما أهل الحرب فالآية وإن كانت تعمهم ، لأن النكرة فى سياق النفى وتعريف الدين يفيدان ذلك ، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، لكن قد خص هذا العموم بما ورد من آيات فى إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام .

قوله : ﴿ **قد تبين الرشد من الغى** ﴾ الرشد هنا : الإيمان ، والغى : الكفر ، أى قد تميز أحدهما من الآخر . وهذا استئناف يتضمن التعليل لما قبله . والطاغوت : فعلوت من طغى يطغى ويطغو : إذا جاوز الحد . قال سيبويه: هو اسم مذكر مفرد ، أى اسم جنس يشمل القليل والكثير . وقال أبو على الفارسى : إنه مصدر كرهبوت وجبروت يوصف به الواحد والجمع ، وقلبت لامه إلى موضع العين ، وعينه إلى موضع اللام ، كجبذ وجذب ، ثم تقلب الواو ألفا لتحركها وتحرك ما قبلها ، فقيل : طاغوت ، واختار هذا القول النحاس . وقيل : أصل الطاغوت فى اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدى معناه من غير اشتقاق ، كما قيل : لآلئ من اللؤلؤ . وقال : المبرد : هو جمع . قال ابن عطية : وذلك مردود . قال الجوهرى : والطاغوت : الكاهن والشيطان وكل رأس فى الضلال ، وقد يكون واحدًا ، قال الله تعالى : ﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ [النساء : ٦٠] . وقد يكون جمعا ، قال الله تعالى : ﴿ **أولياؤهم الطاغوت** ﴾ . والجمع : الطواغيت ، أى فمن يكفر بالشيطان أو الأصنام أو أهل الكهانة ورؤوس الضلالة أو بالجميع ﴿ **ويؤمن بالله** ﴾ عز وجل بعدما تميز له الرشد من الغى فقد فاز وتمسك بالحبل الوثيق ، أى المحكم . والوثقى : فعلى من الوثاقة ، وجمعها وُثَق مثل الفضلى والفُضَل . وقد اختلف المفسرون فى تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على أن ذلك من باب التشبيه والتمثيل ، لما هو معلوم بالدليل بما هو مدرك بالحاسة ، فقيل : المراد بالعروة : الإيمان . وقيل : الإسلام . وقيل : لا إله إلا الله ، ولا مانع من الحمل على الجميع . والانفصام : الانكسار من غير بينونة . قال الجوهرى : فصم الشىء :كسره من غير أن يبين[٢]. وأما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة ، وفسر

---

(١) أبو داود فى الجهاد (٢٦٨٢) والنسائى فى التفسير (٦٨ ، ٦٩) وابن جرير ٣ / ١٠ وابن حبان (١٤٠) والبيهقى فى الجزية ٩ / ١٨٦ .

(٢) قال أعشى بنى ثعلبة :

ومَبْسَمُهَا عَنْ شَتِيتِ البنات ... غَيْرِ أكَسَّ ولا مُنْقَصِمْ

راجع ديوانه .

صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع .

قوله : ﴿ **الله ولى الذين آمنوا** ﴾ الولى : فعيل بمعنى فاعل ، وهو الناصر . وقوله : ﴿**يخرجهم** ﴾ تفسير للولاية ، أو حال من الضمير فى ولى وهذا يدل على أن المراد بقوله : ﴿**الذين آمنوا** ﴾ الذين أرادوا الإيمان ؛ ولأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور ، إلا أن يراد بالإخراج إخراجهم من الشبه التى تعرض للإيمان فلا يحتاج إلا تقدير الإرادة ، والمراد بالنور فى قوله : ﴿ **يخرجونهم من النور إلى الظلمات** ﴾ ما جاء به أنبياء الله من الدعوة إلى الدين ، فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم عنه إلى ظلمة الكفر ، أى قررهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعى إلى الله من الأنبياء. وقيل : المراد بالذين كفروا هنا : الذين ثبت فى علمه تعالى كفرهم يخرجهم أولياؤهم من الشياطين رؤوس الضلال ، من النور الذى هو فطرة الله التى فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر التى وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن سعيد بن جبير نحو ما تقدم عن ابن عباس من ذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ وزاد : أن النبى ﷺ خيَّر الأبناء (١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الشعبى نحوه أيضًا ، وقال : فلحق بهم ، أى ببنى النضير من لم يسلم وبقى من أسلم (٢) . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ قال : كان ناس من الأنصار مسترضعين فى بنى قريظة فثبتوا على دينهم ، فلما جاء الإسلام أراد أهلوهم أن يكرهوهم على الإسلام فنزلت (٣) . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه (٤) .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ قال : نزلت فى رجل من الأنصار من بنى سالم بن عوف يقال له : الحصين ، كان له ابنان نصرانيان، وكان هو رجلاً مسلمًا، فقال للنبى ﷺ: ألا استكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية؟ فنزلت (٥) . وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه . وكذلك أخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن السدى نحوه (٦) . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير عن قتادة ؛ قال : كانت العرب ليس لها دين ، فأكرهوا على الدين بالسيف . قال : ولا تكرهوا اليهود ولا النصارى والمجوس إذا أعطوا الجزية . وأخرج سعيد بن منصور عن الحسن نحوه . وأخرج البخارى عن أسلم سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية : أسلمى تسلمى ، فأبت ، فقال : اللهم اشهد، ثم تلا : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ . وروى عنه سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم؛ أنه قال لزنبق الرومى

---

(١) ابن جرير ٣ / ١٠ والبيهقى فى الجزية ٩ / ١٨٦ . (٢) ابن جرير ٣ / ١٠ .
(٣ ، ٤) المرجع السابق ٣ / ١١ .
(٥) المرجع السابق ٣ / ١٠ . (٦) المرجع السابق ٣ / ١٠ ، ١١ .

غلامه : لو أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين فأبى ، فقال : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن سليمان بن موسى فى قوله : ﴿ **لا إكراه فى الدين** ﴾ قال: نسختها ﴿جاهد الكفار والمنافقين ﴾ [التوبة : ٧٣] .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب قال : الطاغوت : الشيطان . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة قال : الطاغوت : الكاهن . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية قال : الطاغوت : الساحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن مالك بن أنس قال : الطاغوت : ما يعبد من دون الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : العروة الوثقى : لا إله إلا الله . وأخرج ابن أبى شيبة وابن أبى حاتم عن أنس بن مالك: أنها القرآن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ أنهـا الإيمان ، وعن سفيان : أنها كلمة الإخلاص .وقد ثبت فى الصحيحين تفسير العروة الوثقى فى غير هذه الآية بالإسلام مرفوعًا فى تعبيره ﷺ لرؤيا عبد الله بن سلام[(١)] . وأخرج ابن عساكر عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر فإنهما حبل الله الممدود ، فمن تمسك بهما فقد تمسك بعروة الله الوثقى التى لا انفصام لها »[(٢)] . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : إذا وحد الله ، وآمن بالقدر ، فهى العروة الوثقى .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن معاذ أنه سئل عن قوله : ﴿ **لا انفصام لها** ﴾ قال : لا انقطاع لها دون دخول الجنة . وأخرج ابن المنذر والطبرانى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **الله ولى الذين آمنوا** ﴾ الآية . قال : هم قوم كانوا كفروا بعيسى فآمنوا بمحمد ﷺ ﴿ **والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت** ﴾ الآية . قال : هم قوم آمنوا بعيسى فلما بعث محمد كفروا به . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : الظلمات : الكفر . والنور : الإيمان وأخرج أبو الشيخ عن السدى مثله .

﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢٥٨)** ﴾ .

فى هذه الآية استشهاد على ما تقدم ذكره ،من أن الكفرة أولياؤهم الطاغوت ، وهمزة

---

(١) البخارى فى التعبير (٧٠١٤) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٨٤ / ١٥٠) .

(٢) ابن عساكر فى تاريخه ، تهذيب تاريخ ابن عساكر ١ / ٣٩٤ لكن عن حذيفة بن اليمان ، ولم أعثر فيه على رواية أبى الدرداء . وقد رواه عن حذيفة ـ مختصرا ـ أحمد ٥ / ٣٨٢ ، ٣٨٥ ، ٤٠٢ والترمذى فى المناقب (٣٦٦٢) وقال : « حسن » وابن ماجة فى المقدمة (٩٧) وابن حبان فى إخباره عن مناقب الصحابة (٦٨٦٣)، وصححه الحاكم ٣ / ٧٥ ووافقه الذهبى وغيرهم . وروى كذلك عن عبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وابن عمر رضى الله عنهم . انظر : الأحاديث الصحيحة للألبانى (١٢٣٣) .

الاستفهام لإنكار النفى والتقرير المنفى ، أى ألم ينته علمك أو نظرك إلى هذا الذى صدرت منه هذه المحاجة ؟ قال الفراء : ﴿ ألم تر﴾ بمعنى : هل رأيت ، أى هل رأيت الذى حاج إبراهيم؟ وهو النمروذ بن كوس بن كنعان بن سلم بن نوح. وقيل : إنه النمروذ بن فالخ بن عامر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام . وقوله : ﴿ أن آتاه الله الملك ﴾ أى لأن آتاه الله، أو من أجل أن آتاه الله ، على معنى : أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعتو ، فحاج لذلك ؛ أو على أنه وضع المحاجة التى هى أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر ، كما يقال : عاديتنى لأنى أحسنت إليك ؛ أو وقت أن آتاه الله الملك . وقوله :﴿ إذ قال إبراهيم ﴾ هو ظرف لحاج . وقيل : بدل من قوله : ﴿ أن آتاه الله الملك ﴾ على الوجه الأخير وهو بعيد . قوله : ﴿ ربى الذى يحيى ويميت ﴾ بفتح ياء ربى ، وقرئ بحذفها . قوله : ﴿ أنا أحيى ﴾ قرأ جمهور القراء : ﴿ أنا أحيى ﴾ بطرح الألف التى بعد النون من أنا فى الوصل وأثبتها نافع ، وابن أبى أويس ، كما فى قول الشاعر :

أنَا شَيْخُ العَشيرة فَاعْرِفُونى ... حُمْيدًا قد تَذَرَّيْتُ السَّنامَا

أراد إبراهيم عليه السلام : أن الله هو الذى يخلق الحياة والموت فى الأجساد ، وأراد الكافر: أنه يقدر أن يعفو عن القتل فيكون ذلك إحياء ، وعلى أن يقتل فيكون ذلك إماتة ، فكان هذا جوابًا أحمق لا يصح نصبه فى مقابلة حجة إبراهيم ؛ لأنه أراد غير ما أراده الكافر ، فلو قال له : ربه الذى يخلق الحياة والموت فى الأجساد فهل تقدر على ذلك ؟ لبهت الذى كفر بادئ بدء وفى أول وهلة ، ولكنه انتقل معه إلى حجة أخرى تنفيسًا لخناقه ، وإرسالاً لعنان المناظرة فقال : ﴿ فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ﴾ لكون هذه الحجة لا تجرى فيها المغالطة ، ولا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة ومشاغبة .

قوله : ﴿ فبهت الذى كفر ﴾ بُهِتَ الرجل وبَهُتَ وبَهِتَ : إذا انقطع وسكت متحيرًا . قال ابن جرير : وحكى عن بعض العرب فى هذا المعنى بَهت بفتح الباء والهاء . قال ابن جنى[1] : قرأ أبو حيوة :« فَبَهُتَ » بفتح الباء وضم الهاء ، وهى لغة فى بهت بكسر الهاء ، قال : وقرأ ابن السميفع [2] :« فبهت » بفتح الباء والهاء ، على معنى : فبهت إبراهيم والذى كفر ، فالذى فى موضع نصب . قال : وقد يجوز أن يكون بهت بفتحهما لغة فى بهت . وحكى أبو الحسن الأخفش قراءة : « فبهت » بكسر الهاء قال : والأكثر بالفتح فى الهاء . قال ابن عطية : وقد تأول قومٌ فى قراءة من قرأ : « فبهت » بفتحها أنه بمعنى سبٍّ وقذف ، وأن النمروذ هو الذى سبّ حين انقطع ولم يكن له حيلة . انتهى . وقال سبحانه: ﴿ فبهت الذى كفر ﴾ ولم يقل : فبهت الذى حاج ؛ إشعارًا بأن تلك المحاجة كفر . وقوله :﴿ والله لا

---

(١) ابن جنى : أبو الفتح عثمان بن جنى الموصلى ، من أئمة الأدب والنحو ، ولد بالموصل وتوفى ببغداد ، سنة ٣٩٢ هـ عن نحو ٦٥ عامًا .

(٢) ابن السميفع : محمد بن عبد الرحمن بن السَّمَيفع ـ بفتح السين ـ أبو عبد الله اليمانى وقراءته شاذة .

يهدى القوم الظالمين﴾ تذييل مقرر لمضمون الجملة التى قبله .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب ؛ أن الذى حاجّ إبراهيم فى ربه هو نمروذ بن كنعان . وأخرجه ابن جرير عن مجاهد وقتادة والربيع والسدى . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ فى العظمة عن زيد بن أسلم : أن أول جبار كان فى الأرض نمروذ ، وكان الناس يخرجون يمتارون من عنده الطعام ، فخرج إبراهيم عليه السلام يمتار مع من يمتار ، فإذا مرَّ به ناس قال : من ربكم ؟ قالوا : أنت ؛ حتى مرَّ به إبراهيم ، فقال : من ربك؟ قال : الذى يحيى ويميت ، قال : أنا أحيى وأميت ، قال : فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، فبهت الذى كفر ، فردّه بغير طعام ، فرجع إبراهيم إلى أهله فمرّ على كثيب من رمل أصفر فقال : ألا آخذ من هذا فآتى به أهلى ، فتطيب أنفسهم حين أدخل عليهم ، فأخذ منه فأتى أهله فوضع متاعه ثم نام ، فقامت امرأته إلى متاعه ففتحته فإذا هى بأجود طعام رآه آخذ ، فصنعت له منه فقربته إليه ، وكان عهده بأهله أنه ليس عندهم طعام ، فقال : من أين هذا ؟ قالت : من الطعام الذى جئت به ، فعرف أن الله رزقه فحمد الله ، ثم بعث الله إلى الجبار ملكا أنْ آمن وأتركك على ملكك . قال: فهل رب غيرى ؟ فجاءه الثانية فقال له ذلك فأبى عليه ، ثم أتاه الثالثة فأبى عليه ، فقال له الملك : فاجمع جموعك إلى ثلاثة أيام ، فجمع الجبار جموعه فأمر الله الملَك ففتح عليه بابًا من البعوض، وطلعت الشمس فلم يروها من كثرتها فبعثها الله عليهم فأكلت شحومهم وشربت دماءهم فلم يبق إلا العظام ، والملك كما هو لا يصيبه من ذلك شيء ، فبعث الله عليه بعوضة فدخلت فى منخره ، فمكث أربعمائة سنة ، فعذبه الله أربعمائة سنة كملكه ، ثم أماته الله ، وهو الذى كان بنى صرحًا إلى السماء ﴿ فأتى الله بنيانهم من القواعد ﴾ (1) [النحل : ٢٦]. وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى الآية ، قال : هو نمروذ بن كنعان ، يزعمون أنه أول من ملك فى الأرض ، أتى برجلين قتل أحدهما وترك الآخر ، فقال ﴿ أنا أحيى وأميت ﴾ . وأخرج أبو الشيخ عن السدى : ﴿ والله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ قال : إلى الإيمان .

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٥٩) ﴾.

قوله : ﴿ أو كالذى ﴾ « أو » للعطف حملاً على المعنى ، والتقدير : هل رأيت كالذى حاج ، أو كالذى مر على قرية؟ قاله الكسائى والفراء . وقال المبرد : إن المعنى : ألم تر إلى

---

(1) ابن جرير ٣ / ١٧ ، ١٨ .

الذى حاج إبراهيم فى ربه . . ؟ ألم تر من هو كالذى مر على قرية؟ فحذف قوله : من هو . وقد اختار جماعة أن الكاف زائدة ، واختار آخرون أنها اسمية ، والمشهور أن القرية هى بيت المقدس ، بعد تخريب بختنصر [١] لها، وقيل: المراد بالقرية : أهلها . وقوله :﴿ **خاوية على عروشها** ﴾ أى ساقطة على عروشها ، أى سقط السقف ثم سقطت الحيطان عليه ، قاله السُّدِّىُّ واختاره ابن جرير . وقيل : معناه خالية من الناس والبيوت قائمة . وأصل الخواء الخلو ، يقال: خوت الدار وخويت تخوى خواءً ـ ممدود ـ وخويًا ، وخوياً ، أقفرت ، والخواء أيضًا: الجوع لخلو البطن عن الغذاء ، والظاهر القول الأول بدلالة قوله : ﴿ **على عروشها** ﴾ من خوى البيت إذا سقط ، أو من خوت الأرض إذا تهدمت ، وهذه الجملة حالية، أى من حال كونها كذلك . وقوله : ﴿ **أنى يحيى هذه الله**﴾ أى متى يحيى أو كيف يحيى ؟ وهو استبعاد لإحيائها وهى على تلك الحالة المشابهة لحالة الأموات المباينة لحالة الأحياء ، وتقديم المفعول لكون الاستبعاد ناشئًا من جهته لا من جهة الفاعل . فلما قال المارُّ هذه المقالة مستبعدًا لإحياء القرية المذكورة بالعمارة لها والسكون فيها ، ضرب الله له المثل فى نفسه بما هو أعظم مما سأل عنه : ﴿ **فأماته الله مائة عام ثم بعثه** ﴾ وحكى الطبرى عن بعضهم أنه قال : كان هذا القول شكًا فى قدرة الله على الإحياء ، فلذلك ضرب له المثل فى نفسه . قال ابن عطية: ليس يدخل شك فى قدرة الله سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها ، وإنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن إحياء موتاها .

وقوله : ﴿ **مائة عام** ﴾ منصوب على الظرفية ، والعام : السنة ، أصله مصدر كالعوم سمى به هذا القدر من الزمان . وقوله : ﴿ **بعثه** ﴾ معناه : أحياه . قوله : ﴿ **قال كم لبثت** ﴾ هو استئناف كأنَّ سائلاً سأله : ماذا قال له بعد بعثه ؟ واختلف فى فاعل قال ؛ فقيل : هو الله عز وجل . وقيل : ناداه بذلك ملك من السماء . قيل : هو جبريل . وقيل : غيره . وقيل: إنه نبى من الأنبياء . قيل : رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند أنْ أماته الله وعمر إلى عند بعثه ، والأول [٢] أولى لقوله فيما بعد : ﴿ **وانظر إلى العظام كيف ننشزها** ﴾ وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة، إلا عاصمًا : ﴿ **كم لبث** ﴾ بإدغام الثاء فى التاء لتقاربهما فى المخرج. وقرأ غيرهم بالإظهار وهو أحسن لبعد مخرج الثاء من مخرج التاء . و « كم » فى موضع نصب على الظرفية ، وإنما قال : ﴿ **يومًا أو بعض يوم** ﴾ بناء على ما عنده وفى ظنه فلا يكون كاذبًا ، ومثله قول أصحاب الكهف : ﴿ قالوا لبثنا يومًا أو بعض يوم ﴾ [الكهف: ١٩] ، ومثله قوله ﷺ فى قصة ذى اليدين : « لم تَقصُر ولم أنس»[٣] ، وهذا ما يؤيد قول من قال : إن الصدق ما طابق الاعتقاد ، والكذب ما خالفه . وقوله : ﴿ **قال بل لبثت مائة عام**﴾ هو

(١) فى المطبوعة : « بخنصر » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) فى المطبوعة : « والأولى أولى » ، والصحيح « والأول أولى » ، كما فى المخطوطة .
(٣) الحديث عن أبى هريرة : أخرجه البخارى فى الصلاة (٤٨٢) وفى السهو (١٢٢٩) وفى الأدب (٦٠٥١) .

استئناف أيضًا كما سلف ، أى ما لبثت يومًا أو بعض يوم ، بل لبثت مائة عام .

وقوله : ﴿ فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه ﴾ أمره سبحانه أن ينظر إلى هذا الأثر العظيم من آثار القدرة ، وهو عدم تغير طعامه وشرابه مع طول تلك المدة . وقرأ ابن مسعود : « وهذا طعامك وشرابك لم يتسنه » وقرأ طلحة بن مصرِّف: « وانظر لطعامك وشرابك لمائة سنة » . وروى عن طلحة أيضًا أنه قرأ : « لم يسَّن » بإدغام التاء فى السين وحذف الهاء . وقرأ الجمهور بإثبات الهاء فى الوصل ، والتسنه ، مأخوذ من السنة ، أى لم تغيره السنون ، وأصلها سنهة أو سنوة من سنهت النخلة وتسنهت : إذا أتت عليها السنون ، ونخلة سنا ، أى تحمل سنة ولا تحمل أخرى ، وأسنهت عند بنى فلان : أقمت عندهم ، وأصله يتسنا ، سقطت الألف للجزم والهاء للسكت . وقيل : هو من أسن الماء إذا تغيَّر ، وكان يجب على هذا أن يقال : يتأسن من قوله : ﴿ حمأ مسنون ﴾ [الحجر : ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٣] قاله : أبو عمرو الشيبانى . وقال الزجاج : ليس كذلك ، لأن قوله : ﴿ مسنون ﴾ ليس معناه متغير ، وإنما معناه : مصبوب على سنَّة الأرض (١) . وقوله : ﴿ وانظر إلى حمارك ﴾ اختلف المفسرون فى معناه ، فذهب الأكثر إلى أن معناه : انظر إليه كيف تفرقت أجزاؤه ، ونخرت عظامه ، ثم أحياه الله وعاد كما كان . وقال الضحاك ووهب بن منبه : انظر إلى حمارك قائمًا فى مربطه لم يصبه شىء بعد أن مضت عليه مائة عام ، ويؤيد القول الأول قوله تعالى : ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها ﴾ ويؤيد القول الثانى مناسبته لقوله : ﴿ فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه ﴾ ، وإنما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه وشرابه ، بعد إخباره أنه لبث مائة عام ؛ مع أن عدم تغير ذلك الطعام والشراب لا يصلح أن يكون دليلاً على تلك المدة الطويلة ؛ بل على ما قاله من لبثه يومًا أو بعض يوم ، لزيادة استعظام ذلك الذى أماته الله تلك المدة ، فإنه إذا رأى طعامه وشرابه لم يتغير ، مع كونه قد ظن أنه لم يلبث إلا يومًا أو بعض يوم زادت الحيرة ، وقويت عليه الشبهة ، فإذا نظر إلى حماره عظامًا نخرة تقرر لديه أن ذلك صنع من تأتى قدرته بما لا تحيط به العقول ؛ فإن الطعام والشراب سريع التغير ، وقد بقى هذه المدة الطويلة غير متغير ، والحمار يعيش المدة الطويلة ، وقد صار كذلك ﴿ فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ [المؤمنون : ١٤] . وقوله : ﴿ ولنجعلك آية للناس﴾ قال الفراء : إنه أدخل الواو فى قوله: ﴿ولنجعلك﴾ دلالةً على أنها شرط لفعل بعدها ، معناه: ولنجعلك آية للناس ودلالة على البعث بعد الموت جعلنا ذلك ، وإن شئت جعلت الواو مقحمة زائدة ، قال الأعمش: موضع كونه آية هو أنه جاء شبابًا على حاله يوم مات، فوجد الأبناء والحفدة شيوخًا .

قوله : ﴿ وانظر إلى العظام كيف ننشزها ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بالزاى ، والباقون بالراء . وروى أبان عن عاصم: « نَنْشُرها » بفتح النون الأولى ، وسكون الثانية ، وضم

(١) سنة الأرض : وجه الأرض .

الشين والراء . وقد أخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت؛ أن رسول الله ﷺ قرأ «كيف ننشزها » (١) بالزاى . فمعنى القراءة بالزاى نرفعها ، ومنه النشز : وهو المرتفع من الأرض ، أى يرفع بعضها إلى بعض . وأما معنى القراءة بالراء المهملة فواضحة من أنشر الله الموتى ، أى أحياهم وقوله : ﴿ثم نكسوها لحمًا﴾ أى نسترها به كما نستر الجسد باللباس ، فاستعار اللباس لذلك ، كما استعاره النابغة للإسلام فقال:

فَالْحَمْدُ لِلَّه إِذْ لَمْ يَأتِنِى أَجَلى حَتَّى اكْتَسَيْتُ مِنَ الإِسْلاَمِ سِرْبَالاَ

قوله : ﴿ فلما تبين له ﴾ أى ما تقدم ذكره من الآيات التى أراه الله سبحانه وأمره بالنظر إليها والتفكر فيها ﴿ قال أعلم أن الله على كل شىء قدير ﴾ لا يستعصى عليه شىءٌ من الأشياء . قال ابن جرير : المعنى فى قوله : ﴿ فلما تبين له﴾ أى لما اتضح له عيانًا ما كان مستنكرًا فى قدرة الله عنده قبل عيانه ﴿ قال أعلم ﴾ وقال أبو على الفارسى معناه : أعلم أن هذا الضرب من العلم الذى لم أكن علمته . وقرأ حمزة والكسائى : « قال اعلم » على لفظ الأمر خطابًا لنفسه على طريق التجريد .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن علىٍ فى قوله: ﴿ أوكالذى مر على قرية﴾ قال : خرج عزير نبى الله من مدينته وهو شاب ، فمرّ على قرية خَرِبة وهى خاوية على عروشها، فقال : ﴿ أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه ﴾ فأول ما خلق الله عيناه ، فجعل ينظر إلى عظامه ينضم بعضها إلى بعض ، ثم كسيت لحما ، ثم نفخ فيه الروح ، فقيل له : ﴿ كم لبثت قال لبثت يومًا أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام ﴾ فأتى مدينته ، وقد ترك جاراً له إسكافًا شابًا فجاء وهو شيخ كبير (٢) .

وقد روى عن جماعة من السلف أن الذى أماته الله عزير ، منهم ابن عباس عند ابن جرير وابن عساكر ، ومنهم عبد الله بن سلام عند الخطيب وابن عساكر ، ومنهم عكرمة وقتادة وسليمان وبريدة والضحاك والسدى عند ابن جرير ، وروى عن جماعة آخرين أن الذى أماته الله هونبى اسمه أرمياء ، فمنهم عبد الله بن عبيد بن عميرعند عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ، ومنهم وهب بن منبه عند عبد الرزاق وابن جرير وأبى الشيخ . وأخرج ابن إسحاق عنه أيضًا أنه الخِضر . وأخرج ابن أبى حاتم عن رجل من أهل الشام أنه حزقيل . وروى ابن كثير عن مجاهد أنه رجل من بنى إسرائيل . والمشهور القول الأول .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ خاوية ﴾ قال : خراب . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: ﴿ خاوية ﴾ ليس فيها أحد . وأخرج أيضًا عن الضحاك قال : ﴿ على عروشها ﴾ : سقوفها . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : ساقطة على سقوفها. وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال : ﴿ لبثت يومًا ﴾ ثم التفت فرأى الشمس فقال :

---

(١) صححه الحاكم ٢ / ٢٣٤ وقال الذهبى : « فيه إسماعيل بن قيس من ولد زيد بن ثابت ضعفوه » .

(٢) صححه الحاكم ٢ / ٢٨٢ على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

﴿أو بعض يوم ﴾ . وأخرج عنه أيضًا قال : كان طعامه الذى معه سلة من تين ، وشرابه زق من عصير . وأخرج أيضًا عن مجاهد نحوه . وأخرج أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ لم يتسنه ﴾ قال : لم يتغير . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير قال : ﴿ لم يتسنه ﴾ لم ينتن . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ولنجعلك آية للناس ﴾ مثل ما تقدم عن الأعمش . وكذلك أخرج مثله أيضا عن عكرمة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ كيف ننشزها ﴾ قال : نخرجها . وأخرج ابن جرير عن زيد بن ثابت قال : نحييها .

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٦٠) ﴾ .

قوله : « وإذ » ظرف منصوب بفعل محذوف ، أى اذكر وقت قول إبراهيم . وإنما كان الأمر بالذكر موجهًا إلى الوقت دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة ؛ لأن طلب وقت الشيء يستلزم طلبه بالأولى ، وهكذا يقال فى سائر المواضع الواردة فى الكتاب العزيز بمثل هذا الظرف . وقوله : ﴿ رب ﴾ آثره على غيره لما فيه من الاستعطاف الموجب لقبول ما يرد بعده من الدعاء . وقوله : ﴿ أرنى ﴾ قال الأخفش : لم يرد رؤية القلب ، وإنما أراد رؤية العين وكذا قال غيره . ولا يصح أن يراد الرؤية القلبية هنا لأن مقصود إبراهيم أن يشاهد الإحياء لتحصل له الطمأنينة ، والهمزة الداخلة على الفعل لقصد تعديته إلى المفعول الثانى وهو الجملة ، أعنى قوله :﴿كيف تحيى الموتى ﴾ ، و ﴿كيف ﴾ فى محل نصب على التشبيه بالظرف ، أو بالحال ، والعامل فيها هو الفعل الذى بعدها . وقوله :﴿ أو لم تؤمن ﴾ عطف على مقدر ، أى ألم تعلم، ولم تؤمن بأنى قادر على الإحياء حتى تسألنى إراءته ؟ ﴿ قال بلى﴾ علمت وآمنت بأنك قادر على ذلك ، ولكن سألت ليطمئن قلبى باجتماع دليل العيان إلى دلائل الإيمان .

وقد ذهب الجمهور إلى أن إبراهيم لم يكن شاكًا فى إحياء الموتى قط ، وإنما طلب المعاينة لما جُبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ما أخبرت عنه ، ولهذا قال النبى ﷺ : « ليس الخبر كالمعاينة » (١) وحكى ابن جرير عن طائفة من أهل العلم ؛ أنه سأل ذلك لأنه شك فى قدرة الله واستدلوا بما صح عنه ﷺ : فى الصحيحين وغيرهما من قوله : « نحن أحق بالشك من إبراهيم » (٢) وبما روى عن ابن عباس أنه قال : ما فى القرآن عندى أرجى منها . أخرجه عنه

---

(١) أحمد من رواية ابن عباس ١ / ٢١٥ ، ٢٧١ . وقال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » (١٨٤٢) .

(٢) الحديث عن أبى هريرة : أخرجه أحمد ٢ / ٣٢٦ والبخارى فى أحاديث الأنبياء (٣٣٧٢) وفى التفسير (٤٥٣٧) ومسلم فى الإيمان (١٥١/ ٢٣٨) وفى الفضائل ١٥١ / ١٥٢ وابن ماجة فى الفتن (٤٠٢٦) .

عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، ورجح هذا ابن جرير بعد حكايته له .

قال ابن عطية : وهو عندى مردود ، يعنى قول هذه الطائفة ثم قال : وأما قول النبى ﷺ: « نحن أحق بالشك من إبراهيم » فمعناه : أنه لو كان شاكًا لكنا نحن أحق به . ونحن لا نشك ، فإبراهيم أحرى ألا يشك ، فالحديث مبنى على نفى الشك عن إبراهيم . وأما قول ابن عباس : هى أرجى آية . فمن حيث أن فيها الإدلال على الله وسؤال الإحياء فى الدنيا، وليست مظنة ذلك . ويجوز أن نقول هى أرجى آية لقوله : ﴿ أولم تؤمن ﴾ أى أن الإيمان كاف لا يحتاج معه إلى تنقير وبحث ، قال : فالشك يبعد على من ثبت قدمه فى الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخلة ؟ والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التى فيها رذيلة إجماعًا، وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر الألفاظ للآية لم تعط شكًا ، وذلك أن الاستفهام بـ ﴿ كيف ﴾ ؟ إنما هو سؤال عن حالة شىء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسؤول ، نحو قولك :كيف علم زيد ؟ وكيف نسج الثوب ؟ ونحو هذا ، ومتى قلت : كيف ثوبك ؟ وكيف زيد ؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله . وقد تكون ﴿ كيف ﴾ خبرًا عن شىء شأنه أن يستفهم عنه بكيف نحو قولك : كيف شئت فكن ، ونحو قول البخارى : كيف كان بدء الوحى ؟ وهى فى هذه الآية استفهام عن هيئة الإحياء ، والإحياء متقرر ، ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شىء قد يعبرون عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشىء يعلم أنها لا تصح ، فيلزم من ذلك أن الشىء نفسه لا يصح مثال ذلك أن يقول مُدَّعٍ : أنا أرفع هذا الجبل ، فيقول المكذب له : أرنى كيف ترفعه ؟ فهذه طريقة مجاز فى العبارة ومعناها : تسليم جدل ، كأنه يقول : افرض أنك ترفعه . فلما كان فى عبارة الخليل هذا الاشتراك المجازى خلص الله له ذلك وحمله على أن بين له الحقيقة فقال له : ﴿ أو لم تؤمن قال بلى ﴾ فكمل الأمر وتخلص من كل شىء ، ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة .

قال القرطبى : هذا ما ذكره ابن عطية وهو بالغ ، ولا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فإنه كفر ، والأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث . وقد أخبر الله سبحانه أن أنبياءه وأولياءه ليس للشيطان عليهم سبيل ، فقال : ﴿ إن عبادى ليس لك عليهم سلطان﴾ [الإسراء : ٦٥] ، وقال اللعين : ﴿ إلا عبادك منهم المخلصين ﴾ [الحجر : ٤٠] ، وإذا لم يكن له عليهم سلطنة فكيف يشككهم ؟ وإنما سأل أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها ، واتصال الأعصاب والجلود بعد تمزيقها ، فأراد أن يرقى من علم اليقين إلى عين اليقين، فقوله : ﴿ أرنى كيف ﴾ طلب مشاهدة الكيفية . قال الماوردى : وليست الألف فى قوله: ﴿أولم تؤمن ﴾ ألف الاستفهام ، وإنما هى ألف إيجاب وتقرير كما قال جرير :

أَلَسْتُم خَيْرَ مَنْ رَكِبَ المَطَايَا ... وَأَنْدَى العَالَمِينَ بُطُونَ رَاحِ

والواو واو الحال ، و ﴿ تؤمن ﴾ معناه إيمانًا مطلقًا دخل فيه فضل إحياء الموتى ،

والطمأنينة : اعتدال وسكون . وقال ابن جرير : معنى ﴿ **ليطمئن قلبى** ﴾ : ليوقن . قوله : ﴿**فخذ أربعة من الطير** ﴾ الفاء جواب شرط محذوف ، أى إن أردت ذلك فخذ ، والطير : اسم جمع لطائر كركب لراكب ، أو جمع أو مصدر ، وخص الطير بذلك ؛ قيل : لأنه أقرب أنواع الحيوان إلى الإنسان . وقيل : إن الطير همته الطيران فى السماء ، والخليل كانت همته العلو . وقيل : غير ذلك من الأسباب الموجبة لتخصيص الطير وكل هذه لا تسمن [(١)] ولا تغنى من جوع وليست إلا خواطر أفهام ، وبوادر أذهان لا ينبغى أن تجعل وجوها لكلام الله ، وعللاً لما يرد فى كلامه ، وهكذا قيل : ما وجه تخصيص هذا العدد فإن الطمأنينة تحصل بإحياء واحد ؟ فقيل : إن الخليل إنما سأل واحداً على عدد العبودية ، فأعطى أربعًا على قدر الربوبية . وقيل : إن الطيور الأربعة إشارة إلى الأركان الأربعة التى منها تتركب أركان الحيوان ونحو ذلك من الهذيان . قوله : ﴿ **فصُرهن إليك** ﴾ قرئ بضم الصاد وكسرها ، أى اضممهن إليك وأمِلْهُنّ واجمعهن ، يقال :رجل أصور: إذا كان مائل العنق ؛ ويقال : صار الشيء يصوره : أماله . قال الشاعر :

اللّـهُ يَعْلَـمُ أنَّـا فـى تَـلَفُّتِنـا ... يَوْمَ الْفِـرَاقِ إلى جِيَرانِنـا صُـورُ

وقيل : معناه : قطعهنّ . يقال : صار الشيء يصوره ، أى قطعه ، ومنه قول توبة بن الحميِّر :

فَأَدْنَتَ لي الأَسْبَابَ حَتَّى بَلَغْتُها ... بِنَهْضِي وَقَدْ كَادَ اجْتِماعِي يَصُورُهَا

أى يقطعها ، وعلى هذا يكون قوله : ﴿ **إليك** ﴾ متعلقًا بقوله : ﴿ **خذ** ﴾ . وقوله : ﴿**ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً** ﴾ فيه الأمر بالتجزئة ؛ لأن جعل كل جزء على جبل تستلزم تقدم التجزئة . قال الزجاج : المعنى : ثم اجعل على كل جبل من كل واحد منهن جزءًا ، والجزء : النصيب . وقوله :﴿ **يأتينك** ﴾ فى محل جزم على أنه جواب الأمر ، ولكنه بُنِى لأجل نون الجمع المؤنث . وقوله : ﴿ **سعيًا** ﴾ المراد به الإسراع فى الطيران أو المشى .

وقد أخرج ابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس قال : إن إبراهيم مرَّ برجل ميت زعموا أنه حبشى على ساحل البحر ، فرأى دواب البحر تخرج فتأكل منه ، وسباع الأرض تأتيه فتأكل منه ، والطير يقع عليه فيأكل منه ، فقال إبراهيم عند ذلك : ربّ هذه دواب البحر تأكل من هذا ، وسباع الأرض والطير ، ثم تميت هذه فتبلى ثم تحييها ، فأرنى كيف تحيى الموتى ؟ ﴿ **قال أو لم تؤمن** ﴾ يا إبراهيم أنى أحيى الموتى ؟ ﴿ **قال بلى** ﴾ يارب ﴿ **ولكن ليطمئن قلبى** ﴾ يقول : لأرى من آياتك ، وأعلم أنك قد أجبتنى ، فقال الله : خذ أربعًا من الطير واصنع ما صنع . والطير الذى أخذ : وز ، ورأل ، وديك ، وطاوس ، وأخذ نصفين مختلفين ، ثم أتى أربعة أجبُل ، فجعل على كل جبل نصفين مختلفين ، وهو قوله: ﴿ **ثم**

---

(١) فى المطبوعة : « لا تثمن » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

اجعل على كل جبل منهن جزءًا ﴾ ثم تنحى ورؤوسها تحت قدميه ، فدعا باسم الله الأعظم ، فرجع كل نصف إلى نصفه ، وكل ريش إلى طائره ثم أقبلت تطير بغير رؤوس إلى قدميه تريد رؤوسها بأعناقها ، فرفع قدميه فوضع كل طائر منها عنقه فى رأسه ، فعادت كما كانت . وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج أيضًا عبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن نحوه .

وأخرج ابن جرير عن ابن جريج أنها كانت جيفة حمار . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ولكن ليطمئن قلبى ﴾ يقول : أعلم أنك تجيبنى إذا دعوتك وتعطينى إذا سألتك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿فخذ أربعة من الطير ﴾ قال : الغرنوق ، والطاوس ، والديك ، والحمامة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ، قال الأربعة من الطير : الديك ، والطاوس ، والغراب ، والحمام . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس : ﴿ فصرهنّ ﴾ قال : قطعهن . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : هى بالنبطية : شققهن . وأخرجا عنه أنه قال : ﴿ فصرهن ﴾ أوثقهن . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : وضعهن على سبعة أجبل وأخذ الرؤوس بيده فجعل ينظر إلى القطرة تلقى القطرة ، والريشة تلقى الريشة حتى صرن أحياء ليس لهن رؤوس ، فجئن إلى رؤوسهن فدخلن فيها .

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١) الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَىٰ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤) وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥) ﴾ .

قوله : ﴿ كمثل حبة ﴾ لا يصح جعل هذا خبرًا عن قوله : ﴿ مثل الذين ينفقون ﴾ لاختلافهما ، فلابد من تقدير محذوف إما فى الأول ، أى مثل نفقة الذين ينفقون ، أو فى

الثانى أى كمثل زارع حبة . والمراد بالسبع السنابل : هى التى تخرج فى ساق واحد ، يتشعب منه سبع شعب ، فى كل شعبة سنبلة ، والحبة اسم لكل ما يزدرعه ابن آدم ، ومنه قول المتلمس :

آليتُ حَبّ العراقِ الدَّهْر أطْعمه والحَبُّ يأكُله فى القَريةِ السُّوسُ

قيل : المراد بالسنابل هنا سنابل الدخن ، فهو الذى يكون فى السنبلة منه هذا العدد . وقال القرطبى : إن سنبل الدُّخْن يجىء فى السنبلة منه أكثر من هذا العدد بضعفين وأكثر على ما شاهدنا . قال ابن عطية : وقد يوجد فى سنبل القمح ما فيه مائة حبة ، وأما فى سائر الحبوب فأكثر ، ولكن المثال وقع بهذا القدر . وقال الطبرى : إن قوله : ﴿ **فى كل سنبلة مائة حبة**﴾ معناه إن وجد ذلك وإلا فعلى أن تفرضه . قوله : ﴿ **والله يضاعف لمن يشاء** ﴾ يحتمل أن يكون المراد يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء أو يضاعف هذا العدد ، فيزيد عليه أضعافه لمن يشاء ، وهذا هو الراجح لما سيأتى . وقد ورد فى القرآن أن الحسنة بعشر أمثالها ، واقتضت هذه الآية بأن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمائة ضعف ، فيبنى العام على الخاص ، وهذا بناء على أن سبيل الله هو الجهاد فقط ، وأما إذا كان المراد به وجوه الخير فيخص هذا التضعيف إلى سبعمائة بثواب النفقات ، وتكون العشرة الأمثال فيما عدا ذلك . قوله : ﴿**الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله** ﴾ هذه الجملة متضمنة لبيان كيفية الإنفاق الذى تقدم ، أى هو إنفاق الذين ينفقون ثم لا يتبعون ما أنفقوا منًا ولا أذى . والمن هو ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها . وقيل: المن : التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه . والمن من الكبائر ، كما ثبت فى صحيح مسلم وغيره ، أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب عظيم (١) . والأذى : السب والتطاول والتشكى . قال فى الكشاف : ومعنى « ثم » : إظهار التفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى ، وأن تركها خير من نفس الإنفاق؛ كما جعل الاستقامة على الإيمان خيرًا من الدخول فيه بقوله: ﴿ ثم استقاموا ﴾ [فصلت : ٣٠] انتهى(٢) . وقدم المن على الأذى لكثرة وقوعه ، ووسط كلمة « لا » للدلالة على شمول النفى . وقوله : ﴿ **عند ربهم** ﴾ فيه تأكيد وتشريف. وقوله : ﴿ **ولا خوف عليهم**﴾ ظاهره نفى الخوف عنهم فى الدارين ، لما تفيده النكرة الواقعة فى سياق النفى من الشمول ، وكذلك : ﴿ **ولاهم يحزنون** ﴾ يفيد دوام انتفاء الحزن عنهم .

قوله: ﴿ **قول معروف ومغفرة** ﴾ قيل : الخبر محذوف، أى أولى وأمثل، ذكره النحاس .

---

(١) الحديث عن أبى ذر أخرجه أحمد ٥ / ١٤٨ ، ١٥٨ ، ١٦٢ ، ١٧٦ ومسلم فى الإيمان (١٠٦ / ١٧١) وأبو داود فى اللباس ٢ / ١٣٤ عن ابن عمر (٤٠٨٧) والترمذى فى البيوع (١٢١١) والنسائى فى الزكاة ٥/ ٨١ وابن ماجة فى التجارات (٢٢٠٧) والدارمى فى البيوع ٢ / ٢٦٧ . ومثله عن ابن عمر عند أحمد ٢ / ١٣٤ والنسائى ٥ / ٨٠ .

(٢) الكشاف ١ / ٢٣٨ . ط . الاستقامة القاهرة .

قال : ويجوز أن يكون خبرًا عن مبتدأ محذوف ، أى الذين أمرتم به قول معروف . وقوله : ﴿ **ومغفرة** ﴾ مبتدأ أيضًا وخبره قوله : ﴿ **خير من صدقة** ﴾ قيل : إن قوله : ﴿ **خير** ﴾ خبر عن قوله : ﴿ **قول معروف** ﴾ وعن قوله : ﴿ **ومغفرة** ﴾ وجاز الابتداء بالنكرتين ؛ لأن الأولى تخصصت بالوصف ، والثانية بالعطف ؛ والمعنى : أن القول المعروف من المسؤول للسائل ، وهو التأنيس والترجية بما عند الله ، والرد الجميل خير من الصدقة التى يتبعها أذى . وقد ثبت فى صحيح مسلم عنه ﷺ : « الكلمة الطيبة صدقة » [١] . « وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق » [٢] . وما أحسن ما قاله ابن دريد :

لا تدخلنَّك ضَجرةٌ مـن سائـل   فَلخيرُ دهرِكَ أنْ تُرى مَسْؤولا

لاَ تَجـبَهنْ بـرّد وَجْـه مُؤمِّـلٍ   فَبَقَـاءُ عِزِّكَ أن تُـرى مَأمُـولاَ

والمراد بالمغفرة : الستر للخلة ، وسوء حالة المحتاج ، والعفو عن السائل إذا صدر منه من الإلحاح ما يكدر صدر المسؤول . وقيل : المراد : أن العفو من جهة السائل ؛ لأنه إذا رده ردًا جميلاً عذره . وقيل : المراد : فعل يؤدى إلى المغفرة خير من صدقة ، أى غفران الله خير من صدقتكم . وهذه الجملة مستأنفة مقدرة لترك اتباع المنِّ والأذى للصدقة .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى** ﴾ الإبطال للصدقات : إذهاب أثرها وإفساد منفعتها ، أى لا تبطلوها بالمنِّ والأذى أو بأحدهما قوله : ﴿ **كالذى** ﴾ أى إبطالا كإبطال الذى على أنه نعت لمصدر محذوف ، ويجوز أن يكون حالاً ، أى لا تبطلوا مشابهين للذى ينفق ماله رئاء الناس ، وانتصاب رئاء على أنه علة لقوله : ﴿**ينفـق**﴾ أى لأجل الرئاء أو حال أى ينفق مرائيًا لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة ، بل يفعل ذلك رياء للناس استجلابًا لثنائهم عليه ومدحهم له . قيل : والمراد به المنافق بدليل قوله : ﴿ **ولا يؤمن بالله واليوم الآخر** ﴾ قوله : ﴿**فمثله كمثل صفوان** ﴾ الصفوان : الحجر الكبير الأملس . وقال الأخفش : صفوان جمع صفوانة .وقال الكسائى : صفوان : واحد وجمعه صفى وأصفى ، وأنكره المبرد . وقال النحاس : يجوز أن يكون جمعًا ويجوز أن يكون واحدًا وهو أولى لقوله : ﴿ **عليه تراب فأصابه وابل** ﴾ والوابل : المطر الشديد ، مثل الله سبحانه هذا المنفق بصفوان عليه تراب يظنه الظان أرضًا منبتة طيبة ، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب وبقى صلدًا ، أى أجرد نقيًا من التراب الذى كان عليه ؛ فكذلك هذا المرائى فإن نفقته لا تنفعه كما لا ينفع المطر الواقع على الصفوان الذى عليه تراب . قوله : ﴿ **لا يقدرون على شىء مما كسبوا**﴾ أى لا ينتفعون بما فعلوه رياء ولا يجدون له ثوابا ، والجملة مستأنفة كأنه قيل : ماذا يكون حالهم حينئذ ؟ فقيل : لا يقدرون إلخ ، والضميران للموصول ، أى كالذى ، باعتبار

---

(١) الحديث عن أبى هريرة أخرجه مسلم فى الزكاة (١٠٠٩ / ٥٦) .

(٢) الحديث عن أبى ذر أخرجه مسلم فى البر والصلة (٢٦٢٦ / ١٤٤) .

المعنى ، كما فى قوله تعالى : ﴿ وخضتم كالذى خاضوا ﴾ [التوبة : ٦٩] ، أى الجنس أو الجمع أو الفريق .

قوله : ﴿ **ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتًا من أنفسهم** ﴾ قيل : إن قوله: ﴿ **ابتغاء مرضاة الله**﴾ مفعول له ، و﴿ **تثبيتًا** ﴾ معطوف عليه ، وهو أيضًا مفعول له ، أى الإنفاق لأجل الابتغاء والتثبيت، كذا قال مكى فى المشكل . قال ابن عطية : وهو مردود لا يصح فى ﴿ **تثبيتا** ﴾ أنه مفعول من أجله ، لأن الإنفاق ليس من أجل التثبيت. قال:﴿ **ابتغاء**﴾ نصب على المصدر فى موضع الحال ، وكان يتوجه فيه النصب على المفعول من أجله ؛ لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذى هو تثبيتًا عليه. وابتغاء معناه : طلب ، ومرضاة مصدر رضى يرضى ، وتثبيتًا معناه : أنهم يثبتون من أنفسهم ببذل أموالهم على الإيمان ، وسائر العبادات رياضة لها وتدريبًا وتمرينًا ، أو يكون التثبيت بمعنى التصديق ، أى تصديقًا للإسلام ناشئًا من جهة أنفسهم . وقد اختلف السلف فى معنى هذا الحرف فقال الحسن ومجاهد : معناه أنهم يتثبتون أين يضعون صدقاتهم . وقيل : معناه : تصديقًا ويقينًا ، روى ذلك عن ابن عباس. وقيل : معناه: احتسابًا من أنفسهم قاله قتادة . وقيل : معناه : أن أنفسهم لها بصائر فهى تثبتهم على الإنفاق فى طاعة الله تثبيتًا ، قاله الشعبى والسدى وابن زيد وأبو صالح ، وهذا أرجح مما قبله . يقال : ثَبَّتُّ فلانًا فى هذا الأمر أُثَبِّتُه تثبيتًا ، أى صححتُ عزمه .

قوله : ﴿ **كمثل جنة بربوة أصابها وابل** ﴾ الجنة : البستان ، وهى أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها . مأخوذة من لفظ الجن والجنين لاستتارها . والربوة : المكان المرتفع ارتفاعًا يسيرًا ، وهى مثلثة الراء ، وبها قرئ ، وإنما خص الربوة لأن نباتها يكون أحسن من غيره ، مع كونه لا يصطلمه البرد فى الغالب للطافة هوائه بهبوب الرياح الملطفة له . قال الطبرى : وهى رياض الحزن التى تستكثر العرب من ذكرها ، واعترض ابن عطية فقال : إن رياض الحزن منسوبة إلى نجد لأنها خير من رياض تهامة ، ونبات نجد أعطر ، ونسيمه أبرد وأرق ، ونجد يقال لها : حزن ، وليست هذه المذكورة هنا من ذاك ، ولفظ الربوة مأخوذ من : ربا يربو إذا زاد . وقال الخليل : الربوة : أرض مرتفعة طيبة . والوابل : المطر الشديد كما تقدم ، يقال : وبلت السماء تبل ، والأرض موبولة ، قاله الأخفش . ومنه قوله تعالى : ﴿**أخذًا وبيلا** ﴾ [المزمل : ١٦] : أى شديدًا ، وضرب وبيل ، وعذاب وبيل ، ﴿ **فآتت أكلها**﴾ بضم الهمزة : الثمر الذى يؤكل كقوله تعالى : ﴿ **تؤتى أكلها كل حين** ﴾ [إبراهيم : ٢٥] . وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص كسرج الفرس وباب الدار . قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو : « أكلها » بضم الهمزة وسكون الكاف تخفيفًا . وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائى بتحريك الكاف بالضم . وقوله : ﴿ **ضعفين** ﴾ أى مثلى ما كانت تثمر بسبب الوابل. فالمراد بالضعف : المثل . وقيل : أربعة أمثال ، ونصبه على الحال من أكلها، أى مضاعفًا.

قوله : ﴿ **فإن لم يصبها وابل فطل** ﴾ أى فإن الطل يكفيها ، وهوالمطر الضعيف المستدق القطر . قال المبرد وغيره : وتقديره : فطل يكفيها . وقال الزجاج : تقديره فالذى يصيبها طل، والمراد : أن الطلّ ينوب مناب الوابل فى إخراج الثمرة ضعفين . وقال قوم : الطل : الندى ، وفى الصحاح : الطل : أضعف المطر ، والجمع : أطلال . قال الماوردى : وزرع الطل أضعف من زرع المطر والمعنى : أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله لا تضيع بحال وإن كانت متفاوتة ، ويجوز أن يعتبر التمثيل ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة ، وبين الجنة المعهودة باعتبار ما أصابها من المطر ، الكثير والقليل ، فكما أن كل واحد من المطرين يضعف أكلها ، فكذلك نفقتهم جلّت أو قلت بعد أن يطلب بها وجه الله زاكية زائدة فى أجورهم . وقوله : ﴿ **والله بما تعملون بصير** ﴾ قرأ الزهرى بالتاء التحتية ، وقرأ الجمهور بالفوقية ، وفى هذا ترغيب لهم فى الإخلاص مع ترهيب من الرياء ونحوه ، فهو وعد ووعيد .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله : ﴿ **كمثل حبة أنبتت سبع سنابل** ﴾ عن الربيع قال : كان من بايع النبى ﷺ على الهجرة ؛ ورابط معه بالمدينة ولم يذهب وجهًا إلا بإذنه ؛ كانت له الحسنة بسبعمائة ضعف ، ومن بايع على الإسلام كانت الحسنة له عشر أمثالها[(١)] . وأخرج أحمد والنسائى والحاكم والبيهقى عن أبى مسعود [(٢)] . أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة فى سبيل الله ، فقال رسول الله ﷺ : « لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة » [(٣)] . وأخرج أحمد ، والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن حبان ، والحاكم وصححه، والبيهقى فى الشعب عن خُريم [(٤)] بن فاتك قال : قال رسول الله ﷺ : « من أنفق نفقة فى سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف » [(٥)] . وأخرجه البخارى فى تاريخه من حديث أنس [(٦)] . وأخرجه أحمد من حديث أبى عبيدة وزاد : « ومن أنفق على نفسه وأهله أو عاد مريضًا فالحسنة بعشر أمثالها » [(٧)] . وأخرج نحوه النسائى فى الصوم [(٨)] . وأخرج ابن ماجة

---

(١) ابن جرير : ٣ / ٤١ ، ٤٢ .

(٢) فى المخطوطة : « ابن مسعود » ، والصواب أبو مسعود ، و هو عقبة بن عمرو الأنصارى .

(٣) أحمد ٤ / ١٢١ ، ٥ / ٢٧٤ ومسلم فى الإمارة (١٨٩٢ / ١٣٢) والنسائى فى الجهاد ٦ / ٤٩ ، وصححه الحاكم ٢ / ٩٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى السير ٩ / ١٧٢ .

(٤) فى المطبوعة : « خزيم » ، بالزاى ، وهو تصحيف ، والصواب « خريم » بالراء ، مصغرًا . كما فى المخطوطة .

(٥) أحمد ٤ / ٣٢٢ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ والترمذى وحسنه فى فضائل الجهاد (١٦٢٥) والنسائى فى الجهاد ٦ / ٤٩ وابن حبان فى فضل الجهاد (٤٦٢٨) وصححه الحاكم ٢ / ٨٧ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٣٩٦٣) .

(٦) البخارى فى التاريخ ٧ / ٢١ عن أبى عبيدة وليس عن أنس ، وأخرجه البزار عن أنس (١٦٦٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٥ / ٢٨٢ : « فيه محمد بن أبى إسماعيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

(٧) جزء من حديث : أخرجه أحمد ١ / ١٩٥ ، ١٩٦ وأبو يعلى (٨٧٨) وعزاه الهيثمى فى المجمع ٢ / ٣٠٣ للبزار أيضا ، وقال : « فيه بشار بن أبى سيف ، ولم أر من وثقه ولا جرحه ، وبقية رجاله ثقات » وأخرجه الحاكم ٣ / ٢٦٥ .

(٨) النسائى عن أبى هريرة فى الصوم ٥ / ١٦٣ .

وابن أبى حاتم من حديث عمران بن حصين وعلى وأبى الدرداء وأبى هريرة وأبى أمامة وعبد الله بن عمرو وجابر ؛ كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ : « من أرسل بنفقة فى سبيل الله وأقام فى بيته فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة درهم ، ومن غزا بنفسه فى سبيل الله وأنفق فى وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم » ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ **والله يضاعف لمن يشاء** ﴾[١] وأخرجه أيضا ابن ماجة من حديث الحسن بن على [٢] . وأخرج أحمد من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله ، يقول الله : إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به »[٣] . وأخرجه أيضًا مسلم [٤] . وأخرج الطبرانى من حديث معاذ بن جبل ، أن رسول الله ﷺ قال : «طوبى لمن أكثر فى الجهاد فى سبيل الله من ذكر الله ، فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة ، كل حسنة منها عشرة أضعاف » [٥] .

وقد تقدم ذكر طرف من أحاديث التضعيف للحسنات عند قوله تعالى : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له أضعافًا كثيرة** ﴾ وقد وردت الأحاديث الصحيحة فى أجر من جهز غازيًا . وأخرج أبو داود ، والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الصلاة والصوم والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله سبعمائة ضعف » [٦] . وأخرج أحمد والطبرانى فى الأوسط ، والبيهقى فى سننه عن بريدة قال : قال رسول الله ﷺ : « النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف» [٧] .

وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى** ﴾ : إن أقوامًا يبعثون الرجل منهم فى سبيل الله أو ينفق على الرجل أو يعطيه النفقة ثم يمن عليه ويؤذيه ، يعنى أن هذا سبب النزول . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه [٨] . وقد وردت الأحاديث الصحيحة فى النهى عن المن والأذى ، وفى فضل الإنفاق فى سبيل الله وعلى الأقارب وفى وجوه الخير ، ولا حاجة إلى التطويل بذكرها فهى معروفة فى مواطنها .

وأخرج ابن أبى حاتم عن عمرو بن دينار قال : بلغنا أن النبى ﷺ قال : « ما من صدقة

---

(١) ابن ماجة فى الجهاد (٢٧٦١) وفى الزوائد : « فى إسناده خليل بن عبد الله » ، قال الذهبى : « لا يعرف » وكذا قال ابن عبد الهادى . وأورد ابن كثير ١ / ٥٦٣ رواية ابن أبى حاتم وقال : « هذا حديث غريب » .

(٢) ابن ماجة فى الجهاد (٢٧٦١) .

(٣) أحمد ٢ / ٤٤٣ ، ٤٤٧ .

(٤) مسلم فى الصيام (١١٥١ / ١٦٤) .

(٥) الطبرانى ٢٠ / ٧٧ ، ٧٨ (١٤٣) قال الهيثمى فى المجمع٥ / ٢٨٥ : « رواه الطبرانى ، وفيه رجل لم يُسم » .

(٦) أبو داود فى الجهاد (٢٤٩٨) ، وصححه الحاكم ٢ / ٧٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٧) أحمد ٥ / ٣٥٤ ، ٣٥٥ وعزاه الهيثمى فى المجمع ٥ / ٢١١ إلى الطبرانى فى الأوسط وقال : « فيه أبو زهير ولم أجد من ذكره » والبيهقى فى الحج ٤ / ٣٣٢ .

(٨) ابن جرير ٣ / ٤٣ .

أحب إلى الله من قول الحق ، ألم تسمع قول الله تعالى : ﴿ **قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى** ﴾ »(١) . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى قوله : ﴿ **قول معروف** ﴾ قال: ردّ جميل ، تقول : يرحمك الله ، يرزقك الله ، ولا تنهره ، ولا تغلظ له القول .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : لا يدخل الجنة منَّان ، وذلك فى كتاب الله : ﴿ **لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى** ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : فى قوله : ﴿**صفوان**﴾ يقول : الحجر ﴿**فتركه صلدًا**﴾ يقول : ليس عليه شىء . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عكرمة قال: الوابل : المطر . وأخرجا عن قتادة قال: الوابل : المطر الشديد . قال : وهذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة ﴿ **لا يقدرون على شىء مما كسبوا** ﴾ يومئذ كما ترك هذا المطر هذا الحجر ليس عليه شىءٌ أنقى مما كان . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿**فتركه صلدا**﴾ قال : يابسًا جاثيًا لا ينبت شيئًا .

وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله : ﴿ **ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله** ﴾ قال : هذا مثلٌ ضربه الله لعمل المؤمن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الشعبى فى قوله : ﴿ **وتثبيتًا من أنفسهم** ﴾ قال : تصديقًا ويقينًا . وأخرج ابن جرير عن أبى صالح نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير قال : يتثبتون أين يضعون أموالهم . وأخرجا عن الحسن قال : كان الرجل إذا هَمَّ بصدقة تثبت فإن كان لله أمضاه ، وإن خالطه شىء من الرياء أمسك . وأخرج ابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **تثبيتا** ﴾ قال : النية . وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال الربوة : النشز من الأرض . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : الربوة : الأرض المستوية المرتفعة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : هى المكان المرتفع الذى لا تجرى فيه الأنهار . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله تعالى : ﴿ **فطل** ﴾ قال : النَّدى . أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك قال : الطل : الرذاذ من المطر ، يعنى اللين منه . وأخرجا عن قتادة قال : هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن يقول : ليس لخيره خلف كما ليس لخير هذه الجنة خلف على أى حال كان، إن أصابها وابل ، وإن أصابها طل.

﴿ **أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢٦٦)** ﴾ .

الود : الحب للشىء مع تمنيه ، والهمزة الداخلة على الفعل لإنكار الوقوع ، والجنة تطلق على الشجر الملتف وعلى الأرض التى فيها الشجر ، والأول أولى هنا لقوله : ﴿ **تجرى من تحتها الأنهار** ﴾ بإرجاع الضمير إلى الشجر من دون حاجة إلى مضاف محذوف ، وأما على الوجه

---

(١) مرسل، ذكره ابن كثير ١ / ٥٦٣ .

الثانى فلابد من تقديره ، أى من تحت أشجارها ، وهكذا قوله : ﴿ **فاحترقت** ﴾ لا يحتاج إلى تقدير مضاف على الوجه الأول ، وأما على الثانى فيحتاج إلى تقديره ، أى فاحترقت أشجارها، وخص النخيل والأعناب بالذكر مع قوله : ﴿ **له فيها من كل الثمرات** ﴾ لكونهما أكرم الشجر ، وهذه الجمل صفات للجنة ، والواو فى قوله : ﴿ **وأصابه الكبر** ﴾ قيل : عاطفة على قوله : ﴿ **تكون** ﴾ ماض على مستقبل . وقيل : على قوله : ﴿ **يودّ** ﴾ وقيل : إنه محمول على المعنى إذ تكون فى معنى كانت . وقيل : إنها واو الحال ، أى وقد أصابه الكبر وهذا أرجح . وكبر السن هو مظنة شدة الحاجة لما يلحق صاحبه من العجز . عن تعاطى الأسباب .

وقوله : ﴿ **وله ذرية ضعفاء** ﴾ حال من الضمير فى أصابه ، أى والحال أن له ذرية ضعفاء، فإن من جمع بين كبر السن وضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة فى غاية الشدة . والإعصار : الريح الشديدة التى تهب من الأرض إلى السماء كالعمود ، وهى التى يقال لها : الزوبعة ، قاله الزجاج . قال الجوهرى : الزوبعة : رئيس من رؤساء الجن ، ومنه سمى الإعصار زوبعة ، ويقال أم زوبعة : وهى ريح يثير الغبار ويرتفع إلى السماء كأنه عمود . وقيل: هى ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق . وقوله : ﴿ **فاحترقت** ﴾ عطف على قوله : ﴿**فأصابها** ﴾ وهذه الآية تمثيل من يعمل خيرًا ويضم إليه ما يحبطه، فيجده يوم القيامة عند شدة حاجته إليه لا يسمن ولا يغنى من جوع ، بحال من له هذه الجنة الموصوفة وهو متصف بتلك الصفة .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : قال عمر يومًا لأصحاب النبى ﷺ : فيم ترون هذه الآية نزلت : ﴿**أيود أحدكم أن تكون له جنة** ﴾ ؟ قالوا : الله أعلم ، قال : قولوا : نعلم أولا نعلم ، فقال ابن عباس : فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : يابن أخى ، قل ولا تحقر نفسك ، قال ابن عباس : ضربت مثلاً لعمل ، قال عمر : أى عمل ؟ قال ابن عباس : لرجل غنى يعمل بطاعة [١] الله ، ثم بعث الله له الشيطان فعمل فى المعاصى حتى أغرق عمله [٢] . وأخرج ابن جرير عن عمر قال : هذا مثل ضرب لإنسان يعمل عملاً صالحًا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه عمل عمل السوء [٣] . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه من طرق عن ابن عباس فى قوله: ﴿**إعصار فيه نار** ﴾ قال : ريح فيها سموم شديدة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (٢٦٧) الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ

---

(١) فى المخطوطة: « لطاعة » ، باللام ، وهو تحريف ، والصواب بالباء كما فى البخارى .
(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٣٨) . (٣) ابن جرير ٣ / ٥١ .

عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾ .

قوله : ﴿ من طيبات ما كسبتم ﴾ أى من جيد ما كسبتم ومختاره ، كذا قال الجمهور . وقال جماعة: إن معنى الطيبات هنا : الحلال . ولا مانع من اعتبار الأمرين جميعًا ؛ لأن جيد الكسب ومختاره إنما يطلق على الحلال عند أهل الشرع، وإن أطلقه على اللغة على ما هو جيد فى نفسه حلالاً كان أو حرامًا ، فالحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية ، وقوله : ﴿ ومما أخرجنا لكم من الأرض ﴾ أى ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض ، وحذف لدلالة ما قبله عليه ، وهى النباتات والمعادن والركاز . قوله : ﴿ ولا تيمموا الخبيث ﴾ أى لا تقصدوا المال الردىء ، وقرأه الجمهور بفتح حرف المضارعة وتخفيف الياء ، وقرأ ابن كثير بتشديدها . وقرأ ابن مسعود: « ولا تأمموا » [(١)] وهى لغة ، وقرأ أبو مسلم بن خباب بضم الفوقية وكسر الميم . وحكى أبو عمرو أن ابن مسعود قرأ : « تأمموا » بهمزة بعد المضمومة . وفى الآية الأمر بإنفاق الطيب والنهى عن إنفاق الخبيث . وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن الآية فى الصدقة المفروضة ، وذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض والتطوع ، وهو الظاهر ، وسيأتى من الأدلة ما يؤيد هذا ، وتقديم الظرف فى قوله : ﴿ منه تنفقون﴾ يفيد التخصيص ، أى لا تخصوا الخبيث بالإنفاق ، والجملة فى محل نصب على الحال ، أى لا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به قاصرين له عليه . قوله :﴿ ولستم بآخذيه ﴾ أى والحال أنكم لا تأخذونه فى معاملاتكم فى وقت من الأوقات ، هكذا بين معناه الجمهور . وقيل : معناه : ولستم بآخذيه لو وجدتموه فى السوق يباع . وقولـه : ﴿ إلا أن تغمـضوا فيه ﴾ هو من أغمض الرجل فى أمر كذا: إذا تساهل ورضى ببعض حقه ، وتجاوز وغض بصره عنه ، ومنه قول الشاعر :

إلى كَمْ وَكَمْ أشيَاءُ مِنـــكَ تُرِيبُنى ... أُغَمِّض عنها لستُ عَنْها بِذى عَمَى

وقرأ الزهرى بفتح التاء وكسر الميم مخففًا ، وروى عنه أنه قرأ بضم التاء وفتح الغين وكسر الميم مشددة ، وكذلك قرأ قتادة . والمعنى على القراءة الأولى من هاتين القراءتين : إلا أن تهضموا سومها من البائع منكم ، وعلى الثانية : إلا أن تأخذوا بنقصان . قال ابن عطية : وقراءة الجمهور تخرج على التجاوز أو على تغميض العين ؛ لأن أغمض بمنزلة غمض ، وعلى أنها بمعنى حتى ، أى حتى تأتوا غامضًا من التأويل والنظر فى أخذ ذلك .

---

(١) قال ابن جرير : تأممت فلانًا وتيممته وأممته بمعنى : قصدته وتعمدته ،كما قال ميمون بن قيس الأعشى :

يَمَّمْتُ قيسًا وكم دُونه ... من الأرض من مَهْمَه ذى شَزَنْ

راجع : ديوانه ١٦ والبيت من قصيدته التى أثنى فيها على قيس بن معدى كرب الكندى .

قوله : ﴿ **الشيطان يعدكم الفقر** ﴾ قد تقدم معنى الشيطان واشتقاقه . و ﴿ **يعدكم** ﴾ معناه : يخوفكم الفقر ، أى بالفقر لئلا تنفقوا ، فهذه الآية متصلة بما قبلها ، وقرئ : «الفقر» بضم الفاء وهى لغة . قال الجوهرى : والفقر لغة فى الفقر مثل الضعف ، والضعف والفحشاء الخصلة الفحشاء ، وهى المعاصى والإنفاق فيها ، والبخل عن الإنفاق فى الطاعات . قال فى الكشاف : والفاحش عند العرب : البخيل . انتهى . ومنه قول طرفة بن العبد :

أَرَى الموتَ يَعْتَامُ الكِرَامَ وَيْصَطِفِى　　　عَقِيلَــةَ مَــالِ الفَاحِــشِ المُتَشَــدِّدِ

ولكن العرب وإن أطلقته على البخيل فذلك لا ينافى فى إطلاقهم له على غيره من المعاصى ، وقد وقع كثيراً فى كلامهم. وقوله : ﴿ **والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً** ﴾ الوعد فى كلام العرب إذا أطلق فهو فى الخير ، وإذا قيد فقد يقيد تارة بالخير وتارة بالشر . ومنه قوله تعالى : ﴿ النار وعدها الله الذين كفروا ﴾ [الحج : ٧٢] ومنه أيضًا ما فى هذه الآية من تقييد وعد الشيطان بالفقر ، وتقييد وعد الله سبحانه بالمغفرة . والفضل والمغفرة : الستر على عباده فى الدنيا والآخرة لذنوبهم وكفارتها ، والفضل أن يخلف عليهم أفضل مما أنفقوا ؛ فيوسع لهم فى أرزاقهم ، وينعم عليهم فى الآخرة بما هو أفضل وأكثر وأجل وأجمل .

قوله : ﴿ **يؤتى الحكمة** ﴾ هى العلم . وقيل : الفهم . وقيل : الإصابة فى القول . ولا مانع من الحمل على الجميع شمولا أو بدلا . وقيل : إنها النبوة . وقيل : العقل . وقيل : الخشية . وقيل : الورع . وأصل الحكمة : ما يمنع من السفه وهو كل قبيح ، والمعنى : أن من أعطاه الله الحكمة فقد أعطاه خيرا كثيراً ، أى عظيمًا قدره جليلاً خطره . وقرأ الزهرى ويعقوب: « ومن يؤت الحكمة » على البناء للفاعل ، وقرأه الجمهور على البناء للمفعول . والألباب : العقول ، واحدها لب ، وقد تقدم الكلام فيه .

قوله : ﴿ **وما أنفقتم من نفقة** ﴾ « ما » شرطية ويجوز أن تكون موصولة ، والعائد محذوف ، أى الذى أنفقتموه وهذا بيان لحكم عام يشمل كل صدقة مقبولة ، وغير مقبولة ، وكل نذر مقبول أو غير مقبول . وقوله : ﴿ **فإن الله يعلمه** ﴾ فيه معنى الوعد لمن أنفق ونذر على الوجه المقبول ، والوعيد لمن جاء بعكس ذلك . ووحد الضمير مع كون مرجعه شيئين ، هما النفقة والنذر؛ لأن التقدير : وما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها ، أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ، ثم حذف أحدهما استغناء بالآخر ، قاله النحاس . وقيل : إن ما كان العطف فيه بكلمة أو كما فى قولك : زيد أو عمرو فإنه يقال : أكرمته ، ولا يقال: أكرمتهما ، والأولى أن يقال : إن العطف بـ « أو » يجوز فيه الأمران : توحيدُ الضمير ، كما فى هذه الآية وفى قوله تعالى : ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهوًا انفضوا إليها ﴾ [الجمعة : ١١] وقوله : ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئًا﴾ [النساء: ١١٢] ، وتثنيته ، كما فى قوله تعالى : ﴿إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ﴾ [النساء : ١٣٥] ، ومن الأول فى العطف بالواو، قول امرئ القيس :

فُتوضِح فالمِقْراةِ لم يَعْفُ رسمها　　　لِما نَسَجَتْه من جَنُوبٍ وَشَمْأَلِ

ومنه قول الشاعر :

نَحْن بِما عِنْدنـا وَأَنْتَ بِمـا　　　عِنْدكَ رَاضٍ وَالـرَّأى مُخْتَلِـفٌ

ومنه : ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها ﴾ [التوبة : ٣٤] . وقيل : إنه إذا وحد الضمير بعد ذكر شيئين أو أشياء فهو بتأويل المذكور ، أى فإن الله يعلم المذكور ، وبه جزم ابن عطية ، ورجحه القرطبى ، وذكر معناه كثير من النحاة فى مؤلفاتهم . قوله : ﴿ **وما للظالمين من أنصار** ﴾ أى ما للظالمين أنفسهم ، بما وقعوا فيه من الإثم لمخالفة ما أمر الله به من الإنفاق فى وجوه الخير ، من أنصار ينصرونهم يمنعونهم من عقاب الله بما ظلموا به أنفسهم ، والأولى الحمل على العموم من غير تخصيص لما يفيده السياق ، أى ما للظالمين بأى مظلمة كانت من أنصار .

قوله : ﴿ **إن تبدوا الصدقات فنعما هى** ﴾ قرئ بفتح النون وكسر العين ، وبكسرهما ، وبكسر النون وسكون العين ، وبكسر النون وإخفاء حركة العين . وقد حكى النحويون فى «نعمّ » أربع لغات ، وهى هذه التى قرئ بها ، وفى هذا نوع تفصيل لما أجمل فى الشرطية المتقدمة ، أى إن تظهروا الصدقات فنعم شيئًا إظهارها ، وإن تخفوها وتصيبوا بها مصارفها من الفقراء فالإخفاء خير لكم . وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآية فى صدقة التطوع لا فى صدقة الفرض فلا فضيلة للإخفاء فيها ، بل قد قيل : إن الإظهار فيها أفضل ، وقالت طائفة : إن الإخفاء أفضل فى الفرض والتطوع . قوله : ﴿**ويكفر عنكم من سيئاتكم** ﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر وقتادة وابن إسحاق : « نكفر » بالنون والرفع . وقرأ ابن عامر وعاصم فى رواية حفص بالياء والرفع . وقرأ الأعمش ونافع وحمزة والكسائى بالنون والجزم . وقرأ ابن عباس بالتاء الفوقية وفتح الفاء والجزم . وقرأ الحسين بن على الجعفى[١] بالنون ونصب الراء فمن قرأ بالرفع فهو معطوف على محل الجملة الواقعة جوابًا بعد الفاء ، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف . ومن قرأ بالجزم فهو معطوف على الفاء وما بعدها . ومن قرأ بالنصب فعلى تقدير « أن » قال سيبويه : والرفع ها هنا الوجه الجيد ، وأجاز الجزم بتأويل : وإن تخفوها يكن الإخفاء خيرًا لكم ويكفر ، وبمثل قول سيبويه قال الخليل . و «من» فى قوله : ﴿ **من سيئاتكم** ﴾ للتبعيض ، أى شيئًا من سيئاتكم. وحكى الطبرى عن فرقة أنها زائدة، وذلك على رأى الأخفش . قال ابن عطية : وذلك منهم خطأ .

وقد أخرج ابن جرير عن على بن أبى طالب فى قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم**﴾ قال : من الذهب والفضة ﴿ **ومما أخرجنا لكم من الأرض** ﴾ يعنى من الحب

---

(١) الحسين بن على بن فتح الإمام الجد أبو عبد الله ويقال : أبـو على الجعفى مولاهم الكوفى الزاهد أحد الأعـلام . قال أحمد بن حنبل : « ما رأيت أفضل من حسين الجعفى » . مات فى ذى القعدة سنة ثلاث ومائتين هـ . عن أربع وثمانين سنة .

والثمر ، وكل شيء عليه زكاة . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أنفقوا من طيبات ما كسبتم**﴾ قال : من التجارة ﴿ **ومما أخرجنا لكم من الأرض** ﴾ قال : من الثمار . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ، والترمذى وصححه ، وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن البراء بن عازب فى قوله : ﴿**ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون** ﴾ قال : نزلت فينا معشر الأنصار ، كنا أصحاب نخل ، وكان الرجل يأتى من نخله على قدر كثرته وقلته، وكان الرجل يأتى بالقِنْو والقِنْوين فيعلقه فى المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم إذا جاع أتى القِنو فضربه بعصاه ، فيسقط البسر والتمر فيأكل ، وكان ناس ممن لا يرغب فى الخير يأتى الرجل بالقنو فيه الشيص والحشف وبالقنو قد انكسر فيعلقه فأنزل الله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه** ﴾ قال: لو أن أحدكم أهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على إغماض وحياء . قال : فكنا بعد ذلك يأتى أحدنا بصالح ما عنده (١) .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال : ذكر لنا أن الرجل كان له الحائطان فينظر إلى أردئهما تمرًا فيتصدق به ، ويخلط به الحشف فنزلت الآية ، فعاب الله ذلك عليهم ونهاهم عنه. وأخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : لما أمر رسول الله ﷺ بصدقة الفطر فجاء رجل بتمر ردىء فأمر النبى ﷺ الذى يخرص النخل ألا يجيز ، فأنزل الله تعالى الآية هذه . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والدارقطنى والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن سهل بن حنيف قال : أمر رسول الله ﷺ بالصدقة فجاء رجل بكبائس من هذا السخل ، يعنى الشيص ، فوضعه ، فخرج رسول الله ﷺ فقال :« من جاء بهذا ؟ » وكان كل من جاء بشيء نسب إليه ، فنزلت : ﴿ **ولا تيمموا الخبيث** ﴾ الآية . ونهى رسول الله ﷺ عن لونين من التمر أن يوجدا فى الصدقة الجعرور ولون الحُبَيْق (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه ، والضياء فى المختارة عن ابن عباس قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون ، فأنزل الله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا** ﴾ الآية . وأخرج ابن جرير عن عَبِيدة السَّلْمانى قال : سألت على بن أبى طالب عن قول

---

(١) ابن أبى شيبة فى الزكاة ٣ / ٢٢٦ ، ٢٢٧ والترمذى فى التفسير (٢٩٨٧) وقال : « حسن غريب صحيح » وابن ماجة فى الزكاة (١٨٢٢) وابن جرير ٣ / ٥٥ وصححه الحاكم ٢ / ٢٨٥ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الزكاة ٤ / ١٣٦ .

(٢) الجعرور : ضرب من الرطب الصغير الذى لا خير فيه ، والذى يقع من شجره . والحُبَيق ، بالتصغير : نوع ردىء من أنواع التمر ، منسوب إلى ابن حُبَيق ، وهو اسم رجل ، والحديث أخرجه أبو داود فى الزكاة (١٦٠٧) والنسائى فى الزكاة ٥ / ٤٣ وابن جرير ٣ / ٥٦ والطبرانى (٥٥٦٧) والدارقطنى فى الزكاة ٢ / ١٣١ (١٣) وقال المحقق : « رجال إسناده رجال الصحيح » وصححه الحاكم على شرط الشيخين ١ / ٤٠٢ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الزكاة ٤ / ١٣٦ .

الله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أنفقوا** ﴾ الآية ، فقال : نزلت هذه الآية فى الزكاة المفروضة ، كان الرجل يعمد إلى التمر فيصرمه فيعزل الجيد ناحية ، فإذا جاء صاحب الصدقة أعطاه من الرديء (١) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **يؤتى الحكمة من يشاء** ﴾ قال : المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحلاله وحرامه وأمثاله . وأخرج ابن مردويه عنه أنها القرآن، يعنى : تفسيره . وأخرج ابن المنذر عنه أنها النبوة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : إنها الفقه فى القرآن . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء ﴿ **يؤتى الحكمة** ﴾ قال : قراءة القرآن والفكرة فيه . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية قال : هى الكتاب والفهم به . وأخرج أيضا عن النخعى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : هى الكتاب يؤتى إصابته من يشاء . وأخرج عبد بن حميد عنه قال : هى الإصابة فى القول . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : هى الخشية لله . وأخرج أيضًا عن مَطَرٍ الوَرَّاق مثله . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **فإن الله يعلمه**﴾ قال : يحصيه. وقد ثبت عن النبى ﷺ ، فى نذر الطاعة والمعصية ، فى الصحيح وغيره ما هو معروف كقوله ﷺ : « لا نذر فى معصية الله» (٢) ، وقوله : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه » (٣) ، وقوله : « النذر ما ابتغى به وجه الله»(٤)، وثبت عنه فى كفارة النذر ما هو معروف .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إن تبدوا الصدقات فنعما هى** ﴾ الآية . قال : فجعل السر فى التطوع يَفْضُل علانيتها سبعين ضعفًا ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفًا . وكذلك جميع الفرائض والنوافل فى الأشياء كلها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**إن تبدوا الصدقات** ﴾ الآية . قال : كان هذا يعمل قبل أن تنزل براءة ، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات إليها . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إن تبدوا الصدقات** ﴾ الآية ، قال : هذا منسوخ . وقوله : ﴿ فى (٥) أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم ﴾ [المعارج : ٢٤ ، ٢٥] قال : منسوخ ، نسخ كل صدقة فى القرآن الآية

(١) ابن جرير ٣ / ٥٥ .

(٢) من رواية عمران بن حصين : أخرجه مسلم فى النذر (١٦٤١ / ٨) ومن رواية أم المؤمنين عائشة أخرجه أبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٩٠) والترمذى فى النذور والأيمان (١٥٢٤ ، ١٥٢٥) .

(٣) الحديث عن عائشة : أخرجه البخارى فى الأيمان والنذور (٦٦٩٦) و (٦٧٠٠) وأبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٨٩) والترمذى فى النذور والأيمان (١٥٢٦) وقال : « حسن صحيح » .

(٤) الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أخرجه أحمد ٢ / ١٨٥ وأبو داود فى الطلاق (٢١٩٢) .

(٥) فى المخطوطة : « وفى » ، والصحيح ما أثبتناه .

التى فى سورة التوبة : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ [التوبة: ٦٠] ، وقد ورد فى فضل صدقة السر أحاديث صحيحة مرفوعة.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ (٢٧٢) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣) الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٤)﴾.

قوله : ﴿ **ليس عليك هداهم** ﴾ أى ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهديين قابلين لما أمروا به ونهوا عنه ﴿**ولكن الله يهدى من يشاء**﴾ هداية توصله إلى المطلوب ، وهذه الجملة معترضة وفيها الالتفات ، وسيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله ، والمراد بقوله : ﴿ **من خير** ﴾ كل ما يصدق عليه اسم الخير كائنًا ما كان ، وهو متعلق بمحذوف ، أى أى شىء تنفقون كائنًا من خير ، ثم بين أن النفقة المعتد بها المقبولة إنما هى ما كان ابتغاء وجه الله سبحانه ، أى لابتغاء وجه الله. وقوله: ﴿ **يوفّ إليكم** ﴾ أى أجره وثوابه على الوجه الذى تقدم ذكره من التضعيف.

قوله : ﴿ **للفقراء** ﴾ متعلق بقوله : ﴿ **وما تنفقوا من خير** ﴾ أو بمحذوف ، أى اجعلوا ذلك للفقراء أو خبر مبتدأ محذوف ، أى إنفاقكم للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله بالغزو أو الجهاد . وقيل : منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف ﴿ **الذين لا يستطيعون ضربًا فى الأرض** ﴾ للتكسب بالتجارة والزراعة ونحو ذلك بسبب ضعفهم . قيل : هم فقراء الصفة [1]. وقيل :كل من يتصف بالفقر وما ذكر معه . ثم ذكر سبحانه من أحوال أولئك الفقراء ما يوجب الحُنُوّ عليهم والشفقة بهم ، وهو كونهم متعففين عن المسألة ، وإظهار المسكنة ، بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء ، والتعفف تفعل وهو بناء مبالغة من عف عن الشىء : إذا أمسك عنه وتنزه عن طلبه ، وفى ﴿ **يحسبهم** ﴾ لغتان : فتح السين ، وكسرها . قال أبو على الفارسى: والفتح أقيس ؛ لأن العين من الماضى مكسورة، فبابها أن تأتى فى المضارع مفتوحة . فالقراءة بالكسر على هذا حسنة ، وإن كانت شاذة . و « من » فى قوله :﴿ **من التعفف** ﴾ لابتداء الغاية . وقيل : لبيان الجنس . قوله : ﴿**تعرفهم بسيماهم**﴾ أى برثاثة ثيابهم ، وضعف أبدانهم ، وكل ما يشعر بالفقر والحاجة . والخطاب إما لرسول الله ﷺ ، أو لكل من

---

(١) أهل الصفة كانوا نحواً من أربعمائة رجل ، وذلك أنهم كانوا يقدمون فقراء على رسول الله ﷺ ومالهم أهل ولا مال فبُنيت لهم صُفَّة فى مسجد رسول الله ﷺ فقيل لهم : أهل الصُّفَّة .

يصلح للمخاطبة . والسيما مقصورة : العلامة ، وقد تمد . والإلحاف : الإلحاح فى المسألة ، وهو مشتق من اللحاف ، سمى بذلك ؛ لاشتماله على وجوه الطلب فى المسألة كاشتمال اللحاف على التغطية . ومعنى قوله : ﴿ لا يسألون الناس إلحافا﴾ أنهم لا يسألونهم البتة ، لا سؤال إلحاح ، ولا سؤال غير إلحاح ، وبه قال الطبرى والزجاج ، وإليه ذهب جمهور المفسرين ، ووجهه أن التعَفُّفَ صفةٌ ثابتة لهم لا تفارقهم ، ومجرد السؤال ينافيها . وقيل : المراد أنهم إذا سألوا سألوا بتلطف ولا يلحفون فى سؤالهم ، وهذا وإن كان هو الظاهر من توجه النفى إلى القيد دون المقيد ، لكن صفة التعفف تنافيه ، وأيضا كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة .

وقوله : ﴿ بالليل والنهار ﴾ يفيد زيادة رغبتهم فى الإنفاق وشدة حرصهم عليه ، حتى أنهم لا يتركون ذلك ليلاً ولا نهارًا ، ويفعلونه سرًا وجهرًا عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين، ويظهر لديهم فاقة المفتاقين فى جميع الأزمنة على جميع الأحوال . ودخول الفاء فى خبر الموصول أعنى قوله : ﴿ فلهم أجرهم ﴾ للدلالة على سببية ما قبلها لما بعدها . وقيل : هى للعطف ، والخبر للموصول محذوف ، أى ومنهم الذين ينفقون .

وقد أخرج عبد بن حميد والنسائى والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه، والضياء فى المختارة عن ابن عباس ، قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين فنزلت هذه الآية : ﴿ ليس عليك هداهم ﴾ إلى قوله : ﴿ وأنتم لا تظلمون ﴾ فرخص لهم [(١)] . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه والضياء عنه قال : إن النبى ﷺ كان يأمرنا ألا نتصدق إلا على أهل الإسلام حتى نزلت هذه الآية ، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الحنفية نحوه [(٢)] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : كان أناس من الأنصار لهم نسب وقرابة من قريظة والنضير ، وكان يتقون ألا يتصدقوا عليهم ويريدونهم أن يسلموا ، فنزلت :﴿ ليس عليك هداهم ﴾ الآية [(٣)] . وأخرج ابن المنذر عن عمرو الهلالى قال : سئل النبى ﷺ : أنتصدق على فقراء أهل الكتاب ؟ فأنزل الله : ﴿ ليس عليك هداهم ﴾ الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء الخراسانى قال فى قوله : ﴿ وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله ﴾ قال: إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله.

وأخرج ابن المنذر من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله : ﴿ للفقراء

---

(١) النسائى فى التفسير(٧٢) وإسناده صحيح ، والبزار (٢١٩٣) وابن جرير ٣ / ٦٣ والطبرانى فى ١٢ / ٥٤ قال الهيثمى فى المجمع ٦ / ١٢٧ : « رواه الطبرانى عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم وهو ضعيف ، ورواه البزار بنحوه ورجاله ثقات » وصححه الحاكم ٢/ ٢٨٥ ، ٤ / ٥٦ ، ٥٧ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الزكاة ٤ / ١٩١ .

(٢) ابن أبى شيبة فى الزكاة ٣ / ١٧٧ . (٣) ابن جرير٣ / ٦٣ .

الذين أحصروا فى سبيل الله﴾ قال : هم أصحاب الصفة . وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبى ﷺ أمروا بالصدقة عليهم . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله :﴿ **الذين أحصروا فى سبيل الله** ﴾ قال : حصروا أنفسهم فى سبيل الله للغزو فلا يستطيعون تجارة . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: هم قوم أصابتهم الجراحات فى سبيل الله فصاروا زَمْنَى فجعل لهم فى أموال المسلمين حقا. وأخرج ابن أبى حاتم عن رجاء بن حيوة فى قوله : ﴿ **لا يستطيعون ضربًا فى الأرض** ﴾ قال : لا يستطيعون تجارة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السُّدِّى نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **يحسبهم الجاهل أغنياء** ﴾ قال : دلّ الله المؤمنين عليهم ، وجعل نفقاتهم لهم ، وأمرهم أن يضعوا نفقاتهم فيهم ورضى عنهم . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **تعرفهم بسيماهم**﴾ قال : التخشع . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع أن معناه تعرف فى وجوههم الجهد من الحاجة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد ﴿ **تعرفهم بسيماهم** ﴾ قال : رثاثة ثيابهم . وثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان ، واللقمة واللقمتان ، إنما المسكين الذى يتعفف » ، واقرؤوا إن شئتم : ﴿ **لا يسـألون الناس إلحافا** ﴾ [(١)] . وقد ورد فى تحريم المسألة أحاديث كثيرة إلا لذى سلطان ، أو فى الأمر لا يجد منه بدا [(٢)] .

وأخرج ابن سعد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدى والطبرانى وأبو الشيخ عن يزيد عن عبد الله بن عَرِيب[(٣)] المليكى عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ ؛ قال : « أنزلت هذه الآية: ﴿ **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار** ﴾ أى أصحاب الخيل » [(٤)] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عساكر عن أبى أُمامة الباهلى نحوه ، قال : فيمن لا يربطها خيلاء ، ولا رياء، ولا سمعة [(٥)] . وأخرج ابن جرير عن أبى الدرداء نحوه [(٦)] . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن حنش الصنعانى [(٧)] أنه سمع ابن عباس يقول فى هذه الآية : هم

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٣٩) ومسلم فى الزكاة (١٠٣٩ / ١٠٢) وأبو داود فى الزكاة (١٦٣١) .
(٢) من ذلك حديث سمرة بن جندب : « المسائل كُدَوح يكدَحُ بها الرجل وجهه ، فمن شاء أبقى على وجهه ، ومن شاء ترك ، إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان ، أوفى أمر لا يجد منه بدا » أخرجه أبو داود فى الزكاة (١٦٣٩) والترمذى فى الزكاة (٦٨١) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الزكاة ٥ / ١٠٠ .
(٣) عريب ، بالعين المهملة ، على وزن عظيم ، وقد تصحفت فى المطبوعة إلى « غريب » بالغين ، انظر : ترجمته فى الإصابة ٢ / ٤٧٩ .
(٤) ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ٣ / ٣٦٠ والطبرانى ١٧ / ١٨٨ .
(٥) أسباب النزول للواحدى ص ٥٠ . (٦) ابن جرير ٣ / ٦٦ ، ٦٧ .
(٧) حنش الصنعانى : هو حنش بن عبد الله بن عمرو بن حنظلة الصنعانى ، تابعى ، شجاع ، من القادة ، كان من أصحاب على وشهد معه الوقائع ، توفى بسرقُسْطة سنة ١٠٠ هـ . الأعلام ٢/٢٨٦ .

الذين يعلفون الخيل فى سبيل الله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد ، عن أبيه عن ابن عباس فى هذه الآية ؛ قال : نزلت فى على بن أبى طالب كانت له أربعة دراهم ، فأنفق بالليل درهمًا ، وبالنهار درهمًا ، ودرهما سرًا ، ودرهما علانية (١) . وعبد الوهاب ضعيف ، ولكن قد رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى هذه الآية ؛ قال : هؤلاء قوم أنفقوا فى سبيل الله الذى افترض عليهم فى غير سَرَفٍ ولا إمْلاقٍ ولا تبذير ولا فساد . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن المسيب قال : نزلت فى عبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان فى نفقتهم فى جيش العسرة .

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) ﴾.

الربا فى اللغة : الزيادة مطلقًا ، يقال : ربا الشىء يربو : إذا زاد ، وفى الشرع يطلق على شيئين ، على ربا الفضل ، وربا النسيئة ، حسبما هو مفصل فى كتب الفروع ، وغالب ما كانت تفعله الجاهلية أنه إذا حلَّ أجل الدين قال من هو له لمن هو عليه : أتقضى أم تربى ؟ فإذا لم يقض زاد مقدارًا فى المال الذى عليه وأخرَّ له الأجل إلى حين . وهذا حرام بالاتفاق ، وقياس كتابة الربا بالياء للكسرة فى أوله وقد كتبوه فى المصحف بالواو . قال فى الكشاف : على لغة من يفخم كما كتبت الصلاة والزكاة ، وزيدت الألف بعدها تشبيها بواو الجمع . انتهى(٢) .

قلت : وهذا مجرد اصطلاح لا يلزم المشى عليه ، فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لا يشاحح فى مثلها ، إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذى كان فى أصل الكلمة ونحوه ، كما هو مقرر فى مباحث الخط من علم الصرف ، وعلى كل حال فرسم الكلمة وجعل نقشها الكتابى على ما يقتضيه اللفظ بها هو الأولى ، فما كان فى النطق ألفًا كالصلاة والزكاة ونحوهما كان الأولى فى رسمه أن يكون كذلك وكون أصل هذا الألف واوًا وياء لا يخفى على من يعرف علم الصرف ، وهذه النقوش ليست إلا لفهم اللفظ الذى يدل بها عليه

(١) الطبرانى (١١١٦٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣٢٧ : « وفيه عبد الواحد بن مجاهد ، وهو ضعيف » وفى المعجم عبد الوهاب .
(٢) الكشاف ١ / ١٥٣ ، ١٥٤ .

كيف هو فى نطق من ينطق به ، لا لتفهيم أن أصل الكلمة كذا مما لايجرى به النطق ، فاعرف هذا ولا تشتغل بما يعتبره كثير من أهل العلم فى هذه النقوش ، ويلزمون به أنفسهم ، ويعيبون من خالفه ، فإن ذلك من المشاححة فى الأمور الاصطلاحية التى لا تلزم أحدًا أن يتقيد بها ، فعليك بأن ترسم هذه النقوش على ما يلفظ به اللافظ عند قراءتها ، فإنه الأمر المطلوب من وضعها والتواضع عليها ، وليس الأمر المطلوب منها أن تكون دالة على ما هو أصل الكلمة التى يتلفظ بها المتلفظ مما لا يجرى فى لفظه الآن ، فلا تغتر بما يروى عن سيبويه ، ونحاة البصرة أن يكتب الربا بالواو ؛ لأنه يقول فى تثنيته ربوان . وقال الكوفيون : يكتب بالياء وتثنيته ربيان . قال الزجاج : ما رأيت خطأ أقبح من هذا ولا أشنع ، لا يكفيهم الخطأ فى الخط حتى يخطئوا فى التثنية وهم يقرؤون : ﴿ وما آتيتم من ربًا ليربو فى أموال الناس فلا يربو عند الله﴾ [الروم : ٣٩] .

وليس المراد بقوله هنا : ﴿ **الذين يأكلون الربا** ﴾ اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله ، بل هو عام لكل من يعامل بالربا فيأخذه ويعطيه ، وإنما خص الآكل ؛ لزيادة التشنيع على فاعله ، ولكونه هو الغرض الأهم ، فإن آخذ الربا إنما أخذه للأكل . قوله : ﴿ **لا يقومون** ﴾ أى يوم القيامة ، كما يدل عليه قراءة ابن مسعود : ﴿ **لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس** ﴾ يوم القيامة ، أخرجه عبد بن حميد وابن أبى حاتم ، وبهذا فسره جمهور المفسرين ، قالوا : إنه يبعث كالمجنون عقوبة له ، وتمقيتًا عند أهل المحشر . وقيل : إن المراد تشبيه من يحرص فى تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون ؛ لأن الحرص والطمع والرغبة فى الجمع قد استفزته حتى صار شبيها فى حركته بالمجنون ، كما يقال لمن يسرع فى مشيه ويضطرب فى حركاته : إنه قد جُنَّ ، ومنه قول الأعشى فى ناقته :

وتُصْبِحُ عَنْ غِبِّ السُّرَى وَكَأَنَّها ... أَلَمَّ بِهَا مِنْ طَائِفِ الجِنِّ أَوْلَقُ

فجعلها بسرعة مشيها ونشاطها كالمجنون . قوله : ﴿ **إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس** ﴾ أى إلا قياما كقيام الذى يتخبطه ، والخبط : الضرب بغير استواء كخبط العشواء وهو المصروع . والمس : الجنون ، والأمس : المجنون ، وكذلك الأولق ، وهو متعلق بقوله : ﴿ **يقومون** ﴾ أى لا يقومون من المس الذى بهم ﴿ **إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان** ﴾ أو متعلق بـ ﴿ **يقوم** ﴾ . وفى الآية دليل على فساد قول من قال : إن الصرع لا يكون من جهة الجن ، وزعم أنه من فعل الطبائع ، وقال : إن الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من أن الشيطان يصرع الإنسان ، وليس بصحيح ، وإن الشيطان لا يسلك فى الإنسان ولا يكون من مس . وقد استعاذ النبى ﷺ من أن يتخبطه الشيطان؛ كما أخرجه النسائى وغيره (١) . قوله :

(١) أبو داود فى الصلاة (١٥٥٢) والحديث عن أبى اليَسر ، والنسائى فى الاستعاذة ٨ / ٢٨٢ ، ٢٨٣ عن أبى الأسود السلمى .

﴿ **ذلك** ﴾ إشارة إلى ما ذكر من حالهم وعقوبتهم بسبب قولهم : ﴿ **إنما البيع مثل الربا** ﴾ أى أنهم جعلوا البيع والربا شيئا واحدًا ، وإنما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا أصلاً والبيع فرعًا ، أى إنما البيع بلا زيادة عند حلول الأجل كالبيع بزيادة عند حلوله، فإن العرب كانت لا تعرف ربًا إلا ذلك ، فرد الله سبحانه عليهم بقوله : ﴿ **وأحل الله البيع وحرَّم الربا** ﴾ أى أن الله أحل البيع وحرم نوعًا من أنواعه ، وهو البيع المشتمل على الربا . والبيع مصدر باع يبيع، أى دفع عوضًا وأخذ معوضا ، والجملة بيانية لا محل لها من الإعراب .

قوله : ﴿ **فمن جاءه موعظة من ربه** ﴾ أى من بلغته موعظة من الله من المواعظ التى اشتمل عليها الأوامر والنواهى ، ومنها ما وقع هنا من النهى عن الربا ﴿ **فانتهى** ﴾ أى فامتثل النهى الذى جاءه وانزجر عن المنهى عنه وهو معطوف ، أى قوله: ﴿ **فانتهى** ﴾ على قوله : ﴿**جاءه** ﴾ . وقوله : ﴿ **من ربه** ﴾ متعلق بقوله : ﴿ **جاءه** ﴾ أو بمحذوف وقع صفة لموعظة، أى كائنة ﴿ **من ربه فله ما سلف** ﴾ أى ما تقدم منه من الربا لا يؤاخذ به ، لأنه فعله قبل أن يبلغه تحريم الربا ، أو قبل أن تنزل آية تحريم الربا . وقوله : ﴿ **فأمره إلى الله** ﴾ قيل : الضمير عائد إلى الربا ، أى وأمر الربا إلى الله فى تحريمه على عباده واستمرار ذلك التحريم . وقيل : الضمير عائد إلى ما سلف ، أى أمره إلى الله فى العفو عنه وإسقاط التبعة فيه . وقيل: الضمير يرجع إلى المربى ، أى أمر من عامل بالربا إلى الله فى تثبيته على الانتهاء أو الرجوع إلى المعصية ﴿ **ومن عاد**﴾ إلى أكل الربا والمعاملة به ﴿ **فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ والإشارة إلى ﴿ **من عاد** ﴾ وجمع أصحاب باعتبار معنى « من » . وقيل : إن معنى ﴿ **من عاد** ﴾ هو أن يعود إلى القول بـ ﴿ **إنما البيع مثل الربا** ﴾ وأنه يكفر بذلك فيستحق الخلود ، وعلى التقدير الأول يكون الخلود مستعارًا على معنى المبالغة ، كما تقول العرب : ملك خالد، أى طويل البقاء، والمصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار.

قوله : ﴿ **يمحق الله الربا** ﴾ أى يذهب بركته فى الدنيا وإن كان كثيرًا فلا يبقى بيد صاحبه . وقيل : يمحق بركته فى الآخرة قوله : ﴿ **ويربى الصدقات** ﴾ أى يزيد فى المال الذى أخرجت صدقته [١] . وقيل : يبارك فى ثواب الصدقة ويضاعفه ويزيد فى أجر المتصدق ، ولا مانع من حمل ذلك على الأمرين جميعا . قوله : ﴿ **والله لا يحب كل كفار أثيم**﴾ أى لا يرضى ؛ لأن الحب مختص بالتوابين ، وفيه تشديد وتغليظ عظيم على من أربى حيث حكم عليه بالكفر ، ووصفه بأثيم للمبالغة . وقيل : لإزالة الاشتراك ، إذ قد يقع على الزراع ، ويحتمل أن المراد بقوله : ﴿ **كل كفار** ﴾ من صدرت منه خصلة توجب الكفر ، ووجه التصاقه

---

(١) روى الإمام مسلم فى الزكاة (١٠١٤ / ٦٤) من حديث أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب إلا أخذها الله بيمينه فيربيها كما يربى أحدكم فلوه أو قلُوصَهُ حتى تكون مثل الجبل أو أعظم » .

بالمقام أن الذين قالوا : إنما البيع مثل الربا كفار ، وقد تقدم تفسير قوله : ﴿ **إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات** ﴾ إلى آخر الآية .

وقد أخرج أبو يعلى من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله : ﴿ **الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس** ﴾ قال : يعرفون يوم القيامة بذلك ، لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المنخنق ﴿ **ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا** ﴾ وكذبوا على الله ﴿ **وأحل الله البيع وحرم الربا** ﴾ ومن عاد فأكل الربا ﴿ **فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه في الآية ؛ قال: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونًا يخنق [٢] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر من وجه آخر عنه أيضًا في قوله : ﴿**لا يقومون** ﴾ قال : ذلك حين يبعث من قبره[٣]. وأخرج الأصبهاني في ترغيبه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ: « يأتي آكل الربا يوم القيامة مختبلاً [٤] يجر شفتيه » ، ثم قرأ : ﴿ **لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس** ﴾ وقد وردت أحاديث كثيرة في تعظيم ذنب الربا . منها من حديث عبد الله ابن مسعود عند الحاكم وصححه ، والبيهقي عن النبي ﷺ قال : « الربا ثلاثة وسبعون بابًا ، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه ، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم »[٥] ، ومن حديث أبي هريرة مرفوعًا عند ابن ماجة والبيهقي بلفظ : « سبعون بابًا » [٦] ، وورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن عبد الله بن سلَام وكعب وابن عباس وأنس .

وأخرج ابن جرير عن الربيع في الآية قال : يبعثون يوم القيامة وبهم خَبَل من الشيطان وهي في بعض القراءات : « لا يقومون يوم القيامة » يعني قراءة ابن مسعود المتقدم ذكرها . وفي الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة قالت : لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا ، خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فقرأهن على الناس ، ثم حرم التجارة في الخمر[٧]. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عمر بن الخطاب ؛ أنه خطب فقال : إن من آخر القرآن نزولا آية الربا ، وإنه قد مات رسول الله ﷺ ولم يبينه لنا ، فدعوا ما يريبكم إلى ما لا

---

(١) أبو يعلى (٢٦٦٨) والكلبي : هو محمد بن السائب بن النضر ، وهو متهم بالكذب ، فالإسناد ضعيف جداً انظر : المجروحين ٢/ ٢٥٣ .

(٢) ابن جرير ٣ / ٦٨ والرواية عن سعيد بن جبير وعزاه ابن كثير إلى ابن عباس . (٣) ابن جرير ٣ / ٦٨ .

(٤) مختبلاً ، أي فاسد عقله ويعيش في عصارة وصديد أهل النار. اللسان ١١/ ١٩٨ .

(٥) صححه الحاكم ٢ / ٣٧ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الشعب (٥٥١٩) .

(٦) ابن ماجة في التجارات (٢٢٧٤) والبيهقي في الشعب (٥٥٢٠ ــ ٥٥٢٢) تعليق : « قال البيهقي عقب الرواية الأولى : غريب بهذا الإسناد وإنما يعرف بعبد الله بن زياد عن عكرمة ، وعبد الله بن زياد هذا منكر الحديث . وقال عقب الرواية الثالثة : أبو معشر وابنه غير قويين ، ورواه أيضًا عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال عن جده عن أبي هريرة ، وعبد الله ضعيف » .

(٧) البخاري في الصلاة (٤٥٩) وفي البيوع (٢٠٨٤) (٢٢٢٦) وفي التفسير (٤٥٤٠) (٤٥٤٣) ومسلم في المساقاة (١٥٨٠ / ٦٩، ٧٠) وابن ماجة في الأشربة (٣٣٨٢) .

يريبكم [١] . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس أنه قال : آخر آية أنزلها الله على رسوله آية الربا [٢]. وأخرج البيهقى فى الدلائل عن عمر مثله [٣] .

وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى الربا الذى نهى الله عنه قال : كان أهل الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين فيقول: لك كذا وكذا وتؤخر عنى ، فيؤخر عنه . وأخرج أيضًا عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه أيضا وزاد فى قوله : ﴿ **فمن جاءه موعظة من ربه** ﴾ قال : يعنى البيان الذى فى القرآن فى تحريم الربا فانتهى عنه ﴿**فله ما سلف**﴾ يعنى فله ما كان أكل من الربا قبل التحريم ﴿ **وأمره إلى الله** ﴾ يعنى بعد التحريم وبعد تركه إن شاء عصمه منه، وإن شاء لم يفعل ﴿ **ومن عاد** ﴾ يعنى فى الربا بعد التحريم فاستحله بقولهم: ﴿ **إنما البيع مثل الربا**﴾ ﴿ **فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ يعنى لا يموتون .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **يمحق الله الربا** ﴾ قال : ينقص الربا ﴿**ويربى الصدقات** ﴾ قال : يزيد فيها ، وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة مرفوعًا : «من تصدق بعْدل تمرة من كسبٍ طيبٍ ، ولا يقبل الله إلا طيبًا ، فإن الله يقبلها بيمينه ثم يُرَبِّيها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوَّه ، حتى تكون مثل الجبل » [٤] . وأخرج البزار وابن جرير وابن حبان والطبرانى من حديث عائشة نحوه [٥]. وأخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول عن ابن عمر مرفوعـًا نحوه أيضا . وفى حديث عائشة وابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قرأ بعد أن ساق الحديث : ﴿ **يمحق الله الربا ويربى الصدقات** ﴾ . وأخرج الطبرانى عن أبى برزة الأسلمى قال : قال رسول الله ﷺ : «إن العبد ليتصدق بالكِسْرَة تربو عند الله حتى تكون مثل أحد » [٦] . وهذه الأحاديث تبين معنى الآيـة .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٨١)** ﴾ .

---

(١) ابن جرير ٣ / ٧٥ وابن ماجة فى التجارات (٢٢٧٦) وفى الزوائد : « إسناده صحيح ورجاله موثوقون إلا أن سعيدًا وهو ابن أبى عروبة ، اختلط بأخرة » .

(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٤٤) .

(٣) البيهقى فى الدلائل ٧ / ١٣٨ .

(٤) أحمد ٢ / ٣٣١ والبخارى فى الزكاة (١٤١٠) وفى التوحيد (٧٤٣٠) ومسلم فى الزكاة (١٠١٤ / ٦٤) .

(٥) البزار فى أبواب صدقة التطوع (٩٣١) وقال : « لا نعلم رواه هكذا إلا أبو أديس » وابن جرير ٣ / ٧٠ وقال الهيثمى فى المجمع ٣ / ١١٥ : «رجاله ثقات » وصححه ابن حبان فى كتاب الزكاة (٣٣٠٦) .

(٦) عزاه الهيثمى فى المجمع ٣ / ١١٣ ، ١١٤ للطبرانى وقال : « فيه سوار بن مصعب وهو ضعيف ».

قوله : ﴿ اتقوا الله ﴾ أى قوا أنفسكم من عقابه واتركوا البقايا التى بقيت لكم من الربا ، وظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضًا . قوله : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ قيل : هو شرط مجازى على جهة المبالغة . وقيل : إنَّ « إن » فى هذه الآية بمعنى « إذا » . قال ابن عطية : وهو مردود لا يعرف فى اللغة ، والظاهر أن المعنى : إن كنتم مؤمنين على الحقيقة . فإن ذلك يستلزم امتثال أوامر الله ونواهيه .

قوله : ﴿ فإن لم تفعلوا ﴾ يعنى ما أمرتم به من الاتقاء وترك ما بقى من الربا ﴿ فأذنوا بحرب من الله ورسوله ﴾ أى فاعلموا بها ، من أذن بالشىء إذا علم به . قيل : هو من الإذن بالشىء وهو الاستماع لأنه من طرق العلم ، وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة :﴿ فأذنوا ﴾ على معنى فأعلموا غيركم أنكم على حربهم ، وقد دلت هذه على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر ، ولا خلاف فى ذلك ، وتنكير الحرب للتعظيم ، وزادها تعظيمًا نسبتها إلى اسم الله الأعظم وإلى رسوله الذى هو أشرف خليقته ، قوله : ﴿ وإن تبتم ﴾ [1] أى من الربا ﴿ فلكم رؤوس أموالكم ﴾ تأخذونها ﴿ لا تَظْلمون ﴾ غرماءكم بأخذ الزيادة ﴿ ولا تُظْلَمون ﴾ أنتم من قبلهم بالمطل والنقص ، والجملة حاليةِ أو استئنافية وفى هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة ، ونحوهم ممن ينوب عنهم .

قوله : ﴿ وإن كان ذو عسرة ﴾ لما حكم سبحانه لأهل الربا برؤوس أموالهم عند الواجدين للمال حكَم فى ذوى العسرة بالنظرة إلى يسار ، والعسرة : ضيق الحال من جهة عدم المال ، ومنه جيش العسرة . والنظرة : التأخير ، والميسرة : مصدر بمعنى اليسر ، وارتفع ﴿ ذو ﴾ بكان التامة التى بمعنى وجد ، وهذا قول سيبويه ، وأبى على الفارسى ، وغيرهما ، وأنشد سيبويه :

فِدًى لبنى ذُهْلِ بنِ شَيْبَان يافتى ... إذا كان يومٌ ذو كواكب أَشْهَبُ

وفى مصحف أبى :﴿ وإن كان ذو عسرة ﴾ على معنى : وإن كان المطلوب ذا عسرة . وقرأ الأعمش [2] : « وإن كان معسرًا » . قال أبو عمرو الدانى [3] ، عن أحمد بن موسى ، وكذلك فى مصحف أبىّ بن كعب . وروى المعتمر عن حجاج الوراق قال فى مصحف عثمان : « وإن كان ذا عسرة » قال النحاس ومكى والنقاش : وعلى هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا ، وعلى من قرأ : « ذو » فهى عامة فى جميع مَنْ عليه دين ، وإليه ذهب الجمهور ، وقرأ

(١) فى المطبوعة : « فإن تبتم » ، والصحيح ما أثبتناه .

(٢) الأعمش : هو سليمان بن مهران الأعمش أبو محمد الأسدى الكاهلى ولد سنة ستين ، كان إماما فى القراءات، قال هشام : « ما رأيت بالكوفة أحدًا أقرأ لكتاب الله عز وجل من الأعمش توفى فى ربيع الأول سنة ثمان وأربعين ومائة » .

(٣) أبو عمرو الدانى : هو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر أبو عمرو الدانى الأموى ، المعروف فى زمانه بابن الصيرفى ولِد سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة ، وتُوفى فى منتصف شوال سنة أربع وأربعين وأربعمائة .

الجماعة: ﴿ **فنَظِرة** ﴾ بكسر الظاء . وقرأ مجاهد وأبو رجاء والحسن بسكونها وهى لغة تميم ، وقرأ نافع وحده : « ميسرة » بضم السين ، والجمهور بفتحها ، وهى اليسار . قوله : ﴿**وأن تصدقوا** ﴾ بحذف إحدى التاءين ، وقرئ بتشديد الصاد ، أى وأن تصدقوا على معسرى غرمائكم بالإبراء خير لكم ، وفيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برؤوس أموالهم على من أعسر وجعل ذلك خيرًا من إنظاره ؛ قاله السدى وابن زيد والضحاك . قال الطبرى : وقال آخرون : معنى الآية: وأن تصدقوا على الغنى والفقير خير لكم ، والصحيح الأول ، وليس فى الآية مدخل للغنى . قوله : ﴿ **إن كنتم تعلمون** ﴾ جوابه محذوف ، أى إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتم به .

قوله : ﴿ **واتقوا يومًا** ﴾ هو يوم القيامة ، وتنكيره للتهويل ، وهو منصوب على أنه مفعول به لا ظرف . وقوله : ﴿**ترجعون فيه إلى الله** ﴾ وصف له . وقرأ أبو عمرو بفتح التاء وكسر الجيم ، والباقون بضم التاء وفتح الجيم ، وذهب قوم إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت . وذهب الجمهور إلى أنه يوم القيامة كما تقدم . وقوله : ﴿ **إلى الله** ﴾ فيه مضاف محذوف تقديره إلى حكم الله ﴿ **ثم توفى كل نفس** ﴾ من النفوس المكلفة ﴿ **ما كسبت** ﴾ أى جزاء ما عملت من خير أوشر ، وجملة : ﴿ **وهم لا يظلمون** ﴾ حالية ، وجمع الضمير لأنه أنسب بحال الجزاء ، كما أن الإفراد أنسب بحال الكسب ، وهذه الآية فيها المواعظ الحسنة لجميع الناس .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا** ﴾ قال : نزلت فى العباس بن عبد المطلب ورجل من بنى المغيرة كانا شريكين فى الجاهلية يسلفان الربا إلى ناس من ثقيف ، فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة فى الربا ، فأنزل الله هذه الآية (١) . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : كانت ثقيف قد صالحت النبى ﷺ على أن مالهم من ربا على الناس ، وما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع ، فلما كان الفتح استعمل عتَّاب بن أسيد على مكة ، وكانت بنو عمرو بن عوف يأخذون الربا من بنى المغيرة ، وكان بنو المغيرة يربون لهم فى الجاهلية ، فجاء الإسلام ولهم عليهم مال كثير ، فأتاهم بنو عمرو يطلبون رباهم ، فأبى بنو المغيرة أن يعطوهم فى الإسلام ، ورفعوا ذلك إلى عتَّاب بن أسيد ، فكتب عتاب إلى رسول الله ﷺ ، فنزلت : ﴿**يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا** ﴾ فكتب بها رسول ﷺ إلى عتَّاب وقال :« إن رضوا وإلا فأذنهم بحرب » (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**فأذنوا بحرب** ﴾ قال : من كان مقيمًا على الربا لا ينزع منه فحق على إمام المسلمين أن يستتيبه ، فإن نزع وإلا ضرب عنقه . وأخرجوا أيضًا عنه فى قوله : ﴿ **فأذنوا بحرب** ﴾ قال : استيقنوا بحرب . وأخرج أهل السنن وغيرهم عن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع

---

(١) ابن جرير ٣ / ٧١ .   (٢) ابن جرير مرسلاً عن ابن جريج ٣ / ٧١ .

رسول الله ﷺ فقال : « ألا إن كل ربا فى الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وأول ربا موضوع ربا العباس »[١] . وأخرج ابن منده عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى ربيعة بن عمرو وأصحابه: ﴿ **وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم**﴾ .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإن كان ذو عسرة** ﴾ قال : نزلت فى الربا[٢] . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن شريح نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك فى الآية قال : وكذلك كل دينٍ على مسلم . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وقد وردت أحاديث صحيحة فى الصحيحين وغيرهما فى الترغيب لمن له دين على معسر أن ينظره[٣] .

وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر والطبرانى وابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال آخر آية نزلت من القرآن الكريم على النبى ﷺ : ﴿ **واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله** ﴾[٤] . وأخرج ابن أبى شيبة عن السدى وعطية العُوفى مثله[٥] . وأخرج ابن الأنبارى عن أبى صالح وسعيد بن جبير مثله أيضا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنها آخر آية نزلت ، وكان بين نزولها وبين موت النبى ﷺ إحدى وثمانون يومًا[٦] . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير أنه عاش النبى ﷺ بعد نزولها تسع ليال ثم مات .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَىٰ وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلاَّ تَرْتَابُوا إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا**

---

(١) أبو داود فى المناسك (١٩٠٥) والترمذى فى التفسير (٣٠٨٧) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى المناسك (٣٠٥٥ ، ٣٠٧٤) والبيهقى فى البيوع ٥ / ٢٧٥ .

(٢) ابن جرير ٣ / ٧٢ .

(٣) البخارى فى البيوع (٢٠٧٨) ومسلم فى المساقاة (١٥٦٢ / ٣١) من حديث أبى هريرة .

(٤) النسائى فى التفسير (٧٧) وابن جرير ٣ / ٧٦ والطبرانى (١٣٠٤٠) والبيهقى فى الدلائل ٧ / ١٣٧ وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦ / ٣٢٤ : « رواه الطبرانى بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات » .

(٥) ابن أبى شيبة فى الأوائل (١٧٧٣٥ ، ١٧٧٣٦) .

(٦) البيهقى فى الدلائل (٧ / ١٣٧) والكلبى : محمد بن السائب متهم بالكذب .

وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢) وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣) ﴾ .

هذا شروع فى بيان حال المداينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا ، أى إذا داين بعضكم بعضًا وعامله بذلك ، وذكرالدين بعد ذكر ما يغنى عنه من المداينة لقصد التأكيد مثل قوله : ﴿ ولا طائر يطير بجناحيه ﴾ [الأنعام : ٣٨] . وقيل : إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله : ﴿ **فاكتبوه** ﴾ ولو قال : فاكتبوا الدين لم يكن فيه الحسن ما فى قوله : ﴿ **إذا تداينتم بدين** ﴾ والدين : عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقدًا ، والآخر فى الذمة نسيئة ، فإن العين عند العرب ما كان حاضرًا ، والدين ما كان غائبًا . قال الشاعر :

وَعَدتْنَا بِدِرْهَمَيْنا طِلاءً ... وشِواء (١) معجلا غَيرِ دَيْنِ

وقال الآخر :

إِذَا ما أَوْقَدُوا نارًا وحطبًا ... فَذَاك الموتُ نَقْدًا غيرَ دَيْن

وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله : ﴿ **إلى أجل مسمى** ﴾ وقد استدل به على أن الأجل المجهول لا يجوز وخصوصًا أجل السلم . وقد ثبت فى الصحيح عن النبى ﷺ :« من أسلف فى تمر فليسلف فى كيل معلوم إلى أجل معلوم»(٢) وقد قال بذلك الجمهور ، واشترطوا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين ، قالوا : ولا يجوز إلى الحصاد ، أو الدياس(٣) ، أو رجوع القافلة ، أو نحو ذلك وجوَّزه مالك . قوله : ﴿ **فاكتبوه** ﴾ أى الدين بأجله لأنه أدفع للنزاع وأقطع للخلاف . قوله: ﴿ **وليكتب بينكم كاتب** ﴾ هو بيان لكيفية الكتابة المأمور بها ، وظاهر الأمر الوجوب ، وبه قال عطاء والشعبى وغيرهما فأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك ، ولم يوجد كاتب سواه . وقيل : الأمر للندب . وقوله: ﴿**بالعدل** ﴾ متعلق بمحذوف صفة لكاتب ، أى كاتب كائن بالعدل ، أى يكتب بالسوية لا يزيد ولا ينقص ، ولا يميل إلى أحد الجانبين ، وهو أمر للمتداينين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة ، لا يكون فى قلبه ولا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر، بل يتحرى الحق بينهم والمعدلة فيهم.

قوله : ﴿ **ولا يأب كاتب** ﴾ النكرة فى سياق النفى مشعرة بالعموم ، أى لا يمتنع أحد من

---

(١) فى المطبوعة : « سواء » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) البخارى فى السلم (٢٢٣٩ ، ٢٢٤١) ومسلم فى المساقاة (١٦٠٤ / ١٢٧) .

(٣) الدياس : هو الدراس ، يقال : داس الناس الحب ، أى درسوه .

الكتاب أن يكتب كتاب التداين كما علمه الله ، أى على الطريقة التى علمه الله من الكتابة ، أى كما علمه الله بقوله : ﴿**بالعدل**﴾ . قوله : ﴿**وليملل الذى عليه الحق**﴾ الإملال والإملاء لغتان ، الأولى لغة أهل الحجاز وبنى أسد ، والثانية لغة بنى تميم ، فهذه الآية جاءت على اللغة الأولى ، وجاء على اللغة الثانية قوله تعالى :﴿ **فهى تملى عليه بكرة وأصيلا** ﴾ [الفرقان: ٥] و ﴿ **الذى عليه الحق** ﴾ هو من عليه الدين ، أمره الله تعالى بالإملاء ؛ لأن الشهادة إنما تكون على إقراره بثبوت الدين فى ذمته ، وأمره الله بالتقوى فيما يمليه على الكاتب ، بالغ فى ذلك بالجمع بين الاسم والوصف فى قوله: ﴿ **وليتق الله ربه**﴾ ونهاه عن البخس وهو النقص ، وقيل : إنه نهى للكاتب ، والأول أولى لأن من عليه الحق هو الذى يتوقع منه النقص ، ولو كان نهيًا للكاتب لم يقتصر فى نهيه على النقص ، لأنه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص. والسفيه : هو الذى لا رأى له فى حسن التصرف فلا يحسن الأخذ ولا الإعطاء ، شبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج ، والعرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة ، وعلى ضعف البدن أخرى ، فمن الأول قول الشاعر :

نَخَافُ أن تَسْفَهَ أحْلامُنَا ... ويَجْهَلُ الدهرُ مع الجاهلِ

ومن الثانى قول ذى الرمة :

مَشَيْن كما اهتزَّت رِماحٌ تَسَفَّهَتْ ... أعاليهـا مَرُّ الرياحِ النّواسِمِ

أى استضعفها واستلانها بحركتها ، وبالجملة فالسفيه هو المبذر إما لجهله بالصرف أو لتلاعبه بالمال عبثًا مع كونه لا يجهل الصواب . والضعيف : هو الشيخ الكبير ، أو الصبى . قال أهل اللغة : الضُعف بضم الضاد فى البدن ، وبفتحها فى الرأى . والذى لا يستطيع أن يُمِلَّ هو الأخرس ، أو العَيِيُّ الذى لا يقدر على التعبير كما ينبغى ، وقيل : إن الضعيف هو المذهول العقل ، الناقص الفطنة ، العاجز عن الإملاء ، والذى لا يستطيع أن يمل هو الصغير . قوله : ﴿ **فليملل وليه بالعدل** ﴾ الضمير عائد إلى الذى عليه الحق فيمل عن السفيه وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف فى ماله ، ويمل عن الصبى ووصيه أو وليه ، وكذلك يمل عن العاجز الذى لا يستطيع الإملال لضعف وليه ، لأنه فى حكم الصبى ، أو المنصوب عنه من الإمام أو القاضى ، ويمل عن الذى لا يستطيع وكيله إذا كان صحيح العقل ، وعرضت له آفة فى لسانه أو لم تعرض ، ولكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغى . وقال الطبرى : إن الضمير فى قوله : ﴿ **وليه** ﴾ يعود إلى الحق ، وهو ضعيف جدًا . قال القرطبى فى تفسيره : وتصرف السفيه المحجور عليه دون وليه فاسد إجماعًا مفسوخ أبدًا ، لا يوجب حكمًا ولا يؤثر شيئًا فإن تصرف سفيه ولا حجر عليه ففيه خلاف . انتهى [(١)] .

---

(١) القرطبى ٣ / ٣٨٩ ، ٥ / ٣٩ ، ٨٣ واستشهد بقوله تعالى : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما ﴾ [النساء : ٥] .

قوله : ﴿ **واستشهدوا شهيدين من رجالكم** ﴾ الاستشهاد : طلب الشهادة ، وسماهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الأول ، أى باعتبار ما يؤول إليه أمرهما من الشهادة ، و ﴿ **من رجالكم** ﴾ متعلق بقوله : ﴿**واستشهدوا** ﴾ أو بمحذوف هو صفة لشهيدين ، أى كائنين من رجالكم ، أى من المسلمين فيخرج الكفار ، ولا وجه لخروج العبيد من هذه الآية ، فهم إذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين ، وبه قال شريح وعثمان البتى وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور . وقال أبو حنيفة ومالك والشافعى وجمهور العلماء : لا تجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق . وقال الشعبى والنخعى : يصح فى الشىء اليسير دون الكثير . واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بأن الخطاب فى هذه الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة والعبيد لا يملكون شيئًا تجرى فيه المعاملة ، ويجاب عن هذا بأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وأيضا العبد تصح منه المداينة وسائر المعاملات إذا أذن له مالكه بذلك ، وقد اختلف الناس : هل الإشهاد واجب أومندوب ؟ فقال أبو موسى الأشعرى وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد ومجاهد وداود بن على الظاهرى وابنه : إنه واجب ورجحه ابن جرير الطبرى . وذهب الشعبى والحسن ومالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابه ، إلى أنه مندوب . وهذا الخلاف بين هؤلاء هو فى وجوب الإشهاد على البيع واستدل الموجبون بقوله تعالى : ﴿ **وأشهدوا إذا تبايعتم** ﴾ ولا فرق بين هذا الأمر وبين قوله : ﴿ **واستشهدوا** ﴾ فيلزم القائلين بوجوب الإشهاد فى البيع أن يقولوا بوجوبه فى المداينة .

قوله : ﴿ **فإن لم يكونا** ﴾ أى الشهيدان ﴿ **رجلين فرجل وامرأتان** ﴾ أى فليشهد رجل وامرأتان ، أو فرجل وامرأتان يكفون . وقوله : ﴿ **ممن ترضون من الشهداء** ﴾ متعلق بمحذوف وقع صفة لرجل وامرأتان ، أى كائنون ممن ترضون حال كونهم من الشهداء ، والمراد ممن ترضون دينهم وعدالتهم ، وفيه أن المرأتين فى الشهادة برجل ، وأنها لا تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل لا وحدهن إلا فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة . واختلفوا : هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدعى كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعى ؟ فذهب مالك والشافعى إلى أنه يجوز ذلك ؛ لأن الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل فى هذه الآية . وذهب أبوحنيفة وأصحابه إلى أنه لا يجوز ذلك ، وهذا يرجع إلى الخلاف فى الحكم بشاهد مع يمين المدعى . والحق أنه جائز ؛ لورود الدليل عليه ، وهو زيادة لم تخالف ما فى الكتاب العزيز فيتعين قبولها ، وقد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى وغيره من مؤلفاتنا ، ومعلوم عند كل من يفهم أنه ليس فى هذه الآية ما يردّ به قضاء رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين ، ولم يدفعوا هذا إلابقاعدة مبنية على شفا جرفٍ هارٍ هى قولهم : إن الزيادة على النص نسخ ، وهذه دعوى باطلة ، بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها ، وأيضًا كان يلزمهم ألا يحكموا بنكول المطلوب ولا بيمين الرد على الطالب ، وقد حكموا بهما ، والجواب الجواب .

قوله : ﴿ **أن تضلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى** ﴾ قال أبو عبيد : معنى تضل : تنسى ، والضلال عن الشهادة إنما هو نسيان جزء منها وذكر جزء . وقرأ حمزة : « إن تضلّ » بكسر الهمزة ، وقوله : ﴿ **فتذكر** ﴾ جوابه على هذه القراءة، وعلى قراءة الجمهور هو منصوب بالعطف على تضل ، ومن رفعه فعلى الاستئناف . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: « فتذكر » بتخفيف الذال والكاف ، ومعناه : تزيدها ذكرًا . وقراءة الجماعة بالتشديد ، أى تنبهها [1] إذا غفلت ونسيت ، وهذه الآية تعليل لاعتبار العدد فى النساء ، أى فليشهد رجل وتشهد امرأتان عوضًا عن الرجل الآخر ؛ لأجل تذكير إحداهما للأخرى إذا ضلت وعلى هذا فيكون فى الكلام حذف ، وهو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضًا عن الرجل الواحد ، فقيل : وجهه أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ، والعلة فى الحقيقة هى التذكير ، ولكن الضلال لما كان سببًا له نزل منزلته، وأبهم الفاعل فى تضل وتذكر ؛ لأن كلا منهما يجوز عليه الوصفان ؛ فالمعنى : إن ضلت هذه ذكرتها هذه ، وإن ضلت هذه ذكرتها هذه لا على التعيين ، أى إن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها المرأة الأخرى ، وإنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال ، وقد يكون الوجه فى الإبهام أن ذلك يعنى الضلال والتذكير يقع بينهما متناوبًا حتى ربما ضلت هذه عن وجه وضلت تلك عن وجه آخر ، فذكرت كل واحدة منهما صاحبتها . وقال سفيان بن عيينة : معنى قوله : ﴿ **فتذكر إحداهما الأخرى** ﴾ تصيرها ذكرًا ، يعنى أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد . وروى نحوه عن أبى عمرو ابن العلاء ، ولا شك أن هذا باطل لا يدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل .

قوله : ﴿ **ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا** ﴾ أى لأداء الشهادة التى قد تحملوها من قبل . وقيل : إذا ما دعوا لتحمل الشهادة . وتسميتهم شهداء مجاز كما تقدم ، وحملها الحسن على المعنيين . وظاهر هذا النهى أن الامتناع من أداء الشهادة حرام . قوله : ﴿ **ولا تسأموا أن تكتبوه** ﴾ معنى تسأموا : تملوا . قال الأخفش : يقال سئمت أسأم سآمة وسآما ، ومنه قول الشاعر :

سَئِمْتُ تَكَالِيفَ الحياةِ وَمَنْ يَعِشْ ... ثَمانِين حَوْلاً لاَ أبا لك يَسْأَمِ

أى لا تملوا أن تكتبوه ، أى الدين الذى تداينتم به . وقيل : الحق . وقيل : الشاهد . وقيل : الكتاب . نهاهم الله سبحانه عن ذلك ؛ لأنهم ربما ملُّوا من كثرة المداينة أن يكتبوا ، ثم بالغ فى ذلك فقال : ﴿ **صغيرًا أو كبيرًا** ﴾ أى حال كون ذلك المكتوب صغيرا أو كبيرا ، أى لا تملوا فى حال من الأحوال ، سواء كان الدين كثيرًا أو قليلا . وقيل : إنه كنى بالسآمة عن الكسل ، والأول أولى . وقدم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه أن يقال : إن هذا مال صغير ، أى قليل لا احتياج إلى كتبه . والإشارة فى قوله : ﴿ **ذلكم** ﴾ إلى

---

(١) فى المطبوعة : « تنبيها » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة والقرطبى ٢ / ١٢٠٦ .

المكتوب المذكور فى ضمير قوله : ﴿ **أن تكتبوه** ﴾ . و﴿**أقسط**﴾ معناه : أعدل ، أى أصح وأحفظ ﴿ **وأقوم للشهادة** ﴾ أى أعون على إقامة الشهادة وأثبت لها وهو مبنى من أقام ، وكذلك أقسط مبنى من فعله ، أى أقسط . وقد صرح سيبويه بأنه قياسى ، أى بنى أفعل التفضيل ، ومعنى قوله : ﴿**وأدنى ألا ترتابوا**﴾ أقرب لنفى الريب فى معاملاتكم ، أى الشك ذلك [1] أن الكتاب الذى يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الريب كائنًا ما كان .

قوله : ﴿ **إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم** ﴾ « أن » فى موضع نصب على الاستثناء ، قاله الأخفش ، «وكان » تامة ، أى إلا أن تقع أو توجد تجارة ، والاستثناء منقطع، أى لكن وقت تبايعكم وتجارتكم حاضرة بحضور البدلين ﴿ **تديرونها بينكم** ﴾ تتعاطونها يدا بيد، فالإدارة : التعاطى والتقابض ، فالمراد التبايع الناجز يدًا بيد فلا حرج عليكم إن تركتم كتابته . وقرئ بنصب تجارة على أن « كان » ناقصة ، أى إلا أن تكون التجارة تجارة حاضرة . قوله : ﴿ **وأشهدوا إذا تبايعتم** ﴾ قيل : معناه : وأشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع المذكور هنا ، وهو التجارة الحاضرة ، على أن الإشهاد فيها يكفى . وقيل : معناه : إذا تبايعتم أى تبايع كان حاضرًا أو كالئًا ؛ لأن ذلك أدفع لمادة الخلاف وأقطع لمنشأ الشجار . وقد تقدم قريبا ذكر الخلاف فى كون هذا الإشهاد واجبًا أو مندوبًا .

قوله : ﴿ **ولا يضار كاتب ولا شهيد** ﴾ يحتمل أن يكون مبنيا للفاعل أو للمفعول ، فعلى الأول معناه : لا يضار كاتب ولا شهيد من طلب ذلك منهما ، إما بعدم الإجابة ، أو بالتحريف والتبديل والزيادة والنقصان فى كتابته ، ويدل على هذا قراءة عمر بن الخطاب وابن عباس وابن أبى إسحاق : « ولا يضارِر » بكسر الراء الأولى ، وعلى الثانى لا يضارَر كاتب ولا شهيد ، بأن يدعيا إلى ذلك ، وهما مشغولان بمهم لهما ويضيق عليهما فى الإجابة ، ويؤذيا إن حصل منهما التراخى ، أو يطلب منهما الحضور من مكان بعيد ، ويدل على ذلك قراءة ابن مسعود : « ولا يضارر » بفتح الراء الأولى ، وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الأمرين جميعا . وقد تقدم فى تفسير قوله تعالى : ﴿ لاتضار والدة بولدها ﴾ [البقرة : ٢٣٣] ما إذا راجعته زادك بصيرة إن شاء الله . قوله : ﴿**وإن تفعلوا**﴾ أى ما نهيتم عنه من المضاررة ﴿**فإنه**﴾ أى فعلكم هذا ﴿**فسوق بكم**﴾ أى خروج عن الطاعة إلى المعصية ملتبس بكم ﴿ **واتقوا الله** ﴾ فى فعل ما أمركم به وترك ما نهاكم عنه ﴿ **ويعلمكم الله** ﴾ ما تحتاجون إليه من العلم ، وفيه الوعد لمن اتقاه أن يعلمه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ﴾ [الأنفال : ٢٩].

قوله : ﴿ **وإن كنتم على سفر** ﴾ لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة ، والإشهاد لحفظ الأموال ودفع الريب ، عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب ، ونص على حالة السفر فإنها من جملة أحوال العذر ، ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر ، وجعل الرهان المقبوضة

(١) فى المطبوعة : « ولذلك » والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

قائمة مقام الكتابة ، أى فإن كنتم مسافرين ﴿ ولم تجدوا كاتبًا ﴾ فى سفركم فرهانٌ مقبوضة، قال أهل العلم : الرهن فى السفر ثابت بنص التنزيل ، وفى الحضر بفعل رسول الله ﷺ ، كما ثبت فى الصحيحين أنه ﷺ رهن درعًا له من يهودى [1] . وقرأ الجمهور :﴿ كاتبًا ﴾ أى رجلاً لكم . وقرأ ابن عباس وأبى ومجاهد والضحاك وعكرمة وأبو العالية « كتابًا » قال ابن الأنبارى : فسره مجاهد فقال : معناه فإن لم تجدوا مدادًا : يعنى فى الأسفار . وقرأ أبو عمرو وابن كثير : « فرُهُنٌ » بضم الراء والهاء . وروى عنهما تخفيف الهاء جمع رهان ، قاله الفراء والزجاج وابن جرير الطبرى . وقرأ عاصم بن أبى النجود [2] : «فرَهْن » بفتح الراء وإسكان الهاء . وقراءة الجمهور « رهان » . قال الزجاج : يقال فى الرهن :رهنت وأرهنت ، وكذا قال ابن الأعرابى والأخفش . وقال أبو على الفارسى :يقال : أرهنت فى المعاملات ، وأما فى القرض والبيع : مرهنت وقال ثعلب : الرواة كلهم فى قول الشاعر :

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرهُمْ ‌‌‌ نَجَوتُ وأرْهَنْتُهم مَالِكًا

على أرهنتهم على أنه يجوز : رهنته وأرهنته ، إلا الأصمعى [3] فإنه رواه : وأرهنهم ، على أنه عطف لفعل مستقبل على فعل ماض ، وشبه بقوله : قمت وأصك وجهه . وقال ابن السكيت : أرهنت فيهما بمعنى أسلفت ، والمرتهن الذى يأخذ الرهن ، والشىء مرهون ورهين، وراهنت فلانا على كذا مراهنة خاطرته ، وقد ذهب الجمهور إلى اعتبار القبض كما صرح به القرآن ، وذهب مالك إلى أنه يصح الارتهان بالإيجاب والقبول من دون قبض . قوله : ﴿ فإن أمن بعضكم بعضًا فليؤد الذى اؤتُمِن أمانته ﴾ أى إن كان الذى عليه الحق أمينًا عند صاحب الحق لحسن ظنه به ، وأمانته لديه ، واستغنى بأمانته عن الارتهان ﴿ فليؤد الذى اؤتمن ﴾ وهو المديون ﴿ أمانته ﴾ أى الدين الذى عليه . والأمانة مصدر سمى به الذى فى الذمة ، وأضافها إلى الذى عليه الدين من حيث أن لها إليه نسبة ، وقرئ : « ايتمن » بقلب الهمزة ياء ، وقرئ بإدغام الياء فى الفاء وهو خطأ ؛ لأن المنقلبة من الهمزة لا تدغم لأنها فى حكمها . ﴿ وليتق الله ربه ﴾ فى ألا يكتم من الحق شيئًا .

قوله : ﴿ ولا تكتموا الشهادة ﴾ نهى للشهود أن يكتموا ما تحملوه من الشهادة ، وهو فى حكم التفسير لقوله : ﴿ولايضار كاتب ﴾ أى لا يضارِر بكسر الراء الأولى على أحد التفسيرين المتقدمين . قوله : ﴿ ومن يكتمها فإنه آثم قلبه ﴾ خص القلب بالذكر ؛ لأن الكتم من أفعاله ، ولكونه رئيس الأعضاء ، وهو المضغة التى إن صلحت صلح الجسد كله ، وإن فسدت فسد كله،

---

(١) الحديث عن عائشة : أخرجه البخارى فى الرهن (٢٥٠٩) وفى الجهاد (٢٩١٦) وفى المغازى (٤٤٦٧) ومسلم فى المساقاة (١٦٠٣ / ١٢٤ ـ ١٢٦) عن عائشة أيضا .

(٢) عاصم بن أبى النجُود الكوفى ، هو أحد القراء السبعة ، تابعى من أهل الكوفة ، كان ثقة فى القراءات ، صدوقًا فى الحديث . قيل : اسم أبيه عبيد، وبهدلة اسم أمه ، توفى عام ١٢٧ هـ .

(٣) الأصْمَعى : هو أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن على بن أصْمَع من أهل البصرة توفى بها وقد بلغ ثمانيًا وثمانين سنة ، سنة خمس عشرة ومائتين، وقيل : ست عشرة ، وقيل : سبع عشرة .

وارتفاع القلب على أنه فاعل أو مبتدأ وآثم خبره على ما تقرر فى علم النحو ؛ ويجوز أن يكون قلبه بدلاً من آثم بدل البعض من الكل ، ويجوز أن يكون أيضًا بدلا من الضمير الذى فى آثم الراجع إلى من ، وقرئ : « قلبه » بالنصب كما فى قوله : ﴿ إلا من سَفِه نفسه ﴾ [البقرة : ١٣٠] .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين ﴾ قال : نزلت فى السلم فى كيل معلوم إلى أجل معلوم(١) . وأخرج الشافعى وعبد الرزاق وعبد بن حميد والبخارى وغيرهم عنه قال : أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أجله ، وقرأ هذه الآية (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية ، قال : أمر بالشهادة عند المداينة لكيلا يدخل فى ذلك جحود ولا نسيان ، فمن لم يشهد على ذلك فقد عصى ﴿ ولا يأب الشهداء ﴾ يعنى من احتيج إليه من المسلمين ليشهد على شهادة ، أو كانت عنده شهادة ، فلا يحل له أن يأبى إذا ما دُعى، ثم قال بعد هذا : ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ والضرار أن يقول الرجل للرجل وهو عنه غنى : إن الله قد أمرك ألا تأبى إذا دعيت ، فيضاره بذلك وهو مكتف بغيره فنهاه الله عن ذلك ، وقال : ﴿وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم ﴾ يعنى معصية . قال : ومن الكبائر كتمان الشهادة ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ ومن يكتمها فإنه آثم قلبه ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله : ﴿ ولا يأب كاتب﴾ قال : واجب على الكاتب أن يكتب . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : كانت الكتابة عزيمة فنسخها ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾(٣) وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : ﴿ فإن كان الذى عليه الحق سفيهًا ﴾ قال : هو الجاهل ﴿ أو ضعيفًا ﴾ قال : هو الأحمق . وأخرج ابن جرير عن الضحاك والسدى فى قوله : ﴿ سفيها ﴾ قالا : هو الصبى الصغير . وأخرج ابن جرير من طريق عطية العوفى عن ابن عباس ﴿ فليملل وليه ﴾ قال : صاحب الدين . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن الحسن قال : ولى اليتيم . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : ولى السفيه أو الضعيف . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر والبيهقى عن مجاهد فى قوله : ﴿ من رجالكم ﴾ قال : من الأحرار . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله : ﴿ ممن ترضون من الشهداء ﴾ قال: عدول . وأخرج الشافعى والبيهقى عن مجاهد قال : عدلان حران مسلمان .

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ أن تضل إحداهما ﴾ يقول : أن

(١) ابن جرير ٣ / ٧٦ والبيهقى فى البيوع ٦ / ١٨ .
(٢) الشافعى فى الأم ٣ / ٩٣ ، ٩٤ وعبد الرزاق فى البيوع (١٤٠٦٤) وصححه الحاكم ٢ / ٢٨٦ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى . وهذا الحديث لم يروه البخارى كما يفيد كلام المصنف ، وإنما قال البخارى فى كتاب السلم : « باب السلم إلى أجل معلوم وبه قال ابن عباس وأبو سعيد» .
(٣) ابن جرير ٣ / ٩٠ .

تنسى إحدى المرأتين الشهادة ﴿**فتذكر إحداهما الأخرى**﴾ يعنى تذكرها التى حبطت شهادتها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا يأب الشهداء** ﴾ قال : إذا كانت عندهم شهادة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع قال : كان الرجل يطوف فى القوم الكثير يدعوهم يشهدون فلا يتبعه أحد منهم ، فأنزل الله : ﴿ **ولا يأب الشهداء** ﴾ (١) . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن المنذر عن عائشة فى قوله : ﴿ **أقسط عند الله** ﴾ قالت : أعدل . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا يضار كاتب ولا شهيد** ﴾ قال : يأتى الرجل الرجلين فيدعوهما إلى الكتابة والشهادة ، فيقولان : إنا على حاجة ، فيقول : إنكما قد أمرتما أن تجيبا فليس له أن يضارهما. وأخرج ابن جرير عن طاوس ﴿ **لا يضار كاتب** ﴾ فيكتب ما لم يُمل عليه ﴿ **ولا شهيد** ﴾ فيشهد بما لم يستشهد

وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله : ﴿ **وإن كنتم على سفر** ﴾ الآية ، قال : من كان على سفر فبايع بيعًا إلى أجل فلم يجد كاتبًا فرخص له فى الرهان المقبوضة ، وليس له إن وجد كاتبًا أن يرتهن . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : لا يكون الرهن إلا فى السفر . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : لا يكون الرهن إلا مقبوضا . وأخرج البخارى فى تاريخه ، وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن ماجة وأبو نعيم والبيهقى عن أبى سعيد الخدرى ؛ أنه قرأ هذه الآية : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين** ﴾ حتى بلغ ﴿ **فإن أمن بعضكم بعضًا** ﴾ قال : هذه نسخت ما قبلها(٢) . وأقول : رضى الله عن هذا الصحابى الجليل ، ليس هذا من باب النسخ، فهذا مقيد بالائتمان ، وما قبله ثابت محكم لم ينسخ ، وهو مع عدم الائتمان . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿ **آثم قلبه** ﴾ قال : فاجر قلبه . وأخرج ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد ابن المسيب ، أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين (٣) . وأخرج أبو عبيد فى فضائله عن ابن شهاب قال : آخر القرآن عهدًابالعرش آية الربا وآية الدين .

﴿ **لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)** ﴾ .

قوله : ﴿ **لله ما فى السموات وما فى الأرض** ﴾ قد تقدم تفسيره . قوله : ﴿ **وإن تبدوا ما فى أنفسكم** ﴾ إلى آخر الآية ، ظاهره أن الله يحاسب العباد على ما أضمرته أنفسهم ، أو أظهرته من الأمور التى يحاسب عليها ، فيغفر لمن يشاء منهم ما يغفره منها ، ويعذب من يشاء

---

(١) ابن جرير ٣ / ٨٤ .
(٢) البخارى فى التاريخ (٧٢٧) وابن جرير ٣ / ٧٨ وابن ماجة فى الأحكام (٢٣٦٥) والبيهقى ١٠ / ١٤٥ .
(٣) ابن جرير ٣ / ٧٦ .

منهم بما أسرَّ أو أظهر منها . هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية .

وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية على أقوال : الأول : أنها وإن كانت عامة فهى مخصوصة بكتمان الشهادة ، وأن الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه ، سواء أظهر للناس أنه كاتم للشهادة أو لم يظهر . وقد روى هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبى ومجاهد ، وهو مردود بما فى الآية من عموم اللفظ ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهى عن كتم الشهادة أن تكون مختصة به . والقول الثانى : أن ما فى الآية مختص بما يطرأ على النفوس من الأمور التى هى بين الشك واليقين ، قاله مجاهد ، وهو أيضا تخصيص بلا مخصِّص . والقول الثالث : أنها محكمة عامة ، ولكن العذاب على ما فى النفس يختص بالكفار والمنافقين ، حكاه الطبرى عن قوم ، وهو أيضًا تخصيص بلا مخصِّص ، فإن قوله : ﴿ **يغفرلمن يشاء ويعذب من يشاء** ﴾ لا يختص ببعض معين إلا بدليل . والقول الرابع : أن هذه الآية منسوخة ، قاله ابن مسعود وعائشة وأبو هريرة والشعبى وعطاء ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبيدة ، وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين ، وهذا هو الحق لما سيأتى من التصريح بنسخها ، ولما ثبت عن النبى ﷺ : « إن الله غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها » (١) .

فوله : ﴿ **يحاسبكم به الله** ﴾ قدم الجار والمجرور على الفاعل لإظهار العناية به ، وقدم الإبداء على الإخفاء ؛ لأن الأصل فى الأمور التى يحاسب عليها هو الأعمال البادية وأما تقديم الإخفاء فى قوله سبحانه : ﴿ قل إن تخفوا ما فى صدوركم أو تبدوه يعلمه الله ﴾ [آل عمران: ٢٩] فلكون العلم يتعلق بالأعمال الخافية ، والبادية على السوية . وقدم المغفرة على التعذيب ؛ لكون رحمته سبقت غضبه ، وجملة قوله : ﴿ **فيغفرلم يشاء ويعذب من يشاء** ﴾ مستأنفة ، أى فهو يغفر وهى متضمنة لتفصيل ما أجمل فى قوله : ﴿ **يحاسبكم به الله** ﴾ وهذا على قراءة ابن عامر وعاصم . وأما على قراءة ابن كثير ونافع وأبى عمرو وحمزة والكسائى بجزم الراء والباء، فالفاء عاطفة لما بعدها على المجزوم قبلها ، وهو جواب الشرط ، أعنى قوله : ﴿**يحاسبكم به الله** ﴾ وقرأ ابن عباس والأعرج وأبو العالية وعاصم الجحدرى بنصب الراء والباء فى قوله ﴿**فيغفر** ﴾ ، ﴿ **ويعذب** ﴾ على إضمار « أن » عطفًا على المعنى . وقرأ طلحة بن مصرِّف . «يغفر » بغير فاء على البدل ، وبه قرأ الجعفى وخلاد .

وقد أخرج أحمد ومسلم وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ **لله ما فى السموات وما فى الأرض وإن**

---

(١) الحديث عن أبى هريرة : أخرجه أحمد : ٢ / ٤٢٥ ، ٤٧٤ ، ٤٩١ والبخارى فى العتق (٢٥٢٨) وفى الطلاق (٥٢٦٩) وفى الأيمان والنذور (٦٦٦٤) ومسلم فى الأيمان والنذور (١٢٧ / ٢٠١ ، ٢٠٢) وأبو داود فى الطلاق (٢٢٠٩) والترمذى فى الطلاق (١١٨٣) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى الطلاق (٢٠٤٠ ، ٢٠٤٤) .

تبدوا ما فى أنفسكم ﴾ الآية . اشتدَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم جثوا على الركب ، فقالوا : يارسول الله كُلِّفْنا من الأعمال ما نطيق الصلاة ، والصيام ، والجهاد ، والصدقة ، وقد أنزل الله عليك هذه الآية ولا نطيقها ، فقال رسول الله ﷺ : «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم :سمعنا وعصينا ، بل قولوا : **﴿سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾** « فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم ، أنزل الله فى أثرها : **﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾** الآية ، فلما فعلوا ذلك نسخها الله » فأنزل : **﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾** إلى آخرها (١) . وأخرج أحمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقى عن ابن عباس مرفوعًا نحوه، وزاد: فأنزل الله: **﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾** قال : **قد فعلت ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾** قال : قد فعلت **﴿ ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ﴾** قال : **قد فعلت ﴿ واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ﴾** الآية ، قال : **قد فعلت** . وقد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق (٢) . وأخرج البخارى والبيهقى عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب النبى ﷺ أحسبه ابن عمر: **﴿ إن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه ﴾** قال: نسختها الآية التى بعدها (٣) . وأخرج عبد بن حميد والترمذى عن على نحوه (٤) . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير والطبرانى عن ابن مسعود نحوه (٥). وأخرج ابن جرير عن عائشة نحوه أيضًا (٦).

وبمجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية ؛ أنه قال : نزلت فى كتمان الشهادة (٧) ، فإنها لو كانت كذلك لـم يشتد الأمـر على الصحابة. وعلى كل حال فبعد هذه الأحاديث المصرِّحة بالنسخ والناسخ لم يبق مجال لمخالفتها ، ومما يؤيد ذلك ما ثبت فى الصحيحين ، والسنن الأربع ، من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لى عن أمتى ما حدثت به أنفسها ، ما لم تتكلم أو تعمل به » (٨) . وأخرج ابن جرير عن عائشة قالت : كل عبدٍ همَّ بسوءٍ ومعصيةٍ وحدَّث نفسه به حاسبه الله فى الدنيا يخاف ويحزن ، ويشتدُّ همُّه لا ينالُه من ذلك شىء كما هم بالسوء ولم يعمل منه شيئًا (٩). وأخرج سعيد بن منصور وابن

---

(١) أحمد ٢ / ٤١٢ ومسلم فى الإيمان (١٢٥ / ١٩٩) وابن جرير ٣ / ٩٥ .

(٢) أحمد ١ / ٣٣ ٢ ومسلم فى الإيمان (١٢٦ / ٢٠٠) والترمذى فى التفسير (٢٩٩٢) وقال « حسن » والنسائى فى تفسيره (٧٩) وابن جرير ٣/ ٩٥ وصححه الحاكم ٢ / ٢٨٦ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الأسماء والصفات ١ / ٣٣٧ وفى الشعب فى فضائل القرآن (٢١٨٤ ، ٢١٨٥).

(٣) البخارى فى التفسير (٤٥٤٦) والبيهقى فى الشعب (٣٢٥) .

(٤) الترمذى فى تفسير القرآن (٢٥٩٠) . (٥) ابن جرير ٣ / ٩٧ والطبرانى (٩٠٣٠) .

(٦) ابن جرير ٣ / ٩٧ . (٧) ابن جرير ٣ / ٩٤ .

(٨) البخارى فى العتق (٢٥٢٨) وفى الأيمان والنذور (٦٦٦٤) ومسلم فى الإيمان (١٢٧ / ٢٠١ ، ٢٠٢) وأبو داود فى الطلاق (٢٢٠٩) وابن ماجة فى الطلاق : (٢٠٤٠ ، ٢٠٤٤) والترمذى فى الطلاق (١١٨٣) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الطلاق ٦ / ١٥٦ .

(٩) ابن جرير ٣ / ٩٩ وفى المخطوطة : « بشىء » والتصحيح من ابن جرير .

جرير عنها نحوه . والأحاديث المتقدمة المصرِّحة بالنسخ تدفعه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : إن الله يقول يوم القيامة : إن كتّابى لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما ظهر منها فأمّا ما أسررتم فى أنفسكم فأنا أحاسبكم به اليوم ، فأغفر لمن شئت ، وأعذب من شئت (١) ، وهو مدفوع بما تقدم .

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥) لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦) ﴾ .

قوله : ﴿ بما أنزل إليه من ربه ﴾ أى بجَميع ما أنزل الله ﴿ والمؤمنون ﴾ عطف على الرسول ، وقوله : ﴿كل ﴾ أى من الرسول والمؤمنين ﴿ آمن بالله ﴾ ويجوز أن يكون قوله : ﴿ والمؤمنون ﴾ مبتدأ ، وقوله : ﴿ كل ﴾ مبتدأ ثان ، وقوله : ﴿ آمن بالله ﴾ خبر المبتدأ الثانى ، وهو وخبره خبر المبتدأ الأول . وأفرد الضمير فى قوله : ﴿ آمن بالله ﴾ مع رجوعه إلى كل المؤمنين ؛ لما أن المراد بيان إيمان كل فرد منهم ، من غير اعتبار الاجتماع كما اعتبر ذلك فى قوله تعالى : ﴿وكل أتوه داخرين ﴾ [النمل : ٨٧] قال الزجاج :لما ذكر الله سبحانه فى هذه السورة فرض الصلاة ، والزكاة ، وبين أحكام الحج ، وحكم الحيض ، والطلاق ، والإيلاء ، وأقاصيص الأنبياء وبين حكم الربا ، ذكر تعظيمه سبحانه بقوله : ﴿لله ما فى السموات وما فى الأرض ﴾ ثم ذكر تصديق نبيه ﷺ ، ثم ذكر تصديق المؤمنين بجميع ذلك ، فقال : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ أى صدق الرسول بجميع هذه الأشياء التى جرى ذكرها ، وكذلك المؤمنون كلهم صدقوا بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله . وقيل: سبب نزولها الآية التى قبلها ، وقد تقدم بيان ذلك .

قوله : ﴿ وملائكته ﴾ أى من حيث كونهم عباده المكرمين ، المتوسطين بينه وبين أنبيائه فى إنزال كتبه ، وقوله : ﴿وكتبه ﴾ لأنها المشتملة على الشرائع التى تَعبَّد بها عباده . وقوله : ﴿ ورسله ﴾ لأنهم المبلّغون لعباده ما نُزِّل إليهم . وقرأ نافع وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر ، وابن عامر : ﴿ وكتبه ﴾ بالجمع . وقرؤوا فى التحريم : « وكتابه » . وقرأ ابن عباس هنا : « وكتابه » وكذلك قرأ حمزة والكسائى ، وروى عنه أنه قال : الكتاب أكثر من الكتب. وبينه صاحب الكشاف فقال : لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة فى وجدان الجنس كلها لم يخرج منه شىء ، وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع . انتهى

(١) ابن جرير٣ / ٩٨ .

ومن أراد تحقيق المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطول عند قول صاحب التلخيص ، واستغراق المفرد أشمل . وقرأ الجمهور : ﴿ ورسُله ﴾ بضم السين . وقرأ أبو عمرو بتخفيف السين . وقرأ الجمهور : ﴿ لا نفرق ﴾ بالنون . والمعنى : يقولون : لا نفرق . وقرأ سعيد ابن جبير ويحيى بن يَعْمر وأبو زرعة وابن عمر وابن جرير ويعقوب : « لا يفرق » بالياء التحتية . وقوله : ﴿ بين أحد ﴾ ولم يقل بين آحاد ؛ لأن الأحد يتناول الواحد والجمع كما فى قوله تعالى : ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ [الحاقة : ٤٧] ، فوصفه بقوله : ﴿حاجزين ﴾ لكونه فى معنى الجمع ، وهذه الجملة يجوز أن تكون فى محل نصب على الحال، وأن تكون خبرًا آخر لقوله : ﴿ كل ﴾ . وقوله: ﴿ من رسله ﴾ أظهر فى محل الإضمار للاحتراز عن توهم اندراج الملائكة فى الحكم ، أو الإشعار بعلة عدم التفريق بينهم . وقوله : ﴿ وقالوا سمعنا وأطعنا ﴾ هو معطوف على قوله : ﴿ آمن ﴾ وهو وإن كان للمفرد وهذا للجماعة فهو جائز نظرا إلى جانب المعنى ، أى أدركناه بأسماعنا وفهمناه وأطعنا ما فيه . وقيل: معنى سمعنا : أجبنا دعوتك . قوله : ﴿غفرانك﴾ مصدر منصوب بفعل مقدر ، أى اغفر غفرانك ، قاله الزجاج وغيره . وقدم السمع والطاعة على طلب المغفرة ؛ لكون الوسيلة تتقدم على المتوسل إليه .

قوله : ﴿ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها ﴾ التكليف هو الأمر بما فيه مشقة وكُلْفة ، والوُسْع: الطاقة ، والوسع ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ، وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه : ﴿ وإن تبدوا ما فى أنفسكم ﴾ الآية لكشف كربة المسلمين ، ودفع المشقة عليهم فى التكليف بما فى الأنفس وهى كقوله سبحانه : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ [البقرة : ١٨٥] . قوله : ﴿ لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ فيه ترغيب وترهيب ، أى لها ثواب ما كسبت من الخير ، وعليها وزر ما اكتسبت من الشر ، وتقدم « لها » و «عليها» على الفعلين ؛ ليفيد أن ذلك لها لا لغيرها ، وعليها لا على غيرها ، وهذا مبنى على أن كسب للخير فقط ، واكتسب للشر فقط ، كما قاله صاحب الكشاف وغيره(١). وقيل : كل واحد من الفعلين يصدق على الأمرين ، وإنما كرر الفعل وخالف بين التصريفين تحسينًا للنظم كما فى قوله تعالى : ﴿فمهل الكافرين أمهلهم رويدا﴾ [الطارق : ١٧] . قوله : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ أى لا تؤاخذنا بإثم ما يصدر منا من هذين الأمرين . وقد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين وغيرهم قائلين : إن الخطأ والنسيان مغفوران غير مؤاخذ بهما ، فما معنى الدعاء بذلك ، فإنه من تحصيل الحاصل ؟ وأجيب عن ذلك بأن المراد : طلب عدم (٢) المؤاخذة بما صدر عنهم من الأسباب المؤدية إلى النسيان ، والخطأ من التفريط ، وعدم المبالاة ، لا من نفس النسيان والخطأ فإنه لا مؤاخذة بهما ، كما يفيد ذلك قوله ﷺ: « رفع عن أمتى

---

(١) الكشاف ١ / ٢٥٤ .ط : الاستقامة . القاهرة .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من المطبوعة ، والمعنى لا يستقيم بدونها ، وهى ثابتة فى المخطوطة .

الخطأ والنسيان » وسيأتى مخرجــه . وقيل : إنه يجوز للإنسان أن يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته . وقيل : إنه وإن ثبت شرعًا أنه لا مؤاخذة بهما ، فلا امتناع فى المؤاخذة بهما عقلاً . وقيل : لأنهم كانوا على جانب عظيم من التقوى . بحيث لا يصدر عنهم الذنب تعمدًا ، وإنما يصدر عنهم خطأ أو نسيانا ، فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك إيذانا بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به ، كأنه قيل : إن كان النسيان والخطأ مما يؤاخذ به ، فما منهم سبب مؤاخذة إلا الخطأ والنسيان . قال القرطبى : وهذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع ، وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام هل ذلك مرفوع ولا يلزم منه شىء ، أو يلزم أحكام ذلك كله؟ اختلف فيه ، والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع ، فقسم لا يسقط باتفاق ، كالغرامات ، والديات (١) ، والصلوات المفروضات وقسم يسقط باتفاق كالقصاص ، والنطق بكلمة الكفر . وقسم ثالث مختلف فيه كمن أكل ناسيًا فى رمضان أو حنث ساهيًا وما كان مثله مما يقع خطأ ونسيانا ، ويعرف ذلك فى الفروع . انتهى .

قوله : ﴿ **ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا** ﴾ عطف على الجملة التى قبله وتكرير النداء للإيذان بمزيد التضرع واللُّجْأ إلى الله سبحانه. والإصر :العبء الثقيل الذى يأصر صاحبه ، أى يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله ، والمراد به هنا التكليف الشاق ، والأمر الغليظ الصعب . وقيل : الإصر : شدة العمل وما غلظ على بنى إسرائيل من قتل الأنفس ، وقطع موضع النجاسة ، ومنه قول النابغة :

يامانعَ الضَيّمِ أنْ تَغْشَى سَرَاتَهم والحَامِلِ الإصرِ عَنْهُم بَعْدَ مَاغَرِقُوا (٢)

وقيل : الإصر : المسخ قردة وخنازير . وقيل : العهد ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وأخذتم على ذلكم إصرى ﴾ [آل عمران: ٨١] وهذا الخلاف يرجع إلى بيان ما هو الإصر الذى كان على من قبلنا ، لا إلى معنى الإصر فى لغة العرب ، فإنه ما تقدم ذكره بلا نزاع . والإصار : الحبل الذى تربط به الأحمال ونحوها ، يقال : أصر يأصر إصراً : حبس ، والإصر بكسر الهمزة من ذلك . قال الجوهرى : والموضع مأصر ، والجمع مآصر ، والعامة تقول : معاصر. ومعنى الآية : أنهم طلبوا من الله سبحانه ألاَّ يُحَمِّلهم من ثقل التكاليف ما حمَّل الأمم قبلهم . وقوله : ﴿ **كما حملته** ﴾ صفة مصدر محذوف، أى حملك مثل حملك إياه على من قبلنا ، أو صفةلـ ﴿ **إصرا** ﴾ أى إصراً مثل الإصر الذى حملته على من قبلنا . قوله : ﴿**ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به** ﴾ هو أيضًا عطف على ما قبله ، وتكرير النداء للنكتة المذكورة قبل هذا . والمعنى: لا تحملنا من الأعمال ما لا نطيق . وقيل : هو عبارة عن إنزال العقوبات ، كأنه قال: لا تنزل علينا العقوبات بتفريطنا فى المحافظة على تلك التكاليف الشاقة التى كَلَّفْتَ بها مَنْ قبلنا . وقيل: المراد به: الشاق الذى لا يكاد يستطاع من التكاليف . قال فى الكشاف : وهذا تقرير

(١) فى المخطوطة : « والديانات » ، والتصويب من القرطبى ٢ / ١٢٤٠ .
(٢) عند القرطبى : « عرفوا » بالعين المهملة بدلا من : « غرقوا » .

لقوله : ﴿ **ولا تحمل علينا إصرا** ﴾ .

قوله : ﴿ **واعف عنا** ﴾ أى عن ذنوبنا ، يقال : عفوت عن ذنبه ، إذا تركته ولم تعاقبه عليه ﴿ **واغفرلنا** ﴾ أى استر على ذنوبنا . والغفر : الستر ﴿ **وارحمنا** ﴾ أى تفضل برحمة منك علينا ﴿ **أنت مولانا** ﴾ أى ولينا وناصرنا ، وخرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون ؟ وقيل : معناه : أنت سيدنا ونحن عبيدك ﴿ **فانصرنا على القوم الكافرين** ﴾ فإن من حق المولى أن ينصر عبيده ، والمراد عامة الكفرة ، وفيه إشارة إلى إعلاء كلمة الله فى الجهاد فى سبيله . وقد قدمنا فى شرح الآية التى قبل هذه أعنى قوله : ﴿ **إن تبدوا ما فى أنفسكم** ﴾ إلخ أنه ثبت فى الصحيح عن النبى ﷺ أن الله تعالى قال عقب كل دعوة من هذه الدعوات : « قد فعلت »[١]، فكان ذلك دليلاً على أنه سبحانه لم يؤاخذهم بشىء من الخطأ والنسيان ولا حمل عليهم شيئًا من الإصر الذى حمله على من قبلهم ، ولا حملهم ما لا طاقة لهم به ، وعفا عنهم، وغفر لهم ، ورحمهم ، ونصرهم على القوم الكافرين والحمد لله رب العالمين .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان : ﴿ **لا نفرق بين أحد من رسله** ﴾ لا نكفر بما جاءت به الرسل ، ولا نفرق بين أحد منهم ، ولا نكذب به ﴿ **وقالوا سمعنا** ﴾ للقرآن الذى جاء من الله ﴿ **وأطعنا** ﴾ أقروا لله أن يطيعوه فى أمره ونهيه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله ﴿ **غفرانك ربنا** ﴾ قال : قد غفرت لكم ﴿ **وإليك المصير**﴾ قال : إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن حكيم بن جابر قال :لما نزلت ﴿ **آمن الرسول** ﴾ الآية . قال جبريل للنبى ﷺ : إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى أمتك فَسل تعطه فقال : ﴿ **لا يكلف الله نفسا إلا وسعها** ﴾ حتى ختم السورة [٢] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها**﴾ قال هم المؤمنون وسع الله عليهم أمر دينهم فقال : ﴿ ما جعل عليكم فى الدين من حرج ﴾ [الحج : ٧٨] ، وقال : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ [البقرة : ١٨٥] ، وقال : ﴿فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ [التغابن : ١٦] . وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت** ﴾ قال : من العمل . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **إلا وسعها** ﴾ قال : إلا طاقتها . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك نحوه . وقد أخرج ابن ماجة وابن المنذر ، وابن حبان فى صحيحه ، والطبرانى والدارقطنى والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) ابن جرير ٣ / ١٠٢ .

استكرهوا عليه » [١] . وأخرجه ابن ماجة من حديث أبى ذر مرفوعًا [٢] ، والطبرانى من حديث ثوبان [٣] ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث عقبة بن عامر . وأخرجه البيهقى أيضًا من حديثه [٤] . وأخرجه ابن عدى فى الكامل [٥] ، وأبو نعيم من حديث أبى بكرة . وأخرجه ابن أبى حاتم من حديث أم الدرداء . وأخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد من حديث الحسن مرسلاً . وأخرجه عبد بن حميد من حديث الشعبى مرسلاً . وفى أسانيد هذه الأحاديث مقال ، ولكنها يقوى بعضها بعضًا فلا تقصر عن رتبة الحسن لغيره . وقد تقدم حديث : « إن الله قال قد فعلت » [٦] وهو فى الصحيح وهو يشهد لهذه الأحاديث .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إصرًا ﴾ قال : عهدًا . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج مثله . وأخرج أيضا عن عطاء بن أبى رباح فى قوله : ﴿ولا تحمل علينا إصرا ﴾ قال : لا تمسخنا قردة وخنازير . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية ؛ أن الإصر الذنب الذى ليس فيه توبة ولا كفارة [٧] . وأخرج ابن أبى حاتم عن الفضيل فى الآية قال : كان الرجل من بنى إسرائيل إذا أذنب قيل له : توبتك أن تقتل نفسك فيقتل نفسه ، فوضعت الآصار عن هذه الأمة . وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال : لما نزلت هذه الآيات : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا ﴾ إلخ كلما قالها جبريل للنبى ﷺ قال النبى : « آمين رب العالمين » . وأخرج أبو عبيد عن ميسرة أن جبريل لقَّن النبى ﷺ خاتمة البقرة آمين . وأخرج أبو عبيد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن معاذ بن جبل ؛ أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال : آمين [٨] . وأخرج أبو عبيد عن جبير بن نفير أنه كان يقول : آمين آمين . وأخرج عبد بن حميد عن أبى ذر قال : هى للنبى ﷺ خاصة . وأخرج ابن جرير ، عن الضحاك فى هذه الآية قال : سألها نبى الله ربه فأعطاه إياها فكانت للنبى ﷺ خاصة [٩] .

وقد ثبت عند الشيخين وأهل السنن وغيرهم عن أبى [١٠] مسعود عن النبى ﷺ قال : «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه » [١١] . وأخرج أبو عبيد والدارمى

---

(١) ابن ماجة فى الطلاق (٢٠٤٥) وابن حبان فى فضل الأمة (٧١٧٥) والطبرانى فى الصغير ١ / ٢٧٠ والدارقطنى فى المكاتب ٤ / ١٧٠، ١٧١ وصححه الحاكم فى الطلاق ٢ / ١٩٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الطلاق ٧ / ٣٥٦ وفى الإيمان ١٠ / ٦١ .

(٢) ابن ماجة فى الطلاق (٢٠٤٣) .

(٣) الطبرانى (١٤٣٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٢٥٣ : « وفيه يزيد بن ربيعة ، وهو ضعيف » .

(٤) البيهقى فى الطلاق ٧ / ٣٥٦ . (٥) ابن عدى فى الكامل ٢ / ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

(٦) سبق تخريجه . (٧) ابن جرير ٣ / ١٠٥ . (٨ ، ٩) ابن جرير ٣ / ١٠٧ .

(١٠) فى المخطوطة : « ابن » ، والصحيح أن الحديث عن أبى مسعود الأنصارى ، وليس عن ابن مسعود وانظر المصادر الآتية فى التخريج .

(١١) أحمد ٤ / ١٢١ ، ١٢٢ والبخارى فى فضائل القرآن (٥٠٠٨ ، ٥٠٠٩) ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٨ / ٢٥٦) وأبوداود فى كتاب الصلاة(١٣٩٧) والترمذى فى فضائل القران (٢٨٨١) وقال : =

والترمذى والنسائى وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عن النعمان بن بشير ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام ، فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا يقرآن فى دار ثلاث ليال فيقربها شيطان » [١] . وأخرج أحمد والنسائى والطبرانى وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب ، بسند صحيح عن حذيفة ، أن النبى ﷺ كان يقول : « أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يعطها نبى قبلى»[٢] . وأخرج أحمد والبيهقى عن أبى ذر مرفوعًا [٣] نحوه . وأخرج أبوعبيد وأحمد ومحمد بن نصر عن عقبة بن عامر :سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اقرؤوا هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة: ﴿ آمن الرسول ﴾ إلى خاتمتها ، فإن الله اصطفى بها محمدا » وإسناده حسن[٤] . وأخرج مسلم عن ابن مسعود قال : لما أسرى برسول الله ﷺ انتهى إلى سدرة المنتهى وأعطى ثلاثًا : أعطى الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئًا المقحمات [٥] ، [٦] .

وأخرج الحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن أبى ذر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش فتعلموهما وعلموهما نساءكم وأبناءكم ، فإنهما صلاة وقرآن ودعاء» [٧] . وأخرج الديلمى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنان هما قرآن وهما يشفيان ، وهما مما يحبهما الله الآيتان من آخر البقرة » [٨] .

=« حسن صحيح » والنسائى فى الكبرى فى عمل اليوم والليلة (١٠٥٥٤ ــ ١٠٥٥٨) وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٣٦٩) والدارمى فى فضائل القرآن ٢ / ٤٥٠ والطبرانى ١٧ / ٢٠٢ ــ ٢٠٦ (٥٤١ ــ ٥٥٤) وابن حبان فى قراءة القرآن (٧٧٨) .

(١) الدارمى فى فضائل القرآن ٢ / ٤٤٩ والترمذى فى فضائل القرآن (٢٨٨٢) وقال : « حسن غريب » والنسائى فى الكبرى فى عمل اليوم والليلة (١٠٨٠٣) وابن حبان فى قراءة القرآن (٧٧٩) وصححه الحاكم ١ / ٥٦٢ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٢١٨٠) .

(٢) أحمد ٥ / ٣٨٣ والنسائى فى الكبرى فى فضائل القرآن (٨٠٢٢) والطبرانى (٣٠٢٥) والبيهقى فى الشعب (٢١٧٨) وفى الكبرى ١ / ٢١٣ وابن أبى شيبة (١١٦٩٥) وأبو داود الطيالسى (٤١٨) .

(٣) أحمد ٥ / ١٥١ ، ١٥٩ ، ١٨٠ والبيهقى فى الشعب (٢١٨٢) وذكره الألبانى فى الصحيحة (١٤٨٢) والطبرانى وفيه سلمة بن الفضل وثقه ابن حبان وقال : « يخطئ » وضعفه جماعة وقد تابعه ابن لهيعة فالحديث حسن .

(٤) أحمد ٤ / ١٤٧ ، ١٥٨ وأبو يعلى (١٧٣٥) والطبرانى ١٧ / ٢٨٣ (٧٧٩ ــ ٧٨١) وإسناده حسن . وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣١٥ : « فيه عمرو بن الحارث بن سويد الحاسب المهرى ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٥) المقحمات : الذنوب العظام الكبائر التى تهلك أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم إياها ، والتقحم : الوقوع فى المهالك ، ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المقحمات .

(٦) مسلم فى الإيمان (٢٧٩ / ١٧٣) .

(٧) صححه الحاكم ١ / ٥٦٢ . على شرط البخارى ، وقال الذهبى : « ومعاوية بن صالح ــ أحد رجال الإسناد ــ لم يجتمع به البخارى» . والبيهقى فى الشعب مختصرًا (٢١٨٢) إسناده ضعيف .

(٨) الديلمى فى الفردوس (١٦٧١) وعند الديلمى : « آيتان » بدلاً من : « اثنان » التى معنا .

وأخرج الطبرانى بسند جيد عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام ، فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، لا يقرآن فى دار ثلاث ليال فيقربها شيطان »[(١)] . وأخرج ابن عدى عن أبى مسعود الأنصارى[(٢)]؛ أن رسول الله ﷺ قال: « أنزل الله آيتين من كنوز الجنة ، كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفى سنة ، من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل »[(٣)] . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ إذا قرأ آخر سورة البقرة ، أو آية الكرسى ضحك ، وقال : إنهما من كنز تحت العرش » . وأخرج ابن مردويه عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش » . وأخرج مسلم والنسائى واللفظ له عن ابن عباس قال : بينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل إذ سمع نقيضًا فرفع جبريل بصــره فقال : هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط ، قال : فنزل منه ملك فأتى النبى ﷺ فقال : أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبى قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ حرفًا منهما إلا أوتيته[(٤)] فهذه ثلاثة عشر حديثًا فى فضل هاتين الآيتين مرفوعة إلى النبى ﷺ. وقد روى فى فضلهما من غير المرفوع عن عمر وعلى وابن مسعود وأبى مسعود وكعب الأحبار والحسن وأبى قلابة وفى قول النبى ﷺ ما يغنى عن غيره .

---

(١) الطبرانى (٧١٤٦) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٣١٥ : « رجاله ثقات » .

(٢) فى المطبوعة : « عن ابن مسعود » ، والتصحيح من المخطوطة ، وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى ، ووقع خطأ عند ابن عدى فقال فى الكامل ٧ / ٨٤ : « البلدى » والصحيح « البدرى » .

(٣) ابن عدى فى الكامل ٧ / ٨٤ .

(٤) مسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٦ / ٢٥٤) والنسائى فى الافتتاح ٢ / ١٣٨ .

تفسير سورة آل عمران

هى مدنية . قال القرطبى : بالإجماع ، ومما يدل على ذلك أن صدرها إلى ثلاث وثمانين آية نزل فى وفد نجران ، وكان قدومهم فى سنة تسع من الهجرة . وقد أخرج البيهقى فى الدلائل من طرق عن ابن عباس قال : نزلت سورة آل عمران بالمدينة . وقد تقدم فى أوائل سورة البقرة ماهو مشترك بينها وبين هذه السورة من الأحاديث الدالة على فضلهما، وكذلك تقدم ماورد فى السبع الطوال . وأخرج الطبرانى بسند ضعيف عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ السورة التى يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس »(١) . وأخرج سعيد بن منصور، والبيهقى فى الشعب عن عمر بن الخطاب قال: من قرأ البقرة وآل عمران والنساء ، كتب عند الله من الحكماء . وأخرج الديلمى ومحمد ابن نصر، والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود : من قرأ آل عمران فهو غنى . وأخرج الدارمى وعبد بن حميد والبيهقى عنه قال:نعم كنز الصعلوك آل عمران يقوم بها الرجل من آخر الليل . وأخرج سعيد بن منصورعن أبى عطاف قال : اسم آل عمران فى التوراة طيبة . وأخرج ابن أبى شيبة عن عبد الملك بن عمير قال:قرأ رجل البقرة وآل عمران ، فقال كعب: قد قرأ السورتين ، إن فيهما الاسم الذى إذا دعى به أجاب .

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الٓمٓ ⦗١⦘ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ⦗٢⦘ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ ⦗٣⦘ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ⦗٤⦘ إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ ⦗٥⦘ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ⦗٦⦘ ﴾.

قرأ الحسن وعمرو بن عبيد وعاصم بن أبى النجود وأبو جعفر الرواسى : « الم . ألله » بقطع ألف الوصل على تقدير الوقف على ﴿ الم ﴾ كما يقدرون الوقف على أسماء الأعداد نحو: واحد ، اثنان ، ثلاثة ، أربعة مع وصلهم . قال الأخفش : ويجوز « الم الله » بكسر الهمزة لالتقاء الساكنين . قال الزجاج : هذا خطأ ، ولا تقوله العرب لثقله . وقد ذكر سيبويه فى الكتاب أن فواتح السور التى لم تكن موازنة لمفرد، طريق التلفظ بها الحكاية فقط ، ساكنة الأعجاز على الوقف ، سواء جعلت أسماء أو مسرودة على نمط التعديد ، وإن لزمها التقاء الساكنين لما أنه مغتفر فى باب الوقف ، فحق هذه الفاتحة أن يوقف عليها،ثم يبدأ بما

(١) الطبرانى فى الكبير (١١٠٠٢) ، وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ١٧١: « رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه طلحة بن زيد الرقى وهو ضعيف».

بعدها،كما فعله الحسن ومن معه فى قراءتهم المحكية سابقًا.وأما فتح الميم على القراءة المشهورة، فوجهه ما روى عن سيبويه أن الميم فتحت لالتقاء الساكنين . وقال الكسائى: حروف التهجى إذا لقيتها ألف وصل ، فحذفت الألف ، وحركت الميم بحركة الألف، وكذا قال الفراء. وهذه الفواتح إن جعلت مسرودة على نمط التعديد، فلا محل لها من الإعراب ، وإن جعلت أسماء للسورة فمحلها إما الرفع على أنها أخبار لمبتدآت مقدرة قبلها ، أو النصب على تقدير أفعال يقتضيها المقام كاذكر، أو اقرأ،أونحوهما، وقد تقدم فى أوائل سورة البقرة ما يغنى عن الإعادة.

وقوله: ﴿ الله لا إله إلا هو ﴾ مبتدأ وخبر ، والجملة مستأنفة ، أى هو المستحق للعبودية. و﴿ الحى القيوم ﴾ خبران آخران للاسم الشريف ، أو خبران لمبتدأ محذوف ، أى هو الحى القيوم. وقيل : إنهما صفتان للمبتدأ الأول ،أو بدلان منه أو من الخبر ، وقد تقدم تفسير الحى والقيوم.وقرأ جماعة من الصحابة:« القيام» عمر وأبى بن كعب وابن مسعود. قوله : ﴿ نزل عليك الكتاب ﴾ أى القرآن،وقدم الظرف على المفعول به للاعتناء بالمنزل عليه ﷺ،وهى إما جملة مستأنفة أو خبر آخر للمبتدأ الأول.قوله: ﴿بالحق﴾ أى بالصدق.وقيل:بالحجة الغالبة وهو فى محل نصب على الحال. وقوله : ﴿ مصدقا ﴾ حال آخر من الكتاب مؤكدة ؛ لأنه لا يكون إلا مصدقًا، فلا تكون الحال منتقلة أصلاً،وبهذا قال الجمهور، وجوّز بعضهم الانتقال على معنى أنه مصدق لنفسه ولغيره . وقوله : ﴿ لما بين يديه ﴾ أى من الكتب المنزلة، وهو متعلق بقوله: ﴿ مصدقا ﴾ واللام للتقوية. قوله:﴿وأنزل التوراة والإنجيل﴾ هذه الجملة فى حكم البيان لقوله : ﴿ لما بين يديه ﴾ وإنما قال هنا :﴿ أنزل ﴾ وفيما تقدم:﴿نزل﴾ لأن القرآن نزل منجمًا ، والكتابان نزلا دفعة واحدة ، ولم يذكر فى الكتابين من أنزلا عليه ، وذكر فيما تقدم أن الكتاب نزل على رسول الله ﷺ ؛ لأن القصد هنا ليس إلا إلى ذكر الكتابين لا ذكر من نزلا عليه .

وقوله : ﴿ من قبل ﴾ أى أنزل التوراة [١] ، والإنجيل [٢] من قبل تنزيل الكتاب . وقوله: ﴿ هدى للناس ﴾ إما حال من الكتابين أو علة للإنزال.والمراد بالناس:أهل الكتابين أو ما هو أعم؛ لأن هذه الأمة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع . قال ابن فورك : هدى للناس المتقين ، كما قال فى البقرة:﴿هدى للمتقين﴾ [البقرة:٢]، قوله:﴿وأنزل الفرقان ﴾ أى الفارق بين الحق

(١) التوراة : معناها الضياء والنور مشتقة من ورى الزند ، وورى لغتان إذا خرجت ناره ، وأصلها تورية على وزن تفعلة . وقال الخليل : أصلها فوعلة فالأصل وَوْرية قلبت الواو الأولى تاء . وقيل : التوراة مأخوذة من التورية وهى التعريض بالشىء والكتمان لغيره ، فكأن أكثر التوراة معاريض وتلويحات من غير تصريح وإيضاح هذا قول المؤرج. والجمهور على القول الأول . لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الأنبياء : ٤٨] .

(٢) الإنجيل : إفعيل ؛ من النجل : وهو الأصل ، ويجمع على أناجيل ، فالإنجيل أصل لعلوم وحكم . ويقال : لعن الله ناجليه يعنى : والديه . وقيل : هو من نجلت الشىء : إذا استخرجته ، فالإنجيل مستخرج به علوم وحكم ، ومنه سمى الولد والنسل نجلاً لخروجه . قال الشاعر :

إلى معَشَرٍ لم يُورِثِ اللؤمَ جَدهم ــــ أصاغرهم وكلُّ فَحْلٍ لهم نَجْلُ

والنجل : الماء الذى يخرج من البر ، فسمى الإنجيل به. وقيل : هو من النجل فى العين ، وهو سعتها ،=

والباطل وهو القرآن، وكرر ذكره تشريفًا له مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الآخر من الوصف له، بأنه يفرق بين الحق والباطل، وذكر التنزيل أولاً والإنزال ثانياً ؛ لكونه جامعًا بين الوصفين ، فإنه أنزل إلى سماء الدنيا جملة ، ثم نزل منها إلى النبى ﷺ مفرقًا منجمًا ، على حسب الحوادث كما سبق. وقيل: أراد بالفرقان: جميع الكتب المنزلة من الله تعالى على رسله. وقيل: أراد الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنة. وقوله: ﴿ إن الذين كفروا بآيات الله ﴾ أى بما يصدق عليه أنه آية من الكتب المنزلة وغيرها، أو بما فى الكتب المنزلة وغيرها ، أو بما فى الكتب المنزلة المذكورة على وضع آيات الله موضع الضمير العائد إليها ، وفيه بيان الأمر الذى استحقوا به الكفر، ﴿ لهم ﴾ بسبب هذا الكفر ﴿ عذاب شديد ﴾ أى عظيم ﴿والله عزيز﴾ لا يغالبه مغالب ﴿ ذو انتقام ﴾ عظيم، والنقمة :السطوة، يقال: انتقم منه : إذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه.

قوله: ﴿ إن الله لا يخفى عليه شيء فى الأرض ولا فى السماء ﴾ هذه الجملة استئنافية لبيان سعة علمه، وإحاطته بالمعلومات بما فى الأرض والسماء ، مع كونها أوسع من ذلك ، لقصور عباده عن العلم بما سواهما ، من أمكنة مخلوقاته وسائر معلوماته ، ومن جملة ما لا يخفى عليه إيمان من آمن من خلقه ، وكفر من كفر .

قوله: ﴿هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء ﴾ أصل اشتقاق الصورة من صاره إلى كذا، أى أماله إليه. فالصورة مائلة إلى شبه وهيئة . وأصل الرحم من الرحمة ؛ لأنه مما يتراحم به، وهذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان إحاطة علمه ، وأن من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت الوجود ، وهو تصوير عباده فى أرحام أمهاتهم ، من نطف آبائهم كيف يشاء ، من حسن وقبيح ، وأسود وأبيض ، وطويل وقصير ، و﴿ كيف ﴾ معمول يشاء ، والجملة حالية.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال: قدم على رسول الله ﷺ وفد نجران ستون راكبًا، فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم، فكلم رسول الله ﷺ منهم أبو حارثة بن علقمة، والعاقب، وعبد المسيح، والسيد، وهو الأيهم، ثم ذكروا القصة فى الكلام الذى دار بينهم وبين رسول الله ﷺ، وأن الله أنزل فى ذلك صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها [١]. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع، فذكر وفد نجران ومخاصمتهم للنبى ﷺ فى عيسى عليه السلام، وأن الله أنزل: ﴿الـم. الله لا إله إلاهو الحى القيوم﴾[٢].

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ مصدقا لما بين يديه ﴾ قال: لما قبله من كتاب أو رسول. وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جريرعن قتادة نحوه ، وقال فى قوله : ﴿ وأنزل الفرقان ﴾ هو القرآن فرق بين الحق والباطل ،

= وطعنة نجلاء: واسعة ، قال الشاعر :

ربما ضربه بسيف صقيل بين بُصْرى وطعنة نجلاء

فسمى الإنجيل به. وقيل التناجل : التنازع ، وسمى إنجيلا ؛ لتنازع الناس فيه .

(١) ابن إسحاق : ٢١٨/٢ ، ٢١٩، وابن جرير : ١٠٨/٣ .

(٢) ابن جرير ١٠٨/٣، ١٠٩

فأحل فيه حلاله ، وحرم فيه حرامه ، وشرع فيه شرائعه ، وحد فيه حدوده ، وفرض فيه فرائضه ، وبين فيه بيانه ، وأمر بطاعته ونهى عن معصيته . وأخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله : ﴿**وأنزل الفرقان**﴾ أى الفصل بين الحق والباطل ، فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى وغيره . وقوله : ﴿ **إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام** ﴾ أى إن الله ينتقم ممن كفر بآياته بعد علمه بها ومعرفته بما جاء منه فيها .

وفى قوله : ﴿**إن الله لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء**﴾ أى قد علم ما يريدون وما يكيدون، وما يضاهون بقولهم فى عيسى ، إذ جعلوه ربًا وإلهًا ، وعندهم من علمه غير ذلك غرّة بالله وكفرًا به . ﴿ **هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء** ﴾ قد كان عيسى ممن صورّ فى الأرحام لا يدفعون ذلك ولا ينكرونه كما صور غيره من بنى آدم فكيف يكون إلهًا وقد كان بذلك المنزل ؟ ! وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله : ﴿**يصوركم فى الأرحام كيف يشاء**﴾ قال : ذكورًا وإناثًا . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله : ﴿ **يصوركم فى الأرحام كيف يشاء** ﴾ قال : إذا وقعت النطفة فى الأرحام طارت فى الجسد أربعين يومًا ، ثم تكون علقة أربعين يومًا . ثم تكون مضغة أربعين يومًا ، فإذا بلغ أن يخلق بعث الله ملكا يصورها ، فيأتى الملك بتراب بين أصبعيه فيخلط منه المضغة ، ثم يعجنه بها، ثم يصور كما يؤمر فيقول: أذكر أم أنثى؟ أشقى آم سعيد؟ ومارزقه، وما عمره ؟ وما أثره ، وما مصائبه ؟فيقول الله ويكتب الملك، فإذا مات ذلك الجسد دفن حيث أخذ ذلك التراب(١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله: ﴿ **يصوركم فى الأرحام كيف يشاء** ﴾ قال : من ذكر وأنثى ، وأحمر وأسود ، وتام الخلق وغير تام الخلق .

﴿ **هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ (٧) رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (٩)** ﴾ .

﴿ **الكتاب** ﴾ : هو القرآن ، فاللام للعهد ، وقدم الظرف وهو ﴿ **عليك** ﴾ لما يفيده من الاختصاص . وقوله : ﴿ **منه آيات محكمات** ﴾ الموافق لقواعد العربية أن يكون الظرف خبرًا مقدمًا ، والأولى بالمعنى أن يكون مبتدأ تقديره : من الكتاب آيات بينات ، على نحو ماتقدم فى قوله : ﴿ ومن الناس من يقول ﴾ [البقرة : ٨] ، وإنما كان أولى ؛ لأن المقصود انقسام الكتاب إلى القسمين المذكورين لا مجرد الإخبار عنهما بأنهما من الكتاب ، والجملة حالية فى

(١) المرجع السابق ٣ / ١١٢ .

محل نصب ، أو مستأنفة لا محل لها .

وقد اختلف العلماء فى تفسير المحكمات والمتشابهات على أقوال ، فقيل : إن المحكم . ما عرف تأويله ، وفهم معناه وتفسيره ، والمتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل ؛ ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبى وسفيان الثورى ، قالوا: وذلك بجر الحروف المقطعة فى أوائل السور . وقيل : المحكم : ما لا يحتمل إلا وجهاً واحدًا . والمتشابه : ما يحتمل وجوهًا، فإذا ردّت إلى وجه واحد وأبطل الباقى صار المتشابه محكمًا . وقيل : إن المحكم : ناسخه وحرامه وحلاله وفرائضه وما نؤمن به ونعمل عليه ، والمتشابه : منسوخه ، وأمثاله ، وأقسامه ، وما نؤمن به ولا نعمل به . روى هذا عن ابن عباس . وقيل : المحكم : الناسخ ، والمتشابه : المنسوخ ، روى عن ابن مسعود وقتادة والربيع والضحاك . وقيل : المحكم : الذى ليس فيه تصريف ولا تحريف عما وضع له ، والمتشابه : ما فيه تصريف وتحريف وتأويل ، قاله مجاهد وابن إسحاق . قال ابن عطية : وهذا أحسن الأقوال وقيل : المحكم : ماكان قائمًا بنفسه لا يحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره ، والمتشابه ما يرجع فيه إلى غيره . قال النحاس. وهذا أحسن ما قيل فى المحكمات والمتشابهات . قال القرطبى : ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية ، وهو الجارى على وضع اللسان ، وذلك أن المحكم اسم مفعول من أحكم، والإحكام : الإتقان ، ولا شك فى أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد ، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته وإتقان تركيبها ، ومتى اختل أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال . وقال ابن خويز منداد : للمتشابه وجوه : ما اختلف فيه العلماء : أىّ الآيتين نسخت الأخرى، كما فى الحامل المتوفى عنها زوجها ، فإن من الصحابة من قال : إن آية وضع الحمل نسخت آية الأربعة الأشهر والعشر ، ومنهم من قال بالعكس ، وكاختلافهم فى الوصية للوارث ، وكتعارض الآيتين : أيهما أولى أن يقدم إذا لم يعرف النسخ ، ولم توجد شرائطه ، وكتعارض الأخبار ، وتعارض الأقيسة ، هذا معنى كلامه .

والأولى أن يقال : إن المحكم : هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة ، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره ، والمتشابه: ما لا يتضح معناه ، أو لا تظهر دلالته لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره . وإذا عرفت هذا عرفت أن هذا الاختلاف الذى قدمناه ليس كما ينبغى ، وذلك لأن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته ، وعرفوا المتشابه بما يقابلها . وبيان ذلك أن أهل القول الأول : جعلوا المحكم ما وجد إلى علمه سبيل . والمتشابه مالا سبيل إلى علمه ، ولا شك أن مفهوم المحكم والمتشابه أوسع دائرة مما ذكروه ، فإن مجرد الخفاء أو عدم الظهور ، أو الاحتمال أو التردد ، يوجب التشابه ؛ وأهل القول الثانى: خصوا المحكم بما ليس فيه احتمال، والمتشابه بما فيه احتمال ، ولاشك أن هذا بعض أوصاف المحكم والمتشابه لا كلها ؛ وهكذا أهل القول الثالث : فإنهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الأوصاف المعينة دون غيرها ؛ وأهل القول الرابع: خصوا كل واحد منهما ببعض الأوصاف التى ذكرها أهل القول الثالث ؛ والأمر أوسع

مما قالوا جميعًا ؛ وأهل القول الخامس : خصوا المحكم بوصف عدم التصريف والتحريف ، وجعلوا المتشابه مقابله ، وأهملوا ما هو أهم من ذلك مما لا سبيل إلى علمه ، من دون تصريف وتحريف كفواتح السور المقطعة ؛ وأهل القول السادس: خصوا المحكم بما يقوم بنفسه، والمتشابه بما لا يقوم بها ، وأن هذا هو بعض أوصافهما؛ وصاحب القول السابع وهوابن خويز منداد: عمد إلى صورة الوفاق فجعلها محكمًا ، وإلى صورة الخلاف والتعارض فجعلها متشابهًا، فأهمل ما هو أخص أوصاف كل واحد منهما، من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى أو غير مفهوم.

قوله : ﴿ **هن أم الكتاب** ﴾ أي أصله الذي يعتمد عليه ، ويردّ ما خالفه إليه،وهذه الجملة صفة لما قبلها . قوله : ﴿**وأخر متشابهات** ﴾ وصف لمحذوف مقدر ، أي وآيات أخر متشابهات وهي جمع أخرى، وإنما لم ينصرف ؛ لأنه عدل بها عن الآخر ؛ لأن أصلها أن يكون كذلك، وقال أبو عبيد : لم ينصرف لأن واحدها لا ينصرف في معرفة ولا نكرة ، وأنكر ذلك المبرد . وقال الكسائي : لم تنصرف لأنها صفة ، وأنكره أيضًا المبرد . وقال سيبويه : لا يجوز أن يكون ﴿**أخر**﴾ معدولة عن الألف واللام ، لأنها لو كانت معدولة عنها لكان معرفة ، ألا ترى أن « سحر » معرفة في جميع الأقاويل لما كانت معدولة. قوله : ﴿**فأما الذين في قلوبهم زيغ** ﴾ الزيغ : الميل، ومنه زاغت الشمس وزاغت الأبصار، ويقال : زاغ يزيغ زيغًا : إذا ترك القصد، ومنه قوله تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ [الصف : ٥] وهذه الآية تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق، وسبب النزول: نصارى نجران كما تقدم ، وسيأتي .

قوله : ﴿ **فيتبعون ما تشابه منه** ﴾ أي يتعلقون بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ، ويجعلونه دليلاً على ماهم فيه من البدعة المائلة عن الحق ، كما تجده في كل طائفة من طوائف البدعة ، فإنهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعبًا شديدًا، ويوردون منه لتنفيق جهلهم ما ليس من الدلالة في شيء . قوله : ﴿ **ابتغاء الفتنة** ﴾ أي طلباً منهم لفتنة الناس في دينهم والتلبيس عليهم وإفساد ذات بينهم ﴿ **وابتغاء تأويله** ﴾ أي طلبًا لتأويله على الوجه الذي يريدونه ويوافق مذاهبهم الفاسدة . قال الزجاج : معنى ابتغائهم تأويله أنهم طلبوا تأويل بعثهم وإحيائهم ، فأعلم الله عز وجل أن تأويل ذلك ووقته لا يعلمه إلا الله . قال : والدليل على ذلك قوله : ﴿ هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله ﴾ أي يوم يرون ما يوعدون من البعث والنشور والعذاب ﴿ يقول الذين نسوه﴾ أي تركوه ﴿ قد جاءت رسل ربنا بالحق ﴾ [الأعراف : ٥٣] أي قد رأينا تأويل ما أنبأتنا به الرسل . قوله : ﴿ **وما يعلم تأويله إلا الله** ﴾ التأويل يكون بمعنى التفسير ، كقولهم : تأويل هذه الكلمة على كذا ، أي تفسيرها ، ويكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه،واشتقاقه من آل الأمر إلى كذا يؤول إليه،أي صار، وأولته تأويلاً، أي صيرته، وهذه الجملة حالية ، أي يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله ، والحال أن ما يعلم تأويله إلا الله .

وقد اختلف أهل العلم في قوله : ﴿ **والراسخون في العلم** ﴾ هل هو كلام مقطوع عما قبله

أو معطوف على ما قبله؟ فتكون الواو للجمع ، فالذى عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله ، وأن الكلام تم عند قوله : ﴿ إلا الله ﴾ هذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر ابن عبد العزيز وأبى الشعثاء وأبى نهيك وغيرهم ، وهو مذهب الكسائى والفراء والأخفش وأبى عبيد وحكاه ابن جرير الطبرى عن مالك واختاره ، وحكاه الخطابى عن ابن مسعود وأبى ابن كعب قال: وإنما روى عن مجاهد : أنه نسق الراسخين على ما قبله ، وزعم أنهم يعلمونه، قال : واحتج له بعض أهل اللغة فقال : معناه: والراسخون فى العلم يعلمونه قائلين : ﴿ آمنا به ﴾ وزعم أن موضع ﴿يقولون ﴾ نصب على الحال ، وعامة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه ؛ لأن العرب لا تضمر الفعل والمفعول معًا ، ولا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل ، فإذا لم يظهر فعل لم يكن حالاً ، ولو جاز ذلك لجاز أن يقال : عبْد الله راكبًا ، يعنى : أقبل عبد الله راكبا ، وإنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله : عبد الله يتكلم ، يصلح بين الناس ، فكان يصلح حالا ، كقول الشاعر ــ أنشدنيه أبو عمرو ، قال : أنشدنا أبو العباس ثعلب :

أرْسَلْتُ فِيها رَجلا لُكَالِكا [(١)] يَقْصُر يَمْشِى ويَطول بَارِكا

فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده . وأيضًا فإنه لا يجوز أن ينفى الله سبحانه شيئا عن الخلق وينسبه لنفسه ، فيكون له فى ذلك شريك ، ألا ترى قوله عز وجل : ﴿ قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب إلا الله ﴾ [النمل : ٦٥] ، وقوله : ﴿ لا يجليها لوقتها إلا هو ﴾ [الأعراف: ١٨٧] ، وقوله : ﴿كل شىء هالك إلا وجهه ﴾ [القصص : ٨٨] فكان هذا كله مما استأثر الله سبحانه به لا يشركه فيه غيره، وكذلك قوله تعالى : ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله ﴾ لو كانت الواو فى قوله : ﴿والراسخون ﴾ للنسق لم يكن لقوله : ﴿ كل من عند ربنا ﴾ فائدة . انتهى . قال القرطبى : ما حكاه الخطابى من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره ، فقد روى عن ابن عباس : أن الراسخين معطوف على اسم الله عز وجل ، وأنهم داخلون فى علم المتشابه ، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به . وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم . و﴿يقولون﴾ على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخون كما قال :

الرِيُح يَبْكِى شَجْوه والبرقُ يَلْمَعُ فى الغَمَامَهْ

وهذا البيت يحتمل المعنيين ، فيجوز أن يكون « والبرق » مبتدأ ، والخبر « يلمع » على التأويل الأول فيكون مقطوعاً مما قبله، ويجوز أن يكون معطوفاً على الريح ، ويلمع فى موضع الحال على التأويل الثانى أى لامعاً . انتهى[(٢)] . ولا يخفاك أن ما قاله الخطابى فى وجه امتناع كون قوله : ﴿ يقولون آمنا به ﴾ حالاً من أن العرب لا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل إلى آخر

(١) لُكَالكا : الجمل الضخم المرمى باللحم . قال أبو على الفارسى : يقصر إذا مشى لا نخفاض بطنه وضخمه وتقاربه من الأرض ، فإذا برك رأيته طويلاً لارتفاع سنامه فهو باركًا أطول منه قائمًا . اللسان ١٠/ ٤٨٤ .

(٢) القرطبى ٢ / ١٢٥٩ .

كلام لا يتم إلا على فرض أنه لا فعل هنا ، وليس الأمر كذلك ، فالفعل مذكور ، وهو قوله: ﴿ **وما يعلم تأويله** ﴾ ولكنه جاء الحال من المعطوف ، وهو قوله : ﴿**والراسخون**﴾ دون المعطوف عليه ، وهو قوله : ﴿ **إلا الله** ﴾ وذلك جائز فى اللغة العربية ، وقد جاء مثله فى الكتاب العزيز، ومنه قوله تعالى: ﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم ﴾ إلى قوله: ﴿ والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا . . . ﴾ الآية [الحشر : ١٠] . وكقوله: ﴿وجاء ربك والملك صفا صفا﴾ [الفجر : ٢٢] أى وجاءت الملائكة صفا صفا ، ولكن ها هنا مانع آخر من جعل ذلك حالا ،وهو أن تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به ليس بصحيح، فإن الراسخين فى العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه فى كل حال من الأحوال لا فى هذه الحالة الخاصة، فاقتضى هذا أن جعل قوله : ﴿ **يقولون آمنا به**﴾ حالا غير صحيح ، فتعين المصير إلى الاستئناف والجزم بأن قوله : ﴿ **والراسخون فى العلم** ﴾ مبتدأ خبره ﴿ **يقولون** ﴾ . ومن جملة ما استدل به القائلون بالعطف أن الله سبحانه وصفهم بالرسوخ فى العلم ، فكيف يمدحهم وهم لا يعلمون ذلك ؟ ويجاب عن هذا : بأن تركهم لطلب علم مالم يأذن الله به ، ولا جعل لخلقه إلى علمه سبيلا هو من رسوخهم ؛ لأنهم علموا أن ذلك مما استأثر الله بعلمه ، وأن الذين يتبعونه هم الذين فى قلوبهم زيغ ، وناهيك بهذا من رسوخ. وأصل الرسوخ فى لغة العرب : الثبوت فى الشيء ، وكل ثابت راسخ ، وأصله فى الأجرام أن ترسخ الخيل أو الشجر فى الأرض ، ومنه قول الشاعر:

لَقَدْ رَسَخَتْ فِى الصَّدْرِ مِنى مَوَدةٌ لِلَيْلى أبَتْ آياتُـها أنْ تُغـيَّرا

فهؤلاء ثبتوا فى امتثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه ، وإرجاع علمه إلى الله سبحانه. ومن أهل العلم من توسط بين المقامين فقال : التأويل يطلق ويراد به فى القرآن شيئان: أحدهما: التأويل بمعنى حقيقة الشيء، وما يؤول أمره إليه ، ومنه قوله : ﴿ هذا تأويل رؤياى ﴾ [يوسف : ١٠٠] ، وقوله : ﴿ هل ينظرون إلاتأويله يوم يأتى تأويله﴾ [الأعراف: ٥٣] أى حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد ، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة ؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه إلا الله عز وجل ، ويكون قوله : ﴿ **والراسخون فى العلم** ﴾ مبتدأ ، و ﴿ **يقولون آمنا به** ﴾ خبره . وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر ، وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله: ﴿نبئنا بتأويله﴾ [يوسف:٣٦] أى بتفسيره، فالوقف على ﴿**والراسخون فى العلم** ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ماخوطبوا به بهذا الاعتبار ، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء ، على كنه ماهى عليه ، وعلى هذا فيكون ﴿**يقولون آمنا به**﴾ حالا منهم . ورجح ابن فورك أن الراسخين يعلمون تأويله، وأطنب فى ذلك، وهكذا جماعة من محققى المفسرين رجحوا ذلك. قال القرطبى: قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر: وهو الصحيح، فإن تسميتهم راسخين تقضى بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذى يستوى فى علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفى أى شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع لكن المتشابه يتنوع ؛ فمنه ما لا يعلم

البتة كأمر الروح والساعة، مما استأثر الله بعلمه ، وهذا لا يتعاطى علمه أحد ؛ فمن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه، فإنما أراد هذا النوع. وأما ما يمكن حمله على وجوه فى اللغة فيتأول ويعلم تأويله المستقيم،ويزال ما فيه من تأويل غير مستقيم. انتهى(١).

واعلم أن هذا الاضطراب الواقع فى مقالات أهل العلم أعظم أسبابه اختلاف أقوالهم فى تحقيق معنى المحكم والمتشابه ؛ وقد قدمنا لك ما هو الصواب فى تحقيقها ونزيدك ها هنا إيضاحًا وبيانًا ، فنقول : إن من جملة مايصدق عليه تفسير المتشابه الذى قدمناه فواتح السور ، فإنها غير متضحة المعنى ، ولا ظاهرة الدلالة ، لا بالنسبة إلى أنفسها ؛ لأنه لا يدرى من يعلم بلغة العرب ، ويعرف عرف الشرع ما معنى الم ، المر ، حم ، طس ، طسم ونحوها ، لأنه لا يجد بيانًا فى شىء من كلام العرب ولا من كلام الشرع ، فهى غير متضحة المعنى ، لا باعتبارها نفسها ، ولا باعتبار أمر آخر يفسرها ويوضحها، ومثل ذلك الألفاظ المنقولة عن لغة العجم ، والألفاظ الغريبة التى لا يوجد فى لغة العرب ولا فى عرف الشرع مايوضحها ، وهكذا ما استأثر الله بعلمه كالروح وما فى قوله : ﴿ إن الله عنده علم الساعة . . . ﴾ إلى الآخر الآية، [لقمان : ٣٤] ونحو ذلك . وهكذا ما كانت دلالته غير ظاهرة، لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره ، كورود الشىء محتملا لأمرين احتمالا لا يترجح أحدهما على الآخر ، باعتبار ذلك الشىء فى نفسه ، وذلك كالألفاظ المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معنى ذلك المشترك من الأمور الخارجة ، وكذلك ورود دليلين متعارضين تعارضا كليا بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، لا باعتبار نفسه ، ولا باعتبار أمر آخر يرجحه ، وأما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه بأن يكون معروفًا فى لغة العرب ، أو فى عرف الشرع ، أو باعتبار غيره ، وذلك كالأمور المجملة التى ورد بيانها فى موضع آخر من الكتاب العزيز أو فى السنة المطهرة ، أو الأمور التى تعارضت دلالتها ثم ورد مايبين راجحها من مرجوحها فى موضع آخر من الكتاب أو السنة أو سائر المرجحات المعروفة عند أهل الأصول المقبولة عند أهل الإنصاف ، فلا شك ولا ريب أن هذه من المحكم لا من المتشابه ، ومن زعم أنها من المتشابه فقد اشتبه عليه الصواب ، فاشدد يديك على هذا فإنك تنجو به من مضايق ومزالق وقعت للناس فى هذا المقام ، حتى صارت كل طائفة تسمى مادل لما ذهب إليه محكمًا ، وما دل على ما يذهب إليه من يخالفها متشابها ، سيما أهل علم الكلام ، ومن أنكر هذا فعليه بمؤلفاتهم .

واعلم أنه قد ورد فى الكتاب العزيز ما يدل على أنه جميعه محكم ، ولكن لا بهذا المعنى الوارد فى هذه الآية، بل بمعنى آخر ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ كتاب أحكمت آياته ﴾ [هود: ١] وقوله : ﴿ تلك آيات الكتاب الحكيم ﴾ [يونس : ١] والمراد بالمحكم بهذا المعنى أنه صحيح الألفاظ ، قويم المعانى ، فائق فى البلاغة والفصاحة على كل كلام ، وورد أيضًا ما يدل على أنه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد فى هذه الآية التى نحن بصدد تفسيرها ، بل بمعنى آخر ومنه قوله تعالى : ﴿كتابًا متشابها ﴾ [الزمر : ٢٣] ، والمراد بالمتشابه بهذا المعنى: أنه يشبه بعضه بعضًا فى الصحة، والفصاحة ، والحسن ، والبلاغة.

---

(١) القرطبى ٢ / ١٢٦٠ .

وقد ذكر أهل العلم لورود المتشابه فى القرآن فوائد : منها : أنه يكون فى الوصول إلى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة ، وذلك يوجب مزيد الثواب للمستخرجين للحق ، وهم الأئمة المجتهدون وقد ذكر الزمخشرى (١) والرازى وغيرهما وجوهًا هذا أحسنها ، وبقيتها لا تستحق الذكر ها هنا .

قوله : ﴿ **كل من عند ربنا** ﴾ فيه ضمير مقدر عائد على قسمى المحكم والمتشابه ، أى كله، أو المحذوف غير ضمير ، أى كل واحد منهما ، وهذا من تمام المقول المذكور قبله. وقوله: ﴿**وما يذكر إلا أولو الألباب** ﴾ أى العقول الخالصة ، وهم الراسخون فى العلم ، الواقفون عند متشابهه ، العاملون بمحكمه ، العاملون بما أرشدهم الله إليه فى هذه الآية .

وقوله : ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا** ﴾ قال ابن كيسان : سألوا ألا يزيغوا فتزيغ قلوبهم نحو قوله تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ [الصف : ٥] كأنهم لما سمعوا قوله سبحانه : ﴿**وأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه** ﴾ قالوا: ﴿ **ربنا لاتزغ قلوبنا** ﴾ باتباع المتشابه ﴿**بعد إذ هديتنا** ﴾ إلى الحق بما أذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات ، والظرف وهو قوله : ﴿**بعد**﴾ منتصب بقوله : لا تزغ . قوله : ﴿ **وهب لنا من لدنك رحمة**﴾ أى كائنة من عندك، و« من » لابتداء الغاية و« لَدن » بفتح اللام وضم الدال وسكون النون ، وفيه لغات أخر هذه أفصحها ، وهو ظرف مكان ، وقد يضاف إلى الزمان ، وتنكير ﴿**رحمة** ﴾ للتعظيم ، أى رحمة عظيمة واسعة . وقوله : ﴿ **إنك أنت الوهاب** ﴾ تعليل للسؤال أو لإعطاء المسؤول .

وقوله : ﴿ **ربنا إنك جامع الناس** ﴾ أى باعثهم ومحييهم بعد تفرقهم ﴿ **ليوم** ﴾ هو يوم القيامة ، أى لحساب يوم ، أو لجزاء يوم ، على تقدير حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه. قوله : ﴿ **لا ريب فيه** ﴾ أى فى وقوعه ووقوع ما فيه من الحساب والجزاء ، وقد تقدم تفسير الريب ، وجملة قوله : ﴿ **إن الله لا يخلف الميعاد** ﴾ للتعليل لمضمون ما قبلها ، أى أن الوفاء بالوعد شأن الإله سبحانه وخلفه يخالف الألوهية كما أنها تنافيه وتباينه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : المحكمات : ناسخه ، وحلاله ، وحرامه، وحدوده، وفرائضه ، وما نؤمن به ، ونعمل به . والمتشابهات: منسوخه ، ومقدمه ، ومؤخره وأمثاله ، وأقسامه وما نؤمن به، ولا نعمل به . وأخرج سعيد ابن منصور وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن ابن عباس قال فى قوله : ﴿**منه آيات محكمات**﴾ قال : الثلاث آيات من آخر سورة الأنعام محكمات ﴿ قل تعالوا ﴾ [الأنعام : ١٥١] والآيتان بعدها . وفى رواية عنه أخرجها عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله : ﴿ **آيات محكمات** ﴾ قال : من هنا : ﴿ **قل تعالوا** ﴾ إلى ثلاث آيات ، ومن هنا : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ [الإسراء:٢٣] إلى ثلاث آيات بعدها . وأقول : رحم الله ابن عباس ما أقل جدوى هذا الكلام المنقول عنه . فإن تعيين ثلاث آيات ، أو عشر أو مائة من جميع آيات القرآن ، ووصفها بأنها محكمة ليس تحته من الفائدة

---

(١) الكشاف ٣٣٨/١ .

شيء ، فالمحكمات هي أكثر القرآن على جميع الأقوال حتى على قوله المنقول عنه قريبًا من أن المحكمات ناسخه وحلاله إلخ ، فما معنى تعيين تلك الآيات من آخر سورة الأنعام ؟ وأخرج عبد بن حميد عنه قال : المحكمات : الحلال والحرام ، وللسلف أقوال كثيرة هي راجعة إلى ماقدمنا في أول هذا البحث .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : **﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾** يعني أهل الشك ، فيحملون المحكم على المتشابه والمتشابه على المحكم ، ويلبسون فلبس الله عليهم **﴿ وما يعلم تأويله إلا الله ﴾** قال : تأويله يوم القيامة لا يعلمه إلا الله . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود **﴿ زيغ ﴾** قال : شك . وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت : تلا رسول الله ﷺ : **﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب ﴾** إلى قوله : **﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾** إلى قوله : **﴿ أولو الألباب ﴾** قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى فاحذروهم » . وفي لفظ : « فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم » هذا لفظ البخاري . ولفظ ابن جرير وغيره : « فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه والذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فلا تجالسوهم » (١) . وأخرج عبد ابن حميد وعبد الرزاق وأحمد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله: **﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ﴾** قال : هم الخوارج(٢) .

وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد ، على حرف واحد ، ونزل القرآن على سبعة أحرف زاجر ، وآمر ، وحلال ، وحرام ، ومحكم ، ومتشابه، وأمثال ، فأحلوا حلاله ، وحرموا حرامه ، وافعلوا ما أمرتم به ، وانتهوا عما نهيتم عنه ، واعتبروا بأمثاله ، واعملوا بمحكمه ، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا : آمنا به كل من عندنا ربنا » (٣) . وأخرجه ابن أبي حاتم عن ابن مسعود موقوفا. وأخرج الطبراني عن عمر بن أبي سلمة أن النبي ﷺ قال لعبد الله بن مسعود ، فذكر نحوه (٤). وأخرج البخاري في التاريخ ، عن علي مرفوعًا بإسناد ضعيف نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي داود في المصاحف عن ابن مسعود نحوه (٥) . وأخرج ابن جرير وأبو يعلى عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «نزل القرآن على سبعة أحرف والمراء في

(١) أحمد ٤٨/٦ والبخاري في التفسير (٤٥٤٧) ومسلم في العلم (١/٢٦٦٥) وأبوداود في السنة (٤٥٩٨) والترمذي في تفسير القرآن (٢٩٩٤) وقال : «حسن صحيح » وابن جرير ٣/ ١١٩ .

(٢) أحمد ٥/ ٢٦٢ والطبراني (٨٠٤٦ ، ٨٠٤٩) وأورد ابن كثير رواية ابن مردويه ٢/ ٨٢٧ وقال : « وأقل أقسام الحديث أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي ومعناه صحيح » والبيهقي في قتال أهل البغي (٨/ ١٨٨) .

(٣) ابن جرير ١/ ٢٣ وصححه الحاكم ٢/ ٢٨٩ وقال الذهبي : «منقطع ».

(٤) الطبراني (٨٢٩٦) وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ١٥٦ : «فيه عمارة بن مطر وهو ضعيف جدًا وقد وثقه بعضهم ».

(٥) ابن جرير ١/ ٢٤ .

القرآن كفر ، ما عرفتم فاعملوا به ، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه » . وإسناده صحيح [(١)] . وأخرج البيهقى فى الشعب عن أبى هريرة مرفوعًا ، وفيه : « واتبعوا المحكم وآمنوا بالمتشابه»[(٢)] .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن لمنذر ، والحاكم وصححه عن طاوس قال : كان ابن عباس يقرؤها : «وما يعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون فى العلم : آمنا به» . وأخرج ابن أبى داود فى المصاحف عن الأعمش قال فى قراءة عبد الله : وإن حقيقة تأويله إلا عند الله ، والراسخون فى العلم يقولون : آمنا به . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى الشعثاء وأبى نهيك قال : إنكم تصلون هذه الآية وهى مقطوعة : **﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا ﴾** فانتهى علمهم إلى قولهم الذى قالوا . وأخرج ابن جرير عن عروة قال : الراسخون فى العلم لا يعلمون تأويله . ولكنهم يقولون : آمنا به كل من عند ربنا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عمر بن عبد العزيز نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عن أبىّ قال : كتاب الله ما استبان فاعمل به، وما اشتبه عليك فآمِن به وكله إلى عالمه . وأخرج أيضًا عن ابن مسعود قال : إن للقرآن منارا كمنار الطريق ، فما عرفتم فتمسكوا به ، وما اشتبه عليكم فذروه . وأخرج أيضًا عن معاذ نحوه.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : تفسير القرآن على أربعة وجوه : تفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعذر الناس بجهالته من حلال أو حرام ، وتفسير تعرفه العرب بلغتها ، وتفسير لا يعلم تأويله إلا الله ، من ادعى علمه فهو كذاب . وأخرج ابن جرير عنه قال : أنزل القرآن على سبعة أحرف : حلال وحرام لا يعذر أحد بالجهالة به ، وتفسير تفسره العرب ، وتفسير تفسره العلماء ، ومتشابه لا يعلمه إلا الله ، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال: أنا ممن يعلم تأويله . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق عطية العوفى عنه فى قوله : **﴿يقولون آمنا به﴾** : نؤمن بالمحكم وندين به، ونؤمن بالمتشابه ولا ندين به ، وهو من عند الله كله .

وأخرج الدارمى فى مسنده ، ونصر المقدسى فى الحجة عن سليمان بن يسار ؛ أن رجلا يقال له ضبيع ، قدم المدينة ، فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل ، فقال : من أنت ؟ فقال : أنا عبد الله ضبيع ، فقال : وأنا عبد الله عمر ، فأخذ عمر عرجونًا من تلك العراجين فضربه حتى دمى رأسه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، حسبك قد ذهب الذى كنت أجد فى رأسى . وأخرجه الدارمى أيضًا من وجه آخر ، وفيه أنه

---

(١) ابن جرير ١/ ٩ وأبو يعلى (٦٠١٦) وأحمد ٢/ ٣٠٠ وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٥٤: «رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح ».

(٢) البيهقى فى الشعب (٢٠٥٩، ٢٠٦٠) ولكن لم يذكر اللفظ الوارد للمصنف .

ضربه ثلاث مرات يتركه فى كل مرة حتى يبرأ ، ثم يضربه . وأخرج أصل القصة ابن عساكر فى ناريخه عن أنس. وأخرج الدارمي وابن عساكر أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لا يجالسوا ضبيعًا . وقد أخرج هذه القصة جماعة(١).

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى عن أنس وأبى أمامة وواثلة بن الأسقع وأبى الدرداء ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن الراسخين فى العلم ؟ فقال : « من برّت يمينه ، وصدق لسانه ، واستقام قلبه ، ومن عفّ بطنه وفرجه ، فذلك من الراسخين فى العلم » (٢) . وأخرج ابن عساكر من طريق عبد الله بن يزيد الأزدى عن أنس مرفوعًا نحوه . وأخرج أبو داود والحاكم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « الجدال فى القرآن كفر » (٣) وأخرج نصر المقدسى فى الحجة عن ابن عمر قال : خرج رسول الله ﷺ ومن وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن، فخرج محمرة وجنتاه كأنما يقطران دمًا ، فقال: « ياقوم ، لا تجادلوا بالقرآن فإنما ضلّ من كان قبلكم بجدالهم ، إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً ، ولكن نزل ليصدق بعضه بعضًا ، فما كان من محكمه فاعملوا به ، وما كان من متشابهه فآمنوا به » .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أم سلمة ؛ أن النبى ﷺ كان يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك » ثم قرأ: ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا** ﴾ الآية (٤). وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وابن مردويه عن عائشة مرفوعًا نحوه (٥) . وقد ورد نحوه من طرق أخر. وأخرج ابن النجار فى تاريخه فى قوله : ﴿ **ربنا إنك جامع الناس ليوم** ﴾ الآية ، عن جعفر بن محمد الخلدى قال : روى عن النبى ﷺ أن : « من قرأ هذه الآية على شيء ضاع منه ردَّه الله عليه » ، ويقول بعد قراءتها : « يا جامع الناس ، ليوم لا ريب فيه اجمع بينى وبين مالى ، إنك على كل شيء قدير » .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُوْلَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١١) قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لأُوْلِي الأَبْصَارِ (١٣) ﴾ .

---

(١) الدارمى ١/ ٥٤ ، ٥٥ والضبيع :هو الضبيع العراقى .
(٢) ابن جرير ٣/ ١٢٣ .
(٣) أبو داود فى السنة(٤٦٠٣) بلفظ : « المراء » بدلا من : « الجدال » وصححه الحاكم ٢/ ٢٢٣ وقال: « على شرط مسلم وتابعه عمر بن أبى سلمة عن أبيه »ووافقه الذهبى .
(٤) ابن جرير ٣ / ١٢٥ .
(٥) ابن أبى شيبة (٩٢٤٦) وأحمد ٦ / ٢٩٤ .

المراد بـ ﴿ **الذين كفروا** ﴾ :جنس الكفرة . وقيل : وفد نجران . وقيل : قريظة . وقيل: النضير . وقيل : مشركو العرب . وقرأ السلمى : « لن يُغنى » بالتحتية . وقرأ الحسن بكون الياء الآخرة تخفيفًا . قوله : ﴿ **من الله شيئاً** ﴾ أى من عذابه شيئا من الإغناء . وقيل : إن كلمة من بمعنى عند ، أى لا تغنى عند الله شيئًا قاله أبو عبيد. وقيل : هى بمعنى بدل ، والمعنى : بدل رحمة الله، وهو بعيد . قوله : ﴿ **وأولئك هم وقود النار** ﴾ الوقود : اسم للحطب ، وقد تقدم الكلام عليه فى سورة البقرة ، أى هم حطب جهنم الذى تسعر به ، وهم مبتدأ ، ووقود خبره، والجملة خبر أولئك ، أو هم ضمير فصل ، وعلى التقديرين فالجملة مستأنفة مقررة لقوله : ﴿ **لن تغنى عنهم أموالهم** . . . ﴾ الآية . وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة ابن مصرف: « وقود » بضم الواو، وهو مصدر، وكذلك الوقود بفتح الواو ، فى قراءة الجمهور يحتمل أن يكون اسمًا للحطب كما تقدم فلا يحتاج إلى تقدير ، ويحتمل أن يكون مصدرًا ؛ لأنه من المصادر التى تأتى على وزن الفعول فتحتاج إلى تقدير ، أى هم أهل وقود النار .

قوله : ﴿ **كدأب آل فرعون** ﴾ الدأب : الاجتهاد ، يقال : دأب الرجل فى عمله يدأب دأبًا ودؤوبا : إذا جد واجتهد ، والدائبان : الليل والنهار، والدأب : العادة والشأن ، ومنه قول امرئ القيس :

كَدَأْبِكَ مِنْ أمِّ الْحُوَيْرِثِ قَبْلَها ... وَجَارَتِها أمِّ الرَّبابِ بِمَأْسَلِ

والمراد هنا :كعادة آل فرعون وشأنهم وحالهم ، واختلفوا فى الكاف ، فقيل : هى فى موضع رفع تقديره : دأبهم كدأب آل فرعون مع موسى . وقال الفراء : إن المعنى : كفرت العرب ككفر آل فرعون . قال النحاس : لا يجوز أن تكون الكاف متعلقة بكفروا ؛ لأن كفروا داخلة فى الصلة . وقيل : هى متعلقة بأخذهم الله ، أى أخذهم أخذة كما أخذ آل فرعون. وقيل: هى متعلقة بـ ﴿ **لن تغنى** ﴾ أى لن تغنى عنهم غناء كما لم تغن عن آل فرعون. وقيل: إن العامل فعل مقدر من لفظ الوقود ، ويكون التشبيه فى نفس الإحراق ، قالوا : ويؤيده قوله تعالى: ﴿ أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ [غافر:٤٦] ﴿ النار يعرضون عليها غدوا وعشيا﴾ [غافر : ٤٦] والقول الأول هو الذى قاله جمهور المحققين ومنهم الأزهرى. قوله : ﴿ **والذين من قبلهم** ﴾ أى من قبل آل فرعون من الأمم الكافرة ، أى وكدأب الذين من قبلهم . قوله : ﴿ **كذبوا بآياتنا فأخذهم الله** ﴾ يحتمل أن يريد الآيات المتلوة، ويحتمل أن يريد الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية ، ويصح إرادة الجميع ، والجملة بيان وتفسير لدأبهم ، ويجوز أن تكون فى محل نصب على الحال من آل فرعون ، والذين من قبلهم على إضمار قد ، أى دأب هؤلاء كدأب أولئك قد كذبوا إلخ. وقوله : ﴿ **بذنوبهم** ﴾ أى بسائر ذنوبهم التى من جملتها تكذيبهم .

قوله : ﴿ **قل للذين كفروا** ﴾ قيل : هم اليهود . وقيل : هم مشركو مكة ، وسيأتى بيان

سبب نزول الآية. وقوله : ﴿**ستغلبون**﴾ قرئ بالفوقية والتحتية ، وكذلك ﴿ **تحشرون** ﴾ . وقد صدق الله وعده بقتل بنى قريظة وإجلاء بنى النضير ، وفتح خيبر ، وضرب الجزية على سائر اليهود ، ولله الحمد . قوله : ﴿ **وبئس المهاد** ﴾ يحتمل أن يكون من تمام القول الذى أمر الله سبحانه نبيه ﷺ أن يقول لهم ، ويحتمل أن تكون الجملة مستأنفة تهويلا وتفظيعًا .

قوله : ﴿ **قد كان لكم آية** ﴾ أى علامة عظيمة دالة على صدق ما أقول لكم . وهذه الجملة جواب قسم محذوف ، وهى من تمام القول المأمور به لتقرير مضمون ما قبله، ولم يقل : « كانت » لأن التأنيث غير حقيقى . وقال الفراء : إنه ذكر الفعل لأجل الفصل بينه وبين الاسم بقوله : ﴿ **لكم** ﴾ . والمراد بالفئتين : المسلمون والمشركون لما الْتقوا يوم بدر . قوله : ﴿**فئة تقاتل فى سبيل الله**﴾ قراءة الجمهور برفع: ﴿ فئة ﴾. وقرأ الحسن ومجاهد: « فئة» و« كافرة» بالخفض ، فالرفع على الخبرية لمبتدأ محذوف ، أى إحداهما فئة . وقوله : ﴿ **تقاتل** ﴾ فى محل رفع على الصفة ، والجر على البدل من قوله : ﴿ **فئتين** ﴾ . وقوله : ﴿ **وأخرى** ﴾ أى وفئة أخرى كافرة . وقرأ ابن أبى عبلة (١) بالنصب فيها . قال ثعلب : هو على الحال ، أى التقتا مختلفتين ، مؤمنة وكافرة . وقال الزجاج : النصب بتقدير أعنى ؛ وسميت الجماعة من الناس فئة ؛ لأنه يفاء إليها ، أى يرجع إليها فى وقت الشدة . وقال الزجاج : الفئة : الفرقة مأخوذة من فأوت رأسه بالسيف : إذا قطعته ، ولا خلاف أن المراد بالفئتين هما المقتتلتان فى يوم بدر ، وإنما وقع الخلاف فى المخاطب بهذا الخطاب، فقيل المخاطب بها : المؤمنون . وقيل: اليهود . وفائدة الخطاب للمؤمنين : تثبيت نفوسهم ، وتشجيعها ، وفائدته إذا كان مع اليهود عكس الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين .

قوله :﴿ **ترونهم مثليهم** ﴾ قال أبو على الفارسى : الرؤية فى هذه الآية رؤية العين ؛ ولذلك تعدت إلى مفعول واحد ، ويدل عليه قوله: ﴿ **رأى العين** ﴾ والمراد: أنه يرى المشركون المسلمين مثلى عدد المشركين ، أو مثلى عدد المسلمين . وهذا على قراءة الجمهور بالياء التحتية ، وقرأ نافع بالفوقية . وقوله : ﴿ **مثليهم** ﴾ منتصب على الحال ، وقد ذهب الجمهور إلى أن فاعل ترون هم المؤمنون والمفعول هم الكفار . والضمير فى : ﴿ **مثليهم** ﴾ يحتمل أن يكون للمشركين ، أى ترون أيها المسلمون المشركين مثلى ما هم عليه من العدد ، وفيه بُعْد، أن يكثر الله المشركين فى أعين المؤمنين ، وقد أخبرنا أنه قللهم فى أعين المؤمنين ، فيكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثليكم فى العدد ، وقد كانوا ثلاثة أمثالهم ، فقلل الله المشركين فى أعين المسلمين ، فأراهم إياهم مثلى عدتهم لتقوى أنفسهم . وقد كانوا أعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار . ويحتمل أن يكون الضمير فى : ﴿ **مثليهم** ﴾ للمسلمين ، أى ترون أيها المسلمون أنفسكم مثلى ما أنتم عليه من العدد لتقوى بذلك أنفسكم ، وقد قال من ذهب

(١) ابن أبى عبلة إبراهيم واسمه : شمر بن يقظان بن المرتحل أبو إسماعيل . وقيل : أبو إسحاق . وقيل : أبو سعيد الشامى الدمشقى . ويقال :الرملى. ويقال: المقدسى . ثقة كبير تابعى. طبقات القراء ١/ ١٩ (٧٢) .

إلى التفسير الأول ــ أعنى : أن فاعل الرؤية المشركون ، وأنهم رأوا المسلمين مثلى عددهم ــ أنه لا يناقض هذا مافى سورة الأنفال من قوله تعالى : ﴿ ويقللكم فى أعينهم ﴾ [الأنفال : ٤٤] بل قللوا أولا فى أعينهم ليلاقوهم ، ويجترئوا عليهم ، فلما لاقوهم كثروا فى أعينهم حتى غلبوا . قوله : ﴿ **رأى العين** ﴾ مصدر مؤكد لقوله: ﴿**ترونهم** ﴾ أى رؤية ظاهرة مكشوفة لا لبس فيها . ﴿ **والله يؤيد بنصره من يشاء** ﴾ أى يقوى من يشاء أن يقويه ، ومن جملة ذلك تأييد أهل بدر بتلك الرؤية ﴿ **إن فى ذلك** ﴾ أى فى رؤية القليل كثيراً ﴿**لعبرة**﴾ فعلة من العبور كالجلسة من الجلوس . والمراد الاتعاظ ، والتنكير للتعظيم ، أى عبرة عظيمة ، وموعظة جسيمة .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **كدأب آل فرعون** ﴾ قال: كصنيع آل فرعون. وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عنه قال :كفعل . وأخرج مثله أبو الشيخ عن مجاهد . وأخرج ابن جرير عن الربيع قال : كسنتهم . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ لما أصاب من أهل بدر ما أصاب ، ورجع إلى المدينة ، جمع اليهود فى سوق بنى قينقاع قال : « يامعشر يهود ، أسلموا قبل أن يصيبكم الله بما أصاب قريشًا » قالوا : يامحمد ، لا يغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا كانوا غماراً (١) لا يعرفون القتال ، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس ، وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله: ﴿ **قل للذين كفروا ستغلبون** ﴾ إلى قوله: ﴿ **أولى الأبصار** ﴾ (٢) . وأخرج ابن جرير وابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عاصم بن عمر بن قتادة مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : قال فنحاص اليهودى وذكر نحوه .

وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **قد كان لكم آية** ﴾ عبرة وتفكر . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **قد كان لكم آية فى فئتين التقتا فئة تقاتل فى سبيل الله** ﴾: أصحاب رسول الله ﷺ ببدر، ﴿**وأخرى كافرة** ﴾: فئة قريش الكفار . وأخرج عبد الرزاق أن هذه الآية نزلت فى أهل بدر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله : ﴿ **قد كان لكم آية** ﴾ يقول : قد كان لكم فى هؤلاء عبرة ومتفكر ، أيدهم الله ، ونصرهم على عدوهم يوم بدر ، كان المشركون تسعمائة وخمسين رجلا ، وكان أصحاب محمد ﷺ ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى الآية قال : هذا يوم بدر نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا ، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا (٣) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : أنزلت فى التخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلاثمائة

---

(١) الأغمار : جمع غمر ــ بضم فسكون ــ وهو الجاهل الغر الذى لم يجرب الأمور ، ولم تحنكه التجارب.

(٢) ابن إسحاق ٣/ ٥ وابن جرير ٣/ ١٢٨ والبيهقى فى الدلائل ٣/ ١٧٣ .

(٣) ابن جرير ٣/ ١٣٠ وعنده بزيادة قول الله تعالى : ﴿ **وإذ يريكموهم إذ التقيتم فى أعينكم قليلاً ويقللكم فى أعينهم** ﴾ [الأنفال : ٤٤] .

وثلاثة عشر رجلا ، وكان المشركون مثليهم ستمائة وستة وعشرين فأيد الله المؤمنين .

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥) الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٦) الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ (١٧) ﴾ .

قوله : ﴿ **زُين للناس** ﴾ إلخ ، كلام مستأنف لبيان حقارة ما تستلذه الأنفس في هذه الدار . والمزين قيل : هو الله سبحانه ، وبه قال عمر كما حكاه عنه البخارى وغيره ، ويؤيده قوله تعالى : ﴿ إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم ﴾ [الكهف : ٧]. وقيل : المزين هوالشيطان ، وبه قال الحسن ، حكاه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عنه. وقرأ الضحاك : « زين » على البناء للفاعل ، وقرأه الجمهور على البناء للمفعول . والمراد بالناس: الجنس . والشهوات : جمع شهوة ، وهى نزوع النفس إلى ما تريده ، والمراد هنا : المشتهيات، عبر عنها بالشهوات ؛ مبالغة فى كونها مرغوبًا فيها أو تحقيراً لها ؛ لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية ، ووجه تزيين الله سبحانه لها : ابتلاء عباده كما صرح به فى الآية الأخرى ، وقوله : ﴿ **من النساء والبنين**﴾ فى محل الحال ، أى زين للناس حب الشهوات حال كونها من النساء والبنين إلخ . وبدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس إليهن ؛ لأنهن حبائل الشيطان ، وخص البنين دون البنات ؛ لعدم الاضطراد فى محبتهن . والقناطير : جمع قنطار ، وهو اسم للكثير من المال . قال الزجاج : القنطار مأخوذ من عقد الشيء وإحكامه ، تقول العرب : قنطرت الشيء : إذا أحكمته، ومنه سميت القنطرة لإحكامها . وقد اختلف فى تقديره على أقوال للسلف ، ستأتى إن شاء الله . واختلفوا فى معنى ﴿ **المقنطرة** ﴾ ، فقال ابن جرير الطبرى : معناها المضعفة ، وقال : القناطير ثلاثة والمقنطرة تسعة (١) . وقال الفراء : القناطير جمع القنطار ، والمقنطرة جمع الجمع ، فتكون تسع قناطير . وقيل: المقنطرة: المضروبة، وقيل : المكملة كما يقال : بدرة مبدرة ، وألوف مؤلفة ، وبه قال مكى وحكاه الهروى. وقال ابن كيسان : لا تكون المقنطرة أقل من سبع قناطير . وقوله : ﴿ **من الذهب والفضة** ﴾ بيان للقناطير ، أوحال :﴿**والخيل المسومة** ﴾ قيل : هى المرعية فى المروج والمسارح، يقال : سامت الدابة والشاة : إذا سرحت . وقيل : هى المعدة للجهاد . وقيل : هى الحسان.

---

(١) ابن جرير ٣/ ١٣٥ .

وقيل : المعلمة من السومة ، وهى العلامة ، أى التى يجعل عليها علامة لتتميز عن غيرها . وقال ابن فارس فى المجمل : المسومة : المرسلة وعليها ركبانها . وقال ابن كيسان : البلق . والأنعام هى : الإبل والبقر والغنم ، فإذا قلت: نعم فهى الإبل خاصة ، قاله الفراء وابن كيسان ، ومنه قول حسان :

وَكَانَتْ لايَزَالُ بِـهَا أَنِيس ... خِلالَ مُرُوجِـهَا نَعَمٌ وشَاءُ

والحرث : اسم لكل ما يحرث ، وهو مصدر سمى به المحروث ، يقول :حرث الرجل حرثًا : إذا أثار الأرض فيقع على الأرض والزرع . قال ابن الأعرابى : الحرث : التفتيش . قوله : ﴿ **ذلك متاع الحياة الدنيا** ﴾ أى ذلك المذكور ما يتمتع به، ثم يذهب ولا يبقى ، وفيه تزهيد فى الدنيا وترغيب فى الآخرة . و ﴿ **المآب** ﴾ : المرجع ، آب يؤوب إياباً : إذا رجع ، ومنه قول امرئ القيس :

لَقَدْ طَوَّفْتُ فِى الآفَاقِ حَتَّى ... رَضِيتُ منَ الغَنِيمةِ بالإِيَابِ

قوله : ﴿ **قل أؤنبئكم بخير من ذلكم** ﴾ أى هل أخبركم بما هو خير لكم من تلك المستلذات ؟ وإبهام الخير للتفخيم، ثم بينه بقوله : ﴿ **للذين اتقوا عند ربهم جنات** ﴾ وعند فى محل نصب على الحال من جنات ، وهى مبتدأ ، وخبرها للذين اتقوا ، ويجوز أن تتعلق اللام بخير ، وجنات خبر مبتدأ مقدر ، أى هو جنات ، وخص المتقين ؛ لأنهم المنتفعون بذلك، وقد تقدم تفسير قوله : ﴿ **تجرى من تحتها الأنهار** ﴾ وما بعده .

قوله : ﴿ **الذين يقولون** ﴾ بدل من قوله : ﴿ **للذين اتقوا** ﴾ أو خبر مبتدأ محذوف ، أى هم الذين ، أو منصوب على المدح . والصابرين وما بعده نعت للموصول ، على تقديم كونه بدلا ، أو منصوبًا على المدح ، وعلى تقدير كونه خبرا، يكون الصابرين وما بعده منصوبة على المدح ، وقد تقدم تفسير الصبر والصدق والقنوت. قوله : ﴿ **والمستغفرين بالأسحار** ﴾ هم السائلون للمغفرة بالأسحار .وقيل : المصلون . والأسحار : جمع سحر بفتح الحاء وسكونها . قال الزجاج : هو من حين يدبر الليل إلى أن يطلع الفجر ، وخص الأسحار؛ لأنها من أوقات الإجابة .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب ، لما نزلت : ﴿ **زين للناس حب الشهوات** ﴾ قال : الآن يارب حين زينتها لنا ، فنزلت : ﴿ **قل أؤنبئكم** ﴾ (١) . وأخرجه ابن المنذر عنه بلفظ « خير » انتهى إلى قوله: ﴿ **قل أؤنبئكم بخير** ﴾ فبكى وقال: بعد ماذا،بعد مـاذا ، بعد مازينتها . وأخـرج أحمد وابن ماجـة عن أبى هريرة قال : قال رسـول الله ﷺ : « القنطار اثنا عشر ألف أوقية » (٢) . رواه أحمد من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث عن

(١) ابن جرير ٣/ ١٣٣ .

(٢) أحمد ٢/ ٣٦٣ وابن ماجة فى الأدب (٣٦٦٠) وفيه زيادة وقال فى الزوائد :« إسناده صحيح ورجاله ثقات » .

حماد عن عاصم عن أبى صالح عنه [١] . ورواه ابن ماجة عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عبد الصمد به [٢] . وقد رواه ابن جرير موقوفاً على أبى هريرة [٣] . قال ابن كثير: وهذا أصح[٤].
وأخرج الحاكم وصححه عن أنس قال : سئل رسول الله ﷺ عن القناطير المقنطرة فقال : « القنطار ألف أوقية » [٥] ورواه ابن أبى حاتم وابن مردويه عنه مرفوعًا بلفظ :« ألف دينار» . وأخرج ابن جرير عن أبىّ بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ: « القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية » [٦] . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى من قول معاذ بن جبل . وأخرجه ابن جرير من قول ابن عمر . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير والبيهقى من قول أبى هريرة . وأخرجه ابن جرير والبيهقى من قول ابن عباس . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم والبيهقى عن أبى سعيد الخدرى قال : القنطار ملء مسك جلد الثور ذهبًا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه قال : القنطار سبعون ألفا ، وأخرجه عبد ابن حميد عن مجاهد . وأخرج أيضا عن سعيد بن المسيب قال : القنطار ثمانون ألفًا . وأخرج أيضًا عن أبى صالح قال : القنطار مائة رطل . وأخرجه أيضًا عن قتادة . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى جعفر قال: القنطار خمسة عشر ألف مثقال، والمثقال أربعة وعشرون قيراطا. وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال:هو المال الكثير من الذهب والفضة.وأخرجه أيضا عن الربيع.وأخرج عن السدى أن المقنطرة : المضروبة .وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس: ﴿والخيل المسومة﴾ قال:الراعية.وأخرج ابن المنذرعنه من طريق مجاهد.وأخرج ابن جرير عنه قال:هى الراعية والمطهمة الحسان.وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير،عن مجاهد قال: هى المطهمة الحسان. وأخرجا عن عكرمة قال : تسويمها حسنها. وأخرج ابن أبى حاتم قال:﴿الخيل المسومة﴾ الغرة والتحجيل . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿ الصابرين ﴾ قال : قوم صبروا على طاعة الله وصبروا عن محارمه ، والصادقون : قوم صدقت نياتهم ، واستقامت قلوبهم وألسنتهم ، وصدقوا فى السر والعلانية. القانتون : هم المطيعون ، والمستغفرون بالأسحار : أهل الصلاة . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة قال : هم الذين يشهدون صلاة الصبح. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أنس قال:أمرنا رسول الله ﷺ أن نستغفر بالأسحار سبعين مرة[٧]. وأخرج ابن جرير ، وأحمد فى الزهد عن سعيد الجريرى ؛ قال : بلغنا أن داود عليه السلام سأل جبريل فقال : ياجبريل ، أى الليل أفضل ؟ قال : ياداود ، ما أدرى ، إلا أن العرش يهتز فى السحر [٨] . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « ينزل الله تبارك

---

(١) أحمد ٢/٣٦٣ .
(٢) ابن ماجة فى الأدب (٣٦٦٠) .
(٣) ابن جرير ٣/١٣٣ موقوفًا .
(٤) ابن كثير ٢/١٧ .
(٥) صححه الحاكم ٢/ ١٧٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .
(٦) ابن جرير ٣/ ١٣٤ .
(٧) ابن جرير ٣ / ١٣٩ .
(٨) أحمد فى الزهد (٣٦٤) .

وتعالى فى كل ليلة إلى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : هل من سائل فأعطيه ، هل من داع فأستجيب له ، هل من مستغفر فأغفر له »[١] .

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٨) إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩) فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (٢٠) ﴾ .

قوله : ﴿ **شهد الله** ﴾ أى بين وأعلم . قال الزجاج : الشاهد هو الذى يعلم الشيء ويبينه، فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين . وقال أبو عبيدة : شهد الله بمعنى قضى ، أى أعلم . قال ابن عطية : وهذا مردود من جهات . وقيل : إنها شبهت دلالته على وحدانيته بأفعاله ووحيه، بشهادة الشاهد فى كونها مبينة . وقوله: ﴿**أنه**﴾ بفتح الهمزة . قال المبرد : أى بأنه ثم حذفت الباء كما فى أمرتك الخير ، أى بالخير . وقرأ ابن عباس : « إنه» بكسر الهمزة بتضمين ﴿ **شهد** ﴾ معنى «قال»، وقرأ أبو المهلب : « شهداء لله » بالنصب على أنه حال من الصابرين وما بعده ، أو على المدح . ﴿ **والملائكة** ﴾ : عطف على الاسم الشريف، وشهادتهم : إقرارهم بأنه لا إله إلا الله . وقوله : ﴿ **وأولو العلم** ﴾ معطوف أيضًا على ما قبله، وشهادتهم بمعنى الإيمان منهم ، وما يقع من البيان للناس على ألسنتهم ، وعلى هذا لابد من حمل الشهادة على معنى يشمل شهادة الله ، وشهادة الملائكة وأولى العلم. وقد اختلف فى أولى العلم هؤلاء من هم ؟ فقيل : هم الأنبياء . وقيل : المهاجرون والأنصار ، قاله ابن كيسان . وقيل : مؤمنو أهل الكتاب ، قاله مقاتل . وقيل :المؤمنون كلهم ، قاله السدى والكلبى ، وهو الحق إذ لا وجه للتخصيص . وفى ذلك فضيلة لأهل العلم جليلة ، ومنقبة نبيلة ؛ لقربهم باسمه واسم ملائكته ، والمراد بأولى العلم هنا : علماء الكتاب والسنة وما يتوصل به إلى معرفتهما ، إذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له فى العلم الذى اشتمل عليه الكتاب العزيز والسنة المطهرة .

وقوله: ﴿ **قائما بالقسط** ﴾ أى العدل ، أى قائما بالعدل ، فى جميع أموره أو مقيمًا له ، وانتصاب ﴿ **قائما** ﴾ على الحال من الاسم الشريف . قال فى الكشاف : إنها حال مؤكدة كقوله: ﴿ وهو الحق مصدقا ﴾ [البقرة : ٩١] وجاز إفراده سبحانه بذلك دون ماهو معطوف عليه من الملائكة وأولى العلم لعدم اللبس . وقيل : إنه منصوب على المدح . وقيل : إنه صفة

---

(١) حديث أبى هريرة عند البخارى فى التهجد (١١٤٥) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٥٨/ ١٦٨) والترمذى فى الدعوات (٣٤٩٨) وقال: «حسن صحيح » وابن ماجة فى إقامة الصلاة والسنة فيها (١٣٦٦) .

لقوله : ﴿ إله ﴾ أى لا إله قائما بالقسط إلا هو ، أو هو حال من قوله : ﴿إلا هو﴾ والعامل فيه معنى الجملة . وقال الفراء : هو منصوب على القطع لأن أصله الألف واللام فلما قطعت نصب كقوله : ﴿ وله الدين واصبا ﴾ [النحل : ٥٢] ويدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود : « القائم بالقسط ». وقوله : ﴿ لا إله إلا هو ﴾ تكرير لقصد التأكيد . وقيل :إن قوله : ﴿ **أنه لا إله إلا هو** ﴾ كالدعوى ، والأخيرة كالحكم . وقال جعفر الصادق : الأولى وصف وتوحيد، والثانية رسم وتعليم، وقوله : ﴿ **العزيز الحكيم** ﴾ مرتفعان على البدلية من الضمير ، أو الوصفية لفاعل شهد لتقرير معنى الوحدانية .

قوله: ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ قرأه الجمهور بكسر إن على أن الجملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى ، وقرئ بفتح أن. قال الكسائى: أنصبهما جميعا يعنى قوله: ﴿**شهد الله أنه**﴾ وقوله : ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ بمعنى شهد الله أنه كذا وأن الدين عند الله الإسلام . قال ابن كيسان : إن الثانية بدل من الأولى . وقد ذهب الجمهور إلى أن الإسلام هنا بمعنى الإيمان ، وإن كانا فى الأصل متغايرين كما فى حديث جبريل الذى بين فيه النبى ﷺ معنى الإسلام ، ومعنى الإيمان ، وصدقه جبريل ، وهو فى الصحيحين وغيرهما [(١)] ، ولكنه قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك فى الكتاب والسنة . قوله : ﴿ **وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم** ﴾ فيه الإخبار بأن اختلاف اليهود والنصارى كان لمجرد البغى بعد أن علموا بأنه يجب عليهم الدخول فى دين الإسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة إليهم . قال الأخفش : وفى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : ما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغيًا بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم . والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم ، هو خلافهم فى كون نبينا ﷺ نبيا أم لا ؟ وقيل : اختلافهم فى نبوة عيسى . وقيل : اختلافهم فى ذات بينهم حتى قالت اليهود : ليست النصارى على شىء ، وقالت النصارى : ليست اليهود على شىء . قوله: ﴿**ومن يكفر بآيات الله** ﴾ أى بالآيات الدالة على أن الدين عند الله الإسلام ﴿ **فإن الله سريع الحساب** ﴾ فيجازيه ويعاقبه على كفره بآياته ، والإظهار فى قوله : ﴿ **فإن الله** ﴾ مع كونه مقام الإضمار ؛ للتهويل عليهم والتهديد لهم .

قوله : ﴿ **فإن حاجوك** ﴾ أى جادلوك بالشبه الباطلة والأقوال المحرفة ، ﴿ **فقل أسلمت وجهى لله** ﴾ أى أخلصت ذاتى لله، وعبر بالوجه عن سائر الذات لكونه أشرف أعضاء الإنسان وأجمعها للحواس .وقيل : الوجه هنا بمعنى القصد . وقوله : ﴿ **ومن اتبعن** ﴾ عطف على فاعل أسلمت وجاز للفصل . وأثبت نافع وأبو عمرو ويعقوب الياء فى : ﴿ **اتبعن** ﴾ على الأصل ، وحذفها الآخرون اتباعًا لرسم المصحف ، ويجوز أن تكون « الواو » بمعنى « مع » والمراد بالأميين هنا : مشركو العرب . وقوله: ﴿ **أأسلمتم**﴾ استفهام تقريرى يتضمن الأمر ،

---

(١) البخارى فى الإيمان (٥٠) عن أبى هريرة ومسلم فى الإيمان (٨/ ١) وأبو داود فى السنة (٤٦٩٥) والترمذى فى الإيمان (٢٦١٠) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الإيمان ٨/ ١٠١ .

أى أسلموا ، كذا قاله ابن جرير وغيره . وقال الزجاج : ﴿**أأسلمتم**﴾ تهديد ، والمعنى : أنه قد أتاكم من البراهين ما يوجب الإسلام فهل علمتم بموجب ذلك أم لا ؟ تبكيتًا لهم وتصغيرًا لشأنهم فى الإنصاف وقبول الحق . وقوله : ﴿**فقد اهتدوا**﴾ أى ظفروا بالهداية التى هى الحظ الأكبر ، وفازوا بخير الدنيا والآخرة ﴿ **وإن تولوا** ﴾ أى أعرضوا عن قبول الحجة ولم يعملوا بموجبها . ﴿ **فإنما عليك البلاغ** ﴾ أى فإنما عليك أن تبلغهم ما أنزل إليك ، ولست عليهم بمصيطر ، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ، والبلاغ مصدر . وقوله: ﴿**والله بصير بالعباد**﴾ فيه وعد ووعيد لتضمنه أنه عالم بجميع أحوالهم .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **قائما بالقسط** ﴾ قال : بالعدل . وأخرج أيضا عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله: ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ قال : الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، والإقرار بما جاء به من عند الله ، وهو دين الله الذى شرع لنفسه وبعث به رسله ودل عليه أولياءه لا يقبل غيره (١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : لم يبعث الله رسولا إلا بالإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : كان حول البيت ستون وثلثمائة صنم ، لكل قبيلة من قبائل العرب صنم أو صنمان ، فأنزل الله : ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو . . .** ﴾ الآية ، فأصبحت الأصنام كلها قد خرت سجدًا للكعبة . وأخرج ابن السنى فى عمل اليوم والليلة، وأبو منصور الشحامى فى الأربعين عن على قال : قال رسول الله ﷺ : « إن فاتحة الكتاب ، وآية الكرسى ، والآيتين من آل عمران : ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم. إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ ﴿ **قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء** ﴾ إلى قوله : ﴿**بغير حساب**﴾ [آل عمران : ٢٦ ، ٢٧] هى معلقات بالعرش ما بينهن وبين الله حجاب ، يقلن : يارب تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك ؟ قال الله: إنى حلفت لا يقرؤكن أحد من عبادى دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مأواه على ماكان منه ، وإلا أسكنته حظيرة القدس ، وإلا نظرت إليه بعينى المكنونة كل يوم سبعين نظرة ، وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة ، وإلا أعذته من كل عدو ونصرته منه». وأخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن أبى أيوب الأنصارى مرفوعًا نحوه ، وفيه :« لا يتلوكن عبد دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان منه ، وأسكنته جنة الفردوس ، ونظرت إليه كل يوم سبعين مرة ، وقضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة » .

وأخرج أحمد وابن أبى حاتم والطبرانى وابن السنى عن الزبير بن العوام قال : سمعت رسول الله ﷺ ، وهو بعرفة يقرآ هذه الآية : ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم** ﴾ فقال: «وأنا على ذلك من الشاهدين » ولفظ

---

(١) ابن جرير ٣/ ٤١ ، ٤٢

الطبرانى : « وأنا أشهد أن لا إله إلا أنت العزيز الحكيم»(١) . وأخرج ابن عدى ، والطبرانى فى الأوسط ، والبيهقى فى شعب الإيمان وضعفه ، والخطيب فى تاريخه ، وابن النجار عن غالب القطان ؛ قال : أتيت الكوفة فى تجارة فنزلت قريبًا من الأعمش ، فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام فتهجد من الليل فمر بهذه الآية : ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو**﴾ إلى قوله : ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ فقال: وأنا أشهد بما شهد به الله ، وأستودع الله هذه الشهادة، وهى لى وديعة عند الله ، قالها مرارا ، فقلت : لقد سمع فيها شيئاً فسألته ، فقال : حدثنى أبو وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله : عبدى عهد إلىَّ ، وأنا أحق من وفَّى بالعهد أدخلوا عبدى الجنة »(٢).

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **وما اختلف الذين أوتوا الكتاب** ﴾ قال : بنو إسرائيل . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **بغيا بينهم** ﴾ يقول : بغيًا على الدنيا وطلب ملكها وسلطانها ، فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس .

وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **فإن حاجوك** ﴾ قال : إن حاجك اليهود والنصارى . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **وقل للذين أوتوا الكتاب** ﴾ قال: اليهود والنصارى ﴿ **والأميين** ﴾ قال: هم الذين لا يكتبون .

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١) أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٢٢) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٥)** ﴾ .

قوله : ﴿**بآيات الله**﴾ ظاهره عدم الفرق بين آية وآية ﴿ **ويقتلون النبيين بغير حق** ﴾ يعنى:

---

(١) أحمد ١٦٦/١ والطبرانى (٢٥٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٣٢٨/٦: « فى أسانيدهما مجاهيل » .

(٢) ابن عدى فى الكامل ٣٦/٥ وقال :« إسناده فيه نظر » وقال غالب القطان :« فيه عمر بن المختار البصرى وهو متهم بالوضع » ميزان الاعتدال ٢٢٣/٣ والهيثمى فى المجمع ٣٢٨/٦ ، ٣٢٩ وقال : « رواه الطبرانى وفيه عمر بن المختار وهو ضعيف » والبيهقى فى الشعب وضعفه (٢١٩٠) وقال :« عمار بن المختار عن أبيه ـ عمر ـ ضعيفان وهذا لم يأت به غيرهما والله أعلم » . وقال الذهبى : «فيه كلام » وقال ابن عدى : « روى الأباطيل » والخطيب فى تاريخه ١٩٣/٧ .

اليهود قتلوا الأنبياء ﴿ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس﴾ أى بالعدل . وهم الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر . قال المبرد : كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم النبيون فدعوهم إلى الله فقتلوهم ، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمروهم بالإسلام فقتلوهم . ففيهم نزلت الآية. وقوله : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ [١] خبر .﴿ إن الذين يكفرون﴾ إلخ ، ودخلته الفاء لتضمن الموصول معنى الشرط ؛ وذهب بعض أهل النحو إلى أن الخبر قوله : ﴿أولئك الذين حبطت أعمالهم ﴾ وقالوا: إن الفاء لا تدخل فى خبر « إن » وإن تضمن اسمها معنى الشرط ، لأنه قد نسخ بدخول « إن » عليه ، ومنهم سيبويه والأخفش ، وذهب غيرهما إلى أن ما يتضمنه المبتدأ من معنى الشرط لا ينسخ بدخول « إن » عليه ، ومثل المكسورة المفتوحة، ومنه قوله تعالى: ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه﴾ [الأنفال: ٤١] .

وقوله : ﴿ حبطت أعمالهم ﴾ قد تقدم تفسير الإحباط ، ومعنى كونها حبطت فى الدنيا والآخرة : أنه لم يبق لحسناتهم أثر فى الدنيا ، حتى يعاملوا فيها معاملة أهل الحسنات ، بل عوملوا معاملة أهل السيئات فلعنوا ، وحل بهم الخزى والصغار ، ولهم فى الآخرة عذاب النار.

قوله : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ﴾ فيه تعجب لرسول الله ﷺ ، ولكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء ، وهم أحبار اليهود . والكتاب : التوراة . وتنكير النصيب للتعظيم ، أى نصيبًا عظيمًا كما يفيده مقام المبالغة ، ومن قال : إن التنكير للتحقير ؛ لم يصب ، فلم ينتفعوا بذلك ، وذلك بأنهم يدعون إلى كتاب الله الذى أوتوا نصيبًا منه وهو التوراة ﴿ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم ﴾ والحال أنهم معرضون عن الإجابة إلى مادعوا إليه مع علمهم به ، واعترافهم بوجوبٌ الإجابة إليه ، و ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى ما مر من التولى والإعراض ، بسبب ﴿ أنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات ﴾ وهى مقدار عبادتهم العجل. وقد تقدم تفسير ذلك ﴿ وغرهم فى دينهم ما كانوا يفترون ﴾ من الأكاذيب التى من جملتها هذا القول .

قوله : ﴿ فكيف إذا جمعناهم ليوم لاريب فيه ﴾ هو ردّ عليهم وإبطال لما غرهم من الأكاذيب ، أى فكيف يكون حالهم إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه وهو يوم الجزاء الذى لايرتاب مرتاب فى وقوعه ؟ فإنهم يقعون لا محالة ، ويعجزون عن دفعه بالحيل والأكاذيب . ﴿ ووفيت كل نفس ماكسبت ﴾ أى جزاء ما كسبت على حذف المضاف ﴿ وهم لا يظلمون ﴾ بزيادة ولا نقص. والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس . قال الكسائى : اللام فى قوله : ﴿ ليوم ﴾ بمعنى «فى » ، وقال البصريون : المعنى : لحساب يوم . وقال ابن جرير الطبرى : المعنى : لما يحدث فى يوم .

---

(١) البشارة تكون فى الخير ، قال تعالى : ﴿ وبشر المخبتين ﴾ [الحج : ٣٩] ، وقال تعالى :﴿ يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان ﴾ [التوبة : ٢١] وتكون فى العقوبة والعذاب ، قال تعالى : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ [آل عمران : ٢١] .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى عبيدة بن الجراح : قلت : يارسول الله ، أى الناس أشد عذابًا يوم القيامة؟ قال: « رجل قتل نبيًا ، أو رجلا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر » ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ **الذين يقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وما لهم من ناصرين** ﴾ ثم قال رسول الله ﷺ : « يا أبا عبيدة ، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا أول النهار فى ساعة واحدة ، فقام مائة رجل ، وسبعون رجلا ، من عباد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً من آخر النهار من ذلك اليوم ، فهم الذين ذكر الله»(١). وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : بعث عيسى يحيى بن زكريا فى اثنى عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس ، فكان ينهى عن نكاح بنت الأخ ، وكان ملك له بنت أخ تعجبه فأرادها وجعل يقضى لها كل يوم حاجة ، فقالت لها أمها : إذا سألك عن حاجة فقولى : حاجتى أن تقتل يحيى بن زكريا ، فقال : سلى غير هذا ، فقالت : لا أسألك غير هذا فلما أبت أمر به فذبح فى طست ، فبدرت قطرة من دمه فلم تزل تغلى حتى بعث الله بختنصر ، فدلت عجوز عليه فألقى فى نفسه أن لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم ، فقتل فى يوم واحد من ضرب واحد ، وسن واحد سبعين ألفًا فسكن (٢) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن معقل بن أبى مسكين فى الآية ؛ قال : كان الوحى يأتى بنى إسرائيل فيذكرون قومهم، ولم يكن يأتيهم كتاب ، فيقوم رجال ممن اتبعهم وصدقهم فيذكرون قومهم ، فيقتلون، فهم الذين يأمرون بالقسط من الناس (٣) . وأخرج ابن جرير عن قتادة نحوه (٤) . وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال : ﴿ **الذين يأمرون بالقسط من الناس** ﴾ ولاة العدل .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس على جماعة من يهود ، فدعاهم إلى الله ، فقال له النعمان بن عمرو والحارث بن زيد : على أى دين أتيت يامحمد ؟ قال : « على ملة إبراهيم ودينه » ، قال : فإن إبراهيم كان يهوديًا، قال لهما النبى ﷺ : فهلما إلى التوراة ، فهى بيننا وبينكم ، فأبيا عليه، فأنزل الله : ﴿ **ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله . . .** ﴾ الآية (٥) . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: ﴿ **نصيبا** ﴾ قال: حظا ﴿ **من الكتاب** ﴾ قال : التوراة .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله : ﴿ **قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات** ﴾ قال : يعنون الأيام التى خلق الله فيها آدم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى

---

(١) ابن جرير ٣/ ١٤٤ ، ١٤٥ .

(٢) صححه الحاكم ٢/ ٥٩٢ على شرط الشيخين . وفى الحديث قال : « رجلا » وفى الحاكم قال : « ألفا » بدلا من: «رجلا » وعطف يحيى على عيسى . وفى الطبرى من رواية عبيدة ٣/ ١٤٥ : « قال : واثنا عشر رجلا » بدلا من « ألفا » التى هى فى الحاكم خطأ . ووافقه الذهبى فى كلٍ .

(٣، ٤) ابن جرير ٣/ ١٤٤ . (٥) ابن إسحاق ٢/ ١٩٤ وابن جرير ٣/ ١٤٥ .

قوله: ﴿ وغرهم فى دينهم ماكانوا يفترون ﴾ حين قالوا: ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ [المائدة: ١٨]. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: ﴿ ووفيت كل نفس ﴾ يعنى: توفى كل نفس برّ أو فاجر ﴿ماكسبت﴾ ما عملت من خير أو شر ﴿وهم لا يظلمون﴾ يعنى: من أعمالهم.

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢٧) ﴾ .

قوله : ﴿ قل اللهم ﴾ . قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين : إن أصل اللهم : يا ألله، فلما استعملت الكلمة دون حرف النداء الذى هو« يا » جعلوا بدله هذه الميم المشددة ، فجاؤوا بحرفين ، وهما الميمان عوضًا من حرفين ، وهما الياء والألف، والضمة فى الهاء هى ضمة الاسم المنادى المفرد، وذهب الفراء والكوفيون إلى أن الأصل فى اللهم : يا ألله أمنا بخير، فحذف وخلط الكلمتان ، والضمة التى فى الهاء هى الضمة التى كانت فى أمنا لما حذفت الهمزة انتقلت الحركة . قال النحاس : هذا عند البصريين من الخطأ العظيم ، والقول فى هذا ما قاله الخليل وسيبويه . قال الكوفيون : وقد يدخل حرف النداء على اللهم ، وأنشدوا فى ذلك قول الراجز :

غفرت أو عذبت يا اللهما

وقول الآخر :

وَمَا عَلَيْكِ انْ تَقُولى كُلَّمَا   سَبَّحتِ أوْهللتَ يَا اللَّهُما

وقول الآخر :

إنى إذَا مَا حَـدَثٌ ألَمَّا   أقُولُ يَا اللَّهُمـــا يَا اللَّهُمـا

قالوا : ولو كان الميم عوضًا من حرف النداء لما اجتمعتا . قال الزجاج : وهذا شاذ لا يعرف قائله . قال النضر بن شميل : من قال : اللهم فقد دعا الله بجميع أسمائه . قوله : ﴿مالك الملك ﴾ أى مالك جنس الملك على الإطلاق ، ومالك منصوب عند سيبويه على أنه نداء ثان ، أى يا مالك الملك ، ولا يجوز عنده أن يكون وصفًا لقوله : ﴿ اللهم ﴾ لأن الميم عندة تمنع الوصفية . وقال محمد بن يزيد المبرد وإبراهيم بن السرى الزجاج :إنه صفة لاسم الله تعالى ، وكذلك قوله تعالى: ﴿ قل اللهم فاطر السموات والأرض ﴾ [الزمر : ٤٦] قال أبو على الفارسى : وهو مذهب المبرد ، وما قاله سيبويه أصوب وأبين ، وذلك لأنه اسم مفرد ضم إليه صوت ، والأصوات لا توصف ، نحو غاق ، وما أشبهه . قال الزجاج : والمعنى : مالك العباد وما ملكوا. وقيل : المعنى : مالك الدنيا والآخرة . وقيل :الملك هنا النبوة .

وقيل : الغلبة . وقيل : المال والعبيد، والظاهر : شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص : ﴿ **تؤتى الملك من تشاء** ﴾ أى من تشاء إيتاءه إياه ﴿ **وتنزع الملك ممن تشاء** ﴾ نزعه منه . والمراد بما يؤتيه من الملك وينزعه هو نوع من أنواع ذلك الملك العام .

قوله : ﴿ **وتعز من تشاء** ﴾ أى فى الدنيا أو فى الآخرة أو فيهما ، يقال : عزّ : إذا غلب، ومنه: ﴿ وعزنى فى الخطاب﴾ [ص: ٢٣] . وقوله : ﴿ **وتذل من تشاء** ﴾ أى فى الدنيا أوفى الآخرة أو فيهما . يقال : ذل يذلّ ذلا : إذا غلب وقهر . قوله : ﴿ **بيدك الخير** ﴾ تقديم الخبر للتخصيص ، أى بيدك الخير لا بيد غيرك ، وذكر الخير دون الشر؛ لأن الخير بفضل محض بخلاف الشر فإنه يكون جزاء لعمل وصل إليه . وقيل : لأن كل شر من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير فأفعاله كلها خير . وقيل : إنه حذف كما حذف فى قوله : ﴿ سرابيل تقيكم الحر ﴾ [النحل : ٨١] وأصله: بيدك الخير والشر . وقيل : خص الخير؛ لأن المقام مقام دعاء . وقوله :﴿ **إنك على كل شىء قدير** ﴾ تعليل لما سبق وتحقيق له.

قوله : ﴿ **تولج الليل فى النهار وتولج النهار فى الليل** ﴾ أى تدخل ما نقص من أحدهما فى الآخر . وقيل : المعنى : تعاقب بينهما ويكون زوال أحدهما ولوجًا فى الآخر . قوله : ﴿**وتخرج الحى من الميت وتخرج الميت من الحى**﴾ قيل : المراد: إخراج الحيوان وهو حى من النطفة وهى ميتة ، وإخراج النطفة وهى ميتة من الحيوان وهو حى. وقيل : المراد : إخراج الطائر وهو حى من البيضة وهى ميتة ، وإخراج البيضة وهى ميتة من الدجاجة وهى حية . وقيل : المراد : إخراج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن . قوله : ﴿ **بغير حساب** ﴾ أى بغير تضييق ولا تقتير،كما تقول: فلان يعطى بغير حساب ، والباء متعلقة بمحذوف وقع حالا.

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن نبى الله ﷺ سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم فى أمته ، فنزلت الآية [(١)] . وأخرج الطبرانى وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: اسم الله الأعظم: ﴿ **قل اللهم مالك الملك** ﴾ إلى قوله : ﴿**بغير حساب** ﴾ [(٢)] . وأخرج ابن أبى الدنيا والطبرانى عن معاذ ؛ أنه شكا إلى النبى ﷺ دينًا عليه، فعلمه أن يتلو هذه الآية ، ثم يقول : « رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ، تعطى من تشاء منهما وتمنع من تشاء ، ارحمنى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك ، اللهم اغننى من الفقر واقض عنى الدين »[(٣)]. وأخرج الطبرانى فى الصغير من حديث أنس قال:قال رسول الله

---

(١) ابن جرير ٣/ ١٤٨ .

(٢) الطبرانى : (١٢٧٩٢) ومحمد بن زكريا الغلابى وجسر بن فرقد ضعيفان وجعفر فيه كلام وخاصة إذا روى عن أبيه ، ثم هو مخالف لما فى الصحيحين ، ولذا حكم عليه شيخنا بالوضع . وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ١٥٩: « فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف ».

(٣) الطبرانى ٢٠/ ١٥٤ ، ١٥٥ (٣٢٣) وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ١٨٩ : « فيه نصر بن مرزوق ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم يسمع من معاذ » قلت : نصربن مرزوق هذا أورده ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٤/ ١/ ٤٧٢ وقال :«كتبنا عنه وكان صدوقا ». وقال :« إنه يروى عن وهب الله بن راشد فالعلة الانقطاع بين سعيد ومعاذ » .

ﷺ لمعاذ :« ألا أعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك مثل جبل أحد دينا لأداه الله عنك » فذكره، وإسناده جيد[1] ، وقد تقدم عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **شهد الله أنه لا إله إلا هو** ﴾ [آل عمران : ١٨] بعض فضائل هذه الآية. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿**تؤتى الملك من تشاء**﴾ قال : النبوة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **تولج الليل فى النهار . . .**﴾ الآية . قال : تأخذ الصيف من الشتاء وتأخذ الشتاء من الصيف ﴿ **وتخرج الحى من الميت** ﴾ تخرج الرجل الحى من النطفة الميتة ﴿ **وتخرج الميت من الحى** ﴾ تخرج النطفة الميتة من الرجل الحى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس: ﴿ **تولج الليل فى النهار** ﴾ قال : ما نقص من النهار تجعله فى الليل ، وما نقص من الليل تجعله فى النهار. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه أيضا .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **تخرج الحى من الميت** ﴾ قال : تخرج النطفة الميتة من الحى ، ثم تخرج من النطفة بشرا حيا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة : ﴿ **تخرج الحى من الميت** ﴾ قال : هى البيضة تخرج من الحى وهى ميتة ، ثم يخرج منها الحى . وأخرج ابن جرير عنه قال : النخلة من النواة ، والنواة من النخلة ، والحبة من السنبلة ، والسنبلة من الحبة . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن أبى مالك مثله . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن الحسن قال : المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن ، والمؤمن عبد حى الفؤاد ، والكافر عبد ميت الفؤاد . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن سلمان الفارسى نحوه . وأخرج ابن مردويه عنه مرفوعا نحوه . وأخرجه أيضا عنه ، أو عن ابن مسعود مرفوعاً . وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله ؛ أن خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث دخلت على النبى ﷺ فقال : « من هذه ؟ » قيل : خالدة بنت الأسود ، قال : « سبحان الذى يخرج الحى من الميت » وكانت امرأة صالحة وكان أبوها كافرا . وأخرج ابن سعد عن عائشة مثله[2] .

﴿ **لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨) قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ**

---

(١) الطبرانى فى الصغير ١/ ٢٠٢ وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ١٨٩ : « رجاله ثقات » .

(٢) ابن سعد ٨/ ٢٤٨ وابن جرير ٣/ ١٥١ ، وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٤/ ٢٨٠ إلى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى مرسلا وقال : «هذا أصح طرقه » وقال الهيثمى فى المجمع ٩/ ٢٦٧ : «رواه الطبرانى بإسناد جيد » .

قَدِيرٌ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠) ﴾ .

قوله : ﴿ **لا يتخذ** ﴾ فيه النهى للمؤمنين عن موالاة الكفار لسبب من الأسباب ، ومثله قوله تعالى : ﴿لاتتخذوا بطانة من دونكم . . .﴾ الآية [آل عمران: ١١٨]، وقوله: ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ [المائدة : ٥١]، و قوله: ﴿لا تجد قوما يؤمنون بالله. . .﴾ الآية [المجادلة : ٢٢] ، وقوله : ﴿ لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ [المائدة: ٥١] ، وقوله : ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ﴾ [الممتحنة : ١] ، وقوله: ﴿ **من دون المؤمنين** ﴾ فى محل الحال ، أى متجاوزين المؤمنين إلى الكافرين استقلالا أو اشتراكا ، والإشارة بقوله : ﴿ **ومن يفعل ذلك**﴾ إلى الاتخاذ المدلول عليه بقوله: ﴿ **لا يتخذ** ﴾ ومعنى قوله: ﴿ **فليس من الله فى شىء** ﴾: أى من ولايته فى شىء من الأشياء؛ بل هو منسلخ عنه بكل حال. قوله : ﴿**إلا أن تتقوا منهم تقاة** ﴾ على صيغة الخطاب بطريق الالتفات ، أى إلا أن تخافوا منهم أمرًا يجب اتقاؤه وهو استثناء مفرغ من أعم الأحوال . و ﴿**تقاة**﴾ مصدر واقع موقع المفعول ، وأصلها : وقية على وزن فعلة ، قلبت الواو تاء والياء ألفا ، وقرأ رجاء وقتادة : «تقية» . وفى ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم ، ولكنها تكون ظاهرًا لا باطنًا ، وخالف فى ذلك قوم من السلف ، فقالوا : لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام . قوله : ﴿ **ويحذركم الله نفسه** ﴾ أى ذاته المقدسة ، وإطلاق ذلك عليه سبحانه جائز فى المشاكلة كقوله :﴿ تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك﴾ [المائدة :١١٦] فمعناه :تعلم ما عندى وما فى حقيقتى ، ولا أعلم ما عندك ، ولا ما فى حقيقتك . وقال بعض أهل العلم، معناه :ويحذركم الله عقابه مثل : ﴿واسأل القرية ﴾ [يوسف : ٨٢] فجعلت النفس فى موضع الإضمار ، وفى هذه الآية تهديد شديد وتخويف عظيم لعباده أن يتعرضوا لعقابه بموالاة أعدائه .

قوله : ﴿ **قل إن تخفوا ما فى صدوركم . . .** ﴾ الآية : فيه أن كل ما يضمره العبد ، ويخفيه أو يظهره ويبديه ، فهو معلوم لله سبحانه لا يخفى عليه منه شىء ولا يعزب عنه مثقال ذرة ﴿ **ويعلم ما فى السموات وما فى الأرض**﴾ مما هو أعم من الأمور التى يخفونها أو يبدونها، فلا يخفى عليه ما هو أخص من ذلك .

قوله : ﴿ **يوم تجد** ﴾ منصوب بقوله : ﴿ **ويحذركم الله نفسه** ﴾ وقيل : بمحذوف ، أى اذكر ، و﴿**محضرا**﴾ حال. وقوله : ﴿ **وما عملت من سوء** ﴾ معطوف على « ما » الأولى ، أى وتجد ما عملت من سوء محضرًا تود لو أن بينها وبينه أمدًا بعيدا، فحذف محضرا لدلالة الأول عليه، وهذا إذا كان ﴿ **تجد** ﴾ من وجدان الضالة، وأما إذا كان من وجد بمعنى علم، كان محضرا هو المفعول الثانى،ويجوز أن يكون قوله:﴿ **وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه**

أمداً بعيداً﴾ جملة مستأنفة ، ويكون « ما » فى : **﴿ ما عملت ﴾** مبتدأ وبود :خبره . والأمد: الغاية ، وجمعه : آماد ، أى تودّ لو أن بينها وبين ما عملت من السوء أمدًا بعيدًا . وقيل : إن قوله : **﴿يوم تجد﴾** منصوب بقوله : **﴿ تود ﴾** . والضمير فى قوله : **﴿ وبينه ﴾** لليوم ، وفيه بُعْد ، وكرر قوله: **﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾** للتأكيد وللاستحضار ؛ ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم ، وفى قوله: **﴿ والله رؤوف بالعباد ﴾** دليل على أن هذا التحذير الشديد مقترن بالرأفة منه سبحانه بعباده لطفًا بهم . وما أحسن ما يحكى عن بعض العرب أنه قيل له : إنك تموت وتبعث وترجع إلى الله ، فقال : أتهددوننى بما لم أر الخير قط إلا منه.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس؛ قال : كان الحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف وابن أبى الحقيق ، وقيس بن زيد ، قد بطنوا [(١)] بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم ، فقال رفاعة بن المنذر وعبدالله بن جبير وسعد بن خيثمة لأولئك النفر : اجتنبوا هؤلاء النفر من يهود ، واحذروا مباطنتهم لا يفتنوكم عن دينكم ، فأبى أولئك النفر ، فأنزل الله فيهم : **﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين ﴾** إلى قوله : **﴿ والله على كل شىء قدير ﴾** [(٢)] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عنه قال : نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين ، إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ، ويخالفونهم فى الدين ، وذلك قوله تعالى : **﴿ إلا أن تتقوا منهم تقاة ﴾** [(٣)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى : **﴿ ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء ﴾** فقد برئ الله منه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : **﴿ إلا أن تتقوا منهم تقاة ﴾** قال : التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية لله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لا يضره ، إنما التقية باللسان .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عنه فى الآية قال : التقاة التكلم باللسان ، والقلب مطمئن بالإيمان ، ولا يبسط يده فيقتل ، ولا إلى إثم فإنه لا عذر له . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال : التقية باللسان ، وليس بالعمل . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة **﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة ﴾** قال : إلا أن يكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك. وأخرج عبد بن حميد والبخارى عن الحسن قال : التقية جائزة إلى يوم القيامة . وحكى البخارى عن أبى الدرداء أنه قال : إنا نبش فى وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم [(٤)] ، ويدل على جواز التقية قوله

(١) بطنوا : يقال : بطن فلان بفلان يبطن بطوناً وبطانة : إذا كان خاصًا به ذا علم بداخلة أمره ، مؤانسا له مطلعًا على سره ومنه المباطنة . اللسان ١٣/ ٥٥ .

(٢ ، ٣) ابن إسحاق ٢/ ١٩٩ وابن جرير ٣/ ١٥٢ .

(٤) البخارى فى الأدب ١٠/ ٥٢٧ .

تعالى : ﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ﴾ [النحل : ١٠٦] ، ومن القائلين بجواز التقية باللسان أبو الشعثاء والضحاك والربيع بن أنس .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ قل إن تخفوا . . .﴾ الآية . قال : أخبرهم أنه يعلم ما أسروا وما أعلنوا. وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ محضرا ﴾ يقول : موفرا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال : يسر أحدكم ألا يلقى عمله ذلك أبدا يكون ذلك مناه ، وأما فى الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها . وأخرجا أيضاً عن السدى : ﴿ أمدا بعيدا ﴾ قال : مكانا بعيدًا . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج ﴿ أمدا ﴾ قال : أجلا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد ﴾ قال : من رأفته بهم حذرهم نفسه .

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢) إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤) ﴾ .

الحب والمحبة : ميل النفس إلى الشيء ، يقال : أحبه فهو محب ، وحبه يحبه بالكسرفهو محبوب ، قال الجوهرى : وهذا شاذ لأنه لا يأتى فى المضاعف يفعل بالكسر . قال ابن الدهان : فى حبّ لغتان : حبّ وأحبّ ، وأصل حبّ فى هذا الباب حبب كطرق ، وقد فسرت المحبة لله سبحانه بإرادة طاعته . قال الأزهرى : محبة العبد لله ورسوله : طاعته لهما واتباعه أمرهما ، ومحبة الله للعباد : إنعامه عليهم بالغفران . وقرأ أبو رجاء العطاردى : «فاتبعونى » بفتح الباء . وروى عن أبى عمرو بن العلاء أنه أدغم الراء من « يغفر» فى اللام . قال النحاس : لا يجيز الخليل وسيبويه إدغام الراء فى اللام ، وأبو عمرو أجلّ من أن يغلط فى هذا ، ولعله كان يخفى الحركة كما يفعل فى أشياء كثيرة .

قوله : ﴿ قل أطيعوا الله والرسول ﴾ حذف المتعلق مشعر بالتعميم ، أى فى جميع الأوامر والنواهى . قوله : ﴿فإن تولوا ﴾ يحتمل أن يكون من تمام مقول القول فيكون مضارعاً حذفت فيه إحدى التاءين ، أى تتولوا ، ويحتمل أن يكون من كلام الله تعالى فيكون ماضيًا . وقوله: ﴿ فإن الله لا يحب الكافرين ﴾ نفى المحبة ،كناية عن البغض والسخط . ووجه الإظهار فى قوله: ﴿فإن الله ﴾ مع كون المقام مقام إضمار ؛ لقصد التعظيم أو التعميم .

قوله : ﴿ إن الله اصطفى آدم ﴾ إلخ ، لما فرغ سبحانه من بيان أن الدين المرضى هو الإسلام ، وأن محمدًا ﷺ هو الرسول الذى لا يصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه ، وأن

اختلاف أهل الكتابين فيه إنما هو لمجرد البغى عليه والحسد له - شرع فى تقرير رسالة النبى ﷺ، وبين أنه من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة . والاصطفاء : الاختيار . قال الزجاج : اختارهم بالنبوة على عالمى زمانهم . وقيل : إن الكلام على تقدير مضاف ، أى اصطفى دين آدم إلخ ، وقد تقدم الكلام على تفسير العالمين ، وتخصيص آدم بالذكر ؛ لأنه أبو البشر ، وكذلك نوح فإنه آدم الثانى ، وأما آل إبراهيم فلكون النبى ﷺ منهم مع كثرة الأنبياء منهم، وأما آل عمران وإن كانوا من آل إبراهيم ، فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكر وجه . وقيل : المراد بآل إبراهيم : إبراهيم نفسه ، وبآل عمران : عمران نفسه . قوله: ﴿ ذرية بعضها من بعض ﴾ نصب ذرية على البدلية مما قبله ، قاله الزجاج ، أو على الحالية ، قاله الأخفش . وقد تقدم تفسير الذرية ، و﴿بعضها من بعض ﴾ فى محل نصب على صفة الذرية ومعناه : متناسلة متشعبة أو متناصرة متعاضدة فى الدين .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن من طرق ؛ قال : قال أقوام على عهد رسول الله ﷺ : والله يامحمد إنا لنحب ربنا فأنزل الله : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله...﴾ الآية [١] . وأخرج الحكيم الترمذى عن يحيى ابن كثير نحوه . وأخرج أيضا ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج نحوه [٢] . وأخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله : ﴿قل إن كنتم تحبون الله ﴾ أى إن كان هذا من قولكم فى عيسى حبا لله وتعظيمًا له ﴿ فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ أى ما مضى من كفركم ﴿والله غفور رحيم﴾ . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء فى قوله : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله﴾ قال : على البر والتقوى والتواضع وذلة النفس . وأخرجه أيضا الحكيم الترمذى وأبو نعيم والديلمى وابن عساكر عنه . أخرج ابن عساكر مثله عن عائشة . وأخرج ابن أبى حاتم ، وأبو نعيم فى الحلية ، والحاكم عن عائشة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ : « الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا فى الليلة الظلماء ، وأدناه أن يحب على شىء من الجور ويبغض على شىء من العدل ، وهل الدين إلا الحب والبغض فى الله ، قال الله تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله...﴾ الآية [٣] .

وأخـرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وآل إبراهيم وآل عمران ﴾ قال : هم المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ﴿ ذرية بعـضها من بعض ﴾ قال: فى النية والعمل والإخلاص والتوحيد .

﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ

(١ ، ٢) ابن جرير ٣/ ١٥٥ .

(٣) أورد ابن كثير رواية ابن أبى حاتم ٢/ ٢٩ وقال:« قال أبو زرعة: عبد الأعلى هذا منكر الحديث » وأبو نعيم فى الحلية ٩/ ٢٥٣، وصححه الحاكم ٢/ ٢٩١وقال الذهبى :« فيه عبد الأعلى » قال الدارقطنى : « ليس بثقة » .

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ ﴾

قوله: ﴿ **إذ قالت** ﴾ قال أبو عمرو :« إذ » زائدة . وقال محمد بن يزيد : إنه متعلق بمحذوف تقديره : اذكر إذ قالت. وقال الزجاج : هو متعلق بقوله : ﴿ **اصطفى** ﴾ . وقيل : متعلق بقوله : ﴿ **سميع عليم** ﴾ وامرأة عمران اسمها: حنة ـ بالحاء المهملة والنون ـ بنت فاقود ابن قبيل ، أم مريم ، فهى جدة عيسى ، وعمران هو ابن ماثان جد عيسى . قوله: ﴿ **رب إنى نذرت لك ما فى بطنى** ﴾ تقديم الجار والمجرور لكمال العناية ، وهذا النذر كان جائزًا فى شريعتهم .ومعنى ﴿**لك**﴾ : أى لعبادتك .﴿ **ومحررا**﴾ : منصوب على الحال ، أى عتيقًا خالصًا لله خادمًا للكنيسة. والمراد هنا : الحرية التى هى ضد العبودية . وقيل : المراد بالمحرر هنا : الخالص لله سبحانه الذى لا يشوبه شيء من أمر الدنيا . ورجح هذا بأنه لا خلاف أن عمران وامرأته حران. قوله:﴿ **فتقبل منى** ﴾ التقبل :أخذ الشيء على وجه الرضا ، أى تقبل منى نذرى بما فى بطنى .

قوله : ﴿ **فلما وضعتها** ﴾ التأنيث باعتبار ما علم من المقام أن الذى فى بطنها أنثى ، أو لكونه أنثى فى علم الله ، أو بتأويل ما فى بطنها بالنفس أو النسمة أو نحو ذلك. قوله : ﴿**قالت رب إنى وضعتها أنثى** ﴾ إنما قالت هذه المقالة لأنه لم يكن يقبل فى النذر إلا الذكر دون الأنثى ، فكأنها تحسرت وتحزنت لما فاتها من ذلك الذى كانت ترجوه وتقدره ، و﴿**أنثى**﴾ حال مؤكدة من الضمير أو بدل منه. قوله : ﴿ **والله أعلم بما وضعت** ﴾ قرأ أبو بكر وابن عامر بضم التاء ، فيكون من جملة كلامها ، ويكون متصلا بما قبله ، وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتنزيه له أن يخفى عليه شيء . وقرأ الجمهور : ﴿**وضعت** ﴾ فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعته والتفخيم لشأنه والتجليل لها حيث وقع منها التحسر والتحزن ، مع أن هذه الأنثى التى وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين، وعبرة للمعتبرين، ويختصها بما لم يختص به أحدًا . وقرأ ابن عباس : «بما وضعت » بكسر التاء على أنه خطاب من الله سبحانه لها ، أى إنك لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله فيه من الأمور التى تتقاصر عنها الأفهام وتتضافر عندها العقول .

قوله :﴿ **وليس الذكر كالأنثى** ﴾ أى وليس الذكر الذى طلبت كالأنثى التى وضعت ،

فإن غاية ما أرادت من كونه ذكرًا أن يكون نذرًا خادمًا للكنيسة وأمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم . وهذه الجملة اعتراضية مبينة لما فى الجملة الأولى من تعظيم الموضوع ورفع شأنه وعلو منزلته ، واللام فى الذكر والأنثى للعهد ، هذا على قراءة الجمهور وعلى قراءة ابن عباس ، وأما على قراءة أبى بكر وابن عامر فيكون قوله : ﴿ **وليس الذكر كالأنثى** ﴾ من جملة كلامها ومن تمام تحسرها وتحزنها ، أو ليس الذكر الذى أردت أن يكون خادمًا ويصلح للنذر كالأنثى التى لا تصلح لذلك، وكأنها أعذرت إلى ربها من وجودها لها على خلاف ما قصدت. قوله : ﴿ **وإنى سميتها مريم** ﴾ عطف على ﴿ **إنى وضعتها أنثى** ﴾ ومقصودها من هذا الإخبار بالتسمية التقرب إلى الله سبحانه وأن يكون فعلها مطابقًا لمعنى اسمها ، فإن معنى مريم : خادم الرب بلغتهم ، فهى وإن لم تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لا يمنع أن تكون من العابدات . قوله: ﴿ **وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ (١) عطف على قوله : ﴿ **إنى سميتها مريم** ﴾ والرجيم : المطرود ، وأصله المرمى بالحجارة، طلبت الإعاذة لها ولولدها من الشيطان وأعوانه.

قوله : ﴿ **فتقبلها ربها بقبول حسن** ﴾ أى رضى بها فى النذر ، وسلك بها مسلك السعداء. وقال قوم : معنى التقبل : التكفل والتربية والقيام بشأنها ، والقبول مصدر مؤكد للفعل السابق ، والباء زائدة ، والأصل تقبلا ، وكذلك قوله : ﴿ **وأنبتها نباتا حسنا** ﴾ وأصله إنباتا فحذف الحرف الزائد . وقيل : هو مصدر لفعل محذوف ، أى فنبتت نباتا حسنا ، والمعنى : أنه سوى خلقها من غير زيادة ولا نقصان . قيل : إنها كانت تنبت فى اليوم ما ينبت المولود فى عام . وقيل : هو مجاز عن التربية الحسنة العائدة عليها بما يصلحها فى جميع أحوالها . قوله : ﴿**وكفلها زكريا** ﴾ أى ضمها إليه . وقال أبو عبيدة : ضمن القيام بها ، وقرأ الكوفيون : ﴿ **وكفّلها** ﴾ بالتشديد، أى جعله الله كافلا لها وملتزما بمصالحها ، وفى معناه ما فى مصحف أبىّ :« وأكفلها ». وقرأ الباقون بالتخفيف على إسناد الفعل إلى زكريا ، ومعناه ما تقدم من كونه ضمها إليه وضمن القيام بها . وروى عمرو بن موسى عن عبد الله بن كثير وأبى عبد الله المزنى : « وكفلها » بكسر الفاء . قال الأخفش : لم أسمع كفل . وقرأ مجاهد : «فتقبلْها » بإسكان اللام على المسألة والطلب ، ونصب : « ربَّها » على أنه منادى مضاف . وقرأ أيضا :« وأنبتْها » بإسكان التاء « وكفّلها »بتشديد الفاء المكسورة وإسكان اللام ونصب « زكريا » مع المد ، وقرأ حفص وحمزة والكسائى : ﴿ **زكريا** ﴾ بغير مد ، ومده الباقون . وقال الفراء : أهل الحجاز يمدون ﴿**زكريا**﴾ ويقصرونه . قال الأخفش : فيه لغات : المد ، والقصر ، و « زكرىّ » بتشديد الياء وهو ممتنع على جميع التقادير للعجمة والتعريف مع ألف التأنيث.

---

(١) فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخًا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه ». ثم قال أبو هريرة : «اقرؤوا إن شئتم : ﴿ وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ » . قال العلماء :«فأفاد هذا الحديث أن الله تعالى استجاب دعاء أم مريم » .

وقوله : ﴿ **كلما دخل عليها زكريا المحراب** ﴾ قدّم الظرف للاهتمام به ، وكلمة كل ظرف والزمان محذوف، « وما » مصدرية أو نكرة موصوفة ، والعامل فى ذلك قوله : ﴿ **وجد** ﴾ أى كل زمان دخوله عليها وجد عندها رزقًا ، أى نوعًا من أنواع الرزق . والمحراب فى اللغة : أكرم موضع فى المجلس ، قاله القرطبى [١] ، وهو منصوب على التوسع . قيل : إن زكريا جعل لها محرابًا لا يرتقى إليه إلا بسلم [٢] ، وكان يطلق عليها حتى كبرت ، وكان إذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء فى الصيف وفاكهة الصيف فى الشتاء . فقال: ﴿ **يا مريم أنى لك هذا** ﴾ أى من أين يجىء لك هذا الرزق الذى لا يشبه أرزاق الدنيا ﴿ **قالت هو من عند الله** ﴾ فليس ذلك بعجيب ولا مستنكر. وجملة قوله : ﴿ **إن الله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾ تعليلية لما قبلها ، وهو من تمام كلامها، ومن قال: إنه من كلام زكريا، فتكون الجملة مستأنفة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **إنى نذرت لك ما فى بطنى محررا** ﴾ قال : كانت نذرت أن تجعله فى الكنيسة يتعبد فيها ، وكانت ترجو أن يكون ذكرا ً . وأخرج ابن المنذر عنه قال : نذرت أن تجعله محرراً للعبادة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **محررا** ﴾ قال : خادمًا للبيعة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال: محرراً خالصا لا يخالطه شىء من أمر الدنيا .

وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ، فيستهل صارخا من مس الشيطان إياه إلا مريم وابنها » ، ثم يقول أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم: ﴿ **وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ [٣] ، وللحديث ألفاظ عند أبى هريرة هذا أحدها، وروى من حديث غيره . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : كفلها زكريا فدخل عليها المحراب فوجد عندها عنبا فى مكتل فى غير حينه . فقال : أنى لك هذا ؟ قالت : هو من عند الله ، قال : إن الذى يرزقك العنب فى غير حينه لقادر أن يرزقنى من العاقر الكبير العقيم ولدًا ﴿ **هنالك دعا زكريا ربه** ﴾ [٤] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : كانت مريم ابنة سيدهم وإمامهم فتشاحّ عليها أحبارهم فاقترعوا فيها بسهامهم أيهم يكفلها ، وكان زكريا زوج أختها فكفلها ، وكانت عنده وحضنها[٥]. وأخرج البيهقى فى سننه عن ابن مسعود وابن عباس وناس من الصحابة نحوه. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ **وكفلها زكريا** ﴾ قال : جعلها معه فى محرابه .

---

(١) القرطبى ٢/١٣١٣ .

(٢) قال أبو جعفر: « وأما المحراب فهو مقدم كل مجلس ومصلى ، وهو سيد المجالس وأشرفها وأكرمها وكذلك هو من المساجد ».

(٣) أحمد ٢/ ٢٧٤ والبخارى فى الأنبياء (٣٤٣١) ومسلم فى الفضائل (١٤٦/٢٣٦٦) وابن جرير ٣/ ١٦٠ .

(٤) ابن جرير ٣/ ١٦٥ وصححه الحاكم ٢/ ٢٩١ ووافقه الذهبى .

(٥) ابن جرير ٣/ ١٦٤ .

﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزًا وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ (٤١) وَإِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢) يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) ذَلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤) ﴾ .

قوله : ﴿ هنالك ﴾ ظرف يستعمل للزمان والمكان ، وأصله للمكان . وقيل : إنه للزمان خاصة ، وهناك للمكان . وقيل : يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الآخر ، واللام للدلالة على البعد ، والكاف للخطاب . والمعنى : أنه دعا فى ذلك المكان الذى هو قائم فيه عند مريم؛ أو فى ذلك الزمان ، أن يهب الله له ذرية طيبة ، والذى بعثه على ذلك ما رآه من ولادة حنة لمريم وقد كانت عاقرًا ، فحصل له رجاء الولد وإن كان كبيرًا وامرأته عاقر ، أو بعثه على ذلك ما رآه من فاكهة الشتاء فى الصيف والصيف فى الشتاء عند مريم ، لأن من أوجد ذلك فى غير وقته يقدر على إيجاد الولد من العاقر . وعلى هذا يكون هذا الكلام قصة مستأنفة ، سيقت فى غضون قصة مريم لما بينهما من الارتباط . والذرية : النسل ، يكون للواحد ويكون للجمع ويدل على أنها هنا للواحد . قوله : ﴿ فهب لى من لدنك وليا ﴾ [مريم : ٥] ولم يقل أولياء ، وتأنيث طيِّبة لكون لفظ الذرية مؤنثًا .

قوله : ﴿ فنادته الملائكة ﴾ قرأ حمزة والكسائى : « فناداه » وبذلك قرأ ابن عباس وابن مسعود . وقرأ الباقون: ﴿فنادته الملائكة ﴾ قيل : المراد هنا : جبريل ، والتعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز فى العربية ، ومنه: ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾ [آل عمران : ١٧٣] . وقيل: ناداه جميع الملائكة وهو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع ، والمعنى الحقيقى مقدم ، فلا يصار إلى المجاز إلا لقرينة. قوله: ﴿ وهو قائم ﴾ جملة حالية، و ﴿ يصلى فى المحراب ﴾ صفة لقوله : ﴿ قائم ﴾ أو خبر ثان لقوله : ﴿وهو﴾ . قوله :﴿ أن الله يبشرك ﴾ قرئ بفتح أن ، والتقدير : بأن الله ، وقرئ بكسرها على تقدير القول، وقرأ أهل المدينة : « يبشرك » بالتشديد ، وقرأ حمزة بالتخفيف ، وقرأ حميد بن قيس المكى بكسر الشين وضم حرف المضارعة . قال الأخفش :هى ثلاث لغات بمعنى واحد ، والقراءة الأولى هى التى وردت كثيرًا

فى القرآن ، ومنه ﴿ فبشر عباد ﴾ [الزمر: ١٧] ﴿ فبشره بمغفرة ﴾ [يس : ١١] ﴿ فبشرناها بإسحاق ﴾ [هود : ٧١] ﴿ قالوا بشرناك بالحق ﴾ [الحجر : ٥٥] وهى قراءة الجمهور . والثانية لغة أهل تهامة ، وبها قرأ أيضًا عبد الله بن مسعود . والثالثة : من أبشر يبشر إبشارًا، ويحيى ممتنع إما لكونه أعجميًا ، أو لكون فيه وزن الفعل كيعمر مع العلمية . قال القرطبى حاكيا عن النقاش : كان اسمه فى الكتاب الأول حنا [(١)] انتهى . والذى رأيناه فى مواضع من الإنجيل أنه يوحنا . قيل : سمى بذلك ؛ لأن الله أحياه بالإيمان والنبوة . وقيل : لأن الله أحيا به الناس بالهدى ، والمراد هنا : التبشير بولادته ، أى يبشرك بولادة يحيى .

وقوله : ﴿ **مصدقا بكلمة من الله** ﴾ أى بعيسى عليه السلام ، وسمى كلمة الله ؛ لأنه كان بقوله سبحانه : «كن » . وقيل : سمى كلمة الله ؛ لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله . وقال أبو عبيد : معنى ﴿ **بكلمة من الله** ﴾ : بكتاب من الله ، قال : والعرب تقول : أنشدنى كلمته ، أى قصيدته . كما روى أن الحويدرة ذكر لحسان فقال : لعن الله كلمته ، يعنى قصيدته انتهى . ويحيى أول من آمن بعيسى وصدق ، وكان أكبر من عيسى بثلاث سنين. وقيل بستة أشهر . والسيد : الذى يسود قومه . قال الزجاج : السيد : الذى يفوق أقرانه فى كل شىء من الخير . والحصور : أصله من الحصر وهو الحبس ، يقال : حصرنى الشىء وأحصرنى : إذا حبسنى ، ومنه قول الشاعر :

وَمَا هَجْرُ لَيْلَى أنْ تكون تَبَاعَدتْ … عَلَيْكَ وَلا أن أحْصَرتك شُغولُ

والحصور : الذى لا يأتى النساء كأنه يحجم عنهن ، كما يقال : رجل حصور وحصير : إذا حبس رِفده ولم يخرجه. فيحيى عليه السلام كان حصورًا عن إتيان النساء ، أى محصورًا لا يأتيهن كغيره من الرجال ، إما لعدم القدرة على ذلك ، أو لكونه يكف عنهنّ منعًا لنفسه عن الشهوة مع القدرة . وقد رجح الثانى : بأن المقام مقام مدح، وهو لا يكون إلا على أمر مكتسب يقدر فاعله على خلافه ، لا على ما كان من أصل الخلقة وفى نفس الجبلة . وقوله : ﴿ **من الصالحين** ﴾ أى ناشئًا من الصالحين ؛ لكونه من نسل الأنبياء ، أو كائنًا من جملة الصالحين ، كما فى قوله : ﴿ وإنه فى الآخرة لمن الصالحين ﴾ [البقرة : ١٣٠] . قال الزجاج : الصالح: الذى يؤدى لله ما افترض عليه ، وإلى الناس حقوقهم .

قوله : ﴿ **قال رب أنى يكون لى غلام** ﴾ ظاهر هذا أن الخطاب منه لله سبحانه ، وإن كان الخطاب الواصل إليه هو بواسطة الملائكة ، وذلك لمزيد التضرع والجد فى طلب الجواب عن سؤاله . وقيل : إنه أراد بالرب : جبريل ، أى ياسيدى . قيل : وفى معنى هذا الاستفهام وجهان : أحدهما : أنه سأل هل يرزق هذا الولد من امرأته العاقر أو من غيرها ؟ وقيل :

---

(١) كذا ، والصواب : ﴿ حيا ﴾ كما عند القرطبى ١٣١٨/٢ .

معناه بأى سبب أستوجب هذا وأنا وامرأتى على هذه الحال ؟ والحاصل أنه استبعد حدوث الولد منهما، مع كون العادة قاضية بأنه لا يحدث من مثلهما؛ لأنه كان يوم التبشير كبيراً. قيل : فى تسعين سنة. وقيل : ابن عشرين ومائة سنة، وكانت امرأته فى ثمان وتسعين سنة؛ ولذلك قال: ﴿ **وقد بلغنى الكبر** ﴾ أى والحال ذلك ، جعل الكبر كالطالب له كونه طليعة من طلائع الموت فأسند الفعل إليه. والعاقر: التى لا تلد، أى ذات عقر على النسب ولو كان على الفعل لقال: عقيرة ، أى بها عقر يمنعها من الولد، وإنما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بأن يهب الله له ذرية طيِّبة ، ومشاهدته لتلك الآية الكبرى فى مريم ، استعظامًا لقدرة الله سبحانه لا لمحض الاستبعاد. وقيل : إنه قد مرّ بعد دعائه إلى وقت يشاء ربه أربعون سنة. وقيل: عشرون سنة، فكان الاستبعاد من هذه الحيثية . قوله : ﴿ **كذلك الله يفعل ما يشاء** ﴾ أى يفعل الله ما يشاء من الأفعال العجيبة مثل ذلك الفعل ، وهو إيجاد الولد من الشيخ الكبير والمرأة العاقر ، والكاف فى محل نصب نعتًا لمصدر محذوف ، والإشارة إلى مصدر يفعل ، أو الكاف فى محل رفع على أنها خبر ، أى على هذا الشأن العجيب شأن الله، ويكون قوله : ﴿ **يفعل ما يشاء** ﴾ بيانا له ، أو الكاف فى محل نصب على الحال ، أى يفعل الله الفعل كائنا مثل ذلك .

قوله : ﴿ **قال رب اجعل لى آية** ﴾ أى علامة أعرف بها صحة الحبل ، فأتلقى هذه النعمة بالشكر ﴿ **قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا** ﴾ أى علامتك أن تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة أيام لا عن غيره من الأذكار ، ووجه جعل الآية هذا ؛ لتخلص تلك الأيام لذكر الله سبحانه شكرا على ما أنعم به عليه. وقيل: بأن ذلك عقوبة من الله سبحانه له بسبب سؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه ، حكاه القرطبى عن أكثر المفسرين(١). والرمز فى اللغة : الإيماء بالشفتين أو العينين أو الحاجبين أو اليدين (٢) ، وأصله الحركة وهو استثناء منقطع ، لكون الرمز من غير جنس الكلام . وقيل : هو متصل على معنى أن الكلام ما حصل به الإفهام من لفظ أو إشارة أو كتابة وهو بعيد . والصواب الأول ، وبه قال الأخفش والكسائى . قوله : ﴿ **وسبح** ﴾ أى سبحه ﴿**بالعشى** ﴾ وهو جمع عشية . وقيل : هو واحد وهو من حين تزول الشمس إلى أن تغيب . وقيل : من العصر إلى ذهاب صدر الليل ، وهو ضعيف جدًا ﴿ **والإبكار** ﴾ من طلوع الفجر إلى وقت الضحى . وقيل : المراد بالتسبيح : الصلاة.

قوله : ﴿ **إذ قالت الملائكة يامريم** ﴾ الظرف متعلق بمحذوف كالظرف الأول ﴿ **إن الله اصطفاك** ﴾ : اختارك ﴿**وطهرك**﴾ من الكفر أو من الأدناس على عمومها . ﴿ **واصطفاك على نساء العالمين** ﴾ قيل : هذا الاصطفاء الآخر غير الاصطفاء الأول ، فالأول : هو حيث تقبلها بقبول حسن ، والآخر : لولادة عيسى . والمراد بالعالمين هنا قيل : نساء عالم زمانها وهو

---

(١) القرطبى ٢/ ١٣٢٢ .

(٢) وقد يقال للخفى من الكلام الذى هو مثل الهمس بخفض الصوت : « الرمز » ومنه قول جؤبة بن عائذ :

وكان تكلم الأطفال رمزًا ... وهمهمة لهم مِثلَ الهدير

اللسان ٥/ ٣٥٦ .

الحق. وقيل : نساء جميع العالم إلى يوم القيامة ، واختاره الزجاج . وقيل : الاصطفاء الآخر تأكيد للاصطفاء الأول والمراد بهما جميعًا واحد .

قوله : ﴿ يا مريم اقنتى لربك ﴾ أى أطيلى القيام فى الصلاة أو أديميها ؛ وقد تقدم الكلام على معانى القنوت، وقدم السجود على الركوع لكونه أفضل ، أو لكون صلاتهم لا ترتيب فيها مع كون الواو لمجرد الجمع بلا ترتيب . وقوله : ﴿واركعى مع الراكعين ﴾ ظاهره أن ركوعها يكون مع ركوعهم ، فيدل على مشروعية صلاة الجماعة . وقيل : المعنى : أنها تفعل مثل فعلهم وإن لم تصل معهم .

والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما سبق من الأمور التى أخبره الله بها ، والوحى فى اللغة : الإعلام فى خفاء ، يقال: وحى وأوحى بمعنى . قال ابن فارس : الوحى : الإشارة والكتابة والرسالة ، وكل ما ألقيته إلى غيرك حتى تعلمه . قوله : ﴿وما كنت لديهم ﴾ تحضرنهم ، يعنى المتنازعين فى تربية مريم ، وإنما نفى حضوره عندهم مع كونه معلومًا ؛ لأنهم أنكروا الوحى . فلوكان ذلك الإنكار صحيحًا لم يبق طريق للعلم به إلا المشاهدة والحضور ، وهم لا يدعون ذلك فثبت كونه وحيًا مع تسليمهم أنه ليس ممن يقرأ التوراة ولا ممن يلابس أهلها . والأقلام جمع قلم ، من قلمه : إذا قطعه ، أى أقلامهم التى يكتبون بها . وقيل : قداحهم ﴿ أيهم يكفل مريم ﴾ أى يحضنها ، أى يلقون أقلامهم ليعلموا أيهم يكفلها ، وذلك عند اختصامهم فى كفالتها ، فقال زكريا : هو أحق بها لكون خالتها عنده ، وهى أشيع أخت حنة أم مريم . وقال بنو إسرائيل : نحن أحق بها لكونها بنت عالمنا ، فاقترعوا وجعلوا أقلامهم فى الماء الجارى ، على أن من وقف قلمه ولم يجر مع الماء فهو صاحبها ، فجرت أقلامهم ووقف قلم زكريا ، وقد استدل بهذا من أثبت القرعة ، والخلاف فى ذلك معروف ، وقد ثبتت أحاديث صحيحة فى اعتبارها.

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لما رأى زكريا ذلك ، يعنى فاكهة الصيف فى الشتاء ، وفاكهة الشتاء فى الصيف عند مريم قال : إن الذى أتى بهذا مريم فى غير زمانه قادر على أن يرزقنى ولدًا ، فذلك حين دعا ربه [(١)] . وأخرج ابن عساكر عن الحسن نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى : ﴿ ذرية طيبة ﴾ يقول : مباركة .

وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبى حماد قال : فى قراءة ابن مسعود :« فناداه جبريل وهو قائم يصلى فى المحراب». وروى ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى أنه قال : ﴿فنادته الملائكة ﴾ أى جبريل . وأخرج ابن المنذر عن السدى قال : المحراب: المصلى . وقد أخرج الطبرانى والبيهقى عن ابن عمرو [(٢)]، أن النبى ﷺ قال : « اتقوا هذه المذابح » [(٣)] يعنى

---

(١) ابن جرير ٣/١٦٨ .

(٢) فى المخطوطة : « عن ابن عمر» والصحيح ما أثبتناه موافقا لما فى التخريج الآتى .

(٣) عزاه الهيثمى فى المجمع ٨/ ٦٣ للطبرانى وقال : « فيه عبد الله بن مغراء وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه ابن المدينى فى روايته عن الأعمش وليس هذا منها » وأخرجه البيهقى ٢/ ٤٣٩ عن عبد الله بن عمرو .

المحاريب . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عن موسى الجهنى قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تزال أمتى بخير ما لم يتخذوا فى مساجدهم مذابح كمذابح النصارى » [١] وقد رويت كراهة ذلك عن جماعة من الصحابة . وأخرج عبد بن حميد وابن جريروابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة ؛ قال : إنما سمى يحيى لأن الله أحياه بالإيمان . وأخرجوا عن ابن عباس قال : ﴿مصدقًا بكلمة من الله﴾ قال : عيسى ابن مريم هو الكلمة . وأخرج ابن جرير من طريق ابن جريج عنه قال : كان يحيى وعيسى ابنى الخالة وكانت أم يحيى تقول لمريم : إنى أجد الذى فى بطنى يسجد [٢] للذى فى بطنك ، فذلك تصديقه بعيسى سجوده فى بطن أمه ، وهو أول من صدق بعيسى [٣] . وأخرج أحمد فى الزهد ، وابن جرير عن مجاهد نحوه قال : السيد : الكريم على الله [٤] . وأخرج ابن جرير عن ابن المسيب قال : السيد : الفقيه العالم . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وسيدًا وحصورا ﴾ قال : السيد : الحليم ، والحصور : الذى لا يأتى النساء . وأخرج أحمد فى الزهد عن سعيد ابن جبير فى الحصور مثله . وأخرج أحمد فى الزهد ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال: الحصور الذى لا ينزل الماء . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الله بن عمرو عن النبى ﷺ ؛ قال :«كان ذكره مثل هدبة الثوب » [٥].وأخرجه ابن أبى شيبة وأحمد فى الزهد من وجه آخر عن ابن عمرو موقوفًا ، وهو أقوى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن شعيب الجبائى قال : اسم أم يحيى أشيع .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله : ﴿ اجعل لى آية ﴾ قال : بالحمل به . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام ﴾ قال: إنما عوقب بذلك لأن الملائكة شافهته بذلك مشافهة فبشرته بيحيى ، فسأل الآية بعد كلام الملائكة إياه فأخذ عليه بلسانه [٦] . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله :﴿ إلا رمزًا ﴾ قال : الرمز بالشفتين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه. وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : الرمز : الإشارة .وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿وسبح بالعشى والإبكار﴾ قال : العشىّ : ميل الشمس إلى أن تغيب ، والإبكار : أول الفجر.

وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث على قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خير نسائها مريم بنت عمران ، وخير نسائها خديجة بنت خويلد » [٧] . وأخرج الحاكم

---

(١) ابن أبى شيبة ٢/ ٥٩ .
(٢) السجود هنا: الخضوع والتطامن والخشوع لا سجود الصلاة والعبادة وإنما سجود الصلاة مجاز من هذا الأصل .
(٣، ٤) ابن جرير ٣/ ١٧٢ .
(٥) ابن جرير ٣/ ١٧٤ وقال ابن كثير ٢/ ٣٥ : «روى ابن أبى حاتم حديثًا غريبًا جدًا » وذكره .
(٦) ابن جرير ٣/ ١٧٧ .
(٧) أحمد ١/ ٨٤ ، ١١٦ والبخارى فى الأنبياء (٣٤٣٢) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٣٠/ ٦٩) والترمذى فى المناقب (٣٨٧٧) وقال: «حسن صحيح » .

وصححه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل نساء العالمين خديجة وفاطمة ومريم وآسية امرأة فرعون » [(١)] . وأخرج ابن مردويه عن أنس مرفوعا نحوه . وأخرج نحوه أحمد ، والترمذى وصححه ، وابن المنذر وابن حبان والحاكم من حديثه مرفوعا [(٢)] وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام» [(٣)] . وفى المعنى أحاديث كثيرة وكلها تفيد أن مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها ، لانساء جميع العالم ، ويؤيده ما أخرجه ابن عساكر عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس عن النبى ﷺ ؛ قال : « أربع نسوة سادات نساء عالمهن : مريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وأفضلهن عالما فاطمة » .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ يا مريم اقنتى لربك ﴾ قال : أطيلى الركود يعنى القيام . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير : ﴿ اقنتى لربك ﴾ قال : أخلصى . وأخرج عن قتادة قال : أطيعى ربك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم ﴾ قال : إن مريم لما وضعت فى المسجد اقترع عليها أهل المصلى وهم يكتبون الوحى فاقترعوا بأقلامهم أيهم يكفلها. قال الله لمحمد : ﴿ وما كنت لديهم ﴾ الآية [(٤)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة قال: ألقوا أقلامهم فى الماء فذهبت مع الجرية وصعد قلم زكريا فكفلها زكريا . وأخرج ابن جرير عن ربيع نحوه . . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد ، وكذلك أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج ؛ أن الأقلام هى التى يكتبون بها التوراة . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عطاء أنها القداح .

﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً وَمِنَ الصَّالِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ

---

(١) صححه الحاكم ٢/ ٥٩٥ ووافقه الذهبى .

(٢) أحمد ١/ ٣٢٢ عن ابن عباس والترمذى فى المناقب (٣٨٧٨) وقال : «صحيح » وابن حبان (٦٩١٢) وصححه الحاكم ولم يروه عن أنس وإنما رواه عن على ٢/ ٤٩٧ وقال : « رواه البخارى عن صدقة بن محمد ومسلم عن أبى خيثمة وأبى بكر بن أبى شيبة بهذه السياقة » وقال الذهبى :« فلماذا أوردته » . وأخرج عن ابن عباس ٢/ ٥٩٤ وقال : «صحيح »ووافقه الذهبى .

(٣) أحمد ٤/ ٣٩٤ والبخارى فى فضائل الصحابة (٣٧٦٩) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٣١/ ٧٠) والترمذى فى الأطعمة (١٨٣٤) وقال : « حسن صحيح » .

(٤) ابن جرير ٣/ ١٨٤ .

أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٤٧) وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ (٤٨) وَرَسُولاً إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ (٥١) ﴾ .

قوله : ﴿ **إذ قالت** ﴾ بدل من قوله : ﴿ **وإذ قالت** ﴾ المذكور قبله وما بينهما اعتراض . وقيل : بدل من ﴿**إذ يختصمون** ﴾ . وقيل :منصوب بفعل مقدر . وقيل : بقوله : ﴿**يختصمون** ﴾ : وقيل : بقوله : ﴿ **وما كنت لديهم**﴾. والمسيح اختلف فيه من ماذا أخذ ؟ فقيل : من المسح ؛ لأنه مسح الأرض ، أى ذهب فيها فلم يستكن بكن . وقيل : إنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برئ ، فسمى مسيحا ، فهو على هذين فعيل بمعنى فاعل . وقيل:لأنه كان يمسح بالدهن الذى كانت الأنبياء تمسح به . وقيل : لأنه كان ممسوح الأخمصين . وقيل : لأن الجمال مسحه . وقيل : لأنه مسح بالتطهير من الذنوب، وهو على هذه الأربعة الأقوال فعيل بمعنى مفعول . وقال أبو الهيثم : المسيح ضد المسيخ بالخاء المعجمة . وقال ابن الأعرابى : المسيح : الصديق . وقال أبو عبيد : أصله بالعبرانية : مشيخا ، بالمعجمتين ، فعرّب كما عرب موشى بموسى ، وأما الدجّال فسمى مسيحًا ؛ لأنه ممسوح إحدى العينين . وقيل : لأنه يمسح الأرض ، أى يطوف بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس (١) .

وقوله : ﴿ **عيسى** ﴾ عطف بيان أو بدل ، وهو اسم أعجمى . وقيل : هو عربى مشتق من عاسه يعوسه : إذا ساسه . قال فى الكشاف : هو معرب من أيشوع .انتهى (٢) . والذى رأيناه فى الإنجيل فى مواضع أن اسمه : يشوع بدون همزة ، وإنما قيل : ابن مريم مع كون الخطاب معها ؛ تنبيها على أنه يولد من غير أب فنسب إلى أمه. والوجيه ذو الوجاهة ، وهى: القوة والمنعة ، ووجاهته فى الدنيا النبوّة ، وفى الآخرة الشفاعة وعلو الدرجة ، وهو منتصب على الحال من كلمة ، وإن كانت نكرة فهى موصوفة ، وكذلك قوله : ﴿ **ومن المقربين** ﴾ فى محل نصب على الحال . قال الأخفش : هو معطوف على ﴿**وجيها** ﴾ .

والمهد : مضجع الصبى فى رضاعه ، ومهدت الأمر : هيأته ووطأته . والكهل : هو من كان بين سن الشباب والشيخوخة ، أى يكلم الناس حال كونه رضيعًا فى المهد وحال كونه

(١) فى صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة » الحديث ، ووقع فى حديث عبد الله بن عمرو « إلا الكعبة وبيت المقدس » ذكره أبو جعفر الطبرى .

(٢) الكشاف ١/ ٣٦٣ .

كهلا بالوحى والرسالة ، قاله الزجاج . وقال الأخفش والفراء : إن ﴿ **كهلا** ﴾ معطوف على﴿ **وجيها** ﴾ . قال الأخفش : ﴿ **ومن الصالحين** ﴾ : عطف على ﴿ **وجيها** ﴾ أى هو من العباد الصالحين .

قوله : ﴿ **أنى يكون لى ولد** ﴾ أى كيف يكون ؟ على طريقة الاستبعاد العادى ﴿ **ولم يمسسنى بشر** ﴾ جملة حالية، أى والحال أنه على حالة منافية للحالة المعتادة من كون له أب ﴿**قال كذلك الله يخلق ما يشاء** ﴾ هو من كلام الله سبحانه . وأصل القضاء : الإحكام ، وقد تقدم ، وهو هنا الإرادة ، أى إذا أراد أمرًا من الأمور ﴿**فإنما يقول له كن فيكون**﴾ من غير عمل ولا مزاولة ، وهو تمثيل لكمال قدرته .

قوله : ﴿ **ويعلمه الكتاب** ﴾ قيل : هو معطوف على ﴿ **يبشرك** ﴾ أى إن الله يبشرك وإن الله يعلمه . وقيل : على ﴿**يخلق**﴾ أى وكذلك يعلمه الله ، أو كلام مبتدأ سيق تطييبًا لقلبها. والكتاب : الكتابة . والحكمة : العلم . وقيل : تهذيب الأخلاق . وانتصاب ﴿**رسولا** ﴾ على تقدير : ويجعله رسولا ، أو ويكلمهم رسولا ، أو وأرسلت رسولا . وقيل: هو معطوف على قوله : ﴿ **وجيها** ﴾ فيكون حالا؛ لأن فيه معنى النطق ، أى وناطقًا . قال الأخفش : وإن شئت جعلت الواو فى قوله : ﴿ **ورسولا** ﴾ مقحمة ، والرسول حالا . وقوله : ﴿ **أنى قد جئتكم**﴾ معمول لرسول ؛ لأن فيه معنى النطق كما مر . وقيل : أصله بأنى قد جئتكم فحذف الجار . وقيل : منصوب بمضمر ، أى تقول أنى قد جئتكم . وقيل : معطوف على الأحوال السابقة . وقوله : ﴿ **بآية** ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى متلبسا بعلامة كائنة ﴿ **من ربكم**﴾. وقوله : ﴿ **أنّى أخلق** ﴾ أى أصور وأقدر ﴿ **لكم من الطين كهيئة الطير** ﴾ وهذه الجملة بدل من الجملة الأولى ، وهى : ﴿ **أنى قد جئتكم** ﴾ أوبدل من آية، أو خبر مبتدأ محذوف، أى هى أنى ، وقرئ بكسر الهمزة على الاستئناف . وقرأ الأعرج وأبو جعفر : «كهيئة الطير» بالتشديد ، والكاف فى قوله : ﴿ **كهيئة الطير** ﴾ نعت مصدر محذوف ، أى أخلق لكم خلقًا أو شيئًا مثل هيئة الطير .

وقوله : ﴿ **فأنفخ فيه** ﴾ أى فى ذلك الخلق أو ذلك الشىء ، فالضمير راجع إلى الكاف فى قوله : ﴿ **كهيئة الطير** ﴾ . وقيل: الضمير راجع إلى الطير ، أى لواحد منه . وقيل : إلى الطين ، وقرئ : « فيكون طائرًا وطيرًا » ، مثل تاجر وتجر . وقيل: إنه لم يخلق غير الخفاش لما فيه من عجائب الصنعة ، فإن له ثديًا وأسنانًا وأذنًا ويحيض ويطهر. وقيل : إنهم طلبوا خلق الخفاش لما فيه من العجائب المذكورة ولكونه يطير بغير ريش ، ويلد كما يلد سائر الحيوانات مع كونه من الطير ، ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ، ولا يبصر فى ضوء النهار ولا فى ظلمة الليل وإنما يرى فى ساعتين : بعد غروب الشمس ساعة ، وبعد طلوع الفجر ساعة، وهو يضحك كما يضحك الإنسان . وقيل : إن سؤالهم له كان على وجه التعنت . وقيل : كان يطير مادام الناس ينظرونه ، فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً ليتميز فعل الله من

فعل غيره .

وقوله : ﴿ بإذن الله ﴾ فيه دليل على أنه لولا الإذن من الله عز وجل لم يقدر على ذلك، وأن خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه أجراه على يد عيسى عليه السلام . قيل : كانت تسوية الطين والنفخ من عيسى ، والخلق من الله عز وجل . قوله: ﴿وأبرئ الأكمه ﴾ الأكمه : الذى يولد أعمى ، كذا قال أبو عبيدة . وقال ابن فارس : الكمه : العمى يولد به الإنسان وقد يعرض، يقال : كمه يكمه كمها : إذا عمى ، وكمهت عينه : إذا أعميتها . وقيل : الأكمه : الذى يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل . وقيل : هو الممسوح العين . والبرص معروف وهو بياض يظهر فى الجلد . وقد كان عيسى عليه السلام يبرئ من أمراض عدة كما اشتمل عليه الإنجيل ، وإنما خص الله سبحانه هذين المرضين بالذكر ؛ لأنهما لا يبرآن فى الغالب بالمداواة، وكذلك إحياء الموتى، قد اشتمل الإنجيل على قصص من ذلك. قوله: ﴿ وأنبئكم بما تأكلون ﴾ أى أخبركم بالذى تأكلونه وبالذى تدخرونه .

قوله : ﴿ ومصدقا ﴾ عطف على قوله : ﴿ ورسولا ﴾ وقيل : المعنى : وجئتكم مصدقا. قوله : ﴿ ولأحلّ﴾ أى ولأجل أن أحل ، أى جئتكم بآية من ربكم ، وجئتكم لأحل لكم بعض الذى حرم عليكم من الأطعمة فى التوراة كالشحوم وكل ذى ظفر . وقيل : إنما أحل لهم ما حرمته عليهم الأحبار ولم تحرمه التوراة . وقال أبو عبيدة : يجوز أن يكون ﴿بعض﴾ بمعنى كل ، وأنشد :

تَرّاكُ أمكـــنَةٍ إذَا لـــم أرْضـــها أو يرْتَبِطْ بعضَ الـــنفوسِ حِمامُها

قال القرطبى : وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة ؛ لأن البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكل ؛ ولأن عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرمته عليهم التوراة ، فإنه لم يحلل القتل ولا السرقة ولا الفاحشة وغير ذلك من المحرمات الثابتة فى الإنجيل مع كونها ثابتة فى التوراة وهى كثيرة يعرف ذلك من يعرف الكتابين ، ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة كقول الشاعر[١] :

أَبَا مُنْذِرٍ أفْنَيتَ فاستبق بَعْضنَا حَنَانَيك بعضُ الشَّرِ أهْوَنُ مِن بَعْضِ

أى بعض الشر أهون من كله . قوله : ﴿ بآية من ربكم ﴾ هى قوله : ﴿ إن الله ربى وربكم ﴾ وإنما كان ذلك آية ؛ لأن من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك ، فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوته ، ويحتمل أن تكون هذه الآية هى الآية المتقدمة فتكون تكريرًا لقوله : ﴿ أنى قد جئتكم بآية من ربكم أنى أخلق لكم من الطين . . . ﴾ الآية .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ بكلمة ﴾

---

(١) الشاعر : هو طرفة بن العبد خاطب به عمرو بن هند الملك وكنيته أبو منذر حين أمر بقتله .

قال: عيسى هو الكلمة من الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : المهد : مضجع الصبى فى رضاعه . وقد ثبت فى الصحيح أنه لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة : عيسى ، وكان فى بنى إسرائيل رجل يقال له : جريج ، كان يصلى فجاءته أمه فدعته فقال: أجيبها أو أصلى ؟ فقالت : اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات ، وكان جريج فى صومعة فتعرضت له امرأة وكلمته فأبى ، فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما ، فقالت: من جريج ، فأتوه فكسروا صومعته ، وأنزلوه وسبوه، فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال : من أبوك ياغلام ؟ قال : الراعى ، قالوا : نبنى صومعتك من ذهب ؟ قال : لا إلا من طين ، وكانت امرأة من بنى إسرائيل ترضع ابنا لها ، فمر بها رجل راكب ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعل ابنى مثله ، فترك ثديها وأقبل على الراكب فقال : اللهم لا تجعلنى مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه ، ثم مرّ بأمة تجرجر ويلعب بها فقالت: اللهم لا تجعل ابنى مثل هذه ، فترك ثديها فقال : اللهم اجعلنى مثلها ، فقالت : لم ذاك ؟ فقال : الراكب جبار من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون لها زَنيتِ ، وتقول : حسبى الله ونعم الوكيل . ويقولون : سرقت . وتقول : حسبى الله (١) . وأخرج أبو الشيخ، والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لم يتكلم فى المهد إلا عيسى ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وابن ماشطة فرعون » (٢) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **ويكلم الناس فى المهد وكهلا** ﴾ قال : يكلمهم صغيرا وكبيراً . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الكهل : هو من فى سن الكهولة. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال: الكهل : الحليم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ويعلمه الكتاب**﴾ قال : الخط بالقلم . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: إنما خلق عيسى طائرًا واحدًا وهو الخفاش . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس ؛ قال : الأكمه : الذى يولد أعمى . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : الأكمه : الأعمى الممسوح العينين . و أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ قال : الأكمه : الذى يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل . وأخرجوا عن عكرمة قالوا : الأكمه : الأعمش . وأخرج أحمد فى الزهد عن خالد الحذاء قال : كان عيسى ابن مريم إذا سرح رسله يحيون الموتى يقول لهم : « قولوا كذا ، فإذا وجدتم قشعريرة ودمعة فادعوا عند ذلك » (٣) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وأنبئكم بما**

---

(١) حديث أبى هريرة عند أحمد ٣٠٧/٢ والبخارى فى الأنبياء (٣٤٣٦) ومسلم فى البر والصلة (٨/٢٥٥٠) .
(٢) صححه الحاكم ٢/ ٥٩٥ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .
(٣) أحمد فى الزهد (٣٣٤) .

تأكلون ﴾ قال : بما أكلتم البارحة من طعام وما خبأتم منه . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمار بن ياسر قال : **﴿أنبئكم بما تأكلون ﴾** من المائدة وما تدخرون منها ، وكان أخذ عليهم فى المائدة حين نزلت أن يأكلوا ولا يدخروا ، فأكلوا وادخروا وخانوا ، فجعلوا قردة وخنازير [١] . وأخرج ابن جرير عن وهب أن عيسى كان على شريعة موسى ، وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس ، وقال لبنى إسرائيل : إنى لم أدعكم إلى خلاف حرف مما فى التوراة ، إلا لأحل لكم بعض الذى حرم عليكم وأضع عنكم من الآصار[٢] .
وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع فى الآية قال : كان الذى جاء به عيسى ألين مما جاء به موسى، وكان قد حرم عليهم فيما جاء به موسى لحوم الإبل والثروب [٣] ، فأحلها لهم على لسان عيسى ، وحرم عليهم الشحوم فأحلت لهم فيما جاء به عيسى ، وفى أشياء من السمك ، وفى أشياء من الطير[٤] ، وفى أشياء أخر حرمها عليهم وشدد عليهم فيها ، فجاءهم عيسى بالتخفيف منه فى الإنجيل [٥] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله [٦] .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : **﴿وجئتكم بآية من ربكم ﴾** قال : ما بين لهم عيسى من الأشياء كلها وما أعطاه ربه .

﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٥٤) إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧) ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨) ﴾.

---

(١) ابن جرير ٣/ ١٩٤ . (٢) ابن جرير ٣/ ١٩٥ ، ١٩٦ .
(٣) الثروب من (الثَّرْبُ) وهو شحم رقيق على الكرش والأمعاء . اللسان ١/ ٢٣٤ .
(٤) عند ابن جرير ٣/ ١٩٦ بزيادة: « مما لا صيصية له » وصيصية الديك بكسر الصاد الأولى والثانية وفتح الياء الأخيرة ، وجمعها الصياصى وهى الشوكة فى رجل الديك وقرون البقر .
(٥، ٦) ابن جرير ٣/ ١٩٦ .

قوله : ﴿ فلما أحس ﴾ أى علم ووجد ، قاله الزجاج ، وقال أبو عبيدة : معنى أحس عرف . وأصل ذلك وجود الشيء بالحاسة ، والإحساس : العلم بالشيء . قال الله تعالى : ﴿هل تحس منهم من أحد ﴾ [مريم : ٩٨] والمراد بالإحساس هنا : الإدراك القوى الجارى مجرى المشاهدة [1] وبالكفر: إصرارهم عليه . وقيل : سمع منهم كلمة الكفر . وقال الفراء : أرادوا قتله . وعلى هذا فمعنى الآية : فلما أدرك منهم عيسى إرادة قتله التى هى كفر قال : من أنصارى إلى الله. الأنصار جمع نصير . وقوله : ﴿ إلى الله ﴾ متعلق بمحذوف وقع حالا ، أى متوجها إلى الله أو ملتجئاً إليه أو ذاهبا إليه . وقيل : إلى بمعنى مع، كقوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ [النساء : ٢] . وقيل : المعنى : من أنصارى فى السبيل إلى الله . وقيل: المعنى : من يضم نصرته إلى نصرة الله . والحواريون : جمع حوارى وحوارىّ الرجل: صفوته وخلاصته ، وهو مأخوذ من الحور وهوالبياض عند أهل اللغة ، حوّرت الثياب: بيضتها ، والحوارى من الطعام : ما حوّر ، أى بيض ، والحوارى أيضا : الناصر ، ومنه قوله ﷺ :« لكل نبى حوارىّ وحواريى الزبير » [2] . وهو فى البخارى وغيره . وقد اختلف فى سبب تسميتهم بذلك، فقيل :لبياض ثيابهم . وقيل : لخلوص نياتهم . وقيل :لأنهم خاصة الأنبياء ، وكانوا اثنى عشر رجلا ، ومعنى أنصار الله: أنصار دينه ورسله. وقوله : ﴿آمنا بالله﴾ استئناف جار مجرى العلة لما قبله ، فإن الإيمان يبعث على النصرة . قوله : ﴿واشهد بأنا مسلمون﴾ أى اشهد لنا يوم القيامة بأنا مخلصون لإيماننا منقادون لما تريد منا .

ومعنى ﴿ بما أنزلت ﴾ : ما أنزله الله سبحانه فى كتبه ، والرسول عيسى . وحذف المتعلق مشعر بالتعميم ، أى اتبعناه فى كل ما يأتى به فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية، ولرسولك بالرسالة ، أو اكتبنا مع الأنبياء الذين يشهدون لأممهم . وقيل : مع أمة محمد ﷺ. قوله : ﴿ ومكروا ﴾ أى الذين أحس عيسى منهم الكفر ، وهم كفار بنى إسرائيل ، ومكر الله: استدراجه للعباد من حيث لا يعلمون ، قاله الفراء وغيره . وقال الزجاج : مكر الله: مجازاتهم على مكرهم ، فسمى الجزاء باسم الابتداء كقوله تعالى: ﴿ الله يستهزئ بهم ﴾ [البقرة:١٥] ، ﴿وهو خادعهم ﴾ [النساء : ١٤٢] وأصل المكر فى اللغة : الاغتيال والخدع، حكاه ابن فارس ، وعلى هذا فلا يسند إلى الله سبحانه إلا على طريق المشاكلة . وقيل:مكر الله: إلقاء شبه عيسى على غيره، ورفع عيسى إليه.﴿ والله خير الماكرين ﴾أى أقواهم مكرا وأنفذهم كيدًا وأقواهم على إيصال الضرر بمن يريد إيصاله به من حيث لا يحتسب.

قوله : ﴿ وإذ قال الله ياعيسى ﴾ العامل فى إذ : مكروا ، أو قوله : ﴿ خير الماكرين ﴾ أو فعل مضمر تقديره: وقع ذلك . وقال الفراء : إن فى الكلام تقديمًا وتأخيراً تقديره : إنى رافعك ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالك من السماء . وقال أبوزيد :

(١) والحس أيضًا : العطف والرقة .

(٢) أحمد ١/١٠٢ ، ٣٠١ عن على بن أبى طالب والبخارى فى الجهاد (٢٨٤٦) عن جابر .

متوفيك: قابضك . وقال فى الكشاف : مستوفى أجلك ، ومعناه: إنى عاصمك من أن يقتلك الكفار، ومؤخر أجلك إلى أجل كتبته لك ، ومُميتك حتف أنفك لا قتلا بأيديهم (١) . وإنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاة بما ذكر؛ لأن الصحيح أن الله رفعه إلى السماء من غير وفاة، كما رجحه كثير من المفسرين ، واختاره ابن جرير الطبرى ، ووجه ذلك أنه قد صح فى الأخبار عن النبى ﷺ نزوله وقتله الدجال (٢) . وقيل : إن الله سبحانه توفاه ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء ، وفيه ضعف (٣) .وقيل : المراد بالوفاة هنا النوم ، ومثله :﴿ وهو الذى يتوفاكم بالليل ﴾ [الأنعام : ٦٠] أى ينيمكم، وبه قال كثيرون . قوله : ﴿ **ومطهرك من الذين كفروا** ﴾ أى من حيث جوازهم برفعه إلى السماء وبعده عنهم .

قوله : ﴿ **وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة** ﴾ أى الذين اتبعوا ما جئت به وهم خلص أصحابه الذين لم يبلغوا فى الغلو فيه إلى ما بلغ من جعله إلهًا ، ومنهم المسلمون ، فإنهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام، ووصفوه بما يستحقه من دون غلوّ ، فلم يفرطوا فى وصفه كما فرطت اليهود ، ولا أفرطوا كما أفرطت النصارى . وقد ذهب إلى هذا كثير من أهل العلم . وقيل : المراد بالآية أن النصارى الذين هم أتباع عيسى لا يزالون ظاهرين على اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم ، فيكون المراد بالذين كفروا :هم اليهود خاصة. وقيل : هم الروم ، لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين . وقيل: هم الحواريون ، لا يزالون ظاهرين على من كفر بالمسيح . وعلى كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار ، أو لكل طوائف الكفار لا ينافى كونهم مقهورين مغلوبين بطوائف المسلمين ، كما تفيده الآيات الكثيرة، بأن هذه الملة الإسلامية ظاهرة على كل الملل ، قاهرة لها مستعلية عليها . وقد أفردت هذه الآية بمؤلف سميته « وبل الغمامة فى تفسير ﴿ **وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة** ﴾ » ، فمن رام استيفاء ما فى المقام فليرجع إلى ذلك . والفوقية هنا : هى أعم من أن تكون بالسيف أو بالحجة . وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة أن عيسى عليه السلام ينزل فى آخر الزمان فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويحكم بين العباد بالشريعة المحمدية ، ويكون المسلمون أنصاره وأتباعه إذ ذاك (٤) ، فلا يبعد أن يكون فى هذه الآية إشارة إلى هذه الحالة . قوله : ﴿ **ثم إلى مرجعكم** ﴾ أى رجوعكم ، وتقديم الظرف للقصر ﴿ **فأحكم بينكم** ﴾ يومئذ ﴿**فيما كنتم فيه تختلفون** ﴾ من أمور الدين .

---

(١) الكشاف ١/٣٦٦ .

(٢) حديث النواس بن سمعان وهو عند مسلم فى الفتن وأشراط الساعة (٢١٣٧/ ١١٠) وأبو داود فى الملاحم (٤٣٢١) والترمذى فى الفتن (٢٢٤٤) عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصارى من بنى عمرو بن عوف وقال: «حسن صحيح » وقال : « وفى الباب من حديث النواس بن سمعان تحت هذا الرقم أيضًا » وابن ماجة فى الفتن (٤٠٧٥) .

(٣) أورده ابن كثير ٢/ ٤٤ عن وهب بن منبه .

(٤) من حديث أبى هريرة عند أحمد ٢/ ٢٩٠ ، ٢٩١ والبخارى فى البيوع (٢٢٢٢) ، والترمذى فى الفتن (٢٢٣٣) وقال : « حسن صحيح».

قوله :﴿ **فأما الذين كفروا** ﴾ إلى قوله :﴿ **والله لا يحب الظالمين** ﴾ تفسير للحكم . قوله: ﴿ **فى الدنيا والآخرة** ﴾ متعلق بقوله : ﴿ **فأعذبهم** ﴾ أما تعذيبهم فى الدنيا فبالقتل والسبى والجزية والصغار ، وأما فى الآخرة فبعذاب النار . قوله : ﴿ **فيوفيهم أجورهم** ﴾ أى يعطيهم إياها كاملة موفرة ، قرئ بالتحتية وبالنون. وقوله : ﴿ **لا يحب الظالمين** ﴾ كناية عن بغضهم ، وهى جملة تذييلية مقررة لما قبلها . قوله : ﴿ **ذلك** ﴾ إشارة إلى ما سلف من نبأ عيسى وغيره وهو مبتدأ خبره ما بعده ، و ﴿ **من الآيات** ﴾ حال أوخبر بعد خبر . والحكيم : المشتمل على الحكم أو المحكم الذى لا خلل فيه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **فلما أحس عيسى منهم الكفر** ﴾ قال: كفروا وأرادوا قتله ، فذلك حين استنصر قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : إنما سمُّوا الحواريين لبياض ثيابهم ، كانوا صيادين . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال : الحواريون : قصارون مرّ بهم عيسى فآمنوا به . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة ، قال : الحواريون : هم الذين تصلح لهم الخلافة . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : هم أصفياء الأنبياء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الضحاك مثله . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم عن قتادة قال : الحوارى : الوزير . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة قال : الحوارى : الناصر .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والطبرانى وابن مردويه ، عن ابن عباس فى قوله: ﴿**فاكتبنا مع الشاهدين** ﴾ قال : مع محمد وأمته أنهم شهدوا له أنه قد بلغ، وشهدوا للرسل أنهم قد بلغوا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر من طريق الكلبى عن أبى صالح عنه قال : ﴿ **مع الشاهدين** ﴾ مع أصحاب محمد ﷺ . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : إن بنى إسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين فى بيت ، فقال عيسى لأصحابه: من يأخذ صورتى فيقتل وله الجنة ، فأخذها رجل منهم وصعد بعيسى إلى السماء فذلك قوله : ﴿ **ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين** ﴾ (١) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **إنى متوفيك** ﴾ يقول : مميتك . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن قال : متوفيك من الأرض . وأخرج الآخران عنه قال : وفاة المنام . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال : هذا من المقدم والمؤخر ، أى رافعك إلىّ ومتوفيك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مطر الوراق قال : متوفيك من الدنيا وليس بوفاة موت . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن وهب قال :توفى الله عيسى ثلاث ساعات من النهار حتى رفعه إليه (٢) . وأخرج ابن عساكر عنه قال : أماته ثلاثة أيام ثم بعثه ورفعه . وأخرج الحاكم عنه قال : توفى الله عيسى سبع

(١) ابن جرير ٣/ ٢٠٢ .
(٢) ابن جرير ٣/ ٢٠٣ .

ساعات [١]. وأخرج ابن سعد، وأحمد فى الزهد، والحاكم عن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة[٢]. وأخرج ابن عساكر عن وهب مثله. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله تعالى: ﴿ **ومطهرك من الذين كفروا** ﴾ قال: طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿**وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا** ﴾ قال: هم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته وملته وسنته. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه أيضا. وأخرج ابن أبى حاتم وابن عساكر عن النعمان بن بشير: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين لا يبالون بمن خالفهم حتى يأتى أمر الله » قال النعمان: من قال: إنى أقول على رسول الله مالم يقل فإن تصديق ذلك فى كتاب الله ، قال الله :﴿ **وجاعل الذين اتبعوك** ﴾ الآية . وأخرج ابن عساكر عن معاوية مرفوعًا نحوه ثم قرأ معاوية الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : النصارى فوق اليهود إلى يوم القيامة، وليس بلد فيه أحد من النصارى إلا وهم فوق اليهود فى شرق ولا غرب ، هم فى البلدان كلها مستذلون [٣] .

﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (٦١) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢) فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣) ﴾ .

تشبيه عيسى بآدم فى كونه مخلوقًا من غير أب كآدم ، ولا يقدح فى التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لا أم له ، كما أنه لا أب له ، فذلك أمر خارج عن الأمر المراد بالتشبيه، وإن كان المشبه به أشد غرابة من المشبه وأعظم عجبا وأغرب أسلوبا. وقوله : ﴿**خلقه من تراب** ﴾ جملة مفسرة لما أبهم فى المثل ، أى إن آدم لم يكن له أب ولا أم بل خلقه الله من تراب . وفى ذلك دفع لإنكار من أنكر خلق عيسى من غير أب مع اعترافه بأن آدم خلق من غير أب وأم . قوله: ﴿ **ثم قال له كن فيكون**﴾ أى كن بشرًا فكان بشرًا. وقوله: ﴿ **فيكون** ﴾ حكاية حال ماضية ، وقد تقدم تفسير هذا .

وقوله : ﴿ **الحق من ربك** ﴾ قال الفراء : هو مرفوع بإضمار هو . وقال أبو عبيدة : هو استئناف كلام وخبره قوله : ﴿ **من ربك** ﴾ وقيل : هو فاعل فعل محذوف ، أى جاءك الحق من ربك . قوله : ﴿ **فلا تكن من الممترين**﴾ الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس ، أى لا

(١) الحاكم ٢/ ٥٩٦ وقال الذهبى : « فيه عبد المنعم وهو ساقط » .
(٢) ابن سعد ٣/ ٥٩٠ والحاكم ٣/ ٢٦٩ وفيه زيادة ووافقه الذهبى . (٣) ابن جرير ٣/ ٢٠٥ .

يكن أحد منكم ممتريًا ، أو للرسول ﷺ ، ويكون النهى له لزيادة التثبيت ؛ لأنه لا يكون منه شك فى ذلك .

قوله : ﴿ **فمن حاجك فيه** ﴾ هذا وإن كان عامًا فالمراد به الخاص ، وهم النصارى الذين وفدوا إليه ﷺ من نجران ، كما سيأتى بيانه ، ويمكن أن يقال : هو على عمومه وإن كان السبب خاصًا ، فيدل على جواز المباهلة منه ﷺ لكل من حاجه فى عيسى عليه السلام ، وأمته أسوته، وضمير ﴿ **فيه** ﴾ لعيسى ؛ والمراد بمجىء العلم هنا: مجىء سببه، وهو الآيات البينات، والمحاجة: المخاصمة والمجادلة . وقوله : ﴿ **تعالوا** ﴾ أى هلموا وأقبلوا ، وأصله الطلب لإقبال الذوات ، ويستعمل فى الرأى إذا كان المخاطب حاضرا كما تقول لمن هو حاضر عندك : تعال ننظر فى هذا الأمر. قوله : ﴿ **ندع أبناءنا** ﴾ إلخ اكتفى بذكر البنين عن البنات ، إما لدخولهن فى النساء ، أو لكونهم الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن، ومعنى الآية : ليدع كل منا ومنكم أبناءه ونساءه ونفسه إلى المباهلة ، وفيه دليل على أن أبناء البنات يسمون أبناء لكونه ﷺ أراد بالأبناء الحسنين كما سيأتى . قوله : ﴿**نبتهل**﴾ أصل الابتهال : الاجتهاد فى الدعاء باللعن وغيره . يقال : بهله الله ، أى لعنه ، والبهل : اللعن . قال أبو عبيد والكسائى: نبتهل : نلتعن ، ويطلق على الاجتهاد فى الهلاك ، ومنه قول لبيد:

فِى كُهُولٍ سَادَةٍ مِنْ قَوْمِه نَظَرَالدَّهْرُ إلَيْـهم فابْتَهَلْ

أى فاجتهد فى هلاكهم ، قال فى الكشاف : ثم استعمل فى كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعانا [١]. قوله : ﴿**فنجعل لعنة الله على الكاذبين** ﴾ عطف على نبتهل مبين لمعناه ﴿ **إن هذا** ﴾ أى الذى قصه الله على رسوله من نبأ عيسى ﴿ **لهو القصص الحق** ﴾ القصص : التتابع، يقال : فلان يقص أثر فلان ، أى يتبعه ، فأطلق على الكلام الذى يتبع بعضه بعضا ، وضمير الفصل للحصر ، ودخول اللام عليه لزيادة تأكيده ، ويجوز أن يكون مبتدأ وما بعده خبره وزيادة «من » فى قوله : ﴿ **من إله** ﴾ لتأكيد العموم ، وهو ردّ على من قال بالتثليث من النصارى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث حذيفة ؛ أن العاقب والسيد أتيا رسول الله ﷺ فأراد أن يلاعنهما ، فقال أحدهما لصاحبه : لا نلاعنه ، فو الله لئن كان نبيًا فلاعننا لا نفلح أبدًا نحن ولا عقبنا من بعدنا ، فقالوا له : نعطيك ما سألت فابعث معنا رجلا أميناً ، فقال :« قم يا أبا عبيدة» ، فلما قام قال : « هذا أمين هذه الأمة » [٢]. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس ؛ أن رهطًا من أهل نجران قدموا على النبى ﷺ

---

(١) الكشاف ١/ ٣٦٨ .

(٢) البخارى فى المغازى (٤٣٨٠) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٢٠/ ٥٥) والترمذى فى المناقب (٣٧٩٦) وقال: « حسن صحيح » .

وكان فيهم السيد والعاقب ، فقالوا: ما شأنك تذكر صاحبنا ؟ قال : من هو ؟ قالوا : عيسى، تزعم أنه عبد الله ، قالوا : فهل رأيت مثل عيسى وأنبئت به ؟ ثم خرجوا من عنده، فجاء جبريل فقال : قل لهم إذا أتوك : ﴿ **إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم** ﴾ إلى آخر الآية [(١)]. وقد رويت هذه القصة على وجوه عن جماعة من التابعين .

وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه ، وأبو نعيم فى الدلائل عن جابر قال : قدم على النبى ﷺ العاقب والسيد فدعاهما إلى الإسلام ، فقالا : أسلمنا يامحمد ، فقال :« كذبتما إن شئتما أخبرتكما ما يمنعكما من الإسلام»، قالا: فهات. قال: « حب الصليب ، وشرب الخمر، وأكل لحم الخنزير » ، قال جابر : فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه على الغد ، فغدا رسول الله ﷺ وأخذ بيد على وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرّا له ، فقال: « والذى بعثنى بالحق لو فعلا لأمطر الوادى عليهما ناراً » . قال جابر : فيهم نزلت : ﴿ **تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم** ﴾ الآية [(٢)] . قال جابر : ﴿**أنفسنا وأنفسكم** ﴾ رسول الله ﷺ وعلىّ ، ﴿**وأبناءنا** ﴾ الحسن والحسين ﴿ **ونساءنا** ﴾ فاطمة . ورواه أيضا الحاكم من وجه آخر عن جابر وصححه ، وفيه أنهم قالوا للنبى ﷺ : هل لك أن نلاعنك [(٣)] ؟ وأخرج مسلم والترمذى وابن المنذر والحاكم والبيهقى عن سعد بن أبى وقاص ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ **قل تعالوا** ﴾ دعا رسول الله ﷺ عليا وفاطمة وحسنا وحسينا ، فقال : « اللهم هؤلاء أهلى»[(٤)]. وأخرج ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه : ﴿**تعالوا ندع أبناءنا** ﴾ الآية ، قال : فجاء بأبى بكر وولده ، وبعمر وولده ، وبعثمان وولده ، وبعلى وولده . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق ابن جريج عن ابن عباس : ﴿ **ثم نبتهل** ﴾ : نجتهد . وأخرج الحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « هذا الإخلاص » يشير بأصبعه التى تلى الإبهام ، « وهذا الدعاء » فرفع يديه حذو منكبيه ، « وهذا الابتهال » فرفع يديه مداً [(٥)] .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤) ﴾

قيل : الخطاب لأهل نجران ، بدليل ما تقدم قبل هذه الآية . وقيل : ليهود المدينة .

---

(١) ابن جرير ٣/ ٢٠٧ .

(٢) الحاكم ٢/٥٩٣ ، ٥٩٤ وأبو نعيم فى الدلائل ص ٢٩٧ كما روى عن ابن عباس ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

(٣) الحاكم ٢/ ٥٩٤ .

(٤) مسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٠٤/٣٢) والترمذى فى تفسير القرآن (٢٩٩٩) وقال : « حسن غريب صحيح » وصححه الحاكم ٣/ ١٥٠ وقال : « على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى . وإيراد الحاكم له « وهم » رحمه الله ، والبيهقى فى النكاح ٧/ ٦٣ .

(٥) صححه الحاكم ٤/ ٣٢٠ وقال الذهبى : « منكر » .

وقيل: لليهود والنصارى جميعًا ، وهو ظاهر النظم القرآنى ، ولا وجه لتخصيصه بالبعض ؛ لأن هذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله ﷺ . والسواء : العدل . قال الفراء : يقال فى المعنى العدل : سوى وسواء ، فإذا فتحت السين مددت ، وإذا ضممت أو كسرت قصرت . قال زهير :

أرونىّ خُطَّةً لا ضَيْمَ فِيها يسوِّىّ بيننا فيها السَّوَاءُ

وفى قراءة ابن مسعود : « إلى كلمة عدل بيننا وبينكم » (١) ، فالمعنى : أقبلوا إلى مادعيتم إليه وهى الكلمة العادلة المستقيمة التى ليس فيها ميل عن الحق ، وقد فسرها بقوله : ﴿**ألا نعبد إلا الله**﴾ وهو فى موضع خفض على البدل من كلمة، أو رفع على إضمار مبتدأ ، أى هى ألا نعبد ، ويجوز أن تكون « أن » مفسرة لا موضع للجملة التى دخلت عليها ، وفى قوله: ﴿ **ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا** ﴾ تبكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير ، وإشارة إلى أن هؤلاء من جنس البشر وبعض منهم ، وإزراء على من قلد الرجال فى دين الله فحلل ما حللوه له، وحرم ما حرموه عليه، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ، ومنه : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ [التوبة : ٣١] وقد جوز الكسائى والفراء الجزم فى ﴿**ولا نشرك**﴾ ﴿ **ولا يتخذ** ﴾ على التوهم . قوله : ﴿ **فإن تولوا** ﴾ أى أعرضوا عما دعوا إليه ﴿**فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون**﴾ أى منقادون لأحكامه مرتضون به معترفون بما أنعم الله به علينا من هذا الدين القويم .

وقد أخرج البخارى ومسلم والنسائى عن ابن عباس قال : حدثنى أبو سفيان أن هرقل دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه ، فإذا فيه : « بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله ﷺ إلى هرقل عظيم الروم :سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإنى أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين (٢) ، و﴿**يأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم**﴾ إلى قوله : ﴿ **بأنا مسلمون**﴾ » (٣) . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس أن كتاب رسول الله ﷺ إلى الكفار : ﴿ **تعالوا إلى كلمة** ﴾ الآية(٤). وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن جريج قال : بلغنى أن رسول الله ﷺ دعا يهود المدينة إلى ما فى هذه الآية فأبوا عليه ، فجاهدهم حتى أقروا بالجزية (٥) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن النبى ﷺ دعا يهود أهل المدينة إلى الكلمة السواء(٦) . وأخرج ابن جرير عن الربيع نحوه (٧) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة:

(١) هذه مقالة الفراء فى معانى القرآن ١/ ٢٢٠ .

(٢) اختلفوا فى المراد بهم على أقوال : أصحها وأشهرها : أنهم الأكارون ، أى الفلاحون والزارعون ، ومعناه إن عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا ؛ لأنهم الأغلب .

(٣) البخارى فى الجهاد (٢٩٣٦) ومسلم فى الجهاد والسير (١٧٧٣/ ٧٤) والنسائى فى التفسير (٨٤) .

(٤) الطبرانى (١١١٠٣) .

(٥ ـ ٧) ابن جرير ٣/٢١٣ .

﴿ **إلى كلمة سواء** ﴾ قال: عدل. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع مثله. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: ﴿**ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا**﴾ قال: لا يطيع بعضنا بعضا فى معصية الله، ويقال: إن تلك الربوبية، أن يطيع الناس سادتهم وقادتهم فى غير عبادة وإن لم يصلوا لهم. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: ﴿ **ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا** ﴾ قال : سجود بعضهم لبعض .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِنْ بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧) إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٦٨) ﴾ .

لما ادعت كل واحدة من طائفتى اليهود والنصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينهم، ردّ الله سبحانه ذلك عليهم ، وأبان بأن الملة اليهودية والملة النصرانية إنما كانتا من بعده . قال الزجاج : هذه الآية أبين حجة على اليهود والنصارى، أن التوراة والإنجيل نزلا من بعده ، وليس فيهما اسم لواحد من الأديان واسم الإسلام فى كل كتاب . انتهى . وفيه نظر ، فإن الإنجيل مشحون بالآيات من التوراة ، وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود ، وكذلك الزبور فيه فى مواضع ذكر شريعة موسى ، وفى أوائله التبشير بعيسى ، ثم فى التوراة ذكر كثير من الشرائع المتقدمة ، يعرف هذا كل من عرف هذه الكتب المنزلة . وقد اختلف فى قدر المدة التى بين إبراهيم وموسى ، والمدة التى بين موسى وعيسى ، قال القرطبى: يقال : كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة ، وبين موسى وعيسى ألفا سنة ، وكذا فى الكشاف [1] . قوله : ﴿**أفلا تعقلون** ﴾ أى تتفكرون فى دحوض حجتكم وبطلان قولكم .

قوله: ﴿ **ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم** ﴾ الأصل فى ها أنتم: أأنتم ، أبدلت الهمزة الأولى هاء لأنها أختها ، كذا قال أبو عمرو بن العلاء والأخفش . قال النحاس : وهذا قول حسن . وقرأ قنبل : « هانتم » . وقيل: الهاء للتنبيه دخلت على الجملة التى بعدها ، أى ها أنتم هؤلاء الرجال الحمقى حاججتم . وفى : ﴿ **هؤلاء** ﴾ لغتان المد والقصر، والمراد بما لهم به علم : هو ما كان فى التوراة ، وإن خالفوا مقتضاه وجادلوا فيه بالباطل ، والذى لا علم لهم به هو زعمهم أن إبراهيم كان على دينهم لجهلهم بالزمن الذى كان فيه ، وفى الآية دليل على منع الجدال بالباطل ، بل ورد الترغيب فى ترك الجدال من المحق كما فى حديث : « من

---

(١) القرطبى ٢/ ١٣٤٩ والكشاف ١/ ٣٧١ .

ترك المراء ولو محقا فأنا ضمينه على الله ببيت في ربض الجنة » (١) وقد ورد تسويغ الجدال بالتى هى أحسن لقوله تعالى : ﴿ وجادلهم بالتى هى أحسن ﴾ [النحل : ١٢٥]، ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن ﴾ [العنكبوت : ٤٦]ونحو ذلك فينبغى أن يقصرجوازه على المواطن التى تكون المصلحة فى فعله أكثر من المفسدة ، أو على المواطن التى المجادلة فيها بالمحاسنة لا بالمخاشنة . قوله :﴿ **والله يعلم** ﴾ أى كل شىء فيدخل فى ذلك ما حاججوا به . وقد تقدم تفسير الحنيف .

قوله : ﴿ **إن أولى الناس** ﴾ أى أحقهم به وأخصهم للذين اتبعوا ملته واقتدوا بدينه . ﴿**وهذا النبى** ﴾ يعنى محمدا ﷺ ، أفرده بالذكر تعظيمًا له وتشريفا ، وأولويته ﷺ بإبراهيم من جهة كونه من ذريته ، ومن جهة موافقته لدينه فى كثير من الشريعة المحمدية ﴿ **والذين آمنوا**﴾ من أمة محمد ﷺ .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول اللّه ﷺ فتنازعوا عنده ، فقالت الأحبار : ما كان إبراهيم إلا يهوديا ، وقالت النصارى : ما كان إبراهيم إلا نصرانيا ، فنزل فيهم :﴿ **يأهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم** ﴾ الآية (٢) . وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف .

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية ﴿**ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم**﴾ يقول: فيما شهدتم ورأيتم وعاينتم ﴿ **فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم** ﴾ يقول : فيما لم تشهدوا ولم تروا ولم تعاينوا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة مثله. وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال :أما الذى لهم به علم فما حرم عليهم وما أمروا به ، وأما الذى ليس لهم به علم فشأن إبراهيم . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : يعذر من حاج بعلم، ولا يعذر من حاج بالجهل . وأخرج ابن جرير عنه ، عن الشعبى فى قوله : ﴿ **ماكان إبراهيم**﴾ قال : أكذبهم الله وأدحض حجتهم . وأخرج أيضا عن الربيع مثله . وأخرج ابن أبى حاتم ، عن مقاتل بن حيان نحوه .

وأخرج عبد بن حميد من طريق شهر بن حوشب حدثنى ابن غنم ؛ أنه لما خرج أصحاب رسول الله ﷺ إلى النجاشى ، فذكر قصتهم معه وما قالوه له لما قال له عمرو بن العاص : إنهم يشتمون عيسى ، وهى قصة مشهورة ؛ ثم قال : فأنزلت ذلك اليوم خصومتهم على رسول الله ﷺ وهو بالمدينة ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم**﴾ الآية. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود أن

(١) الترمذى فى البر والصلة (١٩٩٣) وقال : «حسن صحيح » وابن ماجة فى المقدمة (٥١) .
(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤٤ وابن جرير ٣/ ٢١٦ والبيهقى فى الدلائل ٥/ ٣٨٤ .

رسول الله ﷺ قال: « إن لكل نبى ولاة من النبيين وإن وليى منهم أبى وخليل ربى » ثم قرأ: ﴿ إن أولى الناس﴾ الآية [١] . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحكم بن ميناء ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « يامعشر قريش ، إن أولى الناس بالنبى المتقون ، فكونوا أنتم سبيل ذلك فانظروا ألا يلقانى الناس يحملون الأعمال ، وتلقونى بالدنيا تحملونها ، فأصد عنكم بوجهى » ثم قرأ عليهم : ﴿إن أولى الناس بإبراهيم ﴾ الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال: كل مؤمن ولى إبراهيم ممن مضى وممن بقى .

﴿ وَدَّت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٧٤) ﴾ .

الطائفة من أهل الكتاب : هم يهود بنى النضير وقريظة وبنى قينقاع ، حين دعوا جماعة من المسلمين إلى دينهم ، وسيأتى . وقيل: هم جميع أهل الكتاب ، فتكون « من » لبيان الجنس . وقوله : ﴿ وما يضلون إلا أنفسهم ﴾ جملة حالية للدلالة على ثبوت قدم المؤمنين فى الإيمان ، فلا يعود وبال من أراد فتنتهم إلا عليه . والمراد بآيات الله : ما فى كتبهم من دلائل نبوة محمد ﷺ ﴿ وأنتم تشهدون ﴾ ما فى كتبكم من ذلك ، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء الذين تقرون بنبوتهم ، أو المراد : كتم كل الآيات عنادا وأنتم تعلمون أنها حق . ولبس الحق بالباطل :خلطه بما يتعمدونه من التحريف ﴿وأنتم تعلمون ﴾ جملة حالية .

قوله : ﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب ﴾ هم رؤساؤهم وأشرافهم ، قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة. ووجه النهار : أوله ، وسمى وجهًا ؛ لأنه أحسنه . قال :

تُضِىءُ فى وَجْهِ النَّهار مُنِيرةً ... كجُمَانَة البحرى سُلَّ نظامُها

وهو منصوب على الظرف ، أمروهم بذلك لإدخال الشك على المؤمنين ، لكونهم يعتقدون أن أهل الكتاب لديهم علم، فإذا كفروا بعد الإيمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك،

---

(١) أحمد ١/٤٠١ والترمذى (٢٩٩٥) وقال :«هذا أصح من حديث أبى الضحى عن مسروق» وأبو الضحى اسمه سلم بن صبيح ، وابن جرير: ٣/٢١٨ وصححه الحاكم ٢/٢٩٢ وقال : «على شرطيهما » ووافقه الذهبى .

وهم لا يعلمون أن الله قد ثبت قلوب المؤمنين ، ومكن أقدامهم ، فلا تزلزلهم أراجيف أعداء الله ، ولا تحركهم ريح المعاندين .

قوله : ﴿ **ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم** ﴾ هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض ، أى قال ذلك الرؤساء للسفلة : لا تصدقوا تصديقاً صحيحًا إلا لمن تبع دينكم من أهل الملة التى أنتم عليها ، وأما غيرهم ممن قد أسلم فأظهروا لهم ذلك خداعًا ﴿ **وجه النهار واكفروا آخره** ﴾ ليفتتنوا ،ويكون قوله : ﴿ **أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ على هذا متعلقًا بمحذوف ، أى فعلتم ذلك لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، يعنى أن ما بكم من الحسد والبغى أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم إلى أن قلتم ما قلتم ، وقوله : ﴿ **أو يحاجوكم** ﴾ معطوف على ﴿ **أن يؤتى** ﴾ أى لا تؤمنوا إيمانًا صحيحًا وتقرو بما فى صدوركم إقرارًا صادقًا لغير من تبع دينكم، فعلتم ذلك ودبرتموه أن المسلمين يحاجوكم يوم القيامة عند الله بالحق .

وقوله : ﴿ **إن الهدى هدى الله** ﴾ جملة اعتراضية . وقال الأخفش : المعنى : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، ولا تصدقوا أن يحاجوكم ، فذهب إلى أنه معطوف. وقيل: المراد : لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا آخره إلا لمن تبع دينكم، أى لمن دخل فى الإسلام وكان من أهل دينكم قبل إسلامه ؛ لأن إسلام من كان منهم هو الذى قتلهم غيظا ، وأماتهم حسرة وأسفًا ، ويكون قوله : ﴿ **أن يؤتى** ﴾ على هذا متعلقا بمحذوف كالأول. وقيل: إن قوله : ﴿ **أن يؤتى** ﴾ متعلق بقوله :﴿ **لا تؤمنوا** ﴾ أى لا تظهروا إيمانكم بـ ﴿ **أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ أى أسروا تصديقكم بأن المسلمين قد أوتوا من كتب الله مثل ما أوتيتم ولا تفشوه إلا لأتباع دينكم . وقيل : المعنى : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، بالمد على الاستفهام تأكيدا للإنكار الذى قالوه أنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، فتكون على هذا « أن » وما بعدها فى محل رفع على الابتداء والخبر محذوف تقديره : تصدقون بذلك ، ويجوز أن تكون فى محل نصب على إضمار فعل تقديره : تقرون أن يؤتى . وقد قرأ : « آن يؤتى » بالمد ابن كثير وابن محيصن وحميد . وقال الخليل: « أن » فى موضع خفض والخافض محذوف . وقال ابن جريج : المعنى : و لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهية أن يؤتى . وقيل : المعنى : لا تخبروا بما فى كتابكم من صفة محمد ﷺ إلا من تبع دينكم ، لئلا يكون ذلك سببا لإيمان غيرهم بمحمد ﷺ . وقال الفراء : يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله : ﴿ **إلا لمن تبع دينكم** ﴾ ثم قال الله لمحمد ﷺ :﴿ **قل إن الهدى هدى الله** ﴾ أى إن البيان الحق بيان الله ، بين ألا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم على تقدير « لا » كقوله تعالى : ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ [النساء : ١٧٦] أى لئلا تضلوا .

و « أو » فى قوله : ﴿ **أو يحاجوكم** ﴾ بمعنى حتى [١] ، وكذلك قال الكسائى ، وهى

---

(١) كما قال امرؤ القيس :

فقلت له لا تبك عينك إنما نحاول ملكًا أو نموت فنعذرا

عند الأخفش عاطفة ، كما تقدم . وقيل : إن هدى الله بدل من الهدى، وأن يؤتى خبر « إن» على معنى : قل إن هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. وقد قيل : إن هذه الآية أعظم آى هذه السورة إشكالا وذلك صحيح. وقرأ الحسن :« يؤتى » بكسر التاء الفوقية . وقرأ سعيد بن جبير : « إن يؤتى » بكسر الهمزة على أنها النافية . وقوله : ﴿ **يختص برحمته من يشاء**﴾ قيل: هى النبوة . وقيل : أعم منها ، وهو ردّ عليهم ودفع لما قالوه ودبروه .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن سفيان قال : كل شىء فى آل عمران من ذكر أهل الكتاب فهو فى النصارى ، ويدفع هذا أن كثيرًا من خطابات أهل الكتاب المذكورة فى هذه السورة لا يصح حملها على النصارى البتة ، ومن ذلك هذه الآيات التى نحن بصدد تفسيرها ، فإن الطائفة التى ودت إضلال المسلمين ، وكذلك الطائفة القائلة : ﴿ **آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار** ﴾ هى من اليهود خاصة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون** ﴾ قال : تشهدون أن نعت نبى الله محمد فى كتابكم ، ثم تكفرون به وتنكرونه ولا تؤمنون به وأنتم تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة والإنجيل النبى الأمى[١] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع مثله . وأخرجا أيضا عن السدى نحوه. وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن جريج : ﴿**وأنتم تشهدون**﴾ على أن الدين عند الله الإسلام ليس لله دين غيره . وأخرجا عن الربيع فى قوله : ﴿ **لم تلبسون الحق بالباطل** ﴾ يقول : لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقد علمتم أن دين الله الذى لا يقبل من أحد غيره الإسلام ﴿ **وتكتمون الحق** ﴾ يقول : تكتمون شأن محمد ، وأنتم تجدونه مكتوبًا عندكم فى التوراة والإنجيل . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة مثله .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، عن ابن عباس قال : قال عبد الله بن الصيف وعدىّ بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض : تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد وأصحابه غدوة ، ونكفر به عشية ، حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع فيرجعون عن دينهم . فأنزل الله فيهم : ﴿ **يأهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل**﴾ إلى قوله : ﴿ **والله واسع عليم** ﴾ [٢] . وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والضياء فى المختارة من طريق أبى ظبيان عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وقالت طائفة . . .**﴾ الآية . قال : كانوا يكونون معهم أول النهار ويجالسونهم ويكلمونهم ، فإذا أمسوا وحضرت الصلاة كفروا به وتركوه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، عن قتادة فى قوله : ﴿ **ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم** ﴾

---

(١) ابن جرير ٣/ ٢٢٠ .

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٤٤ ، ١٤٥ وابن جرير ٣/ ٢٢٠ .

قال: هذا قول بعضهم لبعض. وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج أيضا عن السدى نحوه. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد : ﴿ **أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ حسدًا من يهود أن تكون النبوة فى غيرهم ، وإرادة أن يتابعوا على دينهم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى مالك وسعيد بن جبير : ﴿**أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ قال : أمة محمد ﷺ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى ؛ قال الله لمحمد ﷺ :﴿ **إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ يا أمة محمد ﴿ **أو يحاجوكم عند ربكم** ﴾ يقول اليهود: فعل الله بنا كذا وكذا من الكرامة حتى أنزل علينا المن والسلوى ، فإن الذى أعطيتكم أفضل فقولوا : ﴿ **قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء** ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، عن قتادة ﴿ **قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم** ﴾ يقول : لما أنزل الله كتابًا مثل كتابكم وبعث نبيا كنبيكم حسدتموه على ذلك ﴿ **قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء** ﴾ . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج : ﴿ **قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ماأوتيتم** ﴾ يقول: هذا الأمر الذى انعم الله عليه ﴿**أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم**﴾ قال : قال بعضهم لبعض :لا تخبروهم بما بين الله لكم فى كتابه لـ﴿ **يحاجوكم** ﴾ قال : ليخاصموكم به ﴿ **عند ربكم** ﴾ فتكون لهم حجة عليكم ﴿ **قل إن الفضل بيد الله** ﴾ قال: الإسلام ﴿ **يختص برحمته من يشاء** ﴾ قال : القرآن والإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿ **يختص برحمته من يشاء** ﴾ قال : النبوة . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: رحمته : الإسلام يختص بها من يشاء .

﴿ **وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَّ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧٦) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧)** ﴾ .

هذا شروع فى بيان خيانة اليهود فى المال بعد بيان خيانتهم فى الدين . والجار والمجرور فى قوله : ﴿ **ومن أهل الكتاب** ﴾ فى محل رفع على الابتداء على مامر فى قوله: ﴿ ومن الناس من يقول ﴾ [البقرة : ٨] وقد تقدم تفسير القنطار. وقوله : ﴿ **تأمنه** ﴾ هذه قراءة الجمهور . وقرأ ابن وثاب والأشهب العقيلى : « تيمنه » ، بكسر التاء الفوقية على لغة بكر وتميم ، ومثله قراءة من قرأ : « نِستعين » [الفاتحة : ٥] بكسر النون . وقرأ نافع والكسائى : ﴿ **يؤده** ﴾ بكسر الهاء فى الدرج. قال أبو عبيد : واتفق أبو عمرو والأعمش وحمزة وعاصم فى رواية أبى

بكر على إسكان الهاء . قال النحاس : إسكان الهاء لا يجوز إلا فى الشعر عند بعض النحويين. وبعضهم لا يجيزه البتة ، ويرى أنه غلط من قرأ به ، ويوهم أن الجزم يقع على الهاء ، وأبو عمرو أجلّ من أن يجوز عليه شيء من هذا ، والصحيح عنه أنه كان يكسر الهاء. وقال الفراء : مذهب بعض العرب بسكون الهاء إذا تحرك ما قبلها ، فيقولون : ضربته ضربًا شديدًا ، كما يسكنون ميم أنتم وقمتم ، وأنشد:

لما رأى أن لا دَعــهْ وَلاشِبَعْ ... مال إلى أرْطاة (١) حِقْفٍ فاضْطَجَع

وقرأ أبو المنذر سلام والزهرى « يؤده » بضم الهاء بغير واو . وقرأ قتادة وحمزه ومجاهد: « يؤدهو » بواو فى الإدراج(٢) ، ومعنى الآية : أن أهل الكتاب فيهم الأمين الذى يؤدى أمانته وإن كانت كثيرة ، وفيهم الخائن الذى لا يؤدى أمانته وإن كانت حقيرة . ومن كان أمينًا فى الكثير فهو فى القليل أمين بالأولى . ومن كان خائنًا فى القليل فهو فى الكثير خائن بالأولى . وقوله : ﴿ إلا مادمت عليه قائما ﴾ استثناء مفرغ ، أى لا يؤده إليك فى حال من الأحوال إلا مادمت عليه قائما مطالبًا له مضيقًا عليه ، متقاضيًا لردّه ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ترك الأداء المدلول عليه بقوله : ﴿ لا يؤده ﴾. والأميون هم العرب الذين ليسوا أهل كتاب ، أى ليس علينا فى ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا فى ديننا ، وادّعوا ، لعنهم الله ، أن ذلك فى كتابهم، فرد الله سبحانه عليهم بقوله : ﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾.

﴿ بلى ﴾ أى بلى عليهم سبيل ؛ لكذبهم واستحلالهم أموال العرب ، فقوله : ﴿ بلى ﴾ « إثبات لما نفوه من السبيل». قال الزجاج : تم الكلام بقوله : ﴿ بلى ﴾ ثم قال : ﴿ من أوفى بعهده واتقى ﴾ وهذه جملة مستأنفة ، أى من أوفى بعهده واتقى فليس من الكاذبين ، أو فإن الله يحبه ، والضمير فى قوله : ﴿ بعهده ﴾ راجع إلى « من » ، أو إلى الله تعالى، وعموم المتقين قائم مقام العائد إلى « مَن » ، أى فإن الله يحبه .

قوله : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله ﴾ أى يستبدلون ، كما تقدم تحقيقه غير مرة ، وعهد الله : هو ما عاهدوه عليه من الإيمان بالنبى ﷺ ، والأيمان : هى التى كانوا يحلفون أنهم يؤمنون به وينصرونه ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية. ﴿أولئك ﴾ أى الموصوفون بهذه الصفة ﴿ لا خلاق لهم فى الآخرة ﴾ أى لا نصيب ﴿ ولا يكلمهم الله ﴾ بشىء أصلا ، كما يفيده حذف المتعلق من التعميم أو لا يكلمهم بما يسرهم ﴿ ولا ينظر إليهم يوم القيامة ﴾ نظر رحمة ، بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيده قوله : ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة فى قوله : ﴿ ومن أهل الكتاب من إن

---

(١) الأرطاة : واحدة الأرطى ، وهو شجر من شجر الرمل ، والحقف ـ بالكسر: ما اعوج من الرمل . اللسان ٥٢/٩ .

(٢) القرطبى ١٣٠٨/٢ .

تأمنه بقنطار يؤده إليك ﴾ قال : هذا من النصارى **﴿ ومنهم من إن تأمنه بدينار ﴾** قال : هذا من اليهود **﴿ إلا مادمت عليه قائمًا ﴾** قال : إلا ما طالبته واتبعته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : **﴿ ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ﴾** قال : قالت اليهود: ليس علينا فيما أصبنا من مال العرب سبيل . وأخرج ابن جرير عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : **﴿ ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ﴾** قال النبى ﷺ : « كذب أعداء الله ، ما من شىء كان فى الجاهلية إلا وهو تحت قدمىّ هاتين إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر»[(١)]. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، عن صعصعة أنه سأل ابن عباس فقال : إنا نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ، قال ابن عباس : فتقولون ماذا ؟ قال : نقول : ليس علينا فى ذلك من بأس ، قال : هذا كما قال أهل الكتاب : **﴿ليس علينا فى الأميين سبيل ﴾** إنهم إذا أدوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب نفوسهم [(٢)] . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس **﴿ بلى من أوفى بعهده واتقى ﴾** يقول : اتقى الشرك. **﴿ فإن الله يحب المتقين ﴾** يقول : الذين يتقون الشرك .

وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان » فقال الأشعث بن قيس : فىّ والله كان ذلك ، كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فجحدنى، فقدمته إلى النبى ﷺ ، فقال لى رسول الله ﷺ :« ألكَ بينة ؟» قلت : لا ، قال لليهودى : «احلف » ، فقلت : إذن يحلف فيذهب مالى ، فأنزل الله: **﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا﴾** إلى آخر الآية [(٣)] . وقد روى أن سبب نزولها مخاصمة كانت بين الأشعث وامرئ القيس ورجل من حضر موت ، أخرجه النسائى وغيره [(٤)] .

﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ .

---

(١) ابن جرير ٣/ ٢٢٧ . قال الشيخ أحمد شاكر : «هو حديث مرفوع ، ولكنه مرسل ؛ لأن سعيد بن جبير تابعى ، وإسناده إليه إسناد جيد ».

(٢) أبو عبيد القاسم بن سلام فى كتاب الأموال ص ١٤٩ رقم ٤١٥ والبيهقى ٩/ ١٩٨ وأورده ابن كثير فى التفسير ٢/ ٥٩ عن عبد الرزاق فى تفسيره .والدر المنثور ٢/ ٤٤ ونسبه لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وساقه الزمخشرى فى تفسيرالآية بنص أبى جعفر .

(٣) أحمد ١/ ٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٤١٦ ، ٤٢٦ ، ٤٦٠ ،٥/ ٢١١ ـ ٢١٣ ، والبخارى فى المساقاة (٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧) وفى المحصنات (٢٤١٦ ، ٢٤١٧) وفى الرهن (٢٥١٥ ، ٢٥١٦) ومسلم فى الإيمان (١٣٨ / ٢٢٠) وأبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٤٣) والترمذى فى التفسير (٢٩٩٦) وقال : «حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (٥٧) وابن ماجة فى الأحكام (٢٣٢٣) .

(٤) النسائى فى التفسير (٨٣) والطبرانى (١٠٤٧٨) .

أى طائفة من اليهود﴿ يلوون ﴾ أى يحرفون ويعدلون به عن القصد . وأصل اللىّ : الميل ، يقولون : لوى برأسه : إذا أماله. وقرئ : « يلوّون » بالتشديد ، و: « يلون » بقلب الواو همزة ، ثم تخفيفها بالحذف ، والضمير فى قوله : ﴿لتحسبوه﴾ : يعود إلى مادلّ عليه : ﴿ يلوون ﴾ وهو المحرف الذى جاؤوا به . قول : ﴿ وما هو من الكتاب ﴾ جملة حالية، وكذلك قوله : ﴿ وما هو من عند الله ﴾ وكذلك قوله : ﴿ وهم يعلمون ﴾ أى أنهم كاذبون مفترون .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وإن منهم لفريقًا يلوون ألسنتهم ﴾ قال : هم اليهود، كانو يزيدون فى الكتاب ما لم ينزل الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ قال : يحرفونه .

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (٨٠) ﴾ .

أى ما كان ينبغى ولا يستقيم لبشر أن يقول هذه المقالة وهو متصف بتلك الصفة ، وفيه بيان من الله سبحانه لعباده أن النصارى افتروا على عيسى عليه السلام مالم يصح عنه ، ولا ينبغى أن يقوله . والحكم : الفهم والعلم. قوله : ﴿ ولكن كونوا ﴾ أى ولكن يقول النبى : كونوا ربانيين . والربانى : منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة ، كما يقال لعظيم اللحية : لحيانى ، ولعظيم الجمة : جمانى ، ولغليظ الرقبة :رقبانى . قيل : الربانى : الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره، فكأنه يقتدى بالرب سبحانه فى تيسير الأمور . وقال المبرد: الربانيون: أرباب العلم ، واحدهم ربانى ، من قوله : ربه يربه فهو ربان : إذا دبره وأصلحه ، والياء للنسب ، فمعنى الربانى : العالم بدين الرب ، القوى التمسك بطاعة الله . وقيل : العالم الحكيم . قوله : ﴿ بما كنتم تعلمون ﴾ أى بسبب كونكم عالمين ، أى كونوا ربانيين بهذا السبب ، فإن حصول العلم للإنسان والدراسة له يتسبب عنهما الربانية التى هى التعليم للعلم وقوة التمسك بطاعة الله ، وقرأ ابن عباس وأهل الكوفة :« بما كنتم تعلمون » بالتشديد ، وقرأ أبو عمرو وأهل المدينة بالتخفيف ، واختار القراءة الأولى أبو عبيد قال : لأنها لجمع المعنيين . قال مكى : التشديد أبلغ ؛ لأن العالم قد يكون عالما بغير معلم ، فالتشديد يدل على العلم والتعليم ، والتخفيف إنما يدل على العلم فقط . واختار القراءة الثانية أبو حاتم. قال أبو عمرو : وتصديقها : ﴿ تدرسون ﴾ بالتخفيف دون التشديد . انتهى . والحاصل أن من قرأ بالتشديد لزمه أن يحمل الربانى على أمر زائد على العلم والتعليم ،.وهو أن يكون مع ذلك مخلصًا أو حكيمًا أو حليما حتى تظهر السببية ؛ ومن قرأ بالتخفيف جاز له أن يحمل الربانى على العالم الذى يعلم الناس ، فيكون المعنى كونوا معلمين بسبب

كونكم علماء وبسبب كونكم تدرسون العلم . وفى هذه الآية أعظم باعث لمن علم على أن يعمل ، وإن من أعظم العمل بالعلم تعليمه والإخلاص لله سبحانه .

قوله : ﴿ **ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا** ﴾ بالنصب عطفا على : ﴿ **ثم يقول** ﴾ ، « ولا » مزيدة لتأكيد النفى ، أى ليس له أن يأمر بعبادة نفسه ولا يأمر باتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا بل ينتهى عنه ، ويجوز عطفه على أن يؤتيه ، أى ما كان لبشر أن يأمركم بأن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابًا ؛ وبالنصب قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة ، وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف والقطع من الكلام الأول ، أى ولا يأمركم الله أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابًا ، ويؤيده أن فى مصحف ابن مسعود : « ولن يأمركم » . والهمز فى قوله : ﴿ **أيأمركم** ﴾ لإنكار ما نفى عن البشر . وقوله : ﴿ **بعد إذ أنتم مسلمون** ﴾ استدل به من قال : إن سبب نزول الآية استئذان من استأذن النبى ﷺ من المسلمين فى أن يسجدوا له .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الدلائل ؛ عن ابن عباس قال : قال أبو رافع القرظى ،حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام : أتريد يامحمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ؟ فقال رسول الله ﷺ : « معاذ الله أن نعبد غير الله ، أو أن نأمر بعبادة غيره ما بذلك بعثنى ولا بذلك أمرنى » فأنزل الله فى ذلك : ﴿ **ما كان لبشر** ﴾ الآية[1] . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال: بلغنى أن رجلا قال : يارسول الله ، نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك ؟ قال : « لا ، ولكن أكرموا نبيكم ، واعرفوا الحق لأهله ، فإنه لا ينبغى أن يسجد لأحد من دون الله » فأنزل الله : ﴿ **ما كان لبشر . . .** ﴾ الآية. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ربانيين** ﴾ قال : فقهاء علماء. وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : حكماء علماء حلماء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : علماء فقهاء . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود قال : حكماء علماء . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى رزين فى قوله : ﴿ **وبما كنتم تدرسون** ﴾ قال : مذاكرة الفقه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة** ﴾ قال : ولا يأمرهم النبى .

﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢)** ﴾ .

قد اختلف فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين** ﴾ فقال سعيد بن جبير

---

(١) ابن إسحاق ٢/ ١٤٥ وابن جرير ٣/ ٢٣٢ والبيهقى فى الدلائل ٥/ ٣٨٤ .

وقتادة وطاوس والحسن والسدى : إن أخذ الله ميثاق الأنبياء : أن يصدق بعضهم بعضًا بالإيمان، ويأمر بعضهم بعضا بذلك ، فهذا معنى النصرة له والإيمان به، وهو ظاهر الآية ، فحاصله : أن الله أخذ ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر وينصره . وقال الكسائى : يجوز أن يكون معنى : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين** ﴾ بمعنى : وإذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبيين ، ويؤيده قراءة ابن مسعود : « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب » . وقيل : فى الكلام حذف . والمعنى : وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لتعلمن الناس لما جاءكم من كتاب وحكمة ولتأخذن على الناس أن يؤمنوا ، ودل على هذا الحذف قوله : ﴿ **وأخذتم على ذلكم إصرى** ﴾ . و « ما » فى قوله : ﴿ **لما آتيتكم** ﴾ بمعنى الذى . قال سيبويه : سألت الخليل عن قوله : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم** ﴾ فقال : « ما » بمعنى الذى . قال النحاس : التقدير فى قول الخليل : الذى آتيتكموه ، ثم حذفت الهاء لطول الاسم ، واللام لام الابتداء ، وبهذا قال الأخفش ، وتكون « ما » فى محل رفع على الابتداء وخبرها من كتاب وحكمة .

وقوله : ﴿ **ثم جاءكم** ﴾ وما بعده جملة معطوفة على الصلة ، والعائد محذوف ، أى مصدق به . وقال المبرد والزجاج والكسائى : « ما » شرطية دخلت عليها لام التحقيق كما تدخل على « إن » ، و ﴿ **ولتؤمنن به** ﴾ جواب القسم الذى هو أخذ الميثاق ، إذ هو بمنزلة الاستحلاف كما تقول : أخذت ميثاقك لتفعلنّ كذا ، وهو سادّ مسادّ الجزاء . وقال الكسائى: إن الجزاء قوله : ﴿ **فمن تولى** ﴾ . وقال فى الكشاف : إن اللام فى قوله : ﴿ **لما آتيتكم** ﴾ لام التوطئة واللام فى قوله : ﴿ **لتؤمنن** ﴾ جواب القسم ، و « ما » يحتمل أن تكون المتضمنة لمعنى الشرط و﴿ **لتؤمنن** ﴾ سادّ مسدّ جواب القسم والشرط جميعا ، وأن تكون موصولة بمعنى الذى آتيتكموه لتؤمنّ به . انتهى [(١)] . وقرأ حمزة : « لماآتيتكم » بكسر اللام « وما » بمعنى الذى وهى متعلقة بأخذ . وقرأ أهل المدينة : « آتيناكم » على التعظيم . وقرأ الباقون : ﴿ **آتيتكم** ﴾ على التوحيد . وقيل : إن « ما » فى قراءة من قرأ بكسر اللام مصدرية ومعناه : لأجل إيتائى إياكم بعض الكتاب والحكمة ، ثم لمجىء رسول مصدق لما معكم ، واللام لام التعليل ، أى لأجل ذلك أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتؤمنن به .

قوله: ﴿ **أقررتم** ﴾ هو من الإقرار . والإصرار فى [(٢)] اللغة : الثقل ، سمى العهد إصراً؛ لما فيه من التشديد . والمعنى : وأخذتم على ذلك عهدى . قوله : ﴿ **قالوا أقررنا**﴾ جملة استئنافية، كأنه قيل : ماذا قالوا عند ذلك ؟ فقيل : قالوا : أقررنا ، وإنما لم يذكر أحدهم الإصر اكتفاء بذلك . قوله : ﴿ **قال فاشهدوا** ﴾ أى قال الله سبحانه فاشهدوا ، أى ليشهد

(١) الكشاف ١/ ٣٧٩ .

(٢) الإصرار : التعقد فى الذنب والتشدد فيه ، والامتناع من الإقلاع عنه ، وأصله من الصَّر ، أى الشد ، والإصرار : كل عزم شددت عليه ، يقال: هذا منى صرى وأصرى وأصرى ، والصرورة من الرجال والنساء : الذى لم يحج ، والذى لا يريد التزوج . وقيل : الصرة : الصيحة. اللسان ٤/ ٢٢ .

بعضهم على بعض ﴿ **وأنا معكم من الشاهدين** ﴾ أى وأنا على إقرار كم وشهادة بعضكم على بعض من الشاهدين . قوله : ﴿ **فمن تولى** ﴾ أى أعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق ﴿ **فأولئك هم الفاسقون** ﴾ أى الخارجون عن الطاعة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : إن أصحاب عبد الله يقرؤون : « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لما آتيتكم من كتاب وحكمة » ونحن نقرأ : ﴿ **ميثاق النبيين** ﴾ فقال ابن عباس : إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن طاوس فى الآية ؛ قال : ﴿ **أخذ الله ميثاق النبيين** ﴾ أن يصدق بعضهم بعضا [1] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين** ﴾ قال : هى خطأ من الكتاب ، وهى فى قراءة ابن مسعود : « ميثاق الذين أوتوا الكتاب » [2] . وأخرج ابن جرير عن على قال : لم يبعث الله نبيًا آدم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد فى محمد لئن بعث وهو حى ليؤمنن به ولينصرنه ويأمره فيأخذ العهد على قومه ، ثم تلا : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين...** ﴾ الآية [3] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى الآية نحوه [4]. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله : ﴿**إصرى** ﴾ قال : عهدى. وأخرج ابن جرير عن على فى قوله : ﴿ **قال فاشهدوا** ﴾ يقول: فاشهدوا على أممكم بذلك ﴿ **وأنا معكم من الشاهدين** ﴾ عليكم وعليهم ﴿ **فمن تولى** ﴾ عنك يامحمد بعد هذا العهد من جميع الأمم ﴿ **فأولئك هم الفاسقون** ﴾ هم العاصون فى الكفر .

﴿ **أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ(٨٥)** ﴾ .

قوله : ﴿ **أفغير** ﴾ عطف على مقدر ، أى أتتولون فتبغون غير دين الله، وتقديم المفعول؛

---

(١) ابن جرير ٣/ ٢٣٦ .

(٢) ابن جرير ٣/ ٢٣٦ . وقال الشيخ أحمد شاكر :« بمثل هذا الأثر يستدل من يستدل من جهلة المستشرقين وأشياعهم على الخطأ والتحريف فى كتاب الله المحفوظ ، وهم لم يكونوا أول من قال به ، بل سبقهم إليه أسلافهم من غلاة الرافضة وأشياعهم من الملحدة ، ولم يقصر علماء الإسلام فى بيان ما قالوه ، وفى تعقب آرائهم وبيان فسادها ووهن حجيتها » تفسير الطبرى ٦/ ٥٥٣ ، ٥٥٤ هامش .

(٣) ابن جرير ٣/ ٢٣٦ .

(٤) المرجع السابق ٣/ ٢٣٧ .

لأنه المقصود بالإنكار . وقرأ أبو عمرو وحده : ﴿ يبغون ﴾ بالتحتية و « ترجعون » بالفوقية قال : لأن الأول خاص ، والثانى عام ، ففرق بينهما لافتراقهما فى المعنى . وقرأ حفص بالتحتية فى الموضعين . وقرأ الباقون بالفوقية فيهما ، وانتصب ﴿ **طوعًا وكرهاً** ﴾ على الحال ، أى طائعين ومكرهين . والطوع : الانقياد والاتباع بسهولة ، والكره ما فيه مشقة وهومن أسلم مخافة القتل ، وإسلامه استسلام منه .

قوله: ﴿ **آمنا** ﴾ إخبار منه ﷺ عن نفسه وعن أمته ﴿ **لا نفرق بين أحد منهم** ﴾ كما فرقت اليهود والنصارى ، فآمنوا ببعض وكفروا ببعض ، وقد تقدم تفسير هذه الآية . ﴿ **ونحن له مسلمون** ﴾ أى منقادون مخلصون . قوله: ﴿**دينا**﴾ مفعول للفعل ، أى يبتغ دينًا حال كونه غير الإسلام ، ويجوز أن ينتصب غير الإسلام على أنه مفعول الفعل ، ودينًا إما تمييز أو حال إذا أول بالمشتق ، أو بدل من غير . قوله : ﴿ **وهو فى الآخرة من الخاسرين** ﴾ إما فى محل نصب على الحال ، أو جملة مستأنفة ، أى من الواقعين فى الخسران يوم القيامة .

وقد أخرج الطبرانى بسند ضعيف عن النبى ﷺ، فى قوله: ﴿ **وله أسلم من فى السموات والأرض** ﴾ قال:«أما من فى السموات فالملائكة،وأما من فى الأرض فمن ولد على الإسلام وأما كرهًا فمن أتى به من سبايا الأمم فى السلاسل والأغلال يقادون إلى الجنة وهم كارهون »[١]. وأخرج الديلمى عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ فى الآية : « الملائكة أطاعوه فى السماء ، والأنصار وعبد القيس أطاعوه فى الأرض » [٢]. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال فى الآية: ﴿ **أسلم من فى السموات والأرض** ﴾ حين أخذ عليهم الميثاق. وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **وله أسلم** ﴾ قال: المعرفة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : أما المؤمن فأسلم طائعا فنفعه ذلك وقبل منه ، وأما الكافر فأسلم حين رأى بأس الله فلم ينفعه ذلك ولم يقبل منه ﴿ فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ﴾ [غافر: ٨٥]. وأخرج الطبرانى فى الأوسط عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ: « من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقرؤوا فى أذنه: ﴿ **أفغير دين الله يبغون** ﴾ » [٣]. وأخرج ابن السنى فى عمل اليوم والليلة عن يونس بن عبيد قال : ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ فى أذنها: ﴿ **أفغير دين الله يبغون** ﴾ الآية ، إلا ذلت بإذن الله عز وجل.

وأخرج أحمد والطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « تجىء الأعمال يوم القيامة فتجىء الصلاة ، فتقول : يارب ، أنا الصلاة ، فيقول : إنك على خير ، وتجىء الصدقة ، فتقول : يارب ، أنا الصدقة فيقول : إنك على خير ، ويجىء الصيام ،

---

(١) الطبرانى عن ابن عباس (١١٤٧٣) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٢٩ : « فيه محمد بن محصن العكاشى ، وهو متروك » .

(٢) الديلمى فى الفردوس (٧١٨١) .

(٣) عزاه الهيثمى فى المجمع ٨/ ٢٩ للطبرانى فى الأوسط ، وقال : « وفيه محمد بن عبد الله بن عقيل بن عمير، وهو متروك » وأورده الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٧٦) .

فيقول: أنا الصيام ، فيقول : إنك على خير ، ثم تجىء الأعمال ، كل ذلك يقول الله : إنك على خير ، ثم يجىء الإسلام ، فيقول : يارب أنت السلام وأنا الإسلام ، فيقول : إنك على خير ، بك اليوم آخذ ، وبك أعطى قال الله تعالى فى كتابه : ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين** ﴾ » (١) .

﴿ **كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٩١)** ﴾ .

قوله : ﴿ **كيف يهدى الله قوما** ﴾ هذا الاستفهام معناه الجحد ، أى لا يهدى الله ، ونظيره قوله تعالى: ﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله ﴾ [التوبة : ٧] أى لا عهد لهم، ومثله قول الشاعر :

كَيْفَ نَوْمِى عَلَى الفِراش ولما تَشْمل الشَّامَ غَارة شَعْواءُ

أى لا نوم لى . ومعنى الآية : لا يهدى الله قومًا إلى الحق كفروا بعد إيمانهم ، وبعد ما شهدوا أن الرسول حق، وبعد ماجاءتهم البينات من كتاب الله سبحانه ، ومعجزات رسول الله ﷺ . وقوله : ﴿ **والله لا يهدى القوم الظالمين** ﴾ جملة حالية ، أى كيف يهدى المرتدين ، والحال أنه لا يهدى من حصل منهم مجرد الظلم لأنفسهم ، ومنهم الباقون على الكفر ، ولا ريب أن ذنب المرتد أشد من ذنب من هو باق على الكفر ، لأن المرتد قد عرف الحق ثم أعرض عنادًا وتمردًا .

قوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إشارة إلى القوم المتصفين بتلك الصفات السابقة ، وهو مبتدأ خبره الجملة التى بعده . وقد تقدم تفسير اللعن . وقوله : ﴿ **ولا هم ينظرون** ﴾ معناه : يؤخرون ويمهلون ثم استثنى التائبين، فقال : ﴿ **إلا الذين تابوا من بعد ذلك** ﴾ أى من بعد الارتداد ﴿**وأصلحوا** ﴾ بالإسلام ما كان قد أفسدوه من دينهم بالردة ، وفيه دليل على قبول توبة المرتد إذا رجع إلى الإسلام مخلصًا ، ولا خلاف فى ذلك فيما أحفظ .

قوله : ﴿ **ثم ازدادوا كفرًا** ﴾ قال قتادة وعطاء الخراسانى والحسن : نزلت فى اليهود

(١) أحمد ٢/ ٣٦٢ وقال الهيثمى فى المجمع ١٠ / ٣٤٨ : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وفيه عباد بن راشد وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح ».

والنصارى كفروا بمحمد ﷺ بعد إيمانهم بنعته وصفته ﴿ **ثم ازدادوا كفراً** ﴾ بإقامتهم على كفرهم. وقيل : ازدادوا كفرا بالذنوب التي اكتسبوها ، ورجحه ابن جرير الطبرى وجعلها فى اليهود خاصة [١] . وقد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى : ﴿ **فلن تقبل توبتهم** ﴾ مع كون التوبة مقبولة كما في الآية الأولى ، وكما فى قوله تعالى : ﴿ وهو الذى يقبل التوبة عن عباده﴾ [الشورى: ٢٥] وغير ذلك ، فقيل المعنى : لن تقبل توبتهم عند الموت . قال النحاس: وهذا قول حسن كما فى قوله تعالى: ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن ﴾ [النساء : ١٨] وبه قال الحسن وقتادة وعطاء ، ومنه الحديث : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »[٢]. وقيل المعنى : لن تقبل توبتهم التى كانوا عليها قبل أن يكفروا ؛ لأن الكفر أحبطها [٣] . وقيل : لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر ، والأولى أن يحمل عدم قبولهم التوبة فى هذه الآية على من مات كافراً غير تائب ، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة ، وتكون الآية المذكورة بعد هذه الآية ، وهى قوله : ﴿ **إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار** ﴾ فى حكم البيان لها .

قوله : ﴿ **ملء الأرض ذهبًا** ﴾ الملء بالكسر: مقدار[٤] ما يملأ الشيء . والملء بالفتح: مصدر ملأت الشيء ، و ﴿**ذهبًا** ﴾ تمييز ، قاله الفراء وغيره ، وقال الكسائى : نصب على إضمار من ذهب . كقوله : ﴿ أو عَدْل ذلك صياما ﴾ [المائدة : ٩٥] أى من صيام . وقرأ الأعمش : « ذهب » بالرفع على أنه بدل من ملء ، والواو فى قوله: ﴿ **ولو افتدى به** ﴾ قيل: هى مقحمة زائدة ، والمعنى : لو افتدى به . وقيل : فيه حمل على الغنى ، كأنه قيل : فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهبا . وقيل : هو عطف على مقدر ، أى لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبًا لو تصدق به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب، أى بمثله .

وقد أخرج النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ، ولحق بالمشركين ثم ندم ، فأرسل إلى قومه : أرسلوا إلى رسول الله ﷺ : هل لى من توبة ؟ فنزلت : ﴿ **كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم** ﴾ إلى قوله :﴿ **غفور رحيم** ﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم[٥] . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد نحوه. وقال : هو الحارث بن سويد [٦] .

---

(١) ابن جرير ٣/ ٢٤٣ .

(٢) فى المخطوطة :« يغرر» وهو تصحيف ، والحديث من رواية عبد الله بن عمر عند أحمد ٢/ ١٣٢ ، ١٥٣ والترمذى فى الدعوات (٣٥٣٧) وقال: « حسن غريب» وابن ماجة فى الزهد (٤٢٥٣) إلا أنه قال: «عن عبد الله بن عمرو ، وهو وهم منه »، قاله المزى فى تحفة الأشراف ٥/ ٣٢٨ .

(٣) فى المطبوعة: « أحبط» ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) فى المطبوعة: « مقداراً » والصحيح « مقدار» كما هو فى المخطوطة .

(٥) النسائى فى تحريم الدم ٧/ ١٠٧ وفى التفسير (٨٥) وابن جرير ٣/ ٢٤١ ، ٢٤٢ وابن حبان فى الردة (٤٤٦٠) وصححه الحاكم ٢/ ١٤٢، ٤/ ٣٦٦ ووافقه الذهبى فى الموضعين ، والبيهقى ٨/ ١٩٧ .

(٦) ابن جرير ٣/ ٢٤٢ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن السدى نحوه . وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر عن ابن عباس نحوه أيضا [١] . وقد روى عن جماعة نحوه أيضا. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿**كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم**﴾ قال : هم أهل الكتاب من اليهود ، عرفوا محمدا ثم كفروا به [٢] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الحسن قال : هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى. وذكر نحو ما تقدم عنه[٣]. وأخرج البزار عن ابن عباس : أن قومًا أسلموا ثم ارتدوا ثم أسلموا ثم ارتدوا فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فنزلت هذه الآية : ﴿ **إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا**﴾ قال السيوطى :هذا خطأ من البزار[٤] .

وأخرج ابن جرير عن الحسن فى الآية قال : اليهود والنصارى لن تقبل توبتهم عند الموت. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : هم اليهود كفروا بالإنجيل وعيسى ثم ازدادوا كفرا بمحمد ﷺ والقرآن. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال : إنما نزلت فى اليهود والنصارى كفروا بعد إيمانهم ، ثم ازدادوا كفرا بذنوب أذنبوها ، ثم ذهبوا يتوبون من تلك الذنوب فى كفرهم ، ولو كانوا على الهدى قبلت توبتهم ولكنهم على الضلالة [٥] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ **ثم ازدادوا كفرا** ﴾ قال : تموا على كفرهم . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله : ﴿ **ثم ازدادوا كفرا** ﴾ قال : ماتوا وهم كفار ﴿ **لن تقبل توبتهم** ﴾ قال : إذا تاب عند موته لم تقبل توبته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿**لن تقبل توبتهم** ﴾ قال : تابوا من الذنوب ولم يتوبوا من الأصل .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **وماتوا وهم كفار** ﴾ قال : هو كل كافر .وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس عن النبى ﷺ قال : « يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له : أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت مفتديًا به ؟» فيقول : نعم ، فيقال له :« لقد سئلت ما هو أيسر من ذلك فذلك قوله تعالى : ﴿ **إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار . . .** ﴾ » الآية [٦] .

﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ﴾ .

هذا كلام مستأنف ، خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار . قوله : ﴿ **لن تنالوا البر** ﴾ يقال : نالنى من فلان معروف ينالنى ، أى وصل إلى .والنوال : العطاء ، من قولك: نولته تنويلا : أعطيته . والبر : العمل الصالح . وقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد

---

(١) ابن إسحاق ٣/ ٣٤ ، ٣٥ . (٢،٣) ابن جرير ٣/ ٢٤٢ .
(٤) السيوطى فى الدر المنثور ٢/ ٤٩ . (٥) ابن جرير ٣/ ٢٤٤ .
(٦) البخارى فى الأنبياء (٣٣٣٤) وفى الرقاق (٦٥٥٧) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٢٨٠٥) وأحمد ٣/ ٢١٨ .

وعمرو بن ميمون والسدى : هو الجنة ، فمعنى الآية : لن تنالوا العمل الصالح أو الجنة ، أى تصلوا إلى ذلك وتبلغوا إليه حتى تنفقوا مما تحبون ، أى حتى تكون نفقتكم من أموالكم التى تحبونها ، و « من » : تبعيضية، ويؤيده قراءة ابن مسعود : « حتى تنفقوا بعض ما تحبون » . وقيل : بيانية و« ما» موصولة أو موصوفة ، والمراد : النفقة فى سبيل الخير من صدقة أو غيرها من الطاعات .وقيل: المراد الزكاة المفروضة .وقوله :﴿ من شىء ﴾ بيان لقوله :﴿ ما تنفقوا ﴾ أى ما تنفقوا من أى شىء سواء كان طيبًا أو خبيثًا ﴿ فإن الله به عليم ﴾ و « ما » شرطية جازمة . وقوله : ﴿ فإن الله به عليم ﴾ تعليل لجواب الشرط واقع موقعه .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس ؛ أن أبا طلحة لما نزلت هذه الآية أتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله ، إن أحب أموالى الىّ بيرحاء [١] ، وإنها صدقة . الحديث. وقد روى بألفاظ [٢] . وأخرج عبد بن حميد والبزار عن ابن عمر قال : حضرتنى هذه الآية : ﴿ لن تنالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون ﴾ فذكرت ما أعطانى الله ، فلم أجد شيئًا أحب إلى من مرجانة جارية لى رومية ، فقلت : هى حرة لوجه الله ، فلو أنى أعود فى شىء جعلته لله لنكحتها، فأنكحتها نافعًا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عمر بن الخطاب ؛ أنه كتب إلى أبى موسى الأشعرى أن يبتاع له جارية من سبى جلولاء ، فدعا بها عمر فقال : إن الله يقول : ﴿ لن تنالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون ﴾ فأعتقها عمر [٣] . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ؛ أنها لما نزلت الآية جاء زيد بن حارثة بفرس له يقال لها : سبل ، لم يكن له مال أحب إليه منها ، فقال: هى صدقة [٤] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله تعالى : ﴿ لن تنالوا البر ﴾ قال : الجنة. وأخرج ابن جرير عن عمرو بن ميمون والسدى مثله . وأخرج ابن المنذر عن مسروق مثله .

﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٩٣) فَمَنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩٤) قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥) ﴾ .

---

(١) بيرحاء : هى اسم مال وموضع بالمدينة وهى الأرض الظاهرة . النهاية فى غريب الحديث ١/ ١١٤ .

(٢) أحمد ٣/ ٢٨٥ والبخارى تعليقًا فى الوصايا (٥/ ٧٩) ومسلم فى الزكاة (٩٩٨/ ٤٢) وأبو داود فى الزكاة (١٦٨٩) والنسائى فى الأحباس ٦/ ٢٣١، ٢٣٢ .

(٣) ابن جرير ٣/ ٢٤٦ .

(٤) أشار إليه السيوطى فى الدر المنثور ٢/ ٥٠ ولم يذكر لفظه ولم ينسبه لغير الطبرى وذكر قبله حديثًا مثله عن محمد بن المنكدر وهو حديث مرسل أيضًا ، ونسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم . وابن جرير ٣/ ٢٤٧ وفيه زيادة .

قوله : ﴿ كل الطعام ﴾ أى المطعوم ، والحل مصدر يستوى فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وهو الحلال ، و﴿إسرائيل ﴾ هو يعقوب كما تقدم تحقيقه . ومعنى الآية : أن كل المطعومات كانت حلالا لبنى يعقوب لم يحرم عليهم شيء منها إلا ماحرم إسرائيل على نفسه ، وسيأتى بيان ما هو الذى حرمه على نفسه ، وهذا الاستثناء متصل من اسم كان . وقوله : ﴿من قبل أن تنزل التوراة ﴾ متعلق بقوله :﴿ كان حلا ﴾ أى أن كل المطعومات كانت حلالا ﴿من قبل أن تنزل التوراة ﴾ مشتملة على تحريم ما حرمه عليهم لظلمهم ، وفيه ردّ على اليهود لما أنكروا ما قصه الله سبحانه على رسوله ﷺ من أن سبب ما حرمه الله عليهم هو ظلمهم وبغيهم كما فى قوله: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم﴾ الآية[النساء: ١٦٠] . وقوله : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما ﴾ إلى قوله : ﴿ ذلك جزيناهم ببغيهم ﴾ [الأنعام : ١٤٦] وقالوا إنها محرمة على من قبلهم من الأنبياء ، يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله على نبينا ﷺ فى كتابه العزيز ، ثم أمره الله سبحانه بأن يحاجهم بكتابهم ، ويجعل بينه وبينهم حكمًا ما أنزله الله عليهم ، لا ما أنزله عليه فقال : ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ حتى تعلموا صدق ما قصه الله فى القرآن ، من أنه لم يحرم على بنى إسرائيل شيء من قبل نزول التوراة إلا ماحرمه يعقوب على نفسه . وفى هذا من الإنصاف للخصوم ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه .

ثم قال : ﴿ فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك ﴾ أى من بعد إحضار التوراة وتلاوتها ﴿ فأولئك هم الظالمون ﴾ أى المفرطون فى الظلم المتبالغون فيه ، فإنه لا أظلم ممن حوكم إلى كتابه وما يعتقده شرعًا صحيحًا، ثم جادل من بعد ذلك مفتريًا على الله الكذب .

ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجة عليهم بكتابهم باطلا مدفوعًا،وكان ما قصه الله سبحانه فى القرآن وصدقته التوراة صحيحًا صادقًا ، وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذى لا يستطيع الخصم دفعه ، أمر الله سبحانه نبيه ﷺ بأن ينادى بصدق الله بعد أن سجل عليهم الكذب، فقال:﴿ قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم ﴾ أى ملة الإسلام التى أنا عليها، وقد تقدم بيان معنى الحنيف، وكأنه قال لهم: إذا تبين لكم صدقى وصدق ما جئت به فادخلوا فى دينى، فإن من جملة ما أنزله الله على:﴿ومَن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ [آل عمران:٨٥].

وقد أخرج الترمذى وحسنه عن ابن عباس ؛ أن اليهود قالوا للنبى ﷺ : فأخبرنا ماحرم إسرائيل على نفسه ؟ قال : «كان يسكن البدو فاشتكى عرق النساء ، فلم يجد شيئًا يلائمه إلا تحريم الإبل وألبانها ، فلذلك حرمها » قالوا : صدقت وذكر الحديث (١) . وأخرجه أيضا أحمد والنسائى (٢) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : العرق أجده عرق النساء ، فكان يبيت له زق يعنى

(١) الترمذى فى التفسير (٣١١٧) وقال :« حسن غريب» .
(٢) أحمد ١/ ٢٧٤ والنسائى فى الكبرى فى عشرة النساء (٩٠٧٢) .

صياح ، فجعل لله عليه إن شفاه ألا يأكل لحمًا فيه عرق ، فحرمته اليهود [١] . وأخرج البخارى فى تاريخه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس من قوله ، ما أخرجه الترمذى سابقا عنه مرفوعا [٢] . وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس ؛ أنه كان يقول : الذى حرم إسرائيل على نفسه زائدتا الكبد والكليتان والشحم إلا ما كان على الظهر[٣] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : قالت اليهود للنبى ﷺ : نزلت التوراة بتحريم الذى حرم إسرائيل ، فقال الله لمحمد ﷺ : ﴿ **قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين** ﴾ وكذبوا ، ليس فى التوراة [٤] .

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ .

هذا شروع فى بيان شىء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل ، وذلك أنهم قالوا : إن بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة لكونه مهاجر الأنبياء وفى الأرض المقدسة ، فردّ الله ذلك عليهم بقوله : ﴿ **إن أول بيت وضع للناس . . .** ﴾ الآية ، فقوله : ﴿ **وضع** ﴾ صفة لبيت وخبر « إن » قوله : ﴿ **للذى ببكة مباركا** ﴾ فنبه تعالى بكونه أول متعبد على أنه أفضل من غيره، وقد اختلف فى البانى له فى الابتداء ، فقيل : الملائكة . وقيل : آدم . وقيل : إبراهيم، ويجمع بين ذلك بأول من بناه: الملائكة ، ثم جدده آدم ، ثم إبراهيم . وبكة : علم للبلد الحرام ، وكذا مكة وهما لغتان . وقيل : إن بكة؛ اسم لموضع البيت، ومكة اسم للبلد الحرام . وقيل : بكة للمسجد ، ومكة للحرم كله . قيل :سميت بكة لازدحام الناس فى الطواف . يقال : بك القوم : ازدحموا . وقيل : البك : دق العنق ، سميت بذلك ؛ لأنها كانت تدق أعناق الجبابرة . وأما تسميتها بمكة ، فقيل: سميت بذلك ؛ لقلة ما بها . وقيل : لأنها تمك المخ من العظم بما ينال ساكنها من المشقة ، ومنه مككت العظم: إذا أخرجت ما فيه، ومك الفصيل ضرع أمه وأمكته : إذا امتصه . وقيل : سميت بذلك ؛ لأنها تمك من ظلم فيها، أى تهلكه. قوله : ﴿ **مباركا** ﴾ حال من الضمير فى :﴿ **وضع** ﴾ أو من متعلق الظرف ، لأن التقدير : للذى استقر ببكة مباركًا . والبركة : كثرة الخير الحاصل لمن يستقر فيه أو يقصده، أى الثواب المتضاعف .

والآيات البينات : الواضحات ، منها : الصفا والمروة ، ومنها : أثر القدم فى الصخرة الصماء ، ومنها: أن الغيث إذا كان بناحية الركن اليمانى كان الخصب فى اليمن . وإن كان بناحية الشامى كان الخصب بالشام ، وإذا عم البيت كان الخصب فى جميع البلدان ، ومنها

(١) ابن جرير ٤/ ٣ وصححه الحاكم ٢/ ٢٩٢على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .
(٢) البخارى فى تاريخه (١٨٧٨). (٣) ابن إسحاق ٢/ ١٣٨ . (٤) ابن جرير ٤/ ٣ .

انحراف الطيور عن أن تمر على هوائه فى جميع الأزمان ، ومنها : هلاك من يقصده من الجبابرة وغير ذلك . وقوله : ﴿ مقام إبراهيم ﴾ بدل من آيات ، قاله محمد بن يزيد المبرد . وقال فى الكشاف : إنه عطف بيان . وقال الأخفش :إنه مبتدأ ، وخبره محذوف ، والتقدير :منها مقام إبراهيم .وقيل: هوخبرمبتدأ محذوف ، أى هى مقام إبراهيم ، وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الآيات وهى جمع بالمقام وهو فرد . وأجاب : بأن المقام جعل وحده بمنزلة آيات لقوة شأنه ، أو بأنه مشتمل على آيات ، قال : ويجوز أن يراد فيه آيات بينات مقام إبراهيم ، وأمن من دخله ؛ لأن الاثنين نوع من الجمع (١) .

قوله : ﴿ ومن دخله كان آمنا ﴾ جملة مستأنفة لبيان حكم من أحكام الحرم وهو أن من دخله كان آمنا ، وبه استدل من قال : إن من لجأ إلى الحرم وقد وجب عليه حد من الحدود فإنه لا يقام عليه الحد حتى يخرج منه ، وهو قول أبى حنيفة ومن تابعه (٢) ، وخالفه الجمهور ، فقالوا : تقام عليه الحدود فى الحرم . وقد قال جماعة : إن الآية خبر فى معنى الأمر ، أى ومن دخله فأمنوه كقوله : ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال ﴾ [البقرة : ١٩٧] أى لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا .

قوله : ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ اللام فى قوله :﴿ لله ﴾ هى التى يقال لها : لام الإيجاب والإلزام ، ثم زاد هذا المعنى تأكيداً حرف « على » فإنه من أوضح الدلالات على الوجوب عند العرب ، كما إذا قال القائل لفلان : على كذا، فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ ما يدل على الوجوب تأكيدًا لحقه وتعظيمًا لحرمته ، وهذا الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه إلا من خصصه الدليل كالصبى والعبد . وقوله : ﴿ من استطاع إليه سبيلا ﴾ فى محل جر على أنه بدل بعض من الناس، وبه قال أكثر النحويين ، وأجاز الكسائى أن يكون فى موضع رفع بحج . والتقدير : أن يحج البيت من استطاع إليه سبيلا . وقيل : إن « من » حرف شرط والجزاء محذوف ، أى من استطاع إليه سبيلا فعليه الحج .

وقد اختلف أهل العلم فى الاستطاعة ماذا هى ؟ فقيل : الزاد والراحلة ، وإليه ذهب جماعة من الصحابة ، وحكاه الترمذى عن أكثر أهل العلم وهو الحق . قال مالك : إن الرجل إذا وثق بقوته لزمه الحج وإن لم يكن له زاد وراحلة إذا كان يقدر على التكسب ، وبه قال عبد الله بن الزبيروالشعبى وعكرمة . وقال الضحاك : إن كان شابًا قويًا صحيحًا وليس له مال فعليه أن يؤاجر نفسه حتى يقضى حجه ، ومن جملة ما يدخل فى الاستطاعة دخولا أوليًا أن تكون الطريق إلى الحج آمنة، بحيث يأمن الحاج على نفسه وماله الذى لا يجد زاداً غيره ، أما لو كانت غير آمنة فلا استطاعة ؛ لأن الله سبحانه يقول : ﴿ من استطاع إليه سبيلا ﴾ وهذا الخائف على نفسه أو ماله لم يستطع إليه سبيلا بلا شك ولا شبهة .

---

(١) الكشاف ١/ ٣٨٨ .

(٢)وحجته فى ذلك قول الله تعالى : ﴿ ومن دخله كان آمنا ﴾ فأوجب الله سبحانه وتعالى الأمن لمن دخله .

وقد اختلف أهل العلم إذا كان فى الطريق من الظلَمة من يأخذ بعض الأموال على وجه لا يجحف بزاد الحاج . فقال الشافعي : لا يعطى حبة ويسقط عنه فرض الحج ، ووافقه جماعة وخالفه آخرون ، والظاهر أن من تمكن من الزاد والراحلة وكانت الطريق آمنة بحيث يتمكن من مرورها ولو بمصانعة بعض الظلمة بدفع (١) شيء من المال يتمكن منه الحاج ولا ينقص من زاده ولا يجحف به فالحج غير ساقط عنه بل واجب عليه ؛ لأنه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال ولكنه يكون هذا المال المدفوع فى الطريق من جملة ما تتوقف عليه الاستطاعة ، فلو وجد الرجل زادًا وراحلة ولم يجد ما يدفعه لمن يأخذ المكس فى الطريق لم يجب عليه الحج ؛ لأنه لم يستطع إليه سبيلا وهذا لابد منه ولا ينافى تفسير الاستطاعة بالزاد والراحلة ، فإنه قد تعذر المرور فى طريق الحج لمن وجد الزاد والراحلة إلا بذلك القدر الذى يأخذه المكاسون ، ولعل وجه قول الشافعي : إنه سقط الحج ، أن أخذ هذا المكس منكر، فلا يجب على الحاج أن يدخل فى منكر وأنه بذلك غير مستطيع . ومن جملة ما يدخل فى الاستطاعة أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب ، فلو كان زمِنًا بحيث لا يقدر على المشى ولا على الركوب ، فهذا وإن وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل .

قوله : ﴿ **ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين** ﴾ قيل : إنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج؛ تأكيدًا لوجوبه وتشديدًا على تاركه . وقيل : المعنى : ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجبًا . وقيل: إن من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر. وفى قوله: ﴿ **فإن الله غنى عن العالمين** ﴾ من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة وخذلانه وبعده من الله سبحانه ما يتعاظمه سامعه ويرجف له قلبه ، فإن الله سبحانه إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم ومصلحتهم وهو تعالى شأنه ، وتقدس سلطانه ، غنى لا تعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب فى قوله : ﴿ **إن أول بيت...** ﴾ الآية ، قال: كانت البيوت قبله ، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى ذر قال : قلت : يارسول الله ، أى مسجد وضع أول ؟ قال: « المسجد الحرام » قلت : ثم أى ؟ قال : « المسجد الأقصى » قلت : كم بينهما ؟ قال : «أربعون سنة » (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والطبرانى ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عمرو ، قال : خلق الله البيت قبل الأرض بألفى سنة . وكان إذ كان عرشه على الماء زَبْدَةً بَيْضاءَ ، وكانت الأرض تحته كأنها حشفة فدحيت الأرض من تحته (٣). وأخرج نحوه ابن المنذر

(١) فى المطبوعة : «الدفع» والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) أحمد ٥/ ١٥٠ ، ١٥٦ ، ١٥٧، ١٦٠ ، ١٦٦ ، ١٦٧ والبخارى فى الأنبياء (٣٣٦٦) ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (١/٥٢٠) وفيه زيادة ، والنسائى ٢/ ٣٢ وفى التفسير (٨٩) وابن ماجة فى المساجد والجماعات (٧٥٣) وابن حبان فى الصلاة (١٥٩٦) والبيهقى ٢/ ٤٣٣ وفى الدلائل ٢/ ٤٣ .

(٣) الحديث فى المخطوطة : « عن ابن عمر» ، والصواب ما أثبتناه ، وقد أخرجه ابن جرير ٤/ ٧ وعزاه الهيثمى فى المجمع للطبرانى فى الكبير ٣/ ٢٩١ وقال : «رجاله رجال الصحيح »والبيهقى فى الشعب (٣٦٩٧) وفى دلائل النبوة له ٢/ ٤٤ وصححه الحاكم ٢/ ٥١٨ وقال :«على شرط الشيخين »ووافقه الذهبى مختصرًا وكلهم عن عبد الله بن عمرو .

عن أبى هريرة .

وأخرج ابن المنذر والأزرقى عن ابن جريج قال : بلغنا أن اليهود قالت : بيت المقدس أعظم من الكعبة ؛ لأنه مهاجر الأنبياء ؛ ولأنه فى الأرض المقدسة ، فقال المسلمون : بل الكعبة أعظم ، فبلغ ذلك النبى ﷺ ، فنزلت : ﴿ **إن أول بيت** ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ **فيه آيات بينات مقام إبراهيم** ﴾ وليس ذلك فى بيت المقدس ﴿ **ومن دخله كان آمنا** ﴾ وليس ذلك فى بيت المقدس ﴿ **ولله على الناس حج البيت** ﴾ وليس ذلك فى بيت المقدس [١] . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن عبد الله بن الزبير ؛ قال : إنما سميت بكة ؛ لأن الناس يجيئون إليها من كل جانب حجاجًا . وروى سعيد بن منصور وابن جرير والبيهقى عن مجاهد: إنما سميت بكة ؛ لأن الناس يتباكون فيها ، أى يزدحمون . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله : ﴿ **مباركا** ﴾ قال : جعل فيه الخير والبركة ﴿ **وهدى للعالمين** ﴾ يعنى بالهدى : قبلتهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس :﴿ **فيه آيات بينات** ﴾ فمنهن مقام إبراهيم والمشعر . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله : ﴿ **فيه آيات بينات** ﴾ قال : مقام إبراهيم ﴿ **ومن دخله كان آمنا ولله على الناس حج البيت** ﴾. وأخرج الأزرقى عن زيد بن أسلم نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **ومن دخله كان آمنا** ﴾ قال : كان هذا فى الجاهلية ، كان الرجل لو جرّ كلَّ جريرة على نفسه ثم لجأ إلى الحرم لم يتناول ولم يطلب ، فأما فى الإسلام فإنه لا يمنع من حدود الله ، من سرق فيه قطع ، ومن زنى فيه أقيم عليه الحد ، ومن قتل فيه قتل [٢] . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والأزرقى عن عمر بن الخطاب ؛ قال : لو وجدت فيه قاتل الخطاب مامسسته حتى يخرج منه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ومن دخله كان آمنا** ﴾ قال : من عاذ بالبيت أعاذه البيت ولكن لا يؤوى ولا يطعم و لا يسقى ، فإذا خرج أخذ بذنبه . وقد روى عنه هذا المعنى من طرق . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن ابن عمر قال : لو وجدت قاتل أبى فى الحرم ماهِجتُه . وأخرج الشيخان وغيرهما عن أبى شريح العدوى قال : قام النبى ﷺ الغد من يوم الفتح فقال : « إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فقولوا : إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم،وإنما أذن لى ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها أمس»[٣].

أخرج الدارقطنى ، والحاكم وصححه عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن قوله :

---

(١) الأزرقى فى أخبار مكة ١/ ٧٥ . (٢) ابن جرير ٤/ ٩ .

(٣) أحمد ٤/ ٣١ ، ٣٢ ، ٦/ ٣٨٥ والبخارى فى العلم (١٠٤) ومسلم فى الحج (١٣٥٤ / ٤٤٦) والترمذى فى الحج (٨٠٩) وقال : «حسن صحيح » والنسائى ٥/ ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

﴿من استطاع إليه سبيلا﴾ فقيل : ما السبيل ؟ قال : « الزاد والراحلة » (١) . وأخرج الشافعى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والترمذى وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدى وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عمر مرفوعًا ؛ أنه قام رجل فقال : ما السبيل ؟ فقال :« الزاد والراحلة » (٢) . وأخرج الدارقطنى والبيهقى فى سننهما من طريق الحسن عن أمه عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ : ما السبيل إلى الحج ؟ قال : « الزاد والراحلة » (٣). وأخرج الدارقطنى فى سننه عن ابن مسعود مرفوعًا مثله(٤). وأخرج الدارقطنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، مرفوعًا مثله (٥) . وأخرج الدارقطنى عن جابر مرفوعًا مثله (٦) . وقد روى هذا الحديث من طرق أقل أحواله أن يكون حسنًا لغيره فلا يضره ماوقع من الكلام على بعض طرقه كما هو معروف .

وأخرج الدارقطنى عن على مرفوعًا فى الآية ؛ أنه سئل النبى ﷺ فقال : « تجد ظهر بعير» (٧) . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن عمر بن الخطاب فى قوله : **﴿ من استطاع إليه سبيلا ﴾** قال : الزاد والراحلة . وأخرجا عن ابن عباس مثله(٨) . وأخرجه عنه مرفوعًا ابن ماجة والطبرانى وابن مردويه (٩) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقى عنه قال : السبيل أن يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يجحف به . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عنه قال: ﴿ سبيلا ﴾ من وجد إليه سعة ولم يحل بينه وبينه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عبد الله بن الزبير ؛ قال : الاستطاعة : القوة. وأخرج ابن أبى شيبة وابن أبى حاتم عن النخعى قال : إن المحرم للمرأة من السبيل الذى قال الله . وقد ثبت عنه ﷺ النهى للمرأة أن تسافر بغير محرم، واختلفت الأحاديث فى قدر المدة، ففى لفظ ثلاثة أيام (١٠) ، وفى لفظ يوم وليلة (١١) ، وفى لفظ بريد (١٢) .

---

(١) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٨ (١٥) وصححه الحاكم ١/ ٤٤٢ على شرط مسلم ومن طريق آخر عن أنس على شرط الشيخين ووافقه الذهبى فيهما .

(٢) الشافعى فى الحج (٧٤٤) وابن أبى شيبة ٤/ ٨٩ والترمذى فى الحج (٨١٣) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى المناسك (٢٨٩٦) وابن جرير ٤/ ١٢ وذكره ابن كثير فى تفسيره ١/ ٢٢٧عن ابن أبى حاتم وأشار إلى رواية ابن مردويه وذكر أنه روى من طرق أخرى ثم قال : « ولكن فى أسانيدها مقال » وابن عدى فى الكامل ١/ ٢٢٧ والبيهقى ٤/ ٣٢٧ .

(٣) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٧ والبيهقى ٤/ ٣٢٧ .

(٤) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٦ .

(٥) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٥ (٢ـ٤) .

(٦) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٥ (١) .

(٧) الدارقطنى فى الحج ٢/ ٢١٨ .

(٨) ابن أبى شيبة ٤/ ٩٠ وابن جرير ٤/ ١١ .

(٩) ابن ماجة فى الحج (٢٨٩٧) .

(١٠) البخارى فى تقصير الصلاة (١٠٨٦ ، ١٠٨٧) ومسلم فى الحج (١٣٣٨ / ٤١٣ ، ٤١٤) وأبو داود فى المناسك (١٧٢٧) وكلهم عن ابن عمر .

(١١) البخارى فى تقصير الصلاة (١٠٨٨) ومسلم فى الحج (١٣٣٩/ ٤٢١) وأبو داود فى المناسك (١٧٢٣ ، ١٧٢٤) وابن ماجة فى المناسك (٢٨٩٩) وكلهم عن أبى هريرة .

(١٢) أبو داود فى المناسك (١٧٢٥) والبيهقى ٣/ ١٣٩ وكلهم عن أبى هريرة

وقد وردت أحاديث فى تشديد الوعيد على من ملك زادًا وراحلة ولم يحج . فأخرج الترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب عن على بن أبى طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « من ملك زادا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج بيت الله ، فلا عليه بأن يموت يهوديًا أو نصرانيًا » وذلك بأن الله يقول : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين** ﴾ (١) . وفى إسناده هلال الخراسانى أبوهاشم . قال البخارى : منكر الحديث . وقيل : مجهول (٢) . وقال ابن عدى : هذا الحديث ليس بمحفوظ وفى إسناده أيضًا الحارث الأعور وفيه ضعف (٣). وأخرج سعيد بن منصور ، وأحمد فى كتاب الإيمان، وأبو يعلى والبيهقى عن أبى أمامة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس ، أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة ، فليمت على أى حال شاء يهوديًا أو نصرانيًا » (٤) . وأخرج ابن أبى شيبة عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعًا مرسلا مثله .

وأخرج سعيد بن منصور . قال السيوطى بسند صحيح عن عمر بن الخطاب قال : لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فلينظروا كل من كان له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية ماهم بمسلمين ماهم بمسلمين (٥) . وأخرج الإسماعيلى عنه يقول : من أطاق الحج ولم يحج فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا . قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده : وهذا إسناد صحيح (٦) . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة عنه نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد ابن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عمر : من مات وهو موسر ولم يحج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر . وأخرج سعيد بن منصور عنه : من وجد إلى الحج سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة ثم مات ولم يحج لم يصلّ عليه ولا يدرى مات يهوديا أو نصرانيا . وأخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب قال : لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين** ﴾ قال : من زعم أنه ليس بفرض عليه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى الآية قال : من كفر بالحج فلم ير حجه برًا ولا تركه مأثماً.

---

(١) الترمذى فى الحج (٨١٢) وقال : «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفى إسناده مقال . وهلال بن عبد الله مجهول والحارث يُضَعَّف فى الحديث » وابن جرير ٤/ ١٢ والبيهقى فى الشعب (٣٦٩٢) .

(٢) ذكره ابن حجر فى تهذيب التهذيب . (٣) ابن عدى فى الكامل ٧/ ١٢٠ .

(٤) لم أعثر عليه فى مطبوعة أبى يعلى ، ولكن عزاه ابن حجر إليه فى تلخيص الحبير ٢/٢٢٣ (٩٥٧) وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات بطريقين، وقال: « هذا حديث لا يصح » ٢/ ٢١٠. وعزاه أيضا الزيلعى إلى أبى يعلى فى نصب الراية لأحاديث الهداية . والبيهقى ٤/ ٣٣٤ .

(٥) قال ابن جرير ٤/١٣ : فأما الأخبار التى رويت عن رسول الله ﷺ فى ذلك بأنه : « الزاد والراحلة » فإنها أخبار فى أسانيدها نظر لا يجوز الاحتجاج بمثلها فى الدين .

(٦) ابن كثير ٢/ ٨٠ .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه عن عكرمة قال : لما نزلت ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام دينا ﴾ [آل عمران : ٨٥] قالت اليهود : فنحن مسلمون . فقال لهم النبى ﷺ : « إن الله فرض على المسلمين حج البيت » . فقالوا: لم يكتب علينا ، وأبوا أن يحجوا قال الله : ﴿ **ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين** ﴾(١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك ، قال : لما نزلت آية الحج ﴿**ولله على الناس حج البيت** ﴾ الآية . جمع رسول الله ﷺ أهل الملل ، مشركى العرب والنصارى واليهود والمجوس والصابئين فقال : « إن الله فرض عليكم الحج فحجوا البيت » فلم يقبله إلا المسلمون ، وكفرت به خمس ملل ، قالوا : لا نؤمن به ولا نصلى إليه ، ولا نستقبله فأنزل الله: ﴿ **ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين** ﴾ (٢) .

وأخرج عبد بن حميد والبيهقى فى سننه عن مجاهد نحوه (٣). وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبى داود نفيع(٤) قال : قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ **ولله على الناس حج البيت** ﴾ الآية . فقام رجل من هذيل فقال : يارسول الله ، من تركه كفر ؟ فقال :« من تركه لا يخاف عقوبته ، ومن حج لا يرجو ثوابه فهو ذاك » (٥). وأخرج ابن جرير عن عطاء ابن أبى رباح فى الآية قال : من كفر بالبيت . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى ﷺ فى قول الله : ﴿ **ومن كفر** ﴾ قال :« من كفر بالله واليوم الآخر»(٦) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد مثله من قوله . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد أنه سئل عن ذلك ، فقرأ : ﴿ **إن أول بيت وضع للناس** ﴾ إلى قوله : ﴿ **سبيلا** ﴾ ثم قال : ﴿ **ومن كفر** ﴾ بهذه الآيات . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى الآية قال : ﴿ **ومن كفر** ﴾ فلم يؤمن به فهو الكافر .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ

---

(١) ابن جرير ٤/ ١٥ والبيهقى ٤/ ٣٢٤ . (٢) ابن جرير ٤/ ١٤ . (٣) البيهقى ٤/ ٣٢٤ .

(٤) أبو داود نفيع هو نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى الهمدانى القاضى ، روى عن عمران بن حصين ومعقل بن يسار وابن عباس وابن عمر ، وروى عنه أبو إسحاق ، والأعمش والثورى ، قال أبو حاتم :« منكر الحديث ضعيف الحديث » ، وقال النسائى : « ليس بثقة ولا يكتب حديثه » وقال ابن حبان :« يروى عن الثقات الموضوعات توهمًا ولا يجوز الاحتجاج به » ، وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على ضعفه ، وكذبه بعضهم وأجمعوا على ترك الرواية عنه » ، مترجم فى التهذيب .

(٥) ابن جرير ٤/ ١٤ . (٦) ابن جرير ٤/ ١٥٠ والبيهقى فى الشعب فى (٣٦٨٩) .

فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **قل يا أهل الكتاب** ﴾ خطاب لليهود والنصارى ، والاستفهام فى قوله : ﴿ **لم تكفرون** ﴾ للإنكار والتوبيخ . وقوله : ﴿ **والله شهيد على ما تعملون** ﴾ جملة حالية مؤكدة للتوبيخ والإنكار ، وهكذا المجيء بصيغة المبالغة فى شهيد يفيد مزيد التشديد والتهويل . والاستفهام فى قوله : ﴿ **لم تصدون** ﴾ يفيد ما أفاده الاستفهام الأول . وقرأ الحسن: ﴿**تصدون**﴾ من أصد وهما لغتان : مثل صد اللحم وأصد . إذا تغير وأنتن ، وسبيل الله : دينه الذى ارتضاه لعباده، وهو دين الإسلام ، والعوج : الميل والزيغ ، يقال : عوج بالكسر إذا كان فى الدين والقول والعمل ، وبالفتح فى الأجسام كالجدار ونحوه ، روى ذلك عن أبى عبيدة وغيره ، ومحل قوله : ﴿ **تبغونها عوجا** ﴾ : النصب على الحال ، والمعنى : تطلبون لها اعوجاجًا وميلاً عن القصد والاستقامة بإبهامكم على الناس بأنها كذلك تثقيفا لتحريفكم وتقويمًا لدعاويكم الباطلة . وقوله : ﴿ **وأنتم شهداء** ﴾ جملة حالية ، أى :كيف تطلبون ذلك بملة الإسلام والحال أنكم تشهدون أنها دين الله الذى لا يقبل غيره كما عرفتم ذلك من كتبكم المنزلة على أنبيائكم ، قيل : إن فى التوراة أن دين الله الذى لا يقبل غيره : الإسلام ، وأن فيه نعت محمد ﷺ ؛ وقيل : المراد ﴿ **وأنتم شهداء** ﴾ أى عقلاء . وقيل المعنى : وأنتم شهداء بين أهل دينكم مقبولون عندهم ، فكيف تأتون بالباطل الذى يخالف ما أنتم عليه بين أهل دينكم ؛ ثم توعدهم الله سبحانه بقوله : ﴿ **وما الله بغافل عما تعملون** ﴾ . ثم خاطب سبحانه المؤمنين محذرًا لهم عن طاعة اليهود والنصارى مبينًا لهم أن تلك الطاعة تفضى إلى أن يردوهم بعد إيمانهم كافرين ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية .

والاستفهام فى قوله : ﴿ **وكيف تكفرون** ﴾ للإنكار ، أى من أين يأتيكم ذلك ولديكم ما يمنع منه ويقطع أثره ، وهو تلاوة آيات الله عليكم وكون رسول الله ﷺ بين أظهركم ؟ ومحل قوله : ﴿ **وأنتم** ﴾ وما بعده النصب على الحال . ثم أرشدهم إلى الاعتصام بالله ليحصل لهم بذلك الهداية إلى الصراط المستقيم الذى هو الإسلام ، وفى وصف الصراط بالاستقامة رد على ما ادَّعوه من العوج . قال الزجاج : يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد ﷺ خاصة ؛ لأن رسول الله ﷺ كان فيهم وهم يشاهدونه ، ويجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة ، لأن آثاره وعلامته والقرآن الذى أوتيه فينا ، فكأن رسول الله ﷺ فينا وإن لم نشاهده . انتهى ومعنى الاعتصام بالله : التمسك بدينه وطاعته . وقيل : بالقرآن ، يقال: اعتصم به واستعصم وتمسك واستمسك: إذا امتنع به من غيره ، وعصمه الطعام : منع

الجوع منه .

قوله : ﴿ **اتقوا الله حق تقاته** ﴾ أى التقوى التى تحق له ، وهى ألا يترك العبد شيئًا مما يلزمه فعله ولا يفعل شيئًا مما يلزمه تركه، ويبذل فى ذلك جهده ومستطاعه . قال القرطبى : ذكر المفسرون أنها لما نزلت هذه الآية قالوا : يارسول الله ، من يقوى على هذا ؟ وشق عليهم ذلك ، فأنزل الله : ﴿ **فاتقوا الله ما استطعتم** ﴾ [التغابن : ١٦] فنسخت هذه الآية . روى ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد ، قال مقاتل : وليس فى آل عمران من المنسوخ شىء إلا هذا. وقيل : إن قوله : ﴿**اتقوا الله حق تقاته** ﴾ مبين بقوله : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ [١] . والمعنى : اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم قال : وهذا أصوب ؛ لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن فهو أولى . قوله : ﴿ **ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون** ﴾ أى لا تكونن على حال سوى حال الإسلام فالاستثناء مفرغ ، ومحل الجملة ، أعنى قوله : ﴿ **وأنتم مسلمون** ﴾ النصب على الحال ، وقد تقدم فى البقرة تفسير مثل هذه الآية .

قوله : ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعا** ﴾ الحبل لفظ مشترك ، وأصله فى اللغة : السبب الذى يتوصل به إلى البغية ، وهو إما تمثيل أو استعارة . أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام ، أو بالقرآن ، ونهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف فى الدين ، ثم أمرهم بأن يذكروا نعمة الله عليهم ، وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام ، وهو أنهم كانوا أعداء مختلفين يقتل بعضهم بعضًا ، وينهب بعضهم بعضا ، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخوانًا ، وكانوا على شفا حفرة من النار بما كانوا عليه من الكفر ، فأنقذهم الله من هذه الحفرة بالإسلام .ومعنى قوله : ﴿ **أصبحتم** ﴾ عَمرتم ، وليس المراد به معناه الأصلى ؛ وهو الدخول فى وقت الصباح ، وشفا كل شىء : حرفه ، وكذلك شفيره ، وأشفى على الشىء : أشرف عليه ، وهو تمثيل للحالة التى كانوا عليها فى الجاهلية . وقوله : ﴿ **كذلك** ﴾ إشارة إلى مصدر الفعل الذى بعده ، أى مثل ذلك البيان البليغ يبين الله لكم . وقوله : ﴿ **لعلكم تهتدون** ﴾ : إرشاد لهم إلى الثبات على الهدى والازدياد منه .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن زيد بن أسلم ؛ قال : مَر شاس بن قيس ـ وكان شيخاً قد عسى فى الجاهلية [٢] ،عظيم الكفر ، شديد الطعن على المسلمين ، شديد الحسد لهم ـ على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج ، فى مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ، فغاظه ما رأى من ألفتهم وجماعتهم ، وصلاح ذات بينهم على الإسلام ، بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية فقال : قد اجتمع ملأ بنى قيلة[٣] بهذه البلاد ، والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار ، فأمر

---

(١) القرطبى ٤ / ١٠١ ، ١٠٢ وابن جرير ٤ / ٢٠ .

(٢) عسا الشيخ يعسو عسوا وعسيا : كبر وأسن .

(٣) الملأ : الرؤساء وأشراف القوم ووجوههم ومقدموهم الذين يرجع إلى قولهم ، وبنو قيلة هم : الأنصار من الأوس والخزرج .

فتى شابًا معه من يهود فقال : اعمد إليهم فاجلس معهم ثم ذكرهم يوم بعاث وما كان قبله ، وأنشدهم بعض ما كانوا يتقاولون فيه من الأشعار ـ وكان يوم بعاث يومًا اقتتلت فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ـ ففعل . فتكلم القوم عند ذلك وتنازعوا ، وتفاخروا ، حتى تواثب رجلان من الحيين على الركب ، أوس بن قيظى أحد بنى حارثة من الأوس ، وجبار بن صخر أحد بنى سلمة من الخزرج فتقاولا ، ثم قال أحدهما لصاحبه : إن شئتم والله رددناها الآن جذعة[1] . وغضب الفريقان جميعًا وقالوا : قد فعلنا، السلاح السلاح، موعدكم الظاهرة ـ والظاهرة : الحرة ـ فخرجوا إليها ، وانضمت الأوس بعضها إلى بعض ، والخزرج بعضها إلى بعض على دعواهم التى كانوا عليها فى الجاهلية . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه ، حتى جاءهم فقال : « يامعشر المسلمين ، الله الله ، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ بعد إذ هداكم الله إلى الإسلام وأكرمكم به ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، واستنقذكم به من الكفر وألف به بينكم ، ترجعون إلى ما كنتم عليه كفارًا ؟ » فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم لهم، فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا ، وعانق الرجال بعضهم بعضًا، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين ، قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس ، وأنزل الله فى شأن شاس بن قيس وما صنع : ﴿ **قل يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والله شهيد على ما تعملون** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وما الله بغافل عما تعملون** ﴾ ، وأنزل فى أوس بن قيظى ، وجبار بن صخر ، ومن كان معهما من قومهما الذين صنعوا ما صنعوا : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب** ﴾ إلى قوله : ﴿**وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾ وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة من طرق [2] .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **لم تصدون عن سبيل الله** ﴾ قال : كانوا إذا سألهم أحد تجدون محمدًا ؟ قالوا : لا ، قال : فصدوا الناس عنه ، وبغوا محمداً عوجًا هلاكًا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة : لم تصدون عن الإسلام وعن نبى الله من آمن بالله وأنتم شهداء فيما تقرؤون من كتاب الله أن محمدًا رسول الله وأن الإسلام دين الله الذى لا يقبل غيره ، ولا يجزى إلا به ، يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة والإنجيل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **ومن يعتصم بالله** ﴾ قال: يؤمن به . وأخرجوا عن أبى العالية قال : الاعتصام : الثقة بالله .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه، وابن مردويه عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **اتقوا الله حق تقاته**﴾ قال : أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر ، وقد رواه الحاكم وصححه ،

---

(١) ردها جذعة : أى جديدة كما بدأت ، والجذع والجذعة : الصغير السن من الأنعام يعنى: أعدناها شابة فتية .

(٢) ابن إسحاق ٢/ ١٩٦ ـ ١٩٨ وابن جرير ٤/ ٢٠ .

وابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعًا بدون قوله : ويشكر فلا يكفر (١) . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : حق تقاته أن يطاع فلا يعصى فلن تستطيعوا ، فأنزل الله بعد ذلك : ﴿فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ [التغابن : ١٦] . وأخرج عبد بن حميد عنه نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **حق تقاته** ﴾ **قال**: لم تنسخ ؛ ولكن حق تقاته أن يجاهدوا فى الله حق جهاده ، ولا يأخذهم فى الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ، ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم (٢).

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبرانى ، قال السيوطى: بسند صحيح عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **واعتصموا بحبل الله** ﴾ قال : حبل الله: القرآن . وقد وردت أحاديث أن كتاب الله هو حبل الله الممدود (٣) ، وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال ﴿ **واعتصموا بحبل الله** ﴾ : بالإخلاص لله وحده . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : بطاعته . وأخرج أيضًا عن قتادة قال : بعهده وأمره. وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : بالإسلام . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **إذ كنتم أعداء** ﴾ قال : ما كان بين الأوس والخزرج فى شأن عائشة ، وأخرج ابن إسحاق قال : كانت الحرب بين الأوس والخزرج عشرين ومائة سنة ، حتى قام الإسلام فأطفأ الله ذلك وألف بينهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **وكنتم على شفا حفرة من النار** ﴾ يقول : كنتم على طرف النار ، من مات منكم وقع فى النار ، فبعث الله محمدًا ﷺ واستنقذكم به من تلك الحفرة .

﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ (١٠٨) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (١٠٩)** ﴾ .

---

(١) صححه الحاكم ٢/ ٢٩٤ على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى لكن موقوفا لا مرفوعا ، وعقب ابن كثير على رواية ابن مردويه بأن الأصح أنه موقوف .

(٢) ابن جرير ٤ / ٢٠ .

(٣) أحمد ٣/ ١٤ ، ١٧ ، ٢٦ ، ٥٩ عن أبى سعيد الخدرى ، وعزاه الهيثمى (٩/ ١٦٦) إلى الطبرانى فى : الأوسط وفى إسناده رجال مختلف فيهم ، والترمذى فى : المناقب (٣٧٨٨) عن زيد بن أرقم وقال: «حسن غريب» ، وابن حبان ـــ مختصرا ـــ فى الوحى (١٢٣) عن زيد بن أرقم.

قوله: ﴿ ولتكن ﴾ قرأه الجمهور بإسكان اللام ، وقرئ بكسر اللام على الأصل، و« من » فى قوله : ﴿منكم ﴾ للتبعيض . وقيل : لبيان الجنس . ورجح الأول بأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفايات يختص بأهل العلم الذين يعرفون كون ما يأمرون به معروفًا وينهون عنه منكرًا . قال القرطبى : الأول أصح ، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض على الكفاية ، وقد عينهم الله سبحانه بقوله : ﴿ الذين إن مكناهم فى الأرض ﴾ الآية [الحج : ٤١] . وقرأ ابن الزبير : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم » . قال أبو بكر بن الأنبارى (١) : وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير ، وكلام من كلامه ، غلط فيه بعض الناقلين فألحقه بألفاظ القرآن . وقد روى أن عثمان قرأها كذلك ، ولكن لم يكتبها فى مصحفه، فدل على أنها ليست بقرآن (٢) . وفى الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة ، وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة . وأصل عظيم من أصولها ، وركن مشيد من أركانها ، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها . وقوله : ﴿ **يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ من باب عطف الخاص على العام إظهارًا لشرفهما ، وأنهما الفردان الكاملان من الخير الذى أمر الله عباده بالدعاء إليه . كما قيل فى عطف جبريل وميكائيل على الملائكة ، وحذف متعلق الأفعال الثلاثة ، أى يدعون ويأمرون وينهون ، لقصد التعميم ، أى كل من وقع منه سبب يقتضى ذلك . والإشارة فى قوله : ﴿ **وأولئك** ﴾ ترجع إلى الأمة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها ﴿ **هم المفلحون** ﴾ أى المختصون بالفلاح ، وتعريف المفلحين للعهد أو للحقيقة التى يعرفها كل أحد .

قوله : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا** ﴾ هم اليهود والنصارى عند جمهور المفسرين . وقيل: هم المبتدعة من هذه الأمة . وقيل : الحرورية (٣) ، والظاهر الأول . والبينات : الآيات الواضحة المبينة للحق ، الموجبة لعدم الاختلاف . قيل : وهذا النهى عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الأصولية ، وأما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز ، ومازال الصحابة فمن بعدهم من التابعين وتابعيهم مختلفين فى أحكام الحوادث ، وفيه نظر، فإنه مازال فى تلك العصور المنكر للاختلاف موجودًا . وتخصيص بعض مسائل الدين بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب ، فالمسائل الشرعية متساوية (٤) الأقدام فى انتسابها إلى

---

(١) هومحمد القاسم بن محمد بن بشار ولد فى الأنبار (على الفرات) سنة ٢٧١ هـ ، وكان من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة ، ومن أكثر الناس حفظًا للشعر والأخبار، قيل : كان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد فى القرآن، وكان يتردد إلى أولاد الخليفة الراضى بالله يعلمهم ، توفى ببغداد سنة ٣٢٨ هـ .

(٢) القرطبى ٢/١٤٠٧ ، ١٤٠٨ .

(٣) الحرورية : هم الخوارج ، اجتمعوا بحروراء بظاهر الكوفة فكان هناك أول اجتماعهم بها ، وتحكيمهم حين خالفوا عليا .

(٤) فى المطبوعة : «المساوية» ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

الشرع .

وقوله : ﴿ يوم تبيض وجوه ﴾ منتصب بفعل مضمر ، أى اذكر . وقيل : بما يدل عليه قوله : ﴿ لهم عذاب عظيم﴾ فإن تقديره : استقر لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه ، أى يوم القيامة حين يبعثون من قبورهم، تكون وجوه المؤمنين مبيضة ، ووجوه الكافرين مسودة. ويقال: إن ذلك عند قراءة الكتاب إذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسناته فاستبشر وابيض وجهه ، وإذا قرأ الكافر كتابه رأى سيئاته فحزن واسودّ وجهه ، والتنكير فى وجوه للتكثير ، أى وجوه كثيرة . وقرأ يحيى بن وثاب : « تبيض » و : « تسود » بكسر التاءين ، وقرأ الزهرى : « تبياض » و « تسواد » . قوله : ﴿ أكفرتم ﴾ أى فيقال لهم : أكفرتم ، والهمزة للتوبيخ والتعجيب من حالهم، وهذا تفصيل لأحوال الفريقين بعد الإجمال، وقدم بيان حال الكافرين لكون المقام مقام تحذير وترهيب . قيل : هم أهل الكتاب . وقيل : المرتدون . وقيل : المنافقون . وقيل : المبتدعون .

قوله : ﴿ ففى رحمة الله ﴾ أى فى جنته ودار كرامته ، عبر عن ذلك بالرحمة إشارة إلى أن العمل لايستقل بدخول صاحبه الجنة ؛ بل لابد من الرحمة ومنه حديث : « لن يدخل أحد الجنة بعمله » وهو فى الصحيح [1] . وقوله : ﴿ هم فيها خالدون ﴾ جملة استئنافية جواب سؤال مقدر ، وتلك إشارة إلى ما تقدم من تعذيب الكافرين وتنعيم المؤمنين .

وقوله : ﴿ نتلوها عليك بالحق ﴾ جملة حالية ، وبالحق متعلق بمحذوف ، أى متلبسة بالحق وهو العدل. وقوله : ﴿ وما الله يريد ظلما للعالمين ﴾ جملة تذييلية مقررة لمضمون ما قبلها ، وفى توجه النفى إلى الإرادة الواقعة على النكرة دليل على أنه سبحانه لا يريد فرداً من أفراد الظلم الواقعة على فرد من أفراد العالم . والمراد بمافى السموات وما فى الأرض: مخلوقاته سبحانه ، أى له ذلك ، يتصرف فيه كيف يشاء وعلى ما يريد ، وعبر بـ« ما» تغليبًا لغير العقلاء على العقلاء لكثرتهم ، أو لتنزيل العقلاء منزلة غيرهم . قال المهدوى : وجه اتصال هذا بما قبله أنه لما ذكر أحوال المؤمنين والكافرين ، وأنه لا يريد ظلمًا للعالمين وصله بذكر اتساع قدرته ، وغناه عن الظلم، لكون ما فى السموات وما فى والأرض فى قبضته . وقيل : هو ابتداء كلام يتضمن البيان لعباده بأن جميع ما فى السموات وما فى الأرض له حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره . وقوله: ﴿ وإلى الله ترجع الأمور ﴾ أى لا إلى غيره لا شركة ولا استقلالا .

وقد أخرج ابن مردويه عن أبى جعفر الباقر قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ قال: «الخير اتباع القرآن وسنتى » . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : كل آية ذكرها الله فى القرآن فى الأمر بالمعروف فهو الإسلام ، والنهى عن المنكر

---

(١) الحديث عن أبى هريرة عند أحمد ٢/ ٢٦٤ وعن أبى سعيد الخدرى أيضا ٣/ ٥٢ وعن أبى هريرة عند مسلم فى صفات المنافقين (٢٨١٦/ ٧١ـ ٧٦) وعن جابر وعائشة أيضا (٢٨١٧/ ٧٦ ، ٢٨١٨ / ٧٨) .

فهو عبادة الأوثان والشيطان . انتهى . وهو تخصيص بغير مخصص ، فليس فى لغة العرب ولا فى عرف الشرع ما يدل على ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان قال : ﴿يدعون إلى الخير﴾ أى الإسلام ، ﴿ ويأمرون بالمعروف ﴾ : بطاعة ربهم ﴿ وينهون عن المنكر﴾ : عن معصية ربهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الضحاك فى الآية قال : هم أصحاب محمد ﷺ خاصة ، وهم الرواة . انتهى . ولا أدرى ما وجه هذا التخصيص ، فالخطاب فى هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التى شرعها الله لعباده ، وكلفهم بها . انتهى .

وأخرج أبو داود والترمذى وابن ماجة ، والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة» (١) . وأخرج أحمد وأبو داود والحاكم عن معاوية مرفوعًا نحوه ، وزاد : « كلها فى النار إلا واحدة ، وهى الجماعة » (٢) . وأخرج الحاكم عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا نحوه أيضًا ، وزاد : « كلها فى النار إلا ملة واحدة » ، فقيل له : ما الواحدة ؟ قال : «ما أنا عليه اليوم وأصحابى » (٣) . وأخرج ابن ماجة عن عوف ابن مالك مرفوعًا نحوه . ، وفيه : « فواحدة فى الجنة، وثنتان وسبعون فى النار » قيل : يارسول الله ، من هم ؟ قال : « الجماعة » (٤) . وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفى الأمر بالكون فى الجماعة والنهى عن الفرقة.

وأخرج ابن أبى حاتم والخطيب عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يوم تبيض وجوه ﴾ قال : تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدع والضلالة. وأخرج الخطيب والديلمى عن ابن عمر مرفوعًا (٥) . وأخرجه أيضًا مرفوعًا أبو نصر السِّجْزى فى الإبانة عن أبى سعيد . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى بن كعب فى الآية، قال : صاروا فرقتين يوم القيامة ، يقال لمن اسودّ وجهه : أكفرتم بعد إيمانكم ؟ فهو الإيمان الذى كان فى صلب آدم حيث كانوا أمة واحدة ، وأما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين استقاموا على إيمانهم وأخلصوا له الدين فبيض الله وجوههم ، وأدخلهم فى رضوانه وجنته ، وقد روى غير ذلك .

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) لَن يَضُرُّوكُمْ

---

(١) أبو داود فى السنة (٤٥٩٦) والترمذى فى الإيمان (٢٦٤٠) وقال : «حسن صحيح » وابن ماجة فى الفتن (٣٩٩١) وصححه الحاكم ١/٦ على شرط مسلم وخالفه الذهبى فقال : « احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفردا بل بانضمامه إلى غيره » .

(٢) أحمد ٤/١٠٢ وأبو داود فى السنة (٤٥٩٧) وصححه الحاكم ١/١٢٨ ووافقه الذهبى .

(٣) الحاكم ١/١٢٨، ١٢٩ وقال قبل إيراده :« تفرد به عبد الرحمن بن زياد الأفريقى ولا تقوم به الحجة » ووافقه الذهبى .

(٤) ابن ماجة فى الفتن (٣٩٩٢) .

(٥) الديلمى فى مسنده (٨٩٨٦) .

إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (١٣٦) ﴾ .

قوله: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا** ﴾ قيل : هو كلام مبتدأ للترهيب والترغيب فيما ذكر. وقيل: هو اعتراض بين أثناء قصة أحد . وقوله : ﴿ **أضعافا مضاعفة** ﴾ ليس لتقييد النهى لما هو معلوم من تحريم الربا على كل حال ؛ ولكنه جيء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التى يعتادونها فى الربا ، فإنهم كانوا يربون إلى أجل ، فإذا حل الأجل زادوا فى المال مقداراً يتراضون عليه ، ثم يزيدون فى أجل الدين ، فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة ، حتى يأخذ(١) المربى أضعاف دينه الذى كان له فى الابتداء ، وأضعاف حال ، ومضاعفة نعت له ، وفيه إشارة إلى تكرار التضعيف عامًا بعد عام ، والمبالغة فى هذه العبارة تفيد تأكيد التوبيخ . قوله : ﴿ **واتقوا النار التى أعدت للكافرين** ﴾ فيه الإرشاد إلى تجنب ما يفعله الكفار فى معاملاتهم ، قال كثير من المفسرين : وفيه أنه يكفر من استحل الربا . وقيل معناه : اتقوا الربا الذى ينزع منكم الإيمان فتستوجبون النار ، وإنما خص الربا فى هذه الآية؛لأنه الذى توعد الله عليه بالحرب منه لفاعله .

وقوله : ﴿ **وأطيعوا الله والرسول** ﴾ حذف المتعلق مشعر بالتعميم ، أى فى كل أمر ونهى ﴿ **لعلكم ترحمون** ﴾ أى راجين الرحمة من الله عز وجل .

وقوله : ﴿ **وسارعوا** ﴾ عطف على أطيعوا ، وقرأ نافع وابن عامر : « سارعوا » بغير واو، وكذلك فى مصاحف أهل المدينة وأهل الشام ، وقرأ الباقون بالواو . قال أبو على : كلا الأمرين سائغ مستقيم . والمسارعة : المبادرة ، وفى الآية حذف، أى سارعوا إلى مايوجب المغفرة من الطاعات . وقوله : ﴿ **عرضها السموات والأرض** ﴾ أى عرضها كعرض السموات والأرض ، و مثله الآية الأخرى : ﴿ عرضها كعرض السماء والأرض ﴾ [الحديد : ٢١] وقد اختلف فى معنى ذلك ، فذهب الجمهور إلى أنها تقرن السموات والأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها إلى بعض فذلك عرض الجنة، ونبه بالعرض على الطول ؛ لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض . وقيل : إن هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة ، وذلك أنها ما كانت الجنة من الاتساع والانفساح فى غاية قصوى حسن التعبير عنها بعرض السموات والأرض مبالغة ؛ لأنهما أوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده ، ولم يقصد بذلك التحديد . والسراء : اليسر ، والضراء : العسر ، وقد تقدم تفسيرهما . وقيل : السراء : الرخاء ، والضراء : الشدة ، وهو مثل الأول . وقيل: السراء فى الحياة ، والضراء بعد الموت .

قوله : ﴿ **والكاظمين الغيظ** ﴾ يقال : كظم غيظه ، أى سكت عليه ولم يظهره ، ومنه

---

(١) فى المطبوعة : « يأخذوا » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

كظمت السقاء ، أى ملأته . والكظامة : ما يسد به مجرى الماء ، وكظم البعير جرته : إذا ردّها فى جوفه ، وهو عطف على الموصول الذى قبله . قوله : ﴿ **والعافين عن الناس** ﴾ أى التاركين عقوبة من أذنب إليهم واستحق المؤاخذة ، وذلك من أجل ضروب الخير وظاهره العفو عن الناس سواء كانوا من المماليك أم لا . وقال الزجاج وغيره : المراد بهم : المماليك ، واللام فى : ﴿ **المحسنين** ﴾ يجوز أن تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء وغيرهم ، ويجوز أن تكون للعهد فيخفض بهؤلاء ، والأول أولى اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السياق فيدخل تحته كل من صدر منه مسمى الإحسان ، أى إحسان كان .

قوله : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة** ﴾ هذا مبتدأ وخبره ﴿ **أولئك** ﴾ وقيل : معطوف على المتقين ، والأول أولى ، وهؤلاء هم صنف دون الصنف الأول ، ملحقين بهم وهم التوابون ، وسيأتى ذكر سبب نزولها ، والفاحشة وصف لموصوف محذوف ، أى فعله فاحشة وهى تطلق على كل معصية ، وقد ذكر اختصاصها بالزنا . وقوله : ﴿ **أوظلموا أنفسهم** ﴾ أى باقتراف ذنب من الذنوب . وقيل : « أو » بمعنى الواو ، والمراد ما ذكر . وقيل : الفاحشة : الكبيرة، وظلم النفس : الصغيرة . وقيل غير ذلك . قوله : ﴿ **ذكروا الله** ﴾ أى بألسنتهم ، أو أخطروه فى قلوبهم ، أو ذكروا وعده ووعيده . ﴿ **فاستغفروا لذنوبهم** ﴾ أى طلبوا المغفرة لها من الله سبحانه . وتفسيره بالتوبة خلاف معناه لغة ، وفى الاستفهام بقوله : ﴿ **ومن يغفر الذنوب إلا الله** ﴾ من الإنكار ما يتضمنه من الدلالة على أنه المختص بذلك سبحانه دون غيره، أى لا يغفر جنس الذنوب أحد إلا الله ، وفيه ترغيب لطلب المغفرة منه سبحانه ، وتنشيط للمذنبين أن يقفوا فى مواقف الخضوع والتذلل ، وهذه الجملة اعتراضية بين المعطوف والمعطوف عليه .

وقوله : ﴿ **ولم يصروا على ما فعلوا** ﴾ عطف على فاستغفروا ، أى لم يقيموا على قبيح فعلهم ، وقد تقدم تفسير الإصرار . والمراد به هنا : العزم على معاودة الذنب وعدم الإقلاع عنه بالتوبة منه . وقوله : ﴿ **وهم يعلمون**﴾ جملة حالية، أى لم يصروا على فعلهم عالمين بقبحه.

قوله : ﴿ **أولئك جزاؤهم** ﴾ الإشارة إلى المذكورين بقوله: ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة** ﴾. وقوله : ﴿**جزاؤهم** ﴾ بدل اشتمال من اسم الإشارة. وقوله : ﴿ **مغفرة** ﴾ خبر ﴿ **ومن ربهم** ﴾ متعلق بمحذوف وقع صفة لمغفرة ، أى كائنة من ربهم . وقوله : ﴿ **ونعم أجر العاملين** ﴾ المخصوص بالمدح محذوف ، أى أجرهم ، أو ذلك المذكور ، وقد تقدم تفسير الجنات وكيفية جرى الأنهار من تحتها .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : كانوا يتبايعون إلى الأجل، فإذا جاء الأجل زادوا عليهم وزادوا فى الأجل ، فنزلت: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة** ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عطاء ؛ قال : كانت ثقيف تدين

بنى المغيرة لأجل فى الجاهلية وذكر نحوه [١] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن معاوية بن قرة [٢] ؛ قال : كان الناس يتأولون هذه الآية : ﴿ **واتقوا النار التى أعدت للكافرين** ﴾ : اتقوا لا أعذبكم بذنوبكم فى النار التى أعددتها للكافرين .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عطاء بن أبى رباح ؛ قال : قال المسلمون : يارسول الله ، أبنو إسرائيل كانوا أكرم على الله منا ؟ كانوا إذا أذنب أحدهم ذنبًا أصبح كفارة ذنبه مكتوبة فى عتبة بابه ، اجدع أنفك ، اجدع أذنك ، افعل كذا وكذا ، فسكت النبى ﷺ فنزلت : ﴿ **وسارعوا** . . . ﴾ الآية [٣]. وأخرج ابن المنذر عن أنس بن مالك فى تفسير :﴿ **وسارعوا** ﴾ قال : التكبيرة الأولى . وأخرج ابن جرير من طريق السدى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **عرضها السموات والأرض** ﴾ مثل ما ذكرناه سابقًا عن الجمهور . وأخرج نحوه عنه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق كريب .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **الذين ينفقون فى السراء والضراء** ﴾ يقول : فى اليسر والعسر ﴿ **والكاظمين الغيظ** ﴾ يقول : كاظمين على الغيظ . وقد وردت أحاديث كثيرة فى ثواب من كظم الغيظ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن النخعى فى الآية ؛ قال : الظلم من الفاحشة ، والفاحشة من الظلم .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والطبرانى وابن أبى الدنيا وابن المنذر والبيهقى عن ابن مسعود ؛ قال: إن فى كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنباً فقرأهما فاستغفر الله إلا غفر له : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة**...﴾ الآية ، وقوله : ﴿ **ومن يعمل سوءاً** أو يظلم نفسه . . .﴾ الآية [النساء : ١١٠] . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن ثابت البُنَانى ؛ قال: بلغنى أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة** . . .﴾ الآية . وأخرج الحكيم الترمذى عن عطاف بن خالد قال [٤] : بلغنى أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ **ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا** ﴾ صاح إبليس

---

(١) ابن جرير ٤/ ٥٩ .

(٢) هومعاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزنى البصرى ، روى عن أبيه ومعقل بن يسار وأبى أيوب الأنصارى ، وروى عنه ابنه إياس وثابت البنانى ومطر الوراق وقتادة وغيرهم ، ولقد قال معاوية بن قرة عن نفسه :« لقيت من الصحابة كثيراً، منهم خمسة وعشرون من مزينة » وقد وثقه يحيى بن معين وغيره، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال الشافعى : « روايته عن عثمان منقطعة » وقد كان مولده يوم الجمل وتوفى عام ١١٣ هـ عن ٧٦عامًا . تهذيب التهذيب ١٠/ ٢١٦ ، ٢١٧ .

(٣) ابن جرير ٤/ ٦٢ .

(٤) هو عطاف بن خالد بن عبد الله بن العاص بن وابصة القرشى المخزومى المدنى ، أحد المشايخ الثقات ، ولد سنة ٩١ هـ روى عن نافع وزيد بن أسلم، وروى عنه أبو اليمان وآدم بن إياس وقتيبة وغيرهم ، وثقه أحمد بن حنبل وغيره ، ولم يَحْمَدْهُ مالك ، وله نحو من مائة حديث ، وهو نحو فُلَيح وابن أبى حازم فى القوة ، وكانت وفاته قريبًا من وفاة الإمام مالك . انظر : سير أعلام النبلاء ٨/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ الجرح والتعديل ٧/ ٣٢ تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢١ .

بجنوده ، وحثا على رأسه التراب ، ودعا بالويل والثبور ، حتى جاءته جنوده من كل بر وبحر فقالوا : مالك ياسيدنا ؟ قال : آية نزلت فى كتاب الله لايضر بعدها أحدًا من بنى آدم ذنب ، قالوا : وما هى ؟ فأخبرهم ، قالوا : نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون ولايستغفرون ، ولا يرون إلا أنهم على الحق ، فرضى منهم بذلك .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والحميدى وعبد بن حميد وأهل السنن الأربع ، وحسنه النسائى ، وابن حبان، والدارقطنى فى الأفراد، والبزار وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن السنى ، والبيهقى فى الشعب، والضياء فى المختارة عن أبى بكر الصديق : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجل يذنب ذنبًا ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهر ثم يصلى ركعتين ، ثم يستغفر من ذنبه ذلك إلا غفر الله له » ، ثم قرأ هذه الآية : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة . . .** ﴾ الآية[1] . وأخرج البيهقى فى الشعب عن الحسن مرفوعًا نحوه ، ولكنه قال : « ثم خرج إلى براز من الأرض فصلى » [2]. وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وأبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الشعب عن أبى بكر الصديق؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أصرَّ من استغفر وإن عاد فى اليوم سبعين مرة » [3] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: ﴿ **ولم يصروا** ﴾ فيسكتون ولايستغفرون. وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل : ﴿ **ونعم أجر العاملين** ﴾ قال : أجر العاملين بطاعة الله الجنة .

﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١٣٧) هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٣٩) إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ

---

(١) ابن أبى شيبة فى الصلوات ٢/ ٣٨٧ وأحمد ١/ ٩، ١٠ وأبو داود فى الصلاة (١٥٢١) والترمذى فى الصلاة (٤٠٦) وقال : « حسن » وفى التفسير (٣٠٠٦) وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٣٩٥) والنسائى فى الكبرى فى عمل اليوم والليلة (١٠٢٤٧ ـ ١٠٢٥٠) وابن حبان فى التوبة (٦٢٢) وأبو يعلى فى المسند (١١ ــ ١٥) وابن جرير ٤/ ٦٣ والبيهقى فى الشعب (٧٠٧٧ ، ٧٠٧٨) ط . الكتب العلمية والطيالسى فى مسنده (١) .

(٢) البيهقى فى الشعب (٧٠٨١) ط . الكتب العلمية .

(٣) أبو داود فى الصلاة (١٥١٤) والترمذى فى الدعوات (٣٥٥٩) وأبو يعلى (١٣٩) وابن جرير ٤/ ٦٤ والبيهقى فى الشعب (٧٠٩٩) ط . الكتب العلمية .

تنظُرُونَ (١٤٣) وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلاً وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥) وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦) وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧) فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨) ﴾.

قوله : ﴿ قد خلت من قبلكم سنن ﴾ هذا رجوع إلى وصف باقى القصة، والمراد بالسنن: ما سنه الله فى الأمم من وقائعه ، أى قد خلت من قبل زمانكم وقائع سنها الله فى الأمم المكذبة ، وأصل السنن : جمع سنة ، وهى الطريقة المستقيمة ، ومنه قول الهذلى :

فَلا تَجْزَعَن مِنْ سُنَّة أَنْتَ سِرْتَها فَأَوَّلُ راضٍ سُنَّةً مَن يَسيرها

والسنة : الإمام المتبع المؤتم به ، ومنه قول لبيد :

مِنْ مَعْشَرٍ سَنَّت لَهُمْ آباؤُهُم وَلِكُلِّ قَوْمٍ سنةٌ وإمامُ

والسنة : الأمة ، والسنن : الأمم ، قاله المفضل الضبى (١) . وقال الزجاج : المعنى فى الآية : أهل سنن فحذف المضاف. والفاء فى قوله : ﴿ **فسيروا** ﴾ سببية . وقيل : شرطية ، أى إن شككتم فسيروا . والعاقبة : آخر الأمر . والمعنى : سيروا فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ، فإنهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا ، ثم انقرضوا فلم يبق من دنياهم التى آثروها أثر. هذا قول أكثر المفسرين . والمطلوب من هذا السير المأمور به هو حصول المعرفة بذلك ، فإن حصلت بدونه فقد حصل المقصود ، وإن كان لمشاهدة الآثار زيادة غيرحاصلة لمن لم يشاهدها . والإشارة بقوله : ﴿ **هذا** ﴾ إلى قوله : ﴿ **قد خلت** ﴾ وقال الحسن : إلى القرآن. ﴿ **بيان للناس** ﴾ أى تبيين لهم ، وتعريف الناس للعهد وهم المكذبون ، أو للجنس ، أى للمكذبين وغيرهم ، وفيه حث على النظر فى سوء عاقبة المكذبين ، وما انتهى إليه أمرهم .

---

(١) هو أبو العباسى المفضل بن محمد بن يعلى بن عامر الضبى ، راوية علامة بالشعر والأدب وأيام العرب . قال عبد الواحد اللغوى :« هو أوثق من روى الشعر من الكوفيين »وقال أبو حاتم : «متروك القراءة والحديث » وقال أبو حاتم السجستانى : « هو ثقة فى الأشعار غير ثقة فى الحروف » يقال : إنه خرج على المنصور العباسى فظفر به وعفا عنه ، ولزم المهدى ، وصنف له كتابه : « المفضليات » وسماه الاختيارات وقيل : توفى سنة ١٦٨ هـ . وقيل : ١٧١ هـ ورجح الأستاذ/ عبد السلام هارون أن وفاته كانت سنة ١٧٨ هـ . انظر : ميزان الاعتدال ٤/ ١٧٠ ولسان الميزان ٦/ ٩٥ والأعلام ٧/ ٢٨٠ .

قوله : ﴿ **وهدى وموعظة** ﴾ أى هذا النظر مع كونه بيانًا فيه هدى وموعظة للمتقين من المؤمنين، فعطف الهدى والموعظة على البيان يدل على التغاير ، ولو باعتبار المتعلق ، وبيانه أن اللام فى الناس إن كانت للعهد فالبيان للمكذبين ، والهدى والموعظة للمؤمنين ، وإن كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم ، والهدى والموعظة للمتقين وحدهم .

قوله : ﴿ **ولا تهنوا ولا تحزنوا** ﴾ عزاهم وسلاهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجراح ، وحثهم على قتال عدوهم ، ونهاهم عن العجز والفشل ، ثم بين لهم أنهم الأعلَون على عدوهم بالنصر والظفر ، وهى جملة حالية ، أى والحال أنكم الأعلون عليهم وعلى غيرهم بعد هذه الوقعة. وقد صدق الله وعده ، فإن النبى ﷺ بعد وقعة أُحُد ظفر بعدوه فى جميع وقعاته. وقيل : المعنى : وأنتم الأعلوْن عليهم بما أصبتم منهم فى يوم بدر ، فإنه أكثر مما أصابوا منكم اليوم . وقوله : ﴿ **إن كنتم مؤمنين** ﴾ متعلق بقوله : ﴿ **ولا تهنوا** ﴾ وما بعده ، أو بقوله : ﴿**وأنتم الأعلون**﴾ أى إن كنتم مؤمنين فلا تهنوا ولا تحزنوا، أو إن كنتم مؤمنين فأنتم الأعلون. والقرح بالضم والفتح : الجرح ، وهما لغتان فيه ، قاله الكسائى والأخفش ، وقال الفراء : هو بالفتح : الجرح ، وبالضم: ألمه . وقرأ محمد بن السَّمَيْفَع :« قرح » بفتح القاف والراء على المصدر ، والمعنى فى الآية : إن نالوا منكم يوم أحد فقد نلتم منهم يوم بدر ، فلا تهنوا لما أصابكم فى هذا اليوم ، فإنهم لم يهنوا لما أصابهم فى ذلك اليوم ، وأنتم أولى بالصبر منهم . وقيل : إن المراد بما أصاب المؤمنين والكافرين فى هذا اليوم ، فإن المسلمين انتصروا عليهم فى الابتداء ، فأصابوا منهم جماعة ، ثم انتصر الكفار عليهم فأصابوا منهم ، والأول أولى ؛ لأن ما أصابه المسلمون من الكفار فى هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابوه منهم فيه .

وقوله : ﴿ **وتلك الأيام** ﴾ أى الكائنة بين الأمم فى حروبها ، والآتية فيما بعد كالأيام الكائنة فى زمن النبوة؛ تارة تغلب هذه الطائفة ، وتارة تغلب الأخرى كما وقع أيها المسلمون فى يوم بدر وأحد . وهو معنى قوله : ﴿ **نداولها بين الناس** ﴾ . فقوله : ﴿ **تلك** ﴾ مبتدأ ﴿**والأيام**﴾ صفته، والخبر ﴿ **نداولها**﴾ وأصل المداولة : المعاورة داولته بينهم : عاورته. والدولة: الكرة، ويجوز أن تكون الأيام خبرًا ونداولها حالا، والأول أولى. وقوله : ﴿ **وليعلم الله** ﴾ معطوف على علة مقدرة كأنه قال : نداولها بين الناس ليظهر أمركم وليعلم ، أو يكون المعلل محذوفًا ، أى ليعلم الله الذين اتقوا فعلنا ذلك ، وهو من باب التمثيل ، أى فعلنا فعل من يريد أن يعلم ؛ لأنه سبحانه لم يزل عالمًا ، أو ليعلم الله الذين آمنوا بصبرهم علمًا يقع عليه الجزاء كما علمه علمًا أزليًا ﴿ **ويتخذ منكم شهداء** ﴾ أى يكرمهم بالشهادة ، والشهداء جمع شهيد ، سمى بذلك ؛ لكونه مشهودًا له بالجنة ، أو جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة ، و « من » للتبعيض وهم شهداء أحد . وقوله : ﴿**والله لا يحب الظالمين** ﴾ جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه ، لتقرير مضمون ما قبله .

وقوله : ﴿ **وليمحص الله الذين آمنوا** ﴾ من جملة العلل معطوف على ما قبله .

والتمحيص : الاختبار . وقيل : التطهير على حذف مضاف ، أى ليمحص ذنوب الذين آمنوا، قاله الفراء . وقيل : يمحص : يخلص ، قاله الخليل والزجاج ، أى ليخلص المؤمنين من ذنوبهم . وقوله : ﴿ **ويمحق الكافرين** ﴾ أى يستأصلهم بالهلاك . وأصل التمحيق : محو الآثار ، والمحق : نقصها .

قوله : ﴿ **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة** ﴾ كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز ، وأم هى المنقطعة ، والهمزة للإنكار، أى بل أحسبتم ، والواو فى قوله : ﴿ **ولما يعلم الله** ﴾ واو الحال، والجملة حالية ، وفيه تمثيل كالأول ، أو علم يقع عليه الجزاء . وقوله : ﴿**ويعلم**(١) **الصابرين**﴾ منصوب بإضمار « أن » كما قال الخليل وغيره ، على أن الواو للجميع ، وقال الزجاج : « الواو » بمعنى « حتى » . وقرأ الحسن ويحيى بن يعمر « ويعلم الصابرين » بالجزم عطفًا على ﴿ **ولما يعلم** ﴾ وقرئ بالرفع على القطع . وقيل إن قوله : ﴿ **ولما يعلم** ﴾ كناية عن نفى المعلوم ، وهو الجهاد . والمعنى : أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ، والحال أنه لم يتحقق منكم الجهاد والصبر ، أى الجمع بينهما ، ومعنى «لما » معنى « لم » عند الجمهور ، وفرق سيبويه بينهما فجعل « لم » لنفى الماضى ، و« لما » لنفى الماضى والمتوقع .

قوله : ﴿ **ولقد كنتم تمنون الموت** ﴾ هو خطاب لمن كان يتمنى القتال والشهادة فى سبيل الله ممن لم يحضر يوم بدر، فإنهم كانوا يتمنون يوما يكون فيه قتال ، فلما كان يوم أحد انهزموا مع أنهم الذين ألحوا على رسول الله ﷺ بالخروج ، ولم يصبر منهم إلا نفر يسير ، مثل أنس بن النضر عم أنس بن مالك. وقوله : ﴿ **من قبل أن تلقوه** ﴾ أى القتال أو الشهادة التى هى سبب الموت . وقرأ الأعمش : « من قبل أن تلاقوه » وقد ورد النهى عن تمنى الموت فلابد من حمله هنا على الشهادة . قال القرطبى : وتمنى الموت من المسلمين يرجع إلى تمنى الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد ، لا إلى قتل الكفار لهم ، لأنه معصية وكفر ، ولا يجوز إرادة المعصية ، وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد وإن أدى إلى القتل (٢) . قوله : ﴿ **فقد رأيتموه** ﴾ أى القتال ، أو ماهو سبب الموت . ومحل قوله : ﴿ **وأنتم تنظرون** ﴾ النصب على الحال ، وقيد الرؤية بالنظر مع اتحاد معناهما للمبالغة ، أى قد رأيتموه معاينين له حين قتل من قتل منكم . قال الأخفش : إن التكرير بمعنى التأكيد مثل قوله : ﴿ **ولا طائر يطير بجناحيه** ﴾ [الأنعام : ٣٨] . وقيل : معناه : بصراء ليس فى أعينكم علل . وقيل : معناه : وأنتم تنظرون إلى محمد ﷺ .

وقوله : ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل** ﴾ سبب نزول هذه ما سيأتى من أن النبى ﷺ لما أصيب فى يوم أحد صاح الشيطان قائلا : قد قتل محمد ، ففشل بعض المسلمين ، حتى قال قائل : قد أصيب محمد فأعطوا بأيديكم فإنما هم إخوانكم ، وقال آخر :

---

(١) فى المطبوعة : «وليعلم» والصحيح ما أثبتناه .

(٢) القرطبى ٢/ ١٤٦٣ .

لوكان رسولا ما قتل ، فرد الله عليهم ذلك ، وأخبرهم بأنه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخلوا ، كما خلوا ، فجملة قوله : ﴿ **قد خلت من قبله الرسل** ﴾ صفة لرسول، والقصر قصر إفراد ،كأنهم استبعدوا هلاكه فأثبتوا له صفتين: الرسالة ، وكونه لا يهلك ، فرد الله عليهم ذلك بأنه رسول لا يتجاوز ذلك إلى صفة عدم الهلاك ، وقيل : هو قصر قلب. وقرأ ابن عباس : « قد خلت من قبل رسل » ثم أنكر الله عليهم بقوله : ﴿ **أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم** ﴾ أى كيف ترتدون وتتركون دينه إذا مات أو قتل مع علمكم أن الرسل تخلو ويتمسك أتباعهم بدينهم ، وإن فقدوا بموت أو قتل ؟ وقيل : الإنكار لجعلهم خلو الرسل قبله سببًا لانقلابهم بموته أو قتله ، وإنما ذكر القتل مع علمه سبحانه أنه لا يقتل ؛ لكونه مجوزًا عند المخاطبين . قوله : ﴿ **ومن ينقلب على عقبيه** ﴾ أى بإدباره عن القتال أو بارتداده عن الإسلام ﴿ **فلن يضر الله شيئا** ﴾ من الضرر، وإنما يضر نفسه ﴿ **وسيجزى الله الشاكرين** ﴾ أى الذين صبروا وقاتلوا واستشهدوا؛ لأنهم بذلك شكروا نعمة الله عليهم بالإسلام ؛ ومن امتثل ما أمر به فقد شكرالنعمة التى أنعم الله بها عليه .

قوله : ﴿ **وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله** ﴾ هذا كلام مستأنف يتضمن الحث على الجهاد ، والإعلام بأن الموت لابد منه . ومعنى ﴿ **بإذن الله** ﴾ : بقضاء الله وقدره . وقيل : إن هذه الجملة متضمنة للإنكار على من فشل بسبب ذلك الإرجاف بقتله ﷺ ، فبين لهم أن الموت بالقتل أو بغيره منوط بإذن الله ، وإسناده إلى النفس مع كونها غير مختارة له للإيذان بأنه لا ينبغى لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الله . وقوله : ﴿ **كتابا** ﴾ مصدرمؤكد لما قبله ؛ لأن معناه : كتب الله الموت كتابًا. والمؤجل : المؤقت الذى لا يتقدم على أجله ولا يتأخر . قوله : ﴿ **ومن يرد**﴾ أى بعمله ﴿ **ثواب الدنيا** ﴾ كالغنيمة ونحوها ، واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا ،و إن كان السبب خاصًا ﴿ **نؤته منها** ﴾ أى من ثوابها على حذف المضاف . ﴿ **ومن يرد** ﴾ بعمله ﴿ **ثواب الآخرة** ﴾ وهو الجنة نؤته من ثوابها ، وتضاعف له الحسنات أضعافا كثيرة ﴿**وسنجزى الشاكرين** ﴾ بامتثال ما أمرناهم به كالقتال ، ونهيناهم عنه كالفرار وقبول الإرجاف .

وقوله : ﴿ **وكأين** ﴾ قال الخليل وسيبويه : هى « أى» دخلت عليها « كاف » التشبيه وثبتت معها فصارت بعد التركيب بمعنى « كم » ، وصوّرت فى المصحف « نونا » ؛لأنها كلمة نقلت عن أصلها ، فغير لفظها لتغيير معناها ، ثم كثر استعمالها فتصرفت فيها العرب بالقلب والحذف ، فصار فيها أربع لغات قرئ بها : أحدها : كائن مثل كاعن ، وبها قرأ ابن كثير ، ومثله قول الشاعر :

وَكَائِنْ بِالأَبَاطِـحِ مِـنِ صَـدِيـقٍ ... يرانى لَوْ أصِبْـتُ هو المُصَابَا

وقال آخر :

وَكائـن رَدَدْنا عنـكم من مـدَجَّج ... يَجِىءُ أَمَامَ الرَّكْب يَرْدِى مُقَنَّعا

وقال زهير :

وكَائِنْ تَرى مِن مُعْجَبٍ لَكَ شَخْصه ... زِيَادته أوْ نَقْصه فِي التَّكلُم

﴿ وكأين ﴾ بالتشديد مثل كعين ، وبه قرأ الباقون وهو الأصل ، والثالثة : كأين مثل كعين مخففًا ، والرابعة: كيئن بياء بعدها همزة مكسورة ، ووقف أبو عمرو بغير نون فقال : كأى لأنه تنوين ، ووقف الباقون بالنون . والمعنى : كثير من الأنبياء قتل معه ربيون . قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب :« قتل » على البناء للمجهول وهى قراءة ابن عباس ، واختارها أبو حاتم ، وفيه وجهان : أحدهما : أن يكون فى « قتل » ضمير يعود إلى النبى وحينئذ يكون قوله : ﴿ معه ربيون ﴾ جملة حالية ،كما يقال : قتل الأمير معه جيش ، أى ومعه جيش ، والوجه الثانى : أن يكون القتل واقعًا على ربيون ، فلا يكون فى قتل ضمير والمعنى : قتل بعض أصحابه وهم الربيون . وقرأ الكوفيون وابن عامر : ﴿ قاتل ﴾ وهى قراءة ابن مسعود واختارها أبو عبيد وقال : إن الله إذا حمد من قاتل كان من قتل داخلا فيه ، وإذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل ، فقاتل أعم وأمدح ، ويرجح هذه القراءة الأخرى . والوجه الثانى من القراءة الأولى قول الحسن : ما قتل نبىٌ فى حرب قط ، وكذا قال سعيد بن جبير ، « والربيون » بكسر الراء قراءة الجمهور ، وقرأ على بضمها وابن عباس بفتحها ، وواحده ربى بالفتح منسوب إلى الرب ، والربى بضم الراء وكسرها منسوب إلى الربة بكسر الراء وضمها وهى الجماعة ، ولهذا فسرهم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة . وقيل: هم الأتباع . وقيل : هم العلماء ، قال الخليل : الربى الواحد من العباد الذين صبروا مع الأنبياء وهم الربانيون نسبوا إلى التأله والعبادة ومعرفة الربوبية . وقال الزجاج : الربيون بالضم : الجماعات . قوله : ﴿ فما وهنوا ﴾ عطف على قاتل أو قتل ، والوهن : انكسار الجد بالخوف . وقرأ الحسن : ﴿وهنوا ﴾ بكسر الهاء وضمها . قال ابن زيد (١) : لغتان وهن الشىء يهن وهنًا (٢) : ضعف، أى ما وهنوا لقتل نبيهم أو لقتل من قتل منهم ﴿ وما ضعفوا ﴾ أى عن عدوهم ﴿ وما استكانوا ﴾ لما أصابهم فى الجهاد . والاستكانة : الذلة والخضوع . وقرئ : « وما وهنوا وما ضعفوا » بإسكان الهاء والعين . وحكى النسائى :«ضعفوا » بفتح العين ، وفى هذا توبيخ لمن انهزم يوم أحد وذل واستكان وضعف بسبب ذلك الإرجاف الواقع من الشيطان ولم يصنع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل .

قوله : ﴿ وما كان قولهم ﴾ أى قول أولئك الذين كانوا مع الأنبياء إلا هذا القول ، وقولهم منصوب على أنه خبر كان. وقرأ ابن كثير وعاصم فى رواية عنهما برفع قولهم . وقوله: ﴿ إلا أن قالوا ﴾ استثناء مفرغ ،أى ما كان قولهم عند أن قتل منهم ربانيون أو قتل

---

(١) فى المطبوعة :« أبو زيد » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) والواهنة : أسفل الأضلاع وقصارها ، والوهن من الإبل : الكثيف ، والوهن : ساعة تمضى من الليل ، وكذلك المَوْهن ، وأوهنا : صرنا فى تلك الساعة . اللسان ١٣/ ٤٥٤ ، ٤٥٥ .

نبيهم ﴿ **إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا** ﴾ قيل: هى الصغائر. وقوله : ﴿ **وإسرافنا فى أمرنا** ﴾ قيل : هى الكبائر، والظاهر أن الذنوب تعم كل ما يسمى ذنبا من صغيرة أو كبيرة . والإسراف ما فيه مجاوزة للحد،فهو من عطف الخاص على العام، قالوا ذلك مع كونهم ربانيين هضمًا لأنفسهم ﴿ **وثبت أقدامنا** ﴾ فى مواطن القتال ﴿ **فآتاهم الله** ﴾ بسبب ذلك ﴿ **ثواب الدنيا** ﴾ من النصر والغنيمة والعزة ونحوها ﴿ **وحسن ثواب الآخرة** ﴾ من إضافة الصفة إلى الموصوف ، أى ثواب الآخرة الحسن، وهو نعيم الجنة ، جعلنا الله من أهلها .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله :﴿**قد خلت من قبلكم سنن** ﴾ قال : تداول من الكفار والمؤمنين فى الخير والشر . وأخرج ابن أبى شيبة فى كتاب المصاحف عن سعيد بن جبير ؛ قال : أول ما نزل من آل عمران :﴿ **هذا بيان للناس** ﴾ ثم أنزل بقيتها يوم أحد . وأخرج ابن جرير عن الحسن فى قوله : ﴿ **هذا بيان** ﴾ يعنى : القرآن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال : أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو عليهم الجبل فقال النبى ﷺ : « اللهم لا يعلون علينا » ، فأنزل الله : ﴿ **ولا تهنوا ولا تحزنوا** ﴾ الآية (١) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج ؛ قال : انهزم أصحاب رسول الله ﷺ فى الشعب يوم أحد ، فسألوا ما فعل النبى ﷺ ، وما فعل فلان ، فنعى بعضهم لبعض ، وتحدثوا أن النبى ﷺ قد قتل ، فكانوا فى هم وحزن، فبينما هم كذلك علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل ، وكانوا على أحد مجنبتى المشركين ، وهم أسفل من الشعب ، فلما رأوا النبى ﷺ فرحوا ، فقال النبى ﷺ : « اللهم لا قوة لنا إلا بك، وليس أحد يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء النفر فلا تهلكهم » وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله ، وعلا المسلمون الجبل فذلك قوله : ﴿ **وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين** ﴾ (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك ﴿ **وأنتم الأعلون** ﴾ قال : وأنتم الغالبون .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿ **إن يمسسكم قرح** ﴾ قال : جراح وقتل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله** ﴾ قال : إن يقتل منكم يوم أحد فقد قتل منهم يوم بدر. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وتلك الأيام نداولها بين الناس** ﴾ قال : كان يوم أحد بيوم بدر . وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **وتلك الأيام** ﴾ الآية. قال: أدال المشركين على النبى ﷺ يوم أحد ، وبلغنى أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أحد بضعة وسبعين عدد الأسارى الذين

(١، ٢) ابن جرير ٤/ ٦٧ .

أسروا يوم بدر من المشركين ، وكان عدد الأسارى يوم بدر ثلاثة وسبعين رجلا. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ويتخذ منكم شهداء** ﴾ قال : إن المسلمين كانوا يسألون ربهم : اللهم ربنا أرنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيرًا ، ونلتمس فيه الشهادة ، فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء .

وأخرجا عنه فى قوله: ﴿ **وليمحص الله الذين آمنوا** ﴾ قال: يبتليهم ﴿**ويمحق الكافرين** ﴾ قال ينقصهم . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه ؛ أن رجالا من أصحاب النبى ﷺ كانوا يقولون : ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر ، ونستشهد ، أو ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين، ونبلى فيه خيراً، ونلتمس الشهادة والجنة، والحياة والرزق ، فأشهدهم الله أحدًا، فلم يثبتوا إلا من شاء الله منهم . فقال الله : ﴿ **ولقد كنتم تمنون الموت** ﴾ الآية .

وأخرج ابن المنذر عن كليب قال : خطبنا عمر بن الخطاب ، فكان يقرأ على المنبر آل عمران ويقول : إنها أحدية، ثم قال : تفرقنا عن رسول الله ﷺ يوم أحد فصعدت الجبل فسمعت يهوديًا يقول : قتل محمد ، فقلت : لا أسمع أحدًا يقول : قتل محمد إلا ضربت عنقه ، فنظرت فإذا رسول الله ﷺ والناس يتراجعون إليه ، فنزلت هذه الآية ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل** ﴾ . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : نادى مناد يوم أحد ألا إن محمدًا قد قتل فارجعوا إلى دينكم الأول فأنزل الله : ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**﴾ (١) . وأخرج أيضا عن مجاهد نحوه (٢) . وأخرج أيضا عن على فى قوله : ﴿ **وسيجزى الله الشاكرين** ﴾ قال : الثابتين على دينهم أبا بكر وأصحابه ، فكان على يقول : كان أبو بكر أمير الشاكرين . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم عنه ؛ أنه كان يقول فى حياة رسول الله ﷺ إن الله يقول : ﴿ **أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم**﴾ والله لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قتل عليه حتى أموت .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **ربيون** ﴾ قال: ألوف . وأخرج سعيد بن منصور عن الضحاك قال : الربة الواحدة ألف . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ﴿ **ربيون** ﴾ قال : جموع . وأخرج ابن جرير عنه قال : علماء كثير . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **وما استكانوا** ﴾ قال : تخشعوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿**وإسرافنا فى أمرنا** ﴾ قال : خطايانا .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ** (١٤٩)

(١، ٢) المرجع السابق ٤ / ٧٤ .

بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠) سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١) وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) إِذْ تُصْعِدُونَ وَلا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِّكَيْلا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣) ﴾ .

لما أمر الله سبحانه بالاقتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذر عن طاعة الكفار وهم مشركو العرب. وقيل : اليهود والنصارى . وقيل : المنافقون فى قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى دين آبائكم . وقوله : ﴿ **يردوكم على أعقابكم** ﴾ أى يخرجوكم من دين الإسلام إلى الكفر ﴿ **فتنقلبوا خاسرين** ﴾ أى ترجعوا مغبونين . وقوله : ﴿ **بل الله مولاكم** ﴾ إضراب عن مفهوم الجملة الأولى ، أى إن تطيعوا الكافرين يخذلوكم ولا ينصروكم بل الله ناصركم لا غيره . وقرئ : « **بل الله** » بالنصب على تقدير : بل أطيعوا الله .

قوله : ﴿ **سنلقى** ﴾ قرأ السَّخْتِيَانى (١) بالياء التحتية ، وقرأ الباقون بالنون . وقرأ ابن عامر والكسائى «الرعب» بضم العين ، وقرأ الباقون بالسكون وهما لغتان ، يقال : رَعَبْتُه رُعبا ورُعُبًا فهوَ مرْعُوب ، ويجوز أن يكون مصدرًا ، والرُّعب بالضم الاسم ، وأصله المَلْءُ . يقال: سيْل راعب ، أى يملأ الوادى ، ورعبت الحوض : ملأته ، فالمعنى : سنملأ قلوب الكافرين رعبًا ، أى خوفًا وفزعًا ، والإلقاء يستعمل حقيقة فى الأجسام ، ومجازا فى غيرها كهذه الآية ، وذلك أن المشركين بعد وقعة أحد ندموا ألا يكونوا استأصلوا المسلمين ، وقالوا : بئسما صنعنا، قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشر تركناهم ؛ ارجعوا فاستأصلوهم ، فلما عزموا على ذلك ألقى الله فى قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به ﴿ **بما أشركوا بالله** ﴾ متعلق بقوله : ﴿**سنلقى** ﴾ « وما » مصدرية أى بسبب إشراكهم ﴿ **ما لم ينزل به سلطانا** ﴾ أى ما لم ينزل الله بجعله شريكًا له حجة وبيانًا وبرهانًا ، والنفى يتوجه إلى القيد والمقيد ، أى لا حجة ولا

(١) هو : أبو بكر أيوب بن أبى تميمة كَيْسان الغزى ، مولاهم البصرى ، وهو من صغار التابعين ، فقد ولد فى العام الذى توفى فيه ابن عباس ٦٨ هـ وروى عن سعيد بن جبير وأبى العالية ومجاهد والحسن البصرى وغيرهم، وممن روى عنه محمد بن سيرين والزهرى وقتادة ـ وهم من شيوخه ـ وسفيان ومالك وغيرهم . قال عنه الحسن : «أيوب سيد شباب أهل البصرة » وقال ابن عيينة : «ما رأيت مثل أيوب » وقال مالك : «كنا ندخل على أيوب السَّختيَانىّ فإذا ذكرنا له حديث رسول الله ﷺ بكى حتى نرحمه » وقال محمد بن سعد الكتاب : «كان أيوب ثقة ، ثبتًا فى الحديث ، جامعًا، كثير العلم ، حجة ، عدلا ، توفى بالبصرة زمن الطاعون ١٣١ هـ عن ٦٣ سنة » . انظر : سير أعلام النبلاء ٦/ ١٥ ـ ٢٦ .

إنزال ، والمعنى : أن الإشراك بالله لم يثبت فى شىء من الملل ، والمثوى: المكان الذى يقام فيه ، يقال : ثوى يثوى ثواءً (١) .

قوله : ﴿ ولقد صدقكم الله وعده ﴾ نزلت لما قال بعض المسلمين : من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر (٢)، وذلك أنه كان الظفر لهم فى الابتداء حتى قتلوا صاحب لواء المشركين وتسعة نفر بعده ؛ فلما اشتغلوا بالغنيمة وترك الرماة مركزهم طلبا للغنيمة كان ذلك سبب الهزيمة . والحس : الاستئصال بالقتل ، قاله أبو عبيد . يقال : جراد محسوس : إذا قتله البرد ، وسَنَة حسوس : أى جدبة تأكل كل شىء . قيل : وأصله من الحس الذى هو الإدراك بالحاسة ، فمعنى حسه : أذهب حسه بالقتل ، وتحسونهم : تقتلونهم وتستأصلونهم . قال الشاعر :

حسسناهم بالسيف حسًّا فَأصْبَحت ... بِقَــيَّتُهم قد شُرِّدُوا وتَبَدَّدُوا

وقال جرير :

تَحُسُّهُم السّيــوفُ كما تسامَى ... حَرِيقُ النَّارِ فى الأجِمِ الحَصِيدِ

﴿ بإذنه ﴾ أى بعلمه أو بقضائه ﴿ حتى إذا فشلتم ﴾ أى جبنتم وضعفتم . قيل : جواب حتى محذوف تقديره : امتحنتم ، وقال الفراء : جواب حتى قوله : ﴿ وتنازعتم ﴾ والواو مقحمة زائدة كقوله : ﴿ فلما أسلما وتله للجبين ﴾ [الصافات : ١٠٣] وقال أبو على : يجوز أن يكون الجواب صرفكم عنهم . وقيل : فيه تقديم وتأخير ، أى حتى إذا تنازعتم وعصيتم فشلتم . وقيل : إن الجواب عصيتم ، والواو مقحمة . وقد جوز الأخفش مثله فى قوله تعالى: ﴿ حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم ﴾ [التوبة : ١١٨] . وقيل : «حتى » بمعنى « إلى » وحينئذ لا جواب لها ، والتنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم : نلحق الغنائم ، وقال بعضهم : نثبت فى مكاننا كما أمرنا رسول الله ﷺ . ومعنى قوله : ﴿ من بعد ما أراكم ما تحبون﴾ ما وقع لهم من النصر فى الابتداء فى يوم أحد كما تقدم ﴿ منكم من يريد الدنيا ﴾ يعنى الغنيمة ﴿ ومنكم من يريد الآخرة ﴾ أى الأجر بالبقاء فى مراكزهم امتثالا لأمر رسول الله ﷺ ﴿ ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ﴾ أى ردكم الله عنهم بالانهزام بعد أن استوليتم عليهم ليمتحنكم ﴿ ولقد عفا عنكم ﴾ لما علم من ندمكم فلم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة ، والخطاب لجميع المنهزمين ، وقيل : للرماة فقط .

قوله : ﴿ إذ تصعدون ﴾ متعلق بقوله : ﴿ صرفكم ﴾ أو بقوله : ﴿ ولقد عفا عنكم ﴾ أو بقوله : ﴿ ليبتليكم ﴾ وقرأه الجمهوربضم التاء وكسر العين ، وقرأ أبو رجاء العطاردى ،

---

(١) وقيل : الثواء : الإقامة مع الاستقرار . اللسان ١٤/ ١٢٥ . قال عز وجل : ﴿ وما كنت ثاويًا فى أهل مدين ﴾ [القصص : ٤٥] .

(٢) ابن جرير ٤/ ٨٦ عن القاسم .

وأبو عبد الرحمن السلمي ، والحسن، وقتادة بفتح التاء والعين. وقرأ ابن محيصن وقنبل : « يصعدون » بالتحتية . قال أبو حاتم : أصعدت : إذا مضيت حيال وجهك ، وصعدت : إذا ارتقيت فى جبل ، فالإصعاد : السير فى مستوى الأرض وبطون الأودية ، والصعود : الارتفاع على الجبال والسطوح والسلالم والدرج ، فيحتمل أن يكون صعودهم فى الجبل بعد إصعادهم فى الوادى ، فيصح المعنى على القراءتين . وقال القتيبى : أصعد : إذا أبعد فى الذهاب وأمعن فيه . ومنه قول الشاعر[1] :

ألا أيهذا السَائلى أيْنَ أصْعدت فإنَّ لَها من بَطْنِ يَثْربَ مَوْعِدا

وقال الفراء : الإصعاد : الابتداء فى السفر ، والانحدار : الرجوع منه ، يقال : أصعدنا من بغداد إلى مكة ، وإلى خراسان ، وأشباه ذلك : إذا خرجنا إليها وأخذنا فى السفر ، وانحدرنا إذا رجعنا .وقال المفضل : صعد وأصعد بمعنى واحد. ومعنى ﴿ تلوون ﴾ : تعرجون وتقيمون ، أى لا يلتفت بعضكم إلى بعض هربًا ، فإن المعرج إلى الشىء يلوى [2] إليه عنقه أو عنق دابته . ﴿ على أحد ﴾ أى على أحد ممن معكم . وقيل : على رسول الله ﷺ . وقرأ الحسن : « تلون » بواو واحدة ، وقرأ عاصم فى رواية عنه بضم التاء وهى لغة . قوله : ﴿والرسول يدعوكم فى أخراكم﴾ أى فى الطائفة المتأخرة منكم ، يقال : جاء فلان فى آخر الناس ، وآخرة الناس ، وأخرى الناس ، وأخريات الناس . وكان دعاء النبى ﷺ: « أى عباد الله ارجعوا » [3] . قوله : ﴿ فأثابكم ﴾[4] عطف على صرفكم . أى فجازاكم الله غمًا حين صرفكم عنه بسبب غم أذقتموه رسول الله ﷺ بعصيانكم ، أو غمًا موصولا بغم بسبب ذلك الإرجاف والجرح والقتل وظفر المشركين . والغم فى الأصل : التغطية ، غميت الشىء : غطيته ، ويوم غم ، وليلة غمة : إذا كانا مظلمين ، ومنه : غم الهلال . وقيل : الغم الأول: الهزيمة ، والثانى : الإشراف من أبى سفيان [5] ، وخالد بن الوليد عليهم فى الجبل . قوله : ﴿ لكيلا تحزنوا ﴾ اللام متعلقة بقوله : ﴿ فأثابكم ﴾ أى هذا الغم بعد الغم لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنيمة ، ولا ما أصابكم من الهزيمة ، تمرينا لكم على المصائب وتدريبًا لاحتمال الشدائد . وقال المفضل: معنى : ﴿ لكيلا تحزنوا ﴾ لكى تحزنوا ، و «لا » زائدة كقوله تعالى : ﴿ ما منعك ألا تسجد ﴾ [الأعراف : ١٢] أى أن تسجد ، وقوله : ﴿ لئلا يعلم أهل الكتاب﴾ [الحديد : ٢٩] أى ليعلم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ يا أيها الذين

---

(١) الشاعر: هو أعشى قيس ، والبيت من قصيدة مدح بها النبى ﷺ .

(٢) فى المطبوعة :« يأوى » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) مجاز القرآن لأبى عبيد ١٠٥/١ ومعانى القرآن للفراء ٢٣٩/١ وابن جرير ٨٨/٤ .

(٤) الإثابة هنا : فى معنى عقاب .

(٥) فى المطبوعة : « إشراف أبى هريرة » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا ﴾ قال : لا تنتصحوا اليهود والنصارى على دينكم ولا تصدقوهم بشيء فى دينكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى يقول : إن تطيعوا أبا سفيان بن حرب يردكم كفارًا . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله : **﴿ سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب ﴾** نحو ما قدمناه فى سبب نزول الآية [(١)] . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن عروة فى قوله : **﴿ولقد صدقكم الله وعده ﴾** قال : كان الله وعدهم على الصبر والتقوى أن يمدهم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ، وكان قد فعل، فلما عصوا أمر رسول الله ﷺ ، وتركوا مصافهم ، وتركت الرماة عهد الرسول إليهم ألا يبرحوا منازلهم، وأرادوا الدنيا رفع عنهم مدد الملائكة[(٢)]. وقصة أحد مستوفاة فى السير والتواريخ ، فلا حاجة إلى إطالة الشرح هنا .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله: **﴿ إذ تحسونهم ﴾** قال : الحس: القتل. وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس مثله. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال: الفشل: الجبن. وأخرج ابن المنذر عن البراء بن عازب فى قوله: **﴿ من بعد ما أراكم ما تحبون ﴾** قال: الغنائم وهزيمة القوم . وأخرج ابن جرير عن الحسن فى قوله: **﴿ ولقد عفا عنكم ﴾** قال: يقول الله قد عفوت عنكم ألا أكون استأصلتكم. وأخرج أيضا عن ابن جرير نحوه.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس **﴿ إذ تصعدون ﴾** قال : أصعدوا فى أحُد فرارًا والرسول يدعوهم فى أخراهم: « إلى عبادَ الله ، ارجعوا ، إلىَّ عباد الله ، ارجعوا » [(٣)] . وأخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن بن عوف **﴿ فأثابكم غمًا بغم ﴾** قال: الغم الأول : بسبب الهزيمة ، والثانى : حين قيل : قتل محمد ، وكان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : **﴿ غما بغم ﴾** قال : فرة بعد الفرة الأولى حين سمعوا الصوت أن محمدًا قد قتل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم قال : الغم الأول : الجراح والقتل ، والغم الآخر : حين سمعوا أن النبى ﷺ قد قتل . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله .

﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

---

(١) ابن جرير ٤/٨١ . (٢) البيهقى فى الدلائل ٣/٢٥٦ . (٣) ابن جرير ٤/٨٧ ، ٨٨ .

حَلِيمٌ (١٥٥) ﴾ .

الأمنة والأمن سواء . وقيل : الأمنة إنما تكون مع أسباب الخوف ، والأمن مع عدمه ، وهى منصوبة بأنزل . و﴿نعاسا﴾ بدل منها ، أو عطف بيان ، أو مفعول له ، وأما ما قيل من أن ﴿ أمنة ﴾ حال من ﴿ نعاسا ﴾ مقدمة عليه ، أو حال من المخاطبين ، أو مفعول له فبعيد . وقرأ ابن محيصن : « أمنة » بسكون الميم . قوله : ﴿ يغشى ﴾ قرئ بالتحتية على أن الضمير للنعاس ، وبالفوقية على أن الضمير لأمنة (١) . والطائفة : تطلق على الواحد والجماعة، والطائفة الأولى: هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبًا للأجر ، والطائفة الأخرى : هم مُعتِّب ابن قشير وأصحابه ، وكانوا خرجوا طمعاً فى الغنيمة ، وجعلوا يناشدون على الحضور ، ويقولون الأقاويل . ومعنى ﴿أهمتهم أنفسهم ﴾ :حملتهم على الهم ، أهمنى الأمر : أقلقنى، والواو فى قوله : ﴿ وطائفة ﴾ للحال ، وجاز الابتداء بالنكرة لاعتمادها على واو الحال ، وقيل: إن معنى ﴿ أهمتهم أنفسهم ﴾ صارت هممهم لا هم لهم غيرها ﴿ يظنون بالله غير الحق﴾ هذه الجملة فى محل نصب على الحال ، أى يظنون بالله غير الحق الذى يجب أن يظن به ، وظن الجاهلية بدل منه ، وهو الظن المختص بملة الجاهلية ، أو ظن أهل الجاهلية ، وهو ظنهم أن أمر النبى ﷺ باطل ، وأنه لا ينصر ولايتم ما دعا إليه من دين الحق .

وقوله : ﴿ يقولون ﴾ بدل من ﴿ يظنون ﴾ أى يقولون لرسول ﷺ : ﴿ هل لنا من الأمر من شىء ﴾ ؟ أى هل لنا من أمر الله نصيب . وهذا الاستفهام معناه : الجحد ، أى ما لنا شىء من الأمر . وهو النصر والاستظهار على العدو . وقيل : هو الخروج ، أى إنما خرجنا مكرهين ، فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله : ﴿ قل إن الأمر كله لله ﴾ وليس لكم ولا لعدوكم منه شىء ، فالنصر بيده والظفر منه . وقوله : ﴿ يخفون فى أنفسهم ﴾ أى يضمرون فى أنفسهم النفاق ولا يبدون لك ذلك، بل يسألونك سؤال المسترشدين . وقوله : ﴿ يقولون لو كان لنا من الأمر شىء ما قتلنا ها هنا ﴾ استئناف كأنه قيل: ما هو الأمر الذى يخفون فى أنفسهم ؟ فقيل : يقولون فيما بينهم أو فى أنفسهم : ﴿ لو كان لنا من الأمر شىء ما قتلنا هاهنا ﴾ أى ما قتل من قتل منا فى هذه المعركة ، فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله : ﴿ قل لو كنتم فى بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم ﴾ أى لو كنتم قاعدين فى بيوتكم لم يكن بد من خروج من كتب عليه القتل إلى هذه المصارع التى صرعوا فيها ، فإن قضاء الله لا يرد .

وقوله : ﴿ وليبتلى الله ما فى صدوركم ﴾ علة لفعل مقدر قبلها معطوفة على علل له أخرى مطوية للإيذان بكثرتها ، كأنه قيل : فعل ما فعل لمصالح جمة ﴿ وليبتلى ﴾ إلخ . وقيل: إنه معطوف على علة مطوية لبرز ، والمعنى : ليمتحن ما فى صدوركم من الإخلاص ،

---

(١) يقول ابن جرير ٤/ ٩٢ : «الأمنة فى هذا الموضع هى : النعاس ، والنعاس هو : الأمنة » .

وليمحص ما فى قلوبكم من وساوس الشيطان . قوله : ﴿ **إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان** ﴾ أى انهزموا يوم أحد ، وقيل : المعنى : إن الذين تولوا المشركين يوم أحد ﴿**إنما استزلهم الشيطان** ﴾ استدعى زللهم بسبب بعض ما كسبوا من الذنوب التى منها مخالفة رسول الله ﷺ ﴿ **ولقد عفا الله عنهم** ﴾ لتوبتهم واعتذارهم .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : أمنهم الله يومئذ بنعاس غشاهم ، وإنما ينعس من يأمن . وقد ثبت فى صحيح البخارى وغيره أن أبا طلحة قال : غشينا ونحن فى مصافنا يوم أحد فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه ، ويسقط وآخذه ، فذلك قوله : ﴿ **ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا** . . .﴾ الآية (١) . وأخرج الترمذى وصححه ، وابن جرير وأبو الشيخ ، والبيهقى فى الدلائل عن الزبير بن العوام ؛ قال : رفعت رأسى يوم أحد فجعلت أنظر وما منهم من أحد إلا وهو يميل (٢) تحت جحفته من النعاس ، وتلا هذه الآية(٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال : إن المنافقين قالوا لعبد الله بن أبى ، وكان سيد المنافقين : قتل اليوم بنو الخزرج، فقال : وهل لنا من الأمر شىء ؟ أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . وأخرج ابن جرير عن قتادة والربيع فى قوله : ﴿ **ظن الجاهلية** ﴾ قال : ظن أهل الشرك . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : معتب هو الذى قال يوم أحد : لو كان لنا من الأمر شىء . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن أن الذى قال ذلك عبد الله بن أبى .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله : ﴿ **إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان** ﴾ قال : هم ثلاثة ، واحد من المهاجرين . واثنان من الأنصار . وأخرج ابن منده وابن عساكر عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : نزلت فى عثمان ، ورافع بن المعلى ، وخارجة بن زيد . وقد روى فى تعيين « من » فى الآية روايات كثيرة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨) فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِن يَنصُرْكُمُ

(١) البخارى فى المغازى (٤٠٦٨) وفى التفسير (٤٥٦٢) والترمذى فى التفسير (٣٠٠٨) وأحمد ٤/ ٢٩ .
(٢) عند الترمذى :« يميد » أى يميل . والجحفة: الترس المصنوع من الجلد .الترمذى ٤/ ٢١٣ التعليق على الترمذى .
(٣) الترمذى فى التفسير (٣٠٠٧) وقال : «حسن صحيح » وابن جرير ٤/ ٩٣ والبيهقى فى الدلائل ٣/ ٢٧٢ .

اللَّهُ فَلا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠) وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ (١٦٤) ﴾

قوله : ﴿ **لا تكونوا كالذين كفروا** ﴾ هم المنافقون الذين قالوا : ﴿ **لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا** ﴾ . قوله: ﴿ **وقالوا لإخوانهم** ﴾ فى النفاق أو فى النسب ، أى قالوا لأجلهم ﴿ **إذا ضربوا فى الأرض** ﴾ إذا ساروا فيها للتجارة أو نحوها . قيل : إن « إذا » هنا المفيدة لمعنى الاستقبال بمعنى « إذا » المفيدة لمعنى المضى . وقيل : هى على معناها، والمراد هنا: حكاية الحال الماضية . وقال الزجاج : « إذا » هنا تنوب عن ما مضى من الزمان وما يستقبل ﴿ **لو كانوا غزى** ﴾ جمع غاز ،كراكع وركع ، وغائب وغيب . قال الشاعر :

قل للقوافل والغزى إذا غزوا

﴿ **ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم** ﴾ اللام متعلقة بقوله : ﴿ **قالوا** ﴾ أى قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرة فى قلوبهم، والمراد: أنه صار ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ما قتلوا حسرة، أو متعلقة بقوله : ﴿ **لا تكونوا** ﴾ أى لا تكونوا مثلهم فى اعتقاد ذلك ليجعله الله حسرة فى قلوبهم فقط دون قلوبكم . وقيل : المعنى : لا تلتفتوا إليهم ليجعل الله عدم التفاتكم إليهم حسرة فى قلوبهم . وقيل : المراد : حسرة فى قلوبهم يوم القيامة لما فيه من الخزى والندامة ﴿**والله يحيى ويميت** ﴾ فيه ردّ على قولهم ، أى ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، فيحيى من يريد ، ويميت من يريد ، من غير أن يكون للسفر أو الغزو أثر فى ذلك، واللام فى قوله : ﴿ **ولئن قتلتم** ﴾ موطئة . وقوله: ﴿ **لمغفرة** ﴾ جواب القسم سادّ مسدّ جواب الشرط ، والمعنى: أن السفر والغزو ليسا مما يجلب الموت ، ولئن وقع ذلك بأمر الله سبحانه . ﴿ **لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون** ﴾ أى الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة أعمارهم على قراءة من قرأ بالياء التحتية ، أو خير مما تجمعون أيها المسلمون من الدنيا ومنافعها على قراءة من قرأ بالفوقية . والمقصود فى الآية : بيان مزية القتل أو الموت فى سبيل الله وزيادة تأثيرهما فى استجلاب المغفرة والرحمة .

قوله : ﴿ **ولئن متم أو قتلتم** ﴾ على أى وجه حسب تعلق الإرادة الإلهية ﴿ **لإلى الله تحشرون** ﴾ هو جواب القسم المدلول عليه باللام الموطئة سادّ مسدّ جواب الشرط كما تقدم فى

الجملة الأولى ، أي إلى الرب الواسع المغفرة تحشرون لا إلى غيره كما يفيده تقديم الظرف على الفعل مع ما في تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والقهر. و«ما» في قوله: ﴿ **فبما رحمة من الله** ﴾ مزيدة للتأكيد ، قاله سيبويه وغيره . وقال ابن كيسان: إنها نكرة في موضع جر بالباء ، ورحمة بدل منها ، والأول أولى بقواعد العربية ومثله قوله تعالى: ﴿ **فبما نقضهم ميثاقهم** ﴾ [النساء : ١٥٥] والجار والمجرور متعلق بقوله : ﴿ **لنت لهم** ﴾ وقدم عليه لإفادة القصر، وتنوين رحمة للتعظيم ، والمعنى : أن لينه لهم ما كان إلا بسبب الرحمة العظيمة منه . وقيل : إن « ما » استفهامية ، والمعنى : فبأي رحمة من الله لنت لهم ؟ وفيه معنى التعجب وهو بعيد ، ولو كان كذلك لحذف الألف من « ما » . وقيل : فبما رحمة من الله . والفظ : الغليظ الجافي . وقال الراغب : الفظ هو الكريه الخلق ، وأصله : فظظ كحذر، وغلظ القلب: قساوته وقلة إشفاقه وعدم انفعاله للخير. والانفضاض : التفرق ، يقال: فضضتهم فانفضوا ، أي فرقتهم فتفرقوا ، والمعنى : لو كنت فظا غليظ القلب لا ترفق بهم لتفرقوا من حولك هيبة لك ، واحتشاما منك ، بسبب ما كان من توليهم ، وإذا كان الأمر كما ذكر ﴿ **فاعف عنهم** ﴾ فيما يتعلق بك من الحقوق ﴿ **واستغفر لهم** ﴾ الله سبحانه فيما هو إلى الله سبحانه ﴿ **وشاورهم في الأمر** ﴾ أي الذي يرد عليك، أي أمر كان مما يشاور في مثله، أو في أمر الحرب خاصة كما يفيده السياق لما في ذلك من تطييب خواطرهم ، واستجلاب مودتهم، ولتعريف الأمة بمشروعية ذلك ، حتى لا يأنف منه أحد بعدك . والمراد هنا : المشاورة في غير الأمور التي يرد الشرع بها . قال أهل اللغة : الاستشارة مأخوذة من قول العرب : شرت الدابة وشورتها : إذا علمت خبرها . وقيل : من قولهم : شرت العسل : إذا أخذته من موضعه . قال ابن خويز منداد : واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون ، وفيما أشكل عليهم من أمور الدنيا ، ومشاورة وجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب ، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ، ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها . وحكى القرطبي عن ابن عطية أنه لا خلاف في وجوب عزل من لا يستشير أهل العلم والدين.

قوله : ﴿ **فإذا عزمت فتوكل على الله** ﴾ أي إذا عزمت عقب المشاورة على شيء ، واطمأنت به نفسك ، فتوكل على الله في فعل ذلك . أي اعتمد عليه وفوض إليه . وقيل : إن المعنى : فإذا عزمت على أمر أن تمضي فيه فتوكل على الله لا على المشاورة . والعزم في الأصل(١) : قصد الإمضاء ، أي فإذا قصدت إمضاء أمر فتوكل على الله . وقرأ جعفر الصادق وجابر بن زيد : « فإذا عزمت » بضم التاء بنسبة العزم إلى الله تعالى ، أي فإذا عزمت لك على شيء وأرشدتك إليه فتوكل على الله .

وقوله : ﴿ **إن ينصركم الله فلا غالب لكم** ﴾ جملة مستأنفة لتأكيد التوكل والحث عليه .

---

(١) والعزم : هو الأمر المروى المنقح ، وليس ركوب الرأى دون روية عزمًا . اللسان ١٢/٣٩٩ .

والخذلان : ترك العون، أى وإن يترك الله عونكم ﴿ فمن ذا الذى ينصركم من بعده ﴾ وهذا الاستفهام إنكارى . والضمير فى قوله : ﴿ من بعده ﴾ راجع إلى الخذلان المدلول عليه بقوله : ﴿ وإن يخذلكم ﴾ أو إلى الله ، ومن علم أنه لا ناصر له إلا الله سبحانه وأن من نصره الله لا غالب له ، ومن خذله لا ناصر له، فوض أموره إليه وتوكل عليه ولم يشتغل بغيره ، وتقديم الجار والمجرور على الفعل فى قوله: ﴿ وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ لإفادة قصره عليه.

قوله : ﴿ وما كان لنبى أن يغلّ ﴾ أى ماصحّ له ذلك لتنافى الغلول والنبوة . قال أبو عبيد: الغلول من المغنم خاصّة ، ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد ، ومما يبين ذلك أنه يقال : من الخيانة : أغَلّ يغِلّ ، ومن الحِقْد : غَلّ يَغِلُّ بالكسر ، ومن الغُلول : غَلَّ يَغُلُّ بالضم . يقال : غل المغنم غلولا ، أى خان بأن يأخذ لنفسه من غير اطلاع أصحابه. وفيه تنزيه الأنبياء عن الغلول . ومعناها على القراءة بالبناء للمفعول : ما صح لنبى أن يغله أحد من أصحابه ، أى يخونه فى الغنيمة ، وهو على هذه القراءة الأخرى نهى الناس عن الغلول فى المغانم ، وإنما خص خيانة الأنبياء مع كونه خيانة غيرهم من الأئمة والسلاطين والأمراء حرامًا ؛ لأن خيانة الأنبياء أشد ذنبًا وأعظم وزرا ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ أى يأت به حاملا له على ظهره كما صح ذلك عن النبى ﷺ ، فيفضحه بين الخلائق ، وهذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول والتنفير منه ، بأنه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رؤوس الأشهاد ، يطلع عليها أهل المحشر ، وهى مجيئه يوم القيامة بما غله حاملا له قبل أن يحاسب عليه ويعاقب عليه . قوله : ﴿ ثم توفى كل نفس ما كسبت ﴾ أى تعطى جزاء ما كسبت ، وافيا من خير وشر ، وهذه الآية تعم كل من كسب خيرا أو شراً ، ويدخل تحتها الغال دخولا أوليا لكون السياق فيه .

قوله : ﴿ أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله ﴾ الاستفهام للإنكار ، أى ليس من اتبع رضوان الله فى أوامره ونواهيه فعمل بأمره واجتنب نهيه كمن باء ، أى رجع بسخط عظيم ، كائن من الله ، بسبب مخالفته لما أمر به ونهى عنه . ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنابه ، ومن باء بسخط من الله بسبب إقدامه على الغلول . ثم أوضح ما بين الطائفتين من التفاوت فقال : ﴿ هم درجات عند الله ﴾ أى متفاوتون فى الدرجات ، والمعنى : هم ذوو درجات ، أو لهم درجات ، فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كدرجات من باء بسخط من الله، فإن الأولين فى أرفع الدرجات. والآخرين فى أسفلها.

قوله : ﴿ لقد من الله على المؤمنين ﴾ جواب قسم محذوف ، وخص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثتة . ومعنى ﴿ من أنفسهم ﴾ : أنه عربى مثلهم . وقيل : بشر مثلهم ، ووجه المنة على الأول : أنهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه ولا يحتاجون إلى ترجمان . ومعناها على الثانى : أنهم يأنسون به بجامع البشرية ، ولو كان ملكًا لم يحصل كمال الأنس به لاختلاف الجنسية ، وقرئ « من أنفَسهم » بفتح الفاء ، أى من أشرفهم لأنه من بنى هاشم ، وبنو هاشم

أفضل قريش ، وقريش أفضل العرب ، والعرب أفضل من غيرهم ، ولعل وجه الامتنان على هذه القراءة : أنه لما كان من أشرفهم كانوا أطوع له، وأقرب إلى تصديقه ، ولابد من تخصيص المؤمنين فى هذه الآية بالعرب على الوجه الأول ، وأما على الوجه الثانى فلا حاجة إلى هذا التخصيص، وكذا على قراءة من قرأ بفتح الفاء لاحاجة إلى التخصيص ؛ لأن بنى هاشم هم أنفس العرب والعجم فى شرف الأصل وكرم النجاد [(١)] ، ورفاعة المحتد . ويدل على الوجه الأول قوله تعالى : ﴿ هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم ﴾ [الجمعة : ٢] ، وقوله : ﴿وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ [الزخرف : ٤٤] . قوله: ﴿ يتلو عليهم آياته ﴾ هذه منة ثانية ، أى يتلو عليهم القرآن بعد أن كانوا أهل جاهلية لا يعرفون شيئًا من الشرائع ﴿ ويزكيهم ﴾ أى يطهرهم من نجاسة الكفر ، وهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى ، وهما فى محل نصب على الحال ، أو صفة لرسول ، وهكذا قوله : ﴿ويعلمهم الكتاب ﴾ والمراد بالكتاب هنا : القرآن . والحكمة : السنة ، وقد تقدم فى البقرة تفسير ذلك : ﴿ وإن كانوا من قبل ﴾ أى من قبل محمد ، أومن قبل بعثته ﴿لفى ضلال مبين ﴾ أى واضح لا ريب فيه ، واللام للفرق بين إن المخففة من الثقيلة، وبين النافية ، فهى تدخل فى خبر المخففة لا النافية ، واسمها ضمير الشأن ، أى وإن الشأن والحديث. وقيل : إنها النافية ، واللام بمعنى إلا ، أى وما كانوا من قبل إلا فى ضلال مبين ، وبه قال الكوفيون ، والجملة على التقديرين فى محل نصب على الحال .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله تعالى: ﴿ **وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا فى الأرض . . .**﴾ الآية . قال : هذا قول عبد الله بن أبى بن سلول والمنافقين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم** ﴾ قال : يحزنهم قولهم ولا ينفعهم شيئًا . وأخرجوا عن قتادة فى قوله : ﴿ **فبما رحمة من الله** ﴾ يقول: فبرحمة من الله ﴿ **لنت لهم** ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **لانفضوا من حولك** ﴾ قال: لانصرفوا عنك. وأخرج ابن عدى ، والبيهقى فى الشعب . قال السيوطى :ـ بسند حسن ـ عن ابن عباس ؛ قال لما نزلت : ﴿ **وشاورهم فى الأمر** ﴾ قال رسول الله ﷺ : « أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ، ولكن الله جعلها رحمة لأمتى، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا ، ومن تركها لم يعدم غيا » [(٢)] . وأخرج الحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ﴿ **وشاورهم فى الأمر** ﴾ قال: أبو بكر وعمر[(٣)] .

---

(١) فى المطبوعة :« النجار » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) ابن عدى فى الكامل ٣٣٧/٤ والبيهقى فى الشعب (٧٥٤٢) وقال : « غريب » ط. الكتب العلمية ، والسيوطى فى الدر المنثور ٢/ ٩٠ .

(٣) صححه الحاكم ٣/ ٧٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى ١٠/ ١٠٨ ، ١٠٩ .

وأخرج ابن مردويه عن على قال : سئل رسول الله ﷺ عن العزم ، فقال : «مشاورة أهل الرأى ثم اتباعهم» .

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود ، والترمذى وحسنه ، وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : نزلت هذه الآية : ﴿ وما كان لنبى أن يغل ﴾ فى قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر، فقال بعض الناس : لعل رسول الله ﷺ أخذها فنزلت [1] . وأخرج البزار وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس : ﴿ وما كان لنبى أن يغل ﴾ قال : ما كان لنبى أن يتهمه أصحابه . وقد ورد فى تحريم الغلول أحاديث كثيرة .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس : ﴿ هم درجات عند الله ﴾ يقول : بأعمالهم . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن عائشة فى قوله : ﴿ لقد منّ الله على المؤمنين . . . ﴾ الآية . قالت هذه للعرب خاصة .

﴿ أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لَّاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨) ﴾ .

قوله : ﴿ أو لما أصابتكم مصيبة ﴾ الألف للاستفهام بقصد التقريع ، والواو للعطف . والمصيبة : الغلبة والقتل الذى أصيبوا به يوم أحد ﴿ قد أصبتم مثليها ﴾ يوم بدر وذلك أن الذين قتلوا من المسلمين يوم أحد سبعون، وقد كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعين ، وأسروا سبعين ، فكان مجموع القتلى والأسرى يوم بدر مثلى القتلى من المسلمين يوم أحد ، والمعنى : أحين أصابكم من المشركين نصف ما أصابهم منكم قبل ذلك جزعتم وقلتم : من أين أصابنا هذا وقد وعدنا بالنصر؟ وقوله : ﴿ أنى هذا ﴾ أى من أين أصابنا هذا الانهزام والقتل ونحن نقاتل فى سبيل الله ومعنا رسول الله ﷺ ، وقد وعدنا الله بالنصر عليهم ؟ وقوله : ﴿ قل هو من عند أنفسكم ﴾ أمر لرسول الله ﷺ بأن يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب، أى هذا الذين سألتم عنه هو من عند أنفسكم ، بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم به النبى ﷺ من لزوم المكان الذى عينه لهم، وعدم مفارقتهم له على كل حال، وقيل : إن المراد بقوله:

(١) أبو داود فى الحروف والقراءات (٣٩٧١) والترمذى فى التفسير (٣٠٠٩) وقال : « حسن غريب » وابن جرير ٤/١٠٢ .

﴿ **هو من عند أنفسكم** ﴾ خروجهم من المدينة ، ويرده أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك . وقيل : هو اختيارهم الفداء يوم بدرعلى القتل .

و ﴿ **يوم التقى الجمعان** ﴾ يوم أحد ، أى ما أصابكم يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة ﴿ **فبإذن الله** ﴾ فبعلمه . وقيل : بقضائه وقدره . وقيل : بتخليته بينكم وبينهم ، والفاء دخلت فى جواب الموصول لكونه يشبه الشرط كما قال سيبويه . وقوله : ﴿ **وليعلم المؤمنين** ﴾ عطف على قوله : ﴿ **فبإذن الله** ﴾ عطف سبب على سبب .

وقوله : ﴿ **وليعلم الذين نافقوا** ﴾ عطف على ما قبله ، قيل : أعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن أن يكون الفعل المسند إليهم وإلى المنافقين واحدًا . والمراد بالعلم هنا : التمييز والإظهار؛ لأن علمه تعالى ثابت قبل ذلك ؛ والمراد بالمنافقين هنا : عبد الله بن أبى وأصحابه. قوله : ﴿ **وقيل لهم** ﴾ هو معطوف على قوله : ﴿ **نافقوا** ﴾ أى ليعلم الله الذين نافقوا والذين قيل لهم . وقيل : هو كلام مبتدأ ، أى قيل لعبد الله بن أبى وأصحابه : ﴿ **تعالوا قاتلوا فى سبيل الله** ﴾ إن كنتم ممن يؤمن بالله واليوم الآخر﴿ **أو ادفعوا** ﴾ [(١)] عن أنفسكم إن كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الآخر ، فأبوا جميع ذلك وقالوا : لو نعلم أنه سيكون قتالا لاتبعناكم وقاتلنا معكم ، ولكنه لا قتال هنالك . وقيل : المعنى : لو كنا نقدر على القتال ونحسنه لاتبعناكم ؛ ولكنا لا نقدر على ذلك ولا نحسنه . وعبر عن نفى القدرة على القتال بنفى العلم به ؛ لكونها مستلزمة له ، وفيه بعد لا ملجئ إليه . وقيل : معناه : لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالا لاتبعناكم ، ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال ، ولكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة ، لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز إليهم والخروج من المدينة ، وهذا أيضًا فيه بعد دون بعد ما قبله . وقيل : معنى الدفع هنا : تكثير سواد المسلمين . وقيل : معناه : رابطوا ، والقائل للمنافقين هذه المقالة التى حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى ، والد جابر بن عبد الله .

قوله : ﴿ **هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان** ﴾ أى هم فى هذا اليوم الذى انخذلوا فيه عن المؤمنين إلى الكفر أقرب منهم إلى الإيمان عند من كان يظن أنهم مسلمون ؛ لأنهم قد بينوا حالهم ، وهتكوا أستارهم ، وكشفوا عن نفاقهم إذ ذاك . وقيل : المعنى : أنهم لأهل الكفر يومئذ أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان . قوله : ﴿ **يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم** ﴾ جملة مستأنفة مقررة لمضمون ما تقدمها ، أى أنهم أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر ، وذكر الأفواه للتأكيد ، مثل قوله : ﴿ يطير بجناحيه ﴾ [الأنعام : ٣٨] .

قوله : ﴿ **الذين قالوا لإخوانهم** ﴾ إلخ ، أى هم الذين قالوا لإخوانهم على أنه خبر مبتدأ

---

(١) وقيل : الدفع : كثروا سوادنا ، وإن لم تقاتلوا معنا ، فيكون ذلك دفعًا وقمعًا للعدو .

محذوف ، ويجوز أن يكون بدلا من واو يكتمون ، أو منصوبًا على الذم ، أو وصف للذين نافقوا . وقد تقدم معنى : ﴿ **قالوا لإخوانهم** ﴾ أى قالوا لهم ذلك ، والحال أن هؤلاء القائلين قد قعدوا عن القتال ﴿ **لو أطاعونا** ﴾ بترك الخروج من المدينة ما قتلوا ، فرد الله عليهم ذلك بقوله : ﴿ **قل فادرؤوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين** ﴾ والدرء : الدفع، أى لا ينفع الحذر من القدر ، فإن المقتول يقتل بأجله .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **أو لما أصابتكم مصيبة . . .** ﴾ الآية ، يقول : إنكم قد أصبتم من المشركين يوم بدر مثل ما أصابوا منكم يوم أحد . وقد بين هذا عكرمة ، فأخرج ابن جرير عنه قال : قتل المسلمون من المشركين يوم بدر سبعين وأسروا سبعين ، وقتل المشركون يوم أحد من المسلمين سبعين . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال : لما رأوا من قتل منهم يوم أحد قالوا : من أين هذا ، ما كان للكفار أن يقتلوا منا ؟ فلما رأى الله ما قالوا من ذلك، قال الله : هم بالأسرى الذين أخذتم يوم بدر، فردهم الله بذلك وعجل لهم عقوبة ذلك فى الدنيا ليسلموا منها فى الآخرة ، ويؤيد هذا ما أخرجه ابن أبى شيبة ، والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن جرير وابن مردويه عن على ؛ قال: جاء جبريل إلى النبى ﷺ فقال : يامحمد ، إن الله قد كره ما صنع قومك فى أخذهم الأسارى ، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين : إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم ، وبين أن يأخذوا الفداء على أن تقبل منهم عدتهم ، فدعا رسول الله ﷺ الناس فذكر ذلك لهم ، فقالوا: يارسول الله ، عشائرنا وإخواننا ، لا بل نأخذ فداءهم فنقوى به على قتال عدونا ، ويستشهد منا عدتهم ، فليس فى ذلك ما نكره ، فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا عدة أسارى أهل بدر (١) . وهذا الحديث هو (٢) فى سنن الترمذى ، والنسائى ، هو (٣) من طريق أبى داود الحضرى عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن سفيان بن سعيد عن هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن عبيدة عن على : قال الترمذى بعد إخراجه :حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة. وروى أبو أسامة عن هشام نحوه . وروى عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبى ﷺ مرسلا، وإسناد ابن جريرلهذا الحديث هكذا :حدثنا القاسم ،حدثنا الحسين ، حدثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن عون قال سنيد وهو حسين ، وحدثنى حجاج عن جرير عن محمد عن عبيدة عن على فذكره .

وأخرج ابن أبى حاتم من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، حدثنا قراد أبو نوح (٤) ، حدثنا

---

(١) ابن أبى شيبة فى المغازى (١٨٥٣٤) والترمذى فى السير (١٧٦٥) وقال : «حسن غريب » والنسائى فى الكبرى فى السير (٨٦٦٢) وابن جرير ٤/ ١١٠ .

(٢) هذا اللفظ ساقط من المطبوعة . (٣) كذا فى المخطوطة ؛ ولعل الصواب : «وهو» .

(٤) فى المطبوعة : «قراد بن نوح » والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة . سير أعلام النبلاء ٩/ ٥١٨ والطبقات الكبرى ٧/ ٣٣٥ وتهذيب التهذيب ٦/ ٢٤٧ والجرح والتعديل ٥/ ٢٧٤ .

عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفى أبو زميل ، حدثنى ابن عباس عن عمر بن الخطاب ؛ قال : لما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء ، فقتل منهم سبعون وفر أصحاب محمد ﷺ عنه ، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه ، وسال الدم على وجهه ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ **أو لما أصابتكم مصيبة . . .** ﴾ الآية [١]. وأخرجه الإمام أحمد من طريق عبد الرحمن بن غزوان ، وهو قراد أبو نوح [٢] به ، ولكن بأطول منه، ولكنه يشكل على حديث التخيير السابق ما نزل من المعاتبة منه سبحانه وتعالى لمن أخذ الفداء بقوله : ﴿ **ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض** ﴾ [الأنفال: ٩٧] ، وما روى من بكائه ﷺ هو وأبو بكر ندمًا على أخذ الفداء ، ولو كان أخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه ، ولا حصل ما حصل من النبى ﷺ ومن معه من الندم والحزن ، ولا صوب النبى ﷺ رأى عمر رضى الله عنه ، حيث أشار بقتل الأسرى ، وقال ما معناه : « **لو نزلت عقوبة لم ينج منها إلا عمر** » [٣] والجميع فى كتب الحديث والسير .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس ﴿ **قلتم أنى هذا** ﴾ ونحن مسلمون نقاتل غضبًا لله وهؤلاء مشركون ، فقال : ﴿ **قل هو من عند أنفسكم** ﴾ عقوبة لكم بمعصيتكم النبى ﷺ حين قال : لا تتبعوهم . وأخرج ابن المنذر عنه فى قوله : ﴿ **أوادفعوا** ﴾ قال : كثروا بأنفسكم وإن لم تقاتلوا. وأخرج أيضاً عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى عون الأنصارى فى قوله : ﴿ **أو ادفعوا** ﴾ قال : رابطوا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن شهاب وغيره؛ قال: خرج رسول الله ﷺ إلى أحد فى ألف رجل من أصحابه ، حتى إذا كانوا بالشوط بين أحد والمدينة انخذل عنهم عبد الله بن أبى بثلث الناس وقال : أطاعهم وعصانى ، والله ما ندرى على ما نقتل أنفسنا هاهنا ؟ فرجع من اتبعه من أهل النفاق وأهل الريب ، واتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام من بنى سلمة يقول : ياقوم ، أذكركم الله أن تخذلوا نبيكم وقومكم عندما حضرهم عدوهم ، قالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ولا نرى أن يكون قتال[٤] . وأخرجه ابن إسحاق قال: حدثنى محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحسين بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن معاذ ، وغيرهم من علمائنا فذكره ، وزاد أنهم لما استعصوا عليه وأبوا إلا الانصراف قال : أبعدكم الله أعداء الله فسيغنى الله عنكم [٥] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **لو نعلم قتالا لاتبعناكم** ﴾ قال : لو نعلم أنا واجدون معكم مكان قتال لاتبعناكم .

---

(١) ابن أبى شيبة فى المغازى (١٨٥٣١) .

(٢) فى المطبوعة :« ابن نوح » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، كما تقدم فى الصفحة السابقة .

(٣) أحمد ١/ ٣٠ ، ٣١ وهو جزء من حديث طويل وإسناده صحيح .

(٤) ابن جرير ٤/ ١١١ .

(٥) ابن إسحاق ٣/ ٢٧ .

﴿ وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٧٥) ﴾.

لما بين الله ـ سبحانه ـ أن ما جرى على المؤمنين يوم أحد كان امتحانا ؛ ليتميز المؤمن من المنافق ، والكاذب من الصادق ؛ بين هاهنا أن من لم ينهزم وقتل فله هذه الكرامة والنعمة، وأن مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون ، لا مما يخاف ويحذر ، كما قالوا مَنْ حكى الله عنهم: **﴿ لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ﴾** وقالوا : **﴿ لو أطاعونا ما قتلوا ﴾** فهذه الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى ، والخطاب لرسول الله ﷺ ، أو لكل أحد . وقرئ بالياء التحتية ، أى لا يحسبن حاسب . وقد اختلف أهل العلم فى الشهداء المذكورين فى هذه الآية من هم ؟ فقيل : فى شهداء أحد . وقيل : فى شهداء بدر . وقيل : فى شهداء بئر معونة ، وعلى فرض أنها نزلت فى سبب خاص، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. ومعنى الآية عند الجمهور: أنهم أحياء حياة محققة ثم اختلفوا، فمنهم من يقول : إنها ترد إليهم أرواحهم فى قبورهم فيتنعمون . وقال مجاهد : يرزقون من ثمر الجنة ، أى يجدون ريحها وليسوا فيها ، وذهب من عدا الجمهور إلى أنها حياة مجازية ، والمعنى: أنهم فى حكم الله مستحقون للتنعم فى الجنة ، والصحيح الأول ، ولا موجب للمصير إلى المجاز . وقد وردت السنة المطهرة بأن أرواحهم فى أجواف طيور خضر، وأنهم فى الجنة يرزقون ويأكلون ويتمتعون (١) .

وقوله : **﴿ الذين قتلوا ﴾** هو المفعول الأول ، والحاسب هو النبى ﷺ ، أو كل أحد كما سبق . وقيل : يجوز أن يكون الموصول هو فاعل الفعل ، والمفعول الأول محذوف ، أى لا تحسبن الذين قتلوا أنفسهم أمواتًا وهذا تكلف لا حاجة إليه ، ومعنى النظم القرآنى فى غاية الوضوح والجلاء . وقوله : **﴿ بل أحياء ﴾** خبر مبتدأ محذوف، أى بل هم أحياء . وقرئ بالنصب على تقدير الفعل ، أى بل أحسبهم أحياء . وقوله : **﴿ عند ربهم ﴾** إما خبر ثان ،

(١) الحديث عن ابن مسعود عند مسلم فى الإمارة (١٨٨٧/ ١٢١) والترمذى فى التفسير (٣٠١١) وابن ماجة فى الجهاد (٢٨٠١) ورواه أبوداود فى الجهاد (٢٥٢٠) عن ابن عباس .

أو صفة لأحياء ، أو فى محل نصب على الحال ، وقيل : فى الكلام حذف ، والتقدير : عند كرامة ربهم . قال سيبويه : هذه عندية الكرامة لا عندية القرب . وقوله: ﴿ **يرزقون** ﴾ يحتمل فى إعرابه الوجوه التى ذكرناها فى قوله : ﴿ **عند ربهم** ﴾ والمراد بالرزق هنا :هو الرزق المعروف فى العادات على ما ذهب إليه الجمهور كما سلف ، وعند من عدا الجمهور المراد به : الثناء الجميل ، ولا وجه يقتضى تحريف الكلمات العربية فى كتاب الله تعالى ، وحملها على مجازات بعيدة لا لسبب يقتضى ذلك .

وقوله : ﴿ **فرحين** ﴾ حال من الضمير فى: ﴿ **يرزقون** ﴾ و ﴿ **بما آتاهم الله من فضله** ﴾ متعلق به ، وقرأ ابن السَّمَيْفِع : « فارحين » وهما لغتان كالفره والفاره ، والحذر والحاذر . والمراد ﴿ **بما آتاهم الله** ﴾ : ما ساقه الله إليهم من الكرامة بالشهادة ، وما صاروا فيه من الحياة، وما يصل إليهم من رزق الله سبحانه . ﴿ **ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم**﴾ من إخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا إذ ذاك . فالمراد باللحوق هنا : أنهم لم يلحقوا بهم فى القتل والشهادة ؛ بل سيلحقون بهم من بعد . وقيل : المراد : لم يلحقوا بهم فى الفضل ، وإن كانوا أهل فضل فى الجملة ، و الواو فى : ﴿**ويستبشرون** ﴾ عاطفة على ﴿ **يرزقون** ﴾ أى يرزقون ويستبشرون . وقيل : المراد بإخوانهم هنا : جميع المسلمين الشهداء وغيرهم ؛ لأنهم لما عاينوا ثواب الله ، وحصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام، استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين هم أحياء لم يموتوا ، وهذا أقوى ؛ لأن معناه أوسع وفائدته أكثر ، واللفظ يحتمله ، بل هو الظاهر ، وبه قال الزجاج ، وابن فورك . وقوله : ﴿ **ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون** ﴾ بدل من الذين ، أى يستبشرون بهذه الحالة الحاصلة لإخوانهم من أنه لا خوف عليهم ولا حزن ، و «أن» هى المخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الشأن المحذوف ، وكرر قوله: ﴿ **يستبشرون**﴾ لتأكيد الأول ، ولبيان أن الاستبشار ليس لمجرد عدم الخوف والحزن ،بل به وبنعمة الله وفضله ، والنعمة : ما ينعم الله به على عباده ، والفضل: ما يتفضل به عليهم. وقيل : النعمة : الثواب ، والفضل : الزائد . وقيل : النعمة : الجنة ، والفضل : داخل فى النعمة ذكر بعدها لتأكيدها . وقيل : إن الاستبشار الأول متعلق بحال إخوانهم ، والاستبشار الثانى بحال أنفسهم. قوله: ﴿ **وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين** ﴾ قرأ الكسائى بكسر الهمزة من « أن » وقرأ الباقون بفتحها ، فعلى القراءة الأولى هو مستأنف اعتراض ، وفيه دلالة على أن الله لا يضيع أجر شيء من أعمال المؤمنين ، ويؤيده قراءة ابن مسعود : «والله لا يضيع أجر المؤمنين » ، وعلى القراءة الثانية الجملة عطف على فضل داخلة فى جملة ما يستبشرون به .

وقوله : ﴿ **الذين استجابوا** ﴾ صفة للمؤمنين ، أو بدل منهم ، أو من الذين لم يلحقوا بهم ، أو هو مبتدأ خبره ﴿ **للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم** ﴾ بجملته ، أو منصوب على المدح وقد تقدم تفسيرالقرح .

قوله : ﴿ **الذين قال لهم الناس** ﴾ المراد بالناس هنا: نعيم بن مسعود، كما سيأتى بيانه ،

وجاز إطلاق لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم . وقيل : المراد بالناس : ركب عبد القيس الذين مروا بأبى سفيان . وقيل : هم المنافقون . والمراد بقوله : ﴿ **إن الناس قد جمعوا لكم** ﴾ أبو سفيان وأصحابه، والضمير فى قوله: ﴿ **فزادهم** ﴾ راجع إلى القول المدلول عليه بـ ﴿ **قال** ﴾ أو إلى المقول ، وهو : ﴿ **إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم** ﴾ أو إلى القائل ، والمعنى : أنهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك ولا التفتوا إليه ؛ بل أخلصوا لله وازدادوا طمأنينة ويقينًا . وفيه دليل على أن الإيمان يزيد وينقص . قوله : ﴿ **وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ حسب مصدر حسبه ، أى كفاه وهو بمعنى الفاعل ، أى محسب بمعنى كافى. قال فى الكشاف : والدليل على أنه بمعنى المحسب أنك تقول : هذا رجل حسبك ، فتصف به النكرة ؛ لأن إضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية انتهى (١) . والوكيل هو: من توكل إليه الأمور ، أى نعم الموكول إليه أمرنا ، أو الكافى ، أو الكافل ، والمخصوص بالمدح محذوف ، أى نعم الوكيل الله سبحانه .

قوله : ﴿ **فانقلبوا** ﴾ هو معطوف على محذوف ، أى فخرجوا إليهم فانقلبوا بنعمة هو متعلق بمحذوف وقع حالا . والتنوين للتعظيم ، أى رجعوا متلبسين ﴿ **بنعمة** ﴾ عظيمة وهى السلامة من عدوهم وعافية ﴿ **وفضل** ﴾ أى أجر تفضل الله به عليهم . وقيل : ربح فى التجارة . وقيل : النعمة خاصة بمنافع الدنيا ، والفضل بمنافع الآخرة ، وقد تقدم تفسيرهما قريبا بما يناسب ذلك المقام ؛ لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين قد صاروا فى الدار الآخرة ، والكلام هنا مع الأحياء. قوله : ﴿ **لم يمسسهم سوء** ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى سالمين عن سوء لم يصبهم قتل ولا جرح ولا ما يخافونه ﴿ **واتبعوا رضوان الله** ﴾ فى ما يأتون ويذرون ، ومن ذلك خروجهم لهذه الغزوة ﴿ **والله ذو فضل عظيم** ﴾ لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ، ومن تفضله عليهم : تثبيتهم وخروجهم للقاء عدوهم وإرشادهم ، إلى أن يقولوا هذه المقالة التى هى جالبة لكل خير، ودافعة لكل شر .

قوله : ﴿ **إنما ذلكم** ﴾ أى المثبط لكم أيها المؤمنون ﴿ **الشيطان** ﴾ هو خبر اسم الإشارة ، ويجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة والخبر قوله : ﴿ **يخوف أولياءه** ﴾ فعلى الأول يكون قوله : ﴿ **يخوف أولياءه** ﴾ جملة مستأنفة أو حالية، والظاهر أن المراد هنا : الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتثبيط. وقيل : المراد به : نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة. وقيل : أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم ، والمعنى : أن الشيطان يخوف المؤمنين أولياءه وهم الكافرون. وقيل : إن قوله : ﴿ **أولياءه** ﴾ منصوب بنزع الخافض، أى يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه ، قاله الفراء والزجاج وأبو على الفارسى . ورده ابن الأنبارى بأن التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين ، فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر . وعلى قول الفراء ومن معه يكون مفعول يخوف محذوفا ، أى يخوفكم وعلى الأول يكون

---

(١) الكشاف ١/ ٤٤٢ .

المفعول الأول محذوفا والثانى مذكوراً ، ويجوز أن يكون المراد : أن الشيطان يخوف أولياءه وهم القاعدون من المنافقين فلا حذف . قوله: ﴿ **فلا تخافوهم** ﴾ أى أولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان ، أو فلا تخافوا الناس المذكورين فى قوله : ﴿ **إن الناس قد جمعوا لكم** ﴾ نهاهم سبحانه عن أن يخافوهم فيجبنوا عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج ، وأمرهم بأن يخافوه سبحانه فقال : ﴿ **وخافون** ﴾ فافعلوا ما آمركم به، واتركوا ما أنهاكم عنه ؛ لأنى الحقيق بالخوف منى، والمراقبة لأمرى ونهيى لكون الخير والشر بيدى ، وقيده بقوله : ﴿ **إن كنتم مؤمنين** ﴾ لأن الإيمان يقتضى ذلك .

وقد أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله** ﴾ فى حمزة وأصحابه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أبى الضحى [(١)] ؛ أنها نزلت فى قتلى أحد وحمزة منهم . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود وابن جرير ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم، قالوا : ياليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا » . وفى لفظ قالوا: « من يبلغ إخواننا أننا أحياء فى الجنة نرزق لئلا يزهدوا فى الجهاد ، ولا ينكلوا عن الحرب ، فقال الله : أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله هؤلاء الآيات : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا . . .** ﴾ الآية وما بعدها[(٢)]. وأخرج الترمذى وحسنه ، وابن ماجة وابن خزيمة والطبرانى ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن جابر بن عبد الله ؛ أن أباه سأل الله سبحانه أن يبلغ من وراءه ما هو فيه ، فنزلت هذه الآية [(٣)] وهو من قتلى أحد ، وقد روى من وجوه كثيرة أن سبب نزول الآية قتلى أحد . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أنس ؛ أن سبب نزول الآية قتلى بئر معونة[(٤)] ، وعلى كل حال فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد ، وقد ثبت فى أحاديث كثيرة فى الصحيح وغيره أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر[(٥)] وثبت فى فضل الشهداء ما يطول تعداده ، ويكثر إيراده ، مما هو معروف فى كتب الحديث .

---

(١) أبوالضحى : هو مسلم بن صبيح الهمدانى من صغار التابعين .

(٢) أبو داود فى الجهاد (٢٥٢٠) وابن جرير ٤/ ١١٣ وصححه الحاكم ٢/ ٢٩٧ ، ٢٩٨ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٣/ ٣٠٤ .

(٣) الترمذى فى التفسير (٣٠١٠) وابن ماجة فى الجهاد (٢٨٠٠) والبيهقى فى الدلائل ٣/ ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

(٤) ابن جرير ٤/ ١١٥ ، وهو جزء من حديث طويل .

(٥) الحديث عن ابن مسعود عند مسلم فى الإمارة (١٨٨٧ / ١٢١) والترمذى فى التفسير (٣٠١١) وقال : «حسن صحيح » .

وأخرج النسائى وابن ماجة وابن أبى حاتم والطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس ؛ قال : لما رجع المشركون عن أحد قالوا : لا محمداً قتلتم ، ولا الكواعب أردفتم ، بئس ما صنعتم ، ارجعوا ، فسمع رسول الله ﷺ بذلك فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد ، أو بئر أبى عتبة (١) ، شك سفيان ، فقال المشركون : يرجع من قابل ، فرجع رسول الله ﷺ ، فكانت تعدّ غزوة ، فأنزل الله سبحانه : ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول** ﴾ الآية(٢) . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة فى قوله تعالى : ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول . . .** ﴾ الآية ، أنها قالت لعروة بن الزبير : يابن أختى ، كان أبواك منهم : الزبير وأبو بكر ، لما أصاب النبى ﷺ ما أصاب يوم أحد انصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا ، فقال: « من يرجع فى أثرهم ؟ » فانتدب منهم سبعون ، فيهم أبوبكر والزبير (٣) .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير، والبيهقى فى الدلائل عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم؛ قال : خرج رسول الله ﷺ بحمراء الأسد، وقد أجمع أبو سفيان بالرجعة إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وقالوا : رجعنا قبل أن نستأصلهم لنكرّن على بقيتهم ، فبلغه أن النبى ﷺ خرج فى أصحابه يطلبهم ، فثنى ذلك أبا سفيان وأصحابه ، مر ركب من عبد القيس ، فقال لهم أبو سفيان : بلغوا محمداً أنا قد أجمعنا الرجعة على أصحابه لنستأصلهم ، فلما مر الركب برسول الله ﷺ بحمراء الأسد أخبروه بالذى قال أبو سفيان ، فقال رسول الله ﷺ والمسلمون معه :« حسبنا الله ونعم الوكيل » فأنزل الله فى ذلك : ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول . . .** ﴾ الآيات (٤) . وأخرج موسى بن عقبة فى مغازيه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب ؛ قال : إن رسول الله ﷺ استنفر المسلمين لموعد أبى سفيان بدراً ، فاحتمل الشيطان أولياءه من الناس فمشوا فى الناس يخوفونهم ، وقالوا : إنا قد أخبرنا أن قد جمعوا لكم من الناس مثل الليل ، يرجون أن يواقعوكم . والروايات فى هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والسيرة . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : القرح : الجراحات.

(١) كذا فى المخطوطة ، وفى المطبوعة : «عتبة » وعند النسائى «عتية » وعند الطبرانى :« عيينة» وعند الهيثمى : «عينة » .

(٢) النسائى فى التفسير (١٠٣) والطبرانى (١١٦٣٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ١٢٤ : «رجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة» وعزاه ابن حجر فى الفتح ٢٢٨/٨ إلى النسائى وابن مردويه وقال : «ورجاله رجال الصحيح إلا أن المحفوظ إرساله عن عكرمة ليس فيه ابن عباس » كما عزاه الإمام المزى للنسائى فى التفسير .

(٣) البخارى فى المغازى (٤٠٧٧) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤١٨ / ٥١ ، ٥٢) والبيهقى فى الدلائل ٣١٢/٣ .

(٤) ابن إسحاق فى السيرة النبوية ٣/ ٤٤ ، ٤٥ وابن جرير ١١٩/٤ والبيهقى فى الدلائل ٣/ ٣١٥ ـ ٣١٧ .

وأخرج ابن جرير عن السدى أن أبا سفيان وأصحابه لقوا أعرابيًا فجعلوا له جعلا على أن يخبر النبى ﷺ وأصحابه أنهم قد جمعوا لهم ، فأخبرالنبى ﷺ بذلك فقال هو والصحابة: « حسبنا الله ونعم الوكيل » ، ثم رجعوا من حمراء الأسد ، فأنزل الله فيهم وفى الأعرابى : ﴿ **الذين قال لهم الناس** ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن مردويه عن أبى رافع أن هذا الأعرابى من خزاعة .

وقد ورد فى فضل هذه الكلمة أعنى : ﴿ **حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ أحاديث ، منها ما أخرجه ابن مردويه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وقعتم فى الأمر العظيم فقولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل » قال ابن كثير بعد إخراجه : هذا حديث غريب من هذا الوجه (٢) . وأخرج أبو نعيم عن شداد بن أوس قال : قال النبى ﷺ : « حسبى الله ونعم الوكيل أمان كل خائف » . وأخرج ابن أبى الدنيا فى الذكر عن عائشة أن النبى ﷺ كان إذا اشتد غمه مسح بيده على رأسه ولحيته ثم تنفس الصعداء ، وقال : « حسبى الله ونعم الوكيل». وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال :« حسبنا الله ونعم الوكيل » قالها إبراهيم حين ألقى فى النار، وقالها محمد حين قالوا: ﴿ **إن الناس قد جمعوا لكم** ﴾ (٣). وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى عن عوف بن مالك ؛ أنه حدثهم أن النبى ﷺ قضى بين رجلين ، فقال المقضى عليه لما أدبر : حسبى الله ونعم الوكيل ، فقال رسول الله ﷺ : « ردوا على الرجل » فقال: « ما قلت؟ » قال : قلت: حسبى الله ونعم الوكيل، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله يلوم على العجز ، ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل حسبى الله ونعم الوكيل » (٤) وأخرج أحمد عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :« كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ ؟ » ثم أمر الصحابة أن يقولوا « حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا » وهو حديث جيد (٥) .

وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فانقلبوا بنعمة من الله وفضل** ﴾ قال : النعمة أنهم سلموا ، والفضل أن عيرًا مرت ، وكان فى أيام الموسم ، فاشتراها رسول الله ﷺ فربح مالا فقسمه بين أصحابه (٦) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية ؛ قال : الفضل ما أصابوا من التجارة والأجر . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : أما النعمة : فهى العافية ، وأما الفضل : فالتجارة ، والسوء : القتل . وأخرج ابن

---

(١) ابن جرير ٤/ ١١٩ ، ١٢٠ . (٢) ابن كثير ٢/ ١٦٢ .

(٣) البخارى فى التفسير (٤٥٦٣) والنسائى فى التفسير (١٠١) وصححه الحاكم ٢/ ٢٩٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٤) أحمد ٦/ ٢٤ ، ٢٥ وأبو داود فى الأقضية (٣٦٢٧) والنسائى فى الكبرى عمل اليوم والليلة (١٠٤٦٢) .

(٥) أحمد ١/ ٣٢٦ وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣٤ ، ١٠ / ٣٣٤) : «فيه عطية العوفى ، وهو ضعيف ، وفيه توثيق لين » . لكن ورد هذا الحديث بإسناد صحيح عن صحابة آخرين منهم أبو هريرة عند النسائى فى التفسير (١٠٢) وأبو سعيد الخدرى عند أبى يعلى (١٠٨٤) وابن حبان فى صحيحه (٨٢٠) .

(٦) البيهقى فى الدلائل ٣/ ٣١٨ .

جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **لم يمسسهم سوء** ﴾ قال : لم يؤذهم أحد ﴿ **واتبعوا رضوان الله** ﴾ قال : أطاعوا الله ورسوله.

وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله : ﴿ **إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه** ﴾ قال : يقول الشيطان يخوف بأوليائه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: يعظم أولياءه فى أعينكم. وأخرج ابن المنذر عن عكرمة مثل قول ابن عباس . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن: إنما كان ذلك تخويف الشيطان ولا يخاف الشيطان إلا ولى الشيطان.

﴿ وَلا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٧٨) مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠) ﴾ .

قوله: ﴿ **ولا يحزنك** ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاى ، وقرأ ابن محيصن بضم الياء والزاى ، وقرأ الباقون بفتح الياء وضم الزاى ، وهما لغتان . يقال : حزننى الأمر وأحزننى ، والأولى أفصح . وقرأ طلحة :« يسرعون » قيل: هم قوم ارتدّوا ، فاغتم النبى ﷺ لذلك ، فسلاه الله سبحانه ونهاه عن الحزن ، وعلل ذلك بأنهم لن يضروا الله شيئًا ، وإنما ضروا أنفسهم بأن لاحظ لهم فى الآخرة ولهم عذاب عظيم . وقيل : هم كفار قريش . وقيل : هم المنافقون . وقيل : هو عام فى جميع الكفار . قال القشيرى : والحزن على كفر الكافر طاعة ؛ ولكن النبى ﷺ كان يفرط فى الحزن ، فنهى عن ذلك كما قال الله تعالى : ﴿ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ﴾ [فاطر :٨] ﴿ فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا ﴾ [الكهف : ٦] وعدى يسارعون [1] بفى دون إلى للدلالة على أنهم مستقرون فيه مديمون لملابسته ، ومثله : ﴿ يسارعون فى الخيرات ﴾ [المؤمنون : ٦١] وقوله : ﴿ **إنهم لن يضروا الله شيئاً** ﴾ تعليل للنهى ، والمعنى : أن كفرهم لا ينقص من ملك الله سبحانه شيئًا. وقيل المراد : لن يضروا أولياءه، ويحتمل أن يراد : لن يضروا دينه الذى شرعه لعباده،

(١) فى المطبوعة : « السارعون » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

و ﴿ شيئًا ﴾ منصوب على المصدرية ، أى شيئًا من الضرر . وقيل : منصوب بنزع الخافض ، أى بشىء ، والحظ : النصيب . قال أبوزيد : يقال : رجل حظيظ إذا كان ذاحظ من الرزق ، والمعنى : أن الله يريد ألا يجعل لهم نصيبًا فى الجنة أو نصيبا من الثواب ، وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الإرادة واستمرارها ﴿ ولهم عذاب عظيم ﴾ بسبب مسارعتهم فى الكفر فكان ضرر كفرهم عائداً عليهم جالبًا لهم عدم الحظ فى الآخرة ، ومصيرهم فى العذاب العظيم.

قوله : ﴿ إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان ﴾ أى استبدلوا الكفر بالإيمان ، وقد تقدم تحقيق هذه الاستعارة ﴿ لن يضروا الله شيئا ﴾ معناه كالأول وهو للتأكيد لما تقدمه . وقيل : إن الأول خاص بالمنافقين ، والثانى يعم جميع الكفار، والأول أولى .

قوله : ﴿ لا يحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم خير لأنفسهم ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وغيرهما ﴿ يحسبن ﴾ بالياء التحتية وقرأ حمزة بالفوقية ، والمعنى على الأولى : لا يحسبن الكافرون أنما نملى لهم بطول العمر، ورغد العيش ، أو بما أصابوا من الظفر يوم أحد ﴿ خير لأنفسهم ﴾ فليس الأمر كذلك ؛ بل ﴿ إنما نملى[1] لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين ﴾ ، وعلى القراءة الثانية : لا تحسبن يامحمد أن الإملاء للذين كفروا بما ذكر خير لأنفسهم، بل هو شر واقع عليهم ، ونازل بهم ، وهو أن الإملاء الذى نمليه لهم ليزدادوا إثماً. فالموصول على القراءة الأولى فاعل الفعل ، وإنما نملى وما بعده ساد مَسَدَّ مفعولى الحسبان عند سيبويه أو سادّ مسدّ أحدهما ، والآخر محذوف عند الأخفش ، وأما على القراءة الثانية فقال الزجاج : إن الموصول هو المفعول الأول ، وإنما وما بعدها بدل من الموصول سادّ مسدّ المفعولين ، ولا يصح أن يكون إنما وما بعده هو المفعول الثانى لأن المفعول الثانى فى هذا الباب هو الأول فى المعنى . وقال أبو على الفارسى : لو صح هذا لكان خيرًا بالنصب لأنه يصير بدلا من الذين كفروا ، فكأنه قال : لا تحسبن إملاء الذين كفروا خيراً، وقال الكسائى والفراء : إنه يقدر تكرير الفعل كأنه قال : ولا تحسبن الذين كفروا ، ولا تحسبن أنما نملى لهم، فسدت مسدّ المفعولين. وقال فى الكشاف : فإن قلت : كيف صح مجىء البدل ولم يذكر إلا أحد المفعولين ولا يجوز الاقتصار بفعل الحسبان على مفعول واحد ؟ قلت : صح ذلك من حيث أن التعويل على البدل والمبدل منه فى حكم المنحى ، ألا تراك تقول: جعلت متاعك بعضه فوق بعض مع امتناع سكوتك على متاعك . انتهى [2] . وقرأ يحيى بن وثاب « إنما نملى » بكسر إن فيهما وهى قراءة ضعيفة باعتبار العربية .

وقوله : ﴿ إنما نملى لهم ليزدادوا إثما ﴾ جملة مستأنفة مبينة لوجه الإملاء للكافرين . وقد احتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ماتقوله المعتزلة ؛ لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار الكفار ويجعل عيشهم رغدا ليزدادوا إثما . قال أبو حاتم : وسمعت الأخفش يذكر كسر « إنما نملى » الأولى وفتح الثانية ، ويحتج بذلك لأهل القدر؛ لأنه منهم ويجعله على هذا التقدير:

---

(١) الإملاء : الإطالة فى العمر ، والإنساء فى الأجل . اللسان ١٥/ ٢٩١ . (٢) الكشاف ١/ ٤٤٤ .

ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم ليزدادوا إثما إنما نملى لهم خير لأنفسهم . وقال فى الكشاف : إن ازدياد الإثم علة ، وما كل علة بعرض ألا تراك تقول : قعدت عن الغزو للعجز والفاقة ، وخرجت من البلد لمخافة الشر وليس شىء يعرض لك وإنما هى علل وأسباب (١) .

قوله : ﴿ **ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه** ﴾ كلام مستأنف ، والخطاب عند جمهور المفسرين للكفار والمنافقين ، أى ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر والنفاق ﴿ **حتى يميز الخبيث من الطيب** ﴾ وقيل : الخطاب للمؤمنين والمنافقين ، أى ما كان الله ليترككم على الحال التى أنتم عليه من الاختلاط حتى يميز بعضكم من بعض . وقيل : الخطاب للمشركين . والمراد بالمؤمنين : مَن فى الأصلاب والأرحام ، أى ما كان الله ليذر أولادكم على ما أنتم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم . وقيل : الخطاب للمؤمنين ، أى ما كان الله ليذركم يامعشر المؤمنين على ما أنتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميز بينكم ، وعلى هذا الوجه ، والوجه الثانى يكون فى الكلام التفات . وقرئ :« يميز » بالتشديد للمخفف ، من ماز الشىء يميزه ميزاً إذا فرق بين شيئين، فإن كانت أشياء قيل : ميزه تمييزا ﴿ **وما كان الله ليطلعكم على الغيب** ﴾ حتى تميزوا بين الطيب والخبيث فإنه المستأثر بعلم الغيب لا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول، من رسله يجتبيه فيطلعه على شىء من غيبه، فيميز بينكم كما وقع من نبينا ﷺ من تعيين كثير من المنافقين ، فإن ذلك كان بتعليم الله له لا بكونه يعلم الغيب . وقيل : المعنى : وما كان الله ليطلعكم على الغيب فى مَن يستحق النبوة حتى يكون الوحى باختياركم ﴿ **ولكن الله يجتبى** ﴾ أى يختار ﴿ **من رسله من يشاء** ﴾. قوله: ﴿ **فآمنوا بالله ورسله** ﴾ أى افعلوا الإيمان المطلوب منكم ودعوا الاشتغال بما ليس من شأنكم من التطلع لعلم الله سبحانه ﴿ **وإن تؤمنوا** ﴾ بما ذكر ﴿ **وتتقوا فلكم** ﴾ عوضا عن ذلك ﴿ **أجر عظيم** ﴾ لا يعرف قدره ولا يبلغ كنهه .

قوله : ﴿ **ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم** ﴾ الموصول فى محل رفع على أنه فاعل الفعل على قراءة من قرأ بالياء التحتية ، والمفعول الأول محذوف ، أى لا يحسبن الباخلون البخل خيراً لهم ، قاله الخليل ، وسيبويه والفراء قالوا : وإنما حذف لدلالة يبخلون عليه ، ومن ذلك قول الشاعر :

إذا نُهِى السَفيه جَرَى إليه وخالَفَ والسَّفِيهُ إلى خِلافِ

أى جرى إلى السفه ، فالسَّفيه دل على السَّفه ، وأما على قراءة من قرأ بالفوقية فالفعل مسند إلى النبى ﷺ والمفعول الأول محذوف ، أى لا تحسبن يامحمد بخل الذين يبخلون خيراً لهم . قال الزجاج : هو مثل : ﴿ واسأل القرية ﴾[يوسف: ٨٢] ، والضمير المذكور هو ضمير الفصل . قال المبرد : والسين فى قوله : ﴿ **سيطوقون ما بخلوا به**﴾ سين الوعيد ، وهذه الجملة مبينة لقوله : ﴿ **بل هو شرلهم** ﴾ قيل : ومعنى التطويق هنا : أنه يكون ما بخلوا به من

(١) الكشاف ١/ ٤٤٤ .

المال طوقًا من نار فى أعناقهم . وقيل : معناه : أنه سيحملون عقاب ما بخلوا به فهو من الطاقة وليس من التطويق. وقيل : المعنى : أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق ، يقال : طوق فلان عمله طوق الحمامة ، أى ألزم جزاء عمله . وقيل : إن مالم تؤد زكاته من المال يمثل له شجاعًا أقرع حتى يطوق به فى عنقه كما ورد ذلك مرفوعا إلى النبى ﷺ (١) . قال القرطبى : والبخل فى اللغة : أن يمنع الإنسان الحق الواجب ، فأما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخيل (٢) .

قوله : ﴿ ولله ميراث السموات والأرض ﴾ أى له وحده لا لغيره كما يفيده التقديم ، والمعنى : أن له مافيهما مما يتوارثه أهلها فما بالهم يبخلون بذلك ولا ينفقونه وهو لله سبحانه لا لهم ، وإنما كان عندهم عارية مستردة ! ومثل هذه الآية قوله تعالى : ﴿ إنا نحن نرث الأرض ومن عليها ﴾ [مريم: ٤٠] وقوله : ﴿ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ﴾ [الحديد: ٧]، والميراث فى الأصل : هو ما يخرج من مالك إلى آخر ، ولم يكن مملوكًا لذلك الآخر قبل انتقاله إليه بالميراث، ومعلوم أن الله سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿ إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان ﴾ قال: هم المنافقون . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه عن ابن مسعود ؛ قال : ما من نفس برة ولا فاجرة إلا والموت خير لها من الحياة إن كان برًا فقد قال الله: ﴿ وما عند الله خير للأبرار ﴾ [آل عمران: ١٩٨] وإن كان فاجرًا فقد قال : ﴿ ولا يحسبن الذين كفروا ﴾ الآية . وأخرج سعيد بن منصور وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى الدرداء نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن محمد بن كعب نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن أبى برزة أيضا نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : قالوا : إن كان محمد صادقًا فليخبرنا بمن يؤمن به منا ومن يكفر، فأنزل الله : ﴿ ما كان الله ليذر المؤمنين ﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : يميز أهل السعادة من أهل الشقاوة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : يميز بينهم فى الجهاد والهجرة ، وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ وما كان الله ليطلعكم على الغيب ﴾ قال : ولا يطلع على الغيب إلا رسول. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿ولكن الله يجتبى ﴾ قال : يختص . وأخرج ابن أبى حاتم عن مالك قال : يستخلص .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون ﴾ قال: هم أهل الكتاب بخلوا أن يبينوه للناس. وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : هم يهود. وأخرج ابن جرير عن السدى قال: بخلوا أن ينفقوها فى سبيل الله لم يؤدوا زكاتها . وأخرج البخارى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له

(١) البخارى فى الزكاة (١٤٠٣) وفى التفسير (٤٥٦٥) عن أبى هريرة رضى الله عنه .
(٢) القرطبى ٣/ ١٥٣٤ . (٣) ابن جرير ٤/ ١٢٥ .

شجاعاً أقرع ، له زبيبتان ، يطوقه يوم القيامة ، فيأخذ بلهزمته ـ يعني : بشدقه ـ فيقول : أنا مالك أنا كنزك » ثم تلا هذه الآية [١] . وقد ورد هذا المعنى في أحاديث كثيرة عند جماعة من الصحابه يرفعونها .

﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ (١٨٢) الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣) فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤) ﴾ .

قال أهل التفسير : لما أنزل الله : ﴿ من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا ﴾ [البقرة : ٢٦١ ، الحديد : ١١] قال قوم من اليهود هذه المقالة ، تمويها على ضعفائهم ؛ لا أنهم يعتقدون ذلك ؛ لأنهم أهل الكتاب ، بل أرادوا أنه تعالى إن صح ماطلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير ليشككوا على إخوانهم فى دين الإسلام . وقوله : ﴿سنكتب ما قالوا ﴾ سنكتبه فى صحف الملائكة أو سنحفظه . أو سنجازيهم عليه . والمراد : الوعيد لهم ، وأن ذلك لا يفوت على الله ، بل هو معد لهم ليوم الجزاء . وجملة سنكتب على هذا مستأنفة جوابًا لسؤال مقدر ، كأنه قيل : ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع ؟ فقال : قال لهم : ﴿ سنكتب ما قالوا ﴾ . وقرأ الأعمش وحمزة : « سيكتب » بالمثناة التحتية مبنى للمفعول. وقرأ برفع اللام من ﴿ قتلهم ﴾ ، و « يقول » بالياء المثناة تحت . قوله : ﴿وقتلهم الأنبياء ﴾ عطف على : ﴿ ما قالوا ﴾ أى ونكتب قتلهم الأنبياء ، أى قتل أسلافهم للأنبياء ، وإنما نسب ذلك إليهم لكونهم رضوا به ، جعل ذلك القول قرينا لقتل الأنبياء تنبيهًا على أنه من العظم والشناعة بمكان بعدل قتل الأنبياء . قوله : ﴿ ونقول ﴾ معطوف على : ﴿سنكتب﴾ أى ننتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذى نقوله لهم فى النار ، أو عند الموت ، أو عند الحساب . والحريق : اسم للنار الملتهبة وإطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغة بليغة . وقرأ ابن مسعود : « ويقال ذوقوا » . والإشارة بقوله: ﴿ذلك ﴾ إلى العذاب المذكور قبله، وأشار إلى القريب بالصيغة التى يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته فى الفظاعة، وذكر الأيدى لكونها المباشرة لغالب المعاصى .

وقوله : ﴿ وأن الله ليس بظلام للعبيد ﴾ معطوف على : ﴿ ما قدمت أيديكم ﴾ ووجهه أنه سبحانه عذبهم بما أصابوا من الذنب، وجازاهم على فعلهم فلم يكن ذلك ظلمًا . أو بمعنى: أنه مالك الملك يتصرف فى ملكه كيف يشاء ، وليس بظالم لمن عذبه بذنبه . وقيل : إن وجهه

---

(١) سبق تخريجه .

أن نفى الظلم مستلزم للعدل المقتضى لإثابة المحسن ومعاقبة المسىء ، ورد بأن ترك التعذيب مع وجود سببه ليس بظلم عقلاً ولا شرعًا . وقيل : إن جملة قوله : ﴿ **وأن الله ليس بظلام للعبيد** ﴾ فى محل رفع على أنها خبر مبتدأ محذوف ، أى والأمر أن الله ليس بظلام للعبيد ، والتعبير بذلك عن نفى الظلم مع أن تعذيبهم بغيرذنب ليس بظلم عند أهل السنة فضلا عن كونه ظلمًا بالغًا لبيان تنزهه عن ذلك ، ونفى ظلام المشعر بالكثرة يفيد ثبوت أصل الظلم ، وأجيب عن ذلك بأن الذى توعد بأن يفعله بهم لو كان ظلمًا لكان عظيمًا فنفاه على حد عظمه لو كان ثابتًا .

قوله : ﴿ **الذين قالوا** ﴾ هو خبر مبتدأ محذوف ، أى هم الذين قالوا . وقيل : نعت للعبيد . وقيل : منصوب على الذم. وقيل : هو فى محل جر بدل من : ﴿ **لقد سمع الله قول الذين قالوا** ﴾ وهو ضعيف ؛ لأن البدل هو المقصود دون المبدل منه ، وليس الأمر كذلك هنا ، والقائلون هؤلاء هم جماعة من اليهود كما سيأتى ، وهذا المقول ، وهو أن الله عهد إليهم ألا يؤمنوا لرسول حتى يأتيهم بالقربان ، هو من جملة دعاويهم الباطلة ، وقد كان دأب بنى إسرائيل أنهم كانوا يقربون القربان فيقوم النبى فيدعو فتنزل نار من السماء فتحرقه (١) ، ولم يتعبد الله بذلك كل أنبيائه ولا جعله دليلا على صدق دعوى النبوة ، ولهذا رد الله عليهم فقال: ﴿ **قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم** ﴾ من القربان ﴿ **فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين** ﴾ كيحيى بن زكريا ، وشعياء ، وسائر من قتلوا من الأنبياء . والقربان : ما يتقرب به إلى الله من نسيكة وصدقة وعمل صالح ، وهو فعلان من القربة، ثم سلّى الله رسوله ﷺ بقوله : ﴿ **فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاؤوا** ﴾ بمثل ما جئت به من البينات. والزبر : جمع زبور ، وهو الكتاب ، وقد تقدم تفسيره ، ﴿ **والكتاب المنير** ﴾ الواضح الجلى المضىء يقال : نار الشىء وأنار ونوره واستناره بمعنى .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : دخل أبو بكر بيت المدراس فوجد يهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له : فنحاص وكان من علمائهم وأحبارهم . فقال أبو بكر : ويحك يافنحاص ، اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمدًا رسول الله تجدونه مكتوبًا عندكم فى التوراة ، فقال فنحاص : والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من فقر وإنه إلينا لفقير ، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا ، وإنا عنه لأغنياء ، ولو كان عنا غنيا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم ينهاكم عن الربا ويعطينا (٢) ، ولو كان غنيًا عنا ما أعطانا الربا ، فغضب أبو بكر فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة ، وقال : والذى نفسى بيده لولا العهد الذى بيننا وبينكم لضربت عنقك يا عدو الله ، فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال : يامحمد انظر ما صنع صاحبك بى ، فقال رسول الله ﷺ لأبى بكر :

(١) عن ابن عباس قوله : ﴿ **حتى يأتينا بقربان تأكله النار** ﴾ كان الرجل يتصدق فإذا تقبل منه أنزلت عليه نار من السماء فأكلته . تفسير ابن جرير٤/ ١٣١ .

(٢) كذا ؛ فى المخطوطة وفى مراجع التخريج :« يعطيناه » .

« ما حملك على ما صنعت ؟ » فقال : يارسول الله ، قال قولا عظيما ، يزعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء ، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال، فضربت وجهه ، فجحد فنحاص فقال : ما قلت ذلك ، فأنزل الله فيما قال فنحاص تصديقًا لأبى بكر : ﴿ **لقد سمع الله قول الذين قالوا** ﴾ الآية ، ونزل فى أبى بكر وما بلغه فى ذلك من الغضب : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا ﴾ [آل عمران : ١٨٦] الآية(١) . وقد أخرج هذه القصة ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة (٢) ، وأخرجها ابن جرير عن السدى بأخصر من ذلك (٣) .

وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه ، والضياء فى المختارة من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ؛ قال : أتت اليهود محمدًا ﷺ حين أنزل الله : ﴿ من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا ﴾ [البقرة : ٢٤٥] فقالوا : يامحمد ، أفقير ربك يسأل عباده القرض ؟ فأنزل الله الآية. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة : أن القائل لهذه حُيى بن أخطب ، وأنها نزلت فيه(٤). وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن العلاء بن بدر ، أنه سئل عن قوله : ﴿**وقتلهم الأنبياء بغير حق** ﴾ وهم لم يدركوا ذلك ، قال : بموالاتهم من قتل الأنبياء .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وأن الله ليس بظلام للعبيد** ﴾ قال : ما أنا بمعذب من لم يجترم . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك فى قوله: ﴿ **الذين قالوا إن الله عهد إلينا** ﴾ قال : هم اليهود . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ حتى يأتينا بقربان تأكله النار ﴾ قال: يتصدق الرجل منا ، فإذا تقبل منه أنزلت عليه النار من السماء فأكلته . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله : ﴿ **الذين قالوا إن الله عهد إلينا** ﴾ قال: كذبوا على الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿**بالبينات**﴾ قال : الحلال والحرام ﴿ **والزبر** ﴾ قال : كتب الأنبياء ﴿ **والكتاب المنير** ﴾ قال : هو القرآن .

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥) لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٨٦) وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧) لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

---

(١) ابن إسحاق ٢/ ٢٠٠ وابن جرير ٤/ ١٢٩ . (٢ ، ٣) ابن جرير ٤/ ١٢٩ .
(٤) المرجع السابق ٤/ ١٣٠ .

(١٨٨) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩) ﴾ .

قوله : ﴿ ذائقة ﴾ من الذوق ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

مَنْ لَمْ يَمُت عَبْطَةً[1] يَمُتْ هَرَمًا ... المَوْت كَأسٌ والمرءُ ذَائقُها

وهذه الآية تتضمن الوعد والوعيد للمصدق والمكذب ، بعد إخباره عن الباخلين القائلين : ﴿ إن الله فقير ونحن أغنياء﴾ . وقرأ الأعمش ، ويحيى بن وثاب ، وابن أبى إسحاق « ذائقة الموت » بالتنوين ونصب الموت . وقرأ الجمهور بالإضافة . قوله : ﴿ وإنما توفون أجوركم يوم القيامة ﴾ أجر المؤمن : الثواب ، وأجر الكافر : العقاب ، أى أن توفية الأجور وتكميلها إنما تكون فى ذلك اليوم ، وما يقع من الأجور فى الدنيا أو فى البرزخ فإنما هو بعض الأجور . والزحزحة : التنحية ، والإبعاد : تكرير الزح وهو الجذب بعجلة ، قاله فى الكشاف [2] ، وقد سبق الكلام عليه ، أى فمن بعد عن النار يومئذ ونحى فقد فاز ، أى ظفر بما يريد ونجا مما يخاف ، وهذا هو الفوز الحقيقى الذى لا فوز يقاربه ، فإن كل فوز وإن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشىء بالنسبة إليها ، اللهم لا فوز إلا فوز الآخرة ، ولا عيش إلا عيشها ، ولا نعيم إلا نعيمها، فاغفر ذنوبنا ، واستر عيوبنا ، وارض عنا رضاً لا سخط بعده ، واجمع لنا بين الرضا منك علينا والجنة . والمتاع : ما يتمتع به الإنسان وينتفع به ثم يزول ولا يبقى ، كذا قال أكثر المفسرين . الغرور : الشيطان يغر الناس بالأمانى الباطلة والمواعيد الكاذبة ، شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على من يريده ، وله ظاهر محبوب وباطن مكروه .

قوله: ﴿ لتبلون فى أموالكم وأنفسكم ﴾ هذا الخطاب للنبى ﷺ وأمته ، تسلية لهم عما سيلقونه من الكفرة والفسقة؛ ليوطنوا أنفسهم على الثبات والصبر على المكاره .والابتلاء : الامتحان والاختبار ، والمعنى : لتمتحنن ولتختبرن فى أموالكم بالمصائب ، والإنفاقات الواجبة، وسائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال ، والابتلاء فى الأنفس بالموت والأمراض ، وفقد الأحباب ، والقتل فى سبيل الله ، وهذه الجملة جواب قسم محذوف ، دلت عليه اللام الموطئة، ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ وهم اليهود والنصارى ﴿ ومن الذين أشركوا ﴾ وهم سائر الطوائف الكفرية من غير أهل الكتاب ﴿ أذى كثيرًا ﴾ من الطعن فى دينكم وأعراضكم ، والإشارة بقوله : ﴿ فإن ذلك ﴾ إلى الصبر والتقوى المدلول عليهما بالفعلين . وعزم الأمور : معزوماتها، أى مما يجب عليكم أن تعزموا عليه لكونه عزمة من عزمات الله، التى أوجب عليهم القيام بها ، يقال : عزم الأمر ، أى شده وأصلحه .

قوله : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ﴾ هـذه الآيـة توبيخ لأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى، أو اليهود فقط على الخلاف فى ذلك ، والظاهر أن المراد بأهل الكتاب: كل مـن آتاه الله علم شىء من الكتاب، أى كتاب كما يفيده التعريف الجنس فى الكتاب . قال الحسن وقتادة : إن الآية عامة لكل عالم ، وكذا قال محمد بن كعب ، ويدل على ذلك قول

---

(١) مات عبطة أى : مات شابا صحيحا .

(٢) الكشاف ١/ ٤٤٩ .

أبى هريرة : لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ثم تلا هذه الآية ، والضمير فى قوله : ﴿**لتبيننه**﴾ راجع إلى الكتاب. وقيل: راجع إلى النبى ﷺ وإن لم يتقدم له ذكر؛ لأن الله أخذ على اليهود والنصارى أن يبينوا نبوته للناس ولا يكتموها ﴿ **فنبذوه وراء ظهورهم** ﴾ . وقرأ أبو عمرو ، وعاصم فى رواية أبى بكر وأهل المدينة : « ليبيننه » بالياء التحتية ، وقرأ الباقون بالمثناة الفوقية . وقرأ ابن عباس « وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لتبيننه » ويشكل على هذه القراءة قوله : ﴿ **فنبذوه** ﴾ فلابد من أن يكون فاعله الناس . وفى قراءة ابن مسعود : «لتبينونه». والنبذ : الطرح ، وقد تقدم فى البقرة : ﴿ **وراء ظهورهم** ﴾ مبالغة فى النبذ والطرح ، وقد تقدم أيضا معنى قوله : ﴿ **واشتروا به ثمنا قليلا** ﴾ والضمير عائد إلى الكتاب الذى أمروا ببيانه ونُهوا عن كتمانه . وقوله : ﴿ **ثمنًا قليلا** ﴾ أى حقيرًا يسيرًا من حطام الدنيا وأعراضها . قوله : ﴿ **فبئس ما يشترون** ﴾ « ما » نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس، ويشترون صفة ، والمخصوص بالذم محذوف ، أى بئس شيئًا يشترونه بذلك الثمن .

قوله : ﴿ **لا تحسبن الذين يفرحون** ﴾ قرأ الكوفيون بالتاء الفوقية ، والخطاب لرسول الله ﷺ أو لكل من يصلح له . وقوله : ﴿ **بما أتوا** ﴾ أى بما فعلوا . وقد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى ، والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته عملا بعموم اللفظ ، وهو المعتبر دون خصوص السبب ، فمن فرح بما فعل ، وأحب أن يحمده الناس بما لم يفعل ، فلا تحسبنه بمفازة من العذاب ، وقرأ نافع وابن عامر وابن كثير وأبو عمرو :« لا يحسبنّ » بالياء التحتية ، أى لا يحسبن الفارحون فرحهم منجيًا لهم من العذاب ، فالمفعول الأول محذوف وهو فرحهم ، والمفعول الثانى بمفازة من العذاب ، وقوله : ﴿ **فلا تحسبنهم** ﴾ تأكيد للفعل الأول على القراءتين ، والمفازة : المنجاة ، مفعلة من فاز يفوز إذا نجا ، أى ليسوا بفائزين ، سمى موضع الخوف مفازة على جهة التفاؤل قاله الأصمعى . وقيل : لأنها موضع تفويز ومظنة هلاك، تقول العرب : فوّز الرجل إذا مات . قال ثعلب : حكيت لابن الأعرابى قول الأصمعى فقال : أخطأ . قال لى أبو المكارم : إنما سميت مفازة لأن من قطعها فاز وقال ابن الأعرابى : بل ؛ لأنه مستسلم لما أصابه . وقيل : المعنى : لا تحسبنهم بمكان بعيد من العذاب ؛ لأن الفوز: التباعد عن المكروه . وقرأ مروان بن الحكم والأعمش ، وإبراهيم النخعى : « آتوا » بالمد ، أى يفرحون بما أعطوا . وقرأ جمهور القراء السبعة وغيرهم :﴿ **أتوا** ﴾ بالقصر .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وهناد وعبد بن حميد ، والترمذى وصححه ، وابن حبان وابن جرير وابن أبى حاتم، والحاكم وصححه عن أبى هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم : ﴿ **فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور** ﴾ » (١). وأخرج ابن مردويه عن سهل بن

(١) ابن أبى شيبة فى الجنة (١٥٨٢١) والترمذى فى التفسير (٣٠١٣) وقال : «حسن صحيح » وابن حبان فى إخباره ﷺ عن البعث وأحوال الناس فى ذلك اليوم (٧٣٧٤) وابن جرير ٤/ ١٣٣ وصححه الحاكم ٢/ ٢٩٩ على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

سعد مرفوعا نحوه [(١)] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الزهرى فى قوله : ﴿ **ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا** ﴾ قال : هو كعب بن الأشرف ، وكان يحرِّض المشركين على رسول الله ﷺ وأصحابه فى شعره . وأخرج ابن المنذر من طريق الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى الآية ؛ قال : يعنى : اليهود والنصارى ، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم : ﴿ عزير ابن الله ﴾ [التوبة : ٣٠] ومن النصارى قولهم: ﴿ المسيح ابن الله ﴾ [التوبة : ٣٠] . ﴿ **إن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور** ﴾ قال : من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس**﴾ قال : فنحاص ، وأشيع ، وأشباههما من الأحبار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس** ﴾ قال : كان الله أمرهم أن يتبعوا النبى الأمى . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : فى التوراة والإنجيل أن الإسلام دين الله الذى افترضه على عباده ، وأن محمداً رسول الله يجدونه مكتوبًا عندهم فى التوراة والإنجيل فنبذوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى الآية ؛ قال : هم اليهود ﴿ **لتبيننه للناس** ﴾ قال: محمداً ﷺ . وأخرج ابن جرير عن السدى مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية ؛ قال : هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم ، فمن علم علمًا فليعلمه الناس ، وإياكم وكتمان العلم ، فإن كتمان العلم هلكة. وأخرج ابن سعد عن الحسن قال : لولا الميثاق الذى أخذه الله على أهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما ؛ أن مروان قال لبوابه : اذهب يارافع إلى ابن عباس فقل : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتى ، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لَنُعذَّبنّ أجمعون، فقال ابن عباس : ما لكم ولهذه الآية ، إنما أنزلت فى أهل الكتاب، ثم تلا : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب** ﴾ الآية ، قال ابن عباس : سألهم النبى ﷺ عن شىء فكتموه إياه وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمان ما سألهم عنه [(٢)] .

وفى البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى سعيد الخدرى ؛ أن رجالا من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه ، وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا ،

---

(١) البخارى فى الجهاد (٢٨٩٢) وفى الرقاق (٦٤١٥) وهو جزء من حديث بدون ذكر الآية .

(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٦٨) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٨/٢٧٧٨) والترمذى فى التفسير (٣٠١٤) وقال : «حسن صحيح غريب » والنسائى فى التفسير (١٠٦) .

فنزلت[١] . وقد روى : أنها نزلت فى فنحاص ، وأشيع ، وأشباههما . وروى أنها نزلت فى اليهود . وأخرج مالك وابن سعد والطبرانى ، والبيهقى فى الدلائل عن محمد بن ثابت ؛ أن ثابت بن قيس قال : يارسول الله ، لقد خشيت أن أكون قد هلكت ، قال : « لم ؟ » ، قال : قد نهانا الله أن نحب أن نحمد بما لم نفعل وأجدنى أحب الحمد ، ونهانا عن الخيلاء وأجدنى أحب الجمال ، ونهانا أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا رجل جهير الصوت ، فقال: « ياثابت ، ألا ترضى أن تعيش حميدًا ، وتقتل شهيدًا وتدخل الجنة ؟ » فعاش حميدًا وقتل شهيدًا يوم مسيلمة الكذاب [٢] . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى قوله : ﴿ بمفازة ﴾ قال : بمنجاة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله .

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤) ﴾ .

قوله : ﴿ إن فى خلق السموات والأرض ﴾ هذه جملة مستأنفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها ، والمراد : ذات السموات والأرض وصفاتهما ﴿ واختلاف الليل والنهار ﴾ أى تعاقبهما ، وكون كل واحد منهما يخلف الآخر ، وكون زيادة أحدهما فى نقصان الآخر ، وتفاوتهما طولا وقصرًا وحرًا وبردًا وغير ذلك ، ﴿ لآيات ﴾ أى دلالات واضحة ، وبراهين بينة، تدل على الخالق سبحانه . وقد تقدم تفسير بعض ما هاهنا فى سورة البقرة . والمراد بأولى الألباب : أهل العقول الصحيحة الخالصة من شوائب النقص ، فإن مجرد التفكير فيما قصه الله فى هذه الآية يكفى العاقل، ويوصله إلى الإيمان الذى لا تزلزله الشبه، ولا تدفعه التشكيكات.

قوله: ﴿ الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم ﴾ الموصول نعت لأولى الألباب. وقيل : هو مفصول عنه خبر مبتدأ محذوف ، أو منصوب على المدح ، والمراد بالذكر هنا :

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٦٧) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٧/٢٧٧٧) والواحدى فى أسباب النزول ٧٨ .

(٢) الطبرانى (١٣١٠ ـ ١٣١٥) وقال الهيثمى فى المجمع ٩/ ٣٢٤ : « رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير مطولا هكذا ومختصرا ، ورجال المختصر ثقات وفى رجال المطول شيخ الطبرانى أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمى ضعفه ابن حبان فى ترجمة أبيه فى الثقات هو وأخوه عبيد الله ، وبقية رجاله ثقات ، ويعتضد بثقة رجال المختصر ورواه من طريق إسماعيل بن ثابت أن ثابتا قال : يارسول الله ، وإسناده متصل ، ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل وهو ثقة تابعى سمع من أبيه » والبيهقى فى الدلائل ٦/ ٣٥٥ .

ذكره سبحانه فى هذه الأحوال من غير فرق بين حال الصلاة وغيرها ، وذهب جماعة من المفسرين إلى أن الذكر هنا عبارة عن الصلاة ، أى لايضيعونها فى حال من الأحوال فيصلونها قيامًا مع عدم العذر، وقعودًا وعلى جنوبهم مع العذر. قوله : ﴿ **ويتفكرون فى خلق السموات والأرض** ﴾ معطوف على قوله: ﴿ **يذكرون** ﴾. وقيل: إنه معطوف على الحال، أعنى: ﴿ **قيامًا وقعودًا** ﴾ . وقيل : إنه منقطع عن الأول ، والمعنى : أنهم يتفكرون فى بديع صنعهما ، وإتقانهما مع عظم أجرامها ، فإن هذا الفكر إذا كان صادقا أوصلهم إلى الإيمان بالله سبحانه . قوله : ﴿ **ربنا ما خلقت هذا باطلا** ﴾ هو على تقدير القول ، أى يقولون : ما خلقت هذا عبثًا ولهوًا؛ بل خلقته دليلا على حكمتك وقدرتك . والباطل : الزائل الذاهب ، ومنه قول لبيد :

ألا كل شىء ما خلا الله باطل

وهو منصوب على أنه صفة لمصدر محذوف ، أى خلقاً باطلا . وقيل : منصوب بنزع الخافض . وقيل : هو مفعول ثان ، وخلق بمعنى : جعل ، أو منصوب على الحال ، والإشارة بقوله : ﴿ **هذا** ﴾ إلى السموات والأرض ، أو إلى الخلق على أنه بمعنى المخلوق . قوله : ﴿**سبحانك** ﴾ أى تنزيهًا لك عما لا يليق بك من الأمور التى من جملتها أن يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا. وقوله : ﴿ **فقنا عذاب النار** ﴾ الفاء لترتيب هذا الدعاء على ما قبله.

وقوله : ﴿ **ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته** ﴾ تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه، وبيان للسبب الذى لأجله دعاه عباده بأن يقيهم عذاب النار ، وهو أن من أدخله النار فقد أخزاه ، أى أذله وأهانه . وقال المفضل: معنى أخزيته : أهلكته ، وأنشد :

أخزَى الإلهُ بنى الصَّلِيب عُنَيْزة (١) والّلابِسين مَلَابِس الرهْبَانِ

وقيل : معناه : فضحته وأبعدته ، يقال : أخزاه الله : أبعده ومقته ، والاسم : الخزى ، قال ابن السِّكِّيت: خَزِىَ يَخْزَى خِزيًا : إذا وقع فى بَلِيَّة .

قوله : ﴿ **ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان** ﴾ المنادى عند أكثر المفسرين هو النبى ﷺ . وقيل : هو القرآن ، وأوقع السماع على المنادى مع كون المسموع هو النداء ؛ لأنه قد وصف المنادى بما يسمع ، وهو قوله : ﴿ **ينادى للإيمان أن آمنوا** ﴾ . وقال أبو على الفارسى : إن ﴿**ينادى** ﴾ هو المفعول الثانى وذكر ﴿ **ينادى** ﴾ مع أنه قد فهم من قوله : ﴿ **مناديًا** ﴾ لقصد التأكيد والتفخيم لشأن هذا المنادى به ، واللام فى قوله : ﴿ **للإيمان** ﴾ بمعنى إلى . وقيل : إن ينادى يتعدى باللام وبإلى ، يقال : ينادى لكذا وينادى إلى كذا . وقيل : اللام للعلة ، أى لأجل الإيمان . قوله : ﴿ **أن آمنوا** ﴾ هى إما تفسيرية، أو مصدرية ، وأصلها بأن آمنوا

---

(١) عند القرطبى : «من » بدلا من « بنى » و « عبيدة » بدلا من « عنيزة » و« قلانس » بدلا من « ملابس » ١٥٥٨/٣ .

فحذف حرف الجر . قوله : ﴿ فآمنا ﴾ أى امتثلنا ما يأمر به هذا المنادى من الإيمان فآمنا ، وتكرير النداء فى قوله : ﴿ ربنا ﴾ لإظهار التضرع والخضوع . وقيل : المراد بالذنوب هنا : الكبائر ، وبالسيئات : الصغائر . والظاهر عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين ، والآخر بالآخر ؛ بل يكون المعنى فى الذنوب والسيئات واحداً ، والتكرير للمبالغة والتأكيد، كما أن معنى الغفر والكفر : الستر . والأبرار : جمع بار أو برّ ، وأصله من الاتساع ، فكأن البار متسع فى طاعة الله ومتسعة له رحمته . قيل : هم الأنبياء ، ومعنى اللفظ أوسع من ذلك .

قوله : ﴿ ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ﴾ هذا دعاء آخر ، والنكتة فى تكرير النداء ما تقدم ، والموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذى وعد الله به أهل طاعته ، ففى الكلام حذف وهو لفظ الألسن كقوله : ﴿ واسأل القرية﴾ [يوسف : ٨٢] . وقيل المحذوف : التصديق ، أى ماوعدتنا على تصديق رسلك . وقيل : ما وعدتنا منزلا على رسلك أو محمولا على رسلك والأول أولى وصدور هذا الدعاء منهم مع علمهم أن ما وعدهم الله به على ألسن رسله كائن لا محالة، إما لقصد التعجيل، أو للخضوع بالدعاء لكونه مخ العبادة . وفى قولهم: ﴿ إنك لا تخلف الميعاد ﴾ دليل على أنهم لم يخافوا خلف الوعد، وأن الحامل لهم على الدعاء هو ما ذكرنا .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس ؛ قال : أتت قريش اليهود فقالوا : ما جاءكم به موسى من الآيات ؟ قالوا : عصاه ، ويده بيضاء للناظرين، وأتوا النصارى فقالوا : كيف كان عيسى فيكم ؟ قالوا : كان يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيى الموتى ، فأتوا النبى ﷺ فقالوا : ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهباً ، فدعا ربه ، فنزلت : ﴿ إن فى خلق السموات والأرض ﴾ الآية (١) . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال: بتُّ عند خالتى ميمونة فنام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل ، ثم استيقظ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيديه ، ثم قرأ العشر الآيات الأواخر من سورة آل عمران حتى ختم (٢) . وأخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند ، والطبرانى ، والحاكم فى الكنى ، والبغوى فى معجم الصحابة عن صفوان بن المعطل ؛ قال : كنت مع النبى ﷺ فى سفر فذكر نحوه (٣) .

وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن مسعود فى قوله :

---

(١) الطبرانى (١٢٣٢٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٣٢ : «فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف » وقال ابن كثير ٢/ ١٧٥ : « وهذا مشكل ، فإن هذه الآية مدنية ، وسؤالهم أن يكون الصفا ذهبا كان بمكة والله أعلم ».

(٢) جزء من حديث عند البخارى فى الوضوء (١٨٣) وفى العمل فى الصلاة (١١٩٨) وفى التفسير (٤٥٧٠ ، ٤٥٧٢) ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٧٦٣ / ١٨٢ ، ١٩١) وأبو داود فى الصلاة (١٣٦٧) والنسائى فى التفسير (١٠٧) .

(٣) أحمد ٥/ ٣١٢ والطبرانى (٧٣٤٣) وقال الهيثمى فى المجمع ٢/ ٢٧٥ : « وفيه عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى وهو ضعيف » .

﴿ الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم ﴾ الآية . قال : إنما هذه الصلاة إذا لم يستطع قائمًا فقاعدًا ، وإن لم يستطع قاعدًا فعلى جنبه ، وقد ثبت فى البخارى من حديث عمران بن حصين قال : كانت بى بواسير ، فسألت النبى ﷺ عن الصلاة فقال : « صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطع فعلى جنب » (١) ، وثبت فيه عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال : « من صلى قائمًا فهو أفضل ، ومن صلى قاعدًا فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائمًا فله نصف أجر القاعد»(٢) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية ؛ قال: هذه حالاتك كلها يابن آدم ، اذكر الله وأنت قائم ، فإن لم تستطع فاذكره جالساً ، فإن لم تستطع فاذكره وأنت على جنبك ، يسر من الله وتخفيف.

وأقول : هذا التقييد الذى ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكرلا وجه له لا من الآية ولا من غيرها ، فإنه لم يرد فى شىء من الكتاب والسنة ما يدل على أنه لا يجوز الذكر من قعود إلا مع عدم استطاعة الذكر من قيام ، ولا يجوز على جنب إلا مع عدم استطاعته من قعود ، وإنما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلاة ، كما سبق عن ابن مسعود.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر ، وابن حبان فى صحيحه ، وابن مردويه عن عائشة مرفوعا : « ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها » (٣) . وأخرج ابن أبى الدنيا فى التفكر عن سفيان رفعه : « من قرأ آخر سورة آل عمران فلم يتفكر فيها ويله فعدّ أصابعه عشرا » . قيل للأوزاعى : ما غاية التفكر فيهنّ ؟ قال : يقرؤهن وهو يعقلهن . وقد وردت أحاديث وآثار عن السلف فى استحباب التفكر مطلقًا .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أنس فى قوله : **﴿ مَنْ تدخل النار فقد أخزيته ﴾** قال : من تخلد . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن المسيب فى الآية قال : هذه خاصة بمن لا يخرج منها . وأخرج ابن جرير والحاكم عن عمرو ابن دينار قال : قدم علينا جابر بن عبد الله فى عمرة فانتهيت إليه أنا وعطاء فقلت : **﴿وماهم بخارجين من النار ﴾** [البقرة : ١٦٧] قال: أخبرنى رسول الله ﷺ أنهم الكفار، قلت لجابر: فقوله : **﴿ إنك من تدخل النار فقد أخزيته ﴾** قال : وما أخزاه حين أحرقه بالنار ، وإن دون ذلك خزيا (٤) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله :**﴿ مناديًا ينادى للإيمان ﴾** قال : هو محمد ﷺ. وأخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله . وأخرج عبد بن حميد

---

(١) البخارى فى تقصير الصلاة (١١١٧) .
(٢) المرجع السابق (١١١٥ ، ١١١٦) .
(٣) الديلمى (٧١٥٨) .
(٤) ابن جرير ٤/ ١٤١ مقتصراً على الشطر الأخير فقط ، وسكت عنه الحاكم ٢ / ٣٠٠ وقال الذهبى : « بحر هالك » .

وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى ؛ قال : هو القرآن ، ليس كل أحد سمع النبى ﷺ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **ربنا وآتنا ماوعدتنا على رسلك** ﴾ قال : يستنجزون موعد الله على رسله . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تخزنا يوم القيامة** ﴾ قال : لا تفضحنا .

﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥) ﴾ .

قوله : ﴿ **فاستجاب** ﴾ الاستجابة بمعنى : الإجابة . وقيل : الإجابة عامة ، والاستجابة خاصة بإعطاء المسؤول ؛ وهذا الفعل يتعدى بنفسه وباللام ، يقال : استجابه ، واستجاب له ، والفاء للعطف . وقيل: على مقدر، أى دعوا بهذه الأدعية فاستجاب لهم . وقيل : على قوله : ﴿ **ويتفكرون** ﴾ وإنما ذكر سبحانه الاستجابة وما بعدها فى جملة مالهم من الأوصاف الحسنة لأنها منه، إذ من أجيبت دعوته فقد رفعت درجته. قوله : ﴿ **أنى لا أضيع عمل عامل منكم** ﴾ أى بأنى، وقرأ عيسى بن عمرو بكسر الهمزة على تقدير القول الأول ، وقرأ أبى بثبوت الباء وهى للسببية، أى فاستجاب لهم ربهم بسبب أنه لا يضيع عمل عامل منهم. والمراد بالإضاعة: ترك الإثابة . قوله: ﴿ **من ذكر أو أنثى** ﴾ « من » بيانية ومؤكدة لما تقتضيه النكرة الواقعة فى سياق النفى من العموم . قوله: ﴿ **بعضكم من بعض** ﴾ أى رجالكم مثل نسائكم فى الطاعة ونساؤكم مثل رجالكم فيها ، والجملة معترضة لبيان كون كل منهما من الآخر باعتبار تشعبهما من أصل واحد .

قوله: ﴿ **فالذين هاجروا** ﴾ الآية . هذه الجملة تتضمن تفصيل ما أجمل فى قوله : ﴿ **أنى لا أضيع عمل عامل** ﴾ أى فالذين هاجروا من أوطانهم إلى رسول الله ﷺ ﴿ **وأخرجوا من ديارهم** ﴾ فى طاعة الله عز وجل ﴿**وقاتلوا** ﴾ أعداء الله ﴿ **وقتلوا** ﴾ فى سبيل الله . وقرأ ابن كثير وابن عامر: « وقتّلوا » على التكثير . وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى : « **وقتلوا وقاتلوا** » وهو مثل قول الشاعر :

تصابى وأمسى علاه الكبر

أى قد علاه الكبر . وأصل الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب كما قال به الجمهور . والمراد هنا : أنهم قاتلوا وقتل بعضهم ، كما قال امرؤ القيس :

فإن تقـــتلونا نقتلكموا

وقرأ عمر بن عبد العزيز : « وقتلوا وقتلوا » . ومعنى قوله : ﴿ **أوذوا فى سبيلى** ﴾ أى بسببه ، والسبيل : الدين الحق، والمراد هنا : ما نالهم من الأذية من المشركين بسبب إيمانهم بالله وعملهم بما شرعه الله لعباده . وقوله : ﴿**لأكفرن** ﴾ جواب قسم محذوف . وقوله : ﴿**ثوابا من عند الله** ﴾ مصدر مؤكد عند البصريين . لأن معنى قوله :﴿**لأدخلنهم جنات** ﴾ لأثيبنهم ثوابا ، أى إثابة أو تثويبًا كائنًا من عند الله ، وقال الكسائى : إنه منتصب على الحال، وقال الفراء : على التفسير ، ﴿ **والله عنده حسن الثواب** ﴾ أى حسن الجزاء وهو ما يرجع على العامل من جزاء عمله من ثاب يثوب إذا رجع .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه عن أم سلمة ؛ قالت : يارسول الله ، لا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة بشىء ، فأنزل الله : ﴿**فاستجاب لهم**﴾ إلى آخر الآية (١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : ما من عبد يقول : يارب يارب ، ثلاث مرات إلا نظر الله إليه . فذكر للحسن فقال : أما تقرأ القرآن ؟ ﴿ **ربنا إننا سمعنا مناديا** ﴾ إلى قوله : ﴿**فاستجاب لهم ربهم** ﴾ . وأخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت : آخر آية نزلت هذه الآية : ﴿ **فاستجاب لهم ربهم** ﴾ إلى آخرها . وقد ورد فى فضل الهجرة أحاديث كثيرة .

﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ (١٩٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٩٧) لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ (١٩٨) وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠) ﴾ .

قوله : ﴿ **لا يغرنك** ﴾ خطاب للنبى ﷺ ، والمراد : تثبيته على ما هو عليه كقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمَنوا آمنُوا ﴾ [النساء : ١٣٦] أو خطاب لكل أحد . وهذه الآية متضمنة لقبح حال الكفار بعد ذكر حسن حال المؤمنين ؛ والمعنى : لا يغرنك ماهم فيه من تقلبهم فى البلاد بالأسفار للتجارة التى يتوسعون بها فى معاشهم ، فهو متاع قليل يتمتعون به فى هذه الدار ثم مصيرهم إلى جهنم. فقوله: ﴿ **متاع** ﴾ خبر مبتدأ محذوف ، أى هو متاع قليل لا اعتداد به

(١) الترمذى فى التفسير (٣٠٢٣) وابن جرير ٤/١٤٣ والطبرانى ٢٣/ ٢٩٤ (٦٥١) وصححه الحاكم ٢/ ٣٠٠ ، ٤١٦ على شرط البخارى ووافقه الذهبى .

بالنسبة إلى ثواب الله سبحانه ﴿ **ومأواهم** ﴾ أى مايأوون إليه . والتقلب فى البلاد : الاضطراب فى الأسفار إلى الأمكنة ، ومثله قوله تعالى : ﴿ **فلا يغررك تقلبهم فى البلاد** ﴾ [غافر : ٤] والمتاع : ما يعجل الانتفاع به ، وسماه قليلا لأنه فانٍ ، وكل فانٍ وإن كان كثيرًا فهو قليل . وقوله : ﴿ **وبئس المهاد** ﴾ ما مهدوا لأنفسهم فى جهنم بكفرهم ، أو مامهد الله لهم من النار ، فالمخصوص بالذم محذوف وهو هذا المقدر .

قوله: ﴿ **لكن الذين اتقوا ربهم** ﴾ هو استدراك مما تقدم؛ لأن معناه معنى النفى،كأنه قال: ليس لهم فى تقلبهم فى البلاد كثير انتفاع ﴿ **لكن الذين اتقوا** ﴾ لهم الانتفاع الكثير والخلد الدائم . وقرأ يزيد بن القعقاع : « لكنّ» بتشديد النون . قوله : ﴿ **نزلا** ﴾ مصدر مؤكد عند البصريين كما تقدم فى : ﴿ **ثوابا** ﴾ وعند الكسائى والفراء مثل ما قالا فى ﴿**ثوابا** ﴾ والنزل : مايهيأ للنزيل ، والجمع أنزال ، قال الهروى : ﴿ **نزلا من عند الله** ﴾ أى ثوابًا من عند الله ﴿**وما عند الله** ﴾ مما أعده لمن أطاعه ﴿ **خير للأبرار** ﴾ مما يحصل للكفار من الربح فى الأسفار فإنه متاع قليل عن قريب يزول .

قوله : ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله** ﴾ هذه الجملة سيقت لبيان أن بعض أهل الكتاب لهم حظ من الدين، وليسوا كسائرهم فى فضائحهم التى حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سيأتى ، فإن هذا البعض يجمعون بين الإيمان بالله وبما أنزل الله على سيدنا محمد ﷺ ، وما أنزله على أنبيائهم حال كونهم ﴿ **خاشعين لله لا يشترون** ﴾ أى يستبدلون ﴿**بآيات الله ثمنًا قليلا** ﴾ بالتحريف والتبديل كما يفعله سائرهم ؛ بل يحكون كتب الله سبحانه كما هى ، والإشارة بقوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إلى هذه الطائفة الصالحة من أهل الكتاب ؛ من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة ﴿**لهم أجرهم**﴾ الذى وعد الله سبحانه به بقوله : ﴿ أولئك يؤتون أجرهم مرتين﴾ [القصص : ٥٤] وتقديم الخبر يفيد اختصاص ذلك الأجر بهم . وقوله : ﴿ **عند ربهم** ﴾ فى محل نصب على الحال .

قوله : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اصبروا** ﴾ إلخ ، هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه : ﴿ **إن فى خلق السموات** ﴾ ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التى جمعت خير الدنيا والآخرة ، فحض على الصبر على الطاعات والشهوات . والصبر : الحبس ، وقد تقدم تحقيق معناه ، والمصابرة : مصابرة الأعداء ، قاله الجمهور ، أى غالبوهم فى الصبر على شدائد[(١)] الحرب ، وخص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر لكونها أشد منه وأشق .وقيل : المعنى : صابروا على الصلوات . وقيل : صابروا الأنفس عن شهواتها . وقيل : صابروا الوعد الذى وعدتم ولا تيأسوا ، والقول الأول هو المعنى العربى ، ومنه قول عنترة :

---

(١) فى المطبوعة : « الشدائد » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

فَلَمْ أرَ حيًا صَابَرُوا مِثْلَ صَبْرِنا وَلا كَافَحوا مِثْلَ الذين نُكَافِحُ

أى صابروا العدو فى الحرب . قوله : ﴿ ورابطوا ﴾ أى أقيموا فى الثغور رابطين خيلكم فيها كما يربطها أعداؤكم، وهذا قول جمهور المفسرين . وقال : أبو سلمة بن عبد الرحمن : هذه الآية فى انتظار الصلاة بعد الصلاة، ولم يكن فى زمن رسول الله ﷺ غزو يرابط فيه ، وسيأتى ذكر من خرج عنه هذا ، والرباط اللغوى هو الأول ، ولا ينافيه تسميته ﷺ لغيره رباطا كما سيأتى ، ويمكن إطلاق الرباط على المعنى الأول وعلى انتظار الصلاة . قال الخليل : الرباط : ملازمة الثغور ، ومواظبة الصلاة هكذا قال ؛ وهو من أئمة اللغة ، وحكى ابن فارس عن الشيبانى أنه قال : يقال : ماء مترابط : دائم لايبرح، وهو يقتضى تعدية الرباط إلى غير ارتباط الخليل فى الثغور. قوله : ﴿ واتقوا الله ﴾ فلا تخالفوا ما شرعه لكم ﴿لعلكم تفلحون﴾ أى تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب وهم المفلحون .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة فى قوله:﴿لا يغرنَّك تقلب الذين كفروا﴾ تقلب ليلهم ونهارهم وما يجرى عليهم من النعم ، قال عكرمة : قال ابن عباس : وبئس المهاد أى بئس المنزل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: ﴿تقلبهم فى البلاد ﴾ [غافر : ٤] قال : ضربهم فى البلاد . وأخرج عبد بن حميد ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله : ﴿ وما عند الله خير للأبرار ﴾ قال : إنما سماهم الله أبرارًا ؛ لأنهم بروا الآباء والأبناء كما أن لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حقًا. وأخرجه ابن مردويه عنه مرفوعا ، والأول أصح قاله السيوطى . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد ﴿ خير للأبرار﴾ لمن يطيع الله .

وأخرج النسائى والبزار وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن أنس ؛ قال : لما مات النجاشى قال ﷺ : « صلوا عليه » قالوا : يارسول الله ، نصلى على عبد حبشى ؟ فأنزل الله: ﴿ وإن من أهل الكتاب ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن جرير عن جابر مرفوعًا :إن المنافقين قالوا : انظروا إلى هذا ـ يعنى النبى ﷺ ـ يصلى على علج نصرانى ، فنزلت (٢) . وأخرج الحاكم وصححه عن عبد الله بن الزبير (٣) ؛ أنها نزلت فى النجاشى (٤) وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : هم مسلمة أهل الكتاب من اليهود والنصارى . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد والذين اتبعوا محمدا ﷺ . وأخرج ابن المبارك وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ما قد منا ذكره .

---

(١) النسائى في التفسير (١٠٨ ، ١٠٩) وإسناده حسن ، والبزار (٨٣٢) .
(٢) ابن جرير ١٤٦/٤ وهو جزء من حديث ، وهو ضعيف من جهة الإسناد .
(٣) كذا ؛ وعند الحاكم عن عبد الله بن الزبير عن أبيه .
(٤) وصححه الحاكم ٢/ ٣٠٠ ووافقه الذهبى .

وأخرج ابن مردويه عنه عن أبى هريرة قال : أما إنه لم يكن فى زمن النبى ﷺ غزو يرابطون فيه ، ولكنها نزلت فى قوم يعمرون المساجد ، يصلون الصلوات فى مواقيتها ، ثم يذكرون الله فيها (١). وقد ثبت فى الصحيح وغيره من قول النبى ﷺ : « ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط » (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى ؛ قال : اصبروا على دينكم ، وصابروا الوعد الذى وعدتكم ، ورابطوا عدوى وعدوكم . وقد روى من تفاسير السلف غير هذا فى سر الصبر على نوع من أنواع الطاعات، والمصابرة على نوع آخر،ولا تقوم بذلك حجة، فالواجب الرجوع إلى المدلول اللغوى وقد قدمناه .

وقد وردت أحاديث كثيرة فى فضل الرباط وفيها التصريح بأنه الرباط فى سبيل الله ، وهو يرد ما قاله أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ فإن رسول الله ﷺ قد ندب إلى الرباط فى سبيل الله وهو الجهاد ، فيحمل ما فى الآية عليه ، وقد ورد عنه ﷺ أنه سمى حراسة الجيش رباطًا ، فأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند جيد عن أنس قال : سئل رسول الله ﷺ عن أجر المرابط فقال : « من رابط ليلة حارسًا من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى » (٣) .

وقد ورد فى فضل هذه العشر الآيات التى فى آخر هذه السورة مرفوعًا إلى النبى ﷺ كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة (٤) . وفى إسناده مظاهر بن أسلم ، وهو ضعيف . وقد تقدم من حديث ابن عباس فى الصحيحين ؛ أن النبى ﷺ قرأ هذه العشر الآيات لما استيقظ (٥) . وكذلك تقدم فى غير الصحيحين من رواية صفوان بن المعطل عن النبى ﷺ(٦) . وأخرج الدارمى عن عثمان بن عفان قال : من قرأ آخر آل عمران فى ليلة كتب له قيام ليلة (٧) .

---

(١) لكنه صححه الحاكم ٢/ ٣٠١ ووافقه الذهبى . مع اختلاف السند .

(٢) والحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه عند مسلم فى الطهارة (٢٥١ / ٤١) والترمذى فى الطهارة (٥١، ٥٢) وقال : « حسن صحيح » .

(٣) عزاه الهيثمى فى المجمع ٥/ ٢٩٢ إلى الطبرانى فى الأوسط وقال : « ورجاله ثقات » .

(٤) ابن السنى (٦٨٢) وابن عساكر ٦/ ٢٨٨ وعزاه الهيثمى فى المجمع ٢/ ٢٧٧ إلى الطبرانى فى الأوسط وفيه مظاهر بن أسلم وثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين وجماعة .

(٥) سبق تخريجه

(٦) سبق تخريجه .

(٧) الدارمى فى فضائل القرآن ٢/ ٤٥٢ .

تفسير سورة النســاء

هى مدنية كلها . قال القرطبى : إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح فى عثمان بن طلحة الحجبى وهى قوله تعالى : ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾ على ما سيأتى إن شاء الله . قال النقاش : وقيل : نزلت عند هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، وعلى ما تقدم من بعض أهل العلم أن قوله تعالى : ﴿ يأيها الناس ﴾ حيثما وقع، فإنه مكى يلزم أن يكون صدر هذه السورة مكيًا ، وبه قال علقمة وغيره ، وقال النحاس : هذه الآية مكية . قال القرطبى : والصحيح الأول ، فإن فى صحيح البخارى عن عائشة أنها قالت : ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله ﷺ [١] ، يعنى : قد بنى بها . ولا خلاف بين العلماء أن النبى ﷺ إنما بنى بعائشة بالمدينة ، ومن تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها . قال : وأما من قال : ﴿ يأيها الناس ﴾ مكى حيث وقع فليس بصحيح ؛ فإن البقرة مدنية وفيها ﴿ يأيها الناس﴾ فى موضعين [٢] . وقد أخرج ابن الضريس فى فضائله ، والنحاس فى ناسخه ، وابن مردويه، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ، قال : نزلت سورة النساء بالمدينة ، وفى إسناده العوفى وهو ضعيف ، وكذا أخرجه ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت ، وأخرجه ابن المنذر عن قتادة .

وقد ورد فى فضل هذه السورة ما أخرجه الحاكم فى مستدركه عن عبد الله بن مسعود قال : إن فى سورة النساء لخمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا وما فيها : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ الآية ، و ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ الآية ، و ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ الآية ، ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم ﴾ الآية ، ﴿ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ﴾ ثم قال : هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه ، وقد اختلف فى ذلك[٣] . وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن ابن مسعود قال : خمس آيات من النساء هنّ أحب إلىّ من الدنيا جميعا ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ الآية ، ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ الآية، ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ الآية ، ﴿ من يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ﴾ الآية ،﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴾ الآية. ورواه ابن جرير [٤] . ثم روى من طريق صالح المرى عن قتادة عن ابن عباس قال : ثمان آيات نزلت فى سورة النساء هنّ خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت ، وذكر ما ذكره ابن مسعود، وزاد ﴿ يريد الله ليبين لكم﴾ الآية ، ﴿والله يريدأن يتوب عليكم ﴾ الآية، ﴿يريدالله أن يخفف عنكم﴾ الآية[٥] .

وأخرج أحمد وابن الضريس ومحمد بن نصر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عن عائشة،

(١ ، ٢) القرطبى ٣/ ١٥٧١ .
(٣) الحاكم ٢/ ٣٠٥ ووافقه الذهبى .
(٤) ابن جرير ٥/ ٢٩ ، ٣٠ .
(٥) ابن جرير ٥/ ٣٠ .

أن النبى ﷺ قال : «من أخذ السبع فهو حبر » [(١)] . وأخرج البيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ: « أعطيت مكان التوراة السبع الطوال [(٢)] والمئين كل سورة بلغت مائة فصاعدا » والمثانى كل سورة دون المئين وفوق المفصل . وأخرج أبويعلى وابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن أنس ؛ قال : وجد رسول الله ﷺ ذات ليلة شيئًا فلما أصبح قيل : يا رسول الله ، إن أثر الوجع عليك لبين ، قال : « أما إنى على ما ترون بحمد الله قد قرأت السبع الطوال » [(٣)] . وأخرج أحمد عن حذيفة قال : قمت مع رسول الله ﷺ فقرأ السبع الطوال فى سبع ركعات [(٤)] . وأخرج عبد الرزاق عن بعض أهل النبى ﷺ ؛ أن النبى ﷺ قرأ بالسبع الطوال فى ركعة واحدة . وأخرج الحاكم عن ابن عباس أنه قال : سلونى عن سورة النساء فإنى قرأت القرآن وأنا صغير . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [(٥)] . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عنه قال : من قرأ سورة النساء فعلم ما يحجب مما لا يحجب علم الفرائض [(٦)] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (١) وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُوا (٣) وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً (٤) ﴾ .

المراد بالناس : الموجودون عند الخطاب من بنى آدم ، ويدخل مَن سيوجد بدليل خارجى ، وهو الإجماع على أنهم مكلفون بما كلف به الموجودون ، أو تغليب الموجودين على من لم يوجد كما غلب الذكور على الإناث فى قوله : ﴿ **اتقوا ربكم** ﴾ لاختصاص ذلك بجمع المذكر

---

(١) أحمد ٦ / ٧٣ ، ٨٢ بلفظ : « السبع الأول » وصححه الحاكم ١ / ٥٦٤ ووافقه الذهبى بلفظ : « فهو خير » بدل « حبر » والبيهقى (٩٦٤) وفى الشعب (٢١٩١) بإسناد رجاله ثقات .

(٢) البيهقى فى الشعب (٢١٩٢) ، (٢٢٥٥) بإسناد حسن .

(٣) أبو يعلى فى المسند (٣٤٤٤ / ٦٨٩) بإسناد ضعيف ؛ لكن قال الهيثمى فى المجمع : ٢ / ٢٧٧ : « رجاله ثقات » وابن خزيمة فى جماع أبواب الركعتين قبل الفجر (١١٣٦) وإسناده ضعيف ، وابن حبان (٦٦٤) فى الموارد ، وصححه الحاكم ١ / ٣٠٨ ووافقه الذهبى، والبيهقى فى الشعب (٢٢٠٤) وقال المحقق : « إسناده فيه من لم أجد له ترجمة » .

(٤) أحمد ٥ / ٣٨٨ وهو جزء من حديث .

(٥) الحاكم ٢ / ٣٠١ ووافقه الذهبى .

(٦) ابن أبى شيبة (١١٠٨٣) .

والمراد بالنفس الواحدة هنا : آدم . وقرأ ابن أبى عبلة « واحد » بغير هاء على مراعاة المعنى فالتأنيث باعتبار اللفظ ، والتذكير باعتبار المعنى . وقوله : ﴿ **وخلق منها زوجها** ﴾ قيل : هو معطوف على مقدر يدل عليه الكلام ، أى من خلقكم من نفس واحدة خلقها أولا ، وخلق منها زوجها . وقيل : على خلقكم فيكون الفعل الثانى داخلاً مع الأول فى حيز الصلة ، والمعنى : وخلق من تلك النفس التى هى عبارة عن آدم زوجها وهى حواء . وقد تقدم فى البقرة التقوى ، والرب ، والزوج ، والبث ، والضمير فى قوله : ﴿ **منها** ﴾ راجع إلى آدم وحواء المعبر عنهما بالنفس والزوج . وقوله : ﴿ **كثيراً** ﴾ وصف مؤكد لما تفيده صيغة الجمع لكونهما من جموع الكثرة . وقيل : هو نعت لمصدر محذوف ، أى بثًا كثيرًا . وقوله : ﴿ **ونساءً** ﴾ أى كثيرة، وترك التصريح به استغناء بالوصف الأول . قوله : ﴿**واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام** ﴾ قرأ أهل الكوفة بحذف التاء الثانية وأصله تتساءلون تخفيفًا لاجتماع المثلين . وقرأ أهل المدينة وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ، بإدغام التاء فى السين ؛ والمعنى : يسأل بعضكم بعضا بالله والرحم ، فإنهم كانوا يقرنون بينهما فى السؤال ، والمناشدة ، فيقولون : أسألك بالله والرحم ، أنشدك الله والرحم ، وقرأ النخعى وقتادة والأعمش وحمزة « والأرحام » بالجر ، وقرأ الباقون بالنصب .

وقد اختلف أئمة النحو فى توجيه قراءة الجر ، فأما البصريون فقالوا : هى لحن لا تجوز القراءة بها . وأما الكوفيون فقالوا : هى قراءة قبيحة . قال سيبويه فى توجيه هذا القبح : إن المضمر المجرور بمنزلة التنوين ، والتنوين لا يعطف عليه . وقال الزجاج وجماعة : بقبح عطف الاسم الظاهر على المضمر فى الخفض إلا بإعادة الخافض كقوله تعالى : ﴿ فخسفنا به وبداره الأرض ﴾ [القصص : ٨١] ، وجوز سيبويه ذلك فى ضرورة الشعر وأنشد :

فاليوم قرَّبْتَ تَهْجُونَا وَتَشْتُمنا فَاذْهَب فَما بكَ وَالأيام مِنْ عَجَبِ

ومثله قول الآخر :

نُعَلِّق فِي مِثل السَّوارِى سيُوفنا وَمَـا بينهـا وَالكَعْـبِ مهوًى نَفَانِفُ

بعطف الكعب على الضمير فى بينها . وحكى أبو على الفارسى أن المبرد قال : لو صليت خلف إمام يقرأ : « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام » بالجر لأخذت نعلى ومضيت. وقد ردَّ الإمام أبو نصر القشيرى ما قاله القادحون فى قراءة الجر فقال : ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ، لأن القراءات التى قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبى ﷺ تواترًا، ولا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة ، يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التى رووها بها ، ولكن ينبغى أن يحتج للجواز بورود ذلك فى أشعار العرب كما تقدم ، وكما فى قول بعضهم :

وَحَسْبُكَ وَالضَّحاكِ سَيْفٌ مُهَنَّدُ

وقول الآخر :

وَقَد رَامَ آفَاقَ السَّماءِ فَلَم يَجِدْ لَـه مَصْعَـدًا فيها وَلاَ الأَرْضِ مَقْعَدًا

وقول الآخر :

مَا إن بِهَا ولا الأُمُور مِنْ تَلَفٍ مـا حُمَّ مـن أمـر غَيْبِـه وَقَعَـا

وقول الآخر :

أمُرُّ على الكَتِيبَةِ لَسْتُ أدرى أحَتْفِى كَان فيهـا أمْ سِوَاهَـا

فسواها فى موضع جر عطفًا على الضمير فى فيها ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين﴾ [الحجر : ٣٠] . وأما قراءة النصب فمعناها واضح جلى لأنه عطف الرحم على الاسم الشريف ، أى اتقوا الله واتقوا الأرحام فلا تقطعوها ، فإنها مما أمر الله به أن يوصل. وقيل: إنه عطف على محل الجار والمجرور فى قوله : ﴿ به ﴾ كقولك : مررت بزيد وعمرا ، أى اتقوا الله الذى تساءلون به ، وتتساءلون بالأرحام. والأول أولى . وقرأ عبد الله بن يزيد: « والأرحام » بالرفع على الابتداء ، والخبر مقدر ، أى والأرحام صلوها، أو والأرحام أهل أن توصل . وقيل : إن الرفع على الإغراء عند من يرفع به ، ومنه قول الشاعر :

إن قومًا منهـم عُمَيْرٌ وَأشْبَـا هُ عُمَيْر وَمِنهـم السفَّـاحُ

لَجِـديرون باللقـاء إذَا قـا ل أخ النَّجْدَةِ السِلاحُ السِلاحُ

و﴿ الأرحام ﴾ اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره ، لاخلاف فى هذا بين أهل الشرع ولابين أهل اللغة . وقد خصص أبو حنيفة وبعض الزيدية الرحم بالمحرم ، فى منع الرجوع فى الهبة ، مع موافقتهم على أن معناها أعم ، ولا وجه لهذا التخصيص . قال القرطبى: اتفقت الملة على أن صلة الرحم واجبة وأن قطيعتها محرمة انتهى [(١)] . وقد وردت بذلك الأحاديث الكثيرة الصحيحة . والرقيب : المراقب ، وهى صيغة مبالغة ، يقال : رقبت أرقب رقبة ورقبانا : إذا انتظرت .

قوله : ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ﴾ خطاب للأولياء والأوصياء ، والإيتاء : الإعطاء . واليتيم : من لا أب له ، وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم . وقد تقدم تفسير معناه فى البقرة مستوفى . وأطلق اسم اليتيم عليهم عند إعطائهم أموالهم، مع أنهم لا يعطونها إلا بعد ارتفاع اسم اليتم بالبلوغ مجازًا باعتبار ما كانوا عليه ، ويجوز أن يراد باليتامى المعنى الحقيقى،

---

(١) القرطبى ٣ / ١٥٧٦ .

وبالإيتاء ما يدفعه الأولياء والأوصياء إليهم من النفقة والكسوة ، لا دفعها جميعًا وهذه الآية مقيدة بالآية الأخرى ، وهى قوله تعالى : ﴿ **فإن آنستم منهم رشدًا فادفعوا إليهم أموالهم** ﴾ فلا يكون مجرد ارتفاع اليتم بالبلوغ مسوغًا لدفع أموالهم إليهم ، حتى يؤنس منهم الرشد .

قوله : ﴿ **ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب** ﴾ نهى لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية فى أموال اليتامى ، فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى ، ويعوضونه بالردىء من أموالهم ، ولا يرون بذلك بأسًا. وقيل : المعنى : لا تأكلوا أموال اليتامى وهى محرمة خبيثة ، وتدعوا الطيب من أموالكم . وقيل : المراد لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم ، وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله ، والأول أولى . فإن تبدل الشىء بالشىء فى اللغة أخذه مكانه وكذلك استبداله ، ومنه قوله تعالى: ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل ﴾ [البقرة: ١٠٨] ، وقوله ﴿ أتستبدلون الذى هو أدنى بالذى هو خير ﴾ [البقرة : ٦١] ، وأما التبديل فقد يستعمل كذلك كما فى قوله : ﴿ وبدلناهم بجنتيهم جنتين ﴾ [سبأ : ١٦] وأخرى بالعكس كما فى قولك : بدلت الحلقة بالخاتم ، إذا أذبتها وجعلتها خاتمًا ، نص عليه الأزهرى .

قوله : ﴿ **ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم** ﴾ ذهب جماعة من المفسرين إلى أن المنهى عنه فى هذه الآية هو الخلط ، فيكون الفعل مضمنًا معنى الضم ، أى لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم ، ثم نسخ هذا بقوله تعالى : ﴿ وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾ [البقرة : ٢٢٠] . وقيل : إن « إلى » بمعنى « مع » كقوله تعالى : ﴿ من أنصارى إلى الله ﴾ [آل عمران : ٥٢] ، والأول أولى . والحوب : الإثم ، يقال : حَابَ الرجلَ يحُوبُ حَوْبًا : إذا أثِم ، وأصله الزجر للإبل ، فسمى الإثم حوبًا لأنه يزجر عنه . والحَوْبَة : الحاجة . والحوب أيضًا : الوحشة ، وفيه ثلاث لغات : ضم الحاء وهى قراءة الجمهور ، وفتح الحاء وهى قراءة الحسن ، قال الأخفش : وهى لغة تميم ، والثالثة : الحاب ، وقرأ أبى بن كعب حابًا على المصدر كقال قالا ، والتحوب : التحزن ، ومنه قول طفيل :

فَذُوقوا كَما ذُقْنا غَداة مُحَجرٍ (١) مِن الغَيْظِ فى أكبَادنَا والتَّحوُّبِ

قوله : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا** ﴾ وجه ارتباط الجزاء بالشرط أن الرجل كان يكفل اليتيمة لكونه وليًا لها ويريد أن يتزوجها ، فلا يقسط لها فى مهرها ، أى يعدل فيه ، ويعطيها ما يعطيها غيره من الأزواج ، فنهاهم الله أن ينكحوهن ، إلا أن يقسطوا لهن ، ويبلغوا بهن أعلى ما هو لهن من الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهن من النساء سواهن ، فهذا سبب نزول الآية كما سيأتى ، فهو نهى يخص هذه الصورة ، وقال جماعة من

(١) فى المطبوعة : « عداة يحجر » بالعين المهملة بدلا من « الغين » ، ويحجر بالياء بدلاً من : الميم ، وهو تحريف، والصحيح ما أثبتناه . ومحجر: كمعظم، ومحدث : اسم موضع ، وفى الديوان « أجوافنا » بدلاً من « أكبادنا » .

السلف : إن هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية وفى أول الإسلام من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء ، فقصرهم بهذه الآية على أربع ، فيكون وجه ارتباط الجزاء بالشرط أنهم إذا خافوا ألا يقسطوا فى اليتامى فكذلك يخافون ألا يقسطوا فى النساء ؛ لأنهم كانوا يتحرجون فى اليتامى ولا يتحرجون فى النساء ، والخوف من الأضداد ، فإن المخوف قد يكون معلومًا ، وقد يكون مظنونًا، ولهذا اختلف الأئمة فى معناه فى الآية ، فقال أبو عبيدة ﴿ خفتم ﴾ بمعنى أيقنتم ، وقال آخرون : ﴿ خفتم ﴾ بمعنى ظننتم . قال ابن عطية : وهو الذى اختاره الحُذَّاق وأنه على بابه من الظن لا من اليقين ، والمعنى : من غلب على ظنه التقصير فى العدل لليتيمة فليتركها وينكح غيرها. وقرأ النخعى وابن ثابت: « تَقسطوا » بفتح التاء، من قسط : إذا جار ، فتكون هذه القراءة على تقدير زيادة « لا » ، كأنه قال : وإن خفتم أن تقسطوا . وحكى الزجاج أن أقسط يستعمل استعمال قسط ، والمعروف عند أهل اللغة أن أقسط بمعنى عدل ، وقسط بمعنى : جار .

و « ما » فى قوله : ﴿ ما طاب ﴾ موصولة ، وجاء بـ « ما » مكان « من »؛ لأنهما قد يتعاقبان، فيقع كل واحد منهما مكان الآخر، كما فى قوله : ﴿ والسماء وما بناها ﴾ [الشمس: ٥] ، ﴿ فمنهم من يمشى على بطنه ﴾ ﴿ ومنهم من يمشى على أربع ﴾ [النور : ٤٥] . وقال البصريون : إن « ما » تقع للنعوت كما تقع لما لا يعقل ، يقال : ما عندك ؟ فيقال : ظريف وكريم ، فالمعنى : فانكحوا الطيب من النساء ، أى الحلال ، وما حرمه الله فليس بطيب . وقيل : إن « ما » هنا مدّية ، أى ما دمتم مستحسنين للنكاح ، وضعفه ابن عطية . وقال الفراء : إن « ما » هاهنا مصدرية . قال النحاس : وهذا بعيد جدًا . وقرأ ابن أبى عبلة : « فانكحوا من طاب » ، وقد اتفق أهل العلم على أن هذا الشرط المذكور فى الآية لا مفهوم لـه، وأنـه يجوز لمن لم يخف أن يقسط فى اليتامى أن ينكح أكثر من واحدة ، و « من » فى قوله : ﴿ من النساء ﴾ إما بيانية أو تبعيضية؛ لأن المراد غير اليتائم . قوله : ﴿ مثنى وثلاث ورباع ﴾ فى محل نصب على البدل من « ما » كما قاله أبو على الفارسى . وقيل : على الحال ، وهذه الألفاظ لا تنصرف للعدل والوصفية كما هو مبين فى علم النحو ، والأصل: انكحوا ما طاب لكم من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثا ثلاثًا ، وأربعا أربعًا .

وقد استدل بالآية على تحريم ما زاد على الأربع ، وبينوا ذلك بأنه خطاب لجميع الأمة ، وأن كل ناكح له أن يختار ما أراد من هذا العدد ، كما يقال للجماعة : اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم ، أو هذا المال الذى فى البدرة درهمين درهمين ، وثلاثة ثلاثة ، وأربعة أربعة . وهذا مسلم إذا كان المقسوم قد ذكرت جملته أو عين مكانه ، أما لو كان مطلقًا كما يقال : اقتسموا الدراهم ، ويراد به ما كسبوه فليس المعنى هكذا . والآية من الباب الآخر لا من الباب الأول . على أن من قال لقوم يقتسمون مالاً معيناً كثيراً : اقتسموه مثنى وثلاث ورباع فقسموا بعضه بينهم درهمين درهمين ، وبعضه ثلاثة ثلاثة، وبعضه أربعة أربعة ، كان هذا هو المعنى العربى ، ومعلوم أنه إذا قال القائل جاءنى القوم مثنى وهم مائة ألف . كان المعنى أنهم جاؤوه

اثنين اثنين ، وهكذا جاءنى [١] القوم ثلاث ورباع ، والخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد كما فى قوله تعالى : ﴿ فاقتلوا [٢] المشركين ﴾ [التوبة : ٥] ، ﴿ أقيموا الصلاة ﴾ [النور : ٥٦] ، ﴿ آتوا الزكاة ﴾ [النور : ٥٦] ونحوها ، فقوله : ﴿ **فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع** ﴾ معناه: لينكح كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثًا ثلاثًا، وأربعا أربعًا ، هذا ما تقتضيه لغة العرب فالآية تدل على خلاف ما استدلوا بها عليه ، ويؤيد هذا قوله تعالى فى آخر الآية : ﴿ **فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة** ﴾ فإنه وإن كان خطابًا للجميع فهو بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد . فالأولى أن يستدل على تحريم الزيادة على الأربع بالسنة لا بالقرآن .

وأما استدلال من استدلّ بالآية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة ، فكأنه قال : انكحوا مجموع هذا العدد المذكور ، فهذا جهل بالمعنى العربى ، ولو قال : انكحوا اثنتين ، وثلاثا ، وأربعًا كان هذا القول له وجه، وأما مع المجىء بصيغة العدد فلا ، وإنما جاء سبحانه بالواو الجامعة دون « أو » ؛ لأن التخيير يشعر بأنه لا يجوز إلا أحد الأعداد المذكورة دون غيره، وذلك ليس بمراد من النظم القرآنى . وقرأ النخعى ويحيى بن وثاب : « ثلث وربع » بغير ألف .

قوله : ﴿ **فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة** ﴾ فانكحوا واحدة كما يدل على ذلك قوله : ﴿**فانكحوا ما طاب** ﴾ . وقيل : التقدير : فالزموا أو فاختاروا واحدة . والأول أولى ، والمعنى : فإن خفتم ألا تعدلوا بين الزوجات فى القسم ونحوه ، فانكحوا واحدة ، وفيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن خاف ذلك . وقرئ بالرفع على أنه مبتدأ والخبر محذوف . قال الكسائى :أى فواحدة تقنع . وقيل : التقدير : فواحدة فيها كفاية ، ويجوز أن تكون واحدة على قراءة الرفع خبر مبتدأ محذوف ، أى فالمقنع واحدة . قوله :﴿ **أو ما ملكت أيمانكم** ﴾ معطوف على واحدة ، أى فانكحوا واحدة ، أو انكحوا ما ملكت أيمانكم من السرارى وإن كثر عددهن ، كما يفيده الموصول . والمراد :نكاحهن بطريق الملك لا بطريق النكاح ، وفيه دليل على أنه لا حق للمملوكات فى القسم ، كما يدل على ذلك جعله قسيمًا للواحدة فى الأمن من عدم العدل ، وإسناد الملك إلى اليمين ، لكونها المباشرة لقبض الأموال وإقباضها ، ولسائر الأمور التى تنسب إلى الشخص فى الغالب . ومنه :

إِذَا مَارَايَةٌ نُصِبَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِاليَمِينِ

قوله : ﴿ **ذلك أدنى ألا تعولوا** ﴾ أى ذلك أقرب إلى ألا تعولوا ، أى تجوروا ، من عال الرجل يعول إذا مال وجار ، ومنه قولهم : عال السهم عن الهدف : مال عنه ، وعال الميزان :

(١) فى المطبوعة : « جاء فى » ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) فى المخطوطة : « اقتلوا » من غير فاء .

إذا مال ، ومنه :

قَالُوا تَبِعْنا رسولَ اللّه واطَّرَحُوا قَولَ الرَّسولِ وَعَالُوا فى المَوازِين

ومنه قول أبى طالب :

بِميزانِ صِدْقٍ لا يُغِلّ شَعِيرةً لَهُ شَاهِدٌ مِن نَفْسِه غيرُ عَائِلِ

ومنه أيضا :

فنحن ثَلاثَةٌ وثَلاثُ ذَوْدٍ لَقَدْ عَالَ الزَّمَانُ عَلى عِيالِى

والمعنى : إن خفتم عدم العدل بين الزوجات فهذه التى أمرتم بها أقرب إلى عدم الجور ، ويقال : عال الرجل يعيل : إذا افتقر وصار عالة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وإن خفتم عيلة ﴾ [التوبة : ٢٨] ، ومنه قول الشاعر :

وَمَا يَدْرِى الفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ ومَا يَدْرِى الغَنىُّ مَتَى يَعِيل

وقال الشافعى : ﴿ ألا تعولوا ﴾ ألا تكثر عيالكم . قال الثعلبى : وما قال هذا غيره ، وإنما يقال : أعال يعيل : إذا كثر عياله . وذكر ابن العربى أن عال تأتى لسبعة معان : الأول: عال : مال ، والثانى : زاد ، والثالث : جار، الرابع : افتقر ، الخامس : أثقل ، السادس : قام بمؤونة العيال ، ومنه قوله ﷺ : « وابدأ بمن تعول » [1] ، السابع : عال : غلب ، ومنه: عيل صبرى ، قال : ويقال : أعال الرجل : كثر عياله ، وأما عال بمعنى كثر عياله فلا يصح، ويجاب عن إنكار الثعلبى لما قاله الشافعى ، وكذلك إنكار ابن العربى لذلك ، بأنه قد سبق الشافعى إلى القول به زيد بن أسلم ، وجابر بن زيد ، وهما إمامان من أئمة المسلمين لا يفسران القرآن هما والإمام الشافعى بما لا وجه له فى العربية ، وقد أخرج ذلك عنهما الدارقطنى فى سننه ، وقد حكاه القرطبى عن الكسائى ، وأبى عمر الدورى ، وابن الأعرابى ، وقال أبو حاتم : كان الشافعى أعلم بلغة العرب منا ولعله لغة . وقال الثعلبى : قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب : سألت أبا عمر الدورى عن هذا ، وكان إمامًا فى اللغة غير مدافع ، فقال : هى لغة حمير ، وأنشد :

وَإنَّ المُوتَ يَأخُذ كَلَّ حَىّ بِلا شَك وَإنْ أمْشَى وَعَالاَ

أى وإن كثرت ماشيته وعياله ، وقرأ طلحة بن مصرف : « أن لا تعيلوا » قال ابن عطية: وقدح الزجاج فى تأويل عال من العيال بأن الله سبحانه قد أباح كثرة السرارى ، وفى ذلك تكثير العيال ، فكيف يكون أقرب إلى أن لا يكثروا ، وهذا القدح غير صحيح ، لأن السرارى إنما هى مال يتصرف فيه بالبيع ، وإنما العيال الحرائر ذوات الحقوق الواجبة . وقد حكى ابن الأعرابى أن العرب تقول : عال الرجل إذا كثر عياله ، وكفى بهذا .

(١) جزء من حديث من رواية أبى هريرة رضى الله عنه عند البخارى فى الزكاة (١٤٢٦) وفى النفقات (٥٣٥٥ ، ٥٣٥٦) والترمذى فى الزكاة (٦٨٠) وقال : « صحيح غريب » .

وقد ورد عال لمعان غير السبعة التى ذكرها ابن العربى ، منها : عال : اشتد وتفاقم ، حكاه الجوهرى ، وعال الرجل فى الأرض : إذا ضرب فيها ، حكاه الهروى ، وعال : إذا أعجز ، حكاه الأحمر ، فهذه ثلاثة معان غير السبعة ، والرابع : عال : كثر عياله ، فجملة معانى عال أحد عشر معنى .

قوله : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ﴾ الخطاب للأزواج . وقيل : للأولياء . والصدقات بضم الدال : جمع صدقة كثمرة ، قال الأخفش : وبنوتميم يقولون : صدقة والجمع صدقات ، وإن شئت فتحت وإن شئت أسكنت . والنحلة بكسر النون وضمها لغتان ، وأصلها العطاء نحلت فلانًا : أعطيته ، وعلى هذا فهى منصوبة على المصدرية ، لأن الإيتاء بمعنى الإعطاء . وقيل : النحلة : التدين فمعنى نحلة: تدينًا ، قاله الزجاج ، وعلى هذا فهى منصوبة على المفعول له . وقال قتادة : النحلة : الفريضة ، وعلى هذا فهى منصوبة على الحال ، قيل : النحلة : طيبة النفس ، قال أبو عبيد : ولا تكون النحلة إلا عن طيبة نفس . ومعنى الآية على كون الخطاب للأزواج : أعطوا النساء اللاتى نكحتموهن مهورهن التى لهن عليكم عطية أو ديانة منكم ، أو فريضة عليكم ، أو طيبة من أنفسكم . ومعناها على كون الخطاب للأولياء : أعطوا النساء من قراباتكم التى قبضتم مهورهن من أزواجهن تلك المهور . وقد كان الولى يأخذ مهر قريبته فى الجاهلية ولا يعطيها شيئًا ، حكى ذلك عن أبى صالح والكلبى . والأول أولى لأن الضمائر من أول السياق للأزواج . وفى الآية دليل على أن الصداق واجب على الأزواج للنساء ، وهو مجمع عليه كما قال القرطبى ، قال : وأجمع العلماء أنه لاحد لكثيره ، واختلفوا فى قليله(١) . وقرأ قتادة : « صدقاتهن » بضم الصاد وسكون الدال . وقرأ النخعى وابن وثاب بضمهما ، وقرأ الجمهور بفتح الصاد وضم الدال .

قوله : ﴿ فإن طبن لكم عن شىء منه نفسًا فكلوه هنيئًا مريئا ﴾ الضمير فى ﴿ منه ﴾ راجع إلى الصداق الذى هو واحد الصدقات ، أو إلى المذكور وهو الصدقات، أو هوبمنزلة اسم الإشارة ، كأنه قال : من ذلك ، و ﴿ نفسًا ﴾ تمييز. وقال أصحاب سيبويه : منصوب بإضمار فعل لا تمييز ، أى أعنى نفسًا . والأول أولى ؛ وبه قال الجمهور . والمعنى : فإن طبن، أى النساء لكم أيها الأزواج أو الأولياء عن شىء من المهر ﴿ فكلوه هنيئا مريئا ﴾ وفى قوله : ﴿ طبن ﴾ دليل على أن المعتبر فى تحليل ذلك منهن لهم ، إنما هو طيبة النفس ، لا مجرد ما يصدر منها من الألفاظ التى لا يتحقق معها طيبة النفس ، فإذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج ولا للولى ، وإن كانت قد تلفظت بالهبة أو النذر أو نحوهما . وما أقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار ما يصدر من النساء من الألفاظ المفيدة للتمليك بمجردها لنقصان عقولهن ، وضعف إدراكهن ، وسرعة انخداعهن ، وانجذابهن إلى ما يراد منهن بأيسر ترغيب أو ترهيب .

---

(١) القرطبى ٣ / ١٥٩٤ .

وقوله : ﴿ **هنيئًا مريئًا** ﴾ منصوبان على أنهما صفتان لمصدر محذوف ، أى أكلاً هنيئًا مريئا ، أو قائمان مقام المصدر، أو على الحال ، يقال : هناه الطعام والشراب يهنيه ، ومرأه وأمرأه من الهنىء والمرىء ، والفعل هنأ ومرأ ، أى أتى من غير مشقة ولا غيظ . وقيل : هو الطيب الذى لا تنغيص فيه . وقيل : المحمود العاقبة: الطيب الهضم . وقيل : ما لا إثم فيه، والمقصود هنا : أنه حلال خالص عن الشوائب . وخص الأكل : لأنه معظم ما يراد بالمال وإن كان سائر الانتفاعات به جائزة كالأكل .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿**خلقكم من نفس واحدة** ﴾ قال : آدم ﴿ **وخلق منها زوجها** ﴾ قال : حواء من قصيرى آدم ، أى قصيرى أضلاعه . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر قال : خلقت حواء من خلف آدم الأيسر . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : من ضلع الخلف وهو من أسفل الأضلاع . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ **واتقوا الله الذى تساءلون به**﴾ قال : تعاطون به . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع ، قال : تعاقدون وتعاهدون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ؛ قال :يقول : أسألك بالله والرحم . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال :اتقوا الله الذى تساءلون به واتقوا الأرحام وصلوها (١) .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿ **إن الله كان عليكم رقيبًا** ﴾ قال:حفيظًا.

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثيرلابن أخ له فلما بلغ اليتيم طلب ماله ، فمنعه عمه ، فخاصمه إلى النبى ﷺ فنزلت : ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم** ﴾ يعنى الأوصياء يقول: أعطوا اليتامى أموالهم ﴿ **ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب** ﴾ يقول : لا تستبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم ، يقول : لا تذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن مجاهد ؛ قال : لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الحلال الذى قدر لك ﴿ **ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**﴾ قال : مع أموالكم تخلطونها فتأكلونها جميعًا ﴿ **إنه كان حوبًا** ﴾ إثمًا . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار يأخذه الأكبر ، فنصيبه من الميراث طيب ، وهذا الذى يأخذ خبيث . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة قال : مع أموالكم . وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية فى أموال اليتامى كرهوا أن يخالطوهم ، وجعل ولى اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله ، فشكوا ذلك إلى النبى ﷺ ، فأنزل الله :

(١) كذا ؛ وعند ابن جرير٤ /١٥٢: « واتقوا الله فى الأرحام فصلوها » بدلاً من : « واتقوا الأرحام وصلوها » .

﴿ ويسألونك [١] عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾ [البقرة : ٢٢٠] قال : فخالطوهم [٢] .

وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما أن عروة سأل عائشة عن قول الله عز وجل : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى**﴾ قالت : يابن أختى ، هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تشركه فى مالها ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يُقْسِط فى صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهنّ ، ويبلغوا بهن أعلى سُنَّتِهِنّ فى الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهن من النساء سواهن ، وأن الناس قد استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ، فأنزل الله : ﴿ ويستفتونك فى النساء ﴾ [النساء : ١٢٧] قالت عائشة : وقول الله فى الآية الأخرى : ﴿وترغبون أن تنكحوهن ﴾ [النساء : ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا فى مالها وجمالها من باقى النساء إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال [٣] . وأخرج البخارى عن عائشة ؛ أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق فكان يمسكها عليه ، ولم يكن لها من نفسه شىء ، فنزلت : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى** ﴾ أحسبه قال : كانت شريكته فى ذلك العذق وفى ماله [٤] . وقد روى هذا المعنى من طرق . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ما شاء الله تعالى ، فنهى الله عن ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه ؛ قال : قصر الرجال على أربع نسوة من أجل أموال اليتامى .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى** ﴾ قال : كان الرجل يتزوج ما شاء فقال : كما تخافون ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا فى النساء ألا تعدلوا فيهن فقصرهم على الأربع . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية ؛ قال : كانوا فى الجاهلية ينكحون عشرًا من النساء الأيامى ، وكانوا يعظمون شأن اليتيم ، فتفقدوا من دينهم شأن اليتامى وتركوا ما كانوا ينكحون فى الجاهلية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى الآية ؛ قال : كما خفتم ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فى النساء إذا جمعتموهن عندكم . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق محمد بن أبى موسى الأشعرى عنه قال : فإن خفتم الزنا فانكحوهن ، يقول : كما خفتم فى أموال اليتامى ألا تقسطوا فيها ، فكذلك فخافوا على أنفسكم ما لم تنكحوا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة

---

(١) فى الأصل : « يسألونك » من غير الواو . (٢) ابن جرير ٤ / ١٥٤ .

(٣) البخارى فى الشركة (٢٤٩٤) وفى التفسير (٤٥٧٤) ومسلم فى التفسير (٣٠١٨ / ٦) والنسائى فى التفسير (١١٠) .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٥٧٣) .

وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى مالك : ﴿ **ما طاب لكم** ﴾ قال: ما أحل لكم . وأخرج ابن جرير عن الحسن وسعيد بن جبير مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن عائشة نحوه .

وأخرج الشافعى وابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وابن ماجة ، والنحاس فى ناسخه ، والدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر ؛ أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وتحته عشر نسوة ، فقال له النبى ﷺ : « اختر منهن » وفى لفظ : « أمسك منهن أربعًا وفارق سائرهن » [(١)] هذا الحديث أخرجه هؤلاء المذكورون من طرق عن إسماعيل بن علية ، وغندر ، ويزيد بن زريع، وسعيد بن أبى عروبة ، وسفيان الثورى ، وعيسى بن يونس ، وعبد الرحمن بن محمد المحاربى ، والفضل بن موسى وغيرهم من الحفاظ عن معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه فذكره . وقد علل البخارى هذا الحديث فحكى عنه الترمذى أنه قال : هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى عن شعيب وغيره ، عن الزهرى حدثت عن محمد بن سويد الثقفى ؛ أن غيلان بن سلمة فذكره ، وأما حديث الزهرى عن أبيه ؛ أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر : لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبى رغال . وقد رواه معمر عن الزهرى مرسلاً ، وهكذا رواه مالك عن الزهرى مرسلا [(٢)] . قال أبو زرعة : وهو أصح . ورواه عقيل عن الزهرى ، بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبى سويد ، قال أبو حاتم : وهذا وهم ، إنما هو الزهرى عن عثمان بن أبى سويد . وقد ساقه أحمد برجال الصحيح فقال : حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا معمر عن الزهرى ، قال أبوجعفر فى حديثه : أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه ، أن غيلان فذكره ، وقد روى من غير طريق معمر والزهرى، فأخرجه البيهقى عن أيوب عن نافع ، وسالم عن ابن عمر أن غيلان فذكره .

وأخرج أبو داود وابن ماجة فى سننهما عن عمير الأسدى ؛ قال : أسلمت وعندى ثمان نسوة فذكرت للنبى ﷺ فقال: « اختر منهن أربعًا » [(٣)] . قال ابن كثير : إن إسناده حسن[(٤)]. وأخرج الشافعى فى مسنده عن نوفل بن معاوية الديلى قال : أسلمت وعندى خمس نسوة ، فقال رسول الله ﷺ : « أمسك أربعا وفارق الأخرى » [(٥)] وأخرج ابن ماجة ،

---

(١) الشافعى فى الأم ٥ / ١٦٣ وابن أبى شيبة فى النكاح ٤ / ٣١٧ وأحمد ٢ / ١٣ ، ١٤ ، ٤٤ ، ٨٣ والترمذى فى النكاح (١١٢٨) وابن ماجة فى النكاح (١٩٥٣) والدارقطنى فى باب المهر (٩٤) والبيهقى ٧ / ١٨١ ، ١٨٢ .

(٢) مالك فى الطلاق (٧٦) والدارقطنى فى باب المهر (٩٨) والبيهقى ٧ / ١٨٢ .

(٣) أبو داود فى الطلاق (٢٢٤١) وابن ماجة فى النكاح (١٩٥٢) . تنبيه : فى المطبوعة الحديث عن : « عمير الأسدى » ، وعند أبى داود عن الحرث بن قيس ، قال مسدد : « ابن عميرة » وقال وهب : « الأسدى » وعند ابن ماجة عن قيس بن الحارث .

(٤) ابن كثير ٢ / ٢٠٠ .

(٥) الشافعى فى المسند ٢ / ١٦ (٤٤) . فى المخطوطة الراوى : « نوفل بن معاوية الديلى » ، وفى المسند : الرملى ، وصححه محقق المسند فى فهارس الأعلام إلى : الدؤلى .

والنحاس فى ناسخه عن قيس بن الحارث الأسدى ؛ قال : أسلمت وكان تحتى ثمان نسوة ، فأتيت النبى ﷺ فأخبرته ، فقال : « اختر منهن أربعًا وخل سائرهن » ففعلت (١) . وهذه شواهد للحديث الأول كما قال البيهقى . وأخرج ابن أبى شيبة ، والبيهقى فى سننه عن الحكم قال : أجمع أصحاب رسول ﷺ على أن المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين (٢) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية يقول : إن خفت ألا تعدل فى أربع فثلاث وإلا فثنتين وإلا فواحدة ، فإن خفت ألا تعدل فى واحدة فما ملكت يمينك . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله .

وأخرج أيضا عن الضحاك ﴿ **فإن خفتم ألا تعدلوا** ﴾ قال : فى المجامعة والحب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى ﴿ **أو ما ملكت أيمانكم** ﴾ قال : السرارى . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم ، وابن حبان فى صحيحه عن عائشة عن النبى ﷺ ﴿ **ذلك أدنى ألا تعولوا** ﴾ قال :« ألا تجوروا » (٣) . قال ابن أبى حاتم قال أبى : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف . وأخرج سعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة فى المصنف ، وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ألا تعولوا** ﴾ قال : ألا تميلوا . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : ألا تميلوا ، ثم قال : أما سمعت قول أبى طالب :

بِميزَانِ قِسْطٍ لا يُخيس شَعِيَرةً ... وَوَازِنِ صِدْقٍ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلِ

وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد ؛ قال : ألا تميلوا . وأخرج ابن أبى شيبة عن أبى رزين وأبى مالك والضحاك مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية ، قال : ذلك أدنى ألا يكثر من تعولوا. وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة قال : ألا تفتقروا .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صالح ؛ قال : كان الرجل إذا زوج أيمة أخذ صداقها دونها ، فنهاهم الله عن ذلك ونزلت : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ (٤) وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **نحلة** ﴾ قال : يعنى بالنحلة : المهر . وأخرج ابن أبى حاتم عن عائشة : ﴿**نحلة**﴾ قالت : واجبة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج : ﴿**وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ قال : فريضة مسماة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير : ﴿ **فإن طبن لكم عن شىء منه** ﴾ قال : من الصداق .وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق على عن ابن عباس : ﴿ **فإن طبن لكم عن شىء منه نفسًا** ﴾ يقول : إذا كان من غير إضرار ولا خديعة

(١) سبق تخريجه
(٢) ابن أبى شيبة ٤ / ١٤٥ والبيهقى ٧ / ١٥٨ .
(٣) ابن حبان فى النكاح (٤٠١٨) .
(٤) ابن جرير ٤ / ١٦٢ .

فهو هنىء مرىء كما قال الله .

﴿ وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا ۝٥ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ۝٦ ﴾ .

هذا رجوع إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى . وقد تقدم الأمر بدفع أموالهم إليهم ، فى قوله تعالى : ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ﴾ فبين سبحانه هاهنا أن السفيه وغير البالغ لا يجوز دفع ماله إليه . وقد تقدم فى البقرة معنى السفيه لغة . واختلف أهل العلم فى هؤلاء السفهاء من هم ؟ فقال سعيد بن جبير : هم اليتامى لا تؤتوهم أموالكم . قال النحاس : وهذا من أحسن ما قيل فى الآية . وقال مالك : هم الأولاد الصغار لا تعطوهم أموالكم فيفسدوها وتبقوا بلا شىء ، وقال مجاهد : هم النساء . قال النحاس وغيره : وهذا القول لا يصح ، إنما تقول العرب سفائه أو سفيهات . واختلفوا فى وجه إضافة الأموال إلى المخاطبين وهى للسفهاء ، فقيل : أضافها إليهم لأنها بأيديهم وهم الناظرون فيها كقوله : ﴿ فسلموا على أنفسكم ﴾ [النور : ٦١] ، وقوله ﴿ فاقتلوا أنفسكم ﴾ [البقرة : ٥٤] ، أى ليسلم بعضكم على بعض، وليقتل بعضكم بعضا . وقيل : أضافها إليهم لأنها من جنس أموالهم ، فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق فى الأصل . وقيل : المراد : أموال المخاطبين حقيقة . وبه قال أبو موسى الأشعرى وابن عباس والحسن وقتادة . والمراد : النهى عن دفعها إلى من لا يحسن تدبيرها كالنساء والصبيان ، ومن هو ضعيف الإدراك لا يهتدى إلى وجوه النفع التى تصلح المال، ولا يتجنب وجوه الضرر التى تهلكه وتذهب به .

قوله: ﴿ التى جعل الله لكم قياما﴾ المفعول الأول محذوف ، والتقدير: التى جعلها الله لكم ، و « قيما » قراءة أهل المدينة وأبى عامر ، وقرأ غيرهم : ﴿ قيامًا ﴾ وقرأ عبد الله بن عمر : « قواما » . والقيام والقوام : ما يقيمك ، يقال : فلان قيام أهله ، وقوام بيته وهو الذى يقيم شأنه ، أى يصلحه ، ولما انكسرت القاف فى قوام أبدلوا الواو ياء . قال الكسائى والفراء: قيما وقوامًا بمعنى قياما . وهو منصوب على المصدر ، أى لا تؤتوا السفهاء أموالكم التى تصلح بها أموركم فتقومون بها قيامًا ، وقال الأخفش: المعنى قائمة بأموركم فذهب إلى أنها جمع . وقال البصريون : قيما جمع قيمة كديمة وديم ، أى جعلها الله قيمة للأشياء . وخطأ أبو على الفارسى هذا القول وقال : هى مصدر كقيام وقوام . والمعنى : أنها صلاح للحال وثبات له ، فأما على قول من قال : إن المراد : أموالهم على ما يقتضيه ظاهر الإضافة فالمعنى واضح . وأما على قول من قال : إنها أموال اليتامى فالمعنى أنها من جنس ما تقوم به معايشكم ، ويصلح به حالكم من الأموال . وقرأ الحسن والنخعى : « اللاتى جعل » قال الفراء : الأكثر فى كلام

العرب : النساء اللواتي ، والأموال التي ، وكذلك غير الأموال ، ذكره النحاس .

قوله : ﴿ وارزقوهم فيها واكسوهم ﴾ أي اجعلوا لهم فيها رزقا أو افرضوا لهم ، وهذا فيمن تلزم نفقته وكسوته من الزوجات والأولاد ونحوهم . وأما على قول من قال : إن الأموال هي أموال اليتامى ، فالمعنى : اتجروا فيها حتى تربحوا وتنفقوهم من الأرباح ، أو اجعلوا لهم من أموالهم رزقًا ينفقونه على أنفسهم ويكتسون به . وقد استدل بهذه الآية على جواز الحجر على السفهاء ، وبه قال الجمهور . وقال أبو حنيفة : لا يحجر على من بلغ عاقلاً ، واستدل بها أيضًا على وجود نفقة القرابة ، والخلاف في ذلك معروف في موطنه . قوله :﴿ وقولوا لهم قولا معروفا ﴾ قيل : ادعوا لهم : بارك الله فيكم وحاطكم ، وصنع لكم . وقيل : معناه : عدوهم وعدًا حسنًا قولوا لهم : إن رشدتم دفعنا لكم أموالكم ، ويقول الأب لابنه : مالي سيصير إليك ، وأنت إن شاء الله صاحبه ونحو ذلك . والظاهر من الآية ما يصدق عليه مسمى القول الجميل ففيه إرشاد إلى حسن الخلق مع الأهل ، والأولاد، أو مع الأيتام المكفولين. وقد قال النبي ﷺ فيما صح عنه : «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي» (١) .

قوله : ﴿ وابتلوا اليتامى ﴾ الابتلاء : الاختبار ، وقد تقدم تحقيقه . وقد اختلفوا في معنى الاختبار ، فقيل : هو أن يتأمل الوصي أخلاق يتيمه ليعلم بنجابته ، وحسن تصرفه فيدفع إليه ماله إذا بلغ النكاح ، وآنس منه الرشد . وقيل : معنى الاختبار : أن يدفع إليه شيئًا من ماله ويأمره بالتصرف فيه ، حتى يعلم حقيقة حاله ؛ وقيل : معنى الاختبار : أن يرد النظر إليه في نفقة الدار ليعرف كيف تدبيره ، وإن كانت جارية ردّ إليها ما يردّ إلى ربة البيت من تدبير بيتها. والمراد ببلوغ النكاح : بلوغ الحلم كقوله تعالى : ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾ [النور : ٥٩] ، ومن علامات البلوغ : الإنبات ، وبلوغ خمس عشرة سنة . وقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما : لا يحكم لمن يحتلم بالبلوغ إلا بعد مضي سبع عشرة سنة ، وهذه العلامات تعم الذكر والأنثى ، وتختص الأنثى بالحبل والحيض . قوله : ﴿ فإن آنستم ﴾ أي أبصرتم ورأيتم ومنه قوله: ﴿ آنس من جانب الطور نارا ﴾ [القصص : ٢٩] . قال الأزهري : تقول العرب : اذهب فاستأنس هل ترى أحدًا ، معناه : تبصر . وقيل : هو هنا بمعنى وجد وعلم ، أي فإن وجدتم وعلمتم منهم رشدًا . وقراءة الجمهور : ﴿ رشدًا ﴾ بضم الراء وسكون الشين . وقرأ ابن مسعود ، والسلمي ، وعيسى الثقفي بفتح الراء والشين هما لغتان . وقيل : هو بالضم مصدر رشد، وبالفتح مصدر رشد .

واختلف أهل العلم في معنى الرشد ها هنا ، فقيل : الصلاح في العقل والدين . وقيل : في العقل خاصة . قال سعيد بن جبير والشعبي : إنه لا يدفع إلى اليتيم ماله إذا لم يؤنس

(١) الحديث عن أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها عند الترمذي في المناقب (٣٨٩٥) وقال : « حسن غريب صحيح » والدارمي في النكاح ٢ / ١٥٩ وابن حبان في البر والإحسان ١ / ٣٣٠ وفي النكاح (٤١٦٥). وقد روى عن ابن عباس عند ابن ماجة في النكاح (١٩٧٧)، وابن حبان في النكاح (٤١٩٤) لكن ضعفها صاحب الزوائد .

رشده ، وإن كان شيخًا . قال الضحاك : وإن بلغ مائة سنة . وجمهور العلماء على أن الرشد لا يكون إلا بعد البلوغ ، وعلى أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه الحجر . وقال أبوحنيفة : لا يحجر على الحر البالغ وإن كان أفسق الناس وأشدهم تبذيرا ، وبه قال النخعى ، وزفر وظاهر النظم القرآنى أنها لا تدفع إليهم أموالهم إلا بعد بلوغ غاية هى بلوغ النكاح ؛ مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد ، فلابد من مجموع الأمرين فلا تدفع إلى اليتامى أموالهم قبل البلوغ ، وإن كانوا معروفين بالرشد ، ولا بعد البلوغ إلا بعد إيناس الرشد منهم . والمراد بالرشد: نوعه ، وهو المتعلق بحسن التصرف فى أمواله ، وعدم التبذير بها ، ووضعها فى مواضعها .

قوله : ﴿ **ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا** ﴾ الإسراف فى اللغة : الإفراط ومجاوزة الحد . وقال : النضر بن شميل : السرف : التبذير ، والبدار : المبادرة ، ﴿ **أن يكبروا** ﴾ فى موضع نصب بقوله : ﴿ **بدارا** ﴾ أى لا تأكلوا أموال اليتامى أكل إسراف ، وأكل مبادرة لكبرهم ، أو لا تأكلوا لأجل السرف ولأجل المبادرة ، أو لا تأكلوها مسرفين ومبادرين لكبرهم، وتقولوا ننفق أموال اليتامى فيما نشتهى قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا . قوله : ﴿ **ومن كان غنيًا فليستعفف ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ بين سبحانه ما يحل لهم من أموال اليتامى فأمر الغنى بالاستعفاف ، وتوفير مال الصبى عليه ، وعدم تناوله منه ، وسوغ للفقير أن يأكل بالمعروف .

واختلف أهل العلم فى الأكل بالمعروف ما هو ؟ فقال قوم : هو القرض إذا احتاج إليه ، ويقضى متى أيسر الله عليه ، وبه قال عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وعبيدة السلمانى وابن جبير ، والشعبى ، ومجاهد ، وأبو العالية ، والأوزاعى ، وقال النخعى وعطاء ، والحسن ، وقتادة : لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف ، وبه قال جمهور الفقهاء . وهذا بالنظم القرآنى ألصق فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض . والمراد بالمعروف: المتعارف به بين الناس ، فلا يترفه بأموال اليتامى ويبالغ فى التنعم بالمأكول والمشروب ، والملبوس ، ولا يدع نفسه عن سد الفاقة وستر العورة . والخطاب فى هذه الآية لأولياء الأيتام القائمين بما يصلحهم كالأب ، والجد ، ووصيهما . وقال بعض أهل العلم : المراد بالآية اليتيم إن كان غنيًا وسع عليه وعفّ من ماله ، وإن كان فقيرًا كان الإنفاق عليه بقدر ما يحصل له ، وهذا القول فى غاية السقوط .

قوله :﴿ **فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم** ﴾ أى إذا حصل مقتضى الدفع فدفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم أنهم قد قبضوها منكم ، لتندفع عنكم التهم ، وتأمنوا عاقبة الدعاوى الصادرة منهم . وقيل : إن الإشهاد المشروع هو ما أنفقه عليهم الأولياء قبل رشدهم . وقيل : هو ردّ ما استقرضه إلى أموالهم ، وظاهر النظم القرآنى مشروعية الإشهاد على ما دفع إليهم من أموالهم وهو يعم الإنفاق قبل الرشد ، والدفع للجميع إليهم بعد الرشد ﴿ **وكفى**

بالله حسيبًا ﴾ أى حاسبا لأعمالكم ، شاهدًا عليكم فى كل شىء تعملونه ، ومن جملة ذلك معاملتكم لليتامى فى أموالهم ، وفيه وعيد عظيم ، والباء زائدة ، أى : كفى الله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : **﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾** يقول : لاتعمد إلى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك أو بنتك ، ثم تضطر إلى ما فى أيديهم ؛ ولكن أمسك مالك وأصلحه وكن أنت الذى تنفق عليهم فى كسوتهم ، ورزقهم ، ومؤونتهم . قال : وقوله : **﴿ قياما ﴾** يعنى : قوامكم من معايشكم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى فى الآية يقول : لا تسلط السفيه من ولدك على مالك، وأمره أن يرزقه منه ويكسوه . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : هم بنوك والنساء . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن النساء السفهاء إلا التى أطاعت قيمها » . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : هم الخدم، وهم شياطين الإنس . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود قال : هم النساء والصبيان .

وأخرج ابن جرير عن حضرمى أن رجلاً عمد فدفع ماله إلى امرأته فوضعته فى غير الحق فقال الله :**﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾** (١). وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير قال :هم اليتامى والنساء . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة قال : هو مال اليتيم يكون عندك يقول : لا تؤتوه إياه وأنفق عليه حتى يبلغ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله :**﴿ وارزقوهم ﴾** يقول : أنفقوا عليهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد :**﴿ وقولوا لهم قولا معروفًا ﴾** قال : أمروا أن يقولوا لهم قولاً معروفًا فى البر والصلة . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج **﴿ وقولوا لهم قولا معروفا ﴾** قال: عدة تعدونهم.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: **﴿ وابتلوا اليتامى ﴾** يعنى: اختبروا اليتامى عند الحلم **﴿ فإن آنستم ﴾** عرفتم **﴿ منهم رشدا ﴾** فى حالهم والإصلاح فى أموالهم **﴿ فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا ﴾** يعنى : تأكل مال اليتيم ببادرة قبل أن يبلغ فتحول بينه وبين ماله . وأخرج البخارى وغيره عن عائشة قالت : أنزلت هذه الآية فى ولى اليتيم **﴿ ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ﴾** بقدر قيامه عليه (٢) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن ابن عباس : **﴿ومن كان غنيا فليستعفف ﴾** قال : بغناه **﴿ ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ﴾** قال : يأكل من ماله يقوت على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم . وأخرج ابن جرير عنه قال : هو القرض . وأخرج عبد بن حميد والبيهقى عن ابن عباس قال: إن كان فقيرا أخذ من فضل اللبن ، وأخذ من فضل القوت ، ولا يجاوزه ، وما يستر عورته من الثياب، فإن أيسر قضاه، وإن أعسر فهو فى حل . وأخرج عبد الرزاق وابن سعد

(١) ابن جرير ٤ / ١٦٥ .
(٢) البخارى فى البيوع (٢٢١٢) وفى الوصايا (٢٧٦٥) وفى التفسير (٤٥٧٥) ومسلم فى التفسير (٣٠١٩ / ١٠ ، ١١) .

وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى سننه من طرق عن عمر بن الخطاب ؛ قال : إنى أنزلت نفسى من مال الله منزلة ولى اليتيم إن استغنيت استعففت ، وإن احتجت أخذت منه بالمعروف ، فإذا أيسرت قضيت . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجة وابن أبى حاتم عن ابن عمرو[1] أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : ليس لى مال ولى يتيم فقال : « كل من مال يتيمك غير مسرف ، ولا مبذر ، ولا متأثل مالا، ومن غير أن تقى مالك بماله »[2] . وأخرج أبو داود والنحاس كلاهما فى الناسخ ، وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف** ﴾ قال : نسختها ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامى** ﴾ الآية .

﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (٧) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا (٨) وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (١٠)** ﴾ .

لما ذكر سبحانه حكم أموال اليتامى ، وصله بأحكام المواريث ، وكيفية قسمتها بين الورثة وأفرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال ، ولم يقل للرجال والنساء نصيب ، للإيذان بأصالتهن فى هذا الحكم ، ودفع ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء ، وفى ذكر القرابة بيان لعله الميراث مع التعميم لما يصدق عليه مسمى القرابة ، من دون تخصيص . وقوله: ﴿ **مما قل منه أو كثر** ﴾ بدل من قوله : ﴿ **مما ترك** ﴾ بإعادة الجار ، والضمير فى قوله: ﴿ **منه** ﴾ راجع إلى المبدل منه . وقوله : ﴿ **نصيبًا** ﴾ منتصب على الحال ، أو على المصدرية ، أو على الاختصاص ، وسيأتى ذكر السبب فى نزول هذه الآية إن شاء الله ، وقد أجمل الله سبحانه فى هذه المواضع قدر النصيب المفروض ، ثم أنزل قوله : ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ فتبين ميراث كل فرد .

قوله : ﴿ **وإذا حضر القسمة أولو القربى** ﴾ المراد بالقرابة هنا : غير الوارثين ، وكذا اليتامى والمساكين ، شرح الله سبحانه أنهم إذا حضروا قسمة التركة كان لهم منها رزق ، فيرضخ لهم المتقاسمون شيئًا منها ، وقد ذهب قوم إلى أن الآية محكمة ، وأن الأمر للندب ، وذهب آخرون إلى أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ والأول أرجح؛ لأن المذكور فى الآية للقرابة غير الوارثين ليس هو من جملة الميراث ، حتى يقال : إنها منسوخة

---

(١) فى المخطوطة : « ابن عمر » وهو تصحيف ، والصواب « ابن عمرو » كما فى مصادر التخريج الآتية بعد .

(٢) أحمد ٢ / ١٨٦ ، ٢١٥، ٢١٦ وأبو داود فى الوصايا (٢٨٧٢) والنسائى فى الوصايا ٦ / ٢٥٦ ، وابن ماجة فى الوصايا (٢٧١٨) .

بآية المواريث ، إلاأن يقولوا : إن أولى القرابة المذكورين هنا هم الوارثون كان للنسخ وجه ، وقالت طائفة : إن هذا الرضخ لغير الوارث من القرابة واجب بمقدار ما تطيب به أنفس الورثة ، وهو معنى الأمر الحقيقى ، فلا يصار إلى الندب إلا لقرينة ، والضمير فى قوله : ﴿منه﴾ راجع إلى المال المقسوم المدلول عليه بالقسمة . وقيل : راجع إلى ما ترك . والقول المعروف : هو القولَ الجميل الذى ليس فيه منّ بما صار إليهم من الرضخ ولا أذى .

قوله : ﴿ وليخش الذين لو تركوا ﴾ هم الأوصياء كما ذهب إليه طائفة من المفسرين ، وفيه وعظ لهم بأن يفعلوا باليتامى الذين فى حجورهم ما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم، وقالت طائفة : المراد جميع الناس أمروا باتقاء الله فى الأيتام وأولاد الناس ، وإن لم يكونوا فى حجورهم ؛ وقال آخرون : إن المراد بهم من يحضر الميت عند موته ، أمروا بتقوى الله بأن يقولوا للمحتضر قولاً سديدًا من إرشادهم إلى التخلص عن حقوق الله وحقوق بنى آدم ، وإلى الوصية بالقرب المقربة إلى الله سبحانه ، وإلى ترك التبذير بماله ، وإحرام ورثته كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس . وقال ابن عطية : الناس صنفان يصلح لأحدهما أن يقال له عند موته ما لا يصلح للآخر ، وذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياء حسن أن يندب إلى الوصية ويحمل على أن يقدم لنفسه ، وإذا ترك ورثة ضعفاء مفلسين حسن أن يندب إلى الترك لهم والاحتياط ، فإن أجره فى قصد ذلك كأجره فى المساكين . قال القرطبى : وهذا التفصيل صحيح [١] . قوله : ﴿ لو تركوا ﴾ صلة الموصول، والفاء فى قوله : ﴿ فليتقوا ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها. والمعنى : وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافًا ، وذلك عند احتضارهم ، خافوا عليهم الضياع بعدهم ، لذهاب كافلهم وكاسبهم ، ثم أمرهم بتقوى الله ، والقول السديد للمحتضرين ، أو لأولادهم من بعدهم على ما سبق .

قوله : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ استئناف يتضمن النهى عن ظلم الأيتام من الأولياء والأوصياء ، وانتصاب قوله : ﴿ ظلمًا ﴾ على المصدرية ، أى أكل ظلم ، أو على الحالية أى ظالمين لهم . وقوله : ﴿ إنما يأكلون فى بطونهم نارًا ﴾ أى ما يكون سببًا للنار تعبيرًا بالمسبب عن السبب ، وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية . وقوله : ﴿وسيصلون﴾ قراءة عاصم، وابن عامر بضم الياء على ما لم يسم فاعله . وقرأ أبو حيوة بضم الياء وفتح الصاد ، وتشديد اللام ، من التصلية بكثرة الفعل مرة بعد أخرى . وقرأ الباقون بفتح الياء من صلى النار يصلاها ، والصلى : هو التسخن بقرب النار أو مباشرتها ، ومنه قول الحارث بن عباد :

لَمْ أَكُنْ مِنْ جُنَاتِهَا عَلِمَ اللّـَ ـهُ وَإِنِّى لِـحَرِّهَا الْيَوْمَ صَالِى

والسعير : الجمر المشتعل .

---

(١) القرطبى ٣ / ١٦٢٢ .

وقد أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار حتى يدركوا ، فمات رجل من الأنصار يقال له : أوس بن ثابت ، وترك ابنتين وابنا صغيراً ، فجاء ابنا عمه وهما عصبته إلى رسول الله ﷺ فأخذا (١) ميراثه كله ، فجاءت امرأته إلى رسول الله ﷺ فنزلت الآية ، فأرسل إليهما رسول الله فقال : « لا تحركا من الميراث شيئًا فإنه قد أنزل عليّ شيء احترت فيه أن للذكر والأنثى نصيبًا » ثم نزل بعد ذلك : ﴿ويستفتونك فى النساء﴾ [النساء : ١٢٧] ، ثم نزل : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ﴾ فدعا بالميراث فأعطى المرأة الثمن ، وقسم ما بقى للذكر مثل حظ الأنثيين . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى الآية ؛ قال : نزلت فى أم كلثوم ابنة أم كحلة أو أم كجّة ، وثعلبة بن أوس ، وسويد ، وهم من الأنصار ، كان أحدهم زوجها والآخر عم ولدها ، فقالت: يا رسول الله توفى زوجي وتركني وابنته فلم نورث من ماله ، فقال عم ولدها : يا رسول الله ، لا يركب فرسًا ، ولا ينكى عدوًا ، ويكسب عليها ولا يكتسب ، فنزلت (٢)

وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وإذا حضر القسمة ﴾ قال : هى محكمة وليست بمنسوخة . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن خطاب بن عبد الله فى هذه الآية؛ قال : قضى بها أبو موسى . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد ، وأبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية ؛ قال : هى واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة عن الحسن والزهرى قالا : هى محكمة ما طابت به أنفسهم . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير ، والحاكم وصححه عن ابن عباس ؛ قال : يرضخ لهم ، فإن كان فى ماله تقصير اعتذر إليهم فهو قولا معروفا . وأخرج ابن المنذر عن عائشة أنها لم تنسخ . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن جرير وابن أبى حاتم ، أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وعبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيب ؛ قال : هى منسوخة . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال : إن كانوا كبارًا يرضخوا ، وإن كانوا صغارًا اعتذروا إليهم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه فى قوله : ﴿ وليخش الذين لو تركوا ﴾ قال : هذا فى الرجل يحضر الرجل عند موته فيسمعه يوصى وصية تضر بورثته ، فأمر الله الذى يسمعه أن يتقى الله ويوفقه ويسدده للصواب ولينظر لورثته كما يحب أن يصنع لورثته إذا خشى عليهم الضيعة . وقد روى نحو هذا من طرق . وأخرج ابن أبى شيبة وأبو يعلى والطبرانى ، وابن حبان فى صحيحه ، وابن أبى حاتم عن أبى برزة عن رسول الله

(١) فى المطبوعة : « فأخذ » ، بالإفراد ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) ابن جرير ٤ / ١٧٦ لكن هكذا : « نزلت فى أم كجة وابنة كجة بن سويد ... لا تركب ... ولا تحمل ... ولا تنكأ ... ولا تكتسب » .

ﷺ قال : « يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجج أفواههم نارًا » فقيل : يا رسول الله ، من هم ؟ قال: « ألم تر أن الله يقول : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا** ﴾ » (١). وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى سعيد الخدرى ؛ قال : حدثنا النبى ﷺ عن ليلة أسرى به قال : « نظرت فإذا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل ، وقد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم ، ثم يجعل فى أفواههم صخرًا من نار ، فيقذف فى فىِّ أحدهم حتى يخرج من أسافلهم ، ولهم جؤار ، وصراخ ، فقلت : يا جبريل ، من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء ﴿ **الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون فى بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا** ﴾ (٢) . وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم قال : هذه الآية لأهل الشرك ، حين كانوا لا يورثونهم ويأكلون أموالهم (٣) .

﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١) وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٤)** ﴾ .

هذا تفصيل لما أجمل فى قوله تعالى : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ الآية [النساء : ٧] ، وقد استدل بذلك على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، وهذه الآية

(١) أبو يعلى (٧٤٤٠) بإسناد ضعيف جدا ، وابن حبان فى الحظر والإباحة (٥٥٤٠) وعزاه الهيثمى فى المجمع (٥/٧) إلى الطبرانى وأبى يعلى وقال : « وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب » ، كما ضعف إسناده البوصيرى كما فى المطالب العالية (٣٥٨٦) .

(٢) ابن جرير ٤ / ١٨٤ .

(٣) ابن جرير ٤ / ١٨٤ الرواية عن ابن زيد .

ركن من أركان الدين ، وعمدة من عَمَد الأحكام ، وأم من أمهات الآيات ، لاشتمالها على ما يهم من علم الفرائض ، وقد كان هذا العلم من أجلّ علوم الصحابة ، وأكثر مناظراتهم فيه ، وسيأتى بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم إن شاء الله .

قوله : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ﴾ أى فى بيان ميراثهم . وقد اختلفوا هل يدخل أولاد الأولاد أم لا ؟ فقالت الشافعية : إنهم يدخلون مجازًا لا حقيقة ، وقالت الحنفية : إنه يتناولهم لفظ الأولاد حقيقة إذا لم يوجد أولاد الصلب ، ولا خلاف أن بنى البنين كالبنين فى الميراث مع عدمهم ، وإنما هذا الخلاف فى دلالة لفظ الأولاد على أولادهم مع عدمهم ، ويدخل فى لفظ الأولاد من كان منهم كافرًا ، ويخرج بالسنة (١) ، وكذلك يدخل القاتل عمدًا ، ويخرج أيضًا بالسنة (٢) والإجماع ، ويدخل فيه الخنثى . قال القرطبى : وأجمع العلماء أنه يورث من حيث يبول ، فإن بال منهما ، فمن حيث سبق، فإن خرج البول منهما من غير سبق أحدهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى . وقيل : يعطى أقل النصيبين ، وهو نصيب الأنثى ، قاله يحيى بن آدم ، وهو قول الشافعى . وهذه الآية ناسخة لما كان فى صدر الإسلام من الموارثة بالحلف ، والهجرة ، والمعاقدة . وقد أجمع العلماء على أنه إذا كان مع الأولاد من له فرض مسمى أعطيه ، وكان ما بقى من المال للذكر مثل حظ الأنثيين ، للحديث الثابت فى الصحيحين وغيرهما بلفظ : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر » (٣) ، إلا إذا كان ساقطًا معهم كالأخوة لأم .

وقوله : ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ جملة مستأنفة لبيان الوصية فى الأولاد ، فلابد من تقدير ضمير يرجع إليهم : ويوصيكم الله فى أولادكم للذكر منهم مثل حظ الأنثيين ، والمراد حال اجتماع الذكور والإناث ، وأما حال الانفراد فللذكر جميع الميراث ، وللأنثى النصف ، وللاثنتين فصاعدًا الثلثان . قوله : ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ﴾ أى فإن كن الأولاد ، والتأنيث باعتبار الخبر أو البنات أو المولودات نساءً ليس معهن ذكر فوق اثنتين ، أى زائدات على اثنتين على أن فوق صفة لنساء أو يكون خبرًا ثانيًا لكان ﴿ فلهن ثلثا ما ترك﴾ الميت المدلول عليه بقرينة المقام .

---

(١) عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم » أخرجه البخارى فى الفرائض (٦٧٦٤) ومسلم فى الفرائض (١٦١٤ / ١) .

(٢) عن عمرو بن شعيب أن أبا قتادة ـ رجل من بنى مدلج ـ قتل ابنه ، فأخذ منه عمر مائة من الإبل ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة ، وأربعين خلفة ، فقال : أين أخو المقتول ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس لقاتل ميراث » أخرجه ابن ماجة فى الديات (٢٦٤٦) وفى الزوائد : «إسناده حسن »

(٣) الحديث عن ابن عباس ، أخرجه أحمد ١/ ٣١٣ والبخارى فى الفرائض (٦٧٣٢، ٦٧٣٥، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦) ومسلم فى الفرائض (١٦١٥ / ٢) وابن ماجة فى الفرائض (٢٧٤٠) .

وظاهر النظم القرآنى أن الثلثين فريضة الثلاث من البنات فصاعداً ، ولم يسم للاثنتين فريضة ، ولهذا اختلف أهل العلم فى فريضتهما فذهب الجمهور إلى أن لهما إذا انفردتا عن البنين الثلثين ، وذهب ابن عباس إلى أن فريضتهما النصف ، احتج الجمهور بالقياس على الأختين فإن الله سبحانه قال فى شأنهما : ﴿ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ﴾ [النساء : ١٧٦] فألحقوا البنتين بالأختين فى استحقاقهما الثلثين ، كما ألحقوا الأخوات إذا زدن على اثنتين بالبنات فى الاشتراك فى الثلثين . وقيل : فى الآية ما يدل على أن للبنتين الثلثين ، وذلك أنه لما كان للواحدة مع أخيها الثلث كان للابنتين إذا انفردتا الثلثان ، هكذا احتج بهذه الحجة إسماعيل بن عياش ، والمُبَرِّد . قال النحاس : وهذا الاحتجاج عند أهل النظر غلط ؛ لأن الاختلاف فى البنتين إذا انفردتا عن البنين ، وأيضًا للمخالف أن يقول إذا ترك بنتين وابنا فللبنتين النصف ، فهذا دليل على أن هذا فرضهما ، ويمكن تأييد ما احتج به الجمهور بأن الله سبحانه لما فرض للبنت الواحدة إذا انفردت النصف بقوله تعالى : ﴿ **وإن كانت واحدة فلها النصف** ﴾ كان فرض البنتين إذا انفردتا فوق فرض الواحدة ، وأوجب القياس على الأختين الاقتصار للبنتين على الثلثين .

وقيل : إن ﴿ **فوق** ﴾ زائدة ، والمعنى : وإن كن نساء اثنتين كقوله تعالى : ﴿فاضربوا فوق الأعناق ﴾ [الأنفال: ١٢] أى الأعناق ، ورد هذا النحاس وابن عطية فقالا : هو خطأ لأن الظروف وجميع الأسماء لا تجوز فى كلام العرب أن تزداد لغير معنى . قال ابن عطية : ولأن قوله : ﴿ فوق الأعناق ﴾ هو الفصيح ، وليست ﴿فوق﴾ زائدة ، بل هى محكمة المعنى ، لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام فى المفصل دون الدماغ ، كما قال دريد بن الصمة [١] : اخفض عن الدماغ ، وارفع عن العظم ، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال ، انتهى . وأيضا لو كان لفظ ﴿ فوق﴾ زائدًا كما قالوا لقال : فلهما ثلثا ما ترك ، ولم يقل فلهن ثلثا ما ترك . وأوضح ما يحتج به الجمهور ما أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجة وأبو يعلى ، وابن أبى حاتم وابن حبان والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن جابر ؛ قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، هاتان ابنتا سعد بن الربيع ، قتل أبوهما معك فى أحد شهيدًا ، وإن عمهما أخذ مالهما ، فلم يدع لهما مالاً ولا ينكحان إلا ولهما مال ، فقال : « يقضى الله فى ذلك » ، فنزلت آية الميراث : ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ الآية . فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال : «أعط ابنتي سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقى فهو لك » [٢] ، أخرجوه من طرق عن

(١) هو دريد بن الصمة الجشمى البكرى ، من هوازن ، شجاع من الأبطال الشعراء المعمرين فى الجاهلية ، كان سيد بنى جشم وفارسهم وقائدهم ، وغزا نحو مائة غزوة لم يهزم فى واحدة منها ، عاش حتى سقط حاجباه عن عينيه ، وأدرك الإسلام ولم يُسلم ، وقتل على دين الجاهلية يوم حنين عام ٨ هـ راجع الأغانى . ط. دار الكتب العلمية ، ١٠ / ٣ ـ ٤٠ والمحبر (٢٩٨ ، ٢٩٩) وشرح الشواهد (٣١٧) .

(٢) أحمد ٣ / ٣٥٢ وأبو داود فى الفرائض (٢٨٩٢) وذكر أبو داود رواية أخرى فيها أن البنتين ابنتا ثابت بن قيس ثم قال: «أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع ، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة» والترمذى فى الفرائض =

عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر . قال الترمذى : ولا يعرف إلا من حديثه .

قوله : ﴿ وإن كانت واحدة فلها النصف ﴾ قرأ نافع وأهل المدينة :« واحدةٌ » بالرفع على أن « كان » تامة بمعنى فإن وجدت واحدة أو حدثت واحدة . وقرأ الباقون بالنصب ، قال النحاس : وهذه قراءة حسنة ، أى وإن كانت المتروكة أو المولودة واحدة . قوله : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس ﴾ أى لأبوى الميت ، وهو كناية عن غير مذكور ، وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه و ﴿ لكل واحد منهما السدس ﴾ بدل من قوله : ﴿ ولأبويه ﴾ بتكرير العامل للتأكيد والتفصيل . وقرأ الحسن ، ونعيم بن ميسرة :« السُدْس » بسكون الدال وكذلك قرأ : « الثلْث »، والربْع ، إلى العشْر بالسكون ، وهى لغة بنى تميم ، وربيعة ، وقرأ الجمهور بالتحريك ضمًا ، وهى لغة أهل الحجاز ، وبنى أسد فى جميعها . والمراد بالأبوين :الأب والأم ، والتثنية على لفظ الأب للتغليب .

وقد اختلف العلماء فى الجد هل هو بمنزلة الأب فتسقط به الإخوة أم لا ؟ فذهب أبو بكر الصديق ، إلى أنه بمنزلة الأب ولم يخالفه أحد من الصحابة أيام خلافته ، واختلفوا فى ذلك بعد وفاته فقال بقول أبى بكر ابنُ عباس وعبدُ الله بن الزبير وعائشةُ ومعاذُ بن جبل وأُبىٌّ بن كعب وأبو الدرداء وأبو هريرة وعطاء وطاوس والحسن وقتادة وأبو حنيفة وأبو ثور وإسحاق، واحتجوا بمثل قوله تعالى : ﴿ ملة أبيكم إبراهيم ﴾ [الحج : ٧٨] وقوله : ﴿ يابنى آدمٍ ﴾ [الأعراف : ٢٦، ٢٧ ، ٣٥] وقوله ﷺ : « ارموا يا بنى إسماعيل » (١) وذهب علىّ بن أبى طالب ، وزيد بن ثابت وابن مسعود إلى توريث الجد مع الإخوة لأبوين أو لأب ، ولا ينقص معهم من الثلث ، ولا ينقص مع ذوى الفروض من السدس فى قول زيد ومالك والأوزاعى وأبى يوسف ومحمد ، والشافعى ، وقيل : يشرك بين الجد والأخوة إلى السدس ، ولا ينقص من السدس شيئًا مع ذوى الفروض وغيرهم ، وهو قول ابن أبى ليلى وطائفة، وذهب الجمهور إلى أن الجد يسقط بنى الإخوة ، وروى الشعبى عن علّى أنه أجرى بنى الإخوة فى المقاسمة (٢) مجرى الإخوة ، وأجمع العلماء على أن الجد لا يرث مع الأب شيئًا ، وأجمع العلماء على أن للجدة السدس إذا لم يكن للميت أم ، وأجمعوا على أنها ساقطة مع وجود الأم ، وأجمعوا على أن الأب لا يسقط الجدة أو الأم . واختلفوا فى توريث الجدة وابنها حى ، فروى عن زيد بن ثابت وعثمان وعلى أنها لا ترث وابنها حى ، وبه قال مالك والثورى والأوزاعى وأبو ثور وأصحاب الرأى . وروى عن عمر وابن مسعود وأبى موسى أنها ترث معه. وروى أيضًا عن على ، وعثمان ، وبه قال شريح وجابر بن زيد وعبيد الله بن

= (٢٠٩٢) وقال : « هذا حديث صحيح » ، وابن ماجة فى الفرائض (٢٧٢٠) وصححه الحاكم ٤ / ٣٣٣، ٣٣٤ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٦ / ٢١٦ .

(١) البخارى فى الجهاد (٢٨٩٩) .

(٢) فى المطبوعة : « القاسمة » ، وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

الحسن وشريك وأحمد وإسحاق وابن المنذر .

قوله : ﴿ **إن كان له ولد** ﴾ الولد يقع على الذكر والأنثى ، لكنه إذا كان الموجود الذكر من الأولاد وحده أو مع الأنثى منهم فليس للجد إلا السدس ، وإن كان الموجود أنثى كان للجد السدس بالفرض وهو عصبة فيما عدا السدس ، وأولاد ابن الميت كأولاد الميت . قوله : ﴿ **فإن لم يكن له ولد** ﴾ أى ولا ولد ابن لما تقدم من الإجماع ﴿ **وورثه أبواه** ﴾ منفردين عن سائر الورثة كما ذهب إليه الجمهور من أن الأم لا تأخذ ثلث التركة إلا إذا لم يكن للميت وارث غير الأبوين ، أما لو كان معهما أحد الزوجين فليس للأم إلا ثلث الباقى بعد الموجود من الزوجين. وروى عن ابن عباس أن للأم ثلث الأصل مع أحد الزوجين ، وهو يستلزم تفضيل الأم على الأب فى مسألة زوج وأبوين مع الاتفاق على أنه أفضل منها عند انفرادهما عن أحد الزوجين .

قوله : ﴿ **فإن كان له إخوة فلأمه السدس** ﴾ إطلاق الإخوة يدل على أنه لا فرق بين الإخوة لأبوين أو لأحدهما . وقد أجمع أهل العلم على أن الاثنين من الإخوة يقومون مقام الثلاثة فصاعدًا فى حجب الأم إلى السدس ، إلا ما يروى عن ابن عباس أنه جعل الاثنين كالواحد فى عدم الحجب ، وأجمعوا أيضاً على أن الأختين فصاعداً كالأخوين فى حجب الأم. قوله: ﴿ **من بعد وصية يوصى به أو دين** ﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم « يوصَى » بفتح الصاد ، وقرأ الباقون بكسرها ، واختار الكسرَ أبو عبيد وأبو حاتم لأنه جرى ذكر الميت قبل هذا . قال الأخفش : وتصديق ذلك قوله : ﴿**يوصين**﴾ و ﴿ **توصون** ﴾ .

واختلف فى وجه تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدمًا عليها بالإجماع ، فقيل : المقصود تقديم الأمرين على الميراث من غير قصد إلى الترتيب بينهما . وقيل : لما كانت الوصية أقل لزومًا من الدين قدمت اهتمامًا بها . وقيل : قدمت لكثرة وقوعها ، فصارت كالأمر اللازم لكل ميت . وقيل : قدمت لكونها حظ المساكين والفقراء ، وأخرالدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان . وقيل : لما كانت الوصية ناشئة من جهة الميت قدمت ، بخلاف الدين فإنه ثابت مؤدى ذكر أو لم يذكر . وقيل : قدمت لكونها تشبه الميراث فى كونها مأخوذة من غير عِوض ، فربما يشق على الورثة إخراجها ، بخلاف الدين فإن نفوسهم مطمئنة بأدائه ، وهذه الوصية مقيدة بقوله تعالى : ﴿ **غير مضار** ﴾ كما سيأتى إن شاء الله .

قوله : ﴿ **آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعًا** ﴾ قيل : خبر قوله : ﴿**أيهم**﴾ و ﴿ **نفعا** ﴾ تمييز ، أى لا تدرون أيهم قريب لكم نفعه فى الدعاء لكم والصدقة عنكم كما فى الحديث الصحيح : « أو ولد صالح يدعو له » (١) . وقال ابن عباس والحسن : قد يكون الابن أفضل فيشفع فى أبيه . وقال بعض المفسرين : إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه فى الآخرة

---

(١) الحديث عن أبى هريرة ، أخرجه مسلم فى الوصية (١٦٣١ / ١٤) وأبو داود فى الوصايا (٢٨٨٠) والترمذى فى الأحكام (١٣٧٦) وقال: « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجة فى المقدمة (٢٤١) .

سأل الله أن يرفع إليه أباه ، وإذا كان الأب أرفع درجة من ابنه سأل الله أن يرفع ابنه إليه . وقيل : المراد النفع فى الدنيا والآخرة قاله ابن زيد . وقيل : المعنى : إنكم لا تدرون من أنفع لكم من آبائكم وأبنائكم ، أمَنْ أوصى منهم فعرَّضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته فهو أقرب لكم نفعًا ، أو من ترك الوصية ووفَّر عليكم عَرَض الدنيا ؟ وقوَّى هذا صاحب الكشاف ، قال : لأن الجملة اعتراضية ، ومن حق الاعتراض أن يؤكد ما اعترض بينه ، ويناسبه قوله : ﴿ **فريضةً من الله** ﴾ نصب على المصدر المؤكد إذ معنى ﴿**يوصيكم**﴾ يفرض عليكم . وقال مكى وغيره : هى حال مؤكدة ، والعامل يوصيكم. والأول أولى ﴿ **إن الله كان عليما** ﴾ بقسمة المواريث ﴿ **حكيما** ﴾ حكَمَ بقسمتها وبيَّنها لأهلها . وقال الزجَّاج ﴿ **عليمًا**﴾ بالأشياء قبل خلقها ﴿ **حكيما** ﴾ فيما يقدره ويمضيه منها .

قوله : ﴿ **ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد** ﴾ الخطاب هنا للرجال ، والمراد بالولد ولد الصلب ، أوولد الولد ، لما قدمنا من الإجماع ﴿ **فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن** ﴾ وهذا مجمع عليه لم يختلف أهل العلم فى أن للزوج مع عدم الولد النصف ، ومع وجوده وإن سفل الربع . وقوله : ﴿ **من بعد وصية** ﴾ إلخ الكلام فيه كما تقدم . قوله: ﴿**ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم** ﴾ هذا النصيب مع الولد والنصيب مع عدمه تنفرد به الواحدة من الزوجات ، ويشترك فيه الأكثر من واحدة لا خلاف فى ذلك ، والكلام فى الوصية والدين كما تقدم .

قوله : ﴿ **وإن كان رجل يورث كلالة** ﴾ المراد بالرجل الميت و ﴿ **يورث** ﴾ على البناء للمفعول من وَرِث لا من أورث ، وهو خبر كان و ﴿ **كلالة** ﴾ حال من ضمير ﴿ **يورث** ﴾ أى يورث حال كونه ذا كلالة ، أو على أن الخبر كلالة ويورث صفة لرجل ، أى إن كان رجل يورث ذا كلالة ليس له ولد ولا والد ، وقرئ : ﴿ **يورث** ﴾ مخففًا ومشدّدًا فيكون كلالة مفعولاً أو حالاً ، والمفعول محذوف ، أى يورث وأريد حال كونه ذا كلالة ، أو يكون مفعولاً له ، أى لأجل الكلالة والكلالة مصدر من تكلله النسب أى أحاط به ، وبه سمى الإكليل لإحاطته بالرأس ، وهو الميت الذى لا ولد له ولا والد ، هذا قول أبى بكر الصديق وعمر وعلى وجمهور أهل العلم ، وبه قال صاحب كتاب العين وأبى منصور اللغوى ، وابن عرفة والقتيبى ، وأبو عبيد وابن الأنبارى . وقد قيل : إنه إجماع . قال ابن كثير : وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة، وهو قول الفقهاء السبعة ، والأئمة الأربعة ، وجمهور الخلف والسلف ، بل جميعهم . وقد حكى الإجماع غير واحد ، وورد فيه حديث مرفوع . انتهى . وروى أبو حاتم ، والأثرم عن أبى عبيدة أنه قال : الكلالة كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة . قال أبو عمر بن عبد البر : ذِكْرُ أبى عبيدة الأخ هنا مع الأب والابن فى شرط الكلالة غلط لا وجه له ، ولم يذكره فى شرط الكلالة غيره ، وما يروى عن أبى بكر وعمر من أن الكلالة مَنْ لا ولد له خاصة فقد رجعا عنه. وقال ابن زيد : الكلالة : الحى

والميت جميعًا ، وإنما سموا القرابة كلالة لأنهم أطافوا بالميت من جوانبه ، وليسوا منه ولا هو منهم ، بخلاف الابن والأب فإنهما طرفان له ، فإذا ذهبا تكلله النسب . وقيل : إن الكلالة مأخوذة من الكلال ، وهو الإعياء ، فكأنه يصير بالميراث إلى الوارث عن بعد وإعياء . وقال ابن الأعرابى : إن الكلالة بنو العم الأباعد . وبالجملة فمن قرأ : ﴿ يورث كلالة ﴾ بكسر الراء مشددة وهو بعض الكوفيين ، أو مخففة وهو الحسن وأيوب جعل الكلالة القرابة . ومن قرأ ﴿ يورث ﴾ بفتح الراء وهم الجمهور ، احتمل أن يكون الكلالة الميت ، واحتمل أن يكون القرابة . وقد روى عن على وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس والشعبى ؛ أن الكلالة ما كان سوى الولد والوالد من الورثة . قال الطبرى : الصواب أن الكلالة هم الذين يرثون الميت من عدا ولده ووالده ، لصحة خبر جابر : فقلت : يارسول الله ، إنما يرثنى كلالة أفأوصى بمالى كله ؟ قال : « لا » (١) .انتهى . وروى عن عطاء أنه قال : الكلالة : المال .قال ابن العربى : وهذا قول ضعيف لا وجه له . وقال صاحب الكشاف : إن الكلالة تنطلق على ثلاثة: على من لم يخلف ولدًا ولا والدًا ، وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين ، وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد .انتهى (٢) .

قوله : ﴿ أو امرأة ﴾ معطوف على رجل مقيد بما قيد به ، أى أو امرأة تورث كلالة . قوله: ﴿ وله أخ أو أخت ﴾ قرأ سعد بن أبى وقاص « من أم » ، وسيأتى ذكر من أخرج ذلك عنه . قال القرطبى : أجمع العلماء أن الإخوة ها هنا هم الإخوة لأم قال : ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب والأم ، أو للأب ، ليس ميراثهم هكذا ، فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين فى قوله تعالى : ﴿ وإن كانوا إخوة رجالا ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ هم الإخوة لأبوين أو لأب ، وأفرد الضمير فى قوله : ﴿ وله أخ أو أخت ﴾ لأن المراد كل واحد منهما كما جرت بذلك عادة العرب ، إذا ذكروا اسمين مستويين فى الحكم فإنهم قد يذكرون الضمير الراجع إليهما مفردا كما فى قوله تعالى : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة ﴾ [البقرة : ٤٥] . وقوله : ﴿ يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ﴾

(١) اختصر المصنف هنا كلام الطبرى فأدخل حديثا فى حديث ، وهذا نص الطبرى فى ٤ / ١٩٣ : « والصواب من القول فى ذلك عندى ما قاله هؤلاء ، وهو أن الكلالة الذين يرثون الميت من عدا ولده ووالده ، وذلك لصحة الخبر الذى ذكرناه عن جابر بن عبد الله ، أنه قال : قلت : يارسول الله ، إنما يرثنى كلالة ، فكيف بالميراث ؟ ثم روى لسنده إلى ثلاثة من بنى سعد بن أبى وقاص قالوا : مرض سعد بمكة مرضًا شديدًا . قال: فأتاه رسول الله ﷺ يعوده ، فقال : يا رسول الله ، لى مال كثير ، وليس لى وارث إلا كلالة ، فأوصى بمالى كله . فقال : « لا » . فأدخل الشوكانى حديث جابر فى حديث سعد . وحديث جابر أخرجه البخارى (١٩٤ ، ٤٥٧٧ ، ٥٦٥١ ، ٥٦٦٤ ، ٥٦٧٦ ، ٦٧٢٣، ٦٧٤٣ ، ٧٣٠٩) ومسلم فى الفرائض (١٦١٦ / ٥ ـ ٨) ، وأبو داود فى الفرائض (٢٧٢٨) وأحمد ٣ / ٢٩٨ . وحديث سعد له طرق كثيرة وألفاظ مختلفة واللفظ المذكور من حديث عمرو بن القارى ، أخرجه أحمد ٤ / ٦٠ والبزار (١٣٨٣) وقال الهيثمى فى المجمع ٤ / ٢١٢ : « فيه عياض بن عمرو ، ولم يجرحه أحد ولم يوثقه » . وسيأتى تخريجه .

(٢) الكشاف ١ / ٦٣ .

[التوبة : ٣٤] . وقد يذكرونه مثنى كما فى قوله : ﴿ إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما﴾ [النساء : ١٣٥] ، وقد قدمنا فى هذا كلاما أطول من المذكور هنا .

قوله : ﴿ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث ﴾ الإشارة بقوله : ﴿ من ذلك ﴾ إلى قوله : ﴿ وله أخ أو أخت ﴾ أى أكثر من الأخ المنفرد أو الأخت المنفردة بواحد ، وذلك بأن يكون الموجود اثنين فصاعداً ، ذكرين أو أنثيين ، أو ذكرا وأنثى ، وقد استدل بذلك على أن الذكر كالأنثى من الإخوة لأم لأن الله شرك بينهم فى الثلث ولم يذكر فضل الذكر على الأنثى كما ذكره فى البنين والإخوة لأبوين أو لأب . قال القرطبى : وهذا إجماع ودلت الآية على أن الإخوة لأم إذا استكملت بهم المسألة كانوا أقدم من الإخوة لأبوين أو لأب وذلك فى المسألة المسماه بالحِمَارية [١] ، وهى إذا تركت الميتة زوجًا وأمًا وأخوين لأم ، وإخوة لأبوين، فإن للزوج النصف ، وللأم السدس ، وللأخوين لأم الثلث ، ولا شىء للإخوة لأبوين. ووجه ذلك أنه قد وجد الشرط الذى يرث عنده الإخوة من الأم ، وهو كون الميت كلالة ، ويؤيد هذا حديث : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقى فلأولى رجل ذكر » [٢] وهو فى الصحيحين وغيرهما وقد قرنا دلالة الآية والحديث على ذلك فى الرسالة التى سميناها «المباحث الدرية فى المسألة الحمارية » . وفى هذه المسألة خلاف بين الصحابة فمن بعدهم معروف .

قوله : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ الكلام فيه كما تقدم . قوله : ﴿ غير مضار﴾ أى يوصى حال كونه غير مضار لورثته بوجه من وجوه الضرار ، كأنه يقر بشىء ليس عليه ، أو يوصى بوصية لا مقصد له فيها إلا الإضرار بالورثة ، أو يوصى لوارث مطلقًا أو لغيره بزيادة على الثلث ولم تجزه الورثة وهذا القيد أعنى قوله : ﴿ غير مضار ﴾ راجع إلى الوصية والدين المذكورين فهو قيد لهما فما صدر من الإقرارات بالديون أو الوصايا بالمنهى عنها له أو التى لا مقصد لصاحبها إلا المضارة لورثته فهو باطل مردود لا ينفذ منه شىء لا الثلث ولا دونه. قال القرطبى : وأجمع العلماء على أن الوصية للوارث لا تجوز . انتهى [٣] . وهذا القيد أعنى عدم الضِّرار هو قيد لجميع ما تقدم من الوصية والدين . قال أبو السعود فى تفسيره : وتخصيص القيد بهذا المقام لما أن الورثة مظنة لتفريط الميت فى حقهم .

قوله : ﴿ وصية من الله ﴾ نصب على المصدر، أى يوصيكم بذلك وصية من الله كقوله: ﴿ فريضة من الله ﴾ قال ابن عطية : يصح أن يعمل فيها مضار ، والمعنى أن يقع الضرر بها أو بسببها فأوقع عليها تجوُّزًا فتكون ﴿ وصية ﴾ على هذا مفعولاً بها ، لأن الاسم الفاعل قد اعتمد على ذى الحال ، أو لكونه منفيًا معنىً وقرأ الحسن « وصيةٍ من الله » بالجر على إضافة اسم الفاعل إليها ، كقوله : ياسارق الليلة أهل الدار . وفى كون هذه الوصية من الله سبحانه

(١) سميت بذلك ؛ لأن الأخوة الأشقاء : قالوا لعمر : هب أبانا كان حماراً ألسنا من أم واحدة ؟ .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث . (٣) القرطبى ٥ / ٨٠ .

دليل على أنه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة فى الفرائض ، وأن كل وصية من عباده تخالفها فهى مسبوقة بوصية الله ، وذلك كالوصايا المتضمنة لتفضيل بعض الورثة على بعض ، أو المشتملة على الضرار بوجه من الوجوه .

والإشارة بقوله : ﴿ **تلك** ﴾ إلى الأحكام المتقدمة وسماها حدودا لكونها لا تجوز مجاوزتها ولا يحل تعديها ﴿ **ومن يطع الله ورسوله** ﴾ فى قسمة المواريث وغيرها من الأحكام الشرعية كما يفيده عموم اللفظ ﴿ **ندخله جنات تجرى من تحتها الأنهار** ﴾ وهكذا قوله : ﴿ **ومن يعص الله ورسوله** ﴾ قرأ نافع وابن عامر ﴿ **ندخله** ﴾ بالنون وقرأ الباقون بالياء التحتية . قوله : ﴿ **وله عذاب مهين** ﴾ أى وله بعد إدخاله النار عذاب لا يُعْرَف كنهه .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن جابر قال : عادنى رسول الله ﷺ فقلت : ما تأمرنى أن أصنع فى مالى يا رسول الله ؟ فنزلت [١] وقد قدمنا أن سبب النزول سؤال امرأة سعد بن الربيع [٢] . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى ، ولا الضعفاء من الغلمان ، لا يرث الرجلَ من ولده إلا من أطاق القتال ، فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أم كجَّة وترك خمس جوَار، فأخذ الورثة ماله ، فشكت ذلك أم كجَّة إلى النبى ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية ﴿ **فإن كن نساءً فوق اثنتين** ﴾ ثم قال فى أم كجة ﴿ **ولهن الربع مما تركتم** ﴾ [٣] .

وأخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقى عن ابن مسعود قال : كان عمر بن الخطاب إذا سلك بنا طريقًا فاتبعناه وجدناه سهلاً ، وإنه سئل عن امرأة وأبوين فقال للمرأة الربع ، وللأم ثلث ما بقى ، وما بقى فللأب . وأخرج عبد الرزاق والبيهقى عن زيد بن ثابت نحوه . وأخرج ابن جرير ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ أنه دخل على عثمان فقال : إن الأخوين لا يردَّان الأم عن الثلث قال الله : ﴿ **فإن كان له إخوة** ﴾ والأخوان ليسا بلسان قومك إخوة، فقال عثمان : لا أستطيع أن أردّ ما كان قبلى ومضى فى الأمصار وتوارث به الناس [٤] . وأخرج الحاكم ، والبيهقى فى سننه عن زيد بن ثابت ؛ أنه قال : إن العرب تسمى الأخوين إخوة .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذى وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وابن الجارود والدارقطنى ، والبيهقى فى سننه عن على ؛ قال : إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿ **من بعد وصية يوصى بها أو دين** ﴾ وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية ، وأن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات [٥] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر

(١ ، ٢) سبق تخريجهما . (٣) ابن جرير ٤ / ١٨٥ .

(٤) ابن جرير فى التفسير ٤ / ١٨٨ وصححه الحاكم ٤ / ٣٣٥ وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٦ / ٢٢٧ .

(٥) ابن أبى شيبة (٩١٠٣) ، (١١٦٠٢) وأحمد ١ / ٧٩ ، ١٣١ ، ١٤٤ والترمذى فى =

وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعًا** ﴾ يقول : أطوعكم لله من الآباء والأبناء أرفعكم درجة عند الله يوم القيامة ؛ لأن الله سبحانه شفَّع المؤمنين بعضهم فى بعض . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أقرب لكم نفعًا** ﴾ قال : فى الدنيا .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدارمى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم، والبيهقى فى سننه عن سعد بن أبى وقاص ؛ أنه كان يقرأ : « وله أخ أو أخت من أم » . وأخرج البيهقى عن الشعبى قال : ما ورَّث أحدٌ من أصحاب النبى ﷺ الإخوةَ لأم مع الجد شيئًا قط . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب قال : قضى عمر أن ميراث الإخوة لأم بينهم للذكر مثل الأنثى . قال : ولا أرى عمر قضى بذلك حتى علمه من رسول الله ، ولهذه الآية التى قال الله : ﴿ **فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث** ﴾ . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال : الإضرار فى الوصية من الكبائر ثم قرأ ﴿ **غير مضار** ﴾(١) وقد رواه ابن جرير وأبى حاتم والبيهقى عنه مرفوعًا (٢) . وفى إسناده عمر بن المغيرة أبو حفص المصيصى ، قال أبو القاسم بن عساكر : ويعرف بمفتى المساكين ، وروى عنه غير واحد من الأئمة ، قال فيه أبو حاتم الرازى : هو شيخ . وقال على بن المدينى : هو مجهول لا أعرفه. قال ابن جرير : والصحيح الموقوف ، انتهى . ورجال إسناد هذا الموقوف رجال الصحيح، فإن النسائى رواه فى سننه عن على بن حُجْر ، عن على بن مُسْهِر ، عن داود بن أبى هند ، عن عكرمة عنه .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذى وحسنه، وابن ماجة واللفظ له، والبيهقى عن أبى هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف فى وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة » ثم يقول أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم : ﴿ **تلك حدود الله** ﴾ إلى قوله : ﴿ **عذاب مهين** ﴾ (٣) .

= الفرائض (٢٠٩٤) وابن ماجة فى الوصايا (٢٧١٥) وابن جرير فى التفسير ٤ / ١٨٩ ، ١٩٠ والحاكم فى الفرائض ٤ / ٣٣٦ وقال : « هذا حديث رواه الناس عن أبى إسحاق والحارث بن عبد الله على الطريق ، لذلك لم يخرجه الشيخان ، وقد صحت هذه الفتوى عن زيد بن ثابت » وسكت الذهبى عن هذا الحديث ، والدارقطنى فى الفرائض (٩١) والبيهقى ٦ / ٢٦٧ .

(١) ابن أبى شيبة في الوصايا (١٠٩٨٠) وعبد الرزاق فى مصنفه (١٦٤٥٦) والنسائى فى التفسير (١١٢) وابن جرير فى التفسير ٤ / ١٩٥ والبيهقى ٦ / ٢٧١ وقال : « هذا هو الصحيح موقوف » وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفًا ، وروى من وجه آخر مرفوعًا ، ورفعه ضعيف .

(٢) ابن جرير فى التفسير ٤ / ١٩٥ والبيهقى ٦ / ٢٧١ .

(٣) أحمد ٢ / ٢٧٨ وأبو داود فى الوصايا (٢٨٦٧) والترمذى فى الوصايا (٢١١٧) وقال: « هذا حديث حسن صحيح غريب » وابن ماجة فى الوصايا (٢٧٠٤) والبيهقى٦ / ٢٧١ .

وفى إسناده شهر بن حَوْشبَ ، وفيه مقال معروف . وأخرج ابن ماجة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة » (١) . وأخرجه البيهقى فى الشعب من حديث أبى هريرة مرفوعًا . وأخرجه ابن أبى شيبة وسعيد بن منصور عن سليمان بن موسى ؛ قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر نحوه (٢) . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث سعد بن أبى وقاص ؛ أن النبى ﷺ أتاه يعوده فى مرضه فقال: إن لى مالاً كثيرًا وليس يرثنى إلا ابنة لى أفـأتصدق بالثلثين ؟ فقال : « لا » ، قال : فالشطر؟ قال : « لا » ، قال : فالثلث ؟ قال : « الثلث والثلث كثير ، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس » (٣) .

وأخرج ابن أبى شيبة عن معاذ بن جبل قال : إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم زيادة فى حسناتكم : يعنى الوصية. وفى الصحيحين عن ابن عباس قال : وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع لأن رسول الله ﷺ قال : « الثلث كثير»(٤) وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عمر قال : ذكر عند عمر الثلث فى الوصية فقال : الثلث وسط لا بخس ولا شطط . وأخرج ابن أبى شيبة عن على قال : لأن أوصى بالخمس أحب إلى من أن أوصى بالربع ، ولأن أوصى بالربع أحب إلى من أن أوصى بالثلث ، ومن أوصى بالثلث لم يترك .

فائدة : ورد فى الترغيب فى تعلم الفرائض وتعليمها ما أخرجه الحاكم ، والبيهقى فى سننه عن ابن مسعود ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإنى امرؤ مقبوض ، وإن العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان فى الفريضة لا يجدان من يقضى بها » (٥) . وأخرجاه عن أبى هريرة قال : قال رسول ﷺ : « تعلموا الفرائض وعلموه، فإنه نصف العلم ، وإنه ينسى وهو أول ما ينزع من أمتى»(٦) . وقد روى عن عمر ، وابن مسعود ، وأنس آثار فى الترغيب فى الفرائض وكذلك روى عن جماعة من التابعين ومن بعدهم .

﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا

(١) ابن ماجة فى الوصايا (٢٧٠٣) بلفظ : « من فَرّ من ميراث .... » .
(٢) ابن أبى شيبة فى الفرائض (١١٠٨٨) وسعيد بن منصورفى سننه (٢٨٥) .
(٣) البخارى فى الجنائز (١٢٩٥) وفى الوصايا (٢٧٤٢) وفى مناقب الأنصار (٣٩٣٦) وفى المغازى (٤٤٠٩) وفى النفقات (٥٣٥٤) وفى المرضى (٥٦٦٨) ومسلم فى الوصية (١٦٢٨ / ٥ ـ ٨) وأبو داود فى الوصايا (٢٨٦٤) والترمذى فى الوصايا (٢١١٦) والنسائى فى الوصايا ٦ / ٢٤١ ، ٢٤٢ وابن ماجة فى الوصايا (٢٧٠٨) .
(٤) البخارى فى الوصايا (٢٧٤٣) ومسلم فى الوصية (١٦٢٩ / ١٠) .
(٥) صححه الحاكم ٤ / ٣٣٣ ووافقه الذهبى ، وأخرجه البيهقى ٦ / ٢٠٨ .
(٦) سكت عليه الحاكم ٤ / ٣٣٢ وقال الذهبى : « حفص: هو حفص بن عمر أحد رجال الإسناد واهٍ بمرة » والبيهقى٦ / ٢٠٩ وقال : «تفرد به حفص بن عمر وليس بالقوى » .

فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً (١٥) وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا (١٦) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨) ﴾ .

لما ذكر سبحانه فى هذه السورة الإحسان إلى النساء ، وإيصال صدقاتهن إليهن ، وميراثهن مع الرجال ، ذكر التغليظ عليهن فيما يأتين به من الفاحشة لئلا يتوهمن أنه يسوغ لهن ترك التعفف ﴿ **واللاتى** ﴾ جمع التى بحسب المعنى دون اللفظ ، وفيه لغات : اللاتى بإثبات التاء والياء ، واللات بحذف الياء وإبقاء الكسرة لتدل عليها ، واللائى بالهمزة والياء ، واللاء بكسر الهمزة وحذف الياء ، ويقال فى جمع الجمع : اللواتى ، واللوائى ، واللوات ، واللواء . والفاحشة : الفعلة القبيحة ، وهى مصدر كالعافية والعاقبة ، وقرأ ابن مسعود « بالفاحشة » . والمراد بها هنا : الزنا خاصة ، وإتيانها ومباشرتها. والمراد بقوله : ﴿ **من نسائكم** ﴾ المسلمات وكذا ﴿ **منكم** ﴾ المراد به المسلمون . قوله : ﴿ **فأمسكوهن فى البيوت** ﴾ كان هذا فى أول الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى : ﴿ الزانية والزانى فاجلدوا ﴾ [النور : ٢] . وذهب بعض أهل العلم إلى أن الحبس المذكور ، وكذلك الأذى باقيان مع الجلد ، لأنه لا تعارض بينها بل الجمع ممكن. قوله: ﴿ **أو يجعل الله لهن سبيلا** ﴾ هو ما فى حديث عبادة الصحيح من قوله ﷺ: « خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام » [(١)] الحديث .

قوله : ﴿ **واللذان يأتيانها منكم** ﴾ اللذان تثنية الذى ، وكان القياس أن يقال : اللذيان كرحيان ، قال سيبويه :حذفت الياء ليفرق بين الأسماء الممكنة وبين الأسماء المبهمة . وقال أبو على : حذفت الياء تخفيفًا . وقرأ ابن كثير «اللذانّ» بتشديد النون وهى لغة قريش ، وفيه لغة أخرى وهى « اللذا » بحذف النون . وقرأ الباقون بتخفيف النون ، قال سيبويه : المعنى : وفيما يتلى عليكم اللذان يأتيانها ، أى الفاحشة منكم . ودخلت الفاء فى الجواب لأن فى الكلام معنى الشرط ، والمراد باللذان هنا الزانى والزانية تغليبًا . وقيل : الآية الأولى فى النساء خاصة محصنات وغير محصنات ، والثانية فى الرجال خاصة ، وجاء بلفظ التثنية لبيان صنفى الرجال مَنْ أحْصِن ، ومَنْ لم يُحْصَن فعقوبة النساء الحبس ، وعقوبة الرجال الأذى ، واختار هذا النحاس ، ورواه عن ابن عباس ورواه القرطبى عن مجاهد وغيره واستحسنه . وقال السدى وقتادة وغيرهما الآية الأولى فى النساء المحصنات ، ويدخل معهن الرجال المحصنون ،

---

(١) مسلم فى الحدود (١٦٩٠ / ١٢ ـ ١٤) الترمذى فى الحدود (١٤٣٤) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » وابن ماجة فى الحدود (٢٥٥٠) .

والآية الثانية فى الرجل والمرأة البكرين ، ورجحه الطبرى ، وضعفه النحاس ، وقال : تغليب المؤنث على المذكر بعيد . وقال ابن عطية : إن معنى هذا القول تام إلا أن لفظ الآية يقلق عنه. وقيل : كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل ، فخصت المرأة بالذكر فى الإمساك ، ثم جمعا فى الإيذاء . قال قتادة : كانت المرأة تحبس ويؤذيان جميعًا . واختلف المفسرون فى تفسير الأذى، فقيل : التوبيخ والتعيير . وقيل : السب والجفاء من دون تعيير. وقيل : النيل باللسان والضرب بالنعال ، وقد ذهب قوم إلى أن الأذى منسوخ كالحبس. وقيل: ليس بمنسوخ كما تقدم فى الحبس. قوله: ﴿ **فإن تابا** ﴾ أى من الفاحشة ﴿ **وأصلحا** ﴾ العمل فيما بعد ﴿ **فأعرضوا عنهما**﴾أى اتركوهما وكفوا عنهما الأذى. وهذا كان قبل نزول الحدود على ما تقدم من الخلاف.

قوله : ﴿ **إنما التوبة على الله** ﴾ استئناف لبيان أن التوبة ليست بمقبولة على الإطلاق ، كما ينبئ عنه قوله : ﴿ **توابًا رحيمًا** ﴾ بل إنما تقبل من البعض دون البعض ، كما بينه النظم القرآنى ها هنا ، فقوله : ﴿ **إنما التوبة** ﴾ مبتدأ خبره قوله : ﴿ **للذين يعملون السوء بجهالة** ﴾ ، وقوله : ﴿ **على الله** ﴾ متعلق بما تعلق به الخبر من الاستقرار ، أو متعلق بمحذوف وقع حالاً عند من يجوِّز تقديم الحال التى هى ظرف على عاملها المعنوى . وقيل : المعنى : إنما التوبة على فضل الله ورحمته بعباده . وقيل : المعنى : إنما التوبة واجبة على الله ، وهذا على مذهب المعتزلة ؛ لأنهم يوجبون على الله عز وجل واجبات من جملتها قبول توبة التائبين . وقيل : على هنا بمعنى عند . وقيل : بمعنى مِنَ . وقد اتفقت الأمّة على أن التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى : ﴿ وتوبوا إلى الله جميعا أيُّه المؤمنون ﴾ [النور : ٣١] . وذهب الجمهور إلى أنها تصح من ذنب دون ذنب خلافًا للمعتزلة . وقيل : إنَّ قوله : ﴿ **على الله** ﴾ هو الخبر . وقوله : ﴿ **للذين يعملون** ﴾ متعلق بما تعلق به الخبر، أو بمحذوف وقع حالا . والسوء هنا العمل السيئ . وقوله : ﴿ **بجهالة** ﴾ متعلق بمحذوف وقع صفة أو حالاً ، أى يعملونها متصفين بالجهالة أو جاهلين . وقد حكى القرطبى عن قتادة أنه قال : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل معصية فهى بجهالة عمدًا كانت أو جهلاً . وحكى عن الضحاك ومجاهد أن الجهالة هنا العمد . وقال عكرمة : أمور الدنيا كلها جهالة . ومنه قوله تعالى : ﴿ إنما الحياة الدنيا لعب ولهو ﴾ [محمد : ٣٦] . وقال الزجاج : معناه بجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية . وقيل : معناه : أنهم لا يعلمون كُنه العقوبة ، ذكره ابن فُورك وضعَّفه ابن عطية. قوله : ﴿ **ثم يتوبون من قريب** ﴾ معناه : قبل أن يحضرهم الموت كما يدل عليه قوله : ﴿ **حتى إذا حضر أحدهم الموت** ﴾ وبه قال أبو مِجْلَز ، والضحاك ، وعكرمة ، وغيرهم ، والمراد : قبل المعاينة للملائكة وغلبة المرء على نفسه (١) ، و « من » فى قوله : ﴿ من

(١) قال محمد الوراق :

قدم لنفسك توبةً مرجوةً ... قبل الممات وقبل حبس الألسن
بادر بها غلق النفوس فإنها ... ذخرٌ وغنم للمنيب المحسن

ومعنى غلقَ : يريد بادر بالتوبة قبل ضياع الفرصة .

قريب﴾ للتبعيض ، أى يتوبون بعض زمان قريب ، وهو ما عدا وقت حضور الموت . وقيل : معناه : قبل المرض ، وهو ضعيف، بل باطل لما قدمنا ، ولما أخرجه أحمد ، والترمذى وحسنه، وابن ماجة ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى ﷺ ؛ قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »[(١)] . وقيل : معناه : يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير إصرار . قوله : ﴿ **فأولئك يتوب الله عليهم** ﴾ هو وعد منه سبحانه بأنه يتوب عليهم بعد بيانه أن التوبة لهم مقصورة عليهم .

وقوله : ﴿ **وليست التوبة للذين يعملون السيئات** ﴾ تصريح بما فهم من حصر التوبة فيما سبق على من عمل السوء بجهالة ثم تاب من قريب . قوله : ﴿ **حتى إذا حضر أحدهم الموت﴾**: « حتى » حرف ابتداء والجملة المذكورة بعدها غاية لما قبلها ، وحضور الموت حضور علاماته ، وبلوغ المريض إلى حالة السياق ، ومصيره مغلوبًا على نفسه مشغولاً بخروجها من بدنه ، وهو وقت الغرغرة المذكورة فى الحديث السابق ، وهى بلوغ روحه حلقومه ، قاله الهروى . وقوله : ﴿**قال إنى تبت الآن** ﴾ أى وقت حضور الموت . قوله : ﴿ **ولا الذين يموتون وهم كفار** ﴾ معطوف على الموصول فى قوله: ﴿ **للذين يعملون السيئات** ﴾ أى ليست التوبة لأولئك ، ولا للذين يموتون وهم كفار ، مع أنه لا توبة لهم رأسا ، وإنما ذكروا مبالغة فى بيان عدم قبول من حضرهم الموت ، وأن وجودها كعدمها .

وقد أخرج البزار وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس فى قوله : ﴿**واللاتى يأتين الفاحشة** ﴾ قال : كانت المرأة إذا فجرت حبست فى البيوت ، فإن ماتت ماتت وإن عاشت عاشت ، حتى نزلت الآية فى سورة النور ﴿الزانية والزانى فاجلدوا ﴾ [النور : ٢] فجعل الله لهن سبيلا . فمن عمل شيئا جُلِد وأرسل ، وقد رُوى هذا عنه من وجوه. وأخرج أبو داود فى سننه عنه والبيهقى فى قوله : ﴿ **واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **سبيلاً** ﴾ ثم جمعهما جميعًا فقال : ﴿ **واللذان يأتيانها منكم فآذوهما** ﴾ ثم نسخ ذلك بآية الجلد[(٢)] ، وقد قال بالنسخ جماعة من التابعين. أخرجه أبو داود ، والبيهقى، عن مجاهد[(٣)]. وأخرجه عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن قتادة[(٤)] . وأخرجه البيهقى فى سننه عن الحسن[(٥)] . وأخرجه ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير . وأخرجه ابن جرير عن السدى[(٦)] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **واللذان يأتيانها منكم** ﴾ قال : كان الرجل إذا زنا أوذى بالتعيير

---

(١) أحمد ٢ / ١٣٢ ، ٣ / ٤٢٥ والترمذى فى الدعوات (٣٥٣٧) وقال : « حسن غريب » وابن ماجة فى الزهد (٤٢٥٣) وصححه الحاكم ٤ / ٢٥٧ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشُعب (٧٠٦٣) .

(٢) أبو داود فى الحدود (٤٤١٣) والبيهقى ٨ / ٢١٠ .

(٣) أبو داود فى الحدود (٤٤١٤) والبيهقى ٨ / ٢١٠ .

(٤) ابن جرير ٤ / ٢٠٢ . (٥) البيهقى ٨ / ٢١٠ .

(٦) ابن جرير ٤ / ٢٠٢ .

وضُرب بالنعال ، فأنزل الله بعد هذه الآية : ﴿ الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ﴾ [النور :٢] فإن كانا محصنين رجما فى سنة رسول الله ﷺ (١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد : ﴿ **واللذان يأتيانها منكم** ﴾ قال : الرجلان الفاعلان . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير : ﴿ **واللذان يأتيانها منكم**﴾ يعنى البكرين . وأخرج ابن جرير عن عطاء قال : الرجل والمرأة .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **إنما التوبة على الله** ﴾ الآية . قال : هذه للمؤمنين وفى قوله : ﴿ **وليست التوبة للذين يعملون السيئات**﴾ قال : هذه لأهل النفاق ﴿ **ولا الذين يموتون وهم كفارا**﴾ قال : هذه لأهل الشرك . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة قال : اجتمع أصحاب محمد ﷺ فرأوا أن كل شىء عصى به فهو جهالة عمدًا كان أو غيره . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى العالية ؛ أن أصحاب محمد ﷺ كانوا يقولون : كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة . وأخرج ابن جرير من طريق الكلبى عن أبى ، عن صالح ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إنما التوبة على الله** ﴾ الآية ، قال : من عمل السوء فهو جاهل ، من جهالته عمل السوء ﴿ **ثم يتوبون من قريب** ﴾ قال: فى الحياة والصحة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : القريب ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقى فى الشعب عن الضحاك ؛ قال : كل شىء قبل الموت فهو قريب له التوبة ما بينه وبين أن يعاين ملك الموت فإذا تاب حين ينظر إلى ملك الموت فليس له ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : القريب ما لم يغرغر . وقد وردت أحاديث كثيرة فى قبول توبة العبد ما لم يغرغر ، ذكرها ابن كثير فى تفسيره (٢) ، ومنها الحديث الذى قدمنا ذكره (٣) .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (٢١) وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً (٢٢)** ﴾ .

هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات ، والمقصود نفى الظلم عنهن ، والخطاب للأولياء ،

---

(١) ابن جرير ٤ / ١٩٩ ، ٢٠٠ والبيهقى ٨ / ٢١١ . (٢) ابن كثير ٢ / ٢٢٣ .
(٣) تقدم تخريجه .

ومعنى الآية يتضح بمعرفة سبب نزولها ، وهو ما أخرجه البخارى وغيره عن ابن عباس فى قوله: ﴿ يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ﴾ قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤوا زوجوها ، وإن شاؤوا لم يزوجوها ، فهم أحق بها من أهلها ، فنزلت [١] . وفى لفظ لأبى داود عنه فى هذه الآية : كان الرجل يرث امرأة ذوى قرابته ، فيعضلها حتى يموت أو ترد إليه صداقها [٢] . وفى لفظ لابن جرير وابن أبى حاتم عنه : فإن كانت جميلة تزوجها ، وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها [٣] . وقد روى هذا السبب بألفاظ ، فمعنى قوله : ﴿ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ﴾ أى لا يحل لكم أن تأخذوهن بطريق الإرث فتزعمون أنكم أحق بهن من غيركم ، وتحبسوهن لأنفسكم ﴿ولا ﴾ يحل لكم أن ﴿ تعضلوهن ﴾ عن أن يتزوجن غيركم لتأخذوا ميراثهن إذا مُتْن ، أو ليدفعن إليكم صداقهن إذا أذنتم لهن بالنكاح . قال الزهرى وأبو مِجْلَز: كان من عاداتهم إذا مات الرجل وله زوجة ألقى ابنه من غيرها أوأقرب عصبته ثوبه على المرأة فيصير أحق بها من نفسها ، ومن أوليائها ، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الذى أصدقها الميت ، وإن شاء زوجها من غيره وأخذ صداقها ولم يعطها شيئا ، وإن شاء عضلها لتفتدى منه بما ورثت من الميت ، أو تموت فيرثها ، فنزلت الآية [٤] .

وقيل : الخطاب لأزواج النساء إذا حبسوهن مع سوء العشرة طمعًا فى إرثهن ، أو يفتدين ببعض مهورهن ، واختاره ابن عطية . قال : ودليل ذلك قوله : ﴿ إلا أن يأتين بفاحشة ﴾ إذا أتت بفاحشة فليس للولى حبسها حتى تذهب بمالها إجماعًا من الأمة ، وإنما ذلك للزوج . قال الحسن : إذا زنت البكر فإنها تجلد مائة وتنفى ، وترد إلى زوجها ما أخذت منه . وقال أبو قلابة : إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارها ويشق عليها حتى تفتدى منه . وقال السدى: إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن . وقال قوم : الفاحشة البذاءة باللسان ، وسوء العشرة قولاً وفعلاً . وقال مالك وجماعة من أهل العلم : للزوج أن يأخذ من الناشز جميع ما تملك .

هذا كله على أن الخطاب فى قوله : ﴿ ولا تعضلوهن ﴾ للأزواج ، وقد عرفت مما قدمنا فى سبب النزول أن الخطاب فى قوله : ﴿ ولا تعضلوهن ﴾ لمن خوطب بقوله : ﴿ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ﴾ فيكون المعنى : ولا يحل لكم أن تمنعوهن من الزواج ﴿ لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ﴾ أى ما آتاهن من ترثونه ﴿ إلا أن يأتين بفاحشة مبينة﴾ جاز لكم حبسهن عن الأزواج ولا يخفى ما فى هذا من التعسف مع عدم جواز حبس من أتت بفاحشة عن أن تتزوج وتستعف من الزنا ، وكما أن جعل قوله : ﴿ ولا تعضلوهن ﴾ خطابا للأولياء فيه

(١) البخارى فى التفسير (٦٩٤٨) وأبو داود فى النكاح (٢٠٨٩) والنسائى فى التفسير (١١٤) والبيهقى ٧ / ١٣٨ .

(٢) أبو داود فى النكاح (٢٠٩٠) .
(٣) ابن جرير ٤ / ٢٠٩ .

(٤) الزهرى : هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، وأبو مجلز : هو لاحق بن حميد ، وهما تابعيان ، فالحديث مرسل ، ذكره القرطبى ٣/ ١٦٦٤ .

هذا التعسف ، كذلك جعل قوله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ خطابا للأزواج فيه تعسف ظاهر مع مخالفته لسبب نزول الآية الذى ذكرناه ، والأولى أن يقال إن الخطاب فى قوله: ﴿ **لا يحل لكم** ﴾ للمسلمين ، أى لا يحل لكم معاشر المسلمين ، أن ترثوا النساء كرها، كما كانت تفعله الجاهلية ، ولا يحل لكم معاشر المسلمين ، أن تعضلوا أزواجكم ، أى تحبسوهن عندكم مع عدم رغوبكم فيهن ، بل لقصد أن تذهبوا ببعض ما آتيتموهن من المهر يفتدين به من الحبس والبقاء تحتكم ، وفى عقدتكم مع كراهتكم لهن ﴿ **إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ جاز لكم مخالفتهن ببعض ما آتيتموهن .

قوله : ﴿ **مبينة** ﴾ قرأ نافع وأبو عمر وابن عامر وحفص وحمزة والكسائى بكسر الياء ، وقرأ الباقون بفتحها، وقرأ ابن عباس « مبينة » بكسر الباء وسكون الياء من أبان الشىء فهو مبين . قوله : ﴿ **وعاشروهن بالمعروف** ﴾ أى بما هو معروف فى هذه الشريعة وبين أهلها من حسن المعاشرة ، وهو خطاب للأزواج أولما هو أعم ، وذلك يختلف باختلاف الأزواج فى الغنى والفقر والرفاعة والوضاعة ﴿ **فإن كرهتموهن** ﴾ لسبب من الأسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا نشوز ﴿ **فعسى** ﴾ أن يؤول الأمر إلى ما تحبونه من ذهاب الكراهة ، وتبدلها بالمحبة ، فيكون فى ذلك خير كثير من استدامة الصحبة ، وحصول الأولاد [١] ، فيكون الجزاء على هذا محذوفًا مدلولاً عليه بعلته، أى فإن كرهتموهن فاصبروا . ﴿ **فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيراً كثيراً** ﴾ .

قوله : ﴿ **وآتيتم إحداهن قنطاراً** ﴾ قد تقدم بيانه فى آل عمران ، والمراد به هذا المال الكثير ﴿ **فلا تأخذوا منه شيئًا** ﴾ قيل : هى محكمة . وقيل : هى منسوخة بقوله تعالى فى سورة البقرة: ﴿ ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ﴾ [البقرة : ٢٢٩]، والأولى أن الكل محكم ، والمراد هنا غير المختلعة لا يحل لزوجها أن يأخذ مما آتاها شيئًا . قوله : ﴿ **أتأخذونه بهتانًا وإثمًا مبينًا** ﴾ الاستفهام للإنكار والتقريع . والجملة مقررة للجملة الأولى المشتملة على النهى .

وقوله : ﴿ **وكيف تأخذونه** ﴾ إنكار بعد إنكار مشتمل على العلة التى تقتضى منع الأخذ، وهى : الإفضاء . قال الهروى : وهو إذا كانا فى لحاف واحد جامع أو لم يجامع . وقال الفراء : الإفضاء أن يخلو الرجل والمرأة وإن لم يجامعها . وقال ابن عباس ومجاهد والسدى : الإفضاء فى هذه الآية : الجماع . وأصل الإفضاء فى اللغة : المخالطة ، يقال للشئ المختلط: فَضًا [٢] . ويقال : القوم فَوْضَى وفَضًا ، أى مختلطون لا أمير عليهم . قوله : ﴿**وأخذن**

(١) روى الإمام مسلم فى الرضاع (١٤٦٩ / ٦٣) وأحمد ٢ / ٣٢٩ عن أبى هريرة قال : قال رسول ﷺ : «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا رضى منها آخر » أو قال : « غيره » .

(٢) قال الشاعر :

فقلت لها يا عمتى لك ناقتى وتمرٌ فضًا فى عيبتى وزَبيبُ

والعيبة : زبيل من أدم ينقل فيه الزرع المحصود إلى الجرين .

منكم ميثاقًا غليظًا ﴾ معطوف على الجملة التى قبله ، أى والحال أن قد أفضى بعضكم إلى البعض ، وقد أخذن منكم ميثاقًا غليظًا وهو عقد النكاح ، ومنه قوله ﷺ : « فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله » (١) . وقيل : هو قوله تعالى : ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ [البقرة : ٢٢٩] وقيل : هو الأولاد .

قوله : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ نهى عما كانت عليه الجاهلية من نكاح نساء آبائهم إذا ماتوا ، وهو مشروع فى بيان مَنْ يحرم نكاحه من النساء ومن لا يحرم ، ثم بيّن سبحانه وجه النهى عنه فقال : ﴿ إنه كان فاحشة ومقتًا وساء سبيلاً ﴾ هذه الصفات الثلاث تدل على أنه من أشد المحرمات وأقبحها ، وقد كانت الجاهلية تسميه نكاح المقت . قال ثعلب : سألت ابن الأعرابى عن نكاح المقت فقال : هو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها أو مات عنها ، ويقال لهذا الضَّيْزَن (٢) ، وأصل المقت : البغض ، من مقته يمقته مقتًا فهو ممقوت ومقيت . قوله : ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ هو استثناء منقطع ، أى لكن ما قد سلف فاجتنبوه ودعوه. وقيل : إلا بمعنى بعد ، أى بعد ما سلف . وقيل : المعنى : ولا ما سلف . وقيل : هو استثناء متصل من قوله : ﴿ ما نكح آباؤكم ﴾ يفيد المبالغة فى التحريم بإخراج الكلام مخرج التعلق بالمحال ، يعنى : إن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف فانكحوا ، فلا يحل لكم غيره . قوله : ﴿ وساء سبيلا ﴾ هى جارية مجرى بئس فى الذم والعمل ، والمخصوص بالذم محذوف، أى ساء سبيلاً سبيل ذلك النكاح . وقيل : إنها جارية مجرى سائر الأفعال ، وفيها ضمير يعود إلى ما قبلها .

وقد أخرج النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ؛ قال : لما توفى أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته ، وقد كان لهم ذلك فى الجاهلية ، فأنزل الله : ﴿ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ﴾ (٣) وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : نزلت هذه الآية فى كبيشة بنت معمر بن معن بن عاصم من الأوس كانت عند أبى قيس بن الأسلت ، فتوفى عنهـا فجنح عليها ابنه ، فجاءت إلى النبى ﷺ فقالت : لا أنا ورثت زوجى ، ولا أنا تركت فأنكح فنزلت هذه الآية (٤) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن عبد الرحمن بن البيلمانى (٥) فى قوله : ﴿ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها

(١) جزء من حديث جابر أخرجه مسلم فى الحج (١٢١٨ / ١٤٧) وأبو داود فى المناسك (١٩٠٥) وابن ماجة فى المناسك (٣٠٧٤) والدارمى ٢ / ٤٤ ــ ٤٩ . وجزء من حديث عمّ أبى حرة الرقاشى ، أخرجه أحمد ٥ /٧٣ .

(٢) فى المطبوعة : « الضيزم » بالميم وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، والضيزن : الذى يزاحم أباه فى امرأته .

(٣) النسائى فى التفسير (١١٥) وابن جرير ٤ / ٢٠٧ .

(٤) ابن جرير ٤ / ٢٠٨ وابن الأثير فى أسد الغابة ٥ / ٥٣٨ ونسبه لأبى موسى .

(٥) هو : عبد الرحمن بن البيلمانى مولى عمر ، مدنى ، نزل حران ، ضعيف من الثالثة ، انظر: تقريب التهذيب (٨٨٥) .

ولا تعضلوهن ﴾ قال : نزلت هاتان الآيتان إحداهما فى أمر الجاهلية والأخرى فى أمر الإسلام(١) . قال ابن المبارك : ﴿ **أن ترثوا النساء كرهًا** ﴾ فى الجاهلية ، ﴿ **ولا تعضلوهن** ﴾ فى الإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله : ﴿ **ولا تعضلوهن**﴾ قال : لا تضر بامرأتك لتفتدى منك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ﴿ **ولا تعضلوهن** ﴾ يعنى : أن ينكحن أزواجهن كالعضل فى سورة البقرة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : كان العضل فى قريش بمكة : ينكح الرجل المرأة الشريفة فلعلها لا توافقه فيفارقها على ألا تتزوج إلا بإذنه ، فيأتى بالشهود فيكتب ذلك عليها ويشهد ، فإذا خطبها خاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها (٢) وإلا عضلها ، وقد قدمنا عن ابن عباس فى بيان السبب ما عرفت .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ قال : البغض والنشوز ، فإذا فعلت ذلك فقد حل له منها الفدية . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : الفاحشة هنا: الزنا . وأخرج ابن جرير عن أبى قلابة وابن سيرين نحوه. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **وعاشروهن بالمعروف** ﴾ قال : خالطوهن . قال ابن جرير : صحفه بعض الرواة وإنما هو : خالقوهن . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة قال : حقها عليك الصحبة الحسنة والكسوة والرزق المعروف . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل ﴿ **وعاشروهن بالمعروف** ﴾ يعنى : صحبتهن بالمعروف ﴿ **فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئًا** ﴾ فيطلقها فتتزوج من بعده رجلاً فيجعل الله له منها ولدًا ويجعل الله فى تزويجها خيرًا كثيرًا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الخير الكثير أن يعطف عليها فترزق ولدها ويجعل الله فى ولدها خيرا كثيرا. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن نحو ما قال مقاتل .

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإن أردتم استبدال زوج** ﴾ الآية ، قال: إن كرهت امرأتك وأعجبك غيرها فطلقت هذه وتزوجت تلك فأعط هذه مهرها وإن كان قنطارا . وأخرج سعيد بن منصور وأبو يعلى ، قال السيوطى : بسند جيد ؛ أن عمر نهى الناس أن يزيدوا النساء فى صدقاتهن على أربعمائة درهم ، فاعترضت له امرأة من قريش فقالت: أما سمعت ما أنزل الله : يقول : ﴿ **وآتيتم إحداهن قنطاراً** ﴾ فقال : اللهم غفرًا كل الناس أفقه من عمر ، فركب المنبر فقال : يأيها الناس إنى كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء فى صدقاتهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب . قال أبو يعلى : وأظنه قال : فمن طابت نفسه فليفعل. قال ابن كثير : إسناده جيد قوى ، وقد رويت هذه القصة

(١، ٢) ابن جرير٤ / ٢١٠ .

بألفاظ مختلفة ، هذا أحدها [١] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس؛ قال : الإفضاء : هو الجماع، ولكن الله يكنى. وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه .

وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا** ﴾ قال : الغليظ : إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه ، وقال : وقد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح : آلله عليك لتمسكن بمعروف أو لتسرحن بإحسان . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن ابن أبى ملكية ؛ أن ابن عمر إذا نكح قال : أنكحتك على ما أمر الله به ، إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وأخرج ابن أبى شيبة عن أنس بن مالك نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة ومجاهد فى قوله : ﴿**وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا** ﴾ قال : أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : هو قول الرجل : ملكت . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : كلمة النكاح التى تستحل بها فروجهن .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والبيهقى فى سننه فى قوله تعالى : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء** ﴾ أنها نزلت لما أراد ابن أبى قيس بن الأسلت أن يتزوج امرأة أبيه بعد موته [٢] . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك ﴿**إلا ما قد سلف** ﴾ إلا ما كان فى الجاهلية . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن البراء ؛ قال : لقيت خالى ومعه الراية قلت : أين تريد ؟ قال : بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، فأمرنى أن أضرب عنقه وآخذ ماله [٣] .

﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ**

---

(١) سعيد بن منصور (٥٩٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٤ / ٢٨٧ : « رواه أبو يعلى فى الكبير ، وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وثق » وأورده ابن كثير ٢ / ٢٣٠ .

(٢) الطبرانى ٢٢ / ٣٩٣ ، ٣٩٤ (٩٧٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٦ : « رواه الطبرانى عن شيخه عبد الله ابن محمد بن سعيد بن أبى مريم وهو ضعيف » . وقال الحافظ فى الإصابة : ٣ / ٥٢ : « فى سنده قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار وهما ضعيفان ، والخبر مع ذلك منقطع » ، والبيهقى ٧ / ١٦١ وقال : « مرسل » .

(٣) عبد الرزاق فى النكاح (١٠٨٠٤) وابن أبى شيبة فى الحدود (٨٩١٦) وفى الجهاد (١٥٤٥٥) وأحمد ٢ / ٢٩٢ وقال الهيثمى فى المجمع ٥ / ٢٧٢ : «رجاله رجال الصحيح غير أبى الجهم وهو ثقة » وصححه الحاكم ٣/ ٦٣١ وسكت عنه الذهبى ، والبيهقى ٧ / ١٦٢ .

غفورًا رَّحيمًا ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ منَ النّسَاءِ إلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم كتَابَ اللَّه عَلَيْكُمْ وَأُحلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالكُم مُّحْصنينَ غَيْرَ مُسَافحينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم به منْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم به من بَعْد الْفَرِيضَة إنَّ اللَّهَ كَانَ عَليمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ منكُمْ طَوْلاً أَن يَنكحَ الْمُحْصَنَات الْمُؤْمنَات فَمن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مّن فَتَيَاتكُمُ الْمُؤْمنَات وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانكُمْ بَعْضُكُم مّن بَعْضٍ فَانكحُوهُنَّ بِإِذْن أَهْلهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوف مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافحَاتٍ وَلا مُتَّخذَات أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بفَاحشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَات منَ الْعَذَاب ذَلكَ لمَنْ خَشيَ الْعَنَتَ منكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحيمٌ ﴿٢٥﴾ يُرِيدُ اللَّهُ ليُبَيّنَ لَكُمْ وَيَهْديَكُمْ سُنَنَ الَّذينَ من قَبْلكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَليمٌ حَكيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَات أَن تَميلُوا مَيْلاً عَظيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفّفَ عَنكُمْ وَخُلقَ الإنسَانُ ضَعيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾.

قوله : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم** ﴾ أى نكاحهن ، وقد بين الله سبحانه فى هذه الآية ما يحل وما يحرم من النساء فحرم سبعًا من النسب ، وستًا من الرضاع والصهر ، وألحقت السنة المتواترة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها (١) ، ووقع عليه الإجماع . فالسبع المحرمات من النسب : الأمهات ، والبنات ، والأخوات ، والعمات ، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت . والمحرمات بالصهر والرضاع : الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات النساء والربائب ، وحلائل الأبناء ، والجمع بين الأختين ، فهؤلاء ست والسابعة منكوحات الآباء ، والثامنة الجمع بين المرأة وعمتها . قال الطحاوى : وكل هذا من المحكم المتفق عليه ، وغير جائز نكاح واحدة منهنّ بالإجماع إلا أمهات النساء اللواتى لم يدخل بهن أزواجهن ، فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة ، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأم . وقال بعض السلف : الأم والربيبة سواء لا تحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى (٢) . قالوا : ومعنى قوله : ﴿**وأمهات نسائكم** ﴾ أى اللاتى دخلتم بهن، وزعموا أن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب جميعًا ، رواه خلاس(٣) عن علىّ بن أبى طالب . وروى عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت وابن الزبير ومجاهد ، قال القرطبى :

---

(١) روى البخارى فى النكاح (٥١٠٩) ومسلم فى النكاح (١٤٠٨) عن أبى هريرة رضى الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها » .

(٢) القرطبى ٣ / ١٦٧٥ .

(٣) هو : خلاس بن عمرو الهجرى ، بصرى ثقة ، خرجوا له فى الصحاح. حدث عن على ، وعمار ، وأبى هريرة ، وعائشة .

ورواية خِلاسٍ عن على لا تقوم بها حجة ، ولا تصح روايته عند أهل الحديث ، والصحيح عنه مثل قول الجماعة . وقد أجيب عن قولهم إن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب بأن ذلك لا يجوز من جهة الإعراب ، وبيانه أن الخبرين إذا اختلفا فى العامل لم يكن نعتهما واحدا فلا يجوز عند النحويين : مررت بنسائك ، وهويت نساء زيد الظريفات ، على أن يكون الظريفات نعتًا للجميع ، فكذلك فى الآية لا يجوز أن يكون اللاتى دخلتم بهن نعتًا لهما جميعًا ؛ لأن الخبرين مختلفان .

قال ابن المنذر : والصحيح قول الجمهور لدخول جميع أمهات النساء فى قوله : ﴿ **وأمهات نسائكم** ﴾ ومما يدل على ما ذهب إليه الجمهور ما أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه من طريقين : عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ قال : « إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها دخل بالابنة أو لم يدخل، وإذا تزوج الأم فلم يدخل بها ثم طلقها ، فإن شاء تزوج الابنة » (١) قال ابن كثير فى تفسيره مستدلا للجمهور : وقد روى فى ذلك خبر غير أن فى إسناده نظرًا ، فذكر هذا الحديث ثم قال : وهذا الخبر وإن كان فى إسناده ما فيه ، فإن إجماع الحجة على صحة القول به يغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره (٢) ، قال فى الكشاف : وقد اتفقوا على أن تحريم أمهات النساء مبهم دون تحريم الربائب ، على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى . انتهى(٣). ودعوى الإجماع مدفوعة بخلاف من تقدم .

واعلم أنه يدخل فى لفظ الأمهات أمهاتهنّ ، وجداتهن ، وأم الأب ، وجداته وإن علون؛ لأن كلهن أمهات لمن ولده من ولدته وإن سفل . ويدخل فى لفظ البنات بنات الأولاد وإن سفلن ، والأخوات تصدق على الأخت لأبوين أو لأحدهما ، والعمة اسم لكل أنثى شاركت أباك أو جدك فى أصليه أو أحدهما ، وقد تكون العمة من جهة الأم وهى أخت أب الأم ، والخالة اسم لكل أنثى شاركت أمك فى أصليها أو فى أحدهما ، وقد تكون الخالة من جهة الأب وهى أخت أم أبيك ، وبنت الأخ اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة بواسطة ومباشرة وإن بعدت ، وكذلك بنت الأخت .

قوله : ﴿ **وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم** ﴾ هذا مطلق مقيد بما ورد فى السنة من كون الرضاع فى الحولين (٤) إلا فى مثل قصة إرضاع سالم مولى أبى

---

(١) عبد الرزاق فى النكاح (١٠٨٢١) وابن جرير ٤ / ٢٢٢ وقال : « هذا الخبر وإن كان فى إسناده ما فيه فإن فى إجماع الحجة على صحة القول به مستغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره » والبيهقى ٧ / ١٦٠ من طريقين عنه .

(٢) ابن كثير ٢ / ٢٣٧ .

(٣) الكشاف ١ / ٤٩٥ .

(٤) البخارى فى النكاح (٥١٠٢) عن عائشة أن النبى ﷺ دخل عليها وعندها رجل ، فكأنه تغير وجهه . كأنه كره ذلك ، فقالت : إنه أخى ، فقال: «انظرن ما إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة » والترمذى فى الرضاع =

حذيفة [١] ، وظاهر النظم القرآنى أنه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسمى الرضاع لغة وشرعًا ، ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات فى أحاديث صحيحة [٢] ، والبحث عن تقرير ذلك وتحقيقه يطول ، وقد استوفيناه فى مصنفاتنا وقررنا ما هو الحق فى كثير من مباحث الرضاع . قوله : ﴿ **وأخواتكم من الرضاعة** ﴾ الأخت من الرضاع هى التى أرضعتها أمك بلبان أبيك ، سواء أرضعتها معك أو مع من قبلك أو بعدك من الإخوة والأخوات، والأخت من الأم هى التى أرضعتها أمك بلبان رجل آخر . قوله : ﴿ **وأمهات نسائكم** ﴾ قد تقدم الكلام على اعتبار الدخول وعدمه ، والمحرمات بالمصاهرة أربع : أم المرأة ، وابنتها ، وزوجة الأب ، وزوجة الابن .

قوله : ﴿ **وربائبكم** ﴾ الربيبة : بنت امرأة الرجل من غيره سميت بذلك ، لأنه يربيها فى حجره فهى مربوبة ، فعيلة بمعنى مفعولة . قال القرطبى : واتفق الفقهاء على أن الربيبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم وإن لم تكن الربيبة فى حجره، وشذ بعض المتقدمين وأهل الظاهر ، فقالوا : لا تحرم الربيبة إلا أن تكون فى حجر المتزوج ، فلو كانت فى بلد آخر وفارق الأم فله أن يتزوج بها ، وقد روى ذلك عن على . قال ابن المنذر والطحاوى : لم يثبت ذلك عن على ؛ لأن رواية إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس بن الحدثان عن على ، وإبراهيم هذا لا يعرف . وقال ابن كثير فى تفسيره بعد إخراج هذا عن على : وهذا إسناد قوى ثابت إلى على بن أبى طالب على شرط مسلم [٣] . والحجور جمع حجر ، والمراد أنهن فى حضانة أمهاتهن تحت حماية أزواجهن كما هو الغالب . وقيل : المراد بالحجور : البيوت ، أى فى بيوتكم ، حكاه الأثرم عن أبى عبيدة . قوله : ﴿ **فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم** ﴾ أى فى نكاح الربائب وهو تصريح بما دل عليه مفهوم ما قبله .

وقد اختلف أهل العلم فى معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب : فروى عن ابن عباس أنه قال : الدخول : الجماع ، وهو قول طاوس وعمرو بن دينار وغيرهما . وقال مالك والثورى وأبو حنيفة والأوزاعى والليث والزيدية : إن الزوج إذا لمس الأم لشهوة حرمت عليه ابنتها وهو أحد قولى الشافعى . قال ابن جرير الطبرى : وفى إجماع الجميع أن خلوة الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها [٤] ، وقيل النظر إلى فرجها بالشهوة [٥] ما

= (١١٥٢) وقال : « حسن صحيح » ، والحديث عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يحرّم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء فى الثدى وكان قبل العظام » والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، لا تحرم إلا ماكان دون الحولين وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئا .

(١) الموطأ فى الرضاع (١٢٨٤) ومسلم فى الرضاع (١٤٥٣ / ٢٦ ، ٢٧) وأبو داود فى النكاح (٢٠٦١) .

(٢) مسلم فى الرضاع (١٤٥٢ / ٢٤) وأبو داود فى النكاح (٢٠٦٢) عن عائشة ؛ أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن . ثم نسخن : بخمس معلومات فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن . واللفظ لمسلم .

(٣) ابن كثير ٢ / ٢٣٨ .

(٤) فى المطبوعة : « قبل » ، وهو تصحيف ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٥) فى الأصل : « الشهوة » ، والتصحيح من ابن جرير ٤ / ٢٢٣ .

يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع . انتهى . وهكذا حكى الإجماع القرطبى فقال : وأجمع العلماء على أن الرجل إذا تزوج المرأة ثم طلقها أو ماتت قبل أن يدخل بها حل له نكاح ابنتها (١) . واختلفوا فى النظر ، فقال مالك : إذا نظر إلى شعرها أو صدرها أوشىء من محاسنها للذة حرمت عليه أمها وابنتها . وقال الكوفيون : إذا نظر إلى فرجها للشهوة كان بمنزلة اللمس للشهوة، وكذا قال الثورى ولم يذكر الشهوة . وقال ابن أبى ليلى : لا تحرم بالنظر حتى يلمس ، وهو قول الشافعى . والذى ينبغى التعويل عليه فى مثل هذا الخلاف هو النظر فى معنى الدخول شرعًا أو لغة ، فإن كان خاصًا بالجماع فلا وجه لإلحاق غيره به من لمس أو نظر أو غيرهما وإن كان معناه أوسع من الجماع بحيث يصدق على ما حصل فيه نوع استمتاع كان مناط التحريم هو ذلك . وأما الربيبة فى ملك اليمين فقد روى عن عمر بن الخطاب أنه كره ذلك . وقال ابن عباس : أحلتهما آية وحرمتهما آية ولم أكن لأفعله . وقال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين، لأن الله حرم ذلك فى النكاح قال : ﴿ **وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم**﴾ وملك اليمين عندهم تبع للنكاح إلا ما روى عن عمر وابن عباس ، وليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم . انتهى .

قوله : ﴿ **وحلائل أبنائكم** ﴾ الحلائل : جمع حليلة وهى الزوجة ، سميت بذلك ؛ لأنها تحل مع الزوج حيث حل فهى فعيلة بمعنى فاعلة . وذهب الزجاج وقوم إلى أنها من لفظة الحلال فهى حليلة ، بمعنى محلَّلة . وقيل : لأن كل واحد منهما يَحُل إزار صاحبه . وقد أجمع العلماء على تحريم ما عقد عليه الآباء على الأبناء ، وما عقد عليه الأبناء على الآباء ، سواء كان مع العقد وطء أو لم يكن ، لقوله تعالى : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء** ﴾ وقوله: ﴿ **وحلائل أبنائكم** ﴾ .

واختلف الفقهاء فى العقد إذا كان فاسدًا هل يقتضى التحريم أم لا ؟ كما هو مبين فى كتب الفروع . قال ابن المنذر : أجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الأمصار أن الرجل إذا وطئ امرأة بنكاح فاسد أنها تحرم على أبيه وابنه وعلى أجداده . وأجمع العلماء على أن عقد الشراء على الجارية لا يحرمها على أبيه وابنه ، فإذا اشترى جارية فلمس أو قبل حرمت على أبيه وابنه لا أعلمهم يختلفون فيه ، فوجب تحريم ذلك تسليمًا لهم . ولما اختلفوا فى تحريمها بالنظر دون اللمس لم يجز ذلك لاختلافهم ؛ قال : ولا يصح عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ خلاف ما قلناه .

قوله : ﴿ **الذين من أصلابكم** ﴾ وصف للأبناء ، أى دون من تبنيتم من أولاد غيركم كما كانوا يفعلونه فى الجاهلية ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وطرًا زوجناكها لكى لا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا ﴾ [الأحزاب : ٣٧] ،

(١) القرطبى ٣ / ١٦٨٣ .

ومنه قوله تعالى : ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ [الأحزاب : ٤] ، ومنه ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ﴾ [الأحزاب : ٤٠] وأما زوجة الابن من الرضاع فقد ذهب الجمهور إلى أنها تحرم على أبيه ، وقد قيل : إنه إجماع مع أن الابن من الرضاع ليس من أولاد الصلب . ووجهه ما صح عن النبى ﷺ من قوله : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » (١) ولا خلاف أن أولاد الأولاد وإن سفلوا بمنزلة أولاد الصلب فى تحريم نكاح نسائهم على آبائهم .

وقد اختلف أهل العلم فى وطء الزنا هل يقتضى التحريم أم لا ؟ فقال أكثر أهل العلم : إذا أصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه نكاحها بذلك ، وكذلك لا تحرم عليه امرأته إذا زنا بأمها أو بابنتها ، وحسبه أن يقام عليه الحد ، وكذلك يجوز له عندهم أن يتزوج بأم من زنى بها وبابنتها . وقالت طائفة من أهل العلم : إن الزنا يقتضى التحريم . حكى ذلك عن عمران ابن حصين والشعبى وعطاء والحسن وسفيان الثورى وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأى ، وحكى ذلك عن مالك ، والصحيح عنه كقول الجمهور . احتج الجمهور بقوله تعالى : ﴿ **وأمهات نسائكم** ﴾ وبقوله : ﴿ **وحلائل أبنائكم** ﴾ والموطوءة بالزنا لا يصدق عليها أنها من نسائهم ولا من حلائل أبنائهم .

وقد أخرج الدارقطنى عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها أو ابنتها ، فقال: « لا يُحَرِّم الحرامُ الحلال » (٢) ، واحتج المحرمون بما روى فى قصة جريج (٣) الثابتة فى الصحيح أنه قال : « يا غلام من أبوك؟ فقال : الراعى » (٤) ، فنسب الابن نفسه إلى أبيه من الزنا ، وهذا احتجاج ساقط، واحتجوا أيضًا بقوله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وابنتها » (٥) ولم يفصل بين الحلال والحرام . ويجاب عنه بأن هذا مطلق مقيد بما ورد من الأدلة الدالة على أن الحرام لا يحرم الحلال . واختلفوا فى اللواط يقتضى التحريم أم لا ؟ فقال الثورى : إذا لاط بالصبى حرمت عليه أمه ، وهو قول أحمد بن حنبل قال : إذا تلوّط بابن امرأته أو أبيها أو أخيها حرمت عليه امرأته . وقال الأوزاعى: إذا

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) الدارقطنى فى النكاح (٩٠) وقال ابن حجر فى الفتح ٩ / ١٥٦ : « فى إسناده عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى وهو متروك » . والحديث مروى عن ابن عمر بإسناد أصلح من حديث عائشة عند ابن ماجة فى النكاح (٢٠١٥) وذكر البخارى عن ابن عباس قال : « إذا زنى بها لا تحرم عليه امرأته » وقال ابن حجر فى الفتح ٩ / ١٥٦ : « وصله البيهقى من طريق هشام عن قتادة عن عكرمة بلفظ : رجل غشى أم امرأته قال : « تخطى حرمتين ولا تحرم عليه امرأته » وإسناده صحيح .

(٣) جريج : هو أحد عباد بنى إسرائيل اتهموه بالزنى فبرأه الله بكلام ابن الزنى ، ابن الراعى الذى زنى بأمه .

(٤) البخارى فى الأنبياء (٣٤٣٦) ومسلم فى البر والصلة والآداب (٢٥٥٠ / ٧ ، ٨) .

(٥) ابن أبى شيبة ٤ / ١٦٥ ولم يرفعه إلى النبى ﷺ . ورواية المرفوع ذكرها البيهقى فى النكاح ٧ / ١٧٠ وضعفها وكذلك ذكر الرواية المرفوعة على عبد الله بن مسعود وضعفها أيضًا .

لاط بغلام وولد للمفجور به بنت لم يجز للفاجر أن يتزوجها لأنها بنت من قد دخل به ، ولا يخفى ما فى قول هؤلاء من الضعف ، والسقوط النازل عن قول القائلين بأن وطء الحرام يقتضى التحريم بدرجات ، لعدم صلاحية ما تمسك به أولئك من الشبه ، على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم .

قوله : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين** ﴾ أى وحرم عليكم أن تجمعوا بين الأختين ، فهو فى محل رفع عطفًا على المحرمات السابقة ، وهو يشمل الجمع بينهما بالنكاح والوطء بملك اليمين. وقيل : إن الآية خاصة بالجمع فى النكاح لا فى ملك اليمين ، وأما فى الوطء بالملك فلا حق بالنكاح ، وقد أجمعت الأمة على منع جمعهما فى عقد نكاح . واختلفوا فى الأختين بملك اليمين ؛ فذهب كافة العلماء إلى أنه لا يجوز الجمع بينهما فى الوطء بالملك ، وأجمعوا على أنه يجوز الجمع بينهما فى الملك فقط . وقد توقف بعض السلف فى الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك ، وسيأتى بيان ذلك . واختلفوا فى جواز عقد النكاح على أخت الجارية التى توطأ بالملك . فقال الأوزاعى : إذا وطئ جارية له بملك اليمين لم يجز له أن يتزوج أختها . وقال الشافعى : ملك اليمين لا يمنع نكاح الأخت . وقد ذهبت الظاهرية (١) إلى جواز الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء كما يجوز الجمع بينهما فى الملك . قال ابن عبد البر ، بعد أن ذكر ما روى عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك : وقد روى مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم ابن عباس ولكنه اختلف عليهم ولم يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز ، ولا بالعراق ولا ما وراءها من المشرق ، ولا بالشام ، ولا المغرب، إلا من شذ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفى القياس . وقد ترك من تعمد ذلك . وجماعة الفقهاء متفقون على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء كما لا يحل ذلك فى النكاح . وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم** ﴾ إلخ الآية ، أن النكاح بملك اليمين فى هؤلاء كلهن سواء . فكذلك يجب أن يكون قياسًا ونظرًا الجمع بين الأختين وأمهات النساء والربائب ، وكذا هو عند جمهورهم ، وهى الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها ، والله المحمود . انتهى .

وأقول : ها هنا إشكال ، وهو أنه قد تقرر أن النكاح يقال على العقد فقط ، وعلى الوطء فقط والخلاف فى كون أحدهما حقيقة والآخر مجازًا ، أو كونهما حقيقتين معروف ، فإن حملنا هذا التحريم المذكور فى هذه الآية وهى قوله : ﴿**حرمت عليكم أمهاتكم** ﴾ إلى آخرها ، على أن المراد تحريم العقد عليهن لم يكن فى قوله تعالى : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين**﴾ دلالة على

---

(١) الظاهرية : أصحاب المذهب الذى يقرر : أن المصدر الفقهى هوالنصوص . فلا رأى فى حكم من أحكام الشرع، ونفى المعتنقون لهذا المذهب الرأى بكل أنواعه فلم يأخذوا بالقياس ، ولا بالاستحسان ولا بالمصالح المرسلة ولا الذرائع . بل يأخذون بالنصوص وحدها . وإذا لم يكن النص أخذوا بحكم الاستصحاب الذى هو الإباحة الأصلية الثابتة بقوله تعالى : ﴿ **هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعًا** ﴾ [البقرة : ٢٩] وقد قرروا أحكاما كثيرة خالفوا فيها الفقهاء . رئيسهم هو داود بن على الأصبهانى توفى سنة ٢٧٠ هـ .

تحريم الجمع بين المملوكتين فى الوطء بالملك ، وما وقع من إجماع المسلمين على أن قوله : ﴿**حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم**﴾ إلى آخره يستوى فيه الحرائر والإماء والعقد والملك لا يستلزم أن يكون محل الخلاف وهو الجمع بين الأختين فى الوطء بملك اليمين مثل محل الإجماع، ومجرد القياس فى مثل هذا الموطن لا تقوم به الحجة لما يرد عليه من النقوض ، وإن حملنا التحريم المذكور فى الآية على الوطء فقط لم يصلح ذلك للإجماع على تحريم عقد النكاح على جميع المذكورات من أول الآية إلى آخرها ، فلم يبق إلا حمل التحريم فى الآية على تحريم عقد النكاح ، فيحتاج القائل بتحريم الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك إلى دليل ، ولا ينفعه أن ذلك قول الجمهور ، فالحق لا يعرف بالرجال ، فإن جاء به خالصًا عن شوب الكدر فبها ونعمت ، وإلا كان الأصل الحل ، ولا يصح حمل النكاح فى الآية على معنييه جميعًا أعنى العقد والوطء ، لأنه من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع ، أو من باب الجمع بين معنى المشترك ، وفيه الخلاف المعروف فى الأصول فتدبر هذا .

وقد اختلف أهل العلم إذا كان الرجل يطأ مملوكته بالملك ، ثم أراد أن يطأ أختها بالملك ، فقال على وابن عمر والحسن البصرى والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق : لا يجوز له وطء الثانية حتى يحرم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ، ببيع أو عتق ، أو بأن يزوجها . قال ابن المنذر : وفيه قول ثان لقتادة ، وهو أنه ينوى تحريم الأولى على نفسه وألا يقربها ، ثم يمسك عنهما حتى تستبرئ المحرمة ثم يغشى الثانية ، وفيه قول ثالث ، وهو أنه لا يقرب واحدة منهما، هكذا قال الحكم وحماد وروى معنى ذلك عن النخعى (١) . وقال مالك : إذا كان عنده أختان بملك فله أن يطأ أيتهما شاء والكف عن الأخرى موكول إلى أمانته ، فإن أراد وطء الأخرى فيلزمه أن يحرم على نفسه فرج الأولى بفعل يفعله من إخراج عن الملك أو تزويج أو بيع أو عتق أو كتابة أو إخدام طويل ، فإن كان يطأ إحداهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرم الأولى وقف عنهما ولم يجز له قرب إحداهما حتى يحرم الأخرى ، ولم يوكل ذلك إلى أمانته لأنه متهم . قال القرطبى (٢) : وقد أجمع العلماء على أن الرجل إذا طلق زوجته طلاقًا يملك رجعتها أنه ليس له أن ينكح أختها ، ولا رابعة حتى تنقضى عدة التى طلق. روى ذلك عن على وزيد بن ثابت ومجاهد وعطاء والنخعى والثورى وأحمد بن حنبل وأصحاب الرأى . وقالت طائفة : له أن ينكح أختها وينكح الرابعة لمن كان تحته أربع وطلق واحدة منهن طلاقا بائنًا . روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن والقاسم وعروة بن الزبير وابن أبى ليلى والشافعى وأبى ثور وأبى عبيد ، قال ابن المنذر : ولا أحسبه إلا قول مالك . وهو أيضًا إحدى الروايتين عن زيد بن ثابت وعطاء . قوله : ﴿ **إلا ما قد سلف** ﴾ يحتمل أن يكون معناه معنى ما تقدم من قوله تعالى : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف** ﴾ ويحتمل معنى آخر ، وهو جواز ما سلف وأنه إذا جرى الجمع فى الجاهلية كان النكاح صحيحًا ، وإذا

---

(١) القرطبى ٣ / ١٦٨٨ . (٢) المصدر السابق ٣ / ١٦٨٩ .

جرى فى الإسلام خيِّر بين الأختين والصواب الاحتمال الأول .

قوله : ﴿ والمحصنات من النساء ﴾ عطف على المحرمات المذكورات . وأصل التحصن : التمنع ، ومنه قوله تعالى: ﴿ لتحصنكم من بأسكم ﴾ [الأنبياء : ٨٠] ، أى لتمنعكم ، ومنه الحِصان بكسر الحاء للفرس ؛ لأنه يمنع صاحبه من الهلاك . والحَصان بفتح الحاء : المرأة العفيفة لمنعها نفسها ، ومنه قول حسان :

حَصَانٌ رزَانٌ ما تُزَنّ بِريبةٍ وَتُصْبِح غَرْثَى مِن لُحومِ الغَوَافِلِ (١)

والمصدر الحصانة بفتح الحاء . والمراد بالمحصنات هنا ذوات الأزواج . وقد ورد الإحصان فى القرآن لمعان ، هذا أحدها. والثانى يراد به الحرّة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات** ﴾ ، وقوله : ﴿والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ [المائدة : ٥]. والثالث يراد به: العفيفة ، ومنه قوله تعالى : ﴿**محصنات غير مسافحات** ﴾ ،﴿ **محصنين غير مسافحين** ﴾ . والرابع المسلمة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **فإذا أحصنّ** ﴾ .

وقد اختلف أهل العلم فى تفسير هذه الآية ، أعنى قوله : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾: فقال ابن عباس وأبو سعيد الخدرى وأبو قِلابة ومكحول والزهرى : المراد بالمحصنات هنا : المسبيات ذوات الأزواج خاصة ، أى هن محرمات عليكم إلا ما ملكت أيمانكم بالسبى من أرض الحرب ، فإن تلك حلال وإن كان لها زوج ، وهو قول الشافعى ، أى أن السباء يقطع العصمة ، وبه قال ابن وهب وابن عبد الحكم ورروياه عن مالك، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور . واختلفوا فى استبرائها بماذا يكون ؟ كما هو مدون فى كتب الفروع . وقالت طائفة : المحصنات فى هذه الآية العفائف ، وبه قال أبو العالية ، وعَبِيدة السلمانى وطاوس وسعيد بن جبير وعطاء ، ورواه عبيدة عن عمر . ومعنى الآية عندهم : كل النساء حرام إلا ما ملكت أيمانكم ، أى تملكون عصمتهن بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء . وحكى ابن جرير الطبرى أن رجلاً قال لسعيد بن جبير : أما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئًا ؟ فقال : كان ابن عباس لا يعلمها . وروى ابن جرير أيضا عن مجاهد أنه قال : لو أعلم من يفسر لى هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل . انتهى . ومعنى الآية والله أعلم واضح لا سترة به ، أى وحرمت عليكم المحصنات من النساء، أى المزوجات أعم من أن يكن مسلمات ، أو كافرات ، إلا ما ملكت أيمانكم منهن ، إما بسبى فإنها تحل ، ولو كانت ذات زوج ، أوبشراء فإنها تحلّ ولو كانت متزوجة ، وينفسخ النكاح الذى كان عليها بخروجها عن ملك سيدها الذى زوجها . وسيأتى ذكر سبب نزول الآية إن شاء الله ، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . وقد قرئ : ﴿ **المحصنات** ﴾ بفتح

---

(١) تُزَنّ : تتهم ، وغرثى : جائعة ، المراد أنها لا تغتاب غيرها .

الصاد وكسرها ، فالفتح على أن الأزواج أحصنوهن ؛ والكسر على أنهن أحصن فروجهن من غير أزواجهن أو أحصن أزواجهن .

قوله : ﴿ كتاب الله عليكم ﴾ منصوب على المصدرية ، أى كتب الله ذلك عليكم كتابًا . وقال الزجاج والكوفيون: إنه منصوب على الإغراء ، أى الزموا كتاب الله ، أو عليكم كتاب الله ، واعترضه أبو على الفارسى بأن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب . وهذا الاعتراض إنما يتوجه على قول من قال : إنه منصوب بعليكم المذكور فى الآية ، وروى عن عبيدة السَّلْمانى أنه قال : إن قوله : ﴿ كتاب الله عليكم ﴾ إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ مثنى وثلاث ورباع ﴾ [النساء: ٣] ، وهو بعيد ، بل هو إشارة إلى التحريم المذكور فى قوله : ﴿ حرمت عليكم ﴾ إلى آخر الآية .

قوله : ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم ﴾ قرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص : ﴿وأحل ﴾ على البناء للمجهول وقرأ الباقون على البناء للمعلوم عطفًا على الفعل المقدر فى قوله: ﴿ كتاب الله عليكم ﴾ وقيل : على قوله : ﴿حرمت عليكم ﴾ ، ولا يقدح فى ذلك اختلاف الفعلين وفيه دلالة على أنه يحل لهم نكاح ما سوى المذكورات وهذا عام مخصوص بما صح عن النبى ﷺ من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها ، وكذلك تحريم نكاح الأمة لمن يستطيع نكاح حرة كما سيأتى ، فإنه يخصص هذا العموم . قوله : ﴿ أن تبتغوا بأموالكم ﴾ فى محل نصب على العلة ، أى حرم عليكم ما حرم ، وأحل لكم ما أحل لأجل أن تبتغوا بأموالكم النساء اللاتى أحلهن الله لكم ، ولا تبتغوا بها الحرام فتذهب حال كونكم ﴿محصنين﴾ أى متعففين عن الزنا ﴿ غير مسافحين ﴾ أى غير زانين . والسفاح : الزنا وهو مأخوذ من سفح الماء ، أى صبه وسيلانه (١) ، فكأنه سبحانه أمرهم بأن يطلبوا بأموالهم النساء على وجه النكاح، لا على وجه السفاح . وقيل : إن قوله : ﴿ أن تبتغوا بأموالكم ﴾ بدل من «ما » فى قوله : ﴿ ما وراء ذلكم ﴾ أى وأحل لكم الابتغاء بأموالكم . والأول أولى ، وأراد سبحانه بالأموال . المذكورة ما يدفعونه فى مهور الحرائر ، وأثمان الإماء .

قوله : ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن ﴾ « ما » موصولة فيها معنى الشرط ، والفاء فى قوله : ﴿فآتوهن﴾ لتضمن الموصول معنى الشرط ، والعائد محذوف ، أى فآتوهن أجورهن عليه . وقد اختلف أهل العلم فى معنى الآية : فقال الحسن ومجاهد وغيرهما : المعنى فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعى ﴿ فآتوهن أجورهن﴾ أى مهورهن . وقال الجمهور : إن المراد بهذه الآية : نكاح المتعة كان فى صدر الإسلام ، ويؤيد ذلك قراءة أبىّ بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير : « فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن » ثم نهى عنها النبى ﷺ كما صح ذلك من حديث على قال : نهى النبى ﷺ عن

---

(١) ومنه قول الرسول ﷺ حين سمع الدَّفاف فى عرس : « هذا النكاح لا السِّفاح ولا نكاح السر » والدفاف : صاحب الدف ، وجمع الدف : الدفوف ، وفى الحديث : « فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف » .

نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر ، وهو فى الصحيحين وغيرهما [(١)]، وفى صحيح مسلم من حديث سَبْرة بن مَعْبَد الجُهَنى عن النبى ﷺ أنه قال يوم فتح مكة : « يأيها الناس ، إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء ، والله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهنّ شىء فليخلّ سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا » [(٢)] . وفى لفظ لمسلم أن ذلك كان فى حجة الوداع [(٣)] ، فهذا هو الناسخ . وقال سعيد بن جبير : نسختها آيات الميراث إذ المتعة لا ميراث فيها . وقالت عائشة والقاسم بن محمد : تحريمها ونسخها فى القرآن ، وذلك قوله تعالى: ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ﴾ [المؤمنون : ٥ ، ٦] . وليست المنكوحة بالمتعة من أزواجهم ولا مما ملكت أيمانهم ، فإن من شأن الزوجة أن ترث وتورث ، وليست المستمتع بها كذلك . وقد روى عن ابن عباس أنه قال : بجواز المتعة وأنها باقية لم تنسخ وروى عنه أنه رجع عن ذلك عند أن بلغه الناسخ ، وقد قال بجوازها جماعة من الروافض ، ولا اعتبار بأقوالهم . وقد أتعب نفسه بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة وتقوية ما قاله المجوّزون لها ، وليس هذا المقام مقام بيان بطلان كلامه . وقد طوّلنا البحث ، ودفعنا الشبه الباطلة التى تمسك بها المجوّزون لها فى شرحنا للمنتقى فليرجع إليه .

قوله : ﴿ فريضة ﴾ منتصب على المصدرية المؤكدة أو على الحال ، أى مفروضة . قوله : ﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ﴾ أى من زيادة أو نقصان فى المهر فإن ذلك سائغ عند التراضى ، هذا عند من قال بأن الآية فى النكاح الشرعى ؛ وأما عند الجمهور القائلين بأنها فى المتعة فالمعنى التراضى فى زيادة مدة المتعة أو نقصانها ، أو فى زيادة ما دفعه إليها إلى مقابل الاستمتاع بها أو نقصانه .

قوله : ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾ الطوْل : الغنى والسعة ، قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والسدى وابن زيد ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو ثور ، وجمهور أهل العلم . ومعنى الآية : فمن لم يستطع منكم غنى وسعة فى ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات فلينكح من فتياتكم المؤمنات ، يقال : طَالَ يَطول طَوْلاً فى الإفضال والقدرة ، وفلان ذو طَوْل ، أى ذو قدرة فى ماله . والطُول بالضم ضد القِصَر . وقال قتادة والنخعى وعطاء والثورى : إن الطول الصبر . ومعنى الآية عندهم : أن مَن كان يهوى أمة حتى صار لذلك لا يستطيع أن يتزوج غيرها ، فإن له أن يتزوجها إذا لم يملك نفسه وخاف أن يبغى بها ، وإن كان يجد سعة فى المال لنكاح حرة . وقال أبو حنيفة ،

---

(١) مالك فى الموطأ فى النكاح (٤١) وأحمد ١ / ٧٩ والبخارى فى المغازى (٤٢١٦) وفى الذبائح والصيد (٥٥٢٣) ومسلم فى النكاح (١٤٠٧ / ٣٠) والترمذى فى النكاح (١١٢١) وقال : « حسن صحيح » ، وابن ماجة فى النكاح (١٩٦١) .

(٢) مسلم فى النكاح (١٤٠٦ / ٢١) .

(٣) لم نجد هذا اللفظ عند مسلم ، وهو معارض لما ورد من الطرق الكثيرة أن ذلك كان عام الفتح .

وهو مروى عن مالك : إن الطول : المرأة الحُرَّةُ فمن كان تحته حرة لم يحل له أن ينكح الأمة، ومن لم يكن تحته حرة جازله أن يتزوج أمة ولو كان غنيًا ، وبه قال أبو يوسف ، واختاره ابن جرير واحتج له . والقول الأول هو المطابق لمعنى الآية ، ولا يخلو ما عداه عن تكلف ، فلا يجوز للرجل أن يتزوج بالأمة إلا إذا كان لا يقدر على أن يتزوج بالحرة لعدم وجود ما يحتاج إليه فى نكاحها من مهر وغيره . وقد استدل بقوله : ﴿ **من فتياتكم المؤمنات** ﴾ على أنه لا يجوز نكاح الأمة الكتابية ، وبه قال أهل الحجاز وجوزه أهل العراق . ودخلت الفاء فى قوله : ﴿ **فمن ما ملكت أيمانكم** ﴾ لتضمن المبتدأ معنى الشرط .

وقوله : ﴿ **من فتياتكم المؤمنات** ﴾ فى محل نصب على الحال ، فقد عرفت أنه لا يجوز للرجل الحر أن يتزوج بالمملوكة إلا بشرط عدم القدرة على الحرة . والشرط الثانى ما سيذكره الله سبحانه آخر الآية من قوله : ﴿ **ذلك لمن خشى العنت منكم** ﴾ ، فلا يحل للفقير أن يتزوج بالمملوكة إلا إذا كان يخشى على نفسه العنت . والمراد هنا الأمة المملوكة للغير. وأما أمة الإنسان نفسه فقد وقع الإجماع على أنه لا يجوز له أن يتزوجها ، وهى تحت ملكه لتعارض الحقوق واختلافها . والفتيات : جمع فتاة ، والعرب تقول للمملوك فتى ، وللمملوكة فتاة ، وفى الحديث الصحيح : « لا يقولن أحدكم عبدى وأمتى ، ولكن ليقل فتاى وفتاتى » (١) .

قوله : ﴿ **والله أعلم بإيمانكم** ﴾ فيه تسلية لمن ينكح الأمة إذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران، أى كلكم بنو آدم ، وأكرمكم عند الله أتقاكم ، فلا تستنكفوا من الزواج بالإماء عند الضرورة . فربما كان إيمان بعض الإماء أفضل من إيمان بعض الحرائر . والجملة اعتراضية . وقوله : ﴿ **بعضكم من بعض** ﴾ مبتدأ وخبر ، ومعناه : أنهم متصلون فى الأنساب ؛ لأنهم جميعًا بنو آدم ، أو متصلون فى الدين لأنهم جميعا أهل ملة واحدة ، وكتابهم واحد، ونبيهم واحد . والمراد بهذا : توطئة نفوس العرب ؛ لأنهم كانوا يستهجنون أولاد الإماء ويستصغرونهم ويغضون منهم ﴿ **فانكحوهن بإذن أهلهن** ﴾ أى بإذن المالكين لهن ؛ لأن منافعهن لهم لا يجوز لغيرهم أن ينتفع بشىء منها إلا بإذن من هى له .

قوله : ﴿ **وآتوهن أجورهن بالمعروف** ﴾ أى أدوا إليهن مهورهن بما هو بالمعروف فى الشرع، وقد استدلّ بهذا من قال: إن الأمَة أحق بمهرها من سيدها ، وإليه ذهب مالك ، وذهب الجمهور إلى أن المهر للسيد ، وإنما أضافها إليهن ، لأن التأدية إليهن تأدية إلى سيدهن لكونهن ماله . قوله : ﴿ **محصنات** ﴾ أى عفائف . وقرأ الكسائى « محصنات » بكسر الصاد فى جميع القرآن إلا فى قوله :﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ وقرأ الباقون بالفتح فى جميع القرآن. قوله : ﴿ **غير مسافحات** ﴾ أى غير معلنات بالزنا . والأخدان : الأخلاء ، والخِدْن والخدين : المخادن، أى المصاحب . وقيل : ذات الخدن : هى التى تزنى سرًا ، فهو مقابل

---

(١) الحديث عن أبى هريرة ، أخرجه أحمد ٢ / ٤٢٣ ، ٤٦٣ ، ٤٨٤ ، ٤٩١ ، ٥٠٨ ومسلم فى الألفاظ من الأدب (٢٢٤٩ / ١٣) .

للمسافحة ، وهى التى تجاهر بالزنا . وقيل : المسافحة المبذولة ، وذات الخدن : التى تزنى بواحد . وكانت العرب تعيب الإعلان بالزنا ولا تعيب اتخاذ الأخدان ثم رفع الإسلام جميع ذلك ، قال الله : ﴿ ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ [الأنعام : ١٥١] .

قوله : ﴿ **فإذا أحصن** ﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائى بفتح الهمزة ، وقرأ الباقون بضمها. والمراد بالإحصان هنا الإسلام . روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وأنس والأسود بن يزيد وزرّ بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء وإبراهيم النخعى والشعبى والسدى ، وروى عن عمر بن الخطاب بإسناد منقطع وهو الذى نص عليه الشافعى ، وبه قال الجمهور . وقال ابن عباس وأبو الدرداء ومجاهد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم : إنه التزويج ، وروى عن الشافعى . فعلى القول الأول لا حدّ على الأمة الكافرة ، وعلى القول الثانى لا حدّ على الأمة التى لم تتزوج ، وقال القاسم وسالم : إحصانها : إسلامها وعفافها . وقال ابن جرير : إن معنى القراءتين مختلف ، فمن قرأ ﴿ **أحصن** ﴾ بضم الهمزة فمعناه التزويج ، ومن قرأ بفتح الهمزة فمعناه الإسلام . وقال قوم : إن الإحصان المذكور فى الآية هو التزوج ، ولكن الحد واجب على الأمة المسلمة إذا زنت قبل أن تتزوج بالسنة ، وبه قال الزهرى . قال ابن عبد البر : ظاهر قول الله عز وجل يقتضى أنه لا حدّ على الأمَة وإن كانت مسلمة إلا بعد التزويج ثم جاءت السنة بجلدها وإن لم تحصن ، وكان ذلك زيادة بيان . قال القرطبى : ظهر المسلم حمى لا يستباح إلا بيقين،ولا يقين مع الاختلاف لولا ما جاء فى صحيح السنة من الجلد (١).

قال ابن كثير فى تفسيره : والأظهر ، والله أعلم ، أن المراد بالإحصان هنا التزويج ؛ لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه : ﴿ **ومن لم يستطع منكم طولاً** ﴾ إلى قوله : ﴿ **فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب** ﴾ فالسياق كله فى الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله : ﴿ **فإذا أحصن** ﴾ أى تزوجن كما فسره به ابن عباس ومن تبعه ، قال : وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور ؛ لأنهم يقولون : إن الأمة إذا زَنت فعليها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة أو كافرة ، مزوجة أو بكرا ، مع أن مفهوم الآية يقتضى أنه لا حدّ على غير المحصنة من الإماء (٢) . وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك ، ثم ذكر أن منهم من أجاب ، وهم الجمهور ، بتقديم منطوق الأحاديث على هذا المفهوم ، ومنهم من عمل على مفهوم الآية ، وقال : إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها وإنما تضرب تأديبًا . قال : وهو المحكى عن ابن عباس وإليه ذهب طاوس وسعيد بن جبير وأبو عبيد وداود الظاهرى فى رواية عنه ، فهؤلاء قدموا مفهوم الآية على العموم ، وأجابوا عن مثل حديث أبى هريرة وزيد ابن خالد ، فى الصحيحين وغيرهما ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال : « إن زَنَت فاجلدوها ، ثم إن زَنَت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو

---

(١) القرطبى ٣ / ١٧١٤ .

(٢) ابن كثير ٢ / ٢٤٧ ، ٢٤٨ .

بضفير» [١] بأن المراد بالجلد هنا التأديب . وهو تعسف ، وأيضًا قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولا يُثَرِّبْ [٢] عليها ثم إن زَنَت فليجلدها الحد » [٣] الحديث ، ولمسلم من حديث على قال : يأيها الناس ، أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن ومن لم يحصن ، فإن أمة لرسول الله ﷺ زَنَت فأمرنى أن أجلدها [٤] . الحديث .

وأما ما أخرجه سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس على الأمة حد حتى تحصن بزوج فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب » فقد قال ابن خزيمة ، والبيهقى : إن رفعه خطأ والصواب وقفه [٥] .

قوله : ﴿ **فإن أتين بفاحشة** ﴾ الفاحشة هنا الزنا ﴿ **فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب** ﴾ أى الحرائر الأبكار؛ لأن الثيب عليها الرجم وهو لا يتبعض . وقيل : المراد بالمحصنات هنا المزوجات ، لأن عليهن الجلد والرجم ، والرجم لا يتبعض ، فصار عليهن نصف ما عليهن من الجلد . والمراد بالعذاب هنا : الجلد ، وإنما نقص حد الإماء عن حد الحرائر لأنهن أضعف . وقيل : لأنهن لا يصلن إلى مرادهن كما تصل الحرائر . وقيل : لأن العقوبة تجب على قدر النعمة كما فى قوله تعالى : ﴿ يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ [الأحزاب: ٣٠] . ولم يذكر الله سبحانه فى هذه الآية العبيد وهم لاحقون بالإماء بطريق القياس . وكما يكون على الإماء والعبيد نصف الحد فى الزنا ، كذلك يكون عليهم نصف الحد فى القذف والشرب . والإشارة بقوله : ﴿ **ذلك لمن خشى العنت منكم** ﴾ إلى نكاح الإماء . والعنت : الوقوع فى الإثم ، وأصله فى اللغة : انكسار العظم بعد الجبر ثم استعير لكل مشقة ﴿ **وأن تصبروا** ﴾ عن نكاح الإماء ﴿ **خير لكم** ﴾ من نكاحهن ، أى صبركم خير لكم ؛ لأن نكاحهن يفضى إلى إرقاق الولد والغضّ من النفس .

قوله : ﴿ **يريد الله ليبين لكم** ﴾ اللام هنا هى لام كى التى تعاقب أن . قال الفراء : العرب تعاقب بين لام كى وأن فتأتى باللام التى على معنى كى فى موضع أن فى أردت وأمرت، فيقولون : أردت أن تفعل ، وأردت لتفعل ، ومنه ﴿يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم﴾ [الصف : ٨] ، ﴿ وأمرت لأعدل بينكم ﴾ [الشورى : ١٥] ، ﴿ وأمرنا لنسلم

---

(١) مالك فى الموطأ فى الأدب (١٤) وأحمد ٤ / ١١٧ والبخارى فى البيوع (٢١٥٣) وفى العتق (٢٥٥٥) وفى الحدود (٦٨٣٧) ومسلم فى الحدود (١٤٣٣) وأبو داود فى الحدود (٤٤٦٩) والترمذى فى الحدود (١٤٣٣) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجة فى الحدود (٢٥٦٥) والدارمى ٢ / ١٨١ .

(٢) لا يثرِّب : لا يوبِّخْها ولا يقرِّعها بالزنى بعد الضرب .

(٣) البخارى فى البيوع (٢١٥٢) وفى الحدود (٦٨٣٩) ومسلم فى الحدود (١٧٠٣ / ٣٠) .

(٤) مسلم فى الحدود (١٧٠٥ / ٣٤) وأحمد ١ / ١٥٦ والترمذى فى الحدود (١٤٤١) وقال : « حسن صحيح » .

(٥) البيهقى ٨ / ٢٤٣ .

لرب العالمين ﴾ [الأنعام : ٧١] ، ومنه :

أريد لأنْسَى ذِكْرهَا فَكَأنَّمَا تَمَثَّلُ لى لَيْلَى بِكُلِ سَبِيلِ

وحكى الزجاج هذا القول وقال : لو كانت اللام بمعنى أن لدخلت عليها لام أخرى كما تقول : جئت كى تكرمنى ، ثم تقول : جئت لكى تكرمنى ، وأنشد :

أردتُ لِكَيْما يَعْلَمُ النَّاسُ أنَّها سَرَاوِيلُ قَيْسٍ والوُفُودُ شُهُود

وقيل : اللام زائدة لتأكيد معنى الاستقبال ، أو لتأكيد إرادة التبيين . ومفعول يبين محذوف ، أى ليبين لكم ما خفى عليكم من الخير . وقيل : مفعول يريد محذوف ، أى يريد الله ليبين لكم وبه قال البصريون ، وهو مروى عن سيبويه . وقيل: اللام بنفسها ناصبة للفعل من غير إضمار أن وهى وما بعدها مفعول للفعل المتقدم ، وهو مثل قول الفراء السابق . وقال بعض البصريين : إن قوله : ﴿ **يريد** ﴾ مؤول بالمصدر مرفوع بالابتداء مثل : تسمع بالمعيدى خير من أن تراه . ومعنى الآية: يريد الله ليبين لكم مصالح دينكم ، وما يحل لكم وما يحرم عليكم ﴿ **ويهديكم سنن الذين من قبلكم** ﴾ أى طرقهم ، وهم الأنبياء وأتباعهم لتقتدوا بهم ﴿ **ويتوب عليكم** ﴾ أى ويريد أن يتوب عليكم ، فتوبوا إليه وتلافوا (١) ما فرط منكم بالتوبة يغفر لكم ذنوبكم .

﴿ **والله يريد أن يتوب عليكم** ﴾ هذا تأكيد لما قد فهم من قوله : ﴿ **ويتوب عليكم** ﴾ المتقدم . وقيل : الأول معناه : الإرشاد إلى الطاعات . والثانى : فعل أسبابها . وقيل : إن الثانى لبيان كمال منفعة إرادته سبحانه وكمال ضرر ما يريده الذين يتبعون الشهوات ، وليس المراد به مجرد إرادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد . قيل : هذه الإرادة منه سبحانه فى جميع أحكام الشرع . وقيل : فى نكاح الأمة فقط . واختلف فى تعيين المتبعين للشهوات ، فقيل : هم الزناة . وقيل : اليهود والنصارى . وقيل : اليهود خاصة . وقيل : هم المجوس ، لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون فى نكاح الأخوات من الأب ، والأول أولى . والميل : العدول عن طريق الاستواء . والمراد بالشهوات هنا ما حرمه الشرع دون ما أحله . ووصْفُ الميل بالعظم بالنسبة إلى ميل من اقترف خطيئة نادرًا .

قوله : ﴿ **يريد الله** (٢) **أن يخفف عنكم** ﴾ بما مرّ من الترخيص لكم ، أو بكل ما فيه تخفيف عليكم ﴿**وخلق الإنسان ضعيفا** ﴾ عاجزًا غير قادر على ملك نفسه ، ودفعها عن شهواتها وفاء بحق التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية إلى التخفيف ، فلهذا أراد الله سبحانه التخفيف عنه .

---

(١) فى المطبوعة : « تلاقوا » ، بالقاف ، وهو تحريف والصواب بالفاء من الملافاة ، كما هو ثابت فى المخطوطة .

(٢) فى المخطوطة : « والله يريد » .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : حرم من النسب سبع ، ومن الصهر سبع، ثم قرأ : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وبنات الأخت** ﴾ هذا من النسب ، وباقى الآية من الصهر والسابعة ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء** ﴾ (١) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى عن عمران بن حصين فى قوله : ﴿ **وأمهات نسائكم** ﴾ قال : هى مبهمة . وأخرج هؤلاء عن ابن عباس قال : هى مبهمة إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها ، أو ماتت لم تحل له أمها . وأخرج هؤلاء إلا البيهقى عن على فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها ، أو ماتت قبل أن يدخل بها هل تحل له أمها ؟ قال : هى بمنزلة الربيبة . وأخرج هؤلاء عن زيد بن ثابت أنه كان يقول : إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها ، وإذا طلقها قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال فى قوله : ﴿ **وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم** ﴾ اللاتى أريد بهما الدخول جميعا، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عبد الله بن الزبير ؛ قال : الربيبة والأم سواء لا بأس بها إذا لم يدخل بالمرأة . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم بسند صحيح عن مالك بن أوس بن الحَدَثَان ؛ قال : كانت عندى امرأة فتوفيت ، وقد ولدت لى فوجدت عليها ، فلقينى على بن أبى طالب فقال : مالك ؟ فقلت : توفيت المرأة ، فقال على: لها ابنة ؟ قلت : نعم وهى بالطائف ، قال : كانت فى حجرك ؟ قلت : لا ، قال : فانكحها ، قلت : فأين قول الله : ﴿ **وربائبكم اللاتى فى حجوركم** ﴾ ؟ قال : إنها لم تكن فى حجرك (٢) . وقد قدمنا قول من قال : إنه إسناد ثابت على شرط مسلم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : الدخول : الجماع .

وأخرج عبد الرزاق فى المصنف ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عطاء ؛ قال : كنا نتحدث أن محمدًا ﷺ لما نكح امرأة زيد قال المشركون بمكة فى ذلك ، فأنزل الله : ﴿ **وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم** ﴾ ونزلت : ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ [الأحزاب : ٤] ونزلت : ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ﴾ [الأحزاب : ٤٠] (٣) .

وأخرج ابن المنذر ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين** ﴾ قال : يعنى فى النكاح . وأخرج عبد بن حميد عنه فى الآية قال : ذلك فى الحرائر ، فأما المماليك فلا بأس، وأخرج ابن المنذر عنه نحوه من طريق أخرى. وأخرج مالك والشافعى وعبد الرزاق وابن

---

(١) البخارى فى النكاح (٥١٠٥) والبيهقى ٧ / ١٥٨ .
(٢) عبد الرزاق فى النكاح (١٠٨٣٤) وأورده ابن كثير ٢ / ٢٣٨ .
(٣) عبد الرزاق فى النكاح (١٠٨٣٧) وابن جرير ٤ / ٢٢٣ .

أبى شيبة وعبد بن حميد وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن عثمان بن عفان ؛ أن رجلا سأله عن الأختين فى ملك اليمين هل يجمع بينهما ؟ قال : أحلتهما آية وحرمتهما آية ، وما كنت لأصنع ذلك ، فخرج من عنده فلقى رجلاً من أصحاب النبى ﷺ أراه على بن أبى طالب فسأله عن ذلك فقال: لو كان لى من الأمر شىء ثم وجدت أحدًا فعل ذلك لجعلته نكالا (١).

وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر والبيهقى عن على ؛ أنه سئل عن رجل له أمَتان أختان، وطئ إحداهما وأراد أن يطأ الأخرى ، فقال : لا حتى يخرجها من ملكه . وقيل : فإن زوجها عبده ؟ قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه (٢) . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن مسعود ؛ أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين الأمتين فكرهه ، فقيل : يقول الله : ﴿ إلا ما ملكت أيمانكم ﴾ فقال : وبعيرك أيضا مما ملكت يمينك (٣) . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى من طريق أبى صالح عن على بن أبى طالب ؛ قال فى الأختين المملوكتين : أحلتهما آية وحرمتهما آية ولا آمر ولا أنهى ، ولا أحل ولا أحرم، ولا أفعل أنا وأهل بيتى (٤) . وأخرج أحمد عن قيس قال : قلت لابن عباس : أيقع الرجل على المرأة وابنتها مملوكتين له ؟ فقال : أحلتهما آية وحرمتهما آية . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبيهقى عن ابن عمر ؛ قال : إذا كان للرجل جاريتان أختان فغشى إحداهما فلا يقرب الأخرى حتى يخرج التى غشى من ملكه (٥) . وأخرج البيهقى عن مقاتل ابن سليمان قال : إنما قال الله فى نساء الآباء : ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ لأن العرب كانوا ينكحون نساء الآباء ، ثم حرم النسب ، والصهر فلم يقل إلا ما قد سلف ، لأن العرب كانت لا تنكح النسب والصهر . وقال فى الأختين : ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ لأنهم كانوا يجمعون بينهما فحرم جمعهما جميعًا إلا ما قد سلف قبل التحريم ﴿ إن الله كان غفورا رحيما ﴾ لما كان من جماع الأختين قبل التحريم (٦) .

وأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن أبى سعيد الخدرى ؛ أن رسول الله ﷺ بعث يوم حنين جيشًا إلى أوطاس ، فلقوا عدوا فقاتلوهم ، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا ، فكأن ناسًا من أصحاب النبى ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين ، فأنزل الله فى ذلك : ﴿ والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ يقول :

---

(١) مالك فى النكاح (٣٤) والشافعى فى الأم ٥ / ٣ وابن أبى شيبة ٤ / ١٦٩، ١٧٠ والبيهقى٧ / ١٦٣، ١٦٤ .

(٢) ابن أبى شيبة ٤ / ١٦٧ ، ١٦٨ والبيهقى ٧ / ١٦٤ .

(٣) ابن أبى شيبة ٤ / ١٦٩ وأورده ابن كثير ٢ / ٢٤٠ ، ٢٤١ وقال: « هذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم ، وإن كان بعض السلف قد توقف فى ذلك » وعزاه الهيثمى فى المجمع ٤ / ٢٧٢ للبزار وقال : « رجاله رجال الصحيح ، إلا أن قتادة لم يدرك ابن مسعود » .

(٤) ابن أبى شيبة ٤ / ١٦٩ والبيهقى ٧ / ١٦٤ وأبو يعلى بإسناد رجاله رجال الصحيح على ماذكره الهيثمى فى المجمع ٤ / ٢٦٩ .

(٥) ابن أبى شيبة ٤ / ١٧٠ والبيهقى ٧ / ١٦٥ .

(٦) البيهقى ٧ / ١٦٣ .

إلا ما أفاء الله عليكم [(١)] . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس أن ذلك سبب نزول الآية [(٢)] . وأخرج ابن أبى شيبة عن سعيد بن جبير مثله [(٣)] ، وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ قال : كل ذات زوج إتيانها زنًا إلا ما سُبيت . وأخرج الفريابى وابن أبى شيبة والطبرانى عن على وابن مسعود فى قوله : ﴿**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**﴾ قال على : المشركات إذا سُبين حلت له . وقال ابن مسعود : المشركات والمسلمات . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : إذا بيعت الأمة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ قال : ذوات الأزواج . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن أنس بن مالك مثله. وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود مثله.

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **والمحصنات**﴾ قال : العفيفة العاقلة من مسلمة أو من أهل الكتاب . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عنه فى الآية ؛ قال : لا يحل له أن يتزوج فوق الأربع ، فما زاد فهو عليه حرام كأمه وأخته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **والمحصنات من النساء**﴾ قال: يقول : انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، ثم حرم ما حرم من النسب والصهر ، ثم قال: ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ فرجع إلى أول السورة فقال : هنّ حرام أيضًا، إلا لمن نكح بصداق وسنة وشهود . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير عن عبيدة ؛ قال : أحل الله لك أربعًا فى أول السورة ، وحرم نكاح كل محصنة بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : قال النبى ﷺ : « الإحصان إحصانان : إحصان نكاح ، وإحصان عفاف » . فمن قرأها والمحصِنات بكسر الصاد فهن العفائف ، ومن قرأها : ﴿ **والمحصنات** ﴾ بالفتح فهن المتزوجات . قال ابن أبى حاتم قال أبى : هذا حديث منكر .

وأخرج ابن أبى حاتم ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وأحل لكم ما وراء ذلكم** ﴾ قال : ما وراء هذا النسب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : ما دون الأربع . وأخرج ابن جرير عن عطاء قال : ما وراء ذات القرابة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **وأحل لكم ما وراء ذلكم** ﴾ قال : ما ملكت أيمانكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبيدة السلمانى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد

---

(١) أحمد ٣ / ٧٢ ومسلم فى الرضاع (١٤٥٦ / ٣٣) وأبو داود فى النكاح (٢١٥٥) والترمذى فى النكاح (١١٣٢) وقال : « حديث حسن» وفى التفسير (٣٠١٦) والنسائى ٦ / ١١٠ وابن جرير ٥ / ٣ .

(٢) الطبرانى (١٢٦٣٧) وفيه أن الآية وردت فى غزوة خيبر ، وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٦ : « وقال رزين الجرجانى : لم أعرفه وبقية رجاله ثقات».

(٣) ابن أبى شيبة ٤ / ٢٦٥ .

فى قوله : ﴿ **محصنين غير مسافحين** ﴾ قال : غير زانين . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فآتوهن أجورهن** ﴾ يقول : إذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله والاستمتاع هو النكاح (١) ، وهو قوله : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن** ﴾ .

وأخرج الطبرانى والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : كانت المتعة فى أول الإسلام وكانوا يقرؤون هذه الآية : «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى » الآية . فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج بقدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته ليحفظ متاعه ، ويصلح شأنه. حتى نزلت هذه الآية : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم** ﴾ فنسخت الأولى فحرمت المتعة وتصديقها من القرآن ﴿ **إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم** ﴾ [المؤمنون : ٦] ، وما سوى هذا الفرج فهو حرام (٢) . وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير ، وابن الأنبارى فى المصاحف ، والحاكم وصححه ؛ أن ابن عباس قرأ : «فما استمتعتم به منهم إلى أجل مسمى». وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أُبَىّ بن كعب أنه قرأها كذلك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ، أن هذه الآية فى نكاح المتعة وكذلك أخرج ابن جرير عن السدى ، والأحاديث فى تحليل المتعة ثم تحريمها ، وهل كان نسخها مرة أو مرتين ؟ مذكورة فى كتب الحديث . وقد أخرج ابن جرير فى تهذيبه وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن سعيد ابن جبير ؛ قال : قلت لابن عباس : ماذا صنعت ؟ ذهبت الركاب بفتياك وقالت فيها الشعراء . قال : وما قالوا ؟ قلت : قالوا :

أَقُـولُ للشَّيْـخِ لما طَـالَ مَجْلِسـه ... يَاصَاحِ هَـلْ لَكَ فى فُتْيَا ابن عَبَّاسِ

هَلْ لَكَ فِى رخْصَة الأعطاف آنسةٍ ... تكـون مَثْواكَ حَتَّى مَصْـدرِ النَّاسِ

فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، لا والله ما بهذا أفتيت ، ولا هذا أردت ، ولا أحللتها إلا للمضطر (٣) . وفى لفظ : ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير . وأخرج ابن جرير عن حضرمى أن رجالا كانوا يفرضون المهر ثم عسى أن تدرك أحدهم العسرة، فقال الله : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة** ﴾ (٤) . وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به** ﴾ قال : التراضى أن يوفى لها صداقها ثم يخيرها . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : إن وضعت لك منه شيئًا فهو سائغ .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس :

(١) ابن جرير ٥ / ٩ . (٢) البيهقى ٧ / ٢٠٦ .

(٣) البيهقى ٧ / ٢٠٥ والطبرانى ، على ما ذكره الهيثمى فى المجمع ٤ / ٢٦٨ وقال : « فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس » .

(٤) ابن جرير ٥ / ١٠ .

﴿ **ومن لم يستطع منكم طولا** ﴾ يقول : من لم يكن له سعة ﴿ **أن ينكح المحصنات** ﴾ يقول : الحرائر ﴿ **فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات** ﴾ فلينكح من إماء المؤمنين ﴿ **محصنات غير مسافحات** ﴾ يعنى : عفائف غير زوانٍ فى سر ولا علانية ﴿ **ولا متخذات أخدان** ﴾ يعنى: أخلاء ﴿ **فإذا أحصن** ﴾ ثم إذا تزوجت حرًا ثم زنت ﴿ **فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب** ﴾ قال : من الجلد ﴿ **ذلك لمن خشى العنت منكم** ﴾ هو الزنا فليس لأحد من الأحرار أن ينكح أمة إلا أن لايقدر على حرة وهو يخشى العنت ﴿ **وأن تصبروا** ﴾ عن نكاح الإماء ﴿**فهو خير لكم** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن مجاهد : ﴿**ومن لم يستطع منكم طولاً** ﴾ يعنى : من لا يجد منكم غنى ﴿ **أن ينكح المحصنات** ﴾ يعنى: الحرائر ، فلينكح الأمة المؤمنة ﴿ **وأن تصبروا** ﴾ عن نكاح الإماء ﴿ **خير لكم** ﴾ وهو حلال . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عنه قال : مما وسع الله به على هذه الأمة ، نكاح الأمة النصرانية واليهودية وإن كان موسرًا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة ، والبيهقى عنه ؛ قال : لا يصلح نكاح إماء أهل الكتاب ، لأن الله يقول : ﴿ **من فتياتكم المؤمنات** ﴾ (١) . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة عن الحسن ؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح الأمة على الحرة، والحرة على الأمة ، ومن وجد طولاً لحرة فلا ينكح أمة (٢) . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن ابن عباس قال : لا يتزوج الحر من الإماء إلا واحدة . وأخرج ابن أبى شيبة ، عن قتادة نحوه .

وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل فى قوله : ﴿ **والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض** ﴾ يقول : أنتم إخوة بعضكم من بعض . وأخرج ابن المنذر عن السدى ﴿ **فانكحوهن بإذن أهلهن**﴾ قال : بإذن مواليهن ﴿ **وآتوهن أجورهن** ﴾ قال : مهورهن . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : المسافحات : المعلنات بالزنا ، والمتخذات أخدان : ذات الخليل الواحد . قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفى ، فأنزل الله ﴿ ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ [الأنعام : ١٥١] وأخرج ابن أبى حاتم عن على قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ **فإذا أحصن** ﴾ قال : « إحصانها إسلامها » . وقال على : اجلدوهن. قال ابن أبى حاتم : حديث منكر ، وقال ابن كثير : فى إسناده ضعف ، وفيه من لم يسم ، ومثله لا تقوم به حجة (٣) . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن ابن عباس ؛ قال : حد العبد يفترى على الحر أربعون ، وأخرج ابن جرير عنه قال : العنت : الزنا .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى ﴿ **ويريد الذين يتبعون الشهوات** ﴾ قال :

---

(١) يقول تعالى : ﴿ **أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن** ﴾ [المائدة : ٥] . قالوا : فقد أحل الله محصنات أهل الكتاب عامًا فليس لأحد أن يخص منهن أمة ولا حرة ومعنى قوله : ﴿ **من فتياتكم المؤمنات** ﴾ غير المشركات من عبدة الأصنام .

(٢) ابن أبى شيبة ٤ / ١٤٨ . (٣) ابن كثير ٢ / ٢٤٧ .

الزنا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد : ﴿ **يريد الله أن يخفف عنكم** ﴾ يقول : فى نكاح الأمة ، وفى كل شىء فيه يسر . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد ﴿ **يريد الله أن يخفف عنكم** ﴾ قال : رخص لكم فى نكاح الإماء ﴿**وخلق الإنسان ضعيفا** ﴾ قال : لو لم يرخص له فيها . وأخرج ابن جرير ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال : ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت: أولهن : ﴿ **يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم**﴾ والثانية : ﴿ **والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما** ﴾ ، والثالثة: ﴿ **يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا** ﴾ والرابعة: ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ﴾ [النساء : ٣١] والخامسة : ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ الآية [النساء : ٤٠]. والسادسة: ﴿ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله ﴾ الآية [النساء : ١١٠].والسابعة :﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به** ﴾ الآية [النساء : ١١٦] والثامنة :﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله ﴾ للذى عملوا من الذنوب ﴿ غفورا رحيما ﴾ [النساء : ١٥٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا (٣١) ﴾ .

الباطل : ما ليس بحق ، ووجوه ذلك كثيرة ، ومن الباطل البيوعات التى نهى عنها الشرع . والتجارة فى اللغة : عبارة عن المعاوضة (١) ، وهذا الاستثناء منقطع ، أى لكن تجارة عن تراض منكم جائزة بينكم ، أو لكن كون تجارة عن تراض منكم حلالا لكم . وقوله : ﴿**عن تراض** ﴾ صفة لتجارة ، أى كائنة عن تراض ، وإنما نص الله سبحانه على التجارة دون سائر أنواع المعاوضات لكونها أكثرها وأغلبها ، وتطلق التجارة على جزاء الأعمال من الله على وجه المجاز ، ومنه قوله تعالى : ﴿ هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ﴾ [الصف : ١٠] ، وقوله : ﴿ يرجون تجارة لن تبور ﴾ [فاطر : ٢٩] .

واختلف العلماء فى التراضى ، فقالت طائفة : تمامه وجوبه بافتراق الأبدان بعد عقد البيع؛ أو بأن يقول أحدهما لصاحبه : اختر ، كما فى الحديث الصحيح : « البَيِّعان بالخِيارِ مَا

---

(١) فى المطبوعة : « المعارضة » بالراء ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

لَم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه : اخْتَر » [١] . وإليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين . وبه قال الشافعي والثورى والأوزاعى والليث وابن عيينة وإسحاق وغيرهم . وقال مالك وأبو حنيفة : تمام البيع هو أن يعقد البيع بالألسنة فيرتفع بذلك الخيار ، وأجابوا عن الحديث بما لا طائل تحته ، وقد قرئ « تجارة » بالرفع على أن كان تامة ، وتجارة بالنصب على أنها ناقصة .

قوله : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ أى لا يقتل بعضكم أيها المسلمون بعضًا إلا بسبب أثبته الشرع ، أو لا تقتلوا أنفسكم باقتراف المعاصى ، أو المراد: النهى عن أن يقتل الإنسان نفسه حقيقة ، ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعانى . ومما يدل على ذلك : احتجاج عمرو ابن العاص بها حين لم يغتسل بالماء البارد حين أجنب فى غزاة ذات السلاسل ، فقرر النبى ﷺ احتجاجه ، وهو فى مسند أحمد وسنن أبى داود وغيرهما [٢] .

قوله : ﴿ **ومن يفعل ذلك** ﴾ أى القتل خاصة أو أكل أموال الناس ظلمًا والقتل عدوانا وظلمًا ؛ وقيل : هو إشارة إلى كل ما نهى عنه فى هذه السورة. وقال ابن جرير : إنه عائد على ما نهى عنه من آخر وعيد وهو قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ﴾ [النساء : ٩١] لأن كل ما نهى عنه من أول السورة قُرِن به وعيد إلا من قوله: ﴿**يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم** ﴾ فإنه لا وعيد بعده إلا قوله : ﴿**ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما**﴾ والعدوان : تجاوز الحد . والظلم : وضع الشىء فى غير موضعه. وقيل: إن معنى العدوان والظلم واحد، وتكريره لقصد التأكيد كما فى قول الشاعر:

وألفى قولها كذبا ومينا

وخرج بقيد العدوان والظلم ما كان من القتل بحق كالقصاص وقتل المرتد وسائر الحدود الشرعية وكذلك قتل الخطأ . قوله : ﴿ **فسوف نصليه نارًا** ﴾ جواب الشرط أى ندخله نارًا عظيمة وكان ذلك ، أى إصلاؤه النار ، ﴿ **على الله يسيرا** ﴾ لأنه لا يعجزه بشىء . وقرئ: « نَصليه » بفتح النون ، وروى ذلك عن الأعمش والنخعى ، وهو على هذه القراءة منقول من صلى ، ومنه شاة مصلية .

قوله : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ أى إن تجتنبوا كبائر الذنوب التى نهاكم الله عنها ﴿**نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ أى ذنوبكم التى هى صغائر ، وحمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها ، وجعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات . وقد اختلف أهل الأصول فى تحقيق معنى الكبائر ثم فى عددها ، فأما فى تحقيقها فقيل : إن الذنوب كلها كبائر ، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها ، كما يقال : الزنا صغيرة بالإضافة إلى الكفر ، والقبلة المحرمة صغيرة بالإضافة إلى الزنا ، وقد روى نحو

---

(١) البخارى فى البيوع عن حكيم بن حزام (٢٠٧٩) ، (٢٠٨٢) ، (٢١٠٨) وعن ابن عمر (٢١٠٩) ومسلم فى البيوع عن ابن عمر (١٥٣١ / ٤٣ ، ٤٤) .

(٢) أحمد ٤ / ٢٠٣ وأبو داود فى الطهارة (٣٣٤) وعلقه البخارى فى التيمم ١ / ٤٥٤ .

هذا عن الإسفرايينى والجوينى والقشيرى وغيرهم قالوا : والمراد بالكبائر التى يكون اجتنابها سببًا لتكفير السيئات هى الشرك ، واستدلوا على ذلك بقراءة من قرأ : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ وعلى قراءة الجمع ، فالمراد : أجناس الكفر ، واستدلوا على ما قالوه بقوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ١١٦] قالوا : فهذه الآية مقيدة لقوله تعالى : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ وقال ابن عباس : الكبيرة : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أوعذاب . وقال ابن مسعود : الكبائر : ما نهى الله عنه فى هذه السورة إلى ثلاث وثلاثين آية . وقال سعيد بن جبير : كل ذنب نسبه الله إلى النار فهو كبيرة . وقال جماعة من أهل الأصول : الكبائر : كل ذنب رتب الله عليه الحد أو صرح بالوعيد فيه . وقيل غير ذلك مما لا فائدة فى التطويل بذكره ، وأما الاختلاف فى عددها فقيل : إنها سبع . وقيل : سبعون. وقيل : سبعمائة . وقيل : غير منحصرة ، ولكن بعضها أكبر من بعض ، وسيأتى ما ورد فى ذلك إن شاء الله . قوله : ﴿**وندخلكم مدخلا**﴾ أى مكان دخول ، وهو الجنة ﴿ **كريما** ﴾ أى حسنًا مرضيًا ، وقد قرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر والكوفيون ﴿ **مدخلاً** ﴾ بضم الميم وقرأ أهل المدينة بفتح الميم، وكلاهما اسم مكان ، ويجوز أن يكون مصدرًا .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى ، قال السيوطى : بسند صحيح ، عن ابن مسعود فى قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** ﴾ قال : إنها محكمة ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة (١) . وأخرج ابن جرير عن عكرمة والحسن فى الآية قال : كان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية ، فنسخ ذلك الآية التى فى النور ﴿ **ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم** ﴾ الآية [النور : ٦١] (٢). وأخرج ابن ماجة وابن المنذر عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما البيع عن تراض » (٣) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صالح وعكرمة فى قوله تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم**﴾ قالا : نهاهم عن قتل بعضهم بعضا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدى ﴿**ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ قال : أهل دينكم (٤) .

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما** ﴾ يعنى : متعمدًا اعتداء بغير حق ﴿ **وكان ذلك على الله يسيرا** ﴾ يقول : كان عذابه على الله

---

(١) الطبرانى (١٠٠٦١) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٦ : « رواه الطبرانى ورجاله ثقات » .

(٢) ابن جرير ٥ / ٢٠ .

(٣) ابن ماجة فى التجارات (٢١٨٥) وقال فى الزوائد : « إسناده صحيح ، ورجاله موثقون ورواه ابن حبان فى صحيحه » .

(٤) عند ابن جرير ٥ / ٢٣ أهل ملتكم .

هينًا . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت قوله تعالى : ﴿ **ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارًا** ﴾ في كل ذلك أم في قوله : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ ؟ قال : بل في قوله : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال : هان ما سألكم ربكم : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني ، والبيهقي في الشعب عن ابن عباس ؛ قال : كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ، وقد ذكرت الطَّرْفة : يعني النظرة ، وأخرج ابن جرير عنه قال : كل شيء عصى الله فيه فهو كبيرة. وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال : كل ما وعد الله عليه النار كبيرة . وأخرج ابن جرير ، والبيهقي في الشعب عنه قال : الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ما قدمنا عنه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الشعب عن ابن عباس ؛ أنه سئل عن الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى سبعمائة أقرب منه إلى سبع ، غير أنه لا كبيرة مع استغفار ، ولا صغيرة مع إصرار (١) . وأخرج البيهقي في الشعب عنه كل ذنب أصر عليه العبد كبيرة ، وليس بكبيرة ما تاب عنه العبد .

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «اجتنبوا السبع الموبقات » ، قالوا : وما هي يا رسول الله ؟ قال : « الشرك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » (٢) ، وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي بَكْرَة قال : قال النبي ﷺ : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ » قلنا : بلى يارسول الله، قال : «الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين» وكان متكئا فجلس فقال : « ألا وقول الزور ، وشهادة الزور» ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت (٣) . وأخرج البخاري وغيره عن ابن عمرو عن النبي ﷺ ؛ قال :« الكبائر: الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ـ شك شعبة ـ واليمين الغموس » (٤) . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه » ، قالوا : وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : « يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه » (٥) .

---

(١) ابن جرير ٥ / ٢٧، والبيهقي في الشعب (٢٩٤) .

(٢) البخاري في الوصايا (٢٧٦٦) وفي الحدود (٦٨٥٧) ومسلم في الإيمان (٨٩ / ١٤٥) وأبو داود في الوصايا (٢٨٧٤) والنسائي ٦ / ٢٥٦ .

(٣) أحمد ٥ / ٣٨ والبخاري في الشهادات (٢٦٥٤) ومسلم في الإيمان (٨٧ / ١٤٣) والترمذي في الشهادات (٢٣٠١) وقال : « حسن صحيح » .

(٤) أحمد ٢ / ٢٠١ والبخاري في الديات (٦٨٧٠) والترمذي في التفسير (٣٠٢١) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائي ٧ / ٨٩ .

(٥) أحمد ٢ / ٢١٦ والبخاري في الأدب (٥٩٧٣) ومسلم في الإيمان (١٤٦ / ٩٠) وأبو داود في الأدب (٥١٤١) .

والأحاديث فى تعداد الكبائر وتعيينها كثيرة جدا ، فمن رام الوقوف على ما ورد فى ذلك ، فعليه بكتاب الزواجر فى الكبائر ، فإنه قد جمع فأوعى .

واعلم أنه لابد من تقييد ما فى هذه الآية من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر بما أخرجه النسائى وابن ماجة وابن جرير وابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن أبى هريرة وأبى سعيد ، أن النبى ﷺ جلس على المنبر ثم قال : « والذى نفسى بيده ما من عبد يصلى الصلوات الخمس ، ويصوم رمضان ، ويؤدى الزكاة ، ويجتنب الكبائر السبع ، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة ، حتى إنها لتَصْفق » ، ثم تلا : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ [(١)] . وأخرج أبو عبيد فى فضائله ، وسعيد ابن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والحاكم ، والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود ، قال : إن فى سورة النساء خمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا وما فيها، ولقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها :قوله تعالى ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه**﴾ الآية. وقوله:﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ الآية[النساء : ٤٠] ، وقوله :﴿ إن الله لا يغفر أن يُشرك به﴾ الآية [النساء :٤٨] وقوله :﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك﴾ الآية [النساء : ٦٤] وقوله: ﴿ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ﴾ الآية [النساء: ١١٠] .

﴿ وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢) وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣) الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤) ﴾.

قوله : ﴿ **ولا تتمنوا** ﴾ التمنى نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل ، كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضى وفيه النهى عن أن يتمنى الإنسان ما فضَّل الله به غيره من الناس عليه ، فإن ذلك نوع من عدم الرضا بالقسمة التى قسمها الله بين عباده على مقتضى إرادته وحكمته البالغة ، وفيه أيضا نوع من الحسد المنهى عنه إذا صحبه إرادة زوال تلك النعمة عن الغير . وقد اختلف العلماء

---

(١) النسائى ٥ / ٨ ، ٩ ولم أجده فى سنن ابن ماجة ولا عزاه إليه المزى فى التحفة ، وابن جرير ٥ / ٢٥ ، ٢٦ وابن خزيمة فى الصلاة (٣١٥) وابن حبان فى فضل الصلوات الخمس (١٧٤٥) وصححه الحاكم ٢ / ٢٤٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى . والبيهقى فى سننه ١٠ / ١٨٧ .

فى الغبطة هل تجوز أم لا ؟ وهى أن يتمنى أن يكون به حال مثل حال صاحبه من دون أن يتمنى زوال ذلك الحال عن صاحبه ، فذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، واستدلوا بالحديث الصحيح : « لا حسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » (١) وقد بوب عليه البخارى : باب الاغتباط فى العلم والحكم (٢) . وعموم لفظ الآية يقتضى تحريم تمنى ما وقع به التفضيل ، سواء كان مصحوبًا بما يصير به من جنس الحسد أم لا ، وما ورد فى السنة من جواز ذلك فى أمور معينة يكون مخصصا لهذا العموم ، وسيأتى ذكر سبب نزول الآية ، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

وقوله : ﴿ للرجال نصيب ﴾ إلخ فيه تخصيص بعدم التعميم ، ورجوع إلى ما يتضمنه سبب نزول الآية من أن أم سلمة قالت : يا رسول الله ، يغزو الرجال ولا نغزى ، ولا نقاتل فنستشهد ، وإنما لنا نصف الميراث . فنزلت، أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم والبيهقى ، وقد روى نحو هذا السبب من طرق بألفاظ مختلفة (٣) . والمعنى فى الآية : أن الله جعل لكل من الفريقين نصيبًا على حسب ما تقتضيه إرادته وحكمته ، وعبَّر عن ذلك المجعول لكل فريق من فريقى النساء والرجال بالنصيب مما اكتسبوا ، على طريق الاستعارة التبعية ، شبه اقتضاء حال كل فريق لنصيبه باكتسابه إياه . قال قتادة: للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب والعقاب وللنساء كذلك. وقال ابن عباس : المراد بذلك الميراث ، والاكتساب على هذا القول بمعنى ما ذكرنا . قوله : ﴿واسألوا الله من فضله ﴾ عطف على قوله : ﴿ ولا تتمنوا ﴾ وتوسيط التعليل بقوله: ﴿للرجال نصيب ﴾ الخ بين المعطوف والمعطوف عليه لتقرير ما تضمنه النهى ، وهذا الأمر يدل على وجوب سؤال الله سبحانه من فضله كما قاله جماعة من أهل العلم .

قوله : ﴿ ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ أى جعلنا لكل إنسان ورثة موالى يلون ميراثه ، فـ « لكل » مفعول ثان قدم على الفعل لتأكيد الشمول ، وهذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها ، أى ليتبع كل أحد ما قسم الله له من الميراث ، ولا يتمنى ما فضل الله به غيره عليه . وقد قيل : إن هذه الآية منسوخة بقوله بعدها : ﴿ والذين عاقدت(٤) أيمانكم ﴾ وقيل : العكس . كما روى ذلك ابن جرير . وذهب الجمهور إلى أن الناسخ لقوله: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ قوله تعالى:﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾

(١) الحديث عن ابن عمر ، أخرجه أحمد ٢ / ٩ والبخارى فى العلم (٧٣) وفى التوحيد (٧٥٢٩) وابن ماجة فى الزهد (٤٢٠٩) .

(٢) انظر : فتح البارى ١ / ١٦٥ .

(٣) الترمذى فى التفسير (٣٠٢٢) وقال : « حديث مرسل » وابن جرير ٥ / ٣٠ ، ٣١ وصححه الحاكم ٢ / ٣٠٥ ، ٣٠٦ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٩ / ٢١ .

(٤) قال أبو جعفر : عقدت وعاقدت ، إنهما قراءتان معروفتان مستفيضتان فى قراءة أمصار المسلمين بمعنى واحد.

[الأنفال: ٧٥] والموالى :جمع مولى ، وهو يطلق على المعتِق ، والمعتَق ، والناصر ، وابن العم والجار. قيل : والمراد هنا : العصبة ، أى ولكل جعلنا عصبة يرثون ما أبقت الفرائض . قوله : ﴿والذين عاقدت أيمانكم ﴾ المراد بهم موالى الموالاة : كان الرجل من أهل الجاهلية يعاقد الرجل، أى يحالفه فيستحق من ميراثه نصيبًا ، ثم ثبت فى صدر الإسلام بهذه الآية ، ثم نسخ بقوله : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ وقراءة الجمهور : ﴿ عاقدت ﴾ وروى عن حمزة أنه قرأ « عقَّدت » بتشديد القاف على التكثير ، أى والذين عقدت لهم أيمانكم الحلف ، أو عقدت عهودهم أيمانكم ، والتقدير على قراءة الجمهور : والذين عاقدتهم أيمانكم فآتوهم نصيبهم ، أى ما جعلتموه لهم بعقد الحلف .

قوله : ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ﴾ هذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان العلة التى استحق بها الرجال الزيادة ، كأنه قيل : كيف استحق الرجال ما استحقوا مما لم تشاركهم فيه النساء ؟ فقال : ﴿الرجال قوامون ﴾ إلخ والمراد: أنهم يقومون بالذب عنهن كما تقوم الحكام والأمراء بالذب عن الرعية (١) ، وهم أيضا يقومون بما يحتجن إليه من النفقة والكسوة والمسكن ، وجاء بصيغة المبالغة فى قوله: ﴿ قوامون ﴾ ليدل على أصالتهم فى هذا الأمر ، والباء فى قوله : ﴿ بما فضل الله ﴾ للسببية ، والضمير فى قوله:﴿ بعضهم على بعض ﴾ للرجال والنساء ، أى إنما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله للرجال على النساء بما فضلهم به من كون فيهم الخلفاء والسلاطين والحكام والأمراء والغزاة ، وغير ذلك من الأمور . قوله: ﴿ وبما أنفقوا ﴾ أى بسبب ما أنفقوا من أموالهم ، و« ما » مصدرية أو موصولة وكذلك هى فى قوله : ﴿ بما فضل الله ﴾ « ومن » تبعيضية ، والمراد : ما أنفقوه فى الإنفاق على النساء وبما دفعوه فى مهورهن من أموالهم ، وكذلك ما ينفقونه فى الجهاد ، وما يلزمهم فى العَقْل (٢) . وقد استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على جواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته وكسوتها ، وبه قال مالك والشافعى وغيرهما .

قوله : ﴿ فالصالحات ﴾ أى من النساء ﴿ قانتات ﴾ أى مطيعات لله قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق أزواجهن ﴿ حافظات للغيب ﴾ أى لما يجب حفظه عند غيبة أزواجهن عنهن من حفظ نفوسهن ، وحفظ أموالهم ، و « ما» فى قوله : ﴿ بما حفظ الله ﴾ مصدرية ، أى بحفظ الله . والمعنى : أنهن حافظات لغيب أزواجهن بحفظ الله لهن ومعونته وتسديده ، أو حافظات له بما استحفظهن من أداء الأمانة إلى أزواجهن على الوجه الذى أمر الله به . أو حافظات له بحفظ الله لهن بما أوصى به الأزواج فى شأنهن من حسن العشرة ، ويجوز أن تكون « ما » موصولة والعائد محذوف . وقرأ أبوجعفر : « بما حفظ الله » بنصب الاسم الشريف ، والمعنى بما حفظن الله ، أى حفظن أمره أو حفظن دينه ، فحذف الضمير الراجع إليهن للعلم به ، و« ما » على هذه القراءة مصدرية أو موصولة ، كالقراءة الأولى ، أى

(١) فى المطبوعة : « الرعاية » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) العقل : الدية ، مفرد العقول .

بحفظهن الله ، أو بالذى حفظن الله به .

قوله : ﴿ **واللاتى تخافون نشوزهن** ﴾ هذا خطاب للأزواج ، قيل : الخوف هنا على بابه، وهو حالة تحدث فى القلب عند حدوث أمر مكروه ، أو عند ظن حدوثه . وقيل : المراد بالخوف هنا العلم . والنشوز : العصيان . وقد تقدم بيان أصل معناه فى اللغة . قال ابن فارس: يقال نشزت المرأة : استعصت على بعلها ، ونشز بعلها عليها : إذا ضربها وجفاها . ﴿**فعظوهن** ﴾ أى ذكروهن بما أوجبه الله عليهن من الطاعة وحسن العشرة ، ورغبوهن ورهبوهن. ﴿ **واهجروهن فى المضاجع** ﴾ يقال : هجره ، أى تباعد عنه ، والمضاجع جمع مضجع ، وهو محل الاضطجاع ، أى تباعدوا عن مضاجعتهن ولا تدخلوهن تحت ما تجعلونه عليكم حال الاضطجاع من الثياب . وقيل : هو أن يوليها ظهره عند الاضطجاع. وقيل : هو كناية عن ترك جماعها . وقيل : لا تبيت معه فى البيت الذى يضطجع فيه ﴿ **واضربوهن** ﴾ أى ضربًا غير مبرح . وظاهر النظم القرآنى أنه يجوز للزوج أن يفعل جميع هذه الأمور عند مخافة النشوز . وقيل : إنه لا يهجرها إلا بعد عدم تأثير الوعظ ، فإن أثر الوعظ لم ينتقل إلى الهجر . وإن كفاه الهجر لم ينتقل إلى الضرب ﴿ **فإن أطعنكم** ﴾ كما يجب وتركن النشوز . ﴿ **فلا تبغوا عليهن سبيلا** ﴾ (١) أى لا تتعرضوا لهن بشىء مما يكرهن لا بقول ولا بفعل . وقيل المعنى : ولا تكلفوهن الحب لكم فإنه لا يدخل تحت اختيارهن ، ﴿ **إن الله كان عليا كبيرا** ﴾ إشارة إلى الأزواج بخفض الجناح ولين الجانب، أى وإن كنتم تقدرون عليهن فاذكروا قدرة الله عليكم ، فإنها فوق كل قدرة ، والله بالمرصاد لكم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض** ﴾ يقول : لا يتمنى الرجل فيقول : ليت أن لى مال فلان وأهله ، فنهى الله سبحانه عن ذلك ، ولكن يسأل الله من فضله ﴿ **للرجال نصيب مما اكتسبوا**﴾ يعنى : مما ترك الوالدان والأقربون للذكر مثل حظ الأنثيين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أن سبب نزول الآية أن النساء قلن : لو جعل أنصباؤنا فى الميراث كأنصباء الرجال ؟ وقال الرجال : إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا فى الآخرة كما فضلنا عليهن فى الميراث (٢) . وقد تقدم ذكر سبب النزول (٣) . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله :﴿ **واسألوا الله من فضله** ﴾ قال: ليس بعرض الدنيا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ﴿ **واسألوا الله من فضله** ﴾ قال: العبادة ليس من أمر

---

(١) فلا تبغوا : لا تلتمسوا ولا تطلبوا من قول القائل : بغيت الضالة إذا التمستها ، ومنه قول الشاعر فى صفة الموت:

بغاله وما تبغيه حتى وجدته ... كأنك قد واعدته أمس موعدا

يعنى طلبك وما تطلبه .

(٢) ابن جرير ٥ / ٣١ وإسناده مرسل .

(٣) سبق تخريج حديث أم سلمة .

الدنيا . وأخرج الترمذى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل » . قال الترمذى: كذا رواه حماد بن واقد وليس بالحافظ ، ورواه أبو نعيم عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبى ﷺ وحديث أبى نعيم أشبه أن يكون أصح (١) ، وكذا رواه ابن جرير وابن مردويه ، ورواه أيضا ابن مردويه من حديث ابن عباس.

وأخرج البخارى وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس: ﴿ **ولكل جعلنا موالى** ﴾ قال : ورثة ، ﴿ **والذين عاقدت أيمانكم** ﴾ قال : كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصارى دون ذوى رحمه ، للأخوة التى آخى النبى ﷺ ، فلما نزلت :﴿ **ولكل جعلنا موالى** ﴾ نسخت ثم قال : ﴿**والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم** ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة ، وقد ذهب الميراث ويوصى له. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عنه : ﴿ **ولكل جعلنا موالى** ﴾ قال : عصبة ، ﴿ **والذين عاقدت أيمانكم** ﴾ قال : كان الرجلان أيهما مات ورثه الآخر ، فأنزل الله : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا ﴾ [الأحزاب : ٦] يقول : إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت وهو المعروف (٢) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : كان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل يقول : ترثنى وأرثك ، وكان الأحياء يتحالفون ، فقال رسول الله ﷺ : « كل حلف كان فى الجاهلية أو عقد أدركه الإسلام فلا يزيده الإسلام إلا شدة ، ولا عقد ولا حلف فى الإسلام » (٣) فنسختها هذه الآية ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ [الأنفال : ٧٥] ، وأخرج أبو داود وابن جرير وابن مردويه والبيهقى عنه فى الآية ؛ قال : كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر ، فنسخ ذلك فى الأنفال ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ (٤) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن ؛ أن رجلا من الأنصار لطم امرأته فجاءت تلتمس القصاص ، فجعل النبى ﷺ بينهما القصاص ، فنزل : ﴿ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه ﴾ [طه : ١١٤] . فسكت رسول الله ﷺ ونزل القرآن : ﴿ **الرجال قوامون على النساء** ﴾ الآية . فقال رسول الله ﷺ : « أردنا أمرًا وأراد الله غيره » (٥) . وأخرج ابن مردويه عن على نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **الرجال قوامون على النساء** ﴾ يعنى : أمراء عليهن . أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته ، وطاعته أن تكون محسنة إلى أهله حافظة لماله ﴿ **بما فضل الله** ﴾ فضله

(١) الترمذى فى الدعوات (٣٥٧١) . (٢) ابن جرير ٥ / ٣٤ .
(٣) يشهد له الحديث الصحيح من رواية جبير بن مطعم عن النبى ﷺ مسلم فى فضائل الصحابة (٢٥٣٠ / ٢٠٦).
(٤) أبو داود فى الفرائض (٢٩٢١) وابن جرير ٥ / ٣٤ والبيهقى ٦ / ٢٦٢ . (٥) ابن جرير ٥ / ٣٧ .

عليها بنفقته وسعيه ﴿ **فالصالحات قانتات** ﴾ قال : مطيعات ﴿ **حافظات للغيب** ﴾ يعنى: إذا كن كذا فأحسنوا إليهن . وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير وابن المنذر عن قتادة : ﴿**حافظات للغيب**﴾ قال: حافظات للغيب بما استودعهن الله من حقه . وحافظات لغيب أزواجهن . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال : ﴿ **حافظات للغيب** ﴾ للأزواج . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع كما أمرها الله .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس : ﴿**واللاتى تخافون نشوزهن** ﴾ قال: تلك المرأة تنشز وتستخف بحق زوجها ، ولا تطيع أمره ، فأمره الله أن يعظها ويذكرها بالله ويعظم حقه عليها ، فإن قبلت وإلا هجرها فى المضجع ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها . وذلك عليها تشديد ، فإن رجعت وإلا ضربها ضربًا غير مبرح ، ولا يكسر لها عظما ، ولا يجرح بها جرحًا ﴿ **فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً** ﴾ يقول : إذا أطاعتك فلا تتجنى عليها العلل . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس : ﴿**واهجروهن فى المضاجع** ﴾ قال : لا يجامعها . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج ابن جرير عن عطاء : أنه سأل ابن عباس عن الضرب غير المبرح ، فقال : بالسواك ونحوه . وقد أخرج الترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجة ، عن عمرو بن الأحوص ؛ أنه شهد خطبة الوداع مع رسول الله ﷺ ، وفيها أنه قال النبى ﷺ : « ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنما هن عوان [(١)] عندكم ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن فى المضاجع ، واضربوهن ضربا غير مبرح ، ﴿ **فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا** ﴾ » [(٢)] . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن زَمْعة قال : قال : رسول الله ﷺ : «أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد ثم يجامعها فى آخر اليوم ؟ » [(٣)] .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥) ﴾ .

قد تقدم معنى الشقاق فى البقرة ، وأصله أن كل واحد منهم يأخذ شقا غير شق صاحبه ، أى ناحية غير ناحيته ، وأضيف الشقاق إلى الظرف لإجرائه مجرى المفعول به كقوله تعالى :

---

(١) فى المطبوعة ص ١٥٤٧ : « عوار» ، بالراء ، والصواب ما أثبتناه بالنون ، كما فى المخطوطة ، وكما فى مصادر التخريج التالية ، وعوان : جمع عانية ، وهى الأسيرة ، فكأن المرأة لما صارت فى عصمة الرجل أشبهت الأسيرة التى صار أمرها بيد مَن تولاها .

(٢) الترمذى فى الرضاع (١١٦٣) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الكبرى فى كتاب عشرة النساء (٩١٤٠/ ١) بمعناه وابن ماجة فى النكاح (١٨٥١) .

(٣) البخارى فى النكاح (٥٢٠٤) ومسلم فى الجنة (٢٨٥٥ / ٤٩) والترمذى فى التفسير (٣٣٤٣) وقال : «حسن صحيح » ، وابن ماجة فى النكاح (١٩٨٣) . وعندهم لفظ : « يجلد » بدل « يضرب » .

﴿ بل مكر الليل والنهار ﴾ [سبأ : ٣٣] وقوله : ياسارق الليلة أهل الدار . والخطاب للأمراء والحكام والضمير فى قوله : ﴿ بينهما ﴾ للزوجين لأنه قد تقدم ذكر ما يدل عليهما ، وهو ذكر الرجال والنساء ﴿ فابعثوا ﴾ إلى الزوجين ﴿ حكمًا ﴾ يحكم بينهما ممن يصلح لذلك عقلاً ودينًا وإنصافًا ، وإنما نص الله سبحانه على أن الحكمين يكونان من أهل الزوجين لأنهما أقعد بمعرفة أحوالهما ، وإذا لم يوجد من أهل الزوجين من يصلح للحكم بينهما كان الحكمان من غيرهم ، وهذا إذا أشكل أمرهما ولم يتبين من هو المسىء منهما ؛ فأما إذا عرف المسىء فإنه يؤخذ لصاحبه الحق منه ، وعلى الحكمين أن يسعيا فى إصلاح ذات البين جهدهما ، فإن قدرا على ذلك عملا عليه ، وإن أعياهما إصلاح حالهما ورأيا التفريق بينهما جاز لهما ذلك من دون أمر من الحاكم فى البلد ، ولا توكيل بالفرقة بين الزوجين ، وبه قال مالك والأوزاعى وإسحاق ، وهو مروى عن عثمان وعلى وابن عباس والشعبى والنخعى والشافعى ، وحكاه ابن كثير عن الجمهور . قالوا : لأن الله قال : ﴿ فابعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها ﴾ وهذا نص من الله سبحانه أنهما قاضيان لاوكيلان ولا شاهدان . وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحسن ، وهو أحد قولى الشافعى : إن التفريق هو إلى الإمام أو الحاكم فى البلد لا إليهما ، ما لم يوكلهما الزوجان أو يأمرهما الإمام والحاكم ؛ لأنهما رسولان شاهدان فليس إليهما التفريق ، ويرشد إلى هذا قوله : ﴿ إن يريدا ﴾ أى الحكمان ﴿ إصلاحا ﴾ بين الزوجين ﴿يوفق الله بينهما ﴾ لاقتصاره على ذكر الإصلاح دون التفريق . ومعنى ﴿ إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما﴾ أى يوقع الموافقة بين الزوجين حتى يعودا إلى الألفة وحسن العشرة . ومعنى الإرادة : خلوص نيتهما لصلاح الحال بين الزوجين ، وقيل :إن الضمير فى قوله: ﴿ يوفق الله بينهما ﴾ للحكمين كما فى قوله : ﴿ إن يريدا إصلاحا ﴾ أى يوفق بين الحكمين فى اتحاد كلمتهما وحصول مقصودهما ؛ وقيل : كلا الضميرين للزوجين أى : إن يريدا إصلاح ما بينهما من الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق ، وإذا اختلف الحكمان لم ينفذ حكمهما ولا يلزم قبول قولهما بلا خلاف .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وإن خفتم شقاق بينهما ﴾ قال : هذا الرجل والمرأة إذا تفاسد الذى بينهما أمر الله أن تبعثوا رجلا صالحًا من أهل الرجل ورجلا مثله من أهل المرأة ، فينظران أيهما المسىء ، فإن كان الرجل هو المسىء حجبوا امرأته عنه وقسروه على النفقة ، وإن كانت المرأة هى المسيئة قسروها على زوجها ومنعوها النفقة ، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجمعا فرضى أحد الزوجين وكره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذى رضى يرث الذى كره ولا يرث الكاره الراضى ﴿ إن يريدا إصلاحا ﴾ قال :هما الحكمان ﴿ يوفق الله بينهما﴾ وكذلك كل مصلح يوفقه للحق والصواب . وأخرج الشافعى فى الأم، وعبد الرزاق فى

المصنف ، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن عَبِيدة السَّلْمانى فى هذه الآية ؛ قال :جاء رجل وامرأة إلى على ومعهما فئام من الناس فأمرهم علىٌّ فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها، ثم قال للحكمين : تدريان ما عليكما ؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا ، وإن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا ، قالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما علىَّ فيه ولى ؛ وقال الرجل : أما الفرقة فلا ، فقال : كذبت والله حتى تقر مثل الذى أقرت به [١] . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس ؛ قال : بُعِثْتُ أنا ومعاوية حكمين ، فقيل لنا : إن رأيتما أن تجمعا جمعتما ، وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما . والذى بعثهما عثمان . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن الحسن ؛ قال : إنما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه ، فأما الفرقة فليست بأيديهما . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة نحوه . وأخرج البيهقى عن على قال : إذا حكم أحد الحكمين ولم يحكم الآخر، فليس حكمه بشىء حتى يجتمعا .

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً (٣٦) ﴾.

قد تقدم بيان معنى العبادة . و﴿ شيئاً ﴾ إما مفعول به ، أى لا تشركوا به شيئا من الأشياء من غير فرق بين حى وميت، وجماد وحيوان ، وإما مصدر ، أى لا تشركوا به شيئا من الإشراك من غير فرق بين الشرك الأكبر والأصغر ، والواضح والخفى . وقوله :﴿ إحسانا﴾ مصدر لفعل محذوف ، أى أحسنوا بالوالدين إحسانا . وقرأ ابن أبى عبْلة بالرفع، وقد دل ذكر الإحسان إلى الوالدين بعد الأمر بعبادة الله والنهى عن الإشراك به على عظم حقهما ، ومثله ﴿ أن اشكر لى ولوالديك ﴾ [لقمان : ١٤] فأمر سبحانه بأن يشكرا معه . قوله : ﴿وبذى القربى ﴾ أى صاحب القرابة ، وهو من يصح إطلاق اسم القربى عليه وإن كان بعيدا. ﴿ واليتامى والمساكين ﴾ قد تقدم تفسيرهم والمعنى وأحسنوا بذى القربى إلى آخر ما هو مذكور فى هذه الآية . ﴿ والجار ذى القربى ﴾ أى القريب جواره . وقيل : هومن له مع الجوار فى الدار قرب فى النسب ﴿ والجار الجنب ﴾ المجانب وهو مقابل للجار ذى القربى ، والمراد من يصدق عليه مسمى الجوار مع كون داره بعيدة[٢] ، وفى ذلك دليل على تعميم الجيران بالإحسان

(١) الشافعي فى الأم ٥ / ١٩٥ وقال : « حديث على ثابت عندنا » وعبد الرزاق فى باب الحكمين (١١٨٨٣) وابن جرير ٥ / ٤٦ والبيهقى ٧/ ٣٠٥ مختصرا .

(٢) والجنب فى كلام العرب : البعيد ، كما قال أعشى بنى قيس :

أتيت حريثا زائرا عن جنابة ... فكان حريث فى عطائى جامدا

راجع : ديوانه ٤٩ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١٢٦ والكامل ٢ / ٢٦ .

إليهم سواء كانت الديار متقاربة أو متباعدة ، وعلى أن الجوار حرمة مرعية مأمور بها . وفيه رد على من يظن (١) أن الجار مختص بالملاصق ، دون من بينه وبينه حائل ، أو مختص بالقريب دون البعيد . وقيل : إن المراد بالجار الجنب هنا هو الغريب . وقيل : هو الأجنبى الذى لا قرابة بينه وبين المجاور له ، وقرأ الأعمش والمفضل : « والجار الجَنْب » بفتح الجيم وسكون النون ، أى ذى الجنب ، وهو الناحية ، وأنشد الأخفش :

الناس جنب والأمير جنب

وقيل : المراد بالجار ذى القربى : المسلم ، وبالجار الجنب : اليهودى والنصرانى . وقد اختلف أهل العلم فى المقدار الذى يصدق عليه مسمى الجوار ويثبت لصاحبه الحق ، فروى عن الأوزاعى والحسن أنه إلى حد أربعين دارًا من كل ناحية ، وروى عن الزهرى نحوه . وقيل : من سمع إقامة الصلاة . وقيل : إذا جمعتهما محلة . وقيل : من سمع النداء . والأولى أن يرجع فى معنى الجار إلى الشرع ، فإن وجد فيه ما يقتضى بيانه ، وأن يكون جارًا إلى حد كذا من الدور ، أو من مسافة الأرض ، كان العمل عليه متعينًا ، وإن لم يوجد رجع إلى معناه لغة أو عرفًا . ولم يأت فى الشرع ما يفيد أن الجار هو الذى بينه وبين جاره مقدار كذا ، ولا ورد فى لغة العرب أيضًا ما يفيد ذلك ، بل المراد بالجار فى اللغة : المجاور ، ويطلق على معان . قال فى القاموس : والجار المجاور ، والذى أجرته من أن يظلم والمجير والمستجير ، والشريك فى التجارة ، وزوج المرأة وهى جارته، وفرج المرأة ، وما قرب من المنازل والإست كالجارة ، والقاسم والحليف والناصر ، انتهى . قال القرطبى فى تفسيره: وروى أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال: إنى نزلت محلة قوم ، وإن أقربهم إلى جوارًا أشدهم لى أذى ، فبعث النبى ﷺ أبا بكر وعمر وعليا يصيحون على أبواب المساجد : « ألا إن أربعين دارًا جار ، ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»(٢). انتهى . ولو ثبت هذا لكان مغنيا عن غيره ، ولكنه رواه كما ترى من غير عزو له إلى أحد كتب الحديث المعروفة ، وهو إن كان إماما فى علم الرواية ، فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند مذكور ، ولا نقل عن كتاب مشهور ، ولا سيما وهو يذكر الواهيات كثيرا كما يفعل فى تذكرته ، وقد ورد فى القرآن ما يدل على أن المساكنة فى مدينة مجاورة ، قال الله تعالى : ﴿لئن لم ينته المنافقون﴾ إلى قوله : ﴿ ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ﴾ [الأحزاب : ٦٠] فجعل اجتماعهم فى المدينة جوارًا . وأما الأعراف فى مسمى الجوار فهى تختلف باختلاف أهلها، ولا يصح حمل القرآن على أعراف متعارفة، واصطلاحات متواضعة.

قوله : ﴿ **والصاحب بالجنب** ﴾ قيل : هو الرفيق فى السفر ، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والضحاك . وقال على بن أبى طالب وابن مسعود وابن أبى ليلى : هو

---

(١) فى المطبوعة : « وفيه رد من على يظن » وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) القرطبى ٥ / ١٢١ .

الزوجة . وقال ابن جريج : هو الذى يصحبك ويلزمك رجاء نفعك . ولا يبعد أن تتناول الآية جميع ما فى هذه الأقوال مع زيادة عليها ، وهو كل من صدق عليه أنه صاحب بالجنب ، أى يجنبك كمن يقف بجنبك فى تحصيل علم أو تعلم صناعة أو مباشرة تجارة أو نحو ذلك . قوله : ﴿وابن السبيل﴾ قال مجاهد : هو الذى يجتاز بك مارًا ، والسبيل الطريق ، فنسب المسافر إليه لمروره عليه ولزومه إياه ، فالأولى تفسيره بمن هو على سفر فإن على المقيم أن يحسن إليه . وقيل : هو المنقطع به . وقيل : هو الضيف . قوله : ﴿ وما ملكت أيمانكم ﴾ أى وأحسنوا إلى ما ملكت أيمانكم إحسانًا ، وهم العبيد والإماء ، وقد أمر النبى ﷺ بأنهم يَطْعَمون مما يَطْعَمُ مالكهم ويلبسون مما يلبس [١] . والمختال ذو الخيلاء وهو الكبر والتيه [٢] ، أى لا يحبُّ من كان متكبرًا تائها على الناس مفتخرًا عليهم . والفخر : المدح للنفس والتطاول وتعديد المناقب ، وخص هاتين الصفتين ؛ لأنهما يحملان صاحبهما على الأنفة مما ندب الله إليه فى هذه الآية .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس فى قوله: ﴿والجار ذى القربى﴾ يعنى : الذى بينك وبينه قرابة ﴿ والجار الجنب﴾ يعنى : الذى ليس بينك وبينه قرابة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن نوف البكالى [٣] قال : الجار ذى القربى : المسلم ، والجار الجنب : اليهودى والنصرانى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله : ﴿ والصاحب بالجنب ﴾ قال : الرفيق فى السفر . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ومجاهد مثله . وأخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول ، وابن المنذر وابن أبى حاتم عن زيد ابن أسلم ﴿ والصاحب بالجنب ﴾ قال : هو جليسك فى الحضر ورفيقك فى السفر ، وامرأتك التى تضاجعك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن على ؛ قال: هو المرأة . وأخرج هؤلاء والطبرانى عن ابن مسعود مثله .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ وما ملكت أيمانكم ﴾ قال : مما خوّلك الله فأحسن صحبته ، كل هذا أوصى الله به . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه ، وقد ورد مرفوعا إلى رسول الله ﷺ

---

(١) البخارى فى الإيمان (٣٠) ومسلم فى الأيمان (١٦٦١ / ٣٨) عن المعرورين سويد .

(٢) والمختال : المفتعل من قولك : خال الرجال فهو يخول خولا وخالا ومنه قول الشاعر :

فإن كنت سيدنا سدتنا ... وإن كنت للخال فاذهب فَخَل

راجع : حماسة أبى تمام ١ / ١٣٣ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٢٧ واللّسان ١١ / ٢٢٨ .

(٣) نوف : هو نوف بن فضالة الحميرى البكالى كان ثقة راوية للقصص وهو ابن امرأة كعب الأحبار ، مات ما بين التسعين إلى المائة . مترجم فى التهذيب .

فى بر الوالدين [١] وفى صلة القرابة [٢] ، وفى الإحسان إلى اليتامى [٣] ، وفى الإحسان إلى الجار [٤] ، وفى القيام بما يحتاجه المماليك [٥] أحاديث كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة لا حاجة بنا إلى بسطها هنا ، وهكذا ورد فى ذم الكبر [٦] ، والاختيال [٧] ، والفخر [٨] ، ما هو معروف .

﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (٣٧) وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩) إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا (٤١) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (٤٢) ﴾.

قوله : ﴿ **الذين يبخلون** ﴾ هم فى محل نصب بدلاً من قوله : ﴿ **من كان مختالا** ﴾ أو على الذم ، أو فى محل رفع على الابتداء والخبر مقدر ، أى لهم كذا وكذا من العذاب ، ويجوز أن يكون مرفوعاً بدلا من الضمير المستتر فى قوله : ﴿ **مختالا فخورا** ﴾ ويجوز أن يكون منصوبًا على تقدير أعنى ، أو مرفوعًا على الخبر ، والمبتدأ مقدر ، أى هم الذين يبخلون ، والجملة فى محل نصب على البدل . والبخل المذموم فى الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله ، وهؤلاء المذكورون فى هذه الآية ضموا إلى ما وقعوا فيه من البخل الذى هو أشر خصال الشر ما هو أقبح منه ، وأدل على سقوط نفس فاعله ، وبلوغه فى الرذالة إلى غايتها ، وهو أنهم مع بخلهم بأموالهم ، وكتمهم لما أنعم الله به عليهم من فضله ، ﴿**يأمرون الناس بالبخل**﴾ كأنهم يجدون فى صدورهم من جود غيرهم بماله حرجًا ومضاضة ، فلا كثر فى عباده من أمثالكم هذه أموالكم قد بخلتم بها لكونكم تظنون انتقاصها بإخراج بعضها فى مواضعه ، فما بالكم بخلتم بأموال غيركم ؟ مع أنه لا يلحقكم فى ذلك ضرر ، وهل هذا إلا غاية اللوم

---

(١) البخارى فى الجهاد (٣٠٠٤) ومسلم فى البر والصلة (٢٥٤٨ ـ ٢٥٥٢ / ١ ـ ١٣) .
(٢) البخارى فى الزكاة (١٤٦١) ومسلم فى الزكاة (٩٩٩ / ٤٢) (٩٩٩ / ٤٤) .
(٣) البخارى فى الأدب (٦٠٠٥) عن سهل بن سعد ، ومسلم فى الزهد (٢٩٨٣ / ٤٢) عن أبى هريرة .
(٤) البخارى فى الأدب (٦٠١٥) ومسلم فى البر والصلة (٢٦٢٥ / ١٤١) عن ابن عمر رضى الله عنهما .
(٥) تقدم تخريجه .
(٦) البخارى فى الأدب (٦٠٧١) ومسلم فى الجنة (٢٨٥٣ / ٤٦) عن حارثة بن وهب الخزاعى .
(٧) البخارى فى اللباس (٥٧٨٨) عن أبى هريرة .
(٨)مسلم فى الجنائز (٩٣٤ / ٢٩) عن أبى مالك الأشعرى .

ونهاية الحمق والرقاعة وقبح الطباع وسوء الاختيار . وقد تقدم اختلاف القراءات فى البخل . وقد قيل : إن المراد بهذه الآية اليهود فإنهم جمعوا بين الاختيال ، والفخر ، والبخل بالمال ، وكتمان ما أنزل الله فى التوراة. وقيل : المراد بها: المنافقون ، ولا يخفى أن اللفظ أوسع من ذلك وأكثر شمولاً وأعم فائدة .

قوله : ﴿ **والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس** ﴾ عطف على قوله : ﴿ **الذين يبخلون** ﴾ ووجه ذلك أن الأولين قد فرطوا بالبخل ، وبأمر الناس به ، وبكتم ما آتاهم الله من فضله ، وهؤلاء أفرطوا ببذل أموالهم فى غير مواضعها لمجرد الرياء والسمعة كما يفعله من يريد أن يتسامع الناس بأنه كريم ، ويتطاول على غيره بذلك ، ويشمخ بأنفه عليه ، مع ما ضم إلى هذا الإنفاق الذى يعود عليه بالضرر من عدم الإيمان بالله ولا باليوم الآخر فقرينهم الشيطان ﴿ **ومن يكن الشيطان له قرينًا فساء قرينا** ﴾ (١) والقرين : المقارن وهو الصاحب والخليل . والمعنى : من قبل من الشيطان فى الدنيا فقد قارنه فيها ، أو فهو قرينة فى النار فساء الشيطان قرينا ﴿**وماذا عليهم** ﴾ أى على هذه الطوائف ﴿ **لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله** ﴾ ابتغاء لوجهه وامتثالا لأمره ، أى وماذا يكون عليهم من ضرر لو فعلوا ذلك .

قوله : ﴿ **إن الله لا يظلم مثقال ذرة** ﴾ المثقال : مفعال من الثقل كالمقدار من القدر . وهو منتصب على أنه نعت لمفعول محذوف ، أى لا يظلم شيئًا مثقال ذرة . والذرة واحدة الذر وهى النمل الصغار . وقيل : رأس النملة . وقيل : الذرة الخردلة . وقيل : كل جزء من أجزاء الهباء الذى يظهر فيما يدخل الشمس من كوة أو غيرها ذرة . والأول : هو المعنى اللغوى الذى يجب حمل القرآن عليه ، والمراد من الكلام : أن الله لا يظلم كثيراً ولا قليلاً ، أى لا يبخسهم من ثواب أعمالهم ، ولا يزيد فى عقاب ذنوبهم وزن ذرة ، فضلا عما فوقها . قوله : ﴿ **وإن تك حسنة يضاعفها** ﴾ قرأ أهل الحجاز : « حسنة » بالرفع ، وقرأ من عداهم بالنصب، والمعنى على القراءة الأولى : إن توجد حسنة ، على أن كان هى التامة لا الناقصة، وعلى القراءة الثانية : إن تك فعلته حسنة يضاعفها . وقيل : إن التقدير : إن تك مثقال الذرة حسنة ، وأنث ضمير المثقال لكونه مضافا إلى المؤنث ، والأول أولى ، وقرأ الحسن: « نضاعفها » بالنون وقرأ الباقون بالياء ، وهى الأرجح لقوله: ﴿ **ويؤت من لدنه أجرا عظيما** ﴾ وقد تقدم الكلام فى المضاعفة ، والمراد : مضاعفة ثواب الحسنة .

قوله : ﴿ **فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد** ﴾ كيف : منصوبة بفعل مضمر كما هو رأى سيبويه ، أو محلها رفع على الابتداء كما هو رأى غيره والإشارة بقوله : ﴿ **هؤلاء** ﴾ إلى الكفار. وقيل: إلى كفار قريش خاصة. والمعنى: فكيف يكون حال هؤلاء الكفار يوم القيامة إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدًا وهذا الاستفهام معناه التوبيخ والتقريع .

---

(١) وإنما نصب « القرين » لأن فى ﴿ ساء ﴾ ذكرا من الشيطان كما قال جل ثناؤه : ﴿ **بئس للظالمين بدلا** ﴾ [الكهف: ٥٠] ، وكذلك تفعل العرب فى ساء ونظائرها .

﴿ **يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض** ﴾ قرأ نافع وابن عامر : «تسوّى» بفتح التاء وتشديد السين ، وقرأ حمزة والكسائى بفتح التاء وتخفيف السين ، وقرأ الباقون بضم التاء وتخفيف السين . والمعنى على القراءة الأولى والثانية : أن الأرض هى التى تسوى بهم ، أى أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فيها . وقيل : الباء فى قوله : ﴿**بهم** ﴾ بمعنى على ، أى تسوى عليهم الأرض . وعلى القراءة الثالثة : الفعل مبنى للمفعول ، أى لو سوى الله بهم الأرض فيجعلهم والأرض سواء حتى لا يبعثوا . قوله : ﴿ **ولا يكتمون الله حديثًا** ﴾ عطف على ﴿ **يود** ﴾ أى يومئذ يود الذين كفروا ويومئذ لا يكتمون الله حديثًا ، ولا يقدرون على ذلك . قال الزجاج : قال بعضهم : ﴿ **لا يكتمون الله حديثًا** ﴾ مستأنف ؛ لأن ما عملوه ظاهر عند الله لا يقدرون على كتمانه . وقال بعضهم : هو معطوف والمعنى: يودون أن الأرض سويت بهم وأنهم لم يكتموا الله حديثا لأنه ظهر كذبهم.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ قال : كان كردم بن يزيد (١) ، حليف كعب بن الأشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبى نافع وبحرى بن عمرو وحيى بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالا من الأنصار يتنصحون لهم فيقولون : لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر فى ذهابها ، ولا تسارعوا فى النفقة فإنكم لا تدرون ما يكون؟ فأنزل الله فيهم: ﴿ **الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل** ﴾ إلى قوله: ﴿ **وكان الله بهم عليما** ﴾ . وقد أخرج ابن أبى حاتم عنه أنها نزلت فى اليهود . وأخرجه عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، عن مجاهد (٢) . وأخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير (٣) . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة (٤) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس : ﴿ **إن الله لا يظلم مثقال ذرة** ﴾ قال : رأس نملة حمراء . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **وإن تك حسنة**﴾ وزن ذرة زادت على سيئاته ﴿ **يضاعفها** ﴾ فأما المشرك فيخفف به عنه العذاب ولا يخرج من النار أبدا . وأخرج البخارى وغيره عن ابن مسعود قال : قال لى رسول الله ﷺ : « اقرأ علىّ» قلت : يا رسول الله ، أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : « نعم ، إنى أحب أن أسمعه من غيرى » ، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية : ﴿ **فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا** ﴾ قال : «حسبك الآن » فإذا عيناه تذرفان (٥) . وأخرجه الحاكم

---

(١) كذا فى الدر المنثور ٢ / ١٦٢ وعند ابن جرير ٥ / ٥٥ : « كردم بن زيد » ، وعند ابن إسحاق فى السيرة ٢ / ٢٠١ : « كردم بن قيس » .

(٢ ـ ٤) ابن جرير ٥ / ٥٥ .

(٥) البخارى فى التفسير (٤٥٨٢ ، ٥٠٤٩ ، ٥٠٥٠ ، ٥٠٥٥) ومسلم فى صلاة المسافرين (٨٠٠ / ٢٤٧ ، ٢٤٨) وأبو داود فى العلم (٣٦٦٨) والترمذى فى تفسير القرآن (٣٠٢٥) وقال : « هذا أصح من حديث أبى الأحوص » .

وصححه من حديث عمرو بن حريث (١) .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله : ﴿ **لو تسوى بهم الأرض** ﴾ يعني: أن تسوى الأرض بالجبال والأرض عليهم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في الآية : يقول : ودوا لو انخرقت بهم الأرض فساخوا فيها . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ **ولا يكتمون الله حديثا**﴾ قال : بجوارحهم .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)** ﴾ .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا** ﴾ جعل الخطاب خاصًا بالمؤمنين ؛ لأنهم كانوا يقربون الصلاة حال السكر ، وأما الكفار فهم لا يقربونها سكارى ولا غير سكارى . قوله : ﴿ **لا تقربوا** ﴾ قال أهل اللغة : إذا قيل : لا تقرب بفتح الراء معناه : لا تتلبس بالفعل ؛ وإذا كان بضم الراء كان معناه : لا تدن منه . والمراد هنا : النهي عن التلبس بالصلاة وغشيانها ، وبه قال جماعة من المفسرين ، وإليه ذهب أبو حنيفة . وقال آخرون : المراد : مواضع الصلاة ، وبه قال الشافعي ، وعلى هذا فلابد من تقدير مضاف ، ويقوى هذا قوله : ﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل** ﴾ وقالت طائفة : المراد : الصلاة ومواضعها معا؛ لأنهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا لصلاة ، ولا يصلون إلا مجتمعين ، فكانا متلازمين .

قوله :﴿ **وأنتم سكارى** ﴾ الجملة في محل نصب على الحال ، وسكارى جمع سكران ، مثل كسالى : جمع كسلان. وقرأ النَّخَعي : « سكرى » بفتح السين وهو تكسير سكران وقرأ الأعمش : « سُكْرى » كحبلى صفة مفردة . وقد ذهب العلماء كافة إلى أن المراد بالسكر هنا سكر الخمر ، إلا الضحاك فإنه قال : المراد سكر النوم وسيأتي بيان سبب نزول الآية ، وبه يندفع ما يخالف الصواب من هذه الأقوال . وقوله : ﴿ **حتى تعلموا ما تقولون** ﴾ هذا غاية النهي عن قربان الصلاة في حال السكر ، أي حتى يزول عنكم أثر السكر ، وتعلموا ما تقولونه ، فإن السكران لا يعلم ما يقوله ، وقد تمسك بهذا من قال : إن طلاق السكران لا يقع ، لأنه إذا لم يعلم ما يقوله انتفى القصد ، وبه قال عثمان بن عفان وابن عباس وطاوس وعطاء والقاسم

---

(١) صححه الحاكم ٣ / ٣١٩ ووافقه الذهبي .

وربيعة ، وهو قول الليث بن سعد ، وإسحاق وأبى ثور والمزنى . واختاره الطحاوى وقال : أجمع العلماء على أن طلاق المعتوه لا يجوز ، والسكران معتوه كالموسوس . وأجازت طائفة وقوع طلاقه وهو محكى عن عمر بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين ، وهو قول أبى حنيفة والثورى والأوزاعى . واختلف قول الشافعى فى ذلك . وقال مالك : يلزمه الطلاق والقَوَد فى الجراح والقتل ، ولا يلزمه النكاح والبيع .

قوله : ﴿ **ولا جنبا** ﴾ عطف على محل الجملة الحالية ، وهى قوله : ﴿ **وأنتم سكارى** ﴾ والجنب لا يؤنث ، ولا يثنى، ولا يجمع ؛ لأنه ملحق بالمصدر كالبعد والقرب . قال الفراء : يقال : جنب الرجل وأجنب من الجنابة . وقيل : يجمع الجنب فى لغة على أجناب ، مثل عنق وأعناق ، وطنب وأطناب . وقوله : ﴿ **إلا عابرى سبيل** ﴾ استثناء مفرَّغ ، أى لا تقربوها فى حال من الأحوال إلا فى حال عبور السبيل . والمراد به هنا السفر ، ويكون محل هذا الاستثناء المفرغ النصب على الحال ، من ضمير لا تقربوا بعد تقييده بالحال الثانية ، وهى قوله: ﴿ **ولا جنبًا** ﴾ لا بالحال الأولى ، وهى قوله : ﴿ **وأنتم سكارى** ﴾ فيصير المعنى : ولا تقربوا الصلاة حال كونكم جنبًا إلا حال السفر فإنه يجوز لكم أن تصلوا بالتيمم ، وهذا قول على وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحكم وغيرهم ، قالوا : لا يصح لأحد أن يقرب الصلاة وهو جنب إلا بعد الاغتسال ، إلا المسافر فإنه يتيمم ، لأن الماء قد يعدم فى السفر لا فى الحضر ، فإن الغالب أنه لا يعدم . وقال ابن مسعود وعكرمة والنخعى وعمرو بن دينار ومالك والشافعى: عابر السبيل هو المجتاز فى المسجد ، وهو مروى عن ابن عباس ، فيكون معنى الآية على هذا لا تقربوا مواضع الصلاة : وهى المساجد فى حال الجنابة إلا أن تكونوا مجتازين فيها من جانب إلى جانب ، وفى القول الأول قوة من جهة كون الصلاة فيه باقية ، على معناها الحقيقى ، وضعف من جهة ما فى حمل عابر السبيل على المسافر وإن معناه : أنه يقرب الصلاة عند عدم الماء بالتيمم ، فإن هذا الحكم يكون فى الحاضر إذا عدم الماء ، كما يكون فى المسافر ، وفى القول الثانى قوة من جهة عدم التكلف فى معنى قوله : ﴿ **إلا عابرى سبيل** ﴾ وضعف من جهة حمل الصلاة على مواضعها .

وبالجملة فالحال الأولى ، أعنى قوله : ﴿ **وأنتم سكارى** ﴾ تقوى بقاء الصلاة على معناها الحقيقى ، من دون تقدير مضاف ، وكذلك ما سيأتى من سبب نزول الآية يقوى ذلك وقوله : ﴿ **إلا عابرى سبيل** ﴾ يقوى تقدير المضاف ، أى : لا تقربوا مواضع الصلاة . ويمكن أن يقال: إن بعض قيود النهى أعنى : ﴿ **لا تقربوا** ﴾ وهو قوله : ﴿ **وأنتم سكارى**﴾ يدل على أن المراد بالصلاة معناها الحقيقى ، وبعض قيود النهى وهو قوله : ﴿ **إلا عابرى سبيل** ﴾ يدل على أن المراد مواضع الصلاة ولا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيده الدال عليه ، ويكون ذلك بمنزلة نهيين مقيد كل واحد منهما بقيد ، وهما لا تقربوا الصلاة التى هى ذات الأذكار والأركان وأنتم سكارى ، ولا تقربوا مواضع الصلاة حال كونكم جنباً إلا حال عبوركم فى المسجد من

جانب إلى جانب ، وغاية ما يقال فى هذا أنه من الجمع بين الحقيقة والمجاز ، وهو جائز بتأويل مشهور .

وقال ابن جرير بعد حكايته للقولين : والأولى قول من قال : ﴿ **ولا جنباً إلا عابرى سبيل**﴾ : إلا مجتازى طريق فيه، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء ، وهو جنب فى قوله : ﴿ **وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبًا** ﴾ فكان معلومًا بذلك ، أى أن قوله : ﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل حتى تغتسلوا** ﴾ لو كان معنيًا به المسافر لـم يكن لإعـادة ذكـره فى قولـه : ﴿ **وإن كنتم مرضى أو على سفر** ﴾ معنى مفهوم . وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك ، فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية: يأيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا تقربوها أيضًا جنبًا حتى تغتسلوا إلا عابرى سبيل . قال : والعابر السبيل : المجتاز مرا وقطعا ، يقال منه : عبرت هذا الطريق فأنا أعبره عبرا وعبورا ، ومنه قيل : عبر فلان النهر إذا قطعه وجاوزه ، ومنه قيل للناقة القوية : هى عبر أسفار لقوتها على قطع الأسفار. قال ابن كثير : وهذا الذى نصره ، يعنى ابن جرير (١) ، هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية . انتهى .

قوله : ﴿ **حتى تغتسلوا** ﴾ غاية للنهى عن قربان الصلاة أو مواضعها حال الجنابة . والمعنى : لاتقربوها حال الجنابة حتى تغتسلوا إلا حال عبوركم السبيل . قوله : ﴿ **وإن كنتم مرضى** ﴾ المرض عبارة عن خروج البدن عن حد الاعتدال والاعتياد إلى الاعوجاج والشذوذ وعلى ضربين كثير ويسير ، والمراد هنا : أن يخاف على نفسه التلف أو الضرر باستعمال الماء ، أو كان ضعيفا فى بدنه ، وهو لا يقدر على الوصول إلى موضع الماء ، وروى عن الحسن أنه يتطهر وإن مات ، وهذا باطل يدفعه قوله تعالى : ﴿ وما جعل عليكم فى الدين من حرج ﴾ [الحج : ٧٨] ، قوله : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ [النساء: ٢٩] ، وقوله : ﴿ يريد الله بكم اليسر ﴾ [البقرة : ١٨٥] قوله : ﴿ **أو على سفر** ﴾ فيه جواز التيمم لمن صدق عليه اسم المسافر، والخلاف مبسوط فى كتب الفقه . وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يشترط أن يكون سفر قصر ، وقال قوم : لابد من ذلك . وقد أجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر . واختلفوا فى الحاضر ، فذهب مالك وأصحابه وأبو حنيفة ومحمد ، إلى أنه يجوز فى الحضر والسفر . وقال الشافعى : لا يجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا أن يخاف التلف .

قوله : ﴿ **أو جاء أحد منكم من الغائط** ﴾ هو المكان المنخفض والمجىء منه كناية عن الحدث، والجمع الغيطان والأغواط ، وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تستُّرًا عن أعين الناس ، ثم سمى الحدث الخارج من الإنسان غائطًا توسعًا ، ويدخل فى

---

(١) ابن جرير ٥ / ٦٤ .

الغائط جميع الأحداث الناقضة للوضوء . قوله : ﴿ أو لامستم النساء ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم وابن عامر : ﴿ لامستم ﴾ وقرأ حمزة والكسائى : «لمستم » قيل : المراد بها فى القراءتين الجماع . وقيل : المراد به مطلق المباشرة . وقيل : إنه يجمع الأمرين جميعًا. وقال محمد بن يزيد المبرد : الأولى فى اللغة أن يكون ﴿ لامستم ﴾ بمعنى قبلتم ونحوه ، و « لمستم » بمعنى غشيتم.

واختلف العلماء فى معنى ذلك على أقوال ، فقالت فرقة : الملامسة هنا : مختصة باليد دون الجماع ، قالوا : والجنب لا سبيل له إلى التيمم بل يغتسل أو يدع الصلاة حتى يجد الماء. وقد روى هذا عن عمر بن الخطاب وابن مسعود . قال ابن عبد البر : لم يقل بقولهما فى هذه المسألة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأى ، وحملة الآثار . انتهى . وأيضا الأحاديث الصحيحة تدفعه وتبطله كحديث عمار (١) وعمران بن حصين (٢) وأبى ذر فى تيمم الجنب (٣) . وقالت طائفة : هو الجماع كما فى قوله : ﴿ ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ [الأحزاب : ٤٩] وقوله : ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ﴾ [البقرة : ٢٣٧] وهو مروى عن على وأبىّ بن كعب وابن عباس ومجاهد وطاوس والحسن وعبيد بن عمير وسعيد بن جبير والشعبى وقتادة ومقاتل بن حيان وأبى حنيفة . وقال مالك : الملامس بالجماع يتيمم والملامس باليد يتيمم إذا التذ ، فإن لمسها بغير شهوة فلا وضوء ، وبه قال أحمد وإسحاق . وقال الشافعى : إذا أفضى الرجل بشىء من بدنه إلى بدن المرأة سواء كان باليد أو غيرها من أعضاء الجسد انتقضت به الطهارة وإلا فلا . وحكاه القرطبى عن ابن مسعود وابن عمر والزهرى وربيعة . وقال الأوزاعى : إذا كان اللمس باليد نقض الطهر ، وإن كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى : ﴿فلمسوه بأيديهم ﴾ [الأنعام : ٧] وقد احتجوا بحجج تزعم كل طائفة أن حجتها تدل على أن الملامسة المذكورة فى الآية هى ما ذهبت إليه ، وليس الأمر كذلك فقد اختلفت الصحابة ومن بعدهم فى معنى الملامسة المذكورة فى الآية ، وعلى فرض أنها ظاهرة فى الجماع ، فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة والكسائى بلفظ : « أو لمستم » وهى محتملة بلا شك ولا شبهة ، ومع الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل . وهذا الحكم تعم به البلوى ، ويثبت به التكليف العام ، فلا يحل إثباته بمحتمل قط وقد وقع النزاع فى مفهومه . وإذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجوب التيمم على من اجتنب ولم يجد الماء ، فكان الجنب داخلاً فى الآية بهذا الدليل وعلى فرض عدم دخوله فالسنة تكفى فى ذلك .

وأما وجوب الوضوء ، أو التيمم على من لمس المرأة بيد أو بشىء من بدنه فلا يصح القول

---

(١) أخرجه البخارى فى التيمم (٣٣٨ ـ ٣٤٢) ، ومسلم فى الحيض (٣٦٨/ ١١٠ ، ١١٢ ، ١١٣) .

(٢) البخارى فى التيمم (٣٤٤) .

(٣) الترمذى فى الطهارة (١٢٤) وقال : « حسن صحيح » ، وصححه الحاكم ١ / ١٧٦ ، ١٧٧ ووافقه الذهبى .

به ، استدلالاً بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال . وأما ما استدلوا به من أنه ﷺ أتاه رجل فقال : يا رسول الله ، ما تقول في رجل لقي امرأة لا يعرفها؟ وليس يأتي الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها فأنزل الله ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفًا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ [هود : ١١٤] . أخرجه أحمد والترمذي والنسائي من حديث معاذ(١) ، قالوا : فأمره بالوضوء لأنه لمس المرأة ولم يجامعها ، ولا يخفاك أنه لا دلالة بهذا الحديث على محل النزاع، فإن النبي ﷺ إنما أمره بالوضوء ليأتي الصلاة التي ذكرها الله سبحانه في هذه الآية ، إذ لا صلاة إلا بوضوء . وأيضًا فالحديث منقطع لأنه من رواية ابن أبي ليلى ، عن معاذ ، ولم يلقه ، وإذا عرفت هذا فالأصل البراءة عن هذا الحكم، فلا يثبت إلا بدليل خالص عن الشوائب الموجبة ، لقصوره عن الحجة . وأيضًا قد ثبت عن عائشة من طرق أنها قالت : كان النبي ﷺ يتوضأ ثم يقبِّل ، ثم يصلي ولا يتوضأ . وقد روى هذا الحديث بألفاظ مختلفة ، رواه أحمد وابن أبي شيبة وأبو داود والنسائي وابن ماجة(٢)، وما قيل من أنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة ولم يسمع من عروة . فقد رواه أحمد في مسنده ، من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (٣) ، ورواه ابن جرير من حديث ليث عن عطاء عن عائشة (٤) ، ورواه أحمد أيضًا وأبو داود والنسائي من حديث أبي رَوْق الهَمْداني عن إبراهيم التيمي ، عن عائشة (٥) ورواه أيضا ابن جرير من حديث أم سلمة(٦)، ورواه أيضا من حديث زينب السهمية (٧) ، ولفظ حديث أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم ، ولا يفطر ، ولا يحدث وضوءًا . ولفظ حديث زينب السهمية : أن النبي ﷺ كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ . ورواه أحمد عن زينب السهمية عن عائشة (٨).

قوله : ﴿ فلم تجدوا ماء ﴾ هذا القيد إن كان راجعًا إلى جميع ما تقدم مما هو مذكور بعد الشرط ، وهو المرض ، والسفر ، والمجيء من الغائط ، وملامسة النساء ، كان فيه دليل على أن المرض والسفر بمجردهما لا يسوغان التيمم ، بل لا بد مع وجود أحد السببين من عدم الماء ، فلا يجوز للمريض أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء ، ولا يجوز للمسافر أن يتيمم إلا إذا لم يجد

(١) أحمد ٥ / ٢٤٤ والترمذي في تفسير القرآن (٣١١٣) وقال : « حديث ليس إسناده متصل » ، وعبد الرحمن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر ، وقتل عمرو وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين ، وقد روى عن عمر ، والنسائي، عزاه المزي في التحفة ٨ / ٤٠٩ (١١٣٤٣) إلى السنن الكبرى ، في الرجم عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى . . . . . فذكره مرسلا . وسيرد الحديث من طرق صحاح عند تفسير الآية ١١٤ من سورة هود .

(٢) ابن أبي شيبة ١ / ٤٤ وستأتي الإحالات على أحمد والنسائي وأبي داود .

(٣) أحمد ٦ / ٢١٠ . (٤) ابن جرير ٥ / ٦٧ ، ٦٨ .

(٥) أحمد ٦ / ٢١٠ وأبو داود في الطهارة (١٧٨) وقال :« هو مرسل فإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة » والنسائي ١ / ١٠٤ ، وقال أبو عبد الرحمن : « ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلاً » .

(٦ ، ٧) ابن جرير ٥ / ٦٧ . (٨) أحمد ٦ / ٦٢ .

ماء ، ولكنه يشكل على هذا أن الصحيح كالمريض ، إذا لم يجد الماء يتيمم وكذلك المقيم كالمسافر ، إذا لم يجد الماء تيمم ، فلا بد من فائدة فى التنصيص على المرض والسفر ، فقيل : وجه التنصيص عليهما أن المرض مظنة للعجز عن الوصول إلى الماء ، وكذلك المسافر عدم الماء فى حقه غالب ، وإن كان راجعًا إلى الصورتين الأخيرتين أعنى قوله: ﴿ **أو جاء أحد منكم من الغائط أو لا مستم النساء** ﴾ كما قال بعض المفسرين كان فيه إشكال ، وهو أن من صدق عليه اسم المريض أو المسافر جاز له التيمم ، وإن كان واجدًا للماء قادرًا على استعماله ، وقد قيل : إنه رجع هذا القيد إلى الآخرين مع كونه معتبرًا فى الأولين ، لندرة وقوعه فيهما . وأنت خبير بأن هذا كلام ساقط ، وتوجيه بارد . وقال مالك ومن تابعه : ذكر الله المرض والسفر فى شرط التيمم اعتبارًا بالأغلب ، فى من لم يجد الماء بخلاف الحاضر ، فإن الغالب وجوده فلذلك لم ينص الله سبحانه عليه. انتهى . والظاهر أن المرض بمجرده مسوِّغ للتيمم ، وإن كان الماء موجودًا إذا كان يتضرر باستعماله فى الحال أو فى المآل ، ولا تعتبر خشية التلف ، فالله سبحانه يقول : ﴿ يريد الله بكم اليسر ﴾ [البقرة : ١٨٥] ، ويقول : ﴿وما جعل عليكم فى الدين من حرج ﴾ [الحج : ٨٧] والنبى ﷺ يقول : « الدين يسر » (١) ، ويقول : «يسروا ولا تعسروا » (٢) ، وقال : « قتلوه قتلهم الله » (٣) ، ويقول : « أمرت بالشريعة السمحة » (٤) . فإذا قلنا : إن قيد عدم وجود الماء راجع إلى الجميع كان وجه التنصيص على المرض هو أنه يجوز له التيمم ، والماء حاضر موجود، إذا كان استعماله يضره ، فيكون اعتبار ذلك القيد فى حقه إذا كان استعماله لا يضره ، فإن مجرد المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء ما يكون مظنة لعجزه عن الطلب ؛ لأنه يلحقه بالمرض نوع ضعف . وأما وجه التنصيص على المسافر فلا شك أن الضرب فى الأرض مظنة لإعواز الماء فى بعض البقاع دون بعض .

قوله : ﴿ **فتيمموا** ﴾ التيمم لغة : القصد ، يقال : تيممت الشيء: قصدته ، وتيممت الصعيد : تعمدته ، وتيممته بسهمى ورمحى : قصدته دون من سواه ، وأنشد الخليل (٥) :

يَمَّمْتُه الرُّمحَ شزرًا (٦) ثم قُلْت لَهُ   هَذِى البَسالة لا لعـب الزَّحَالِـيقِ (٧)

---

(١) الحديث عن أبى هريرة ، أخرجه البخارى فى الإيمان (٣٩) والنسائى ٨ / ١٢٢ ، ١٢٣ .

(٢) الحديث عن أنس ، أخرجه البخارى فى العلم (٦٩) ومسلم فى الجهاد (١٧٣٤ / ٨) .

(٣) الحديث عن ابن عباس ، أخرجه أبو داود فى الطهارة (٣٣٧) وابن ماجة فى الطهارة (٥٧٢) وأحمد ١ / ٣٣٠ وقال أحمد شاكر ٥ / ٢٢ (٣٠٥٧) : « إسناده صحيح وإن كان ظاهره الانقطاع » .

(٤) أحمد ٦ / ١١٦ ، ٢٣٣ عن عائشة .

(٥) القائل هو عامر بن مالك ملاعب الأسنة ، يعنى به ضرار بن عمرو الضبى .

(٦) الشزر ـ بمعجمة وزاى ساكنة ـ : النظر عن اليمين والشمال ، وليس بمستقيم الطريقة ، وقيل : هو النظر بمؤخر العين .

(٧) جمع زحلوقة ، وهى : آثار تزلج الصبيان من فوق إلى أسفل .

وقال امرؤ القيس :

تَيممتها (١) مِـنْ أذرعاتٍ وَأهْلها بِيَثْـرِب أدْنى دارِهـا نَـظَر عَـالِ

وقال :

تَيَّممتِ العيَن التَّى عِند ضَـارِجٍ يَفِيءُ عَلَيْها الظلُّ عَرْمَضها طَامِى (٢)

قال ابن السكيت : قوله : ﴿ فتيمموا ﴾ أى اقصدوا ، ثم ذكر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب . وقال ابن الأنبارى فى قولهم : قد تيمم الرجل ، معناه : قد مسح التراب على وجهه ، وهذا خلط منهما للمعنى اللغوى بالمعنى الشرعى . فإن العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين ، وإنما هو معنى شرعى فقط ، وظاهر الأمر الوجوب ، وهو مجمع على ذلك ، والأحاديث فى هذا الباب كثيرة ، وتفاصيل التيمم وصفاته مبينة فى السنة المطهرة، ومقالات أهل العلم مدونة فى كتب الفقه ، قوله : ﴿ صعيداً ﴾ الصعيد: وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن ، قاله الخليل وابن الأعرابى والزجاج . قال الزجاج : لا أعلم فيه خلافًا بين أهل اللغة ، قال الله تعالى : ﴿ وإنا لجاعلون ما عليها صعيدًا جرزا ﴾ [الكهف : ٨] أى أرضًا غليظة لا تنبت شيئًا ، وقال تعالى : ﴿ فتصبح صعيدًا زلقا﴾ [الكهف : ٤٠] وقال ذو الرمة :

كَأَنَّهُ بِالضُّحَى يَرْمى الصَّعِيدَ بِـه دبابة فى عِظَامِ الـرَّأسِ خُرْطُـومُ (٣)

وإنما سمى صعيدًا لأنه نهاية ما يصعد إليه من الأرض ، وجمع الصعيد : صعدات .

وقد اختلف أهل العلم فيما يجزئ التيمم به ، فقال مالك وأبو حنيفة والثورى والطبرانى: إنه يجزئ بوجه الأرض كله ترابًا كان أو رملاً أو حجارة ، وحملوا قوله : ﴿ طيبًا ﴾ على الطاهر الذى ليس بنجس ، وقال الشافعى وأحمد وأصحابهما : إنه لا يجزئ التيمم إلا بالتراب فقط ، واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ صعيدا زلقا ﴾ [الكهف : ٤] أى ترابا أملس طيبا وكذلك استدلوا بقوله : ﴿ طيبا ﴾ قالوا : والطيب : التراب الذى ينبت . وقد تنوزع فى معنى الطيب ، فقيل : الطاهر كما تقدم . وقيل : المنبت كما هنا . وقيل : الحلال . والمحتمل لا تقوم به حجة ، ولو لم يوجد فى الشيء الذى يتيمم به إلا ما فى الكتاب العزيز ، لكان الحق

---

(١) كذا فى الأصول وهى رواية والمشهور كما فى ديوانه وشرح الشواهد لسيبويه : « تنورتها » أى نظرت إلى نارها من أذرعات ، وأذرعات : بلد فى أطراف الشام بجوار أرض البلقاء وعمان ينسب إليه الخمر ، ويثرب : مدينة الرسول ﷺ .

(٢) ضارج : اسم موضع فى بلاد بنى عبس ، والعرمض : الطحلب ، وقيل : الخضرة على الماء ، والطحلب : الذى يكون كأنه نسج العنكبوت ، وطامى: مرتفع .

(٣) ديوانه : ٥٧١ من قصيدته المحكمة المشهورة ، والبيت من أبياته فى ذكر ظبية أودعت ولدها الصغير بين أشجار. فإذا ارتفعت شمس الضحى نال منه التعب ، فانطرح على الأرض كأنه سكران أثقله النعاس . خرطوم: صفة الخمر السريعة الإسكار تأخذ شاربها حتى يشمخ بخرطومه ، أى: أنفه من شدة السكر وغلبته .

ما قاله الأولون ، لكن ثبت فى صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال : قال رسول ﷺ : « فضلنا الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا ، وجعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء » وفى لفظ : « وجعل ترابها لنا طهورا»(١) فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور فى الآية ، أو مخصص لعمومه ، أو مقيد لإطلاقه ، ويؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل تيمم بالصعيد ، أى أخذ من غباره. انتهى . والحجر الصلد لا غبار له . قوله : ﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ﴾ هذا المسح مطلق ، يتناول المسح بضربة أو ضربتين ، ويتناول المسح إلى المرفقين أو إلى الرسغين ، وقد بينته السنة بيانًا شافيًا ، وقد جمعنا بين ما ورد فى المسح بضربة وبضربتين، وما ورد فى المسح إلى الرسغ وإلى المرفقين فى شرحنا للمنتقى وغيره من مؤلفاتنا بما لا يحتاج الناظر فيه إلى غيره(٢) . قوله : ﴿إن الله كان عفوا غفورا ﴾ أى عفا عنكم ، وغفر لكم تقصيركم ، ورحمكم بالترخيص لكم، والتوسعة عليكم .

وقد أخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والضياء فى المختارة عن على بن أبى طالب ؛ قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعامًا فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدمونى فقرأت : قل يأيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ (٣) ، وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه : أن الذى صلى بهم عبد الرحمن (٤) . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال : نزلت فى أبى بكر وعمر وعلى وعبد الرحمن بن عوف وسعد ، صنع لهم علىٌّ طعامًا وشرابًا فأكلوا وشربوا ، ثم صلى بهم المغرب فقرأ :﴿ قل يأيها الكافرون﴾ حتى ختمها فقال : ليس لى دين ولكم دين ، فنزلت (٥) . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائى ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى هذه الآية ؛ قال : نسختها ﴿إنما الخمر والميسر ﴾ الآية [المائدة : ٩٠] (٦). وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك فى الآية قال : لم يعن بها الخمر إنما عنى بها

(١) مسلم فى المساجد (٥٢٢ / ٤) ولم يوجد فى مسلم « وجعل ترابها لنا طهورا » وإنما عند أحمد ١ / ٩٨ ، ١٥٨ بلفظ آخر « وجعل التراب لى طهورا » عن على بن أبى طالب .

(٢) راجع نيل الأوطار ١ / ٣٣٤ وما بعدها . ط . دار الجيل .

(٣) أبو داود فى الأشربة (٣٦٧١) والترمذى فى التفسير (٣٠٢٦) وقال : « حسن صحيح غريب » ، والنسائى وعزاه المزى ٧ / ٤٠٢ (١٠١٧٥) إلى السنن الكبرى وابن جرير ٥ / ٦١ وصححه الحاكم ٢ / ٣٠٧ ووافقه الذهبى . ولكنه عند أبى داود والحاكم أن الذى صنع طعامًا رجل من الأنصار منكرًا وعند الحاكم : « أن الذى صلى رجل من الأنصار منكرًا » .

(٤) ابن جرير ٥ / ٦١ .

(٥) هذا إسناد مرسل .

(٦) أبو داود فى الأشربة (٣٦٧٢) والبيهقى ٨ / ٢٨٥ ولم أعثر عليه عند النسائى .

سكر النوم . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس ﴿ **وأنتم سكارى** ﴾ قال : النعاس .

وأخرج الفريابى ، وابن أبى شيبة فى المصنف ، وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن على قوله : ﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل** ﴾ قال : نزلت فى المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم ويصلى . وفى لفظ قال : لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافرًا تصيبه الجنابة فلا يجد الماء فيتيمم ويصلى حتى يجد الماء (١) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس فى الآية يقول : لا تقربوا الصلاة وأنتم جنب إذا وجدتم الماء ، وإن لم تجدوا الماء فقد أحللت لكم أن تمسحوا بالأرض . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : لا يمر الجنب ولا الحائض فى المسجد ، إنما أنزلت ﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل** ﴾ للمسافر يتيمم ثم يصلى . وأخرج الدارقطنى والطبرانى ، وأبو نعيم فى المعرفة ، وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه ، والضياء فى المختارة عن الأسلع بن شريك ؛ قال : كنت أرحِّل ناقة رسول الله ﷺ فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة ، وأراد رسول الله ﷺ الرحلة ، فكرهت أن أرحِّل ناقة وأنا جنب ، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت، أو أمرض ، فأمرت رجلا من الأنصار فرحَّلها، ثم رضفت أحجارًا فأسخنت بها ماء ، فاغتسلت ، ثم لحقت رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال : « يا أسلع ، ما لى أرى راحلتك تغيرت ؟ » قلت : يا رسول الله لم أرحِّلها، رحَّلها رجل من الأنصار ، قال « ولم ؟ » قلت : إنى أصابتنى جنابة فخشيت القرَّ على نفسى، فأمرته أن يرحلها ، ورضفت أحجارًا فأسخنت بها ماء فاغتسلت به ، فأنزل الله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ولا جنبا إلا عابرى سبيل** ﴾ (٢) .

وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير والطبرانى والبيهقى من وجه آخر ، عن أسلع قال : كنت أخدم النبى ﷺ وأرحِّل له فقال لى ذات ليلة « يا أسلع ، قم فارحل لى » ، قلت: يا رسول الله ، أصابتنى جنابة ، فسكت عنى ساعة حتى جاء جبريل بآية الصعيد ، فقال : «يا أسلع قم فتيمم » الحديث (٣) . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس: ﴿ **لا تقربوا الصلاة** ﴾ قال : المساجد ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى من طريق عطاء الخراسانى عنه : ﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل** ﴾ قال :

---

(١) ابن أبى شيبة ١ / ١٥٧ وابن جرير ٥ / ٦٢ والبيهقى ١ / ٢١٦ .

(٢) الطبرانى (٨٧٧) وقال الهيثمى فى المجمع ١ / ٢٦٦ ، ٢٦٧ : « فيه الهيثم بن رُزيق ، قال بعضهم : لا يتابع على حديثه » وفى المجمع : ذريق بدلاً من رزيق . والبيهقى ١ / ٥ ، ٦ .

(٣) ابن سعد ٧ / ٦٥ ، ٦٦ وابن جرير ٥ / ٦٨ والطبرانى (٨٧٥) وقال الهيثمى فى المجمع ١ / ٢٦٧ : « فيه الربيع بن بدر وقد اجمعوا على ضعفه » . والبيهقى ١ / ٢٠٨ ، وقال : « الربيع بن بدر ضعيف إلا أنه غير منفرد به ، وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبد الله والحسن البصرى والشعبى وإبراهيم النخعى» وفى الذيل على السنن : « ولم يذكر من وافقه على ذلك ، ولا يكفى فى الاحتجاج أنه غير منفرد حتى ينظر مرتبته ومرتبة مشاركه ، فليس كل من وافقه غيره يقوى ويحتج به » .

لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابرى سبيل ، قال : تمر به مرا ولا تجلس . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه . وأخرج عبد الرزاق ، والبيهقى فى سننه عنه أنه كان يرخص للجنب أن يمر فى المسجد ولا يجلس فيه ، ثم قرأ قوله :﴿ **ولا جنبًا إلا عابرى سبيل** ﴾ . وأخرج البيهقى عن أنس نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير والبيهقى عن جابر قال :كان أحدنا يمر فى المسجد وهو جنب مجتازًا.

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وإن كنتم مرضى** ﴾ قال : نزلت فى رجل من الأنصار كان مريضًا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ، ولم يكن له خادم فيناوله ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك فأنزل الله هذه الآية [(١)] . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله :﴿ **وإن كنتم مرضى** ﴾ قال : هو الرجل المجدور ، أو به الجراح ، أو القرح يجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فيتيمم . وأخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعى قال : نال أصحاب رسول الله ﷺ جراح فَـفَشَتْ فيهم ، ثم ابتلوا بالجنابة فشكوا ذلك إلى النبى ﷺ، فنزلت : ﴿ **وإن كنتم مرضى** ﴾ الآية .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم والبيهقى من طرق عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ **أو لامستم النساء** ﴾ قال : اللمس ما دون الجماع ، والقبلة منه ، وفيه الوضوء . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن ابن عمر ؛ أنه كان يتوضأ من قبلة المرأة ، ويقول : هى اللماس . وأخرج الدارقطنى والبيهقى والحاكم عن عمر قال : إن القبلة من اللمس فتوضأ منها . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن على ؛ قال : اللمس هو الجماع ، ولكن الله كنى عنه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد ابن جبير ؛ قال : كنا فى حجرة ابن عباس ومعنا عطاء بن رباح ، ونفر من الموالى ، وعبيد ابن عمير ، ونفر من العرب ، فتذاكرنا اللماس ، فقلت أنا وعطاء والموالى : اللمس باليد ، وقال عبيد بن عمير والعرب : هو الجماع ، فدخلت على ابن عباس فأخبرته فقال : غلبت الموالى وأصابت العرب ، ثم قال : إن اللمس والمس والمباشرة إلى الجماع ما هو ولكن الله يكنى ما شاء بما شاء . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : إن أطيب الصعيد أرض الحرث .

﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ (٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا**

---

(١) ذكر ابن كثير رواية ابن أبى حاتم ثم قال : « هذا مرسل » ٢ / ٢٩٦ .

يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (٤٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً (٤٧) إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨) ﴾ .

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب** ﴾ كلام مستأنف والخطاب لكل من يتأتى منه الرؤية من المسلمين . والنصيب: الحظ ، والمراد: اليهود أوتوا نصيبا من التوراة . وقوله : ﴿ **يشترون** ﴾ جملة حالية ، والمراد بالاشتراء: الاستبدال ، وقد تقدم تحقيق معناه . والمعنى : أن اليهود استبدلوا الضلالة ، وهى البقاء على اليهودية ، بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا محمد ﷺ . قوله : ﴿ **ويريدون أن تضلوا السبيل** ﴾ عطف على قوله : ﴿**يشترون** ﴾ مشارك فى بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم ، أى لم يكتفوا بما جنوه على أنفسهم من استبدال الضلالة بالهدى ، بل أرادوا مع ضلالهم أن يتوصلوا بكتمهم وجحدهم إلى أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم ، الذى هو سبيل الحق ﴿ **والله أعلم بأعدائكم**﴾ أيها المؤمنون وما يريدونه بكم من الإضلال ، والجملة اعتراضية ﴿ **وكفى بالله وليًّا**﴾ لكم ﴿ **وكفى بالله نصيرا** ﴾ ينصركم فى مواطن الحرب ، فاكتفوا بولايته ونصره ولا تتولوا غيره ، ولا تستنصروه ، والباء فى قوله:﴿ **بالله** ﴾ فى الموضعين زائدة .

قوله : ﴿ **من الذين هادوا** ﴾ قال الزجاج : إن جعلت متعلقة بما قبل فلا يوقف على قوله: ﴿**نصيرا** ﴾ وإن جعلت منقطعة ، فيجوز الوقف على ﴿ **نصيرا** ﴾ والتقدير : من الذين هادوا قوم يحرفون ، ثم حذف وهذا مذهب سيبويه ، ومثله قول الشاعر :

لو قلت ما فى قومها لم أيثم   يفضلها فى حسب وميسم

قالوا : المعنى : لو قلت ما فى قولها أحد يفضلها ، ثم حذف . وقال الفراء: المحذوف لفظ « من » أى من الذين هادوا من يحرفون الكلم كقوله : ﴿ وما منا إلا له مقام معلوم ﴾ [الصافات : ١٦٤] أى من له ، ومنه قول ذى الرمة :

فظلوا ومنهم دمعه سابق له

أى من دمعه ، وأنكره المبرد والزجاج ، لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة ؛ وقيل: إن قوله : ﴿ **من الذين هادوا** ﴾ بيان لقوله : ﴿ **الذين أوتوا نصيبا من الكتاب** ﴾ . والتحريف : الإمالة والإزالة ، أى يميلونه ويزيلونه عن مواضعه، ويجعلون مكانه غيره ، أو

المراد : أنهم يتأولونه على غير تأويله ، وذمهم الله عز وجل بذلك، لأنهم يفعلونه عنادًا وبغيًا، وتأثيرًا لغرض الدنيا.

قوله : ﴿ **ويقولون سمعنا وعصينا** ﴾ أى سمعنا قولك ، وعصينا أمرك . ﴿ **واسمع غير مسمع** ﴾ أى اسمع حال كونك غير مسمع ، وهو يحتمل أن يكون دعاء على النبى ﷺ والمعنى: اسمع لا سمعت ، ويحتمل أن يكون المعنى : اسمع غير مسمع مكروهًا ، أو اسمع غير مسمع جوابًا ، وقد تقدم الكلام فى راعنا . ومعنى : ﴿ **ليًا بألسنتهم** ﴾ أنهم يلوونها عن الحق ، أى يميلونها إلى ما فى قلوبهم ، وأصل اللىّ : الفتل وهو منتصب على المصدر ، ويجوز أن يكون مفعولا لأجله . قوله : ﴿ **وطعنًا فى الدين** ﴾ معطوف على ﴿ **ليا** ﴾ أى : يطعنون فى الدين بقولهم : لو كان نبيًا لعلم أنا نسبُّه ، فأطلع الله سبحانه نبيه ﷺ على ذلك. ﴿ **ولو أنهم قالوا سمعنا** ﴾ قولك : ﴿ **وأطعنا** ﴾ أمرك ﴿ **واسمع** ﴾ ما نقول ﴿**وانظرنا**﴾ أى لو قالوا هذا مكان قولهم : راعنا ﴿ **لكان خيرا لهم** ﴾ مما قالوه ﴿ **وأقوم** ﴾ أى أعدل وأولى من قولهم الأول ، وهو قولهم : ﴿ **سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا** ﴾ لما فى هذا من المخالفة وسوء الأدب ، واحتمال الذم فى راعنا ﴿ **ولكن** ﴾ لم يسلكوا المسلك الحسن ، ويأتوا بما هو خير لهم وأقوم ، ولهذا ﴿ **لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا** ﴾ أى إلا إيمانا قليلا ، وهو الإيمان ببعض الكتب دون بعض ، وببعض الرسل دون بعض .

قوله : ﴿ **يأيها الذين أوتوا الكتاب** ﴾ ذكر سبحانه أولا أنهم أوتوا نصيبا من الكتاب ، وهنا ذكر أنهم أوتوا الكتاب. والمراد أنهم أوتوا نصيبا منه ؛ لأنهم لم يعملوا بجميع ما فيه ، بل حرفوا وبدلوا . وقوله : ﴿**مصدقا** ﴾ منتصب على الحال . والطمس استئصال أثر الشىء ، ومنه ﴿ وإذا النجوم طمست ﴾ [المرسلات : ٨] يقال : نطمس بكسر الميم وضمها، لغتان فى المستقبل ، ويقال: طمس الأثر أى : محاه كله، ومنه ﴿ ربنا اطمس على أموالهم ﴾ [يونس : ٨٨] أى أهلكها ويقال : هو مطموس البصر ، ومنه ﴿ ولو نشاء لطمسنا على أعينهم﴾ [يس : ٦٦] أى أعميناهم .

واختلف العلماء فى المعنى المراد بهذه الآية هل هو حقيقة ؟ فيجعل الوجه كالقفا ، فيذهب بالأنف والفم والحاجب والعين ، أو ذلك عبارة عن الضلالة فى قلوبهم ، وسلبهم التوفيق ؟ فذهب إلى الأول طائفة وذهب إلى الآخر آخرون ، وعلى الأول فالمراد بقوله : ﴿ **فنردها على أدبارها** ﴾ نجعلها قفا أى نذهب بآثار الوجه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا . وقيل : إنه بعد الطمس يردها إلى موضع القفا ، والقفا إلى مواضعها ، وهذا هو ألصق بالمعنى الذى يفيده قوله : ﴿ **فنردها على أدبارها** ﴾ فإن قيل : كيف جاز أن يهددهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا ولم يفعل ذلك بهم ؟ فقيل : إنه لما آمن هؤلاء ومن اتبعهم ، رفع الوعيد عن الباقين . وقال المبرد : الوعيد باق منتظر، وقال : لابد من طمس فى اليهود ، ومسخ قبل يوم القيامة .

قوله : ﴿ **أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت** ﴾ الضمير عائد إلى أصحاب الوجوه ، قيل: المراد باللعن هنا المسخ ، لأجل تشبيهه بلعن أصحاب السبت ، وكان لعن أصحاب السبت مسخهم قردة وخنازير . وقيل : المراد نفس اللعنة ، وهم ملعونون بكل لسان ، والمراد وقوع أحد الأمرين : إما الطمس أو اللعن . وقد وقع اللعن ولكنه يقوى الأول تشبيه هذا اللعن بلعن أصحاب السبت . قوله : ﴿ **وكان أمر الله مفعولا** ﴾ أى كائنا موجودا لا محالة ، أو يراد بالأمر المأمور . والمعنى أنه متى أراده كان ، كقوله : ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ﴾ [يس : ٨٢] .

قوله : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار ، من أهل الكتاب وغيرهم ، ولا يختص بكفار أهل الحرب ؛ لأن اليهود قالوا : عزير ابن الله ، وقالت النصارى : المسيح ابن الله وقالوا : ثالث ثلاثة ، ولا خلاف بين المسلمين أن المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التى تفضل الله بها على غير أهل الشرك حسبما تقتضيه مشيئته ، وأما غير أهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء . قال ابن جرير : قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة فى مشيئة الله عز وجل إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ما لم تكن كبيرته شركا بالله عز وجل (١) . وظاهره أن المغفرة منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وإن لم يقع من ذلك المذنب توبة ، وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة . وقد تقدم قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ [النساء : ٣١] وهى على أن الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر ، فيكون مجتنب الكبائر ممن قد شاء الله غفران سيئاته .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ؛ قال : كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء اليهود ، وإذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه ، وقال : أرعنا سمعك يامحمد حتى نفهمك ، ثم طعن فى الإسلام وعابه ، فأنزل الله فيه : ﴿ **ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب** ﴾ الآية (٢) .

وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **يحرفون الكلم عن مواضعه** ﴾ يعنى : يحرفون حدود الله فى التوراة ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ **يحرفون الكلم عن مواضعه** ﴾ قال : تبديل اليهود التوراة ﴿ **ويقولون سمعنا وعصينا** ﴾ قالوا: سمعنا ما تقول ولا نطيعك ﴿ **واسمع غير مسمع** ﴾ قال : غير مقبول ما تقول ﴿ **ليًّا بألسنتهم** ﴾ قال : خلافًا يلوون به ألسنتهم ﴿ **واسمع وانظرنا** ﴾ قال : أفهِمْنا لا تعجل علينا. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **واسمع غير مسمع** ﴾ قال : يقولون : اسمع لا سمعت .

---

(١) ابن جرير ٥ / ٨٠ .

(٢) ابن إسحاق ٢ / ٢٠١ ، ٢٠٢ وابن جرير ٥ / ٧٤ والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٥٣٤ .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ؛ قال : كلّم رسول الله ﷺ رؤساء من أحبار اليهود : منهم عبد الله بن صوريا وكعب ابن أسد فقال لهم : « يا معشر اليهود اتقوا الله وأسلموا ، فوالله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به لحق ». فقالوا : ما نعرف ذلك يا محمد ، وأنزل الله فيهم : ﴿ **يأيها الذين أوتوا الكتاب** ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله :﴿ **من قبل أن نطمس وجوها** ﴾ قال : طمسها أن تعمى ﴿ **فنردها على أدبارها** ﴾ يقول : نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم فيمشون القهقرى . ونجعل لأحدهم عينين فى قفاه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **من قبل أن نطمس وجوهًا**﴾ يقول : عن صراط الحق ﴿ **فنزدها على أدبارها** ﴾ قال : فى الضلالة . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن نحوه .

وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن أبى أيوب الأنصارى ؛ قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : إن لى ابن أخ لا ينتهى عن الحرام ، قال : « وما دينه ؟» قال : يصلى ويوحد الله، قال : « استوهب منه دينه فإن أبى فابتعه منه » فطلب الرجل منه ذلك فأبى عليه ، فأتى النبى ﷺ فأخبره ، فقال : وجدته شحيحًا على دينه ، فنزلت : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن الضريس وأبو يعلى وابن المنذر وابن عدى بسند صحيح عن ابن عمر ؛ قال : كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ :﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ وقال : « إنى ادخرت دعوتى وشفاعتى لأهل الكبائر من أمتى » ، فأمسكنا عن كثير مما كان فى أنفسنا (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عمر قال : لما نزلت : ﴿ ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾ الآية [الزمر : ٥٣] . قام رجل فقال : والشرك يا نبى الله ؟ فكره ذلك النبى ﷺ فقال : ﴿**إن الله لا يغفر أن يشرك به** ﴾ الآية (٤) . وأخرج ابن المنذر عن أبى مِجْلَز أن سؤال هذا الرجل سبب نزول : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به** ﴾ . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال فى هذه الآية : إن الله حرم المغفرة على من مات وهو كافر ، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة . وأخرج الترمذى وحسنه عن على قال: أحب آية إلىّ فى القرآن : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به** ﴾ الآية .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٤٩) انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ

(١) ابن إسحاق ٢ / ٢٠٢ وابن جرير ٥ / ٧٩ والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٥٣٤ .
(٢) الطبرانى (٤٠٦٣) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٨ : « فيه واصل بن السائب وهو ضعيف » .
(٣) أبو يعلى (٥٨١٣ / ٣٩٩) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٨ : « رجاله رجال الصحيح غير حرب بن سريح وهو ثقة » وفيه زيادة ثم نطقنا بعد ورجونا ، وابن عدى فى الكامل ٣ / ٤١٩ (٥٣٦) .
(٤) ابن جرير ٥ / ٨٠ .

الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً (٥١) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيراً (٥٢) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لاَّ يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً (٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً (٥٥) ﴾ .

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم** ﴾ تعجيب من حالهم . وقد اتفق المفسرون على أن المراد : اليهود ، واختلفوا فى المعنى الذى زكوا به أنفسهم ، فقال الحسن وقتادة : هو قولهم : ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه﴾ [المائدة : ١٨] . وقولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] . وقال الضحاك : هو قولهم : لا ذنوب لنا ونحن كالأطفال . وقيل : قولهم : إن آباءهم يشفعون لهم . وقيل : ثناء بعضهم على بعض . ومعنى التزكية : التطهير والتنزيه ، فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير وعلى غيرها ، واللفظ يتناول كل من زكى نفسه بحق أو بباطل ، من اليهود وغيرهم ، ويدخل فى هذا التلقب بالألقاب المتضمنة للتزكية كمحيى الدين ، وعز الدين ، ونحوهما . قوله : ﴿ **بل الله يزكى من يشاء** ﴾ أى ذلك إليه سبحانه ، فهو العالم بمن يستحق التزكية من عباده ، ومن لا يستحقها، فليدع العباد تزكية أنفسهم ، ويفوضوا أمر ذلك إلى الله سبحانه ، فإن تزكيتهم لأنفسهم مجرد دعاوى فاسدة تحمل عليها محبة النفس ، وطلب العلو والترفع والتفاخر ، ومثل هذه الآية قوله تعالى : ﴿ فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ﴾ [النجم : ٣٢]. قوله: ﴿**ولا تظلمون** ﴾ أى هؤلاء المزكون لأنفسهم ﴿ **فتيلا** ﴾ وهو الخيط الذى فى نواة التمر . وقيل: القشرة التى حول النواة . وقيل : هو ما يخرج بين أصبعيك أو كفيك من الوسخ ، إذا فتلتهما فهو فتيل ، بمعنى : مفتول ، والمراد هنا : الكناية عن الشيء الحقير، ومثله : ﴿ ولا يظلمون نقيرا ﴾ [النساء : ١٢٤] وهو النكتة التى فى ظهر النواة . والمعنى أن هؤلاء الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم لأنفسهم بقدر هذا الذنب ، ولا يظلمون بالزيادة على ما يستحقون ، ويجوز أن يعود الضمير إلى : ﴿ **من يشاء** ﴾ أى لا يظلم هؤلاء الذين يزكيهم الله فتيلاً مما يستحقونه من الثواب . ثم عجَّب النبىَّ ﷺ من تزكيتهم لأنفسهم فقال : ﴿ **انظر كيف يفترون على الله الكذب** ﴾ فى قولهم ذلك . والافتراء : الاختلاق ، ومنه افترى فلان على فلان ، أى رماه بما ليس فيه وفريت الشيء: قطعته ، وفى قوله : ﴿**وكفى به إثمًا مبينًا** ﴾ من تعظيم الذنب وتهويله ما لا يخفى .

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب** ﴾ هذا تعجيب من حالهم بعد التعجيب الأول ، وهم اليهود . واختلف المفسرون فى معنى الجبت : فقال ابن عباس وابن

جبير وأبو العالية : الجبت : الساحر بلسان الحبشة ، والطاغوت : الكاهن ، وروى عن عمر ابن الخطاب أن الجبت : السحر ، والطاغوت : الشيطان ، وروى عن ابن مسعود أن الجبت والطاغوت ها هنا : كعب بن الأشرف (١) . وقال قتادة : الجبت : الشيطان ، والطاغوت: الكاهن . وروى عن مالك أن الطاغوت : ما عبد من دون الله ، والجبت : الشيطان ، وقيل : هما كل معبود من دون الله ، أو مطاع في معصية الله ، وأصل الجبت : الجبس وهو الذى لا سير فيه ، فأبدلت التاء من السين قاله قطرب . وقيل : الجبت : إبليس ، والطاغوت : أولياؤه . قوله : ﴿ **ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا** ﴾ أى يقول اليهود لكفار قريش : أنتم أهدى من الذين آمنوا بمحمد سبيلا ، أى أقوم دينًا ، وأرشد طريقًا .

وقوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إشارة إلى القائلين ﴿ **الذين لعنهم الله** ﴾ أى طردهم وأبعدهم من رحمته ﴿ **ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا** ﴾ يدفع عنه ما نزل به من عذاب الله وسخطه . قوله : ﴿ **أم لهم نصيب من الملك** ﴾ « أم » منقطعة ، والاستفهام للإنكار ، يعنى ليس لهم نصيب من الملك ﴿ **فإذًا لا يؤتون الناس نقيرا** ﴾ والفاء للسببية الجزائية لشرط محذوف ، أى إن جعل لهم نصيب من الملك فإذًا لا يعطون الناس نقيرًا منه لشدة بخلهم وقوة حسدهم . وقيل : المعنى : بل لهم نصيب من الملك على أن معنى « أم » الإضراب عن الأول ، والاستئناف للثانى . وقيل : هى عاطفة على محذوف ، والتقدير : أهم أولى بالنبوة ممن أرسلته ، أم لهم نصيب من الملك ، فإذن لا يؤتون الناس نقيرا ؟ والنقير : النقرة فى ظهر النواة . وقيل : ما نقر الرجل بأصبعه كما ينقر الأرض . والنقير أيضًا : خشبة تنقر وينبذ فيها . وقد نهى النبى ﷺ عن النقير كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما (٢) ، والنقير : الأصل ، يقال: فلان كريم النقير ، أى كريم الأصل . والمراد هنا : المعنى الأول ، والمقصود به المبالغة فى الحقارة كالقطمير والفتيل ، « وإذًا » هنا ملغاة غير عاملة لدخول فاء العطف عليها ، ولو نصب لجاز . قال سيبويه : « إذن » فى عوامل الأفعال بمنزلة أظن فى عوامل الأسماء التى تلغى إذا لم يكن الكلام معتمدًا عليها ، فإن كانت فى أول الكلام وكان الذى بعدها مستقبلاً نصبت .

قوله : ﴿ **أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله** ﴾ أم منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمر إلى توبيخهم بآخر ، أى بل يحسدون الناس ، يعنى اليهود ، يحسدون النبى ﷺ فقط ، أو يحسدونه هو وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله من النبوة والنصر وقهر

---

(١) هو : كعب بن الأشرف الطائى ، من بنى نبهان ، شاعر جاهلى كانت أمه من بنى النضير ، فدان باليهودية ، وكان سيدًا فى قومه يقيم فى حصن له قرب المدينة ، يبيع فيه التمر ، أدرك الإسلام ولم يسلم ، وأكثر من هجو النبى ﷺ وأصحابه وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم ، والتشبيب بنسائهم ، وخرج إلى مكة بعد وقعة بدر فندب قتلى قريش فيها ، وحضّ على الأخذ بالثأر ، وعاد إلى المدينة ، وأمر النبى ﷺ بقتله ، فقتل عام ٣هـ. الروض الأنف ٢ / ١٢٣ وإمتاع الأسماع ١ / ١٠٧ ـ ١٠٩ وابن الأثير ٢ / ٥٣ والطبرى ٣ / ٢ .

(٢) ورد ذلك فى قصة قدوم وفد عبد القيس على النبى ﷺ والحديث عن ابن عباس عند البخارى فى الإيمان (٥٣) ومسلم فى الإيمان (٢٣ / ١٧) وأبو داود فى الأشربة (٣٦٩٢) .

الأعداء . قوله : ﴿ **فقد آتينا آل إبراهيم** ﴾ هذا إلزام لليهود بما يعترفون به ولا ينكرونه ، أى ليس ما آتينا محمدًا وأصحابه من فضلنا ببدع حتى يحسدهم اليهود على ذلك ، فهم يعلمون بما آتينا آل إبراهيم ، وهم أسلاف محمد ﷺ وقد تقدم تفسير الكتاب والحكمة . والملك العظيم ، قيل : هو ملك سليمان ، واختاره ابن جرير . ﴿ **فمنهم** ﴾ أى اليهود ﴿ **من آمن به** ﴾ أى بالنبى ﷺ ﴿**ومنهم من صد عنه** ﴾ أى أعرض عنه . وقيل : الضمير فى ﴿ **به** ﴾ راجع إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم . وقيل : الضمير راجع إلى إبراهيم . والمعنى : فمن آل إبراهيم من آمن بإبراهيم ، ومنهم من صد عنه . وقيل : الضمير يرجع إلى الكتاب ، والأول أولى. ﴿ **وكفى بجهنم سعيرًا** ﴾ أى نارًا مسعرة .

وقد أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال : إن اليهود قالوا : إن آباءنا قد توفوا وهم لنا قربة عند الله ، وسيشفعون لنا ويزكوننا ، فقال الله لمحمد ﷺ : ﴿ **ألم تر إلى الذين يُزكون أنفسهم** ﴾ . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال: كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم ، ويقربون قربانهم ، ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب وكذبوا ، قال الله: إنى لا أطهر[(١)] ذا ذنب بآخر لا ذنب له ، ثم أنزل الله : ﴿ **ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**﴾. وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن أن التزكية قولهم : ﴿نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ [المائدة : ١٨] ﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولا يظلمون فتيلا** ﴾ قال : الفتيل : ما خرج من بين الإصبعين . وفى لفظ آخر عنه : هو أن تدلك بين أصبعيك فما خرج منهما فهو ذلك . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عنه قال : النقير : النقرة تكون فى النواة التى نبتت منها النخلة . والفتيل : الذى يكون على شق النواة . والقطمير : القشر الذى يكون على النواة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : الفتيل الذى فى الشق الذى فى بطن النواة .

وأخرج الطبرانى والبيهقى فى الدلائل عنه قال : قدم حُيَىّ بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش ، فحالفوهم على قتال رسول ﷺ ، وقالوا لهم : أنتم أهل العلم القديم ، وأهل الكتاب ، فأخبرونا عنا وعن محمد ، قالوا : ما أنتم ومحمد ؟ قالوا : ننحر الكَوْمَاء[(٢)]، ونسقى اللبن على الماء ، ونفك العناة [(٣)] ، ونسقى الحجيج ، ونصل الأرحام ، قالوا : فما محمد ؟ قالوا : صنبور ، أى فرد ضعيف ، قطع أرحامنا . واتبعه سُرَّاق الحجيج بنو غفار ،

(١) فى المطبوعة : « لا أظهر » . والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٢) الكَوْماء : الناقة التى يكون سنامها مشرفا عاليًا . اللسان ١٢ / ٥٢٩ .
(٣) يعنى الأسرى . اللسان ١٥ / ١٠١ .

فقالوا : لا بل أنتم خير منه وأهدى سبيلا ، فأنزل الله : ﴿ **ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت** ﴾ الآية [١] . وأخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة مرسلاً . وقد روى عن ابن عباس ، وعن عكرمة بلفظ آخر[٢] . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن السدى عن أبى مالك [٣] . وأخرج نحوه أيضا البيهقى فى الدلائل وابن عساكر فى تاريخه عن جابر بن عبد الله [٤] . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن عكرمة قال : الجبت والطاغوت : صنمان . وأخرج الفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمر فى تفسير الجبت والطاغوت ما قدمناه عنه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت : حُيَىّ بن أخطب ، والطاغوت: كعب بن الأشرف . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت: الأصنام ، والطاغوت : الذى يكون بين يدى الأصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت : اسم الشيطان بالحبشية ، والطاغوت : كهان العرب .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **أم لهم نصيب من الملك** ﴾ قال: فليس لهم نصيب ، ولو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيرًا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس ؛ قال : قال أهل الكتاب : زعم محمد أنه أوتى ما أوتى فى تواضع ، وله تسع نسوة وليس له همة إلا النكاح ، فأى ملك أفضل من هذا ؟ فأنزل الله هذه الآية : ﴿ **أم يحسدون الناس** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ملكًا عظيما** ﴾ يعنى ملك سليمان[٥] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : الناس فى هذا الموضع النبى خاصة . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : هم هذا الحى من العرب .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (٥٧) ﴾ .

قوله : ﴿ **بآياتنا** ﴾ الظاهر عدم تخصيص بعض الآيات دون بعض و﴿ **سوف** ﴾ كلمة

---

(١) الطبرانى (١١٦٤٥) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٩ : « وفيه يونس بن سليمان الجمال ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح » ، والبيهقى فى الدلائل ٣ / ١٩٠ ، ١٩١ .

(٢) ابن جرير ٥ / ٨٥ .

(٣) المرجع السابق ؛ لكن عن السدى فقط .

(٤) البيهقى فى الدلائل ٣ / ١٩٤ .

(٥) ابن جرير ٥ / ٨٨ .

تذكر للتهديد قاله سيبويه ، وينوب عنها السين . وقد تقدم معنى نصلى فى أول السورة والمراد: سوف ندخلهم نارًا عظيمة . وقرأ حميد بن قيس «نَصليهم » بفتح النون . قوله : ﴿ **كلما نضجت جلودهم** ﴾ يقال : نضج الشيء نضجًا ونضاجا ، ونضج اللحم ، وفلان نَضِج الرأى، أى محكمه ، والمعنى : أنها كلما احترقت جلودهم بدلهم الله جلودًا غيرها ، أى أعطاهم مكان كل جلد محترق جلدًا آخر غير محترق ، فإن ذلك أبلغ فى العذاب للشخص ، لأن إحساسه لعمل النار فى الجلد الذى لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها فى الجلد المحترق . وقيل : المراد بالجلود : السرابيل التى ذكرها فى قوله : ﴿ سرابيلهم من قطران ﴾ [إبراهيم : ٥٠] ، ولا موجب لترك المعنى الحقيقى ها هنا ، وإن جاز إطلاق الجلود على السرابيل مجازا كما فى قول الشاعر:

كَسا اللُّوم تَيْما خُضْرَة فى جُلُودها ... فَوَيْل لِتَيْم من سَرَابيلِها الخضر

وقيل : المعنى : أعدنا الجلد الأول جديدًا ، ويأبى ذلك معنى التبديل . قوله : ﴿**ليذوقوا العذاب** ﴾ أى ليحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبديل . وقيل : معناه : ليدوم لهم العذاب ولا ينقطع ، ثم أتبع وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين ، وقد تقدم تفسير الجنات التى تجرى من تحتها الأنهار .

قوله : ﴿ **لهم فيها أزواج مطهرة** ﴾ أى من الأدناس التى تكون فى نساء الدنيا ، والظل الظليل : الكثيف الذى لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحر والسموم ونحو ذلك . وقيل : هو مجموع ظل الأشجار والقصور . وقيل : الظل الظليل: هو الدائم الذى لا يزول ، واشتقاق الصفة من لفظ الموصوف للمبالغة كما يقال : ليل أليل .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله : ﴿ **كلما نضجت جلودهم**﴾ قال : إذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودًا بيضاء ، أمثال القراطيس (١) . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عنه بسند ضعيف قال : قرئ عند عمر : ﴿ **كلما نضجت جلودهم** ﴾ الآية ، فقال معاذ : عندى تفسيرها تبدّل فى ساعة مائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعت من رسول الله ﷺ (٢) وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ، وابن مردويه أن القائل : كعب وأنه قال : تبدل فى الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة (٣) . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود أن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعًا (٤) . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ **ظلاً ظليلاً** ﴾ قال : هو ظل العرش الذى لا يزول .

---

(١) القراطيس : جمع قرطاس ، وهو الصحيفة البيضاء التى يكتب فيها . اللسان ٦ / ١٧٢ .

(٢) عزاه الهيثمى فى المجمع ٧ / ٩ للطبرانى فى الأوسط ، وقال : « فيه نافع مولى يوسف السلمى ، وهو متروك» .

(٣) أبو نعيم فى الحلية ٥ / ٣٧٥ .

(٤) ابن أبى شيبة (١٦٠٠٢) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨) ﴾ .

هذه الآية من أمهات الآيات المشتملة على كثير من أحكام الشرع ؛ لأن الظاهر أن الخطاب يشمل جميع الناس فى جميع الأمانات ، وقد روى عن على وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب أنها خطاب لولاة المسلمين ، والأول أظهر ، وورودها على سبب كما سيأتى لا ينافى ما فيها من العموم ، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر فى الأصول ، وتدخل الولاة فى هذا الخطاب دخولا أوليًا ، فيجب عليهم تأدية ما لديهم من الأمانات ، ورد الظلامات ، وتحرى العدل فى أحكامهم ، ويدخل غيرهم من الناس فى الخطاب ، فيجب عليهم رد ما لديهم من الأمانات ، والتحرى فى الشهادات والأخبار . وممن قال بعموم هذا الخطاب : البراء ابن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبىّ بن كعب ، واختاره جمهور المفسرين ومنهم ابن جرير، وأجمعوا على أن الأمانات مردودة إلى أربابها ، الأبرار منهم والفجار ، كما قال ابن المنذر . والأمانات : جمع أمانة ، وهى مصدر بمعنى المفعول .

قوله : ﴿ **وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** ﴾ : أى وإن الله يأمركم إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل . والعدل هو فصل الحكومة على ما فى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ ، لا الحكم بالرأى المجرد ، فإن ذلك ليس من الحق فى شىء ، إلا إذا لم يوجد دليل تلك الحكومة فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله ، فلا بأس باجتهاد الرأى من الحاكم الذى يعلم بحكم الله سبحانه وبما هو أقرب إلى الحق عند عدم وجود النص ، وأما الحاكم الذى لا يدرى بحكم الله ورسوله ، ولا بما هو أقرب إليهما ، فهو لا يدرى ما هو العدل ، لأنه لا يعقل الحجة إذا جاءته ، فضلا عن أن يحكم بها بين عباد الله . قوله : ﴿ **نعما** ﴾ « ما » موصوفة أو موصولة ، وقد قدمنا البحث فى مثل ذلك .

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن النبى ﷺ لما فتح مكة وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة ، فنزل جبريل عليه السلام برد المفتاح ، فدعا النبى ﷺ عثمان بن طلحة ورده إليه وقرأ هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن عساكر عن ابن جريج أن هذه الآية نزلت فى عثمان بن طلحة لما قبض منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة فدعاه ودفعه إليه (١) . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن أبى شيبة عن على ؛ قال: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يؤدى الأمانة ، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له ، وأن يطيعوا ، وأن يجيبوا إذا دعوا . وأخرج أبو داود والترمذى والحاكم والبيهقى عن أبى هريرة ؛ أن النبى ﷺ قال : « أد الأمانة لمن ائتمنك ، ولا تخن من خانك » (٢) ،

(١) ابن جرير ٥ / ٩٢ .
(٢) أبو داود فى البيوع (٣٥٣٥) والترمذى فى البيوع (١٢٦٤) وقال : « حسن غريب » وصححه الحاكم ٢ / ٤٦ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الفرائض (٢٣٣٩) .

وقد ثبت فى الصحيح : أن من خان إذا اؤتمن ففيه خصلة من خصال النفاق [١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩) ﴾ .

لما أمر سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق ، أمر الناس بطاعتهم هاهنا ، وطاعة الله عز وجل على امتثال أوامره ونواهيه ، وطاعة رسول الله ﷺ هى فيما أمر به ونهى عنه ، وأولى الأمر : هم الأئمة والسلاطين والقضاة وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية ، والمراد : طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق فى معصية الله ، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ [٢] . وقال جابر بن عبد الله ومجاهد : إن أولى الأمر: هم أهل القرآن والعلم ، وبه قال مالك والضحاك ، وروى عن مجاهد : أنهم أصحاب محمد ﷺ . وقال ابن كيسان : هم أهل العقل والرأى ، والراجح القول الأول .

قوله : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول** ﴾ المنازعة : المجاذبة ، والنزع : الجذب ، كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها والمراد : الاختلاف والمجادلة ، وظاهر قوله : ﴿ **فى شىء** ﴾ يتناول أمور الدين والدنيا ، ولكنه لما قال : ﴿ **فردوه إلى الله والرسول** ﴾ تبين به أن الشىء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا ، والرد إلى الله: هو الرد إلى كتابه العزيز ، والرد إلى الرسول : هو الرد إلى سنته المطهرة بعد موته ، وأما فى حياته فالرد إليه سؤاله ، هذا معنى الرد إليهما . وقيل : معنى الرد أن يقولوا : الله أعلم ، وهو قول ساقط وتفسير بارد ، وليس الرد فى هذه الآية إلى الرد المذكور فى قوله تعالى : ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ [النساء : ٨٣] .

قوله : ﴿ **إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر** ﴾ فيه دليل على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين ، وإنه شأن من يؤمن بالله واليوم الآخر ، والإشارة بقوله : ﴿ **ذلك** ﴾ إلى الرد المأمور به ﴿ **خير** ﴾ لكم ﴿ **وأحسن تأويلا** ﴾ أى مرجعًا ، من الأوْل آل يؤول إلى كذا ، أى صار إليه ، والمعنى : أن ذلك الرد خير لكم ، وأحسن مرجعًا ترجعون إليه . ويجوز أن يكون المعنى : أن الرد أحسن تأويلاً من تأويلكم الذى صرتم إليه عند التنازع .

---

(١) جزء من حديث رواه أبو هريرة وهو عند البخارى فى الإيمان (٣٣) وفى الشهادات (٢٦٨٢) وفى الوصايا (٢٧٤٩) وفى الأدب (٦٠٩٥) ومسلم فى الإيمان (٥٩ / ١٠٧ ، ١٠٨) .

(٢) لعله يشير إلى حديث سيدنا على وهو عند البخارى فى أخبار الآحاد (٧٢٥٧) ومسلم فى الإمارة (١٨٤٠ / ٣٩ ، ٤٠) .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** ﴾ قال : نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى إذ بعثه النبى ﷺ فى سرية ، وقصته معروفة [(١)] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن عطاء فى الآية ؛ قال : طاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة . ﴿ **وأولى الأمر** ﴾ قال : أولى الفقه والعلم . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة ؛ قال : ﴿ **وأولى الأمر منكم** ﴾ هم الأمراء ، وفى لفظ: هم أمراء السرايا . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد والحكيم الترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه عن جابر بن عبد الله فى قوله : ﴿**وأولى الأمر منكم** ﴾ قال : أهل العلم . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن أبى العالية نحوه أيضا .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول** ﴾ قال : إلى كتاب الله وسنة رسوله . ثم قرأ : ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ [النساء : ٨٣] .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ميمون بن مهران فى الآية قال : الرد إلى الله : الرد إلى كتابه ، والرد إلى رسوله ما دام حيًا ، فإذا قبض فإلى سنته . وأخرج ابن جرير عن قتادة والسدى مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿**ذلك خير وأحسن تأويلا** ﴾ يقول : ذلك أحسن ثوابًا وخير عاقبة ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وأحسن تأويلا** ﴾ قال : وأحسن جزاءً . وقد وردت أحاديث كثيرة فى طاعة الأمراء ، ثابتة فى الصحيحين وغيرهما ، مقيدة بأن يكون ذلك فى المعروف ، وأنه لا طاعة فى معصية الله .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُوْلَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٨٤) ومسلم فى الإمارة (١٨٣٤ / ٣١) وأبو داود فى الجهاد (٢٦٢٤) والترمذى فى الجهاد (١٦٧٢) وقال : «حسن صحيح غريب» والنسائى فى التفسير (١٢٩) .

فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما ﴿٦٤﴾ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴿٦٥﴾ ﴾.

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين يزعمون** ﴾ فيه تعجيب لرسول الله ﷺ من حال هؤلاء الذين ادعوا لأنفسهم أنهم قد جمعوا بين الإيمان بما أنزل على رسول الله وهو القرآن ، وما أنزل على من قبله من الأنبياء ، فجاؤوا بما ينقض عليهم هذه الدعوى ويبطلها من أصلها ، ويوضح أنهم ليسوا على شيء من ذلك أصلاً ، وهو إرادتهم التحاكم إلى الطاغوت ، وقد أمروا فيما أنزل على رسول الله وعلى من قبله أن يكفروا به . وسيأتى بيان سبب نزول الآية ، وبه يتضح معناها . وقد تقدم تفسير الطاغوت والاختلاف فى معناه . قوله : ﴿ **ويريد الشيطان** ﴾ معطوف على قوله : ﴿ **يريدون** ﴾ والجملتان مسوقتان لبيان محل التعجب ، كأنه قيل : ماذا يفعلون فقيل : يريدون كذا ، ويريد الشيطان كذا . وقوله : ﴿ **ضلالا** ﴾ مصدر للفعل المذكور بحذف الزوائد كقوله : ﴿ والله أنبتكم من الأرض نباتا ﴾ [نوح : ١٧] . أو مصدر لفعل محذوف دل عليه الفعل المذكور ، والتقدير : ويريد الشيطان أن يضلهم فيضلون ضلالا . والصدود : اسم للمصدر ، وهو الصد عند الخليل ، وعند الكوفيين أنهما مصدران ، أى يعرضون عنك إعراضًا .

قوله : ﴿ **فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم** ﴾ بيان لعاقبة أمرهم ، وما صار إليه حالهم ، أى كيف يكون حالهم ﴿ **إذا أصابتهم مصيبة** ﴾ أى وقت إصابتهم ، فإنهم يعجزون عند ذلك ، ولا يقدرون على الدفع . والمراد ﴿ **بما قدمت أيديهم** ﴾ : ما فعلوه من المعاصى التى من جملتها التحاكم إلى الطاغوت ﴿ **ثم جاؤوك** ﴾ يعتذرون عن فعلهم ، وهو عطف على ﴿ **أصابتهم** ﴾ وقوله : ﴿ **يحلفون** ﴾ حال ، أى جاؤوك حال كونهم حالفين ﴿ **إن أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا** ﴾ أى ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك إلا الإحسان لا الإساءة ، والتوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك . وقال ابن كيسان: معناه : ما أردنا إلا عدلاً وحقًا مثل قوله : ﴿وليحلفنّ إن أردنا إلا الحسنى ﴾ [التوبة : ١٠٧] . فكذبهم الله بقوله: ﴿ **أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم** ﴾ من النفاق والعداوة للحق . قال الزجاج : معناه : قد علم الله أنهم منافقون . ﴿ **فأعرض عنهم** ﴾ أى عن عقابهم . وقيل : عن قبول اعتذارهم . ﴿ **وعظهم** ﴾ أى خوّفهم من النفاق ﴿ **وقل لهم فى أنفسهم** ﴾ أى فى حق أنفسهم . وقيل : معناه : قل لهم خاليًا بهم ليس معهم غيرهم ﴿ **قولاً بليغا** ﴾ أى بالغًا فى وعظهم إلى المقصود مؤثرا فيهم ، وذلك بأن توعدهم بسفك دمائهم ، وسبى نسائهم ، وسلب أموالهم . ﴿ **وما أرسلنا من رسول** ﴾ « من » زائدة للتوكيد ﴿ **إلا ليطاع** ﴾ فيما أمر به ونهى عنه ﴿ **بإذن الله** ﴾ بعلمه . وقيل : بتوفيقه . ﴿ **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم** ﴾ بترك طاعتك والتحاكم إلى غيرك:

﴿جاؤوك﴾ متوسلين إليك متنصلين عن جناياتهم ومخالفتهم **﴿ فاستغفروا الله ﴾** لذنوبهم ، وتضرعوا إليك حتى قمت شفيعًا لهم ، فاستغفرت لهم ، وإنما قال : **﴿واستغفر لهم الرسول﴾** على طريقة الالتفات لقصد التفخيم لشأن الرسول ﷺ **﴿ لوجدوا الله توابًا رحيمًا ﴾** أى كثير التوبة عليهم والرحمة لهم .

قوله : **﴿ فلا وربك ﴾** . قال ابن جرير : قوله : **﴿ فلا ﴾** ردّ على ما تقدم ذكره ، تقديره فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك . ثم استأنف القسم بقوله : **﴿ وربك لا يؤمنون ﴾** وقيل : إنه قدم « لا » على القسم اهتماما بالنفى وإظهارا لقوته ، ثم كرره بعد القسم تأكيدًا ، وقيل : لا مزيدة لتأكيد معنى القسم لا لتأكيد معنى النفى. والتقدير : فوربك لا يؤمنون كما فى قوله : **﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾** [الواقعة : ٧٥] . **﴿ حتى يحكموك ﴾** أى يجعلوك حكمًا بينهم فى جميع أمورهم لا يحكِّمون أحدًا غيرك ، وقيل : معناه : يتحاكمون إليك ولا ملجئ لذلك **﴿ فيما شجر بينهم ﴾** أى اختلف بينهم واختلط ، ومنه الشجر لاختلاف أغصانه ، ومنه قول طرفة :

وهم الحكام أرباب الهدى ... وسعاة الناس فى الأمر الشجر

أى المختلف ، ومنه تشاجر الرماح ، أى اختلافها . **﴿ ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجًا مما قضيت ﴾** قيل : هو معطوف على مقدر ينساق إليه الكلام ، أى فتقضى بينهم ثم لا يجدوا . والحرج : الضيق . وقيل : الشك ، ومنه قيل للشجر الملتف : حرج وحرجة ، وجمعها حراج . وقيل : الحرج : الإثم أى لا يجدون فى أنفسهم إثما بإنكارهم ما قضيت **﴿ويسلموا تسليما ﴾** أى ينقادوا لأمرك وقضائك انقيادًا لا يخالفونه فى شىء . قال الزجاج **﴿ تسليمًا ﴾** مصدر مؤكد ، أى ويسلمون لحكمك تسليمًا لا يدخلون على أنفسهم شكًا ولا شبهة فيه . والظاهر أن هذا شامل لكل فرد فى كل حكم ، كما يؤيد ذلك قوله : **﴿ وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ﴾** فلا يختص بالمقصودين بقوله : **﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ﴾** وهذا فى حياته ﷺ ، وأما بعد موته فتحكيم الكتاب والسنة . وتحكيم الحاكم بما فيهما من الأئمة والقضاة إذا كان لا يحكم بالرأى المجرد مع وجود الدليل فى الكتاب والسنة أو فى أحدهما . وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة ، بأن يكون عالمًا باللغة العربية ، وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعان وبيان ، عارفًا بما يحتاج إليه من علم الأصول ، بصيرًا بالسنة المطهرة ، مميزا بين الصحيح وما يلحق به ، والضعيف وما يلحق به ، منصفًا غير متعصب لمذهب من المذاهب ، ولا لِنحْلَة من النِّحَل ، ورِعا لا يحيف ولا يميل فى حكمه ، فمن كان هكذا فهو قائم فى مقام النبوة ، مترجم عنها ، حاكم بأحكامها . وفى هذا الوعيد الشديد ما تقشعر له الجلود ، وترجف له الأفئدة ، فإنه أولا أقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفى بأنهم لا يؤمنون ، فنفى عنهم الإيمان الذى هو رأس مال صالحى عباد الله ، حتى تحصل لهم غاية هى تحكيم رسول الله ﷺ ، ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال :

﴿ **ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجًا مما قضيت** ﴾ فضم إلى التحكيم أمراً آخر ، وهو عدم وجود حرج ، أى حرج فى صدورهم ، فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيًا حتى يكون من صميم القلب عن رضا واطمئنان وانثلاج قلب وطيب نفس ، ثم لم يكتف بهذا كله ، بل ضم إليه قوله : ﴿ **ويسلموا** ﴾ أى يذعنوا وينقادوا ظاهرًا وباطنًا ، ثم لم يكتف بذلك ، بل ضم إليه المصدر المؤكد فقال : ﴿ **تسليمًا** ﴾ فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ، ولا يجد الحرج فى صدره بما قضى عليه ، ويسلم لحكم الله وشرعه ، تسليمًا لا يخالطه ردٌّ ولا تشوبه مخالفة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى بسند قال السيوطى : صحيح عن ابن عباس ، قال : كان برزة الأسلمى كاهنا يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه ، فتنافر إليه ناس من المسلمين ، فأنزل الله : ﴿ **ألم تر إلى الذين يزعمون** ﴾ الآية [١] . وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : كان الجلاس بن الصامت ، قبل توبته ، ومعتِّب [٢] بن قشير ورافع بن زيد ، كانوا يدّعون الإسلام ، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين فى خصومة كانت بينهم إلى رسول الله ﷺ ، فدعوهم إلى الكهان حكام الجاهلية، فنزلت الآية المذكورة [٣]. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت** ﴾ قال : الطاغوت : رجل من اليهود كان يقال له : كعب بن الأشرف ، وكانوا إذا ما دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول ليحكم بينهم قالوا : بل نحاكمكم إلى كعب ، فنزلت الآية [٤] .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله . وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن عبد الله بن الزبير ؛ أن الزبير خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع النبى ﷺ إلى رسول الله ﷺ فى شراج من الحَرَّة [٥] ، وكانا يسقيان به كلاهما النخل ، فقال الأنصارى : سَرِّح [٦] الماء يمر ، فأبى عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اسق يازبير، ثم أرسل الماء إلى جارك » فغضب الأنصارى وقال : يا رسول الله ، أن كان ابن عمتك ؟ فتلوّن وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : « اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجَدْر[٧] ، ثم أرسل الماء إلى جارك » واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه ، وكان رسول الله قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له وللأنصارى ، فلما أحفظ رسولَ الله الأنصارىُّ ، استوعى للزبير حقه فى صريح

---

(١) الطبرانى (١٢٠٤٥) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٩ : « ورجاله رجال الصحيح »
(٢) فى المخطوطة : « معقب » ، بالقاف مكان التاء .
(٣) ابن إسحاق ٢ / ١٦٦، ١٦٧ . (٤) ابن جرير ٥ / ٩٨ .
(٥) شراج : جمع شرْجة وهى : مسيل الماء من الحرة إلى السهل ، ،الحَرَّة : موضع معروف بالمدينة . النهاية ٢ / ٤٥٦ .
(٦) سَرِّح : فعل أمر من التسريح ، أى أطلقه .
(٧) الجَدر : أصل الحائط . النهاية ١ / ٢٤٦.

الحكم ، فقال الزبير : ما أحسب هذه الآية نزلت إلا فى ذلك : ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم** ﴾ (١) . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن الأسود ؛ أن سبب نزول الآية أنه اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان فقضى بينهما . فقال المقضى عليه : ردنا إلى عمر فردهما ، فقتل عمر الذى قال : ردنا ، ونزلت الآية ، فأهدر النبى ﷺ دم المقتول . وأخرجه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول عن مكحول فذكر نحوه وبين أن الذى قتله عمر كان منافقًا ، وهما مرسلان ، والقصة غريبة وابن لهيعة فيه ضعف .

﴿ **وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا (٦٦) وَإِذًا لآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧) وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا (٦٨) وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا (٦٩) ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا (٧٠)** ﴾ .

« لو »حرف امتناع ، و « أن » مصدرية ، أو تفسيرية ، لأن ﴿ **كتبنا** ﴾ فى معنى أمرنا ، والمعنى : أن الله سبحانه لو كتب القتل والخروج من الديار على هؤلاء الموجودين من اليهود ما فعله إلا القليل منهم ، أو لو كتب ذلك على المسلمين ما فعله إلا القليل منهم ، والضمير فى قوله : ﴿ **فعلوه** ﴾ راجع إلى المكتوب الذى دل عليه كتبنا ، أو إلى القتل والخروج المدلول عليهما بالفعلين ، وتوحيد الضمير فى مثل هذا قد قدمنا وجهه . قوله : ﴿ **إلا قليل** ﴾ قرأه الجمهور بالرفع على البدل . وقرأ عبد الله بن عامر وعيسى بن عمر : « إلا قليلا » بالنصب على الاستثناء . وكذا هو فى مصاحف أهل الشام ، والرفع أجود عند النحاة . قوله : ﴿ **ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به** ﴾ من اتباع الشرع والانقياد لرسول الله ﷺ ﴿**لكان** ﴾ ذلك ﴿**خيرًا لهم** ﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿ **وأشد تثبيتًا** ﴾ لإقدامهم على الحق ، فلا يضطربون فى أمر دينهم ﴿ **وإذن** ﴾ أى وقت فعلهم لما يوعظون به ﴿ **لآتيناهم من لدنا أجرًا عظيمًا. ولهديناهم صراطًا مستقيمًا** ﴾ لا عوج فيه ليصلوا إلى الخير الذى يناله من امتثل ما أمر به وانقاد لمن يدعوه إلى الحق .

قوله : ﴿ **ومن يطع الله والرسول** ﴾ كلام مستأنف لبيان فضل طاعة الله والرسول . والإشارة بقوله: ﴿**فأولئك** ﴾ إلى المطيعين كما تفيده من ﴿ **مع الذين أنعم الله عليهم** ﴾ بدخول الجنة . والوصول إلى ما أعدّ الله لهم . والصديق : المبالغ فى الصدق كما تفيده الصيغة .

---

(١) البخارى فى المساقاة (٢٣٥٩ ــ٢٣٦٢) وفى الصلح (٢٧٠٨) وفى التفسير (٤٥٨٥) ومسلم فى الفضائل (٢٣٥٧ / ١٢٩) وأبو داود فى الأقضية (٣٦٣٧) والترمذى فى الأحكام (١٣٦٣) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (١٣٠) وابن ماجة فى المقدمة (١٥) وفى الرهون (٢٤٨٠) .

وقيل : هم فضلاء أتباع الأنبياء . والشهداء : من ثبتت لهم الشهادة . والصالحين : أهل الأعمال الصالحة . والرفيق : مأخوذ من الرفق ، وهو لين الجانب ، والمراد به : المصاحب ، لارتفاقك بصحبته ، ومنه الرفقة ، لارتفاق بعضهم ببعض ، وهو منتصب على التمييز أو الحال كما قال الأخفش .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : ﴿ **ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم** ﴾ هم يهود كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سفيان ؛ أنها نزلت في ثابت بن قيس بن شَمَّاس ، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدى نحوه [(١)] ، وقد روى من طرق أن جماعة من الصحابة قالوا لما نزلت الآية : لو فعل ربنا لفعلنا . أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن . وأخرجه ابن أبي حاتم عن عامر بن عبد الله بن الزبير . وأخرجه أيضا عن شريح ابن عبيد . وأخرج الطبراني وابن مردويه ، وأبو نعيم في الحلية ، والضياء المقدسي في صفة الجنة ، وحسنه عن عائشة قالت : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنك لأحب إليَّ من نفسي ، وإنك لأحب إليَّ من ولدى ، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإني إذا دخلت الجنة خشيت ألا أراك ، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزل جبريل بهذه الآية : ﴿ **ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم** ﴾ الآية [(٢)] . وأخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس نحوه [(٣)] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا (٧١) وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا (٧٢) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤) وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا (٧٥) الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ

(١) ابن جرير ٥ / ١٠٢ .

(٢) الطبراني في الصغير في ترجمة أحمد بن عمرو الخلال ١ / ٢٦ وقال الهيثمي في المجمع ٧ / ١٠ : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدى وهو ثقة » ، وأبو نعيم في الحلية ٨ / ١٢٥ وقال : « غريب من حديث فضيل ومنصور متصلا تفرد به العابدى فيما قاله سليمان » ، وأورد ابن كثير ٢ / ٣٣٤ رواية الضياء المقدسي وذكر قول الضياء : « لا أرى بإسناده بأسًا » .

(٣) الطبراني (١٢٥٥٩) وقال الهيثمي في المجمع ٧ / ٩ ، ١٠ : « وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط » .

كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا(٧٦) ﴾ .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا** ﴾ هذا خطاب لخلص المؤمنين ، وأمر لهم بجهاد الكفار ، والخروج فى سبيل الله ، والحِذْر والحَذَر لغتان كالمِثْلِ والمَثَل . قال الفراء : أكثر الكلام الحذْر، والحَذر مسموع أيضًا ، يقال : خذ حذرك أى احذر ؛ وقيل : معنى الآية : الأمر لهم بأخذ السلاح حذرًا ، لأن به الحذر . قوله : ﴿ **فانفروا** ﴾ نفر ينفر بكسر الفاء نفيراً ، ونفرت الدابة تنفُر بضم الفاء نفورًا . والمعنى : انهضوا لقتال العدو . أو النفير اسم للقوم الذين ينفرون ، وأصله من النفار والنفور ، وهو الفزع ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ولّوا على أدبارهم نفورا ﴾ [الإسراء : ٤٦] أى نافرين . قوله : ﴿ **ثبات** ﴾ جمع ثبة ، أى جماعة ، والمعنى : انفروا جماعات متفرقات . قوله : ﴿ **أو انفروا جميعًا** ﴾ أى مجتمعين جيشًا واحدًا . ومعنى الآية : الأمر لهم بأن ينفروا على أحد الوصفين ، ليكون ذلك أشد على عدوهم ، وليأمنوا من أن يتخطفهم الأعداء ، إذا نفر كل واحد منهم وحده أو نحو ذلك . وقيل : إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ [التوبة : ٤١] ، وبقوله : ﴿ إلا تنفروا يعذبكم ﴾ [التوبة : ٣٩] ، والصحيح أن الآيتين جميعًا محكمتان : إحداهما فى الوقت الذى يحتاج فيه، إلى نفور الجميع ، والأخرى عند الاكتفاء بنفور البعض دون البعض .

قوله : ﴿ **وإن منكم لمن ليبطئن** ﴾ التبطئة والإبطاء : التأخر ، والمراد : المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج ، ويُقْعدون غيرهم . والمعنى : أن من دخلائكم وجنسكم ومن أظهر إيمانه لكم نفاقًا من يبطّئ المؤمنين ويثبطهم . واللام فى قوله : «لمن» لام توكيد وفى قوله : ﴿**ليبطئن**﴾ لام جواب القسم ، و « من » فى موضع نصب وصلتها الجملة . وقرأ مجاهد والنخعى والكلبى : ﴿ **ليبطئَن** ﴾ بالتخفيف ﴿ **فإن أصابتكم مصيبة** ﴾ من قتل أو هزيمة أو ذهاب مال . قال هذا المنافق : قد أنعم الله علىَّ إذ لم أكن معهم حتى يصيبنى ما أصابهم ﴿ **ولئن أصابكم فضل من** ﴾ غنيمة أو فتح ﴿ **ليقولن** ﴾ هذا المنافق قول نادم حاسد : ﴿ **ياليتنى كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**﴾ .

قوله : ﴿ **كأن لم يكن بينكم وبينه مودة** ﴾ جملة معترضة بين الفعل الذى هو ﴿ **ليقولن** ﴾ وبين مفعوله ، وهو ﴿**ياليتنى** ﴾ وقيل : إن فى الكلام تقديمًا وتأخيرًا . وقيل : المعنى : ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ، أى كأن لم يعاقدكم على الجهاد . وقيل : هو فى موضع نصب على الحال . وقرأ الحسن : « ليقولن » بضم اللام على معنى من . وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم : « كأن لم تكن » بالتاء على لفظ المودة . قوله : ﴿ **فأفوزَ** ﴾ بالنصب على جواب التمنى . وقرأ الحسن : « فأفوز » بالرفع .

قوله : ﴿ **فليقاتل فى سبيل الله** ﴾ هذا أمر للمؤمنين [1] ، وقدم الظرف على الفاعل

---

(١) فى المطبوعة : « هذا أمر المؤمنين » ، وما أثبتناه هو الصحيح كما فى المخطوطة .

للاهتمام به ، و ﴿ الذين يشرون﴾ معناه : يبيعون ، وهم المؤمنون ، والفاء فى قوله : ﴿فليقاتل ﴾ جواب الشرط مقدر ، أى إن لم يقاتل هؤلاء المذكورون سابقًا الموصوفون بأن منهم لمن ليبطئن فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم البائعون للحياة الدنيا بالآخرة ، ثم وعد المقاتلين فى سبيل الله بأنه سيؤتيهم أجرًا عظيما لا يقادر قدره ، وذلك أنه إذا قتل فاز بالشهادة التى هى أعلى درجات الأجور ، وإن غلب وظفر كان له أجر من قاتل فى سبيل الله مع ما قد ناله من العلو فى الدنيا والغنيمة ، وظاهر هذا يقتضى التسوية بين من قتل شهيدًا ، أو انقلب غانمًا ، وربما يقال : إن التسوية بينهما إنما هى فى إيتاء الأجر العظيم ، ولا يلزم أن يكون أجرهما مستويًا ، فإن كون الشىء عظيما هو من الأمور النسبية التى يكون بعضها عظيمًا بالنسبة إلى ما هو دونه ، وحقيرًا بالنسبة إلى ما هو فوقه .

قوله : ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله ﴾ خطاب للمؤمنين المأمورين بالقتال على طريق الالتفات . قوله : ﴿ المستضعفين ﴾ مجرور عطفًا على الاسم الشريف ، أى ما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله ، وسبيل المستضعفين حتى تخلصوهم من الأسر وتريحوهم مما هم فيه من الجهد ، ويجوز أن يكون منصوبًا على الاختصاص ، أى وأخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل الله ، واختار الأول الزجاج والأزهرى. وقال محمد بن يزيد : أختار أن يكون المعنى وفى المستضعفين فيكون عطفًا على السبيل . والمراد بالمستضعفين هنا: من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال الكفار ، وهم الذين كان يدعو لهم النبى ﷺ فيقول : «اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعيَّاش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين» كما فى الصحيح [1] . ولا يبعد أن يقال : إن لفظ الآية أوسع ، والاعتبار بعموم اللفظ لولا تقييده بقوله : ﴿ الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها ﴾ فإنه يشعر باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين فى مكة لأنه قد أجمع المفسرون على أن المراد بالقرية الظالم أهلها : مكة . وقوله : ﴿ من الرجال والنساء والولدان ﴾ بيان للمستضعفين .

قوله : ﴿ الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله ﴾ هذا ترغيب للمؤمنين وتنشيط لهم بأن قتالهم لهذا المقصد لا لغيره ، ﴿ والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت ﴾ أى سبيل الشيطان، أو الكهان ، أو الأصنام ، وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى لقوله : ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا ﴾ أى مكره ومكر من اتبعه من الكفار .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فانفروا ثُبَات﴾ قال : عصبًا يعنى سرايا متفرقين ﴿ أو انفروا جميعا ﴾ يعنى كلكم . وأخرج

---

(١) الحديث من رواية أبى هريرة أخرجه البخارى فى الأذان (٨٠٤) وفى الاستسقاء (١٠٠٦) وفى الجهاد (٢٩٣٢) وفى أحاديث الأنبياء (٣٣٨٦) وفى التفسير (٤٥٦٠) وفى الأدب (٦٢٠٠) وفى الدعوات (٦٣٩٣) ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٥ / ٢٩٤ ، ٢٩٥) .

أبو داود فى ناسخه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عنه قال فى سورة النساء: ﴿ خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا ﴾ نسختها ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ [التوبة : ١٢٢] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله : ﴿ ثبات﴾ أى فرقًا قليلاً . وأخرج عن قتادة فى قوله : ﴿ أو انفروا جميعًا ﴾ أى إذا نفر نبى الله ﷺ فليس لأحد أن يتخلف عنه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿وإن منكم لمن لَيبطئن﴾ إلى قوله : ﴿ فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا ﴾ ما بين ذلك فى المنافقين . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى الآية قال : هو فيما بلغنا عبد الله بن أبى بن سَلُول رأس المنافقين . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ﴿ فليقاتل ﴾ يعنى يقاتل المشركين ﴿ فى سبيل الله ﴾ فى طاعة الله ﴿ ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل ﴾ يعنى : يقتله العدو ﴿ أو يغلب﴾ يعنى : يغلب العدو من المشركين ﴿ فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا ﴾ يعنى جزاءً وافرًا فى الجنة ، فجعل القاتل والمقتول من المسلمين فى جهاد المشركين شريكين فى الأجر.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فى سبيل الله والمستضعفين ﴾ قال : وفى المستضعفين . وأخرج ابن جرير عن الزهرى قال : وسبيل المستضعفين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس قال [١] : المستضعفون أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها . وأخرج البخارى عنه قال : أنا وأمى من المستضعفين[٢] . وأخرج ابن جرير عنه قال : القرية الظالم أهلها : مكة . وأخرج ابن أبى حاتم عن عائشة مثله. وأخرج عبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه واحملوا عليه . ﴿ إن كيد الشيطان كان ضعيفًا ﴾ قال مجاهد : كان الشيطان يتراءى لى فى الصلاة فكنت أذكر قول ابن عباس فأحمل عليه فيذهب عنى .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ

---

(١) فى المخطوطة : « . . . وابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى قال » ، والتصحيح من ابن جرير ٥ / ١٠٧ .
(٢) أخرجه البخارى فى الجنائز (١٣٥٧) وفى التفسير (٤٥٨٧) .

فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴿٨١﴾ ﴾ .

قوله : ﴿ **ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم** ﴾ الآية : قيل : هم جماعة من الصحابة أمروا بترك القتال فى مكة بعد أن تسرعوا إليه ؛ فلما كتب عليهم بالمدينة تثبطوا عن القتال من غير شك فى الدين ، بل خوفًا من الموت، وفرقًا من هول القتل . وقيل : إنها نزلت فى اليهود . وقيل : فى المنافقين أسلموا قبل فرض القتال ، فلما فرض كرهوه وهذا أشبه بالسياق لقوله : ﴿ **وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب** ﴾ وقوله : ﴿**وإن تصبهم حسنة** ﴾ الآية . ويبعد صدور مثل هذا من الصحابة . وقوله : ﴿ **كخشية الله** ﴾ صفة مصدر محذوف ، أى خشية كخشية الله ، أو حال أى تخشونهم مشبهين أهل خشية الله، والمصدر مضاف إلى المفعول ، أى كخشيتهم الله . وقوله : ﴿ **أو أشد خشية** ﴾ معطوف على ﴿ **كخشية الله** ﴾ فى محل جر ، أو معطوف على الجار والمجرور جميعًا ، فيكون فى محل الحال كالمعطوف عليه ، و« أو » للتنويع على أن خشية بعضهم كخشية الله ، وخشية بعضهم أشد منها .

قوله : ﴿ **وقالوا** ﴾ عطف على ما يدل عليه قوله : ﴿ **إذا فريق منهم** ﴾ أى فلما كتب عليهم القتال فاجأ فريق منهم خشية الناس ﴿ **وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا** ﴾ أى هلا أخرتنا ، يريدون المهلة إلى وقت آخر قريب من الوقت الذى فرض عليهم فيه القتال فأمره الله سبحانه بأن يجيب عليهم فقال : ﴿ **قل متاع الدنيا قليل** ﴾ سريع الفناء لا يدوم لصاحبه ، وثواب الآخرة خير لكم من المتاع القليل ﴿ **لمن اتقى** ﴾ منكم ورغب فى الثواب الدائم ﴿ **ولا تظلمون فتيلا**﴾ أى شيئًا حقيرًا يسيرًا ، وقد تقدم تفسير الفتيل قريبًا ، وإذا كنتم توفرون أجوركم ولا تنقصون شيئا منها ، فكيف ترغبون عن ذلك وتشتغلون بمتاع الدنيا مع قلته وانقطاعه .

وقوله : ﴿ **أينما تكونوا يدرككم الموت** ﴾ كلام مبتدأ ، وفيه حث لمن قعد عن القتال خشية الموت ، وبيان لفساد ما خالطه من الجبن ، وخامره من الخشية ، فإن الموت إذا كان كائنًا لا محالة ، فمن لم يمت بالسيف مات بغيره ، والبروج : جمع برج : وهو البناء المرتفع ، والمشيدة : المرتفعة من شاد القصر : إذا رفعه وطلاه بالشيد وهو الجص ، وجواب « لولا » محذوف لدلالة ما قبله عليه .

وقد اختلف في هذه البروج ما هي ؟ فقيل : الحصون التي في الأرض . وقيل : هي القصور . قال الزجاج والقتيبي : ومعنى مشيدة : مطولة . وقيل : معناه : مطلية بالشيد وهو الجص . وقيل المراد بالبروج : بروج في سماء الدنيا مبنية حكاه مكي عن مالك ، وقال : ألا ترى إلى قوله : ﴿ والسماء ذات البروج ﴾ [البروج : ١] ، ﴿ جعل في السماء بروجًا ﴾ [الفرقان : ٦٦] ، ﴿ ولقد جعلنا في السماء بروجًا ﴾ [الحجر : ١٦] . وقيل : إن المراد بالبروج المشيدة هنا : قصور من حديد . وقرأ طلحة بن سليمان : ﴿ **يدرككم الموت** ﴾ بالرفع على تقدير الفاء كما في قوله :

وقال رائدهم أرسوا نزاولها

قوله : ﴿ **وإن تصبهم حسنة** ﴾ هذا وما بعده مختص بالمنافقين ، أي إن تصبهم نعمة نسبوها إلى الله تعالى ، وإن تصبهم بلية ونقمة نسبوها إلى رسول الله ﷺ ، فرد الله ذلك عليهم بقوله : ﴿ **قل كل من عند الله** ﴾ ليس كما تزعمون ، ثم نسبهم إلى الجهل وعدم الفهم، فقال : ﴿ **فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثًا** ﴾ أي ما بالهم هكذا .

قوله : ﴿ **ما أصابك من حسنة فمن الله** ﴾ هذا الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس ، أو لرسول الله ﷺ لأمته ، أي ما أصابك من خصب ورخاء وصحة وسلامة فمن الله بفضله ورحمته ، وما أصابك من جهد وبلاء وشدة فمن نفسك بذنب أتيته فعوقبت عليه . وقيل : إن هذا من كلام الذين لا يفقهون حديثًا ، أي فيقولون : ما أصابك من حسنة فمن الله . وقيل : إن ألف الاستفهام مضمرة ، أي أفمن نفسك ، ومثله قوله تعالى : ﴿ **وتلك نعمة تمنها عليّ** ﴾ [الشعراء : ٢٢] . والمعنى : أو تلك نعمة، ومثله قوله : ﴿ فلما رأى القمر بازغًا قال هذا ربي ﴾ [الأنعام : ٧٧] ، أي أهذا ربي ومنه قول أبي خراش الهذلي :

رموني وقالوا ياخويلد لم تُرَعْ فقلت وأنكرت الوجوه هم هم

أي أهم هم ؟ وهذا خلاف الظاهر ، وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كقوله تعالى : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ [الشورى : ٣٠] . وقوله : ﴿ أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم ﴾ [آل عمران : ١٦٥] . وقد يظن أن قوله : ﴿ **وما أصابك من سيئة فمن نفسك** ﴾ مناف لقوله : ﴿ **قل كل من عند الله** ﴾ ، ولقوله : ﴿ وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله﴾ [آل عمران : ١٦٦] . وقوله : ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ [الأنبياء : ٣٥] . وقوله : ﴿ وإذا أراد الله بقوم سوءًا فلا مرد له وما لهم من دونه من وال ﴾ [الرعد : ١١] . وليس الأمر كذلك فالجمع ممكن كما هو مقرر في مواطنه . قوله : ﴿ **وأرسلناك للناس رسولا**﴾ فيه البيان لعموم رسالته ﷺ إلى الجميع كما يفيده التأكيد بالمصدر ، والعموم في الناس ، ومثله قوله : ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴾ [سبأ : ٢٨] . وقوله : ﴿ يأيها الناس إني رسول

الله إليكم جميعا ﴾ [الأعراف : ١٥٨] . ﴿**وكفى بالله شهيدا** ﴾ على ذلك .

قوله : ﴿ **من يطع الرسول فقد أطاع الله** ﴾ فيه أن طاعة الرسول طاعة لله ، وفى هذا من النداء بشرف رسول الله ﷺ وعلو شأنه ، وارتفاع مرتبته ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ، ووجهه أن الرسول لا يأمر إلا بما أمر الله به ، ولا ينهى إلا عما نهى الله عنه ﴿ **ومن تولى** ﴾ أى أعرض ﴿ **فما أرسلناك عليهم حفيظا** ﴾ أى حافظًا لأعمالهم ، إنما عليك البلاغ وقد نسخ بآية السيف ﴿ **ويقولون طاعة** ﴾ بالرفع على أنها خبر مبتدأ محذوف ، أى أمرنا طاعة ، أو شأننا طاعة . وقرأ الحسن والجَحْدرى ونصر بن عاصم بالنصب على المصدر ، أى نطيع طاعة، وهذه فى المنافقين فى قول أكثر المفسرين ، أى يقولون إذا كانوا عندك : طاعة ، ﴿ **وإذا برزوا من عندك** ﴾ أى خرجوا من عندك ﴿ **بيت طائفة منهم** ﴾ أى زورت طائفة من هؤلاء القائلين غير الذى تقول لهم أنت ، وتأمرهم به ، أو غير الذى تقول لك هى من الطاعة لك . وقيل : معناه : غيروا وبدّلوا وحرفوا قولك فيما عهدت إليهم ، والتبييت : التبديل ، ومنه قول الشاعر(١) :

أَتَوْنى فَلَم أَرْضَ مَابَيَّتُوا وَكَانُوا أَتَوْنى بِأَمْر نُكُرْ (٢)

يقال : بيت الرجل الأمر : إذا دبره ليلاً ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **إذ يبيتون ما لا يرضى من القول** ﴾ . ﴿ **والله يكتب ما يبيتون** ﴾ أى يثبته فى صحائف أعمالهم ليجاريهم عليه . وقال الزجاج : المعنى ينزله عليك فى الكتاب قوله : ﴿**فأعرض عنهم** ﴾ أى دعهم وشأنهم حتى يمكن الانتقام منهم . وقيل : معناه : لا تخبر بأسمائهم . وقيل : معناه : لا تعاقبهم ثم أمره بالتوكل عليه ، والثقة به فى النصر على عدوه ، قيل : وهذا منسوخ بآية السيف .

وقد أخرج النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبى ﷺ فقالوا : يا نبى الله ، كنا فى عزة ونحن مشركون ، فلما آمنا صرنا أذلة ؟ فقال : « إنى أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم » ، فلما حوّله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا ، فأنزل الله : ﴿ **ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم** ﴾ الآية (٣) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى تفسير الآية نحوه (٤) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد؛ أنها نزلت فى اليهود (٥) ، وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن

---

(١) الشاعر : هو عبيدة بن همام أخو بنى العدوية ، من بنى مالك بن حنظلة من بنى تميم .
(٢) راجع : مجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٣٣ والحيوان ٤ / ٣٧٦ والكامل ٢ / ٣٥ ، ١٠٦ واللسان ٥ / ٢٣٢ .
(٣) النسائى فى الجهاد ٦ / ٣ وفى التفسير (١٣٢) وابن جرير ٥ / ١٠٨ وصححه الحاكم ٢ / ٦٦ ، ٦٧ ، ٣٠٧ على شرط البخارى ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٩ / ١١ والواحدى فى أسباب النزول ص٩٥ ، ٩٦ .
(٤) ابن جرير ٥ / ١٠٨ .
(٥) المرجع السابق ٥ / ١٠٩ .

ابن عباس فى قوله : ﴿ **فلما كتب عليهم القتال إذا فريق** ﴾ الآية . قال : نهى الله هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ **إلى أجل قريب**﴾ قال : هو الموت . وأخرجا نحوه عن ابن جريج .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة : ﴿ **فى بروج مشيدة** ﴾ قال : فى قصور محصنة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : هى قصور فى السماء . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سفيان نحوه . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **وإن تصبهم حسنة** ﴾ يقول: نعمة ﴿ **وإن تصبهم سيئة** ﴾ قال : مصيبة ﴿ **قل كل من عند الله** ﴾ قال : النعم والمصائب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله : ﴿ **وإن تصبهم حسنة**﴾ قال : هذه فى السراء والضراء ، وفى قوله : ﴿ **ما أصابك من حسنة** ﴾ قال : هذه فى الحسنات والسيئات. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **قل كل من عند الله** ﴾ يقول : الحسنة والسيئة من عند الله ، أما الحسنة فأنعم بها عليك ، وأما السيئة فابتلاك بها ، وفى قوله : ﴿ **وما أصابك من سيئة** ﴾ قال : ما أصابه يوم أحد أن شُج وجهه وكسرت رباعيته. وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه فى قوله : ﴿ **وما أصابك من سيئة فمن نفسك** ﴾ قال : هذا يوم أحد يقول : ما كانت من نكبة فبذنبك، وأنا قدَّرت ذلك . وأخرج ابن المنذر من طريق مجاهد ؛ أن ابن عباس كان يقرأ : « وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك » قال مجاهد : وكذلك قراءة أُبيّ وابن مسعود . وأخرج نحو قول مجاهد هذا ابن الأنبارى فى المصاحف.

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ويقولون طاعة** ﴾ قال : هم أناس كانوا يقولون عند رسول الله ﷺ آمنا بالله ورسوله ؛ ليأمنوا على دمائهم وأموالهم ﴿ **فإذا برزوا** ﴾ من عند رسول الله ﴿ **بيت طائفة منهم** ﴾ يقول : خالفوا إلى غير ما قالوا عنده ، فعابهم الله (١) . وأخرج ابن جرير عنه قال غير أولئك ما قاله النبى ﷺ .

﴿ **أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا (٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً (٨٣)** ﴾.

الهمزة فى قوله : ﴿ **أفلا يتدبرون** ﴾ للإنكار ، والفاء للعطف على مقدر ، أى أيعرضون عن القرآن فلا يتدبرونه . يقال: تدبرت الشيء تفكرت فى عاقبته وتأملته ، ثم استعمل فى كل تأمل ، والتدبير : أن يدبر الإنسان أمره كأنه ينظر إلى ما تصير إليه عاقبته، ودلت هذه الآية ،

(١) ابن جرير ٥ / ١١٣ وهو مسلسل بالعوفيين الضعفاء .

وقوله تعالى : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها ﴾ [محمد : ٢٤] . على وجوب التدبر للقرآن ليعرف معناه . والمعنى : أنهم لو تدبروه حق تدبره لوجدوه مؤتلفا غير مختلف ، صحيح المعانى، قوى المبانى ، بالغًا فى البلاغة إلى أعلى درجاتها ﴿ **ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا** ﴾ أى تفاوتًا وتناقضًا ، ولا يدخل فى هذا اختلاف مقادير الآيات والسور ، لأن المراد اختلاف التناقض والتفاوت ، وعدم المطابقة للواقع ، وهذا شأن كلام البشر لا سيما إذا طال وتعرض قائله للإخبار بالغيب ، فإنه لا يوجد منه صحيحًا مطابقًا للواقع إلا القليل النادر .

قوله : ﴿ **وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به** ﴾ يقال : أذاع الشىء وأذاع بـه : إذا أفشـاه وأظهره [١] ، وهؤلاء هم جماعة من ضعفة المسلمين ، كانوا إذا سمعوا شيئا من أمر المسلمين فيه أمن نحو ظَفَر المسلمين وقتل عـدوهم ، أو فيه خوف نحو هزيمة المسلمين وقتلهم أفشوه ، وهم يظنون أنه لا شىء عليهم فى ذلك . قوله : ﴿ **ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم** ﴾ وهم أهل العلم والعقول الراجحة الذين يرجعون إليهم فى أمورهم ، أو هم الولاة عليهم ﴿ **لعلمه الذين يستنبطونه منهم** ﴾ أى يستخرجونه بتدبيرهم وصحة عقولهم . والمعنى : أنهم لو تركوا الإذاعة للأخبار ، حتى يكون النبى ﷺ هو الذى يذيعها ، أو يكون أولى الأمر منهم هم الذين يتولون ذلك ؛ لأنهم يعلمون ما ينبغى أن يُفْشَى وما ينبغى أن يُكْتَم . والاستنباط مأخوذ من استنبطت الماء : إذا استخرجته . والنبط : الماء المستنبط أول ما يخرج من ماء البئر عند حفرها . وقيل : إن هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون إرجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة . قوله : ﴿ **ولولا فـضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا** ﴾ أى لولا ما تفضل الله به عليكم من إرسال رسوله ، وإنزال كتابه، لاتبعتم الشيطان ، فبقيتم على كفركم إلا قليلا منكم ، أو إلا اتباعًا قليلاً منكم . وقيل : المعنى : أذاعوا به إلا قليلا منهم ، فإنه لم يذع ولم يفش . قاله الكسائى والأخفش والفراء وأبو عبيدة وأبو حاتم وابن جرير . وقيل : المعنى : لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلاً منهم ، قاله الزجاج .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة ﴿ **ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا** ﴾ يقول : إن قول الله لا يختلف ، وهو حق ليس فيه باطل ، وإن قول الناس يختلف . وأخرج عبد بن حميد ومسلم وابن أبى حاتم من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب ؛ قال : لما اعتزل النبى ﷺ نساءه دخلت المسجد فوجدت الناس

---

(١) ومنه قول أبى الأسود :

أذاع به فى الناس حتى كأنه ... بعلياء نار أوقدت بثقوب

راجع : ديوانه فى نفائس المخطوطات ٢ / ٤٤ والأغانى ١٢ / ٣٠٥ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٣٣، واللسان ٨ / ٩٩ .

ينكتون بالحصا [١] ويقولون: طلق رسول الله ﷺ نساءه ، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتى : لم يطلق نساءه ، ونزلت هذه الآية : ﴿ **وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم** ﴾ فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر [٢] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى الآية ، قال : هذا فى الإخبار إذا غزت سرية من المسلمين أخبر الناس عنها ، فقالوا : أصاب المسلمون من عدوهم كذا وكذا ، وأصاب العدو من المسلمين كذا وكذا ، فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبى ﷺ هو يخبرهم به . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك ﴿ **وإذا جاءهم** ﴾ قال : هم أهل النفاق . وأخرج ابن جرير عن أبى معاذ مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان** ﴾ قال : فانقطع الكلام. وقوله : ﴿ **إلا قليلا** ﴾ فهو فى أول الآية يخبر عن المنافقين ، قال : ﴿ **وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به** ﴾ ﴿ **إلا قليلا** ﴾ يعنى بالقليل المؤمنين .

﴿ **فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً (٨٤) مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا (٨٥) وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦) اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧)** ﴾ .

الفاء فى قوله : ﴿ **فقاتل** ﴾ قيل : هى متعلقة بقوله : ﴿ **ومن يقاتل فى سبيل الله** ﴾ إلخ أى من أجل هذا فقاتل . وقيل: متعلقة بقوله : ﴿ **وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله** ﴾ فقاتل. وقيل : هى جواب شرط محذوف يدل عليه السياق تقديره : إذا كان الأمر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين فقاتل ، أو إذا أفردوك وتركوك فقاتل . قال الزجاج : أمر الله رسوله ﷺ بالجهاد وإن قاتل وحده ؛ لأنه قد ضمن له النصر . قال ابن عطية : هذا ظاهر اللفظ ، إلا أنه لم يجئ فى خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة . فالمعنى والله أعلم : أنه خطاب له فى اللفظ ، وفى المعنى له ولأمته ، أى أنت يامحمد وكل واحد من أمتك يقال : ﴿ **فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك** ﴾ أى لا تكلف إلا نفسك ولا تلزم فعل غيرك ، وهو استئناف مقرر لما قبله؛ لأن اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته للقتال وحده . وقرئ : ﴿ **لا تكلف** ﴾ بالجزم على النهى وقرئ بالنون .

قوله : ﴿ **وحرض المؤمنين** ﴾ أى حضهم على القتال والجهاد ، يقال : حرضت فلانا على

---

(١) ينكتون بالحصا : يضربون به الأرض ، كفعل المهموم المفكر . اللسان ٢ / ١٠٠ .
(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم فى الطلاق (١٤٧٩ / ٣٠) .

كذا : إذا أمرته به ، وحارض فلان على الأمر وأكب عليه وواظب عليه ، بمعنى واحد . قوله: ﴿ **عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا** ﴾ فيه إطماع للمؤمنين بكف بأس الذين كفروا عنهم ، والإطماع من الله عز وجل واجب ، فهو وعد منه سبحانه ووعده كائن لا محالة ﴿ **والله أشد بأسًا** ﴾ أى أشد صولة وأعظم سلطانًا ﴿ **وأشد تنكيلا** ﴾ أى عقوبة ، يقال : نكلت بالرجل تنكيلاً من النكال وهو العذاب . والمنكل الشيء الذى ينكل بالإنسان .

﴿ **من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها** ﴾ أصل الشفاعة والشفعة ونحوهما من الشفع وهو الزوج ، ومنه الشفيع ؛ لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعًا ، ومنه ناقة شفوع : إذا جمعت بين محلبين فى حلبة واحدة وناقة شفيع : إذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها . والشفع : ضم واحد إلى واحد . والشفعة : ضم ملك الشريك إلى ملكك ، فالشفاعة : ضم غيرك إلى جاهك ووسيلتك ، فهى على التحقيق إظهار لمنزلة الشفيع عند المشفع ، واتصال منفعة إلى المشفوع له . والشفاعة الحسنة : هى فى البر والطاعة ، والشفاعة السيئة : فى المعاصى ، فمن شفع فى الخير لينفع فله نصيب منها ، أى من أجرها ، ومن شفع فى الشر كمن يسعى بالنميمة والغيبة كان له كِفْل منها ، أى نصيب من وزرها . والكِفل : الوزر والإثم، واشتقاقه من الكساء الذى يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط ، يقال : اكتفلت البعير : إذا أدرت على سنامه كساء وركبت عليه ؛ لأنه لم يستعمل الظهر كله بل استعمل نصيبًا منه ، ويستعمل فى النصيب من الخير والشر . ومن استعماله فى الخير قوله تعالى : ﴿يؤتكم كفلين من رحمته ﴾ [الحديد : ٢٨] ، ﴿ **وكان الله على كل شىء مقيتا** ﴾ أى مقتدرًا قاله الكسائى . وقال الفراء : المقيت : الذى يعطى كل إنسان قوته . يقال : قُتُّه أقوته قوتا ، وأقتُّه أقِيته إقاتة فأنا قائت ومقيت ، وحكى الكسائى أقات يُقيت . وقال أبو عبيدة : المقيت : الحافظ . قال النحاس : وقول أبى عبيدة أولى لأنه مشتق من القوت ، والقوت معناه : مقدار ما يحفظ الإنسان . وقال ابن فارس فى المجمل: المقيت : المقتدر . والمقيت : الحافظ والشاهد. وأما قول الشاعر (١) :

أَلِيَ الفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إذَا حُو ... سِبْتُ إنِّى عَلَى الحِسَابِ مُقِيتُ (٢)

فقال ابن جرير الطبرى : إنه من غير هذا المعنى .

قوله : ﴿ **وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها** ﴾ التحية : تفعلة من حييت ، والأصل : تحيية مثل ترضية وتسمية ، فأدغموا الياء فى الياء ، وأصلها : الدعاء بالحياة ، والتحية : السلام ، وهذا المعنى هو المراد هنا ، ومثله قوله تعالى: ﴿ وإذا جاؤوك حيوك بما لم

(١) الشاعر هو : السموأل بن عادياء اليهودى .

(٢) ديوانه ١٣ ، ١٤ ، والأصمعيات ٨٥ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٣٥ وطبقات فحول الشعراء للجمحى ٢٣٦ ، ٢٣٧ واللسان ٢ / ٧٤.

يحيك به الله ﴾ [المجادلة : ٨] ، وإلى هذا ذهب جماعة المفسرين، وروى عن مالك أن المراد بالتحية هنا : تشميت العاطس . وقال أصحاب أبى حنيفة : التحية هنا : الهدية لقوله : ﴿ **أو ردوها** ﴾ ولا يمكن رد السلام بعينه ، وهذا فاسد لا ينبغى الالتفات إليه . والمراد بقوله : ﴿**فحيوا بأحسن منها** ﴾ أن يزيد فى الجواب على ما قاله المبتدئ بالتحية ، فإذا قال المبتدئ : السلام عليكم ، قال المجيب : وعليكم السلام ورحمة الله ، وإذا زاد المبتدئ لفظا زاد المجيب على جملة ما جاء به المبتدئ لفظا أو ألفاظا نحو وبركاته ، ومرضاته ، وتحياته . قال القرطبى: أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة مرغب فيها ، ورده فريضة لقوله : ﴿ **فحيوا بأحسن منها أو ردوها** ﴾ واختلفوا إذا رد واحد من جماعة هل يجزئ أوْ لا ؟ فذهب مالك والشافعى إلى الإجزاء ، وذهب الكوفيون إلى أنه لا يجزئ عن غيره ، ويردّ عليهم حديث علىّ ، عن النبى ﷺ قال : « يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم » أخرجه أبو داود(١) وفى إسناده سعيد بن خالد الخزاعى المدنى وليس به بأس ، وقد ضعفه بعضهم . وقد حسن الحديثَ ابنُ عبد البر .

ومعنى قوله : ﴿ **أو ردوها** ﴾ الاقتصار على مثل اللفظ الذى جاء به المبتدئ ، فإذا قال : السلام عليكم ، قال المجيب : وعليكم السلام ، وقد ورد فى السنة المطهرة فى تعيين من يبتدئ بالسلام ومن يستحق التحية ومن لا يستحقها ما يغنى عن البسط ها هنا . قوله : ﴿ **إن الله كان على كل شىء حسيبا** ﴾ يحاسبكم على كل شىء . وقيل : معناه : حفيظا . وقيل : كافيا ، قولهم : أحسبنى كذا أى كفانى ، ومثله : « حسبك الله » .

قوله : ﴿ **الله لا إله إلا هو** ﴾ مبتدأ وخبر ، واللام فى قوله : ﴿ **ليجمعنكم** ﴾ جواب قسم محذوف ، أى والله ليجمعنكم الله بالحشر إلى يوم القيامة ، أى إلى حساب يوم القيامة . وقيل :« **إلى** » بمعنى « فى » وقيل : إنها زائدة والمعنى : ليجمعنكم يوم القيامة ، و﴿ **يوم القيامة** ﴾ يوم القيام من القبور ﴿ **لا ريب فيه** ﴾ أى فى يوم القيامة ، أو فى الجمع ، أى جمعًا لا ريب فيه ﴿ **ومن أصدق من الله حديثا** ﴾ إنكار لأن يكون أحد أصدق منه سبحانه . وقرأ حمزة والكسائى : «ومن أزدق » وقرأ الباقون بالصاد ، والصاد الأصل ، وقد تبدل زايًا لقرب مخرجها منها .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى سنان فى قوله : ﴿ **وحرض المؤمنين** ﴾ قال: عظهم. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: ﴿**من يشفع شفاعة حسنة** ﴾ الآية ، قال : شفاعة الناس بعضهم لبعض . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **يكن له نصيب منها**﴾ قال : حظ منها. وقوله : ﴿ **كفل منها** ﴾ قال : الكفل : هو الإثم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم

(١) أبو داود فى الأدب (٥٢١٠) .

عن السدى قال : الكفل : الحظ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وكان الله على كل شىء مقيتًا** ﴾ قال : حفيظا . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الله بن رواحة ؛ أنه سأله رجل عن قول الله : ﴿ **وكان الله على كل شىء مقيتًا** ﴾ قال : يقيت كل إنسان بقدر عمله . وفى إسناده رجل مجهول . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **مقيتًا** ﴾ قال : شهيدًا . وأخرج ابن جرير عنه ﴿ **مقيتا** ﴾ قال : شهيدًا حسيبا حفيظا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير فى قوله : ﴿ **مقيتًا** ﴾ قال : قادرًا . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : المقيت : القدير. وأخرج أيضا عن ابن زيد مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : المقيت: الرزاق . وأخرج ابن أبى شيبة ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وإن كان يهوديًا ، أو نصرانيًا ، أو مجوسيًا ، ذلك بأن الله يقول: ﴿ **وإذا حييتم بتحية**﴾ الآية . وأخرج أحمد فى الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه . قال السيوطى : بسند حسن عن سلمان الفارسى ؛ قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : السلام عليك يارسول الله، فقال : « وعليك ورحمة الله » ، ثم أتى آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، فقال : « وعليك ورحمة الله وبركاته » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، فقال له : « وعليك » ، فقال له الرجل : يا نبى الله ، بأبى أنت وأمى ، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت على ؟ فقال : « إنك لم تدع لنا شيئًا ، قال الله : ﴿ **وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها**﴾ فرددناها عليك » (١) .

وأخرج البخارى فى الأدب المفرد عن أبى هريرة : أن رجلا مَرَّ على رسول الله ﷺ وهو فى مجلس فقال : سلام عليكم ، فقال : « عشر حسنات » ، فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال : « عشرون حسنة » ، فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال : « ثلاثون حسنة » (٢) . وأخرج البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر مرفوعًا نحوه (٣) . وأخرج البيهقى عن سهل بن حنيف مرفوعًا نحوه أيضًا (٤) . وأخرج أحمد والدارمى وأبو داود والترمذى وحسنه ، والنسائى والبيهقى عن عمران بن حصين مرفوعًا نحوه أيضًا ، وزاد بعد كل مرة : أن النبى ﷺ ردّ عليه ، ثم قال : « عشر » إلى آخره (٥) .

(١) ابن جرير ٥ / ١٢٠ والطبرانى (٦١١٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٨ / ٣٦ : « وفيه هشام بن لاحق قواه النسائى وترك أحمد حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وأورد ابن كثير ٢ / ٣٥٠ روايتى ابن أبى حاتم وقال: « معلّقا » ، وابن مردويه وقال : « ولم أره فى المسند » .
(٢) البخارى فى الأدب المفرد (٩٨٦) ، وابن حبان فى البر والإحسان (٤٩٣) .
(٣) البيهقى فى الشعب (٨٨٧٤) . ط . الكتب العلمية .
(٤) البيهقى فى الشعب (٨٨٧٥) . ط . الكتب العلمية .
(٥) أحمد ٤ / ٤٣٩ ، ٤٤٠ والدارمى فى الاستئذان ٢ / ٢٧٧ ، ٢٧٨ وأبو داود فى الأدب (٥١٩٥) والترمذى فى الاستئذان (٢٦٨٩) وقال : « حسن صحيح غريب » والنسائى فى السنن الكبرى فى عمل اليوم والليلة (١٠١٦٩) والبيهقى فى الشعب (٨٨٧٠) وقال : « إسناد حسن» . ط . الكتب العلمية .

وأخرج أبو داود والبيهقى عن معاذ بن أنس الجهنى مرفوعًا نحوه . وزاد بعد قوله وبركاته: ومغفرته . فقال : « أربعون » (١) . يعنى : حسنة .

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴿٨٨﴾ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾ ﴾ .

الاستفهام فى قوله : ﴿ ما لكم ﴾ للإنكار ، واسم الاستفهام مبتدأ ، وما بعده خبره ، والمعنى : أى شىء كائن لكم ﴿ فى المنافقين ﴾ أى فى أمرهم وشأنهم حال كونكم ﴿ فئتين ﴾ فى ذلك . وحاصله الإنكار على المخاطبين أن يكون لهم شىء يوجب اختلافهم فى شأن المنافقين . وقد اختلف النحويون فى انتصاب فئتين ، فقال الأخفش والبصريون: على الحال كقولك: ما لك قائمًا . وقال الكوفيون : انتصابه على أنه خبر لكان ، وهى مضمرة والتقدير؛ فما لكم فى المنافقين كنتم فئتين . وسبب نزول الآية ما سيأتى وبه يتضح المعنى . وقوله : ﴿ والله أركسهم ﴾ معناه : ردهم إلى الكفر ﴿ بما كسبوا ﴾ وحكى الفراء والنضر بن شميل والكسائى أركسهم وركسهم ، أى ردهم إلى الكفر ونكسهم ، فالركس والنكس: قلب الشىء على رأسه ، أو رد أوله إلى آخره، والمنكوس : المركوس ، وفى قراءة عبد الله بن مسعود وأُبى: « والله ركسهم » ومنه قول عبد الله بن رواحة :

اركسوا فى فتة مظلمة كسواد الليل يتلوها فتن (٢)

والباء فى قوله : ﴿ بما كسبوا ﴾ سببية ، أى أركسهم بسبب كسبهم . وهو لحوقهم بدار الكفر . والاستفهام فى قوله: ﴿ أتريدون أن تهدوا من أضل الله ﴾ للتقريع والتوبيخ ، وفيه

---

(١) أبو داود فى الأدب (٥١٩٦) والبيهقى فى الشعب (٨٨٧٦) . ط . الكتب العلمية .

(٢) الإركاس : الرد ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

فأركسوا فى حميم النار إنهم كانوا عصاة وقالوا الإفك والزورا

راجع : معانى القرآن للفراء ١ / ٢٨١ .

دليل على أن من أضله الله لا تنجع فيه هداية البشر ﴿إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء﴾ [القصص : ٥٦] . قوله : ﴿ **ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**﴾ أى طريقا إلى الهداية .

قوله : ﴿ **ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء** ﴾ هذا كلام مستأنف ، يتضمن بيان حال هؤلاء المنافقين ، وإيضاح أنهم يودون أن يكفر المؤمنون كما كفروا ، ويتمنون [١] ذلك عنادًا وغلوًا فى الكفر ، وتماديا فى الضلال ، فالكاف فى قوله : ﴿ **كما** ﴾ نعت مصدر محذوف، أى كفروا مثل كفرهم ، أو حال كما روى عن سيبويه . قوله : ﴿ **فتكونون سواء** ﴾ عطف على قوله : ﴿ **تكفرون** ﴾ داخل فى حكمه ، أى ودوا كفركم ككفرهم ، وودوا مساواتكم لهم . قوله : ﴿ **فلا تتخذوا منهم أولياء** ﴾ جواب شرط محذوف ، أى إذا كان حالهم ما ذكر فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا ، ويحققوا إيمانهم بالهجرة . ﴿ **فإن تولوا** ﴾ عن ذلك ﴿ **فخذوهم** ﴾ إذا قدرتم عليهم ﴿ **واقتلوهم حيث وجدتموهم** ﴾ فى الحل والحرم ﴿ **ولا تتخذوا منهم وليًا** ﴾ توالونه ﴿ **ولا نصيراً** ﴾ تستنصرون به .

قوله : ﴿ **إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق** ﴾ هو مستثنى من قوله : ﴿**فخذوهم واقتلوهم**﴾ أى إلا الذين يتصلون ، ويدخلون فى قوم بينكم وبينهم ميثاق بالجوار والحلف ، فلا تقتلوهم لما بينهم وبين من بينكم وبينهم عهد وميثاق ، فإن العهد يشملهم . هذا أصح ما قيل فى معنى الآية . وقيل : الاتصال هنا هو اتصال النسب . والمعنى : إلا الذين ينتسبون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، قاله أبو عبيدة وقد أنكر ذلك أهل العلم عليه ؛ لأن النسب لا يمنع من القتال بالإجماع ، فقد كان بين المسلمين وبين المشركين أنساب ، ولم يمنع ذلك من القتال . وقد اختلف فى هؤلاء القوم الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ ميثاق ، فقيل : هم قريش كان بينهم وبين النبى ﷺ ميثاق و﴿ **الذين يصلون** ﴾ إلى قريش هم بنو مدلج . وقيل : نزلت فى هلال بن عويمر وسراقة بن جعشم وخزيمة بن عامر بن عبد مناف كان بينهم وبين النبى ﷺ عهد . وقيل : خزاعة ، وقيل : بنو بكر بن زيد .

قوله : ﴿ **أو جاؤوكم حصرت صدورهم** ﴾ عطف على قوله : ﴿ **يصلون** ﴾ داخل فى حكم الاستثناء ، أى إلا الذين يصلون والذين جاؤوكم ، ويجوز أن يكون عطفًا على صفة قوم، أى إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق والذين يصلون إلى قوم جاؤوكم حصرت صدورهم ، أى ضاقت صدورهم عن القتال فأمسكوا عنه. والحصر : الضيق والانقباض . قال الفراء : وهو أى ﴿ **حصرت صدورهم** ﴾ حال من المضمر المرفوع فى جاؤوكم كما تقول : جاء فلان ذهب عقله ، أى قد ذهب عقله . وقال الزجاج هو خبر بعد خبر ، أى جاؤوكم ، ثم أخبر فقال : ﴿ **حصرت صدورهم**﴾ فعلى هذا يكون حصرت بدلاً من جاؤوكم . وقيل : حصرت فى موضع خفض على النعت لقوم . وقيل : التقدير : أو

---

(١) فى المخطوطة : « ويتمنوا » والصواب بإثبات النون ، معطوفًا على « يودون » .

جاؤوكم رجال أو قوم حصرت صدورهم . وقرأ الحسن : « أو جاؤوكم حصرةً صدورهم » نصبا على الحال ، وقرئ : « حصرات ، وحاصرات» . وقال محمد بن يزيد المبرد : حصرت صدورهم هو دعاء عليهم كما تقول : لعن الله الكافر ، وضعفه بعض المفسرين [1] ، وقيل «أو» بمعنى « الواو » .

قوله : ﴿ **أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم** ﴾ هو متعلق بقوله : ﴿ **حصرت صدورهم** ﴾ أى حصرت صدورهم عن قتالكم ، والقتال معكم لقومهم ، فضاقت صدورهم عن قتال الطائفتين وكرهوا ذلك ﴿ **ولو شاء الله لسلطهم عليكم** ﴾ ابتلاء منه لكم واختبارًا كما قال سبحانه : ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم ﴾ [محمد : ٣١] أو تمحيصًا لكم ، أو عقوبة بذنوبكم ، ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك، واللام فى قوله : ﴿**فلقاتلوكم**﴾ جواب لو على تكرير الجواب ، أى لو شاء الله لسلطهم ولقاتلوكم ، والفاء للتعقيب ﴿ **فإن اعتزلوكم** ﴾ ولم يتعرضوا لقتالكم ﴿ **وألقوا إليكم السلم** ﴾ أى استسلموا لكم وانقادوا ﴿ **فما جعل الله لكم عليهم سبيلا** ﴾ أى طريقًا ، فلا يحل لكم قتلهم ، ولا أسرهم ولا سلب أموالهم ، فهذا الاستسلام يمنع من ذلك ويحرمه ﴿ **ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم**﴾ فيظهرون لكم الإسلام ، ويظهرون لقومهم الكفر ، ليأمنوا من كلا الطائفتين ، وهم قوم من أهل تهامة ، طلبوا الأمان من رسول الله ﷺ ليأمنوا عنده ، وعند قومهم . وقيل: هى فى قوم من أهل مكة . وقيل : فى نُعَيْم بن مسعود ، فإنه كان يأمن المسلمين والمشركين . وقيل : فى قوم من المنافقين . وقيل : فى أسد وغطفان . ﴿ **كلما ردوا إلى الفتنة** ﴾ أى دعاهم قومهم إليها ، وطلبوا منهم قتال المسلمين ﴿ **أركسوا فيها** ﴾ أى قلبوا فيها ، فرجعوا إلى قومهم، وقاتلوا المسلمين ، ومعنى الارتكاس : الانتكاس ﴿ **فإن لم يعتزلوكم** ﴾ يعنى هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ، ويأمنوا قومهم ﴿ **ويلقوا إليكم السلم** ﴾ أى يستسلمون لكم ، ويدخلون فى عهدكم وصلحكم ، وينسلخون عن قومهم ﴿ **ويكفوا أيديهم** ﴾ عن قتالكم ﴿**فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم** ﴾ أى حيث وجدتموهم ، وتمكنتم منهم ﴿ **وأولئكم** ﴾ الموصوفون بتلك الصفات ﴿ **جعلنا لكم عليهم سلطانًا مبينًا** ﴾ أى حجة واضحة ، تتسلطون بها عليهم ، وتقهرونهم بها ، بسبب ما فى قلوبهم من المرض وما فى صدورهم من الدغل ، وارتكاسهم فى الفتنة بأسرع عمل وأقل سعى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد ، فرجع ناس خرجوا معه ، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول :

---

(١) وقيل : الحَصِر : الكتوم للسر ، قال جرير :

ولقد تسقَّطنى الوشاةُ فصادفوا ... حصِرًا بسرِّكِ ، يا أميم ، ضنينا

اللسان ٤ / ١٩٤ .

نقتلهم وفرقة تقول : لا . فأنزل الله : ﴿ **فما لكم فى المنافقين فئتين** ﴾ الآية كلها . فقال رسول الله ﷺ : « وإنها طيبة ، وإنها تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة » (١) . هذا أصح ما روى فى سبب نزول الآية ، وقد رويت أسباب غير ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ﴿ **والله أركسهم** ﴾ يقول : أوقعهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : ردهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق** ﴾ قال : نزلت فى هلال بن عويمر وسراقة بن مالك المدلجى وفى بنى خزيمة بن عامر (٢) بن عبد مناف (٣) . وأخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس ، والبيهقى فى سننه عنه فى قوله : ﴿ **إلا الذين يصلون** ﴾ الآية ، قال : نسختها براءة ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : ٥](٤). وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى : ﴿ **حصرت صدورهم** ﴾ يقول : ضاقت صدورهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع : ﴿ **وألقوا إليكم السلم** ﴾ قال : الصلح . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **فإن اعتزلوكم** ﴾ الآية . قال : نسختها : ﴿ **فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم** ﴾ (٥) . وأخرج ابن جرير عن الحسن وعكرمة فى هذه الآية قال : نسختها براءة (٦) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿**ستجدون آخرين** ﴾ الآية ، قال: ناس من أهل مكة كانوا يأتون النبى ﷺ فيُسْلِمون رياءً ، ثم يرجعون إلى قومهم فيرتكسون فى الأوثان ، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا وهاهنا ، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصالحوا (٧) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة ؛ أنهم ناس كانوا بتهامة (٨) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى ؛ أنها نزلت فى نعيم بن مسعود (٩) .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلاَّ خَطَئًا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن

---

(١) البخارى فى فضائل المدينة (١٨٨٤) وفى المغازى (٤٠٥٠) وفى التفسير (٤٥٨٩) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٦ / ٦) والترمذى فى التفسير (٣٠٢٨) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (١٣٣) .

(٢) فى المطبوعة : « وفى بنى خزيمة بنى عامر » ، وما أثبتناه هو من المخطوطة ، وعند ابن جرير : « وخزيمة بن عامر » .

(٣) ابن جرير ٥ / ١٢٤، لكن عن عكرمة وليس عن ابن عباس .

(٤) البيهقى فى السير ٩ / ١١ .

(٥ ، ٦) ابن جرير ٥ / ١٢٦ .

(٧ ــ ٩) ابن جرير ٥ / ١٢٧ .

كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢) وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣) ﴾ .

قوله : ﴿ **وما كان لمؤمن** ﴾ هذا النفى هو بمعنى النهى المقتضى للتحريم ، كقوله : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله﴾ [الأحزاب : ٥٣] . ولو كان هذا النفى على معناه لكان خبرًا وهو يستلزم صدقه ، فلا يوجد مؤمن قتل مؤمنًا قط . وقيل : المعنى : ما كان له ذلك فى عهد الله . وقيل : ما كان له ذلك فيما سلف كما ليس له الآن ذلك بوجه ثم استثنى منه استثناء منقطعًا فقال : إلا خطأ ، أى ما كان له أن يقتله البتة لكن إن قتله خطأ فعليه كذا، هذا قول سيبويه والزجاج . وقيل: هو استثناء متصل والمعنى : وما ثبت ولا وجد ، ولا ساغ لمؤمن ، أن يقتل مؤمنًا إلا خطأ ، إذ هو مغلوب حينئذ . وقيل : المعنى : ولا خطأ . قال النحاس : ولا يعرف ذلك فى كلام العرب ولا يصح فى المعنى إلا الخطأ لا يحظر . وقيل : إن المعنى: ما ينبغى أن يقتله لعلة من العلل إلا للخطأ وحده ، فيكون قوله : ﴿ **خطأ** ﴾ منتصبًا بأنه مفعول له ، ويجوز أن ينتصب على الحال ، والتقدير : لا يقتله فى حال من الأحوال إلا فى حال الخطأ ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف ، أى إلا قتلاً خطأ [1] ، ووجوه الخطأ كثيرة ويضبطها عدم القصد ، والخطأ : الاسم من أخطأ خطأ إذا لم يتعمد . قوله : ﴿ **فتحرير رقبة مؤمنة** ﴾ أى فعليه تحرير رقبة مؤمنة ، يعتقها كفارة عن قتل الخطأ ، وعبر بالرقبة عن جميع الذات .

واختلف العلماء فى تفسير الرقبة المؤمنة فقيل : هى التى صلت وعقلت الإيمان فلا تجزئ الصغيرة ، وبه قال ابن عباس والحسن والشعبى والنخعى وقتادة وغيرهم . وقال عطاء بن أبى رباح : إنها تجزئ الصغيرة المولودة بين مسلمين ، وقال جماعة منهم مالك والشافعى : يجزئ كل من حكم له بوجوب الصلاة عليه إن مات ولا يجزئ فى قول جمهور العلماء : أعمى ، ولا مقعد ، ولا أشل ، ويجزئ عند الأكثر الأعرج والأعور . قال مالك : إلا أن يكون عرجًا شديدًا . ولا يجزئ عند أكثرهم المجنون ، وفى المقام تفاصيل طويلة مذكورة فى علم الفروع .

قوله : ﴿ **ودية مسلمة إلى أهله** ﴾ الدية : ما تعطى عوضًا عن دم المقتول إلى ورثته ، والمسلَّمة : المدفوعة المؤداة ، والأهل المراد بهم : الورثة . وأجناس الدية وتفاصيلها قد بينتها السنة المطهرة . قولـه : ﴿ **إلا أن يصدقوا** ﴾ أى إلا أن يتصدق أهل المقتول على القاتل بالدية ،

(١) ويؤيد ابن جرير أنه استثناء منقطع كما قال جرير بن عطية :

من البيض لم تظعن بعيدًا ولم تطأ   على الأرض إلا رَيْط بُرد مُرَحَّلِ

راجع : ديوانه ٤٥٧ والنقائض ٧٠٦ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٣٧ ومن الاستثناء المنقطع قوله تعالى : ﴿ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ .

سمى العفو عنها صدقة ترغيبًا فيه . وقرأ أبيّ : « إلا يتصدقوا » ، وهذه الجملة المستثناة متعلقة بقوله : ﴿ **فدية مسلمة** ﴾ أى فعليه دية مسلمة إلا أن يقع العفو من الورثة عنها . قوله : ﴿ **فإن كان من قوم عدو لكم** ﴾ أى فإن كان المقتول من قوم عدو لكم وهم الكفار الحربيون ، وهذه مسألة المؤمن الذى يقتله المسلمون فى بلاد الكفار الذين كان منهم ، ثم أسلم ولم يهاجر وهم يظنون أنه لم يسلم، وأنه باقٍ على دين قومه ، فلا دية على قاتله ؛ بل عليه تحرير رقبة مؤمنة، واختلفوا فى وجه سقوط الدية ؟ فقيل : وجهه أن أولياء القتيل كفار لا حق لهم فى الدية . وقيل : وجهه أن هذا الذى آمن ولم يهاجر حرمته قليلة ، لقول الله تعالى : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شىء﴾ [الأنفال : ٧٢] وقال بعض أهل العلم : إن ديته واجبة لبيت المال .

قوله : ﴿ **وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق** ﴾ أى مؤقت أو مؤبد . وقرأ الحسن : «وهو مؤمن فدية مسلمة إلى أهله » أى فعلى قاتله دية مؤداة إلى أهله من أهل الإسلام ، وهم ورثته ﴿ **وتحرير رقبة مؤمنة** ﴾ كما تقدم ﴿ **فمن لم يجد** ﴾ أى الرقبة ، ولا اتسع ماله لشرائها ﴿**فصيام شهرين متتابعين** ﴾ أى فعليه صيام شهرين متتابعين ، لم يفصل بين يومين من أيام صومهما إفطار فى نهار ، فلو أفطر استأنف ، هذا قول الجمهور ، وأما الإفطار لعذر شرعى كالحيض ونحوه فلا يوجب الاستئناف . واختلف فى الإفطار لعرض المرض . قوله : ﴿ **توبة من الله** ﴾ منصوب على أنه مفعول له ، أى شرع ذلك لكم توبة ، أى قبولاً لتوبتكم ، أو منصوب على المصدرية، أى تاب عليكم توبة ، وقيل : منصوب على الحال ، أى حال كونه ذا توبة كائنة من الله . قوله : ﴿**ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا فجزاؤه جهنم** ﴾ لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمدًا .

وقد اختلف العلماء فى معنى العمد ، فقال عطاء والنخعى وغيرهما : هو القتل بحديدة كالسيف ، والخنجر وسنان الرمح ، ونحو ذلك من المحدد ، أو بما يعلم أن فيه الموت من ثقال الحجارة ونحوها . وقال الجمهور : إنه كل قتل من قاتل قاصد للفعل بحديدة ، أو بحجر ، أو بعصى أو بغير ذلك ، وقيده بعض أهل العلم بأن يكون بما يقتل مثله فى العادة . وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن القتل ينقسم إلى ثلاثة أقسام : عمد ، وشبه عمد ، وخطأ، واستدلوا على ذلك بأدلة ليس هذا مقام بسطها . وذهب آخرون أنه ينقسم إلى قسمين : عمد وخطأ ولا ثالث لهما ، واستدلوا بأنه ليس فى القرآن إلا القسمان. ويجاب عن ذلك بأن اقتصار القرآن على القسمين لا ينفى ثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك فى السنة . وقد جاءت هذه الآية بتغليظ عقوبة القاتل عمدًا ، فجمع الله له فيها بين كون جهنم جزاء له ، أى يستحقها بسبب هذا الذنب ، وبين كونه خالدًا فيها وبين غضب الله عليه ، ولعنته له ، وإعداده له عذابًا عظيما، وليس وراء هذا التشديد تشديد ، ولا مثل هذا الوعيد وعيد . وانتصاب خالدًا على الحال ، وقوله : ﴿ **وغضب الله عليه** ﴾ معطوف على مقدر ، يدل عليه السياق ، أى جعل

جزاءه جهنم أو حكم عليه أو جازاه وغضب عليه وأعدّله .

وقد اختلف العلماء هل لقاتل العمد من توبة أم لا توبة له ؟ فروى البخارى عن سعيد بن جبير قال : اختلف فيها علماء أهل الكوفة ، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال : نزلت هذه الآية ﴿ **ومن يقتل مؤمنا متعمدًا** ﴾ وهى آخر ما نزل ، وما نسخها شىء (١) . وقد روى النسائى عنه نحو هذا (٢) . وروى النسائى عن زيد بن ثابت نحوه (٣) ، وممن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف أبو هريرة وعبد الله بن عمرو وأبو سلمة وعبيد بن عمير والحسن وقتادة والضحاك بن مزاحم . نقله ابن أبى حاتم عنهم . وذهب الجمهور إلى أن التوبة منه مقبولة، واستدلوا بمثل قوله تعالى : ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ [هود : ١١٤] ، وقوله: ﴿ وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ﴾ [الشورى : ٢٥] . وقوله : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨] . قالوا أيضا : والجمع ممكن بين آية النساء هذه وآية الفرقان، فيكون معناهما : فجزاؤه جهنم إلا من تاب ، لا سيما وقد اتحد السبب وهو القتل ، والموجب وهو التوعد بالعقاب ، واستدلوا أيضا بالحديث المذكور فى الصحيحين عن عبادة بن الصامت ، أنه ﷺ قال : « بايعونى على ألا تشركوا بالله شيئًا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق » ثم قال : « فمن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه»(٤) . وبحديث أبى هريرة الذى أخرجه مسلم فى صحيحه وغيره فى الذى قتل مائة نفس (٥) . وذهب جماعة منهم أبو حنيفة وأصحابه والشافعى إلى أن القاتل عمدًا داخل تحت المشيئة تاب أو لم يتب ، وقد أوضحت فى شرحى على المنتقى مستمسك كل فريق .

والحق أن باب التوبة لم يغلق دون كل عاص ؛ بل هو مفتوح لكل من قصده ، ورام الدخول منه ، وإذا كان الشرك وهو أعظم الذنوب وأشدها تمحوه التوبة إلى الله ، ويقبل من صاحبه الخروج منه ، والدخول فى باب التوبة ، فكيف بما هو دونه من المعاصى التى من جملتها القتل عمدًا ؟ لكن لابد فى توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل ، وتسليم نفسه للقصاص ، إن كان واجبًا ، أو تسليم الدية إن لم يكن القصاص واجبًا ، وكان القاتل غنيًا متمكنًا من تسليمها أو بعضها . وأما مجرد التوبة من القاتل عمدًا ، وعزمه على ألا يعود إلى

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٩٠ ، ٤٧٦٣) .

(٢) النسائى فى التفسير (١٣٥) وفى المحاربة من السنن الكبرى (٣٤٦٣) .

(٣) أبو داود فى الفتن والملاحم (٤٢٧٢) والنسائى فى المحاربة من السنن الكبرى (٣٤٦٩ ــ ٣٤٧١) .

(٤) البخارى فى الإيمان (١٨) وفى مناقب الأنصار (٣٨٩٢ ، ٣٨٩٣) وفى التفسير (٤٨٩٤) ، (٦٧٨٤) ، (٦٨٠١) وفى الديات (٦٨٧٣) وفى الأحكام (٧٢١٣) وفى التوحيد (٧٤٦٨) ومسلم فى الحدود (١٧٠٩ / ٤١ ــ ٤٤) والنسائى فى التفسير (٦٠٨) .

(٥) الحديث عن أبى سعيد الخدرى وليس عن أبى هريرة وهو عند البخارى فى أحاديث الأنبياء (٣٤٧٠) ومسلم فى التوبة (٢٧٦٦ / ٤٦ــ ٤٨) وابن ماجة فى الديات (٢٦٢٢) .

قتل أحد من دون اعتراف ولا تسليم نفس ، فنحن لا نقطع بقبولها ، والله أرحم الراحمين هو الذى يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ** ﴾ يقول : ما كان له ذلك فيما أتاه ربه من عهد الله الذى عهد إليه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ **وما كان لمؤمن** ﴾ الآية . قال : إن عياش بن أبى ربيعة قتل رجلاً مؤمنًا كان يعذبه هو وأبو جهل ، وهو أخوه لأمه ، فى اتباع النبى ﷺ ، وعياش يحسب أن ذلك الرجل كافر [١] . أوضح من هذا السياق ما أخرجه ابن جرير عن عكرمة قال : كان الحارث بن يزيد من بنى عامر ابن لؤى ، يعذب عياش بن أبى ربيعة مع أبى جهل ، ثم خرج مهاجرا إلى النبى ﷺ : يعنى الحارث فلقيه عياش بالحرة فعلاه بالسيف وهو يحسب أنه كافر ، ثم جاء إلى النبو ﷺ فأخبره، فنزلت : ﴿ **وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ** ﴾ الآية ، فقرأها النبى ﷺ ثم قال له : « قم فحرِّر»[٢] . وأخرجه ابن جرير وابن المنذر عن السدى بأطول من هذا [٣] . وقد روى من طرق غير هذه . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : نزلت فى رجل قتله أبو الدرداء كان فى سرية، فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة له ، فوجد رجلاً من القوم فى غنم فحمل عليه بالسيف فقال : لا إله إلا الله فضربه [٤] . وأخرج ابن منده وأبو نعيم نحو ذلك ، ولكن فيه أن الذى قتل المتعوّذ بكلمة الشهادة هو بكر بن حارثة الجهنى .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فتحرير رقبة مؤمنة** ﴾ قال : يعنى بالمؤمنة : من قد عقل الإيمان وصلى ، وكل رقبة فى القرآن لم تسم مؤمنة، فإنه يجوز المولود فما فوقه ممن ليس به زمانة ، وفى قوله : ﴿ **ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا** ﴾ قال : عليه الدية مسلمة إلا أن يتصدق بها عليه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال : فى حرف أبى : « فتحرير رقبة مؤمنة لا يجزئ فيها صبى » وأخرج عبد ابن حميد وأبو داود والبيهقى عن أبى هريرة أن رجلا أتى النبى ﷺ بجارية سوداء فقال : يا رسول الله ، إن على عتق رقبة مؤمنة ، فقال لها : « أين الله؟» فأشارت إلى السماء بأصبعها . فقال لها : « فمن أنا ؟ » فأشارت إلى رسول الله ﷺ وإلى السماء ، أى أنت رسول الله . فقال : « اعتقها فإنها مؤمنة » [٥] . وقد روى من طرق وهو فى صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمى [٦] . وقد وردت أحاديث فى تقدير الدية ، وفى الفرق بين دية الخطأ ودية شبه العمد ، ودية المسلم ودية الكافر ، وهى معروفة فلا حاجة لنا فى ذكرها فى هذا الموضع .

(١ ــ ٣) ابن جرير ٥ / ١٢٨ . (٤) المرجع السابق ٥ / ١٢٩ .

(٥) أبو داود فى الأيمان والنذور (٣٢٨٤) والبيهقى فى الظهار ٧ / ٣٨٨ .

(٦) مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (٥٣٧ / ٣٣) .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن إبراهيم النخعى فى قوله : ﴿ **ودية مسلمة إلى أهله** ﴾ قال : هذا المسلم الذى ورثته مسلمون ﴿ **فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن** ﴾ قال : هذا الرجل المسلم وقومه مشركون وبينهم وبين رسول الله ﷺ عقد فيقتل ، فيكون ميراثه للمسلمين ، وتكون ديته لقومه ، لأنهم يعقلون عنه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن** ﴾ يقول : فإن كان فى أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطأ فعلى قاتله أن يكفر بتحرير رقبة مؤمنة ، أو صيام شهرين متتابعين ولا دية عليه ، وفى قوله : ﴿ **وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق** ﴾ يقول : إذا كان كافرًا فى ذمتكم فقتل فعلى قاتله الدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر من طريق عطاء بن السائب عن ابن عباس (١) ؛ قال : كان الرجل يجىء فيسلم ، ثم يأتى قومه وهم مشركون فيقيم فيهم ، فتغزوهم جيوش النبى ﷺ ، فيقتل الرجل فيمن يقتل فأنزل الله هذه الآية : ﴿ **وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة** ﴾ وليست له دية . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه ، من طريق عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس نحوه (٢) .

وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ **توبة من الله** ﴾ يعنى : تجاوزًا من الله لهذه الأمة ، حيث جعل فى قتل الخطأ الكفارة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة؛ أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقَيس بن صبابة فأعطاه النبى ﷺ الدية فقبلها ، ثم وثب على قاتل أخيه وفيه نزلت الآية (٣) . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه ، وفيه أن مقيس بن صبابة لحق بمكة بعد ذلك وارتدَّ عن الإسلام ، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية : ﴿**ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا** ﴾ بعد التى فى سورة الفرقان بثمان سنين وهى قوله : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ﴾ إلى قوله : ﴿ غفورا رحيما ﴾ (٤) [النساء : ٤٨] وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن زيد بن ثابت أن قوله : ﴿ ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا﴾ نزلت بعد قوله : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ﴾ بستة أشهر (٥) . وأخرج ابن المنذر عنه قال : نزلت هذه الآية التى فى النساء بعد قوله : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] بأربعة أشهر والآثار عن الصحابة فى هذا كثيرة جدا ، والحق ما عرفناك .

---

(١) فى المخطوطة : « عن أبى عياض » ، وكذا هو فى الدر المنثور ٢ / ١٩٤ والتصحيح من ابن جرير ٥ / ١٣١ .

(٢) ابن أبى شيبة فى الديات (٨٠٥٢) وعزاه الهيثمى فى المجمع ٧ / ١١ للطبرانى فى الأوسط ، وقال : « فيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » وصححه الحاكم ٢ / ٣٠٧ ، ٣٠٨ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٨/ ١٣١ .

(٣) ابن جرير ٥ / ١٣٧ .

(٤) المرجع السابق ٥ / ١٣٩ .

(٥) ابن جرير ٥ / ١٣٩ والطبرانى (٤٨٦٨) وهو عند النسائى فى المحاربة من السنن الكبرى (٣٤٦٩) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤) ﴾ .

هَذَا متصل بذكر الجهاد والقتال والضرب : السير فى الأرض ، تقول العرب : ضربت فى الأرض : إذا سرت لتجارة أو غزو أو غيرهما ، وتقول : ضربت الأرض بدون « فى » : إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان ، ومنه قوله ﷺ : « لا يخرج رجلان يضربان الغائط » (١) . قوله: ﴿ **فتبينوا** ﴾ من التبيُّن وهو التأمل ، وهى قراءة الجماعة إلا حمزة فإنه قرأ : «فتثبتوا» من التثبت . واختار القراءة الأولى أبو عبيدة وأبو حاتم قالا : لأن من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت ، وإنما خص السفر بالأمر بالتبين ، مع أن التبين والتثبت فى أمر القتل واجبان حضرا وسفرا بلا خلاف ؛ لأن الحادثة التى هى سبب نزول الآية كانت فى السفر كما سيأتى . قوله: ﴿ **ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم**﴾ وقرئ « السلام » ومعناهما واحد . واختار أبو عبيدة السلام ، وخالفه أهل النظر فقالوا : السلم هنا أشبه ؛ لأنه بمعنى الانقياد والتسليم . والمراد هنـــا: لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم واستسلم: لستَ مؤمنا ، فالسلم والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام . وقيل : هما بمعنى الإسلام ، أى لا تقولوا لمن ألقى إليكم الإسلام ، أى كلمته وهى الشهادة: لست مؤمنًا . والمراد : نهى المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه ويقولوا : إنه إنما جاء بذلك تعوذًا وتقية ، وقرأ أبو جعفر : ﴿ **لست مؤمنًا** ﴾ من أمنته (٢) : إذا أجرته فهو مؤمن .

وقد استدل بهذه الآية على أن من قتل كافرًا بعد أن قال : لا إله إلا الله قتل به ؛ لأنه قد عصم بهذه الكلمة دمه وماله وأهله ، وإنما سقط القتل عمن وقع منه ذلك فى زمن النبى ﷺ ؛ لأنهم تأولوا وظنوا أن من قالها خوفًا من السلاح لا يكون مسلمًا ، ولا يصير بها دمه معصومًا، وأنه لابد من أن يقول هذه الكلمة وهو مطمئن غير خائف ، وفى حكم التكلم بكلمة الإسلام إظهار الانقياد بأن يقول أنا مسلم أو أنا على دينكم ، لما عرفت من أن معنى الآية الاستسلام والانقياد ، وهو يحصل بكل ما يشعر بالإسلام من قول أو فعل ، ومن جملة ذلك كلمة الشهادة وكلمة التسليم ، فالقولان الآخران فى معنى الآية داخلان تحت القول الأول .

قوله : ﴿ **تبتغون عرض الحياة الدنيا** ﴾ الجمله فى محل نصب على الحال ، أى لا تقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة ، على أن يكون النهى راجعًا إلى القيد والمقيد لا إلى القيد فقط ،

---

(١) الحديث عن أبى سعيد الخدرى وتتمة الحديث : « وكاشفين عن عورتهما يتحدثان ؛ فإن الله يمقتُ على ذلك » وهو عند أحمد ٣ / ٣٦ وأبوداود فى الطهارة (١٥) وقال : « لم يسنده إلا عكرمة بن عمار » ، والبيهقى فى الطهارة ١ / ٩٩ ، ١٠٠ .

(٢) فى المطبوعة : « أمته » ، وهو تصحيف ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

وسمى متاع الدنيا عرضًا ؛ لأنه عارض زائل غير ثابت . قال أبو عبيدة : يقال جميع متاع الدنيا عرض بفتح الراء . وأما العرض بسكون الراء فهو ما سوى الدنانير والدراهم ، فكل عرض بالسكون عرض بالفتح ، وليس كل عرض بالفتح عرضًا بالسكون ، وفى كتاب العين : العرض ما نيل من الدنيا ، ومنه قوله تعالى : ﴿ تريدون عرض الدنيا ﴾ [الأنفال : ٦٧] وجمعه عروض . وفى المجمل لابن فارس : والعرض : ما يعترض للإنسان من مرض ونحوه. وعرض الدنيا : ما كان فيها من مال قل أو كثر ، والعرض من الأثاث : ما كان غير نقد .

قوله : ﴿ فعند الله مغانم كثيرة ﴾ هو تعليل للنهى ، أى عند الله مما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور مغانم كثيرة تغتنمونها ، وتستغنون بها عن قتل من قد استسلم وانقاد ، واغتنام ماله ﴿ كذلك كنتم من قبل ﴾ أى كنتم كفارًا ، فحقنت دماؤكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة ، أو كذلك كنتم من قبل ، تخفون إيمانكم عن قومكم خوفًا على أنفسكم ، حتى من الله عليكم بإعزاز دينه ، فأظهرتم الإيمان وأعلنتم به ، وكرر الأمر بالتبين للتأكيد عليهم لكونه واجبًا لا فسحة فيه ولا رخصة .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : لحق ناس من المسلمين رجلاً معه غُنَيْمَةٌ له، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه وأخذوا غُنَيْمته ، فنزلت : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد ، والترمذى وحسنه ، وابن جرير وابن المنذر والطبرانى ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : مرّ رجل من بنى سليم بنفر من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوق غنمًا له فسلم عليهم ، فقالوا : ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا ، فعدوا عليه فقتلوه وأتوا بغنمه إلى النبى ﷺ ، فنزلت هذه الآية : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله ﴾ (٢) .

وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وأبو نعيم والبيهقى عن عبد الله بن أبى حَدْرَد الأسلمى ؛ قال : بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضَم (٣) ، فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعى ومحلّم بن جَثّامة بن قيس الليثى، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضَم مر بنا عامر بن الأضْبَط الأشجعى على قعود (٤) له معه مُتَيْع(٥) ووَطْب (٦) من لبن ، فلما مر بنا سلّم علينا بتحية الإسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه

---

(١) البخارى فى التفسير (٤٥٩١) ومسلم فى التفسير (٣٠٢٥ / ٢٢) والنسائى فى التفسير (٩٦) .

(٢) ابن أبى شيبة فى الحدود (٨٩٩٠) وأحمد ١ / ٢٢٩ ، ٢٧٢ ، ٣٢٤ والترمذى فى التفسير (٣٠٣٠) وقال : « حسن » وابن جرير ١٤١/٥ والطبرانى (١١٧٣١) وصححه الحاكم ٢ / ٢٣٥ ووافقه الذهبى ، والبيهقى٩ / ١١٥ .

(٣) إضم : واد يشق الحجاز حتى يفرغ فى البحر من عند المدينة ، وهو واد لأشجع وجهينة .

(٤) القعود : هو البكر من الإبل حتى يمكن ظهره من الركوب ، وذلك منذ تكون له سنتان حتى يدخل فى السادسة . اللسان ٣ / ٣٥٩ .

(٥) مُتَيع : تصغير متاع ، وهو السلعة وأثاث البيت . اللسان ٨ / ٣٣٣ .

(٦) الوطب : سقاء اللبن . اللسان ١ / ٧٩٧ .

مُحَلم بن جثّامة لشىء كان بينه وبينه فقتله وأخذ بعيره وَمُتَيْعَهُ فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ﴾ الآية[1]. وفى لفظ عند ابن إسحاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من حديث [ابن] [2] أبى حدرد هذا ، أن النبى ﷺ قال لمحلم : « أقتلته بعد ما قال : آمنت بالله ؟ » فنزل القرآن [3] .

وأخرج ابن جرير من حديث ابن عمر ؛ أن محلمًا جلس بين يدى النبى ﷺ ليستغفر له فقال : لا غفر الله لك ، فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه ، فما مضت به ساعة حتى مات ودفنوه فلفظته الأرض ، فجاؤوا إلى النبى ﷺ فذكروا ذلك له فقال : إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم ، ولكن الله أراد أن يعظكم ، ثم طرحوه فى جبل وألقوا عليه الحجارة فنزلت : ﴿يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم ﴾ الآية [4] . وأخرج البزار ، والدارقطنى فى الأفراد، والطبرانى، والضياء فى المختارة عن ابن عباس ، أن سبب نزول الآية أن المقداد بن الأسود قتل رجلاً بعد ما قال: لا إله إلا الله [5] . وفى سبب النزول روايات كثيرة وهذا الذى ذكرناه أحسنها .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ كذلك كنتم من قبل ﴾ قال : تستخفون بإيمانكم كما استخفى هذا الراعى بإيمانه ، يعنى الذين قتلوه بعد أن ألقى إليهم السلام ، وفى لفظ : « تكتمون إيمانكم من المشركين » ﴿ فمن الله عليكم ﴾ فأظهر الإسلام فأعلنتم إيمانكم ﴿ فتبينوا ﴾ قال : وعيد من الله ثان . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله : ﴿كذلك كنتم من قبل ﴾ قال : كنتم كفارًا حتى منّ الله عليكم بالإسلام وهداكم له .

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٩٦) ﴾ .

التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير عذر ، ودرجات من جاهد فى سبيل الله بماله ونفسه وإن كان معلومًا لكن أراد سبحانه بهذا الإخبار تنشيط المجاهدين ليرغبوا ، وتبكيت

---

(١) ابن أبى شيبة (١٨٨٥٩) وأحمد ٦ / ١١ وابن جرير ٥ / ١٤٠ والبيهقى ٩ / ١١٥ وعزاه الهيثمى فى المجمع ٧ / ١١ إلى الطبرانى وقال : «ورجاله ثقات » .

(٢) هذا اللفظ ساقط من المخطوطة .

(٣) ابن إسحاق ٤ / ٢٧٢ ، ٢٧٣ وابن جرير ٥ / ١٤٠ .

(٤) ابن جرير ٥ / ١٤٠ .

(٥) الطبرانى (١٢٣٧٩) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١١ ، ١٢ : « وإسناده جيد » .

القاعدين ليأنفوا . قوله : ﴿ غير أولى الضرر ﴾ قرأ أهل الكوفة وأبو عمرو بالرفع على أنه وصف للقاعدين كما قال الأخفش ، لأنهم لا يقصد بهم قوم بأعيانهم ، فصاروا كالنكرة فجاز وصفهم بغير ، وقرأ أبو حيوة بكسر الراء على أنه وصف للمؤمنين ، وقرأ أهل الحرمين بفتح الراء على الاستثناء من القاعدين أو من المؤمنين ، أى إلا أولى الضرر فإنهم يستوون مع المجاهدين ، ويجوز أن يكون منتصبًا على الحال من القاعدين ، أى لا يستوى القاعدون الأصحاء فى حال صحتهم ، وجازت الحال منهم ، لأن لفظهم لفظ المعرفة . قال العلماء: أهل الضرر هم أهل الأعذار لأنها أضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد ، وظاهر النظم القرآنى أن صاحب العذر يعطى مثل أجر المجاهد . وقيل : يعطى أجره من غير تضعيف فيفضله المجاهد بالتضعيف لأجل المباشرة . قال القرطبى : والأول أصح إن شاء الله للحديث الصحيح فى ذلك : « إن بالمدينة رجالا ما قطعتم واديا ولا سرتم مسيرا إلا كانوا معكم أولئك قوم حبسهم العذر» (١) . قال : وفى هذا المعنى ما ورد فى الخبر : « إذا مرض العبد قال الله تعالى : اكتبوا لعبدى ما كان يعمله فى الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلىّ » (٢) .

قوله : ﴿ فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ﴾ هذا بيان لما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم الاستواء إجمالا ، والمراد هنا : غير أولى الضرر حملا للمطلق على المقيد ، وقال هنا: ﴿ درجة ﴾.وقال فيما بعد : ﴿ درجات ﴾ فقال قوم : التفضيل بالدرجة ثم بالدرجات إنما هو مبالغة وبيان تأكيد . وقال آخرون : فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولى الضرر بدرجة واحدة ، وفضل الله المجاهدين على القاعدين من غير أولى الضرر درجات قاله ابن جريج والسدى وغيرهما . وقيل : إن معنى درجة : علوا، أى أعلى ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح ، ودرجة منتصبة على التمييز أو المصدرية لوقوعها موقع المرة من التفضيل ، أى فضل الله تفضيلة ، أو على نزع الخافض ، أو على الحالية من المجاهدين ، أى ذوى درجة .

قوله : ﴿ وكلا ﴾ مفعول لقوله : ﴿ وعد الله ﴾ قدم عليه لإفادته القصر ، أى كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعده الله الحسنى ، أى المثوبة وهى الجنة . قوله : ﴿ أجرا ﴾ هو منتصب على التمييز . وقيل : على المصدرية لأن فضَّل بمعنى آجر فالتقدير : آجرهم أجرًا . وقيل : مفعول ثان لفضل لتضمنه معنى الإعطاء . وقيل : منصوب بنزع الخافض . وقيل : على الحال من درجات مقدم عليها ، وأما انتصاب درجات ومغفرة ورحمة : فهى بدل من أجرا. وقيل : إن مغفرة ورحمة ناسبها أفعال مقدرة ، أى غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة .

---

(١) الحديث عن أنس أخرجه أحمد ٣ / ١٠٣ ، وعن جابر أخرجه مسلم فى الإمارة (١٩١١ / ١٥٩) وابن ماجة فى الجهاد (٢٧٦٥) والبيهقى ٩ / ٢٤ .

(٢) ابن أبى شيبة ٣ / ٢٣١ عن عطاء بن يسار مرسلا ، وهو مروى عن أبى موسى الأشعرى بلفظ : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له عمل صالح ما كان يعمل مقيما صحيحا » أخرجه أحمد ٤ / ٤١٠ والبخارى فى الجهاد (٢٩٩٦) وأبو داود فى الجنائز (٣٠٩١) .

وقد أخرج البخارى وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ أملى عليه : « لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله » فجاء ابن أم مكتوم وهو يمليها علىَّ فقال: يا رسول الله ؛ لو أستطيع الجهاد لجاهدت ، وكان أعمى. فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذى: ﴿ **غير أولى الضرر** ﴾ (١) . وقد أخرج هذا المعنى عبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم من حديث البراء (٢) . وأخرجه أيضا سعيد بن منصور وأحمد وأبو داود وابن المنذر والطبرانى ، والحاكم وصححه من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه (٣) . وأخرج الترمذى وحسنه ، والنسائى وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : ﴿ **لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر** ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر . وأخرجه عنه أيضا عبد الرزاق وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر . وأخرج عبد بن حميد والطبرانى والبيهقى عنه قال : نزلت فى قوم كانت تشغلهم أمراض وأوجاع فأنزل الله عذرهم من السماء . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أنس بن مالك قال : نزلت هذه الآية فى ابن أم مكتوم . ولقد رأيته فى بعض مشاهد المسلمين معه اللواء .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة** ﴾ قال : على أهل الضرر . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **وكلا وعد الله الحسنى** ﴾ قال : الجنة . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : كان يقال : الإسلام درجة ، والهجرة درجة فى الإسلام، والجهاد فى الهجرة درجة ، والقتل فى الجهاد درجة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن محيريز فى قوله : ﴿ **درجات** ﴾ قال : الدرجات سبعون درجة ، ما بين الدرجتين عدْو الفرس الجواد المضمر سبعين سنة . وأخرج نحوه عبد الرزاق فى المصنف عن أبى مِجْلَز . وأخرج البخارى ، والبيهقى فى الأسماء والصفات عن أبى هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ، وفوق عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة » (٤) .

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي**

---

(١) أحمد ٥ / ١٨٤ والبخارى فى الجهاد (٢٨٣٢) وفى التفسير (٤٥٩٢) وأبو داود فى الحروف والقراءات (٣٩٧٥) مختصراً ، والترمذى فى التفسير (٣٠٣٣) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى الجهاد ٦ / ٩ والبيهقى ٩ / ٢٣ .

(٢) الترمذى فى التفسير (٣٠٣١) وقال : « حسن صحيح » وابن جرير ٥ / ١٤٤ .

(٣) سعيد بن منصور فى الجهاد (٢٣١٤) وأحمد ٥ / ١٩٠ ، ١٩١ وأبو داود فى الجهاد (٢٥٠٧) والطبرانى (٤٨٥١ ، ٤٨٥٢) وصححه الحاكم ٢ / ٨١ ، ٨٢ ووافقه الذهبى .

(٤) البخارى فى الجهاد (٢٧٩٠) والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢ / ١٤١ ، ١٤٢ .

الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا (٩٩) وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٠) ﴾ .

قوله : ﴿ **توفاهم** ﴾ يحتمل أن يكون فعلاً ماضيًا وحذفت منه علامة التأنيث ، لأن تأنيث الملائكة غير حقيقى ، ويحتمل أن يكون مستقبلا ، والأصل : تتوفاهم ، فحذفت إحدى التاءين . وحكى ابن فورك عن الحسن أن المعنى : تحشرهم إلى النار . وقيل : تقبض أرواحهم وهو الأظهر . والمراد بالملائكة : ملائكة الموت لقوله تعالى : ﴿ **قل يتوفاكم مَلَك** الموت الذى وكل بكم ﴾ [السجدة : ١١] . وقوله : ﴿ **ظالمى أنفسهم** ﴾ حال ، أى فى حال ظلمهم أنفسهم وقول الملائكة : ﴿**فيم كنتم** ﴾ سؤال توبيخ ، أى فى أى [1] شىء كنتم من أمور دينكم؟ وقيل : المعنى : أكنتم فى أصحاب النبى ﷺ أم كنتم مشركين ؟ وقيل : إن معنى السؤال التقريع لهم بأنهم لم يكونوا فى شىء من الدين وقولهم : ﴿ **كنا مستضعفين فى الأرض**﴾ يعنى مكة ، لأن سبب النزول من أسلم بها ولم يهاجر كما سيأتى ، ثم أوقفتهم الملائكة على دينهم ، وألزمتهم الحجة ، وقطعت معذرتهم ، فقالوا : ﴿ **ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها** ﴾ قيل : المراد بهذه الأرض : المدينة ، والأولى العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو الحق ، فيراد بالأرض : كل بقعة من بقاع الأرض تصلح للهجرة إليها ، ويراد بالأرض الأولى : كل أرض ينبغى الهجرة منها . قوله : ﴿ **مأواهم جهنم** ﴾ هذه الجملة خبر لأولئك والجملة خبر إن فى قوله : ﴿ **إن الذين توفاهم الملائكة** ﴾ ودخول الفاء لتضمن اسم إن معنى الشرط ﴿ **وساءت** ﴾ أى جهنم ﴿ **مصيرا** ﴾ أى مكانا يصيرون إليه .

قوله : ﴿ **إلا المستضعفين** ﴾ هو استثناء من الضمير فى مأواهم . وقيل : استثناء منقطع لعدم دخول المستضعفين فى الموصول وضميره . وقوله : ﴿ **من الرجال والنساء والولدان** ﴾ متعلق بمحذوف ، أى كائنين منهم ، والمراد بالمستضعفين من الرجال : الزَّمْنَى ونحوهم ، والولدان : كعياش بن أبى ربيعة وسلمة بن هشام ، وإنما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد المبالغة فى أمر الهجرة ، وإيهام أنها تجب لو استطاعها غير المكلف ، فكيف من كان مكلفا ، وقيل : أراد بالولدان : المراهقين والمماليك . قوله : ﴿ **لا يستطيعون حيلة** ﴾ صفة للمستضعفين ، أو للرجال والنساء والولدان ، أو حال من الضمير فى المستضعفين . وقيل : الحيلة : لفظ عام لأنواع أسباب التخلص ، أى لا يجدون حيلة ولا طريقًا إلى ذلك ، وقيل :

---

(١) هذه الكلمة ساقطة من المطبوعة ، وإثباتها من المخطوطة ، ولا يستقيم المعنى إلا بها .

السبيل : سبيل المدينة ﴿ **فأولئك** ﴾ إشارة إلى المستضعفين الموصوفين بما ذكر ﴿ **عسى الله أن يعفو عنهم** ﴾ وجيء بكلمة الإطماع لتأكيد أمر الهجرة ، حتى يظن أن تركها ممن لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه .

قوله : ﴿ **ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيرا وسعة** ﴾ هذه الجملة متضمنة للترغيب فى الهجرة والتنشيط إليها . قوله : ﴿ **فى سبيل الله** ﴾ فيه دليل على أن الهجرة لابد أن تكون بقصد صحيح ونية خالصة ، غير مشوبة بشىء من أمور الدنيا ، ومنه الحديث الصحيح : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه » (١) .

وقد اختلف فى معنى قوله سبحانه : ﴿ **يجد فى الأرض مراغما** ﴾ (٢) فقال ابن عباس وجماعة من التابعين ومن بعدهم : المراغم : المتحول والمذهب ، وقال مجاهد : المراغم : المتزحزح . وقال ابن زيد : المراغم : المهاجر ، وبه قال أبو عبيدة . قال النحاس : فهذه الأقوال متفقة المعانى ، فالمراغم : المذهب والمتحول ، وهو الموضع الذى يراغم فيه . وهو مشتق من الرغام وهو التراب ، ورغم أنف فلان ، أى لصق بالتراب ، وراغمت فلانا : هجرته وعاديته ولم أبال أن رغم أنفه. وقيل : إنما سمى مراغما ومهاجرا ؛ لأن الرجل كان إذا أسلم عادى قومه وهجرهم فسمى خروجه مراغما ، وسمى مسيره إلى النبى ﷺ هجرة ، والحاصل فى معنى الآية أن المهاجر يجد فى الأرض مكانا يسكن فيه على رغم أنف قومه الذين هاجرهم أى على ذلهم وهوانهم .

قوله : ﴿ **وسعة** ﴾ أى فى البلاد . وقيل : فى الرزق ، ولا مانع من حمل السعة على ما هو أعم من ذلك . قوله : ﴿ **ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله** ﴾ قرئ :« يدركه » بالجزم على أنه معطوف على فعل الشرط ، وبالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، وبالنصب على إضمار أن . والمعنى أن من أدركه الموت قبل أن يصل إلى مطلوبه ، وهو المكان الذى قصد الهجرة إليه أو الأمر الذى قصد الهجرة له ﴿ **فقد وقع أجره على الله** ﴾ أى ثبت ذلك عنده ثبوتا لا يتخلف ﴿ **وكان الله غفورا** ﴾ أى كثير المغفرة ﴿ **رحيما** ﴾ أى كثير الرحمة ، وقد استدل بهذه الآية على أن الهجرة واجبة على كل من كان بدار الشرك ، أو بدار يعمل فيها بمعاصى الله جهارا ، إذا كان قادرًا على الهجرة ولم يكن من

---

(١) الحديث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وأخرجه البخارى فى بدء الوحى (١) والنكاح (٥٠٧٠) ومسلم فى الإمارة (١٩٠٧ / ١٥٥) .

(٢) راغم فلان قومه مراغما ومراغمة مصدر ، ومنه قول نابغة بن جعدة :

كطود يلاذ بأركانه عزيز المراغم والمهرب

راجع : ديوانه ٢٢ ومجاز القرآن لأبى عبيدة ١ / ١٣٨ واللسان ١٢ / ٢٤٨ ، والبيت من قصيدته التى فى الديوان ، والطود : الجبل العظيم المنيف .

المستضعفين ، لما فى هذه الآية الكريمة من العموم ، وإن كان السبب خاصًا كما تقدم . وظاهرها عدم الفرق بين مكان ومكان وزمان وزمان ، وقد ورد فى الهجرة أحاديث ، وورد ما يدل على أنه لا هجرة بعد الفتح. وقد أوضحنا ما هو الحق فى شرحنا على المنتقى فليرجع إليه.

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس ؛ قال : كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالإسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر ، فأصيب بعضهم وقتل البعض فقال المسلمون : قد كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم ، فنزلت بهم هذه الآية : ﴿ **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم** ﴾ قال : فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية ، وأنه لا عذر لهم، فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة ، فنزلت فيهم هذه الآية : ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذى فى الله ﴾ إلى آخر الآية [العنكبوت : ١٠] ، فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا وأيسوا من كل خير ، فنزلت فيهم : ﴿ ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ [النحل : ١١٠] . فكتبوا إليهم بذلك أن الله قد جعل لكم مخرجا فاخرجوا فخرجوا فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا ، وقتل من قتل [١] . وقد أخرجه البخارى وغيره عنه مقتصرا على أوله [٢] .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : ﴿ **إن الذين توفاهم الملائكة** ﴾ إلى قوله : ﴿**وساءت مصيرا** ﴾ قال : نزلت فى قيس بن الفاكه بن المغيرة والحارث بن ربيعة بن الأسود وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبى العاص بن منبه بن الحجاج وعلى بن أمية بن خلف ، قال : لما خرج المشركون من قريش وأتباعهم لمنع أبى سفيان بن حرب وعير قريش من رسول الله ﷺ وأصحابه وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخلة ، وخرجوا معهم بشباب كارهين كانوا قد أسلموا واجتمعوا ببدر على غير موعد ، فقتلوا ببدر كفارًا ورجعوا عن الإسلام ، وهم هؤلاء الذين سميناهم [٣] . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن إسحاق[٤] وقد روى نحو هذا من طرق . وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس ؛ أنه تلا هذه الآية : ﴿ **إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان** ﴾ فقال :كنت أنا وأمى من المستضعفين أنا من الولدان وأمى من النساء [٥] . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **لا يستطيعون حيلة**﴾ قال : قوة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : ﴿ **لا يستطيعون حيلة**﴾ قال : نهوضًا إلى المدينة ﴿ **ولا يهتدون سبيلاً** ﴾ قال : طريقا إلى المدينة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن

(١) ابن جرير ٥ / ١٤٨ .
(٢) البخارى فى التفسير (٤٥٩٦) وفى الفتن (٧٠٨٥) والنسائى فى التفسير (١٣٩) والبيهقى ٩ / ١٢ .
(٣ ، ٤) ابن جرير ٥ / ١٤٨ ، ١٤٩ .
(٥) البخارى فى التفسير (٤٥٨٧ ، ٤٥٩٧) وابن جرير ٥ / ١٥٠ .

مجاهد نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **مراغما كثيرا وسعة** ﴾ قال : المراغم: المتحول من أرض إلى أرض . والسعة : الرزق. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد: ﴿ **مراغمًا**﴾ قال : متزحزحا عما يكره . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله : ﴿ **وسعة** ﴾ قال : ورخاء . وأخرج أيضا عن مالك قال : سعة البلاد . وأخرج أبو يعلى وابن أبى حاتم والطبرانى . قال السيوطى : بسند رجاله ثقات عن ابن عباس ؛ قال : خرج ضمرة بن جندب (١) من بيته مهاجرًا فقال لقومه : احملونى فأخرجونى من أرض الشرك إلى رسول الله ﷺ ، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى النبى ﷺ ، فنزل الوحى : ﴿ **ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله** ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من وجه آخر عنه نحوه (٣) .

وأخرج ابن سعد وأحمد ، والحاكم وصححه عن عبد الله بن عتيك ؛ قال : سمعت النبى ﷺ يقول : « من خرج من بيته مجاهدًا فى سبيل الله ، وأين المجاهدون فى سبيل الله ؟ فخر عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله أو لدغته دابة فمات فقد وقع أجره على الله ، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله » ، يعنى بحتف أنفه : على فراشه ، والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ ، « ومن قتل قعصًا (٤) فقد استوجب الجنة» (٥) . وأخرج أبو يعلى ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من خرج حاجًا فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة ومن خرج معتمرًا فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة ، ومن خرج غازيًا فى سبيل الله فمات كتب له أجر الغازى إلى يوم القيامة » (٦) قال ابن كثير : وهذا حديث غريب من هذا الوجه (٧) .

﴿ **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن**

---

(١) هذه القصة قصة رجل واحد اختلف فى اسمه واسم أبيه على أكثر من عشرة أوجه . فهكذا قال الحافظ ابن حجر فى الإصابة .

(٢) أبو يعلى (٢٦٧٩ / ٣٥٢) والطبرانى (١١٧٠٩) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١٣ : « ورجاله ثقات». أورده ابن حجر فى المطالب العالية (٣٥٨٨) وعزاه إلى أبى يعلى ، وسكت عليه البوصيرى .

(٣) ابن جرير ٥ / ١٥٢ .

(٤) فى المطبوعة : «قعصاء » بهمزة ، زائدة والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، ومعنى القعص : أن يُضرب الإنسان فيموت مكانه . يقال : قعصته وأقعصته : إذا قتلته قتلا سريعا . النهاية ٤ / ٨٨ .

(٥) أحمد ٤ / ٣٦ وصححه الحاكم ٢ / ٨٨ ووافقه الذهبى وعندهما : « فقد استوجب المآب » .

(٦) أبو يعلى (٦٣٥٧ / ٥١٧) والبيهقى فى الشعب (٣٨٠٦) عزاه الهيثمى فى المجمع ٣ / ٢١١ ، ٢١٢ إلى الطبرانى فى الأوسط وقال : «وفيه جميل بن أبى ميمونة ، وقد ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان فى الثقات » .

(٧) ابن كثير فى التفسير ٢ / ٣٧٣ .

يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (١٠١) وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٠٢) ﴾ .

قوله : ﴿ **وإذا ضربتم** ﴾ قد تقدم تفسير الضرب فى الأرض قريبًا . قوله : ﴿ **فليس عليكم جناح** ﴾ فيه دليل على أن القصر ليس بواجب ، وإليه ذهب الجمهور . وذهب الأقلون إلى أنه واجب ، ومنهم عمر بن عبد العزيز والكوفيون والقاضى إسماعيل وحماد بن أبى سليمان وهو مروى عن مالك ، واستدلوا بحديث عائشة الثابت فى الصحيح : « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيدت فى الحضر وأقرت فى السفر » (١) . ولا يقدح فى ذلك مخالفتها لما روت فالعمل على الرواية الثابتة عن رسول الله ﷺ ، ومثله حديث يعلى بن أمية قال : سألت عمر بن الخطاب قلت : ﴿ **ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا** ﴾ وقد أمن الناس ، فقال لى عمر : عجبتُ مما عجبتَ منه ، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » أخرجه أحمد ومسلم وأهل السنن(٢) . وظاهر قوله : « فاقبلوا صدقته » أن القصر واجب .

قوله : ﴿ **إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا** ﴾ ظاهر هذا الشرط أن القصر لا يجوز فى السفر إلا مع خوف الفتنة من الكافرين لا مع الأمن . ولكنه قد تقرر بالسنة أن النبى ﷺ قصر مع الأمن كما عرفت . فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب والقصر مع الأمن ثابت بالسنة ومفهوم الشرط لا يقوى على معارضته ما تواتر عنه ﷺ من القصر مع الأمن . وقد قيل : إن هذا الشرط خرج مخرج الغالب ؛ لأن الغالب على المسلمين إذ ذاك القصر للخوف فى الأسفار، ولهذا قال يعلى بن أمية لعمر ما قال كما تقدم . وفى قراءة أبى : « أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا » بسقوط ﴿ **إن خفتم** ﴾ والمعنى على هذه القراءة كراهة أن يفتنكم الذين كفروا وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن هذه الآية إنما هى مبيحة للقصر فى السفر للخائف من العدو ، فمن كان آمنا فلا قصر له . وذهب آخرون إلى أن قوله : ﴿ **إن خفتم** ﴾ ليس

---

(١) أحمد ٦ / ٢٣٤ ، ٢٤١ والبخارى فى مناقب الأنصار (٣٩٣٥) ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٥/ ١) .

(٢) أحمد ١ / ٢٥ ، ٣٦ ومسلم فى صلاة المسافرين (٦٨٦ / ٤) وأبو داود فى أبواب صلاة السفر (١١٩٩) والترمذى فى التفسير (٣٠٣٤) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائى فى التفسير (١٤٠) وابن ماجة فى إقامة الصلاة والسنة فيها (١٠٦٥) .

متصلاً بما قبله وأن الكلام تم عند قوله : ﴿ من الصلاة ﴾ ثم افتتح فقال : ﴿ إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ﴾ فأقم لهم يا محمد صلاة الخوف . قوله : ﴿ إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينًا ﴾ معترض ، ذكر معنى هذا الجرجاني والمهدوى وغيرهما . ورده القشيرى والقاضى أبو بكر بن العربى. وقد حكى القرطبى عن ابن عباس معنى ما ذكره الجرجانى ومن معه [(١)] ، ومما يرد هذا ويدفعه الواو فى قوله: ﴿ وإذا كنت فيهم ﴾ وقد تكلف بعض المفسرين فقال : إن الواو زائدة وإن الجواب للشرط المذكور ، أعنى قوله : ﴿ إن خفتم ﴾ هو قوله : ﴿ فلتقم طائفة﴾ وذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة ، وهى حديث عمر الذى قدمنا ذكره ، وما ورد فى معناه .

قوله : ﴿ أن يفتنكم الذين كفروا ﴾ قال الفراء : أهل الحجاز يقولون : فتنت الرجل ، وربيعة وقيس وأسد وجميع أهل نجد يقولون : أفتنت الرجل ، وفرق الخليل وسيبويه بينهما فقالا : فتنته : جعلت فيه فتنة مثل كحلته ، وأفتنته : جعلته مفتنا ، وزعم الأصمعى أنه لا يعرف أفتنته . والمراد بالفتنة : القتال والتعرض بما يكره قوله : ﴿ عدوًا ﴾ أى أعداء .

قوله : ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ هذا خطاب لرسول الله ﷺ ولمن بعده من أهل الأمر حكمه كما هو معروف فى الأصول ومثله قوله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ [التوبة : ١٠٣] ونحوه ، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء ، وشذ أبو يوسف وإسماعيل بن عُلَيَّة فقال : لا تصلى صلاة الخوف بعد النبى ﷺ ، لأن هذا الخطاب خاص برسول الله ﷺ ، قالا : ولا يلحق غيره به لما له ﷺ من المزية العظمى ، وهذا مدفوع فقد أمرنا الله باتباع رسوله والتأسى به ، وقد قال ﷺ : « صلوا كما رأيتمونى أصلى » [(٢)] ، والصحابة رضى الله عنهم أعرف بمعانى القرآن ، وقد صلوها بعد موته فى غير مرة كما ذلك معروف . ومعنى : ﴿أقمت لهم الصلاة﴾ أردت الإقامة كقوله : ﴿ وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ [المائدة : ٦]، وقوله : ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله ﴾ [النحل : ٩٨] .

قوله : ﴿ فلتقم طائفة منهم معك ﴾ يعنى بعد أن تجعلهم طائفتين طائفة تقف بإزاء العدو، وطائفة تقوم منهم معك فى الصلاة ﴿ وليأخذوا أسلحتهم ﴾ أى الطائفة التى تصلى معه . وقيل : الضمير راجع إلى الطائفة التى بإزاء العدو ، والأول أظهر ، لأن الطائفة القائمة بإزاء العدو لابد أن تكون قائمة بأسلحتها ، وإنما يحتاج إلى الأمر بذلك من كان فى الصلاة لأنه يظن أن ذلك ممنوع منه حال الصلاة ، فأمره الله بأن يكون آخذًا لسلاحه أى غير واضع له . وليس المراد الأخذ باليد ؛ بل المراد : أن يكونوا حاملين لسلاحهم ، ليتناولوه من قرب إذا

---

(١) القرطبى ٣ / ١٩٣١ ــ ١٩٣٣ .

(٢) البخارى فى الأذان (٦٣١) والدارمى فى الصلاة ١ / ٢٨٦ عن مالك بن الحويرث .

احتاجوا إليه ، وليكون ذلك **أقطع** لرجاء عدوهم من إمكان فرصته فيهم . وقد قال بإرجاع الضمير من قوله : ﴿ **وليأخذوا أسلحتهم** ﴾ إلى الطائفة القائمة بإزاء العدو ابنُ عباس ، قال : لأن المصلية لا تحارب ، وقال غيره : إن الضمير راجع إلى المصلية ، وجوّز الزجاج والنحاس أن يكون ذلك أمرًا للطائفتين جميعًا لأنه أرهب للعدو . وقد أوجب أخذ السلاح فى هذه الصلاة أهل الظاهر حملا للأمر على الوجوب . وذهب أبو حنيفة إلى أن المصلين لا يحملون السلاح وأن ذلك يبطل الصلاة ، وهو مدفوع بما فى هذه الآية وبما فى الأحاديث الصحيحة .

قوله : ﴿ **فإذا سجدوا** ﴾ أى القائمون فى الصلاة ﴿ **فليكونوا** ﴾ أى الطائفة القائمة بإزاء العدو ﴿ **من ورائكم**﴾ أى من وراء المصلين . ويحتمل أن يكون المعنى : فإذا سجد المصلون معه ، أى أتموا الركعة تعبيرًا بالسجود عن جميع الركعة أو عن جميع الصلاة ﴿ **فليكونوا من ورائكم** ﴾ أى فلينصرفوا بعد الفراغ إلى مقابلة العدو للحراسة ﴿ **ولتأت طائفة أخرى** ﴾ وهى القائمة فى مقابلة العدو التى لم تصل ﴿ **فليصلوا معك** ﴾ على الصفة التى كانت عليها الطائفة الأولى ﴿**وليأخذوا** ﴾ أى هذه الطائفة الأخرى ﴿ **حذرهم وأسلحتهم** ﴾ زيادة التوصية للطائفة الأخرى بأخذ الحذر مع أخذ السلاح . قيل : وجهه أن هذه المرة مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبى ﷺ فى شغل شاغل ، وأما فى المرة الأولى فربما يظنونهم قائمين للحرب . وقيل : لأن العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت ؛ لأنه آخر الصلاة ، والسلاح مايدفع به المرء عن نفسه فى الحرب ، ولم يبين فى الآية الكريمة كم تصلى كل طائفة من الطائفتين ؟ وقد وردت صلاة الخوف فى السنة المطهرة على أنحاء مختلفة ، وصفات متعددة ، وكلها صحيحة مجزئة ، من فعل واحدة منها فقد فعل ما أمر به ، ومن ذهب من العلماء إلى اختيار صفة دون غيرها فقد أبعد عن الصواب ، وقد أوضحنا هذا فى شرحنا للمنتقى ، وفى سائر مؤلفاتنا .

قوله : ﴿ **ودّ الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة**﴾ هذه الجملة متضمنة للعلة التى لأجلها أمرهم الله بالحذر وأخذ السلاح أى ودوا غفلتكم عن أخذ السلاح وعن الحذر ليصلوا إلى مقصودهم ، وينالوا فرصتهم ، فيشدون عليكم شدة واحدة . والأمتعة : ما يتمتع به فى الحرب ، ومنه الزاد والراحلة. قوله : ﴿ **ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم** ﴾ رخص لهم سبحانه فى وضع السلاح إذا نالهم أذى من المطر وفى حال المرض ، لأنه يصعب مع هذين الأمرين حمل السلاح ، ثم أمرهم بأخذ الحذر لئلا يأتيهم العدو على غرة وهم غافلون .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن أبى حنظلة ؛ قال : سألت ابن عمر عن صلاة السفر ، فقال : ركعتان ، قلت : فأين قوله تعالى : ﴿ **إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**﴾ ونحن آمنون ؟ قال : سنة رسول الله ﷺ (١) . وأخرج عبد بن حميد والنسائى وابن

(١) ابن أبى شيبة ٢ / ٤٤٧ .

ماجة وابن حبان والبيهقى عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد ؛ أنه سأل ابن عمر : أرأيت قصر الصلاة فى السفر ؟ إنا لا نجدها فى كتاب الله ، إنما نجد ذكر صلاة الخوف ، فقال ابن عمر : يا ابن أخى ، إن الله أرسل محمداً ﷺ ولا نعلم شيئًا ، فإنما نفعل كما رأينا رسول الله ﷺ يفعل (١) ، وقصر الصلاة فى السـر سنة سنها رسول الله ﷺ ، وفى الصحيحين وغيرهما عن حارثة بن وهب الخزاعى قال : صليت مع النبى ﷺ الظهر والعصر بمنى أكثر ما كان الناس وآمنه ركعتين (٢) . وأخرج ابن أبى شيبة ، والترمذى وصححه ، والنسائى عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ونحن آمنون لا نخاف شيئًا ركعتين(٣) .

وأخرج ابن جرير عن على قال : سأل قوم من التجار رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، إنا نضرب فى الأرض فكيف نصلى ؟ فأنزل الله : ﴿ **وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة** ﴾ ثم انقطع الوحى فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبى ﷺ فصلى الظهر ، فقال المشركون : قد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم ؟ فقال قائل منهم : إن لهم أخرى مثلها فى أثرها ، فأنزل الله بين الصلاتين : ﴿ **إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا . وإذا كنت فيهم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **إن الله أعد للكافرين عذابا مهينا** ﴾ فنزلت صلاة الخوف (٤) .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والدارقطنى ، والحاكم وصححه عن أبى عياش الزرقى ؛ قال : كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة فصلى بنـا النبى ﷺ الظهـر فقالوا : قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم ، ثم قالوا : تأتى عليهم الآن صلاة هى أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم ، فنزل جبريل بهذه الآيات : ﴿ **وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة** ﴾ ثم ذكر صفة الصلاة التى صلوها مع النبى ﷺ (٥) . والأحاديث فى صفة صلاة الخوف كثيرة ، وهى مستوفاة فى مواطنها، فلا نطول بذكرها ها هنا . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **إن كان بكم أذى من مطر أوكنتم مرضى**﴾ قال: نزلت فى عبد الرحمن بن عوف كان جريحًا (٦).

---

(١) النسائى فى الصلاة ٣ / ١١٧ وابن ماجة فى إقامة الصلاة (١٠٦٦) وابن حبان (٢٧٢٤) والبيهقى٣ / ١٣٦ .

(٢) البخارى فى تقصير الصلاة (١٠٨٣) وفى الحج (١٦٥٦) ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها (٦٩٦ / ٢٠، ٢١) وأبو داود فى المناسك (١٩٦٥) والترمذى فى الحج (٨٨٢) وقال : « حسن صحيح » .

(٣) ابن أبى شيبة فى الصلاة ٢ / ٤٤٨ والترمذى فى الصلاة (٥٤٧) وقال : « حسن صحيح » ، والنسائى فى تقصير الصلاة فى السفر ٣/ ١١٧ .

(٤) ابن جرير ٥ / ١٥٥ .

(٥) ابن أبى شيبة ٢ / ٤٦٥ ، ٤٦٦ وأحمد ٤ / ٥٩ ، ٦٠ وأبو داود فى الصلاة (١٢٣٦) والنسائى فى الصلاة ٣ / ١٧٦ ، ١٧٧ وابن جرير ٥ / ١٥٦ والطبرانى (٥١٣٣) والدارقطنى فى باب صفة صلاة الخوف وأقسامها (٨) وصححه الحاكم ١ / ٣٣٧ ، ٣٣٨ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٦) البخارى فى التفسير (٤٥٩٩) والنسائى فى التفسير (١٤١) وابن جرير ٥ / ١٦٦ .

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤) ﴾ .

﴿ قضيتم ﴾ بمعنى فرغتم من صلاة الخوف وهو أحد معانى القضاء ، ومثله : ﴿ فإذا قضيتم مناسككم ﴾ [البقرة: ٢٠٠] ، ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض ﴾ [الجمعة: ١٠] . قوله : ﴿ فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم ﴾ أى فى جميع الأحوال حتى فى حال القتال . وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن هذا الذكر المأمور به إنما هو أثر صلاة الخوف ، أى إذا فرغتم من الصلاة فاذكروا الله فى هذه الأحوال ، وقيل : معنى قوله : ﴿ فإذا قضيتم الصلاة ﴾ : إذا صليتم فصلوا قياما وقعودا أو على جنوبكم حسبما يقتضيه الحال عند ملاحمة القتال فهو مثل قوله : ﴿ فإن خفتم فرجالا أو ركبانا ﴾ [البقرة : ٢٣٩] . قوله : ﴿ فإذا اطمأننتم ﴾ أى أمنتم وسكنت قلوبكم ، والطمأنينة : سكون النفس من الخوف ﴿فأقيموا الصلاة ﴾ أى فأتوا بالصلاة التى دخل وقتها على الصفة المشروعة من الأذكار والأركان ولا تفعلوا ما أمكن ، فإن ذلك إنما هو فى حال الخوف . وقيل : المعنى فى الآية : أنهم يقضون ما صلوه فى حال المسابقة ، لأنها حالة قلق وانزعاج وتقصير فى الأذكار والأركان وهو مروى عن الشافعى ، والأول أرجح ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ﴾ أى محدودًا معينا، يقال : وقته فهو موقوت ووقته فهو موقت . والمعنى : إن الله افترض على عباده الصلوات وكتبها عليهم فى أوقاتها المحدودة لا يجوز لأحد أن يأتى بها فى غير ذلك الوقت إلا لعذر شرعى من نوم ، أو سهو ، أو نحوهما.

قوله : ﴿ ولا تهنوا فى ابتغاء القوم ﴾ أى لا تضعفوا فى طلبهم وأظهروا القوة والجلد . قوله : ﴿ إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ﴾ تعليل للنهى المذكور قبله ، أى ليس ما تجدونه من ألم الجراح ومزاولة القتال مختصا بكم ، بل هو أمر مشترك بينكم وبينهم ، فليسوا بأولى منكم بالصبر على حر القتال ومرارة الحرب ، ومع ذلك فلكم عليهم مزية لا توجد فيهم، وهى أنكم ترجون من الله من الأجر وعظيم الجزاء ما لا يرجونه لكفرهم وجحودهم ، فأنتم أحق بالصبر منهم ، وأولى بعدم الضعف منهم ، فإن أنفسكم قوية ، لأنها ترى الموت مغنمًا ، وهم يرونه مغرمًا ونظير هذه الآية قوله تعالى : ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله ﴾ [آل عمران : ١٤٠] . وقيل : إن الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ لأن من رجا شيئًا فهو غير قاطع بحصوله ، فلا يخلو من خوف ما يرجو وقال الفراء والزجاج : لا يطلق الرجاء

بمعنى الخوف إلا مع النفى كقوله تعالى : ﴿ ما لكم لا ترجون لله وقارا ﴾ [نوح : ١٣] (١) أى لا تخافون له عظمة . وقرأ عبد الرحمن الأعرج : « أن تكونوا » بفتح الهمزة ، أى لأن تكونوا . وقرأ منصور بن المعتمر: « تيلمون » بكسر التاء ولا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **فاذكروا الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبكم**﴾ قال : بالليل والنهار فى البر والبحر ، وفى السفر والحضر ، والغنى والفقر ، والسقم والصحة ، والسر والعلانية ، وعلى كل حال . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود ؛ أنه بلغه أن قومًا يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم فقال : إنما هذه إذا لم يستطع الرجل أن يصلى قائمًا صلى قاعدا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد ﴿**فإذا اطمأننتم** ﴾ قال: إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة ﴿ **فأقيموا الصلاة** ﴾ قال : أتموها . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة نحوه . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه أيضًا . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا** ﴾ يعنى مفروضا . وأخرج ابن جرير عنه قال : الموقوت : الواجب . وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **ولا تهنوا** ﴾ قال: ولا تضعفوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ **تألمون** ﴾ قال : توجعون ﴿ **وترجون من الله ما لا يرجون** ﴾ قال : ترجون الخير .

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٦) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨) هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (١٠٩) ﴾ .

قوله : ﴿ **بما أراك الله** ﴾ إما بوحى أو بما هو جار على سنن ما قد أوحى الله به . وليس المراد هنا : رؤية العين لأن الحكم لا يرى ؛ بل المراد: بما عرفه الله به ، وأرشده إليه ، قوله : ﴿ **ولا تكن للخائنين** ﴾ أى لأجل الخائنين خصيمًا ، أى مخاصما عنهم مجادلا للمحقين بسببهم، وفيه دليل على أنه لا يجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه محق .

---

(١) ومثله قول الشاعر :

لا ترتجى حين تلاقى الذائدا ... أسبعة لاقت معًا أم واحدا

وكما قال أبو ذؤيب :

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لم يرج لَسْعَهَا ... وَخَالَفَهَا فى بيت نُوبٍ عوامِلِ

قوله : ﴿ واستغفروا الله ﴾ أمر لرسول الله ﷺ بالاستغفار . قال ابن جرير : إن المعنى : استغفر الله من ذنبك فى خصامك للخائنين ، وسيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله الآية ، وبه يتضح المراد . وقيل : المعنى : واستغفر الله للمذنبين من أمتك والمخاصمين بالباطل .

قوله : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ أى لا تحاجج عن الذين يخونون أنفسهم ، والمجادلة : مأخوذة من الجدل وهو القتل . وقيل : مأخوذة من الجدالة وهى وجه الأرض ، لأن كل واحد من الخصمين يريد أن يلقى صاحبه عليها(١) ، وسمى ذلك خيانة لأنفسهم ، لأن ضرر معصيتهم راجع إليهم ، والخوَّان : كثير الخيانة ، والأثيم : كثير الإثم ، وعدم المحبة كناية عن البغض . قوله : ﴿ يستخفون من الناس ﴾ أى يستترون منهم كقوله : ﴿ومن هو مستخف بالليل ﴾ [الرعد : ١٠] أى مستتر . وقيل : معناه : يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله ، أى لا يستترون منه ، أو لا يستحيون منه ، والحال أنه معهم فى جميع أحوالهم ، عالم بما هم فيه ، فكيف يستخفون منه ؟ ﴿ إذ يبيتون ﴾ أى يديرون الرأى بينهم، وسماه تبييتًا، لأن الغالب أن تكون إدارة الرأى بالليل ﴿ ما لا يرضى من القول ﴾ أى من الرأى الذى أداروه بينهم ، وسماه قولاً ، لأنه لا يحصل إلا بعد المداولة بينهم .

قوله : ﴿ ها أنتم هؤلاء ﴾ يعنى القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق كما سيأتى ، والجملة مبتدأ وخبر . قال الزجاج : ﴿ أولاء ﴾ بمعنى الذين ، و ﴿ جادلتم ﴾ بمعنى حاججتم ﴿ فى الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة﴾ الاستفهام للإنكار والتوبيخ ، أى فمن يخاصم ويجادل الله عنهم يوم القيامة عند تعذيبهم بذنوبهم ؟ ﴿ أم من يكون عليهم وكيلا ﴾ أى مجادلاً ومخاصما ، والوكيل فى الأصل : القائم بتدبير الأمور والمعنى : من ذاك يقوم بأمرهم إذا أخذهم الله بعذابه .

وقد أخرج الترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه عن قتادة بن النعمان ؛ قال : كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أُبَيْرق بشر ، وبشير ، ومبشر ، وكان بشر رجلاً منافقًا يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم ينحله بعض العرب ثم يقول : قال فلان كذا وكذا قال فلان كذا وكذا . فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا : والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث ، فقال :

أوَ كلما قال الرجال قصيدة ... أضِمُوا (٢) فقالوا ابن الأبيرق قالها (٣)

---

(١) ومن ذلك قول العجاج :

قد أركب الحالة بعد الحالة ... وأترك العاجز بالجداله

منعفرًا ليست له محاله

فالجدالة : الأرض ، ومن ذلك قولهم : تركته مجدلاً ، أى : مطروحًا على الجدالة . اللسان ١١ / ١٠٤.

(٢) أى غضبوا عليه وحقدوا. اللسان ١٢ / ١٨ .

(٣) وبعده :

متخمطين كأننى أخشاهم ... جدع الإله أنوفهم فأبانها

ومعنى : متخمطين : غضبوا ، وهدروا ، وثاروا ، وأجلبوا ، ورجل متخمط : شديد الغضب له ثورة وجلبة . اللسان ٧ / ٢٩٧.

قال : وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة فى الجاهلية والإسلام ، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة ، أى حمولة من الشام من الدرمك (١) ابتاع الرجل منها فخصَّ بها نفسه ، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير ، فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمى رفاعة بن زيد (٢) جملاً من الدرمك ، فجعله فى مشربة ، وفى المشربة سلاح له درعان ، وسيفاهما وما يصلحهما ، فعُدِى عليه من تحت الليل فنقبت المشربة (٣) ، وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتانى عمى رفاعة فقال : يابن أخى ، تعلم أن قد عدى علينا فى ليلتنا هذه ، فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا ، قال : فتحسسنا فى الدار وسألنا ، فقيل لنا : قد رأينا بنى أبيرق استوقدوا نارًا فى هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم ، قال : وكان بنو أبيرق قالوا ونحن نسأل فى الدار : والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجل منا له صلاح وإسلام ، فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه (٤) ثم أتى بنى أبيرق وقال : أنا أسرق ؟ فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة ، قالوا : إليك عنا أيها الرجل ، فوالله ما أنت بصاحبها ، فسألنا فى الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها ، فقال لى عمى: يا ابن أخى : لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، إن أهل بيت منا أهل جفاء (٥) عمدوا إلى عمى رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له ، وأخذوا سلاحه وطعامه ، فليردوا علينا سلاحنا ، وأما الطعام فلا حاجة لنا فيه ، فقال رسول الله ﷺ : « سأنظر فى ذلك ، فلما سمع ذلك بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه فى ذلك ، واجتمع إليه ناس من أهل الدار ، فأتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح ، يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت (٦) ، قال قتادة : فأتيت رسول الله ﷺ فكلمته فقال : عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت ، قال قتادة : فرجعت ولوددت أنى خرجت من بعض مالى ولم أكلم رسول الله ﷺ فى ذلك ، فأتانى عمى رفاعة فقال لى : يا بن أخى ، ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله ﷺ ، فقال : الله المستعان فلم نلبث أن نزل القرآن : ﴿ **إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما** ﴾ بنى أبيرق ﴿ **واستغفر الله** ﴾ أى مما قلت لقتادة ﴿ **إن الله كان غفورًا رحيمًا . ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم** ﴾ إلى قوله: ﴿ **ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيما** ﴾ أى لو استغفروا الله لغفر لهم ﴿**ومن يكسب إثما**﴾ إلى قوله: ﴿**فقد احتمل بهتانًا وإثمًا مبينا** ﴾ قولهم للبيد ﴿ **ولولا**

---

(١) الدرمك : الدقيق النقى الأبيض . اللسان ١٠ / ٤٢٣ والنهاية ٢ / ١١٤ .
(٢) فى المخطوطة : « رفاعة بن رافع » والصواب ما أثبتناه من ابن جرير ٥ / ١٧٠ .
(٣) المشربة : الغرفة ، أو العلية ، والمشارب : العلالى. النهاية ٢ / ٤٥٥ .
(٤) اخترط سيفه : سله من غمده . اللسان ٧ / ٢٨٥ . (٥) أهل جفاء : غلظ الطبع . النهاية ١ / ٢٨١ .
(٦) الثبت « بفتحتين » : الحجة والبينة والبرهان . النهاية ١ / ٢٠٦.

فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ﴾ يعنى : أسير بن عروة ، فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فرده إلى رفاعة .

قال قتادة : فلما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخًا قد عسا فى الجاهلية [١] أى كبر . وكنت أرى إسلامه مدخولا [٢] . فلما أتيته بالسلاح قال : يابن أخى ، هو فى سبيل الله ، فعرفت أن إسلامه كان صحيحا ، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد [٣] فأنزل الله : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ﴾ إلى قوله : ﴿ ضلالا بعيدا ﴾ [النساء : ١١٥ ، ١١٦] فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر [٤] فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت فرمت به فى الأبطح [٥] ثم قالت : أهديت لى شعر حسان ، ما كنت تأتينى بخير [٦] . قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى ، ورواه يونس بن بكير وغير واحد عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلاً لم يذكر فيه عن أبيه عن جده. ورواه ابن أبى حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى عن محمد بن سلمة به ببعضه . ورواه ابن المنذر فى تفسيره قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، يعنى الصائغ ، حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، حدثنا محمد بن سلمة فذكره بطوله . ورواه أبو الشيخ الأصبهانى فى تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب والحسن بن يعقوب كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى عن محمد بن سلمة به ، ثم قال فى آخره : قال محمد بن سلمة : سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وإسحاق بن أبى إسرائيل ، وقد رواه الحاكم فى المستدرك عن أبى العباس الأصم عن أحمد بن عبد الجبار العطاردى عن يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق بمعناه أتم منه ثم قال : هذا صحيح على شرط مسلم . وقد أخرجه ابن سعد عن محمود بن لبيد قال : غدا بشير فذكره مختصراً ، وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة عن جماعة من التابعين .

---

(١) عسا فى الجاهلية : أى كبر وأسن ، من قولهم : عسا العود أى يبس واشتد وصلب . النهاية ٣ / ٢٣٨ .

(٢) المدخول ، من « الدخل » بفتحتين وهو: العيب والفساد والغش يعنى : أن إيمانه كان فيه نفاق ، ورجل مدخول أى فى عقله دخل وفساد. النهاية ٢/١٠٨ .

(٣) هى : سلافة بنت سعد بن شهيد ، أنصارية من بنى عوف بن عمرو بن مالك بن الأوس . راجع : جمهرة الأنساب لابن حزم ٣١٤ .

(٤) قال حسان :

وما سارق الدرعين إن كنت ذاكرا ... بذى كرم من الرجال أوادعه
فقد أنزلته بنت سعد فأصبحت ... ينازعها جلد استها وتنازعه

راجع : الديوان ٢٧١ .

(٥) الأبطح هو : بطحاء مكة وهو مَسِيل واديها . النهاية ١ / ١٣٤ .

(٦) الترمذى فى التفسير (٣٠٣٦) وقال : « غريب » وابن جرير ٥ / ١٧٠ ، ١٧١ وصححه الحاكم ٤ / ٣٨٥ ـ ٣٨٨ على شرط مسلم وسكت عنه الذهبى .

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١١٠) وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (١١٢) وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣) ﴾ .

هذا من تمام القصة السابقة ، والمراد بالسوء : القبيح الذى يسوء به ﴿ **أو يظلم نفسه** ﴾ بفعل معصية من المعاصى ، أو ذنب من الذنوب التى لا تتعدى إلى غيره ﴿ **ثم يستغفر الله** ﴾ يطلب منه أن يغفر له ما قارفه من الذنب ﴿ **يجد الله غفورا**﴾ لذنبه ﴿ **رحيما** ﴾ به ، وفيه ترغيب لمن وقع منه السرق من بنى أبيرق أن يتوب إلى الله ويستغفره ، وأنه غفور لمن يستغفره رحيم به ، وقال الضحاك : إن هذه الآية نزلت فى شأن وحشى قاتل حمزة ، أشرك بالله ، وقتل حمزة ، ثم جاء إلى النبى ﷺ وقال : هل لى من توبة ؟ فنزلت . وعلى كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فهى لكل عبد من عباد الله أذنب ذنبًا ثم استغفر الله سبحانه .

قوله : ﴿ **ومن يكسب إثما** ﴾ من الآثام بذنب يذنبه ﴿ **فإنما يكسبه على نفسه** ﴾ أى عاقبته عائدة عليه ، والكسب: ما يجر به الإنسان إلى نفسه نفعًا ، أو يدفع به ضررًا ، ولهذا لا يسمى فعل الرب كسبًا . قاله القرطبى [(١)] . ﴿ **ومن يكسب خطيئة أو إثما** ﴾ قيل : هما بمعنى واحد ، كرر للتأكيد . وقال الطبرى : إن الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد ، والإثم لا يكون إلا عن عمد . وقيل : الخطيئة : الصغيرة ، والإثم : الكبيرة [(٢)] . قوله : ﴿ **ثم يرم به بريئًا** ﴾ توحيد الضمير لكون العطف بأو أو لتغليب الإثم على الخطيئة ، وقيل : إنه يرجع إلى الكسب . قوله : ﴿ **فقد احتمل بهتانًا وإثما مبينا** ﴾ لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل الذى يحمل، ومثله : ﴿ وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ﴾ [العنكبوت: ١٣] . والبهتان مأخوذ من البهت : وهو الكذب على البرىء بما ينبهت له ويتحير منه ، يقال : بهته بهتًا وبهتانًا : إذا قال عليه ما لم يقل ويقال : بُهِت الرجل بالكسر : إذا دهش وتحير ، وبَهُت بالضم ، ومنه ﴿ فبهت الذى كفر﴾ [البقرة : ٢٥٨] والإثم المبين : الواضح .

قوله : ﴿ **ولولا فضل الله عليك ورحمته** ﴾ خطاب لرسول الله ﷺ والمراد بهذا الفضل والرحمة لرسول الله : أنه نبهه على الحق فى قصة بنى أبيرق ، وقيل المراد بهما : النبوة والعصمة ﴿ **لهمت طائفة منهم** ﴾ أى من الجماعة الذين عضدوا بنى أبيرق كما تقدم ﴿ **أن يضلوك**﴾ عن الحق ﴿ **وما يضلون إلا أنفسهم** ﴾ لأن وبال ذلك عائد عليهم ﴿ **وما يضرونك**

---

(١) القرطبى ٣ / ١٩٥٠ .

(٢) ابن جرير ٥ / ١٧٦ .

من شيء ﴾ لأن الله سبحانه هو عاصمك من الناس ، ولأنك عملت بالظاهر ولا ضرر عليك فى الحكم به قبل نزول الوحى، والجار والمجرور فى محل نصب على المصدرية ، أى وما يضرونك من شىء حال إنزال الله عليك الكتاب والحكمة، أو مع إنزال الله ذلك عليك . قوله: ﴿ **وعلمك ما لم تكن تعلم** ﴾ معطوف على أنزل ، أى علمك بالوحى ما لم تكن تعلم من قبل ﴿ **وكان فضل الله عليك عظيما** ﴾ إذ لا فضل أعظم من النبوة ونزول الوحى .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه** ﴾ الآية قال : أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته ، فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيراً ثم استغفر الله يجد الله غفورًا رحيما ، ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال . وأخرج عبد بن حميد عن ابن مسعود قال : من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء ثم استغفر الله غفر له ﴿ **ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا** ﴾ ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول﴾ الآية [النساء : ٦٤]. وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ **وعلمك ما لم تكن تعلم** ﴾ قال : علمه الله بيان الدنيا والآخرة بين حلاله وحرامه ليحتج بذلك على خلقه . وأخرج أيضًا عن الضحاك قال : علمه الخير والشر وقد ورد فى قبول الاستغفار ، وأنه يمحو الذنب أحاديث كثيرة مدونة فى كتب السنة .

﴿ **لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤) وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)** ﴾ .

النجوى : السر بين الاثنين أو الجماعة ، تقول : ناجيت فلانا مناجاة ونجاء وهم ينتجون ويتناجون ، ونجوت فلانا أنجوه نجوى ، أى ناجيته . فنجوى مشتقة من نجوت الشىء أنجوه ، أى خلصته وأفردته ، والنجوة من الأرض: المرتفع لانفراده بارتفاعه عما حوله ، فالنجوى المسارَّة مصدر . وقد تسمى به الجماعة كما يقال : قوم عدل قال الله تعالى : ﴿ وإذ هم نجوى﴾ [الإسراء : ٤٧] ، فعلى الأول يكون الاستثناء منقطعًا ، أى لكن من أمر بصدقة ، أو متصلاً على تقدير إلا نجوى من أمر بصدقة ، وعلى الثانى يكون الاستثناء متصلا فى موضع خفض على البدل من كثير ، أى لا خير فى كثير إلاَّ فيمن أمر بصدقة . وقد قال جماعة من المفسرين: إن النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين سواء كان ذلك سرًا أو جهرا ، وبه قال الزجاج . قوله : ﴿ **بصدقة** ﴾ الظاهر أنها صدقة التطوع، وقيل : إنها صدقة الفرض ، والمعروف : صدقة التطوع ، والأول أولى والمعروف لفظ عام يشمل جميع أنواع البر. وقال مقاتل :المعروف هنا :الفرض والأول أولى ،ومنه قول الحطيئة :

مَن يفعل الخير لا يعدم جوازيه ... لا يذهب العرف بين الله والناس

ومنه الحديث : « كل معروف صدقة »[١] « وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق»[٢]. وقيل : المعروف : إغاثة الملهوف ، والإصلاح بين الناس : عام فى الدماء ، والأعراض ، والأموال وفى كل شىء يقع التداعى فيه . قوله : ﴿ومن يفعل ذلك﴾ إشارة إلى الأمور المذكورة، جعل مجرد الأمر بها خيرًا ، ثم رغَّب فى فعلها بقوله : ﴿ ومن يفعل ذلك ﴾ لأن فعلها أقرب إلى الله من مجرد الأمر بها ، إذ خيرية الأمر بها إنما هى لكونه وسيلة إلى فعلها . قوله : ﴿ ابتغاء مرضاة الله ﴾ علة للفعل ، لأن من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح والجزاء بل قد يكون غير ناجٍ من الوزر ، والأعمال بالنيات .

﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾ المشاققة : المعاداة والمخالفة ، وتبين الهدى وظهوره ، بأن يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاققة ﴿ ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ أى غير طريقهم وهو ما هم عليه من دين الإسلام ، والتمسك بأحكامه ﴿نوله ما تولى ﴾ أى نجعله واليًا لما تولاه من الضلال ﴿ ونصله جهنم ﴾ قرأ عاصم وحمزة وأبو عمرو: « نوله ونصله » بسكون الهاء فى الموضعين . وقرأ الباقون بكسرهما وهما لغتان ، وقرئ : « ونصله » بفتح النون من صلاه ، وقد تقدم بيان ذلك ، وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله : ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ ولا حجة فى ذلك عندى لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا الخروج من دين الإسلام إلى غيره ، كما يفيده اللفظ ويشهد به السبب ، فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الإسلامية ، اجتهد فى بعض مسائل دين الإسلام ، فأداه اجتهاده إلى مخالفة مَن بعصره من المجتهدين ، فإنه إنما رام السلوك فى سبيل المؤمنين ، وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير سبيلهم .

وقد أخرج عبد بن حميد والترمذى وابن ماجة وغيرهم عن أم حبيبة ؛ قالت : قال رسول الله ﷺ : « كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا أمرًا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكرًا لله عز وجل »[٣] قال سفيان الثورى : هذا فى كتاب الله : ﴿ لا خير فى كثير من نجواهم ﴾ الآية . وقوله : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا﴾ [النبأ : ٣٨] . وقوله : ﴿ والعصر . إن الإنسان لفى خسر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ [سورة العصر] . وقد وردت أحاديث صحيحة فى الصمت ، والتحذير من آفات اللسان ، والترغيب فى حفظه ، وفى الحث على الإصلاح بين

---

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله أخرجه البخارى فى الأدب (٦٠٢١) وعن حذيفة أخرجه أحمد ٥/ ٣٨٣ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨، ٤٠٥ ومسلم فى الزكاة (١٠٠٥ / ٥٢) وأبو داود فى الأدب (٤٩٤٧) وعن عبد الله بن يزيد الخطمى ، أخرجه أحمد ٤ / ٣٠٧ .

(٢) الحديث عن جابر ـ وهو تكملة للحديث السابق ـ عند أحمد ٣ / ٣٤٤ ، ٣٦٠ والترمذى فى البر والصلة (١٩٧٠) وحسنه .

(٣) البخارى فى تاريخه فى ترجمة محمد بن يزيد بن خنيس ١ / ٢٦١ ، ٢٦٢ والترمذى فى الزهد (٢٤١٢) وقال : « حسن غريب » وابن ماجة فى الفتن (٣٩٧٤) .

الناس . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله : ﴿ ومن يفعل ذلك﴾ تصدق أو أقرض أو أصلح بين الناس .

وأخرج أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أنس قال : جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال له رسول الله ﷺ : « إن الله أنزل على القرآن يا أعرابىّ ﴿ لا خير فى كثير من نجواهم ﴾ إلى قوله : ﴿ فسوف نؤتيه أجرا عظيما ﴾ يا أعرابى ، الأجر العظيم : الجنة » ، قال الأعرابى : الحمد لله الذى هدانا للإسلام . وأخرج الترمذى والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبدًا ، ويد الله على الجماعة فمن شذ شذ فى النار»(١) . وأخرجه الترمذى والبيهقى أيضا عن ابن عباس مرفوعا (٢) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا (١١٦) إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَانًا مَّرِيدًا (١١٧) لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١١٨) وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا (١٢٠) أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (١٢٢) ﴾ .

قوله : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ قد تقدم تفسير هذه الآية وتكريرها بلفظها للتأكيد، وقيل : كررت هنا لأجل قصة بنى أبيرق ، وقيل : إنها نزلت هنا لسبب غير قصة بنى أبيرق وهو ما رواه الثعلبى والقرطبى فى تفسيريهما عن (٣) الضحاك: أن شيخًا من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إنى شيخ منهمك فى الذنوب والخطايا ، إلا أنى لم أشرك بالله شيئًا مذ عرفته ، وآمنت به ، ولم أتخذ من دونه وليًا ، ولم أوقع المعاصى جرأة على الله ، ولا مكابرة له، وإنى لنادم وتائب ومستغفر فما حالى عند الله ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ الآية (٤) . ﴿ ومن يشرك بالله فقد ضل ﴾ عن الحق ﴿ ضلالا بعيدا ﴾ لأن الشرك أعظم أنواع الضلال وأبعدها من الصواب .

﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثا ﴾ أى ما يدعون من دون الله إلا أصناما لها أسماء مؤنثة كاللات، والعزى ، ومناة . وقيل : المراد بالإناث : الموات التى لا روح لها كالخشبة والحجر.

---

(١) الترمذى فى الفتن (٢١٦٧) وقال : « غريب » ، والبيهقى فى الأسماء والصفات ٢ / ٥٢ ، ٥٣ .

(٢) الترمذى فى الفتن (٢١٦٦) مختصرا وقال : « حسن غريب » والبيهقى فى الأسماء الصفات ٢ / ٥٣ وقال : «تفرد به إبراهيم بن ميمون العدنى » .

(٣) فى المطبوعة : « على » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة . (٤) القرطبى ٣ / ١٩٥٦ .

وقيل : المراد بالإناث : الملائكة : لقولهم الملائكة بنات الله . وقرئ : « وُثُنًا » بضم الواو والثاء جمع وثن . روى هذه القراءة ابن الأنبارى عن عائشة . وقرأ ابن عباس : « إلا أُثنا» جمع وثن أيضا وأصله : « وثن» فأبدلت الواو همزة ، وقرأ الحسن : « إلا أُنُثا » بضم الهمزة والنون بعدها مثلثة ، جمع أنيث كغدير وغدر . وحكى الطبرى أنه جمع إناث كثمار وثمر . وحكى هذه القراءة أبو عمرو الدانى عن النبى ﷺ قال : وقرأ بها ابن عباس والحسن وأبو حيوة. وعلى جميع هذه القراءات فهذا الكلام خارج مخرج التوبيخ للمشركين والإزراء عليهم والتضعيف لعقولهم لكونهم عبدوا من دون الله نوعا ضعيفا ﴿ **وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**﴾ أى وما يدعون من دون الله إلا شيطانا مريدا وهو إبليس لعنه الله ، لأنهم إذا أطاعوه فيما سوّل لهم فقد عبدوه . وقد تقدم اشتقاق لفظ الشيطان . والمريد: المتمرد العاتى ، من مرد : إذا عتا . قال الأزهرى : المريد : الخارج عن الطاعة . وقد مرد الرجل مرودا : إذا عتا وخرج عن الطاعة فهو مارد ومريد ومتمرد . وقال ابن عرفة : هو الذى ظهر شره ، يقال شجرة مرداء: إذا تساقط ورقها وظهرت عيدانها ، ومنه قيل للرجل أمرد ، أى ظاهر مكان الشعر من عارضيه .

قوله : ﴿ **لعنه الله** ﴾ أصل اللعن : الطرد والإبعاد. وقد تقدم وهو فى العرف إبعاد مقترن بسخط . قوله : ﴿**وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا** ﴾ معطوف على قوله : ﴿**لعنه الله** ﴾ والجملتان صفة لشيطان ، أى شيطانا مريدًا جامعًا بين لعنة الله له ، وبين هذا القول الشنيع ، والنصيب المفروض : هو المقطوع المقدر، أى لأجعلن قطعة مقدرة من عباد الله تحت غوايتى وفى جانب إضلالى حتى أخرجهم من عبادة الله إلى الكفر به .

قوله :﴿ **ولأضلّنهم** ﴾ اللام جواب قسم محذوف ، والإضلال : الصرف عن طريق الهداية إلى طريق الغواية وهكذا اللام فى قوله : ﴿ **ولأمنينّهم ولآمرنّهم** ﴾ والمراد بالأمانى التى يمنيهم بها الشيطان : هى الأمانى الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته . قوله :﴿ **ولآمرنّهم فليبتكن آذان الأنعام** ﴾ أى ولآمرنهم ببتك آذان الأنعام ، أى تقطيعها ، فليبتكنها بموجب أمرى . والبتك : القطع ، ومنه سيف باتك ، يقال بتكه وبتّكَهُ مخففا ومشددا . ومنه قول زهير :

طارت وفى كفه من ريشها بتك

أى قطع . وقد فعل الكفار ذلك امتثالا لأمر الشيطان واتباعا لرسمه ، فشقوا آذان البحائر والسوائب كما ذلك معروف .

قوله : ﴿ **ولآمرنّهم فليغيرن خلق الله** ﴾ أى ولآمرنهم بتغيير خلق الله فليغيرنه بموجب أمرى لهم . واختلف العلماء فى هذا التغيير ما هو ؟ فقالت طائفة : هو الخصاء وفقء الأعين وقطع الآذان . وقال آخرون : إن المراد بهذا التغيير هو أن الله سبحانه خلق الشمس والقمر والأحجار والنار ونحوها من المخلوقات لما خلقها له ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة ،

وبه قال الزجاج . وقيل : المراد بهذا التغيير تغيير الفطرة التى فطر الله الناس عليها ، ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه الأمور حملا شموليا أو بدليا .

وقد رخَّص طائفة من العلماء فى خصاء البهائم إذا قصد بذلك زيادة الانتفاع به لسمن أو غيره ، وكره ذلك آخرون ، وأما خصاء بنى آدم فحرام ، وقد كره قوم شراء الخصى . قال القرطبى : ولم يختلفوا أن خصاء بنى آدم لا يحل ولا يجوز وأنه مثلة وتغيير لخلق الله ، وكذلك قطع سائر أعضائهم فى غير حد ولا قود ، قاله أبو عمر بن عبد البر (١) .

﴿ **ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله** ﴾ باتباعه وامتثال ما يأمر به من دون اتباع لما أمر الله به ولا امتثال له ﴿**فقد خسرخسرانا مبينا** ﴾ أى واضحا ظاهرا ﴿ **يعدهم** ﴾ المواعيد الباطلة ﴿ **ويمنيهم** ﴾ الأمانى العاطلة ﴿ **وما يعدهم الشيطان إلا غرورا** ﴾ أى وما يعدهم الشيطان بما يوقعه فى خواطرهم من الوساوس الفارغة ﴿ **إلا غرورا** ﴾ يغرهم به ، ويظهر لهم فيه النفع وهو ضرر محض ، وانتصاب ﴿ **غرورا** ﴾ على أنه نعت لمصدر محذوف ، أى وعداً غرورا ، على أنه مفعول ثان ، أو مصدر على غير لفظه . قال ابن عرفة : الغرور : ما رأيت له ظاهر تحبه ، وله باطن مكروه . وهذه الجملة اعتراضية .

قوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إشارة إلى أولياء الشيطان وهذا مبتدأ وخبره الجملة ، وهى قوله : ﴿**مأواهم جهنم** ﴾ . قوله: ﴿**محيصا**﴾ أى مَعْدِلا ، من حاص يحيص . وقيل : ملجأ ومخلصا. والمحيص : اسم مكان ، وقيل : مصدر . قوله ﴿**والذين آمنوا** ﴾ إلخ جعل هذا الوعد للذين آمنوا مقترنا بالوعيد المتقدم للكافرين . قوله : ﴿ **وعد الله حقا** ﴾ قال فى الكشاف: مصدران : الأول مؤكد لنفسه، والثانى مؤكد لغيره (٢) ، ووجهه أن الأول : مؤكد لمضمون الجملة الإسمية ومضمونها وعد ، والثانى : مؤكد لغيره ، أى حق ذلك حقا . قوله : ﴿ **ومن أصدق من الله قيلا** ﴾ هذه الجملة مؤكدة لما قبلها ، والقيل مصدر قال كالقول ، أى : لا أحد(٣) أصدق قولا من الله عز وجل ، وقيل : إن ﴿ **قيلا** ﴾ اسم لا مصدر وأنه منتصب على التمييز .

وقد أخرج الترمذى من حديث على أنه قال : ما فى القرآن أحب إلى من هذه الآية ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ قال الترمذى : حسن غريب (٤) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى مالك فى قوله : ﴿ **إن يدعون من دونه إلا إناثا** ﴾ قال : اللات والعزى ومناة كلها مؤنثة . وأخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والضياء فى المختارة عن أبىّ بن كعب فى الآية قال : مع كل صنم جنية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ **إن يدعون من**

---

(١) القرطبى ٣ / ١٩٦١ . (٢) الكشاف ١ / ٥٦٧ .
(٣) فى المطبوعة : « لا أجد » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .
(٤) الترمذى فى التفسير (٣٠٣٧) .

دونه إلا إناثا ﴾ قال : موتى . وأخرج مثله عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن . وأخرج مثله أيضا عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن الحسن قال : كان لكل حى من أحياء العرب صنم يعبدونها يسمونها أنثى بنى فلان ، فأنزل الله : **﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثا﴾**. وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك : قال المشركون : إن الملائكة بنات الله ، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ، قال : اتخذوهن أربابا وصوروهن صور الجوارى فحلوا وقلدوا ، وقالوا : هؤلاء يشبهن بنات الله الذى نعبده يعنون الملائكة .

وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله : **﴿ وقال لأتخذن من عبادك ﴾** إلخ قال : هذا إبليس يقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة . وأخرج ابن المنذر عن الربيع بن أنس مثله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله : **﴿ فليبتكن آذان الأنعام ﴾** قال : التبتيك فى البحيرة والسائبة يبتكون آذانها لطواغيتهم . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس مثله وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ عن خصاء البهائم والخيل [(١)] . وأخرج ابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس قال : نهى رسول الله ﷺ عن صبر الروح وإخصاء البهائم [(٢)] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله : **﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾** قال : دين الله . وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله أيضًا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن قال : الوشم.

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٢٣) وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً (١٢٥) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا (١٢٦) ﴾ .

قرأ أبو جعفر بتخفيف الياء من أمانى فى الموضعين ، واسم ليس محذوف ، أى ليس دخول الجنة أو الفضل أو القرب من الله بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب ، كما يدل على ذلك سبب نزول الآية الآتى . وقيل : ضمير يعود إلى وعد الله ، وهو بعيد . ومن أمانى أهل

---

(١) ابن أبى شيبة فى الجهاد (١٢٦٢٣) والبيهقى ١٠ / ٢٤ .

(٢) البيهقى ١٠ / ٢٤ . وقال : « قال العباسى : لم يروه خلق إلا عبيد الله وهو يستغرب عنه » .

الكتاب قولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] ، وقولهم: ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ [المائدة : ١٨] ، وقولهم : ﴿ لن تمسنا النار إلا أياما معدودة ﴾ [البقرة : ٨٠] .

قوله : ﴿ **من يعمل سوءًا يجز به** ﴾ قيل : المراد بالسوء : الشرك ، وظاهر الآية أعم من ذلك فكل من عمل سوءًا ، أى سوء كان فهو مجزى به من غير فرق بين المسلم والكافر . وفى هذه الجملة ما ترجف له القلوب من الوعيد الشديد ، وقد كان لها فى صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم كما ثبت فى صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة ، قال : لما نزلت : ﴿ **من يعمل سوءًا يجز به** ﴾ بلغت من المسلمين مبلغا شديدا ، فقال رسول الله ﷺ : «قاربوا وسددوا (١) ، فى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا (٢) والشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا» (٣) .
قوله : ﴿ **ولا يجد له** ﴾ قرأه الجماعة بالجزم عطفا على الجزاء . وروى ابن بكار عن ابن عامر: ﴿**ولا يجد** ﴾ بالرفع استئنافا ، أى ليس لمن يعمل السوء من دون الله وليا يواليه ، ولا نصيرًا ينصره .

﴿ **ومن يعمل من الصالحات** ﴾ أى بعضها حال كونه ﴿ **من ذكر و أنثى** ﴾ وحال كونه مؤمنا، والحال الأولى لبيان من يعمل والحال الأخرى لإفادة اشتراط الإيمان فى كل عمل صالح ﴿ **فأولئك** ﴾ إشارة إلى العمل المتصف بالإيمان ﴿**يدخلون الجنة** ﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير : «يُدخَلون » بضم حرف المضارعة على البناء للمجهول . وقرأ الباقون بفتحها على البناء للمعلوم ﴿ **ولا يظلمون نقيرا** ﴾ أى لا ينقصون شيئًا حقيرا ، وقد تقدم تفسير النقير . ﴿ **ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله** ﴾ أى أخلص نفسه له حال كونه محسنا ، أى عاملا للحسنات ﴿**واتبع ملة إبراهيم** ﴾ أى دينه حال كون المتبع ﴿ **حنيفا** ﴾ أى مائلا عن الأديان الباطلة إلى دين الحق ، وهو الإسلام ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلا** ﴾ أى جعله صفوة له وخصه بكراماته ، قال ثعلب : إنما سمى الخليل خليلا ؛ لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خليلا إلا ملأته ، وأنشد قول بشار :

قَد تَخللْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّى وَبِهِ سُمِّى الخليلُ خَلِيلا (٤)

وخليل : فعيل بمعنى الفاعل . وقيل : هو بمعنى المفعول كالحبيب بمعنى المحبوب ، وقد كان إبراهيم عليه السلام محبوبًا لله ومحبا له . وقيل : الخليل : من الاختصاص فالله سبحانه

---

(١) قاربوا وسددوا: أى اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة ، وهو القصد فى الأمر والعدل فيه . النهاية ٢ / ٣٥٢ .
(٢) حتى النكبة ينكبها : هى مثل العثرة يعثرها برجله وربما جرحت إصبعه يقال : نكبت الحجارة رجله : لثمتها أو أصابتها . القاموس ، مادة «نكب».
(٣) مسلم فى البر والصلة والآداب (٢٥٧٤) والترمذى فى التفسير (٣٠٣٨) وقال : « حسن غريب » ، والنسائى فى التفسير (١٤٢) .
(٤) البيت لبشار راجع : ديوانه . ط . دار المعارف .

اختص إبراهيم برسالته فى ذلك الوقت ، واختاره لها واختار هذا النحاس . وقال الزجاج : معنى الخليل الذى ليس فى محبته خلل . ﴿ **ولله ما فى السموات وما فى الأرض** ﴾ فيه إشارة إلى أنه سبحانه اتخذ إبراهيم خليلاً لطاعته ، لا لحاجته ، ولا للتكثر به، والاعتضاد بمخاللته ﴿ **وكان الله بكل شيء محيطا** ﴾ هذه الجملة مقررة لمعنى الجملة التى قبلها ، أى أحاط علمه بكل شيء ﴿ لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾ [الكهف : ٤٩] .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : قالت العرب : لا نبعث ولا نحاسب ، وقالت اليهود والنصارى : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ﴾ [البقرة : ١١١] ، ﴿ وقالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة ﴾ [البقرة : ٨٠] ، فأنزل الله : ﴿ **ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءًا يجز به** ﴾ (١) . أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن مسروق قال: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال المسلمون : نحن أهدى منكم ، وقال أهل الكتاب : نحن أهدى منكم ، فنزلت ، ففلج (٢) عليهم المسلمون بهذه الآية : ﴿ **ومن يعمل من الصالحات من ذكر و أنثى وهو مؤمن** ﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مسروق قال : تفاخر النصارى وأهل الإسلام ، فقال هؤلاء : نحن أفضل منكم ، وقال هؤلاء : نحن أفضل منكم، فنزلت (٤) . وقد ورد معنى هذه الروايات من طرق كثيرة مختصرة ومطولة . وأخرج عبد بن حميد والترمذى وابن المنذر عن أبى بكر الصديق ؛ أن النبى ﷺ قال له لما نزلت هذه الآية : « أما أنت وأصحابك يا أبا بكر فتجزون بذلك فى الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب ، وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة » (٥) . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة وأبى سعيد ؛ أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول : « ما يصيب المؤمن من وصب ، ولا سقم ، ولا نصب ، ولا حزن ، حتى الهم يهمه إلا كفر الله به من سيئاته » (٦) . وقد ورد فى هذا المعنى أحاديث كثيرة .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس ؛ أن ابن عمر لقيه فسأل عن هذه الآية : ﴿ **ومن يعمل من الصالحات**﴾ قال : الفرائض . وأخرج الحاكم وصححه عن جندب أنه سمع النبى ﷺ يقول قبل أن يتوفى : « إن الله اتخذنى خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلاً » (٧) . وأخرج الحاكم أيضا وصححه عن ابن عباس قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام

---

(١) ابن جرير ٥ / ١٨٦ .
(٢) الفلج : الفوز والظفر والعلو على الخصم .اللسان ٢ / ٣٤٧ .
(٣) ابن جرير ٥ / ١٨٥ .
(٤) المرجع السابق ٥ / ١٨٤ .
(٥) الترمذى فى التفسير (٣٠٣٨) وقال : « حسن غريب » .
(٦) أحمد ٢ / ٣٠٣ والبخارى فى المرضى (٥٦٤١ ، ٥٦٤٢) ومسلم فى البر والصلة والآداب (٢٥٧٣ / ٥٢) والبيهقى ٣/ ٣٧٣ .
(٧) صححه الحاكم ٢ / ٥٥٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

لموسى والرؤية لمحمد ﷺ ؟ (١) .

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١٢٧) ﴾ .

سبب نزول هذه الآيات سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء وأحكامهن فى الميراث وغيره، فأمر الله نبيه ﷺ أن يقوله لهم : ﴿ **الله يفتيكم** ﴾ أى يبين لكم حكم ما سألتم عنه(٢) . وهذه الآية رجوع إلى ما افتتحت به السورة من أمر النساء وكان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها فسألوا ، فقيل لهم : ﴿ **الله يفتيكم** ﴾ قوله : ﴿ **وما يتلى عليكم** ﴾ معطوف على قوله: ﴿ **الله يفتيكم** ﴾ والمعنى : والقرآن الذى يتلى عليكم يفتيكم فيهن ، والْمتْلُوُّ فى الكتاب فى معنى اليتامى قوله تعالى :﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ﴾ [النساء : ٣] . يجوز أن يكون قوله : ﴿ **وما يتلى** ﴾ معطوفا على الضمير فى قوله : ﴿ **يفتيكم** ﴾ الراجع إلى المبتدأ لوقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالمفعول والجار والمجرور ، ويجوز أن يكون مبتدأ ، و ﴿ **فى الكتاب** ﴾ خبره على أن المراد به : اللوح المحفوظ ، وقد قيل فى إعرابه غير ما ذكرنا، ولم نذكره لضعفه .

قوله : ﴿ **فى يتامى النساء** ﴾ على الوجه الأول والثانى صلة لقوله : ﴿ **يتلى** ﴾ وعلى الوجه الثالث بدل من قوله : ﴿**فيهن** ﴾ ﴿ **اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن** ﴾ أى ما فرض لهن من الميراث وغيره ﴿ **وترغبون** ﴾ معطوف على قوله : ﴿ **لا تؤتونهن** ﴾ عطف جملة مثبتة على جملة منفية وقيل :حال من فاعل ﴿ **تؤتونهن** ﴾ وقوله : ﴿ **أن تنكحوهن** ﴾ يحتمل أن يكون التقدير : فى أن تنكحوهن أى ترغبون فى أن تنكحوهن لجمالهن ، ويحتمل أن يكون التقدير: وترغبون عن أن تنكحوهن لعدم جمالهن . قوله : ﴿ **والمستضعفين من الولدان** ﴾ معطوف على يتامى النساء ، أى وما يتلى عليكم فى يتامى النساء وفى المستضعفين من الولدان، وهو قوله تعالى : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ﴾ [النساء : ١١] . وقد كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا من كان مستضعفًا من الولدان ، كما سلف وإنما يورثون الرجال القائمين بالقتال وسائر الأمور . قوله : ﴿ **وأن تقوموا لليتامى بالقسط** ﴾ معطوف على قوله : ﴿ **فى يتامى النساء** ﴾ كالمستضعفين أى ما يتلى عليكم فى يتامى النساء ، وفى المستضعفين ، وفى أن تقوموا لليتامى بالقسط ، أى العدل ، ويجوز أن يكون فى محل نصب ، أى ويأمركم أن تقوموا ﴿ **وما تفعلوا من خير** ﴾ فى حقوق المذكورين ﴿ **فإن الله كان به عليما** ﴾ يجازيكم بحسب فعلكم من خير وشر .

(١) صححه الحاكم ٢ / ٤٦٩ على شرط البخارى ووافقه الذهبى .

(٢) الواحدى فى أسباب النزول ص ١٠٥ .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر ، والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله : ﴿**ويستقتونك فى النساء**﴾ الآية ، قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة فلما كان الإسلام قال : ﴿**ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب**﴾ فى أول السورة فى الفرائض (١). وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى الآية قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئًا ، كانوا يقولون : لا يغزون ولا يغنمون خيرًا ففرض الله لهن الميراث حقاً واجبا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه بأطول منه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن إبراهيم فى الآية قال : كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثونها ، فأنزل الله هذا (٢) . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة فى قوله : ﴿**ويستفتونك فى النساء**﴾ إلى قوله : ﴿ **وترغبون أن تنكحوهن** ﴾ قالت: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها قد شركته فى ماله حتى فى العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلا فتشركه فى ماله بما شركته فيعضلها ، فنزلت هذه الآية (٣) . وأخرج ابن المنذر من طريق ابن عون عن الحسن وابن سيرين فى هذه الآية قال أحدهما : ترغبون فيهن ، وقال الآخر : ترغبون عنهن .

﴿ **وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٢٩) وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (١٣٠)** ﴾ .

﴿ **امرأة** ﴾ مرفوعة بفعل مقدر يفسره ما بعده ، أى وإن خافت امرأة ، وخافت بمعنى : توقعت ما تخاف من زوجها، وقيل معناه : تيقنت وهو خطأ . قال الزجاج : المعنى : وإن امرأة خافت من بعلها دوام النشوز . قال النحاس : الفرق بين النشوز والإعراض : أن النشوز: التباعد ، والإعراض : ألا يكلمها ولا يأنس بها ، وظاهر الآية أنها تجوز المصالحة عند مخافة أى نشوز أو أى إعراض والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذى سيأتى ، وظاهرها أنه يجوز التصالح بأى نوع من أنواعه ، إما بإسقاط النوبة أو بعضها أو بعض النفقة أو بعض المهر . قوله : ﴿ **أن يصالحا** ﴾ هكذا قرأه الجمهور، وقرأ الكوفيون : « أن يصلحا » وقراءة

(١) ابن جرير ٤ / ١٩١ وصححه الحاكم ٢ / ٣٠٨ ووافقه الذهبى.
(٢) ابن جرير ٤ / ١٩٢ .
(٣) البخارى فى التفسير (٤٦٠٠) وفى الشركة (٢٤٩٤) وفى الوصايا (٢٧٦٣) ومسلم فى التفسير (٣١٠٨ / ٦) وأبو داود فى النكاح (٢٠٦٨) والنسائى فى التفسير (١٤٥) والبيهقى فى النكاح ٧ / ١٤١ ، ١٤٢ .

الجمهور أولى ؛ لأن قاعدة العرب أن الفعل إذا كان بين اثنين فصاعدا قيل : ﴿تصالح﴾ الرجلان أو القوم لا أصلح . قوله : ﴿ **صلحا** ﴾ منصوب على أنه اسم مصدر ، أو على أنه مصدر محذوف الزوائد ، أو منصوب بفعل محذوف ، أى فيصلح حالهما صلحا ، وقيل : هو منصوب على المفعولية . وقوله : ﴿ **بينهما** ﴾ ظرف للفعل أو محل نصب على الحال .

قوله : ﴿ **والصلح خير** ﴾ لفظ عام يقتضى أن الصلح الذى تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف خير على الإطلاق أو هو خير من الفرقة أو من الخصومة ، وهذه جملة اعتراضية . قوله: ﴿ **وأحضرت الأنفس الشح** ﴾ إخبار منه سبحانه بأن الشح فى كل واحد منهما ؛ بل فى كل الأنفس الإنسانية كائن أنه جعل كأنه حاضر لها لا يغيب عنها بحال من الأحوال ، وأن ذلك بحكم الجبلة والطبيعة ، فالرجل يشح بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحوها ، والمرأة تشح على الرجل بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئًا منها ، وشح الأنفس : بُخلها بما يلزمها أو يحسن فعله بوجه من الوجوه ومنه : ﴿ ومن يُوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ [الحشر: ٩] . قوله : ﴿ **وإن تحسنوا وتتقوا** ﴾ أى تحسنوا عشرة النساء وتتقوا ما لا يجوز من النشوز والإعراض ﴿ **فإن الله كان بما تعملون خبيرا** ﴾ فيجازيكم يا معشرالأزواج بما تستحقونه .

قوله : ﴿ **ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء**﴾ أخبر سبحانه بنفى استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذى لا ميل فيه البتة لما جبلت عليه الطباع البشرية من ميل النفس إلى هذه دون هذه ، وزيادة هذه فى المحبة ونقصان هذه ، وذلك بحكم الخلقة بحيث لا يملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف أنفسهم على التسوية ، ولهذا كان يقول الصادق المصدوق ﷺ :« اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما لا أملك » (١) ولما كانوا لا يستطيعون ذلك ولو حرصوا عليه وبالغوا فيه نهاهم عز وجل عن أن يميلوا كل الميل ، لأن ترك ذلك وتجنب الجور كل الجور فى وسعهم ، وداخل تحت طاقتهم ، فلا يجوز لهم أن يميلوا عن إحداهن إلى الأخرى كل الميل حتى يذروا الأخرى كالمتعلقة التى ليست ذات زوج ولا مطلقة ، تشبيها بالشىء الذى هو معلق غير مستقر على شىء . وفى قراءة أبىّ : « فتذروها كالمسجونة » قوله: ﴿ **وإن تصلحوا** ﴾ : أى ما أفسدتم من الأمور التى تركتم ما يجب عليكم فيها من عشرة النساء والعدل بينهن ﴿**وتتقوا** ﴾ كل الميل الذى نهيتم عنه ﴿**فإن الله كان غفورا رحيما**﴾ لا يؤاخذكم بما فرط منكم.

قوله : ﴿ **وإن يتفرقا** ﴾ أى لم يتصالحا بل فارق كل واحد منهما صاحبه ﴿ **يغن الله كلا**﴾ منهما ، أى يجعله مستغنيا عن الآخر ، بأن يهيئ للرجل امرأة توافقه وتقر بها عينه ، وللمرأة رجلا تغتبط بصحبته ، ويرزقهما ﴿ **من سعته**﴾ رزقا : يغنيهما به عن الحاجة ﴿ **وكان الله واسعا حكيما** ﴾ واسع الفضل صادرة أفعاله على جهة الإحكام والإتقان .

وقد أخرج الترمذى وحسنه ، وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن ابن عباس ؛ قال :

(١) سيأتى تخريجه .

خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ فقالت : يارسول الله ، لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ، ونزلت هذه الآية ﴿ **وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا** ﴾ الآية . قال ابن عباس : فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز (١) . وأخرج أبو داود والحاكم وصححه ، والبيهقي عن عائشة أن سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة (٢) . وأخرج البخاري وغيره عنها في الآية قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية (٣) . وأخرج الشافعي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبيهقي عن سعيد بن المسيب ؛ أن ابنة محمد بن سلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمرا ، إما كبرا أو غيره ، فأراد طلاقها فقالت : لا تطلقني واقسم لي ما بدا لك ، فاصطلحا وجرت السنة بذلك ونزل القرآن : ﴿ **وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا** ﴾ الآية (٤) . وأخرج أبو داود الطيالسي وابن أبي شيبة وابن راهويه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن علي أنه سئل عن هذه الآية فقال : هو رجل عنده امرأتان فتكون إحداهما قد عجزت أو تكون دميمة فيريد فراقها ؛ فتصالحه على أن يكون عندها ليلة ، وعند الأخرى ليالي ولا يفارقها ، فما طابت به نفسها فلا بأس به ، فإن رجعت سوى بينهما . وقد ورد عن جماعة من الصحابة نحو هذا ، وثبت في الصحيحين من حديث عائشة قالت : لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، فكان رسول الله ﷺ يقسم لها بيوم سودة (٥) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله : ﴿ **وأحضرت الأنفس الشح** ﴾ قال: هواه في الشيء يحرص عليه وفي قوله : ﴿ **ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء** ﴾ قال : في الحب والجماع ، وفي قوله : ﴿ **فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة** ﴾ قال : لا هي أيمة ولا ذات زوج . وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن المنذر عن عائشة ؛ قالت : كان النبي ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » (٦) وإسناده صحيح . وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأهل السنن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط». قال الترمذي: إنما أسنده همام . ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال : كان يقال ، ولا يعرف

---

(١) الترمذي في التفسير (٣٠٤٠) وقال : « حسن غريب » ، والطبراني (١١٧٤٦) والبيهقي ٧ / ٢٩٧ .
(٢) أبو داود في النكاح (٢١٣٥) وصحح إسناده الحاكم ٢ / ١٨٦ ووافقه الذهبي ، والبيهقي ٧ / ٢٩٦ .
(٣) البخاري في التفسير (٤٦٠١) وفي النكاح (٥٢٠٥) .
(٤) الشافعي في المسند في النكاح (٨٦) والبيهقي ٧ / ٢٩٦ .
(٥) البخاري في النكاح (٥٢١٢) ومسلم في الرضاع (١٤٦٣ / ٤٧ ، ٤٨) .
(٦) ابن أبي شيبة في المصنف ٤ / ٣٨٦ وأحمد ٦ / ١٤٤ وأبو داود في النكاح (٢١٣٤) والترمذي في النكاح (١١٤٠) والنسائي في عشرة النساء ٧ / ٦٤ وابن ماجة في النكاح (١٩٧١) والدارمي في النكاح ٢ / ١٤٤ والبيهقي ٧ / ٢٩٨ وصححه الحاكم ٢ / ١٨٧ على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همام [(١)] . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء﴾ قال : الجماع . وأخرج ابن أبى شيبة عن أبى الحسن قال : الحب .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (١٣١) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٣٢) إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا (١٣٣) مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (١٣٤) ﴾ .

قوله : ﴿ ولله ما فى السموات وما فى الأرض ﴾ هذه الجملة مستأنفة لتقرير كمال سعته سبحانه وشمول قدرته ﴿ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ أمرناهم فيما أنزلناه عليهم من الكتب ، واللام فى الكتاب للجنس ﴿وإياكم ﴾ عطف على الموصول ﴿ أن اتقوا الله﴾ أى أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وهو فى موضع نصب بقوله : ﴿وصينا﴾ أو منصوب بنزع الخافض . قال الأخفش : أى بأن اتقوا الله ، ويجوز أن تكون أن مفسرة ؛ لأن التوصية فى معنى القول . قوله : ﴿ وإن تكفروا فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض﴾ معطوف على قوله : ﴿أن اتقوا ﴾ أى وصيناهم وإياكم بالتقوى ، وقلنا لهم ولكم إن تكفروا ، وفائدة هذا التكرير التأكيد ليتنبه العباد على سعة ملكه ، وينظروا فى ذلك ، ويعلموا أنه غنى عن خلقه ، ﴿ إن يشأ يذهبكم ﴾ أى يفنكم ﴿ ويأت بآخرين ﴾ أى بقوم آخرين غيركم ، وهو كقوله تعالى : ﴿وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ [محمد : ٣٨] ، ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ﴾ وهو من يطلب بعلمه شيئًا من أمور الدنيا كالمجاهد يطلب الغنيمة دون الأجر ﴿فعند الله ثواب الدنيا والآخرة﴾ فما باله يقتصر على أدنى الثوابين وأحقر الأجرين ، وهلا طلب بعلمه ما عند الله سبحانه ، وهو ثواب الدنيا والآخرة ، فيحرزهما جميعا ، ويفوز بهما ، وظاهر الآية العموم . وقال ابن جرير الطبرى : إنها خاصة بالمشركين والمنافقين ﴿وكان الله سميعًا بصيراً ﴾ يسمع ما يقولونه ويبصر ما يفعلونه .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وكان الله غنيا ﴾ عن خلقه ﴿حميدا ﴾ قال : مستحمد إليهم . وأخرجا أيضا عن على مثله . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ وكفى بالله وكيلا ﴾ قال : حفيظا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير

(١) ابن أبى شيبة فى النكاح ٤ / ٣٨٨ وأحمد ٢ / ٤٧١ وأبو داود فى النكاح (٢١٣٣) والترمذى فى النكاح (١١٤١) والنسائى فى عشرة النساء ٧ / ٦٣ وابن ماجة فى النكاح (١٩٦٩) والدارمى فى النكاح ٢ / ١٤٣ والبيهقى ٧ / ٢٩٧ .

وابن المنذر عنه فى قوله : ﴿ **إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين** ﴾ قال : قادر ـ والله ـ ربنا على ذلك أن يهلك من خلقه ما شاء ويأتى بآخرين من بعدهم .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا (١٣٦)** ﴾ .

قوله : ﴿ **قوّامين** ﴾ صيغة مبالغة ، أى ليتكرر منكم القيام بالقسط ، وهو العدل فى شهادتكم على أنفسكم ، وهو الإقرار بما عليكم من الحقوق ، وأما شهادته على والديه فبأن يشهد عليهما بحق للغير . وكذلك الشهادة على الأقربين ، وذكر الأبوين لوجوب برهما ، وكونهما أحب الخلق إليه ، ثم ذكروا الأقربين ؛ لأنهم مظنة المودة والتعصب ، فإذا شهدوا على هؤلاء بما عليهم فالأجنبى من الناس أحرى أن يشهدوا عليه ، وقد قيل : إن معنى الشهادة على النفس أن يشهد بحق على من يخشى لحوق ضرر منه على نفسه وهو بعيد . قوله : ﴿**شهداء لله** ﴾ خبر بعد خبر لكان ، أو حال ، ولم ينصرف ؛ لأن فيه ألف التأنيث . وقال ابن عطية : الحال فيه ضعيفة فى المعنى ؛ لأنها تخصص القيام بالقسط إلى معنى الشهادة فقط. وقوله : ﴿ **لله** ﴾ أى لمرضاته وثوابه . وقوله : ﴿ **ولو على أنفسكم** ﴾ متعلق بشهداء هذا المعنى الظاهر من الآية ؛ وقيل : معنى : ﴿ **شهداء لله** ﴾ بالوحدانية فيتعلق قوله: ﴿ **ولو على أنفسكم** ﴾ بقوامين . والأول أولى .

قوله : ﴿ **إن يكن غنيا أو فقيرا** ﴾ اسم كان مقدر ، أى إن يكن المشهود عليه غنيا فلا يراعى لأجل غناه استجلابا لنفعه ، أو استدفاعا لضره ، فيترك الشهادة عليه أو فقيرا فلا يراعى لأجل فقره رحمة له ، وإشفاقا عليه ، فيترك الشهادة عليه، وإنما قال : ﴿ **فالله أولى بهما** ﴾ ولم يقل به مع أن التخيير إنما يدل على الحصول لواحد ، لأن المعنى فالله أولى بكل واحد منهما ، وقال الأخفش : تكون « أو » بمعنى الواو . وقيل : إنه يجوز ذلك مع تقدم ذكرهما كما فى قوله : ﴿ وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ﴾ [النساء : ١٢] وقد تقدم فى مثل هذا ما هو أبسط مما هنا . وقرأ أبى : « فالله أولى بهم» . وقرأ ابن مسعود : « إن يكن غنىٌ أو فقير » ، على أن كان تامة ﴿ **فلا تتبعوا الهوى** ﴾ نهاهم عن اتباع الهوى . قوله: ﴿ **أن تعدلوا** ﴾ فى موضع نصب ، وهو إما من العدل كأنه قال : فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس ، أو من العدول كأنه قال : فلا تتبعوا الهوى مخافة أن تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا عن الحق .

قوله : ﴿ **وإن تلووا** ﴾ من اللىّ ، يقال : لويت فلانا حقه : إذا دفعته عنه . والمراد : لىّ الشهادة ميلا إلى المشهود عليه. وقرأ ابن عامر والكوفيون : « وإن تلوا » من الولاية ، أى وإن تلوا الشهادة وتتركوا ما يجب عليكم من تأديتها على وجه الحق . وقد قيل : إن هذه القراءة تفيد معنيين : الولاية ، والإعراض . والقراءة الأولى تفيد معنى واحدا وهو الإعراض . وزعم بعض النحويين أن القراءة الثانية غلط ولحن ، لأنه لا معنى للولاية ها هنا . قال النحاس وغيره: وليس يلزم هذا ، ولكن يكون تلوا بمعنى تلووا ، وذلك أن أصله تلووا فاستثقلت الضمة على الواو وبعدها واو أخرى فانقلبت الحركة على اللام ، وحذفت إحدى الواوين لالتقاء الساكنين . وذكر الزجاج نحوه. قوله : ﴿ **أو تعرضوا** ﴾ أى عن تأدية الشهادة من الأصل ﴿**فإن الله كان بما تعملون خبيرا** ﴾ أى بما تعملون من اللىّ والإعراض أو من كل عمل ، وفى هذا وعيد شديد لمن لم يأت بالشهادة كما تجب عليه وقد روى أن هذه الآية تعم القاضى والشهود ، أما الشهود فظاهر ، وأما القاضى فذلك بأن يعرض عن أحد الخصمين ، أو يلوى عن الكلام معه . وقيل : هى خاصة بالشهود .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله** ﴾ أى اثبتوا على إيمانكم وداوموا عليه ، والخطاب هنا للمؤمنين جميعا ﴿ **والكتاب الذى نزل على رسوله** ﴾ هو القرآن ، واللام للعهد ﴿**والكتاب الذى أنزل من قبل**﴾ هو كل كتاب ، واللام للجنس وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر : « نُزل » و « أُنزل » بالضم . وقرأ الباقون بالفتح فيهما . وقيل : إن الآية نزلت فى المنافقين . والمعنى : يأيها الذين آمنوا فى الظاهر أخلصوا لله . وقيل : نزلت فى المشركين ، والمعنى : يأيها الذين آمنوا باللات والعزى ، آمنوا بالله وهما ضعيفان . قوله : ﴿ **ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر** ﴾ أى بشىء من ذلك ﴿ **فقد ضل** ﴾ عن القصد ﴿**ضلالا بعيدا**﴾ وذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذى أنزل عليه ، وذكر الرسل هنا لذكر الكتب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة ، وتقديم الملائكة على الرسل ؛ لأنهم الوسائط بين الله وبين رسله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين** ﴾ الآية ، قال : أمر الله المؤمنين أن يقولوا بالحق ولو على أنفسهم أو آبائهم ، أو أبنائهم لا يحابون غنيًا لغناه ولا يرحمون مسكينًا لمسكنته وفى قوله: ﴿ **فلا تتبعوا الهوى** ﴾ فتذروا الحق فتجوروا ﴿ **وإن تلووا** ﴾ يعنى : بألسنتكم بالشهادة ﴿**أو تعرضوا** ﴾ عنها . وأخرج أحمد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية عنه فى معنى الآية قال : الرجلان يجلسان عند القاضى فيكون لىّ القاضى وإعراضه لأحد الرجلين على الآخر . وأخرج ابن المنذر عنه أيضا قال : لما قدم النبى ﷺ المدينة كانت البقرة أول سورة نزلت ثم أردفها سورة النساء ، قال : فكان الرجل تكون عنده الشهادة قبل ابن عمه أو ذوى رحمه فيلوى بها لسانه أو يكتمها مما يرى من عسرته حتى يوسر

فيقضى حين يوسر ، فنزلت : ﴿كونوا قوامين بالقسط﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عنه أيضا ﴿ وإن تلووا أو تعرضوا ﴾ يقول : تلوى لسانك بغير الحق وهى اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها ، والإعراض : الترك . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس أن عبد الله بن سلام ، وأسدا وأسيدا ابنى كعب ، وثعلبة بن قيس ، وسلاما ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة ابن أخيه ، ويامين بن يامين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك ، وموسى والتوراة ، وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال رسول الله ﷺ : « بل آمنوا بالله ورسوله محمد ، وبكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله»، فقالوا : لا نفعل ، فنزلت : ﴿ يأيها الذين آمَنوا آمنوا بالله ﴾ الآية . وينبغى النظر فى صحة هذا ، فالثعلبى رحمه الله ليس من رجال الرواية ولا يفرق بين الصحيح والموضوع .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى هذه الآية قال : يعنى بذلك أهل الكتاب ، كان الله قد أخذ ميثاقهم فى التوراة والإنجيل ، وأقروا على أنفسهم أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ، فلما بعث الله رسوله دعاهم إلى أن يؤمنوا بمحمد والقرآن ، وذكرهم الذى أخذ عليهم من الميثاق ، فمنهم من صدق النبى ﷺ واتبعه ، ومنهم من كفر .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (١٣٧) بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (١٤١) ﴾ .

أخبر الله سبحانه عن هذه الطائفة التى آمنت ثم كفرت ، ثم آمنت ثم كفرت ثم ازدادت كفرا بعد ذلك كله ، أنه لم يكن الله سبحانه ليغفر لهم ذنوبهم ، ولا ليهديهم سبيلا يتوصلون به إلى الحق ، ويسلكونه إلى الخير ؛ لأنه يبعد منهم كل البعد أن يخلصوا لله ، ويؤمنوا إيمانًا صحيحا ، فإن هذا الاضطراب منهم تارة يدعون أنهم مؤمنون ، وتارة يمرقون من الإيمان ، ويرجعون إلى ما هو دأبهم وشأنهم من الكفر المستمر ، والجحود الدائم ، يدل أبلغ دلالة على أنهم متلاعبون بالدين، ليست لهم نية صحيحة ولا قصد خالص ، قيل : المراد بهؤلاء : اليهود، فإنهم آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير ، ثم آمنوا بعزير ، ثم كفروا بعيسى ، ثم

ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد ﷺ ، وقيل : آمنوا بموسى ثم كفروا به بعبادتهم العجل ، ثم آمنوا به عند عوده إليهم ، ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد ﷺ ، والمراد بالآية : أنهم ازدادوا كفرا واستمروا على ذلك كما هو الظاهر من حالهم ، وإلا فالكافر إذا آمن وخلص إيمانه وأقلع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للمغفرة ، «والإسلام يجب ما قبله » (١) ، ولكن لما كان هذا مستبعدًا منهم جدا كان غفران ذنوبهم وهدايتهم إلى سبيل الحق مستبعدا.

قوله : ﴿ **بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما** ﴾ إطلاق البشارة على ما هو شر خالص لهم؛ تهكم بهم وقد مر تحقيقه وقوله : ﴿ **الذين يتخذون الكافرين أولياء** ﴾ وصف للمنافقين أو منصوب على الذم ، أى يجعلون الكفار أولياء لهم يوالونهم على كفرهم ويمالئونهم على ضلالهم . وقوله : ﴿ **من دون المؤمنين** ﴾ فى محل نصب على الحال أى يوالون الكافرين متجاوزين ولاية المؤمنين ﴿ **أيبتغون عندهم العزة** ﴾ هذا الاستفهام للتقريع والتوبيخ والجملة معترضة . قوله : ﴿**فإن العزة لله جميعا** ﴾ هذه الجملة تعليل لما تقدم من توبيخهم بابتغاء العزة عند الكافرين ، وجميع أنواع العزة وأفرادها مختص بالله سبحانه ، وما كان منها مع غيره فهو من فيض تفضله كما فى قوله : ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون : ٨] والعزة : الغلبة . يقال : عزّه يعزه عزا : إذا غلبه ﴿ **وقد نزل عليكم فى الكتاب** ﴾ الخطاب لجميع من أظهر الإيمان من مؤمن ومنافق لأن من أظهر الإيمان فقد لزمه أن يمتثل ما أنزله الله . وقيل : إنه خطاب للمنافقين فقط ، كما يفيده التشديد والتوبيخ . وقرأ عاصم ويعقوب : ﴿**نزل** ﴾ بفتح النون والزاى وتشديدها ، وفاعله ضمير راجع إلى اسم الله تعالى فى قوله : ﴿**فإن العزة لله جميعا** ﴾ وقرأ حميد بتخفيف الزاى مفتوحة مع فتح النون وقرأ الباقون بضم النون مع كسر الزاى مشددة على البناء للمجهول .

وقوله : ﴿ **أن إذا سمعتم آيات الله** ﴾ فى محل نصب على القراءة الأولى على أنه مفعول ﴿ **نزل** ﴾ وفى محل رفع على القراءة الثانية على أنه فاعل ، وفى محل رفع على أنه مفعول مالم يسم فاعله على القراءة الثالثة . و ﴿ **أن** ﴾ هى المخففة من الثقيلة ، والتقدير : أنه إذا سمعتم آيات الله . والكتاب : هو القرآن . وقوله : ﴿ **يكفر بها ويستهزأ بها** ﴾ حالان أى إذا سمعتم الكفر والاستهزاء بآيات الله ، فأوقع السماع على الآيات . والمراد: سماع الكفر والاستهزاء . وقوله : ﴿ **فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره** ﴾ أى أنزل عليكم فى الكتاب أنكم عند السماع للكفر والاستهزاء بآيات الله لا تقعدوا معهم ، ما داموا كذلك ، حتى يخوضوا فى حديث غيرحديث الكفر والاستهزاء بها . والذى أنزله الله عليهم فى الكتاب هو قوله تعالى : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ﴾ [الأنعام : ٦٨] وقد كان جماعة من الداخلين فى الإسلام يقعدون مع المشركين

---

(١) أحمد ٤ / ١٩٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ عن عمرو بن العاص ، وقال الهيثمى فى المجمع ٩ / ٣٥٤ : « رواه أحمد والطبرانى . . . ورجالهما ثقات » .

واليهود ، حال سخريتهم بالقرآن ، واستهزائهم به ، فنهوا عن ذلك .

وفى هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذى هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله ، بما يفيد التنقص والاستهزاء للأدلة الشرعية ، كما يقع كثيرًا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة ، ولم يبق فى أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا ، وقال فلان من أتباعه بكذا ، وإذا سمعوا من يستدل على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوى سخروا منه، ولم يرفعوا إلى ما قاله رأسا ، ولا بالوا به بالة، وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع، وخطب شنيع ، وخالف مذهب إمامهم الذى نزلوه منزلة معلم الشرائع ، بل بالغوا فى ذلك حتى جعلوا رأيه العايل (١) واجتهاده الذى هو عن منهج الحق مائل ، مقدمًا على الله وعلى كتابه ، وعلى رسوله ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم برآء من فعلهم ، فإنهم قد صرحوا فى مؤلفاتهم بالنهى عن تقليدهم كما أوضحنا ذلك فى رسالتنا المسماة : بـ « القول المفيد فى حكم التقليد » وفى مؤلفنا المسمى : بـ « أدب الطلب ومنتهى الأرب » اللهم انفعنا بما علمتنا ، واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة، وباعد بيننا وبين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار، يا مجيب السائلين.

قوله : ﴿ **إنكم إذا مثلهم** ﴾ تعليل للنهى ، أى إنكم إن فعلتم ذلك ولم تنتهوا فأنتم مثلهم فى الكفر . قيل : وهذه المماثلة ليست فى جميع الصفات ، ولكنه إلزام شبه بحكم الظاهر كما فى قول القائل :

وكل قرين بالمقارن يقتدى

وهذه الآية محكمة عند جميع أهل العلم إلا ما يروى عن الكلبى فإنه قال : هى منسوخة بقوله تعالى : ﴿ وما على الذين يتقون من حسابهم من شىء ﴾ [الأنعام : ٦٩] وهو مردود فإن من التقوى اجتناب مجالس هؤلاء الذين يكفرون بآيات الله ويستهزئون بها . قوله : ﴿ **إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا** ﴾ هذا تعليل لكونهم مثلهم فى الكفر ، قيل : وهم القاعدون والمقعود إليهم ، عند من جعل الخطاب موجها إلى المنافقين .

قوله : ﴿ **الذين يتربصون بكم** ﴾ أى ينتظرون بكم ما يتجدد ويحدث لكم من خير أو شر، والموصول فى محل نصب على أنه صفة للمنافقين ، أو بدل منهم فقط دون الكافرين ، لأن التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين ويجوز أن يكون فى محل نصب على الذم ﴿ **فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم** ﴾ هذه الجملة والجملة التى بعدها حكاية لتربصهم ، أى إن حصل لكم فتح من الله بالنصر على من يخالفكم من الكفار ﴿ **قالوا** ﴾ لكم ﴿ **ألم نكن معكم** ﴾ فى الاتصاف بظاهر الإسلام ، والتزام أحكامه ، والمظاهرة والتسويد ، وتكثير العدد ﴿ **وإن كان للكافرين نصيب** ﴾ من الغلب لكم والظفر بكم ﴿ **قالوا** ﴾ للكافرين

(١) فى المطبوعة : « القائل »، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

﴿ **ألم نستحوذ عليكم** ﴾ أى ألم نقهركم ونغلبكم ، ونتمكن منكم ، ولكن أبقينا عليكم . وقيل : المعنى : إنهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين : ألم نستحوذ عليكم حتى هابكم المسلمون ، وخذلناهم عنكم ؟ والأول أولى فإن معنى الاستحواذ : الغلب ، يقال : استحوذ على كذا ، أى غلب عليه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **استحوذ عليهم الشيطان** ﴾ [المجادلة : ١٩] ولا يصح أن يقال : ألم نغلبكم حتى هابكم المسلمون ولكن المعنى : ألم نغلبكم يامعشر الكافرين ونتمكن منكم فتركناكم ، وأبقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر بالمسلمين ﴿**ونمنعكم من المؤمنين** ﴾ بتخذيلهم وتثبيطهم عنكم ، حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكم ، وعجزوا عن الانتصاف منكم والمراد : أنهم يميلون مع من له الغلب والظفر من الطائفتين ، ويظهرون لهم أنهم كانوا معهم على الطائفة المغلوبة وهذا شأن المنافقين أبعدهم الله ، وشأن من حذا حذوهم من أهل الإسلام ، من التظهر لكل طائفة بأنه معها على الأخرى ، والميل إلى من معه الحظ من الدنيا فى مال أو جاه فيلقاه بالتملق ، والتودد ، والخضوع ، والذلة ، ويلقى من لاحظ له من الدنيا بالشدة والغلظة ، وسوء الخلق ، ويزدرى به ، ويكافحه بكل مكروه ، فقبح الله أخلاق أهل النفاق وأبعدها .

قوله : ﴿ **فالله يحكم بينكم يوم القيامة** ﴾ بما انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق وأهله ، ففى هذا اليوم تنكشف الحقائق ، وتظهر الضمائر ، وإن حقنوا فى الدنيا دماءهم وحفظوا أموالهم بالتكلم بكلمة الإسلام نفاقا ﴿ **ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**﴾ ، هذا فى يوم القيامة إذا كان المراد بالسبيل : النصر والغلب، أو فى الدنيا إن كان المراد به الحجة. قال ابن عطية : قال جميع أهل التأويل : إن المراد بذلك : يوم القيامة . قال ابن العربى : وهذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه ، وسببه توهم من توهم أن آخر الكلام يرجع إلى أوله يعنى قوله : ﴿**فالله يحكم بينكم يوم القيامة** ﴾ وذلك يسقط فائدته ، إذ يكون تكرار هذا معنى كلامه . وقيل : المعنى : إن الله لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين يمحو به دولتهم، ويذهب آثارهم ، ويستبيح بيضتهم ، كما يفيده الحديث الثابت فى الصحيح : « وألا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ، فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبى بعضهم بعضا » (١) . وقيل : إنه سبحانه لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق ، غير راضين بالباطل ، ولا تاركين للنهى عن المنكر كما قال تعالى : ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ﴾ [الشورى : ٣٠] قال ابن العربى : وهذا نفيس جدا . وقيل : إن الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعًا ، فإن وجد فبخلاف الشرع . هذا خلاصة ما قاله أهل العلم فى هذه الآية ، وهى صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله : ﴿ **إن الذين آمنوا ثم كفروا** ﴾

(١) مسلم فى الفتن (٢٨٨٩ / ١٩) عن ثوبان .

الآية . قال : هم اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت ، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه فى الآية قال : هؤلاء اليهود آمنوا بالتوراة ثم كفروا ، ثم ذكر النصارى فقال : ﴿ ثم آمنوا ثم كفروا ﴾ يقول : آمنوا بالإنجيل ثم كفروا ، ﴿ ثم ازدادوا كفرا ﴾ بمحمد ﷺ . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين ثم كفروا مرتين ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ثم ازدادوا كفرا ﴾ قال : تمادوا (١) على كفرهم حتى ماتوا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أبى وائل قال : إن الرجل ليتكلم فى المجلس بالكلمة من الكذب ليضحك بها جلساءه فيسخط الله عليهم جميعا ، فذكروا ذلك لإبراهيم النخعى ، فقال: صدق أبو وائل ، أو ليس ذلك فى كتاب الله ؟ ﴿ فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ﴾ . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال : أنزل فى سورة الأنعام : ﴿ حتى يخوضوا فى حديث غيره ﴾ [الأنعام : ٦٨] ثم نزل التشديد فى سورة النساء ﴿ إنكم إذًا مثلهم ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير ، أن الله جامع المنافقين من أهل المدينة والكافرين من أهل مكة الذين خاضوا واستهزؤوا بالقرآن فى جهنم جميعا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد ﴿ الذين يتربصون بكم ﴾ قال : هم المنافقون يتربصون بالمؤمنين ﴿ فإن كان لكم فتح من الله ﴾ إن أصاب المسلمون من عدوهم غنيمة قال المنافقون :﴿ ألم نكن ﴾ قد كنا ﴿معكم ﴾ فأعطونا من الغنيمة مثل ما تأخذون ﴿ وإن كان للكافرين نصيب ﴾ يصيبونه من المسلمين قال المنافقون للكفار : ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ (٢) ألم نبين لكم أنا على ما أنتم عليه، قد كنا نثبطهم عنكم . وأخرج ابن جرير عن السدى ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ قال : نغلب عليكم . وأخرج عبد الرزاق والفريابى وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى في الشعب ، والحاكم وصححه عن على ؛ أنه قيل له : أرأيت هذه الآية ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ﴾ وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون ، فقال : ادنه ادنه ، ثم قال : ﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ﴾ . وأخرج ابن جرير عنه فى الآية قال : فى الآخرة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى مالك نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن السدى : ﴿ سبيلا ﴾ قال : حجة .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَمَن

(١) فى المطبوعة : « تموا » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة وتفسير ابن كثير ٢ / ٤١٤ .
(٢) أصل الاستحواذ فى كلام العرب : الغلبة ، ومنه قول الله جل ثناؤه: ﴿ استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله ﴾ [المجادلة : ١٩] .

يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴿١٤٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾ ﴾ .

قوله : ﴿ إن المنافقين يخادعون الله ﴾ هذا كلام مبتدأ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفضائحهم ، وقد تقدم معنى الخدع فى البقرة ، ومخادعتهم لله هى أنهم يفعلون فعل المخادع ، من إظهار الإيمان ، وإبطان الكفر ، ومعنى كون الله خادعهم : أنه صنع بهم صنع من يخادع من خادعه ، وذلك أنه تركهم على ما هم عليه من التظهر بالإسلام فى الدنيا ، فعصم به أموالهم ، ودماءهم ، وأخر عقوبتهم إلى الدار الآخرة فجازاهم على خداعهم بالدرك الأسفل من النار . قال فى الكشاف : والخادع : اسم فاعل من خادعته فخدعته إذا غلبته وكنت أخدع منه (١) . والكسالى بضم الكاف جمع كسلان ، وقرئ بفتحها . والمراد : أنهم يصلون وهم متكاسلون متثاقلون لا يرجون ثوابا ولا يخافون عقابا ، والرياء : إظهار الجميل ليراه الناس ، لا لاتباع أمر الله ، وقد تقدم بيانه ، والمراءاة المفاعلة . قوله : ﴿ ولا يذكرون الله إلا قليلا ﴾ معطوف على : ﴿ يراؤون ﴾ أى لا يذكرونه سبحانه إلا ذكرا قليلا ، أو لا يصلون إلا صلاة قليلة ، ووصف الذكر بالقلة لعدم الإخلاص ، أو لكونه غير مقبول ، أو لكونه قليلا فى نفسه؛ لأن الذى يفعل الطاعة لقصد الرياء ، إنما يفعلها فى المجامع ولا يفعلها خاليا كالمخلص .

قوله : ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ المذبذب : المتردد بين أمرين ، والذبذبة : الاضطراب ، يقال : ذبذبه فتذبذب ، ومنه قول النابغة :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سورَةً تَرى كُلَّ مَلْكٍ دُونَها يَتَذَبْذَبُ (٢)

قال ابن جنى : المذبذب : القلق الذى لا يثبت على حال ، فهؤلاء المنافقون مترددون بين المؤمنين والمشركين ، لا مخلصين الإيمان ، ولا مصرحين بالكفر . قال فى الكشاف : وحقيقة المذبذب الذى يُذَبُّ عن كلا الجانبين ، أى يُذَاد ويُدفع فلا يقر فى جانب واحد ، كما يقال : فلان يرمى به الرجوان إلا أن الذبذبة فيها تكرير ليس فى الذبِّ ، كأن المعنى : كلما مال إلى جانب ذب عنه انتهى (٣) . وقرأ الجمهور بضم الميم وفتح الذالين . وقرأ ابن عباس بكسر الذال

---

(١) الكشاف ١ / ٥٧٩ .

(٢) ديوانه ٥٧ . ويتذبذب : يضطرب ويحار والذبذبة : تردد الشىء المعلق فى الهواء يمنة ويسرة ، يقول : أعطاك الله من المنزلة الرفيعة ما لو رامه ملك وتسامى إليه ، بقى معلقًا دونها ، حائرًا يضطرب ويتردد لا يطيق أن يبلغها . اللسان ١ / ٣٨٤ .

(٣) الكشاف ١ / ٥٨٠ .

الثانية ، وفى حرف أبى : « متذبذبين » وقرأ الحسن بفتح الميم والذالين ، وانتصاب ﴿**مذبذبين**﴾ إما على الحال أو على الذم ، والإشارة بقوله :﴿ **بين ذلك** ﴾ إلى الإيمان والكفر. قوله : ﴿ **لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء** ﴾ أى لا منسوبين إلي المؤمنين ولا إلى الكافرين ، ومحل الجملة النصب على الحال ، أو على البدل من مذبذبين أو على التفسير له ﴿**ومن يضلل الله** ﴾ أى يخذله ويسلبه التوفيق ﴿ **فلن تجد له سبيلا** ﴾ أى طريقًا يوصله إلى الحق .

قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين** ﴾ أى لا تجعلوهم خاصة لكم وبطانة توالونهم من دون إخوانكم من المؤمنين كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين ﴿ **أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا** ﴾ الاستفهام للتقريع والتوبيخ ، أى تريدون أن تجعلوا لله عليكم حجة بينة يعذبكم بها بسبب ارتكابكم لما نهاكم عنه من موالاة الكافرين .

﴿ **إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار** ﴾ قرأ الكوفيون :﴿ **الدرْك** ﴾ بسكون الراء ، وقرأ غيرهم بتحريكها . قال أبو على : هما لغتان والجمع أدراك . وقيل : جمع المحرك : أدراك مثل جمل وأجمال ، وجمع الساكن : أدرك مثل فلس وأفلس ، قال النحاس : والتحريك أفصح . والدرك : الطبقة ، والنار دركات سبع ، فالمنافق فى الدرك الأسفل منها ، وهى الهاوية ، لغلظ كفره وكثرة غوائله ، وأعلى الدركات جهنم ، ثم الحطمة ، ثم السعير ، ثم سقر ، ثم الجحيم ، ثم الهاوية وقد تسمى جميعها باسم الطبقة العليا ، أعاذنا الله من عذابها ﴿ **ولن تجد لهم نصيرا** ﴾ يخلصهم من ذلك الدرك والخطاب لكل من يصلح له أو للنبى ﷺ .

﴿ **إلا الذين تابوا** ﴾ استثناء من المنافقين ، أى إلا الذين تابوا عن النفاق ﴿ **وأصلحوا** ﴾ ما أفسدوا من أحوالهم ﴿**وأخلصوا دينهم لله** ﴾ أى جعلوه خالصًا غير مشوب بطاعة غيره ، والاعتصام بالله : التمسك به ، والوثوق بوعده ، والإشارة بقوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إلى الذين تابوا واتصفوا بالصفات السابقة . قوله : ﴿ **مع المؤمنين** ﴾ قال الفراء : أى من المؤمنين يعنى الذين لم يصدر منهم نفاق أصلا . قال القتيبى : حاد عن كلامهم غضبًا عليهم فقال : ﴿**فأولئك مع المؤمنين**﴾ ولم يقل هم المؤمنون . انتهى . والظاهر أن معنى « مع » معتبر هنا فأولئك مصاحبون للمؤمنين فى أحكام الدنيا والآخرة . ثم بين ما أعد الله للمؤمنين الذين هؤلاء معهم فقال : ﴿ **وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما** ﴾ وحذفت الياء من ﴿**يؤت** ﴾ فى الخط كما حذفت فى اللفظ لسكونها وسكون اللام بعدها ، ومثله : ﴿ يوم يدع الداع ﴾ [القمر : ٩] و﴿سندع الزبانية ﴾ [العلق : ١٧] ﴿ يوم يناد المناد ﴾ [ق : ٤١] ونحوها

فإن الحذف في الجميع لالتقاء الساكنين .

قوله : ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ﴾ هذه الجملة متضمنة لبيان أنه لا غرض له سبحانه في التعذيب إلا مجرد المجازاة للعصاة . والمعنى : أي منفعة له في عذابكم إن شكرتم وآمنتم ، فإن ذلك لا يزيد في ملكه ، كما أن ترك عذابكم لا ينقص من سلطانه ﴿وكان الله شاكرًا عليمًا ﴾ أي يشكر عباده على طاعته فيثيبهم عليها ، ويتقبلها منهم. والشكر في اللغة : الظهور، يقال : دابة شكور: إذا ظهر من سمنها فوق ما تعطى من العلف .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن في قوله : ﴿ إن المنافقين يخادعون الله ﴾ الآية قال : يلقى على كل [١] مؤمن ومنافق نور يمشون به يوم القيامة حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفئ نور المنافقين ، ومضى المؤمنون بنورهم [٢] فتلك خديعة الله إياهم [٣] . وأخرج ابن جرير عن السدي نحوه [٤] . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد وسعيد بن جبير نحوه أيضا. ولا أدري من أين جاء لهم هذا التفسير، فإن مثله لا ينقل إلا عن النبي ﷺ . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج في الآية قال : نزلت في عبد الله بن أُبي وأبي عامر بن النعمان [٥] . وقد ورد في الأحاديث الصحيحة وصف صلاة المنافق ، وأنه يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها أربعًا لا يذكر الله فيها إلا قليلا [٦] .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله : ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ قال : هم المنافقون ﴿ لا إلى هؤلاء ﴾ يقول : لا إلى أصحاب محمد ﴿ ولا إلى هؤلاء ﴾ اليهود . وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ : « إن مثل المنافق مثل الشاة العائرة [٧] بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة فلا تدري أيهما تتبع ؟ » [٨] . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله : ﴿ أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا ﴾ قال : إن لله السلطان على خلقه ولكنه يقول : عذرا مبينا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ؛ قال : كل سلطان في القرآن فهو حجة . والله سبحانه أعلم .

---

(١) سقطت هذه اللفظة من المطبوعة والصواب إثباتها كما في المخطوطة وابن جرير ٥ / ٢١٥ .
(٢) عند ابن جرير زيادة : فينادونهم ﴿ انظرونا نقتبس من نوركم ﴾ إلى قوله : ﴿ ولكنكم فتنتم أنفسكم ﴾ [الحديد : ١٣ ، ١٤] .
(٣) ابن جرير ٥ / ٢١٥ .
(٤) المرجع السابق ٥ / ٢١٤ .
(٥) ابن جرير ٥ / ٢١٤ .
(٦) مسلم في المساجد (٦٢٢ / ١٩٥) عن أنس بن مالك .
(٧) في المطبوعة : « الغائرة » ، تغير ، بالغين المعجمة ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، ومعنى العائرة (بالعين المهملة) : التي تتردد بين القطيعين ، لا تدري أيهما تتبع .
(٨) أحمد ٢ / ٤٧ ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٤ / ١٧) .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن مسعود في قوله : ﴿ **إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار** ﴾ قال : في توابيت من حديد مقفلة عليهم ، وفي لفظ : مبهمة عليهم ، أي مغلقة لا يهتدى لمكان فتحها . وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي هريرة نحوه . وأخرج ابن أبي الدنيا عن ابن مسعود نحوه أيضا. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله : ﴿ **ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم** ﴾ الآية ، قال : إن الله لا يعذب شاكرا ولا مؤمنا .

﴿ **لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨) إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (١٤٩)** ﴾ .

نفي الحب كناية عن البغض ، وقراءة الجمهور : ﴿ **إلا من ظُلم** ﴾ على البناء للمجهول . وقرأ زيد بن أسلم ، وابن أبي إسحاق والضحاك وابن عباس وابن جبير وعطاء ابن السائب « إلا من ظلم » على البناء للمعلوم ، وهو على القراءة الأولى استثناء متصل بتقدير مضاف محذوف أي إلا جهر من ظلم . وقيل : إنه على القراءة الأولى أيضًا منقطع ، أي لكن من ظلم فله أن يقول ظلمني فلان .

واختلف أهل العلم في كيفية الجهر بالسوء الذي يجوز لمن ظلم ، فقيل هو أن يدعو على من ظلمه . وقيل : لا بأس أن يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بأن يقول : فلان ظلمني أو هو ظالم أو نحو ذلك . وقيل : معناه: إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول من كفر أو نحوه فهو مباح له ، والآية على هذا في الإكراه ، وكذا قاله قطرب ، قال : ويجوز أن يكون على البدل كأنه قال : لا يحب الله إلا من ظلم ، أي لا يحب الظالم بل يحب المظلوم . والظاهر من الآية أنه يجوز لمن ظلم أن يتكلم بالكلام الذي هو من السوء في جانب من ظلمه ، ويؤيده الحديث الثابت في الصحيح بلفظ « ليّ الواجد [1] ظلم يحل عرضه وعقوبته » [2] وأما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع ، أي إلا من ظلم في فعل أو قول فاجهروا له بالسوء من القول في معنى النهي عن فعله والتوبيخ له .

وقال قوم : معنى الكلام لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول ، لكن من ظلم فإنه يجهر بالسوء ظلما وعدوانا وهو ظالم في ذلك ، وهذا شأن كثير من الظلمة فإنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم على من ظلموه ، وينالون من عرضه . وقال الزجاج : يجوز أن

(١) اللي: المطل . اللسان ١٥ / ٢٦٣ . الواجد : القادر . اللسان ٣ / ٤٤٥ .

(٢) الحديث عن الشريد بن سويد الثقفي بدون كلمة « ظلم » ، علقه البخاري في الاستقراض ٥ / ٦٢ وأخرجه موصولاً أحمد ٤ / ٢٢٢ ، ٣٨٩ وأبو داود في الأقضية (٣٢٨) والنسائي في البيوع ٧ / ٣١٦ ، ٣١٧ وابن ماجة في الصدقات (٢٤٢٧) والطبراني (٧٢٤٩ ، ٧٢٥٠) وصححه الحاكم ٤ / ١٠٢ ووافقه الذهبي ، وقال ابن حجر في الفتح ٥ / ٦٢ : « إسناده حسن » . ومعنى « يحل عرضه » أي شكايته ، و«عقوبته» أي حبسه .

يكون المعنى إلا من تكلم فقال سوءًا فإنه ينبغى أن يأخذوا على يديه ويكون استثناء ليس من الأول ﴿ **وكان الله سميعا عليما** ﴾ هذا تحذير للظالم بأن الله يسمع ما يصدر منه ويعلم به، ثم بعد أن أباح للمظلوم أن يجهر بالسوء ندب إلى ما هو الأولى والأفضل فقال : ﴿ **إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء** ﴾ تصابون به ﴿ **فإن الله كان عفوا** ﴾ عن عباده ﴿ **قديرا** ﴾ على الانتقام منهم بما كسبت أيديهم فاقتدوا به سبحانه فإنه يعفو مع القدرة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **لا يحب الله الجهر بالسوء من القول** ﴾ قال : لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلومًا ، فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه ، وإن يصبر فهو خير له . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية قال : نزلت فى رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض فلم يضفه ، ثم ذكر أنه لم يضفه ، لم يزد على ذلك [١] . وأخرج ابن المنذر عن إسماعيل ﴿ **لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم** ﴾ قال : كان الضحاك بن مزاحم يقول هذا على التقديم والتأخير ، يقول الله : ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم إلا من ظلم ، وكان يقرؤها كذلك ، ثم قال : ﴿ **لا يحب الله الجهر بالسوء من القول** ﴾ أى على كل حال هكذا قال ، وهو قريب من التحريف لمعنى الآية . وقد أخرج ابن أبى شيبة والترمذى عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال :« من دعا علَى مَن ظَلمه فقد انتصر » [٢] وروى نحوه أبو داود عنها من وجه آخر [٣] . وقد أخرج أبو داود من حديث أبى هريرة ؛ أن النبى ﷺ قال : « المتسابان ما قالاه ، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم » [٤] .

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلاً (١٥٠) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٥٢)** ﴾ .

لما فرغ من ذكر المنافقين والمشركين ، ذكر الكفار من أهل الكتاب ، وهم اليهود والنصارى؛ لأنهم كفروا بمحمد ﷺ، فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة ، والكفر بذلك كفر بالله ، وينبغى حمل قوله : ﴿ **إن الذين يكفرون بالله ورسله** ﴾ على أنه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب والرسل ، لا أنهم كفروا بالله ورسله جميعا ، فإن أهل الكتاب لم يكفروا بالله ولا بجميع رسله ، لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفرًا [٥] بالله وبجميع الرسل ، ومعنى ﴿ **ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله** ﴾ : أنهم كفروا بالرسل بسبب

---

(١) ابن جرير ٦ / ٣ .

(٢) ابن أبى شيبة (٩٦٢٥) والترمذى فى الدعوات (٣٥٥٢) وقال : « غريب » .

(٣) أبو داود فى الأدب (٤٩٠٩) . (٤) أبو داود فى الأدب (٤٨٩٤) .

(٥) فى المطبوعة : « كفر » ، بالرفع والصواب ما أثبتناه من المخطوطة لأن كفراً خبر كان .

كفرهم ببعضهم ، وآمنوا بالله ، فكان ذلك تفريقًا بين الله وبين رسله ﴿ **ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض** ﴾ هم اليهود آمنوا بموسى ، وكفروا بعيسى ومحمد ، وكذلك النصارى آمنوا بعيسى وكفروا بمحمد ﴿ **ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا** ﴾ أى يتخذوا بين الإيمان والكفر دينًا متوسطا بينهما فالإشارة بقوله : ﴿ **ذلك** ﴾ إلى قوله نؤمن ونكفر . ﴿ **أولئك هم الكافرون**﴾ أى الكاملون فى الكفر . وقوله : ﴿ **حقًا**﴾ مصدر مؤكد لمضمون الجملة أى حق ذلك حقا ، أو هو صفة لمصدر الكافرين ، أى كفرا حقا . قوله : ﴿ **ولم يفرقوا بين أحد منهم**﴾ بأن يقولوا نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ودخول ﴿ **بين** ﴾ على ﴿ **أحد** ﴾ لكونه عامًا فى المفرد مذكرًا ومؤنثًا ومثناهما وجمعهما ، وقد تقدم تحقيقه ، والإشارة بقوله : ﴿ **أولئك** ﴾ إلى الذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية قال : ﴿ **أولئك** ﴾ أعداء الله اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة وموسى ، وكفروا بالإنجيل وعيسى ، وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى ، وكفروا بالقرآن ومحمد، اتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ، ليستا من الله ، وتركوا الإسلام ، وهو دين الله الذى بعث به رسله . وأخرج ابن جرير عن السدى وابن جريج نحوه .

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (١٥٤) فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨) وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩) ﴾ .

قوله : ﴿ **يسألك أهل الكتاب** ﴾ هم اليهود ، سألوه ﷺ أن يرقى إلى السماء وهم يرونه، فينزل عليهم كتابا مكتوبًا فيما يدعيه يدل على صدقه دفعة واحدة ، كما أتى موسى التوراة تعنتًا منهم ، أبعدهم الله ، فأخبره الله عز وجل بأنهم قد سألوا موسى سؤالا أكبر من

هذا السؤال ، فقالوا : ﴿ **أرنا الله جهرة** ﴾ أى عيانًا ، وقد تقدم معناه فى البقرة ، وجهرة : نعت لمصدر محذوف ، أى رؤية جهرة .

وقوله : ﴿ **فقد سألوا موسى** ﴾ جواب شرط مقدر ، أى إن استكبرت هذا السؤال منهم لك فقد سألوا موسى أكبر من ذلك . قوله : ﴿ **فأخذتهم الصاعقة** ﴾ هى النار التى نزلت عليهم من السماء فأهلكتهم ، والباء فى قوله : ﴿ **بظلمهم** ﴾ للسببية ، أى بسبب ظلمهم فى سؤالهم الباطل لامتناع الرؤية عيانا فى هذه الحالة ، وذلك لا يستلزم امتناعها يوم القيامة فقد جاءت بذلك الأحاديث المتواترة . ومن استدل بهذه الآية على امتناع الرؤية يوم القيامة فقد غلط غلطا بينا ، ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذى نشأ منهم بسبب ظلمهم بعد ما رأوا المعجزات بل ضموا إليه ما هو أقبح منه وهو عبادة العجل . وفى الكلام حذف والتقدير : فأحييناهم فاتخذوا العجل . والبينات : البراهين والدلائل ، والمعجزات من اليد ، والعصا ، وفلق البحر ، وغيرها ﴿ **فعفونا عن ذلك** ﴾ أى عما كان منهم من التعنت وعبادة العجل ﴿**وآتينا موسى سلطانا مبينا** ﴾ أى حجة بينة وهى الآيات التى جاء بها، وسميت سلطانا ؛ لأن من جهر بها قهر خصمه ، ومن ذلك أمر الله سبحانه له بأن يأمرهم بقتل أنفسهم توبة عن معصيتهم ، فإنه من جملة السلطان الذى قهرهم به ﴿ **ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم** ﴾ (١) . أى بسبب ميثاقهم ليعطوه ؛ لأنه روى أنهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبلوها . وقيل : إن المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم ، الذى أخذ منهم ، وهو العمل بما فى التوراة وقد تقدم رفع الجبل فى البقرة ، وكذلك تفسير دخولهم الباب سجدًا ﴿ **وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت** ﴾ فتأخذوا ما أمرتم بتركه فيه من الحيتان ، وقد تقدم تفسير ذلك وقرئ «لا تعتدوا»، وتعدّوا بفتح العين وتشديد الدال ﴿ **وأخذنا منهم ميثاقا غليظا** ﴾ مؤكدا وهو العهد الذى أخذه عليهم فى التوارة . وقيل : إنه عهد مؤكد باليمين ، فسمى غليظًا لذلك .

قوله : ﴿ **فبما نقضهم ميثاقهم** ﴾ ما مزيدة للتوكيد ، أو نكرة ، ونقضهم بدل منها ، والباء متعلقة بمحذوف، والتقدير : فبنقضهم ميثاقهم لعناهم . وقال الكسائى : وهو متعلق بما قبله والمعنى : فأخذتهم الصاعقة بظلمهم إلى قوله : ﴿**فبما نقضهم ميثاقهم** ﴾ قال : ففسر ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة بسببه بما بعده من نقضهم ميثاقهم ، وقتلهم الأنبياء وما بعده . وأنكر ذلك ابن جرير الطبرى وغيره (٢) ؛ لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى، والذين قتلوا الأنبياء ورمَوْا مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان ، فلم تأخذ الصاعقة الذين أخذتهم برميهم (٣) بالبهتان . قال المهدوى وغيره: وهذا لا يلزم ؛ لأنه يجوز أن يخبر عنهم ،

---

(١) الطور فى كلام العرب : هو الجبل . اللسان ٤ / ٥٠٨ ، ومنه قول العجاج :

دانى جناحيه من الطور فمر

وقيل : إنه اسم جبل بعينه ، وذكر أنه الجبل الذى ناجى الله عليه موسى ، وقيل : إنه من الجبال ما أنبت دون ما لم ينبت .

(٢) ابن جرير ٦ / ٩ .

(٣) فى المطبوعة : « برمتهم » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة ، وابن جرير ٦ / ٩ .

والمراد : آباؤهم، وقال الزجاج : المعنى : فبنقضهم ميثاقهم حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم؛ لأن هذه القصة ممتدة إلى قوله : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا ﴾ [النساء : ١٦٠] ونقضهم الميثاق أنه أخذ عليهم أن يبينوا صفة النبى ﷺ . وقيل : المعنى : فبنقضهم ميثاقهم وفعلهم كذا طبع الله على قلوبهم . وقيل : المعنى : فبنقضهم لا يؤمنون إلا قليلا ، والفاء فى قوله : ﴿ **فلا يؤمنون** ﴾ مقحمة .

قوله : ﴿ **وكفرهم بآيات الله** ﴾ معطوف على ما قبله ، وكذا قوله : ﴿ **وقتلهم** ﴾ والمراد بآيات الله : كتبهم التى حرفوها، والمراد بالأنبياء الذين قتلوهم : يحيى وزكرياء . وغلْف : جمع أغلف وهو المغطى بالغلاف ، أى قلوبنا فى أغطية فلا تفقه ما تقول . وقيل : إن غلْف : جمع غلاف والمعنى : أن قلوبهم أوعية للعلم فلا حاجة لهم إلى علم غير ما قد حوته قلوبهم، وهو كقولهم: ﴿ قلوبنا فى أكنة﴾ [فصلت : ٥] وغرضهم بهذا ردّ حجة الرسل. قوله: ﴿ **بل طبع الله عليها بكفرهم** ﴾ هذه الجملة اعتراضية ، أى ليس عدم قبولهم للحق بسبب كونها غلفًا بحسب مقصدهم الذى يريدونه ؛ بل بحسب الطبع من الله عليها ، والطبع : الختم، وقد تقدم إيضاح معناه فى البقرة ، وقوله : ﴿ **فلا يؤمنون إلا قليلا** ﴾ أى هى مطبوع عليها من الله بسبب كفرهم فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا ، أو إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام ومن أسلم معه منهم، وقوله : ﴿ **وبكفرهم** ﴾ معطوف على ﴿ **قولهم**﴾ وإعادة الجار لوقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه ، وهذا التكرير لإفادة أنهم كفروا كفراً بعد كفر . وقيل : إن المراد بهذا الكفر: كفرهم بالمسيح ، فحذف لدلالة ما بعده عليه . قوله: ﴿ **وقولهم على مريم بهتانًا عظيما** ﴾ هو رميها بيوسف النجار ، وكان من الصالحين . والبهتان : الكذب المفرط الذى يتعجب منه .

قوله : ﴿ **وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله** ﴾ معطوف على ما قبله ، وهو من جملة جناياتهم وذنوبهم ؛ لأنهم كذبوا بأنهم قتلوه ، وافتخروا بقتله ، وذكروه بالرسالة استهزاء ؛ لأنهم ينكرونها ولا يعترفون بأنه نبى ، وما ادعوه من أنهم قتلوه . قد اشتمل على بيان صفته وإيضاح حقيقته الإنجيل ، وما فيه هو من تحريف النصارى ـ أبعدهم الله ـ فقد كذبوا وصدق الله القائل فى كتابه العزيز : ﴿ **وما قتلوه وما صلبوه** ﴾ والجملة حالية، أى قالوا ذلك والحال أنهم ما قتلوه وما صلبوه ﴿ **ولكن شبِّه لهم** ﴾ أى ألقى شبهه على غيره . وقيل : لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذين قتلوه وهم شاكون فيه ﴿ **وإن الذين اختلفوا فيه** ﴾ أى فى شأن عيسى ، فقال بعضهم : قتلناه ، وقال من عاين رفعه إلى السماء: ما قتلناه . وقيل : إن الاختلاف بينهم ، هو أن النسطورية (١) من النصارى قالوا : صلب عيسى من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته ، وقالت الملكانية (٢) : وقع القتل والصلب على المسيح بكماله ناسوته ولاهوته ، ولهم من جنس هذا الاختلاف كلام طويل لا أصل له ولهذا قال الله : ﴿**وإن الذين اختلفوا فيه لفى شك منه** ﴾ أى فى تردد لا يخرج إلى حيز الصحة ، ولا إلى حيز البطلان فى اعتقادهم ؛ بل هم مترددون مرتابون فى شكهم يعمهون ، وفى

(١ ، ٢) سبق الحديث عنهما .

جهلهم يتحيرون ، و ﴿ ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ من زائدة لتوكيد نفي العلم ، والاستثناء منقطع ، أى لكنهم يتبعون الظن . وقيل : هو بدل بما قبله . والأول أولى . لا يقال : إن اتباع الظن ينافى الشك الذى أخبر الله عنهم بأنهم فيه ، لأن المراد هنا بالشك : التردد كما قدمنا ، والظن نوع منه ، وليس المراد به هنا : ترجح أحد الجانبين .

قوله : ﴿ وما قتلوه يقينا ﴾ أى قتلا يقينا على أنه صفة مصدر محذوف ، أو متيقنين على أنه حال ، وهذا على أن الضمير فى قتلوه لعيسى . وقيل : إنه يعود إلى الظن ، والمعنى : ما قتلوا ظنهم يقينا كقولك قتلته علمًا إذا علمته علمًا تامًا . قال أبو عبيدة : ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقينًا لقال وما قتلوه فقط . وقيل : المعنى : وما قتلوا الذى شبه لهم . وقيل: المعنى : بل رفعه الله إليه يقينا ، وهو خطأ ؛ لأنه لا يعمل لا بعد بل فيما قبلها . وأجاز ابن الأنبارى نصب يقينًا بفعل مضمر هو جواب قسم ، ويكون ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ كلاما مستأنفا ولا وجه لهذه الأقوال ، والضمائر قبل قتلوه وبعده لعيسى ، وذكر اليقين هنا لقصد التهكم بهم لإشعاره بعلمهم فى الجملة .

قوله : ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ ردٌّ عليهم وإثبات لما هو الصحيح ، وقد تقدم ذكر رفعه عليه السلام فى آل عمران. قوله : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ المراد بأهل الكتاب : اليهود والنصارى ، والمعنى : وما من أهل الكتاب أحد إلا ـ والله ـ ليؤمنن به قبل موته ، والضمير فى به راجع إلى عيسى ، والضمير فى موته راجع إلى ما دل عليه الكلام ، وهو لفظ أحد المقدر أو الكتابى المدلول عليه بأهل الكتاب وفيه دليل على أنه لا يموت يهودى أو نصرانى إلا وقد آمن بالمسيح ، وقيل : كلا الضميرين لعيسى ، والمعنى : أنه لا يموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابى فى عصره . وقيل: الضمير الأول لله . وقيل : إلى محمد ، وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابنُ جرير ، وقال به جماعة من السلف وهو الظاهر، والمراد : الإيمان به عند نزوله فى آخر الزمان كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة ﴿ ويوم القيامة يكون ﴾ عيسى على أهل الكتاب ﴿ شهيدا ﴾ يشهد على اليهود بالتكذيب له ، وعلى النصارى بالغلو فيه حتى قالوا هو ابن الله .

وقد أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظى قال : جاء ناس من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إن موسى جاء بالألواح من عند الله فأتنا بالألواح من عند الله حتى نصدقك؛ فأنزل الله : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابًا من السماء ﴾ إلى قوله : ﴿ وقولهم على مريم بهتانا عظيما ﴾ (١) .وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى الآية قال: إن اليهود والنصارى قالوا لمحمد ﷺ : لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله ، وإلى فلان أنك رسول الله ، فأنزل الله : ﴿ يسألك أهل الكتاب ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ أرنا الله

(١) ابن جرير ٦ / ٦ .

(٢) المرجع السابق ٦ / ٦ ، ٧ .

جهرة﴾ قال : إنهم إذا رأوه فقد رأوه ، وإنما قالوا جهرة أرنا الله قال : هو مقدم ومؤخر . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ **ورفعنا فوقهم الطور** ﴾ قال : جبل كانوا فى أصله فرفعه الله فجعله فوقهم كأنه ظلة ، فقال : لتأخذُنَّ أمرى أو لأرمينكم به ، فقالوا : نأخذه فأمسكه الله عنهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وقولهم على مريم بهتانا عظيما** ﴾ قال : رموها بالزنا . وأخرج سعيد بن منصور والنسائى وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلى أصحابه وفى البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين ، فخرج عليهم من عين فى البيت ورأسه يقطر ماء فقال : إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن بى ثم قال : أيكم يلقى عليه شبهى فيقتل مكانى ، ويكون معى فى درجتى؟ فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم ، فقام الشاب فقال : اجلس ثم أعاد عليهم ، فقام الشاب فقال : أنا ، فقال : أنت ذاك فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من رَوْزَنَة [١] فى البيت إلى السماء ؛ قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به وافترقوا ثلاث فرق فقالت طائفة : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ، فهؤلاء اليعقوبية ؛ وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله وهؤلاء المسلمون ، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها ، فلم يزل الإسلام طامسًا حتى بعث الله محمدا فأنزل الله عليه : ﴿ فآمنت طائفة من بنى إسرائيل ﴾ يعنى: الطائفة التى آمنت فى زمن عيسى ﴿ وكفرت طائفة ﴾ يعنى : التى كفرت فى زمن عيسى ﴿فأيدنا الذين آمنوا ﴾ [الصف: ١٤] فى زمن عيسى بإظهار محمد دينهم على دين الكافرين[٢]. قال ابن كثير بعد أن ساقه بهذا اللفظ عن ابن أبى حاتم قال : حدثنا أحمد بن سنان ،حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره . وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس [٣] . وصدق ابن كثير ، فهؤلاء كلهم من رجال الصحيح . وأخرجه النسائى من حديث أبى كريب عن أبى معاوية بنحوه [٤] . وقد رويت قصته عليه السلام من طرق بألفاظ مختلفة، وساقها عبد بن حميد وابن جرير عن وهب بن منبه على صفة قريبة مما فى الإنجيل ، وكذلك ساقها ابن المنذر عنه .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وما قتلوه يقينًا** ﴾ قال : لم يقتلوا ظنهم يقينًا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير عن جويبر [٥] ، والسدى مثله أيضا . وأخرج الفريابى وعبد بن حميد ، والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإن**

---

(١) رَوْزَنَة : خرق فى السقف . (٢) النسائى فى التفسير (٦١١) .
(٣) ابن كثير ٢ / ٤٣٠ . (٤) سبق تخريجه .
(٥) فى المطبوعة : « ابن جويبر» والصواب ما أثبتناه من المخطوطة وابن جرير ٦ / ١٣ .

من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : خروج عيسى ابن مريم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طرق عنه فى الآية قال : قبل موت عيسى . وأخرجا عنه أيضا قال : قبل موت اليهودى . وأخرج ابن جرير عنه قال : إنه سيدرك أناس من أهل الكتاب عيسى حين يبعث سيؤمنون به. وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عنه قال : ليس يهودى يموت أبدًا حتى يؤمن بعيسى . قيل لابن عباس : أرأيت إن خر من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به فى الهواء ، فقيل : أرأيت إن ضرب عنق أحدهم ؟ قال: يتلجلج بها لسانه [(١)] . وقد روى نحو هذا عنه من طرق، وقال به جماعة من التابعين ، وذهب كثير من التابعين فمن بعدهم إلا أن المراد : قبل موت عيسى كما روى عن ابن عباس قبل هذا ، وقيده كثير منهم بأنه يؤمن به من أدركه عند نزوله إلى الأرض . وقد تواترت الأحاديث بنزول عيسى حسبما أوضحنا ذلك فى مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد فى المنتظر والدجال والمسيح .

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٦١) لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (١٦٢) إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا (١٦٤) رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٦٥) ﴾ .

الباء فى قوله : ﴿ **فبظلم** ﴾ للسببية ، والتنكير والتنوين للتعظيم ، أى فبسبب ظلم عظيم حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ، لا بسبب شىء آخر كما زعموا أنها كانت محرمة على من قبلهم . وقال الزجاج : هذا بدل من قوله : ﴿ **فبما نقضهم** ﴾ والطيبات المذكورة هى مانصه الله سبحانه :﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر﴾ الآية [الأنعام : ١٤٦] ﴿ **وبصدهم** ﴾ أنفسهم وغيرهم ﴿ **عن سبيل الله** ﴾ وهو اتباع محمد ﷺ وتحريفهم وقتلهم الأنبياء ، وما صدر منهم من الذنوب المعروفة . وقوله : ﴿ **كثيرًا** ﴾ مفعول للفعل المذكور ، أى بصدهم ناسا كثيرا، أو صفة مصدر محذوف ، أى صدا كثيرا ﴿ **وأخذهم الربا وقد نهوا عنه** ﴾ أى معاملتهم

(١) ابن جرير ٦ / ١٥ .

فيما بينهم بالربا ، وأكلهم له وهو محرم عليهم ﴿ **وأكلهم أموال الناس بالباطل** ﴾ كالرشوة والسحت الذى كانوا يأخذونه .

قوله : ﴿ **لكن الراسخون فى العلم منهم** ﴾ استدراك من قوله : ﴿ **وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما** ﴾ أو ﴿ **من الذين هادوا** ﴾ وذلك أن اليهود أنكروا وقالوا : إن هذه الأشياء كانت حراما فى الأصل وأنت تحلها ، فنزل : ﴿ **لكن الراسخون** ﴾ والراسخ : هو المبالغ فى علم الكتاب الثابت فيه ، والرسوخ : الثبوت وقد تقدم الكلام عليه فى آل عمران . والمراد : عبد الله بن سلام ، وكعب الأحبار ، ونحوهما . والراسخون مبتدأ ، ويؤمنون خبره ، والمؤمنون معطوف على الراسخون . والمراد بالمؤمنين : إما من آمن من أهل الكتاب ، أو من المهاجرين والأنصار ، أو من الجميع . قوله : ﴿ **والمقيمين الصلاة** ﴾ قرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة: « والمقيمون الصلاة » على العطف على ما قبله ، وكذا هو فى مصحف ابن مسعود ، واختلف فى وجه نصبه على قراءة الجمهور على أقوال : الأول : قول سيبويه أنه نصب على المدح ، أى وأعنى المقيمين . قال سيبويه : هذا باب ما ينتصب على التعظيم ، ومن ذلك ﴿ **والمقيمين الصلاة** ﴾ وأنشد :

وَكُلِّ قَوْمٍ أطَاعُوا أَمْرَ سَيِّدِهِمْ ... إلاَّ نُميرًا أَطَاعَتْ أَمْرَ غَاوِيهَا
الظَّاعِنِينَ وَلَمَّا يُظْعِنُوا أحدًا ... والقائِلون لِمَنْ دارٌ نُخَلِّيها (١)

وأنشد :

لا يبْعدَنْ قَوْمِى الَّذين هُمُ ... سُمُّ العُداةِ وَآفَةُ الجُزرِ
النَّازِلين بِكُلِّ مُعْتَرَكٍ ... والطيِّبُونَ معَاقِدَ الأُزْرِ (٢)

قال النحاس : وهذا أصح ما قيل فى المقيمين . وقال الكسائى والخليل : هو معطوف على قوله : ﴿ **بما أنزل إليك** ﴾ قال الأخفش : وهذا بعيد لأن المعنى يكون هكذا : ويؤمنون بالمقيمين . ووجهه محمد بن يزيد المبرد بأن المقيمين هنا : هم الملائكة ، فيكون المعنى : يؤمنون بما أنزل إليك وبما أنزل من قبلك وبالملائكة ، واختار هذا . وحكى أن النصب على المدح بعيد ؛ لأن المدح إنما يأتى بعد تمام الخبر ، وخبر الراسخون هو قوله : ﴿ **أولئك سنؤتيهم أجراً عظيما** ﴾ وقيل : إن المقيمين معطوف على الضمير فى قوله : ﴿ **منهم** ﴾ وفيه

---

(١) البيتان لابن خياط ، والظاعنين ولما يظعنوا أحدًا : أن يخافوا من عدوهم لقلتهم وذلهم فيظعنون ، ولا يخاف منهم عدوهم فيظعن عن دارهم خوفا منهم ، وقوله : لمن دار نخليها ، أى إذا ظعنوا عن دار لم يعرفوا من يحللها بعدهم لخوفهم من جميع القبائل .

(٢) البيتان لخرنق بنت عفان من بنى قيس ، وصفت قومها بالظهور على العدو ، ونحر الجزر للأضياف ، والملازمة للحرب ، والعفة عن الفواحش . انظر : القرطبى ٣ / ٢٠١٠ .

أنه عطف على مضمر بدون إعادة الخافض وحكى عن عائشة أنها سئلت عن المقيمين فى هذه الآية وعن قوله تعالى : ﴿ إن هذان لساحران﴾ [طه : ٦٣] وعن قوله : ﴿ والصابئون ﴾ فى المائدة [الآية : ٦٩] فقالت : يابن أخى الكتاب أخطؤوا . أخرجه عنها أبو عبيد فى فضائله وسعيد ابن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر . وقال أبان بن عثمان : كان الكاتب يملى عليه فيكتب فكتب ﴿ لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون ﴾ ثم قال : ما أكتب ؟ فقيل له: اكتب ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ فمن ثم وقع هذا . أخرجه عنه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر قال القشيرى : وهذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة فى اللغة فلا يظن[1] بهم ذلك . ويجاب عن القشيرى بأنه قد روى عن عثمان بن عفان أنه لما فرغ من المصحف وأتى به إليه قال : أرى فيه شيئًا من لحن ستقيمه العرب بألسنها . أخرجه عنه ابن أبى داود من طرق. وقد رجح قول سيبويه كثير من أئمة النحو والتفسير ورجح قول الخليل والكسائى ابن جرير والطبرى والقفال ، وعلى قول سيبويه تكون الجملة معترضة بين المبتدأ والخبر على قول من قال : إن خبر ﴿ الراسخون ﴾ هو قوله : ﴿ أولئك سنؤتيهم ﴾ أو بين المعطوف والمعطوف عليه إن جعلنا خبر الراسخون هو يؤمنون ، وجعلنا قوله : ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ عطفا على ﴿المؤمنون ﴾ لا على قول سيبويه أن المؤتون الزكاة مرفوع على الابتداء ، أو على تقدير مبتدأ محذوف ، أى هم المؤتون الزكاة . قوله : ﴿ والمؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ هم مؤمنو أهل الكتاب وصفوا أولا بالرسوخ فى العلم ، ثم بالإيمان بكتب الله ، وأنهم يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، ويؤمنون بالله واليوم الآخر. وقيل : المراد بهم : المؤمنون من المهاجرين والأنصار كما سلف ، وأنهم جامعون بين هذه الأوصاف ، والإشارة بقوله: ﴿ أولئك سنؤتيهم أجرًا عظيما ﴾ إلى ﴿الراسخون ﴾ وما عطف عليه .

قوله : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ هذا متصل بقوله : ﴿يسألك أهل الكتاب ﴾ والمعنى : أن أمر محمد ﷺ كأمر مَن تقدمه مِن الأنبياء فما بالكم تطلبون منه ما لم يطلبه أحد من المعاصرين للرسل ، والوحى إعلام فى خفاء ، يقال : وحى إليه بالكلام وحيا ، وأوحى يوحى إيحاء ، وخص نوحا لكونه أول نبى شرعت على لسانه الشرائع ، وقيل : غير ذلك ، والكاف فى قوله : ﴿ كما ﴾ نعت مصدر محذوف ، أى إيحاء مثل إيحائنا إلى نوح ، أو حال ، أى أوحينا إليك هذا الإيحاء حال كونه مشبها بإيحائنا إلى نوح . قوله : ﴿ وأوحينا إلى إبراهيم ﴾ معطوف على ﴿ أوحينا إلى نوح ﴾ ﴿ وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴾ وهم أولاد يعقوب كما تقدم ﴿ وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان ﴾ خص هؤلاء بالذكر بعد دخولهم فى لفظ النبيين تشريفا لهم كقوله : ﴿ وملائكته ورسله وجبريل ﴾ [البقرة : ٩٨] وقدم عيسى على أيوب ومن بعده مع كونهم فى زمان قبل زمانه ، ردا على اليهود الذين كفروا به ، وأيضا فالواو ليست إلا لمطلق الجمع .

---

(١) فى المطبوعة : « فلا يضن » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة والقرطبى ٣ / ٢٠١١ .

قوله : ﴿ وآتينا داود زبورا ﴾ معطوف على ﴿ أوحينا ﴾ والزبور : كتاب داود . قال القرطبى : وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام ، وإنما هى حكم ومواعظ. انتهى .[١] قلت : هو مائة وخمسون مزموراً . والمزمور: فصل يشتمل على كلام لداود يستغيث بالله من خصومه ، ويدعو الله عليهم ويستنصره ، وتارة يأتى بمواعظ ، وكان يقول ذلك فى الغالب فى الكنيسة ، ويستعمل مع تكلمه بذلك شيئا من الآلات التى لها نغمات حسية ، كما هو مصرح بذلك فى كثير من تلك المزمورات . والزَّبْر الكتابة. والزبور بمعنى : المزبور أى لقوة المكتوب كالرسول والحلوب والركوب. وقرأ حمزة : « زُبورا » بضم الزاى ، جمع زبر كفلس وفلوس . والزبر بمعنى المزبور ، والأصل فى الكلمة : التوثيق ، يقال : بئر مزبورة ، أى مطوية بالحجارة ، والكتاب سمى زبورا لقوة الوثيقة به [٢] . قوله : ﴿ ورسلا﴾ منصوب بفعل مضمر يدل عليه ﴿ أوحينا﴾ أى وأرسلنا رسلا ﴿ قد قصصناهم عليك من قبل﴾ وقيل : هو منصوب بفعل دل عليه ﴿قصصناهم ﴾ أى وقصصنا رسلاً ، ومثله ما أنشده سيبويه :

أصبحتُ لاَ أحملُ السِّلاحَ وَلاَ ... أَمْـلِـكُ رأسَ البعيـرِ إنْ نَفَـــرا
والذِّئبَ أَخْشَاه إنْ مررتُ بِـه ... وَحْدِى وَأَخْشَى الرِّيَاحَ والْمطَرا [٣]

أى وأخشى الذئب . وقرأ أبىّ : « رسل » بالرفع على تقدير : ومنهم رسل ، ومعنى ﴿ من قبل ﴾ أنه قصه عليه من قبل هذه السورة أو من قبل هذا اليوم . قيل : إنه لما قص الله فى كتابه بعض أسماء أنبيائه ولم يذكر أسماء بعض قالت اليهود: ذكر محمد الأنبياء ولم يذكر موسى ، فنزل : ﴿ وكلم الله موسى تكليما ﴾ وقراءة الجمهور برفع الاسم الشريف على أن الله هو الذى كلم موسى . وقرأ النخعى ويحيى بن وثَّاب بنصب الاسم الشريف على أن موسى هو الذى كلم الله سبحانه و ﴿ تكليمًا ﴾ مصدر مؤكد . وفائدة التأكيد دفع توهم كون التكليم مجازا ، كما قال الفراء إن العرب تسمى ما وصل إلى الإنسان كلاما بأى طريق . وقيل: ما لم يؤكد بالمصدر ، فإذا أكد لم يكن إلا حقيقة الكلام . قال النحاس : وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا .

قوله : ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين ﴾ بدلا من رسلا الأول ، أو منصوب بفعل مقدر أى وأرسلنا أو على الحال بأن يكون رسلا موطئا لما بعده ، أو على المدح ، أى مبشرين لأهل الطاعات ، ومنذرين لأهل المعاصى . قوله : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ أى معذرة يعتذرون بها كما فى قوله تعالى : ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ﴾ [طه : ١٣٤] وسميت المعذرة حجة مع أنه لم يكن

(١) القرطبى ٣ / ٢٠١٣ . (٢) المصدر السابق .
(٣) البيتان للربيع بن ضبع الفزارىّ ، وهو أحد المعمرين ، وصف فيهما انتهاء شبيبته وذهاب قوته .

لأحد من العباد على الله حجة تنبيه على أن هذه المعذرة مقبولة لديه تفضلاً منه ورحمة ، ومعنى قوله : ﴿ بعد الرسل ﴾ بعد إرسال الرسل ﴿ وكان الله عزيزا ﴾ لا يغالبه مغالب ﴿ حكيما ﴾ فى أفعاله التى من جملتها إرسال الرسل .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد ﴿ وبصدهم عن سبيل الله كثيرا ﴾ قال : أنفسهم وغيرهم عن الحق . وأخرج ابن إسحاق [والبيهقى] [١] فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله : ﴿ لكن الراسخون فى العلم منهم ﴾ قال : نزلت فى عبد الله بن سلام وأسيد بن سعية [٢] وثعلبة بن سعية حين فارقوا اليهـود وأسلموا [٣] . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى الدلائل عنه ؛ أن بعض اليهود قال: يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شىء بعد موسى ، فأنزل الله : ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ الآية [٤] . وأخرج عبد بن حميد ، والحكيم الترمذى فى نوادر الأصول ، وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم وابن عساكر عن أبى ذرّ ؛ قال : قلت : يارسول الله ، كم الأنبياء ؟ قال : «مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفا » قلت : كـم الرسـل منهم ؟ قال : « ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير» [٥] . وأخرج نحوه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة مرفوعًا إلا أنه قال : « والرسل ثلاثمائة وخمسة عشر » [٦] . وأخرج أبو يعلى ، والحاكم بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « كان فيمن خلا من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبى ، ثم كان عيسى ، ثم كنت أنا بعده» [٧] . وأخرج الحاكم عن أنس بسند ضعيف نحوه [٨] . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود قال : قال رسول ﷺ : « لا أحد أغير من الله ، من أجل ذلك حرم

---

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة والصواب إثباتها .

(٢) فى المطبوعة : « شعية » ، والصواب ما أثبتناه وهو الموافق لما عند ابن إسحاق والبيهقى . وفى المخطوطة : «سعنة » وهو صحيح أيضا ، وسعلة ولم يرد .

(٣) ابن إسحاق فى السيرة النبوية ٢ / ١٩٨ ، ١٩٩ والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٥٣٣ ، ٥٣٤ لكن مع اختلاف الآية الواردة بهذا الشأن .

(٤) ابن إسحاق فى السيرة ٢ / ٢٠٤ وابن جرير ٦ / ٢٠ والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٥٣٥ .

(٥) صححه ابن حبان فى جزء من حديث طويل فى البر والإحسان (٣٦٢) وقال الهيثمى فى الموارد (٩٤) بعد أن ساقه : « فيه إبراهيـم بن هشام بن يحيى الغسانى » ، قال أبو حاتم وغيره : « كذاب » ، والحاكم من طريق أخرى ٢ / ٥٩٧ وسكت عنه ، وقال الذهبى « السعدى ليس بثقة » ، وابن عساكر فى ترجمة شيث عليه السلام ٦ / ٣٥٦ وأورد ابن كثير (٢/ ٤٥٠ ، ٤٥١) رواية ابن مردويه ثم قال : « وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم بن حبان البستى فى كتابه الأنواع والتقاسيم ، وقد وسمه بالصحة » وخالفه أبو الفرج بن الجوزى فذكر هذا الحديث فى كتابه الموضوعات ، واتهم به إبراهيم بن هشام ، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعـديل من أجـل هـذا الحديث.

(٦) أورد رواية ابن أبى حاتم الإمام ابن كثير ٢ / ٤٥١ وضعّفها .

(٧) أبو يعلى (٤٠٩٢) بإسناد ضعيف جدًا والحاكم ٢ / ٥٩٨ وسكت عنه ، وقال الذهبى : « سنده واه » ، وأورده ابن حجر فى المطالب العالية (٣٤٥٦) وعزاه إلى أبى يعلى وقال البوصيرى : « مداره على يزيد بنّ أبان الرقاشى وهو ضعيف » .

(٨) سكت عنه الحاكم ٢ / ٥٩٧ وقال الذهبى : « فيه إبراهيم ويزيد وهما واهيان » .

الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه ، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين» (١) .

﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيدًا (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (١٦٩) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٧١) ﴾.

قوله : ﴿ **لكن الله يشهد** ﴾ الاسم الشريف مبتدأ والفعل خبره ، ومع تشديد النون وهو منصوب على أنه اسم لكن ، والاستدراك من محذوف مقدر كأنهم قالوا : ما نشهد لك يا محمد بهذا ، أى الوحى والنبوة فنزل : ﴿ **لكن الله يشهد** ﴾. وقوله : ﴿ **والملائكة يشهدون**﴾ جملة معطوفة على الجملة الأولى ، أو جملة حالية ، وكذلك قوله : ﴿ **أنزله بعلمه**﴾ جملة حالية ، أى متلبسًا بعلمه الذى لا يعلمه غيره ، من كونك أهلا لما اصطفاك الله من النبوة وأنزله عليك من القرآن ﴿ **وكفى بالله شهيدا** ﴾ أى كفى الله شاهدا ، والباء زائدة ، وشهادة الله سبحانه هى ما يصنعه من المعجزات الدالة على صحة النبوة ، فإن وجود هذه المعجزات شهادة للنبى ﷺ بصدق ما أخبر به من هذا وغيره .

﴿ **إن الذين كفروا** ﴾ بكل ما يجب الإيمان به أو بهذا الأمر الخاص ، وهو ما فى هذا المقام ﴿ **وصدوا عن سبيل الله**﴾ وهو دين الإسلام بإنكارهم نبوة محمد ﷺ ، وبقولهم : ما نجد صفته فى كتابنا وإنما النبوة فى ولد هارون وداود ، وبقولهم : إن شرع موسى لا ينسخ ﴿ **قد ضلوا ضلالا بعيدا** ﴾ عن الحق بما فعلوا ؛ لأنهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق ﴿**إن الذين كفروا** ﴾ بجحدهم ﴿ **وظلموا** ﴾ غيرهم بصدهم عن السبيل ، أو ظلموا محمدا بكتمانهم نبوته، أو ظلموا أنفسهم بكفرهم ، ويجوز الحمل على هذه المعانى ﴿ **لم يكن الله ليغفر لهم**﴾ إذا استمروا على كفرهم وماتوا كافرين ﴿**ولا ليهديهم طريقًا إلا طريق جهنم** ﴾ لكونهم اقترفوا ما

---

(١) البخارى فى التوحيد (٧٤٠٣ ، ٧٤١٦) وفى النكاح (٥٢٢٠) ومسلم فى التوبة (٢٧٦٠ / ٣٢ ـ ٣٥) والترمذى فى الدعوات (٣٥٣٠) وقال : « حسن غريب صحيح » .

يوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم ، وفرط شقائهم ، وجحدوا الواضح ، وعاندوا البيِّن ﴿**خالدين فيها أبدا**﴾ أى يدخلهم جهنم خالدين فيها ، وهى حال مقدرة . وقوله : ﴿ **أبدا** ﴾ منصوب على الظرفية ، وهو لدفع احتمال أن الخلود هنا يراد به المكث الطويل ﴿ **وكان ذلك** ﴾ أى تخليدهم فى جهنم ، أو ترك المغفرة لهم ، والهداية مع الخلود فى جهنم ﴿ **على الله يسيرا**﴾ ؛ لأنه سبحانه لا يصعب عليه شىء ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون﴾ [يس : ٨٣] .

﴿ **فآمنوا خيرا لكم** ﴾ اختلف أئمة النحو فى انتصاب ﴿ **خيرا** ﴾ على ماذا ؟ فقال سيبويه والخليل: بفعل مقدر ، أى واقصدوا أو أتوا خيرا لكم ، وقال الفراء : هو نعت لمصدر محذوف، أى فآمنوا إيمانا خيرا لكم ، وذهب أبو عبيدة والكسائى إلى أنه خبر لكان مقدرة أى فآمنوا يكن الإيمان خيرًا لكم ، وأقوى هذه الأقوال الثالث ، ثم الأول، ثم الثانى على ضعف فيه ﴿ **وإن تكفروا** ﴾ أى وإن تستمروا على كفركم ﴿ **فإن لله ما فى السموات والأرض** ﴾ من مخلوقاته ، وأنتم من جملتهم ، ومن كان خالقا لكم ولها ، فهو قادر على مجازاتكم بقبيح أفعالكم ، ففى هذه الجملة وعيد لهم مع إيضاح وجه البرهان وإماطة الستر عن الدليل ، بما يوجب عليهم القبول والإذعان ؛ لأنهم يعترفون بأن الله خالقهم ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ﴾ [الزخرف: ٨٧] قوله : ﴿ **يأهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم** ﴾ الغلو : هو التجاوز فى الحد ومنه غلا السعر يغلو غلاء ، وغلا الرجل فى الأمر غلوا ، وغلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها . والمراد بالآية : النهى لهم عن الإفراط تارة ، والتفريط أخرى ، فمن الإفراط غلو النصارى فى عيسى حتى جعلوه ربا ، ومن التفريط غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رِشْدَة (١) وما أحسن قول الشاعر :

ولا تَغْلُ فى شَىءٍ من الأمر واقتصد ... كِلاَ طرفَى قَصْدِ الأمور ذَمِيمُ

﴿ **ولا تقولوا على الله إلا الحق** ﴾ وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رسله ، ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير ابن الله ، وقول النصارى المسيح ابن الله ﴿ **إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله** ﴾ المسيح مبتدأ وعيسى بدل منه ، وابن مريم صفة لعيسى ، ورسول الله الخبر، ويجوز أن يكون عيسى ابن مريم عطف بيان والجملة تعليل للنهى ، وقد تقدم الكلام على المسيح فى آل عمران . قوله : ﴿ **وكلمته** ﴾ عطف على رسول الله ، و﴿ **ألقاها إلى مريم** ﴾ حال ، أى كوّنه بقوله : كن فكان بشرًا من غير أب . وقيل : ﴿ **كلمته** ﴾ بشارة الله مريم ورسالته إليها على لسان جبريل بقوله : ﴿ إذ قالت الملائكة يامريم إن الله يبشرك بكلمة منه ﴾ [آل عمران : ٤٥] . وقيل : الكلمة هنا بمعنى الآية ، ومنه ﴿وصدقت بكلمات ربها ﴾ [التحريم: ١٢] ، وقوله : ﴿ ما نفدت كلمات الله ﴾ [لقمان : ٢٧] .

---

(١) يعنى جعلوه ولد زنية ، يقال : ولد رِشدة : إذا كان من نكاح صحيح ، ويقال : ولد لغير رشدة إذا كان ولد زنا ، ورِشدة : بكسر الراء ، وهو جائز بالفتح أيضا .

قولـه : ﴿ وروح منه ﴾ أى أرسل جبريل فنفخ فى درع مريم ، فحملت بإذن الله ، وهذه الإضافة للتفضيل ، وإن كان جميع الأرواح من خلقه تعالى . وقيل : قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحًا ويضاف إلى الله فيقال : هذا روح من الله ، أى من خلقه ، كما يقال فى النعمة : إنها من الله ، وقيل : ﴿ روح منه ﴾ أى من خلقه كما قال تعالى : ﴿وسخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جميعا منه ﴾ [الجاثية : ١٣] أى من خلقه . وقيل : ﴿ روح منه ﴾ أى رحمة منه ، وقيل : ﴿ روح منه ﴾ أى برهان منه ، وكان عيسى برهانًا وحجة على قومه . وقوله : ﴿ منه ﴾ متعلق بمحذوف وقع صفة لروح ، أى كائنة منه وجعلت الروح منه سبحانه وإن كانت بنفخ جبريل لكونه تعالى الآمر لجبريل بالنفخ ﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ أى بأنه سبحانه إله واحد ﴿ لم يلد . ولم يولد . ولم يكن له كفوا أحد ﴾ [الإخلاص : ٢ ـ ٤] وبأن رسله صادقون مبلغون عن الله ما أمرهم بتبليغه ، ولا تكذبوهم ولا تغلوا فيهم ، فتجعلوا بعضهم آلهة .

قوله : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ ارتفاع ثلاثة على أنه خبر مبتدأ محذوف قال الزجاج : أى لا تقولوا آلهتنا ثلاثة ، وقال الفراء وأبو عبيد : أى لا تقولوا هم ثلاثة كقوله : ﴿ سيقولون ثلاثة﴾ [الكهف : ٢٢] وقال أبو على الفارسى : لا تقولوا : هو ثالث ثلاثة ، فحذف المبتدأ والمضاف ، والنصارى مع تفريق مذاهبهم متفقون على التثليث ، ويعنون بالثلاثة : الثلاثة الأقانيم ، فيجعلونه سبحانه جوهرًا واحدًا وله ثلاثة أقانيم ، ويعنون بالأقانيم أقنوم الوجود ، وأقنوم الحياة ، وأقنوم العلم ، وربما يعبرون عن الأقانيم بالأب ، والابن ، وروح القدس ، فيعنون بالأب : الوجود ، وبالروح : الحياة ، وبالابن : المسيح . وقيل : المراد بالآلهة الثلاثة : الله سبحانه وتعالى ، ومريم، والمسيح ، وقد اختبط النصارى فى ذلك اختباطا طويلا. ووقفنا فى الأناجيل الأربعة التى يطلق عليها عندهم اسم الإنجيل على اختلاف كثير فى عيسى : فتارة يوصف بأنه ابن الإنسان ، وتارة يوصف بأنه ابن الله ، وتارة يوصف بأنه ابن الرب ، وهذا تناقض ظاهر وتلاعب بالدين . والحق ما أخبرنا الله به فى القرآن ، وما خالفه فى التوراة ، أو الإنجيل ، أو الزبور، فهو من تحريف المحرفين ، وتلاعب المتلاعبين . ومن أعجب ما رأيناه أن الأناجيل الأربعة كل واحد منها منسوب إلى واحد من أصحاب عيسى عليه السلام .

وحاصل ما فيها جميعًا أن كل واحد من هؤلاء الأربعة ذكر سيرة عيسى من عند أن بعثه الله إلى أن رفعه إليه، وذكر ما جرى له من المعجزات ، والمراجعات لليهود ونحوهم ، فاختلفت ألفاظهم ، واتفقت معانيها ، وقد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ والضبط ، وذكر ما قاله عيسى وما قيل له وليس فيها من كلام الله سبحانه شىء ، ولا أنزل على عيسى من عنده كتابا ، بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما فى التوراة ، ويذكر أنه لم يأت بما يخالفها ، وهكذا الزبور فإنه من أوله إلى آخره من كلام داود عليه السلام ، وكلام

الله أصدق وكتابه أحق ، وقد أخبرنا أن الإنجيل كتابه أنزله على عبده ورسوله عيسى ابن مريم، وأن الزبور كتابه آتاه داود وأنزله عليه . قوله : ﴿ **انتهوا خيرا لكم** ﴾ أى انتهوا عن التثليث ، وانتصاب ﴿ **خيرا** ﴾ هنا فيه الوجوه الثلاثة التى تقدمت فى قوله : ﴿ **فآمنوا خيرًا لكم** ﴾ ﴿ **إنما الله إله واحد**﴾ لا شريك له ولا صاحبة ولا ولدًا [1] ﴿**سبحانه أن يكون له ولد**﴾ أى أسبحه تسبيحًا عن أن يكون له ولد ﴿ **له ما فى السموات وما فى الأرض** ﴾ وما جعلتموه له شريكًا أو ولدًا هو من جملة ذلك ، والمملوك المخلوق لا يكون شريكًا ولا ولدا ﴿**وكفى بالله وكيلا** ﴾ فكل الخلق أمورهم إليه ، ولا يملكون لأنفسهم ضرًا ولا نفعا .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: دخل جماعة من اليهود على رسول الله ﷺ فقال لهم : « إنى والله أعلم أنكم تعلمون أنى رسول الله » ، قالوا : ما نعلم ذلك . فأنزل الله : ﴿ **لكن الله يشهد** ﴾ الآية [2] . وأخرج عبد بن حميد ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الدلائل عن أبى موسى ؛ أن النجاشى قال لجعفر : ما يقول صاحبك فى ابن مريم ؟ قال : يقول فيه قول الله هو روح الله وكلمته ، أخرجه من البتول العذراء لم يقربها بشر ، فتناول عودا من الأرض فرفعه فقال : يامعشر القسيسين والرهبان ، ما يزيد هؤلاء على ما تقولون فى ابن مريم ما يزن هذه [3] . وأخرجه البيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود بأطول من هذا [4] . وأخرج البخارى عن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » [5] .

﴿ **لَن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٧٣) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا (١٧٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا (١٧٥)** ﴾ .

أصل يستنكف : نكف وباقى الحروف زائدة ، يقال : نكفت من الشىء واستنكفت منه

---

(١) فى المطبوعة : « صاحبة ولا ولد » والصواب ما أثبتناه كما بالمخطوطة .

(٢) ابن إسحاق ٢ / ٢٠٤ وابن جرير ٦ / ٢٢ والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٥٣٥ .

(٣) صححه الحاكم ٢ / ٣٠٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٢ / ٣٠٠ وقال : «إسناده صحيح » .

(٤) البيهقى فى الدلائل ٢ / ٢٩٨ .

(٥) البخارى فى أحاديث الأنبياء (٣٤٤٥) .

وأنكفته ، أى نزهته عما يستنكف منه . قال الزجاج : استنكف ، أى أنف ، مأخوذ من نكفت الدمع : إذا نحيته بأصبعك عن خديك . وقيل : هو من النكف وهو العيب ، يقال : ما عليه فى هذا الأمر نكف ولا وكف أى عيب . ومعنى الأول : لن يأنف عن العبودية ، ولن يتنزه عنها ، ومعنى الثانى : لن يعيب العبودية ولن ينقطع عنها ﴿ **ولا الملائكة المقربون** ﴾ عطف على المسيح ، أى ولن يستنكف الملائكة المقربون عن أن يكونوا عبادًا لله .

وقد استدل بهذا القائلون بتفضيل الملائكة على الأنبياء ، وقرر صاحب الكشاف وجه الدلالة بما لا يسمن ولا يغنى من جوع ، وادعى أن الذوق قاصد بذلك ، ونعم الذوق العربى إذا خالطه محبة المذهب وشابه شوائب الجمود كان هكذا ، وكل من يفهم لغة العرب يعلم أن من قال لا يأنف من هذه المقالة إمام ولا مأموم ، أو لا كبير ولا صغير، أو لا جليل ولا حقير، لم[(١)] يدل هذا على أن المعطوف أعظم شأنا من المعطوف عليه ، وعلى كل حال فما أردأ الاشتغال بهذه المسألة ، وما أقل فائدتها وما أبعدها عن أن تكون مركزًا من المراكز الشرعية الدينية ، وجسرًا من الجسور﴿ **ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر** ﴾ أى يأنف تكبرا ويعد نفسه كبيرًا عن العبادة ﴿ **فسيحشرهم إليه جميعا** ﴾ المستنكف وغيره ، فيجازى كلا بعمله . وترك ذكر غير المستنكف هنا لدلالة أول الكلام عليه ، ولكون الحشر لكلا الطائفتين ﴿ **فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم** ﴾ من غير أن يفوتهم منها شيء ﴿**وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما** ﴾ بسبب استنكافهم واستكبارهم ﴿ **ولا يجدون لهم من دون الله وليًا** ﴾ يواليهم ﴿ **ولا نصيرا** ﴾ ينصرهم .

قوله : ﴿ **يأيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم** ﴾ بما أنزله عليكم من كتبه وبمن أرسله إليكم من رسله ، وما نصبه لهم من المعجزات . والبرهان : ما يبرهن به على المطلوب ﴿**وأنزلنا إليكم نورًا مبينا** ﴾ وهو القرآن ، وسماه نورًا ؛ لأنه يهتدى به من ظلمة الضلال ﴿ **فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به** ﴾ أى بالله . وقيل : بالنور المذكور ﴿ **فسيدخلهم فى رحمة منه**﴾ يرحمهم بها ﴿ **وفضل** ﴾ يتفضل به عليهم ﴿ **ويهديهم إليه** ﴾ أى إلى امتثال ما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه ، أو إليه سبحانه وتعالى باعتبار مصيرهم إلى جزائه وتفضله ﴿ **صراطًا مستقيما** ﴾ أى طريقًا يسلكونه إليه مستقيما لا عوج فيه ، وهو التمسك بدين الإسلام ، وترك غيره من الأديان ، قال أبو على الفارسى : الهاء فى قوله : ﴿**إليه**﴾ راجعة إلى ما تقدم من اسم الله . وقيل : راجعة إلى القرآن . وقيل : إلى الفضل . وقيل : إلى الرحمة والفضل ؛ لأنهما بمعنى الثواب وانتصاب ﴿ **صراطا** ﴾ على أنه مفعول ثان للفعل المذكور . وقيل : على الحال . وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ﴿ **لن يستنكف المسيح** ﴾ : لن يستكبر. وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه، وأبو نعيم فى الحلية، والإسماعيلى فى معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود ؛ قال : قال رسول الله ﷺ فى قوله: ﴿ **فيوفيهم**

---

(١) فى المطبوعة : « ثم » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة وبه يستقيم المعنى .

أجورهم ويزيدهم من فضله ﴾ قال : « ﴿ **أجورهم** ﴾ يدخلهم الجنة ﴿ **ويزيدهم من فضله**﴾: الشفاعة فيمن وجبت له النار ، ممن صنع إليهم المعروف فى الدنيا» (١) وقد ساقه ابن كثير فى تفسيره فقال : وقد روى ابن مردويه من طريق بقية عن إسماعيل بن عبد الله الكندى عن الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود فذكره وقال : هذا إسناد لا يثبت ، وإذا روى عن ابن مسعود موقوفا فهو جيد (٢) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة ﴿ **قد جاءكم برهان** ﴾ أى بينة ﴿**وأنزلنا إليكم نورا مبينا** ﴾ قال : هذا القرآن . وأخرجا أيضا عن مجاهد قال : برهان : حجة . وأخرجا أيضا عن ابن جريج فى قوله : ﴿ **واعتصموا به** ﴾ قال : القرآن .

﴿ **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٧٦)** ﴾ .

قد تقدم الكلام فى الكلالة فى أول هذه السورة ، وسيأتى ذكر المستفتى المقصود بقوله : ﴿**يستفتونك** ﴾ قوله : ﴿**إن امرؤ هلك** ﴾ أى إن هلك امرؤ هلك كما تقدم فى قوله : ﴿وإن امرأة خافت ﴾ [النساء : ١٢٨] . وقوله : ﴿**ليس له ولد** ﴾ إما صفة لـ ﴿ **امرؤ** ﴾ أو حال ولا وجه للمنع من كونه حالا ، والولد يطلق على الذكر والأنثى ، واقتصر على عدم الولد هنا مع أن عدم الوالد معتبر فى الكلالة اتكالا على ظهور ذلك . وقيل : والمراد بالولد هنا : الابن ، وهو أحد معنى المشترك ؛ لأن البنت لا تسقط الأخت وقوله : ﴿ **وله أخت** ﴾ عطف على قوله : ﴿ **ليس له ولد** ﴾ والمراد بالأخت هنا : هى الأخت لأبوين أو لأب لا لأم ، فإن فرضها السدس كما ذكرنا سابقا . وقد ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن الأخوات لأبوين أو لأب عصبة للبنات وإن لم يكن معهم أخ . وذهب ابن عباس إلى أن الأخوات لا يعصبن البنات ، وإليه ذهب داود الظاهرى وطائفة ، وقالوا : إنه لا ميراث للأخت لأبوين أو لأب مع البنت ، واحتجوا بظاهر هذه الآية ، فإنه جعل عدم الولد المتناول للذكر والأنثى قيدًا فى ميراث الأخت ، وهذا استدلال صحيح لو لم يرد فى السنة ما يدل على ثبوت ميراث الأخت مع البنت وهو ما ثبت فى الصحيح أن معاذا قضى على عهد رسول الله ﷺ فى بنت وأخت فجعل للبنت النصف وللأخت النصف (٣) . وثبت فى الصحيح أيضا

---

(١) الطبرانى (١٠٤٦٢) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ١٦ : « فيه إسماعيل بن عبد الله الكندى ضعفه الذهبى من عند نفسه فقال : أتى بخبر منكر، وبقية رجاله ثقات » وأبو نعيم فى الحلية ٧ / ١٢٨ وقال : « غريب من حديث الثورى تفرد به ابن حميد » .

(٢) ابن كثير ٢ / ٤٦٢ .

(٣) البخارى فى الفرائض (٦٧٣٤ ، ٦٧٤١) عن الأسود بن يزيد .

أن النبى ﷺ قضى فى بنت وبنت ابن وأخت فجعل للبنت النصف ولبنت الابن السدس وللأخت الباقى (١) ، فكانت هذه السنة مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت .

قوله : ﴿ **وهو يرثها** ﴾ أى المرء يرثها ، أى يرث الأخت ﴿ **إن لم يكن لها ولد**﴾ ذكر إن كان المراد بإرثه لها حيازته لجميع ما تركته ، وإن كان المراد ثبوت ميراثه لها فى الجملة أعم من أن يكون كلا أو بعضا صح تفسير الولد بما يتناول الذكر والأنثى ، واقتصر سبحانه فى هذه الآية على نفى الولد مع كون الأب يسقط الأخ كما يسقطه الولد الذكر ؛ لأن المراد: بيان حقوق الأخ مع الولد فقط هنا . وأما سقوطه مع الأب فقد تبين بالسنة كما ثبت فى الصحيح من قوله ﷺ : « **ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر** » (٢) . والأب أولى من الأخ ﴿ **فإن كانتا اثنتين** ﴾ أى فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين ، والعطف على الشرطية السابقة والتأنيث والتثنية ، وكذلك الجمع فى قوله : ﴿ **وإن كانوا إخوة** ﴾ باعتبار الخبر ﴿ **فلهما الثلثان مما ترك** ﴾ المرء إن لم يكن له ولد كما سلف ، وما فوق الاثنتين من الأخوات يكون لهن الثلثان بالأولى ﴿ **وإن كانوا** ﴾ أى من يرث بالأخوّة ﴿ **إخوة رجالا ونساء** ﴾ أى مختلطين ذكورا وإناثا ﴿ **فللذكر**﴾ منهم ﴿ **مثل حظ الأنثيين** ﴾ تعصيبا ﴿ **يبين الله لكم أن تضلوا**﴾ أى يبين لكم حكم الكلالة، وسائر الأحكام كراهة أن تضلوا، هكذا حكاه القرطبى عن البصريين (٣). وقال الكسائى: المعنى لئلا تضلوا، ووافقه الفراء وغيره من الكوفيين ﴿**والله بكل شىء**﴾ من الأشياء التى هذه الأحكام المذكورة منها ﴿**عليم** ﴾أى كثير العلم .

وقد أخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال : دخل علىّ رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل . فتوضأ ثم صب علىّ فعقلت ، فقلت : إنه لا يرثنى إلا كلالة فكيف الميراث ؟ فنزلت آية الفرائض (٤) . وأخرجه عنه ابن سعد وابن أبى حاتم بلفظ

---

(١) المرجع السابق (٦٧٣٦ ، ٦٧٤٢) عن ابن مسعود .

(٢) المرجع السابق (٦٧٣٢ ، ٦٧٣٥) ومسلم فى الفرائض (١٦١٥ / ٢ ، ٣) عن ابن عباس .

(٣) القرطبى فى التفسير ٣ / ٢٠٢٥ .

(٤) أحمد ٣ / ٣٠٧ والبخارى فى الوضوء (١٩٤) وفى التفسير (٤٥٧٧) وفى المرضى (٥٦٥١ ، ٥٦٦٤ ، ٥٦٧٦) وفى الفرائض (٦٧٢٣ ، ٦٧٤٣) وفى الاعتصام (٧٣٠٩) ومسلم فى الفرائض (١٦١٦ / ٥) وأبو داود فى الفرائض (٢٨٨٦) والترمذى فى الفرائض (٢٠٩٧) وفى التفسير (٣٠١٥) وقال : « حسن » والنسائى فى التفسير (١٥٤) وابن ماجة فى الفرائض (٢٧٢٨) وأبو يعلى (٢٠١٨) وابن خزيمة فى جماع أبواب ذكر الماء (١٠٦) والطيالسى (١٧٤٢) والبيهقى ٦ / ٢٣١ .

ملاحظة : اختلفت الروايات فى ذكر الآية التى نزلت فى هذا الشأن هل هى ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ أو آية الكلالة ﴿**يستفتونك**﴾؟ فذهب البعض إلى أن الأولى نزلت فى ابنتى سعد بن الربيع ، وأن الثانية فى قصة جابر وقالوا : إن ابن جريج ــ وهم فى روايته ــ عندما أدرج فيها ﴿ **يوصيكم** ﴾ ، وقال آخرون : يحتمل أن تكون الآيتان نزلتا فى قصة جابر ، قال ابن حجر فى الفتح ٨ / ٢٤٤ عن آية ﴿**يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ : « يحتمل أن يكون نزول أولها فى قصة البنتين ، وآخرها وهى قوله : ﴿ **وإن كان رجل يورث كلالة** ﴾ فى قصة جابر ، ويكون مراد جابر : فنزلت ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم** ﴾ أى ذكر الكلالة المتصل بهذه الآية والله أعلم ، وإذا تقرر جميع ذلك ظهر أن ابن جريج لم يهم كما جزم به الدمياطى ومن تبعه، وأن من وهمه هو الواهم والله أعلم » . للتوسع : انظر : ابن حجر فى الفتح ٨ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ .

أنزلت فيّ : ﴿ **يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة** ﴾ . وأخرج ابن راهويه وابن مردويه عن عمر ؛ أنه سأل رسول الله ﷺ : كيف تورث الكلالة : فأنزل الله : ﴿ **يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾ الآية . وأخرج مالك ومسلم وابن جرير والبيهقي عن عمر قال : ما سألت النبي ﷺ عن شيء أكثر مما سألته في الكلالة حتى طعن بأصبعه في صدري وقال : «ما تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء » (١) .

وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي والبيهقي عن البراء بن عازب ؛ قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الكلالة ؟ فقال : « تكفيك آية الصيف » (٢) . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عمر قال : ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه : الجدّ ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا (٣) . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن البراء ابن عازب قال : آخر سورة نزلت كاملة براءة ، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة** ﴾ (٤) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن سيرين قال : كان عمر بن الخطاب إذا قرأ : ﴿ **يبين الله لكم أن تضلوا** ﴾ قال : اللهم من بينت له الكلالة فلم تبين لي .

وقد أوضحنا الكلام خلافًا واستدلالاً وترجيحًا في شأن الكلالة في أوائل هذه السورة فلا نعيده .

وإلى هنا انتهى الجزء الأول من التفسير المبارك المسمى : « فتح القدير » الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه الراجي من ربه سبحانه أن يعينه على تمامه ، وينفع به من شاء من عباده ، ويجعله ذخيرة له عند وفوده إلى الدار الآخرة « محمد بن علي بن محمد الشوكاني » غفر الله لهما وكان الانتهاء إلى هذا الموضع في يوم العيد الأكبر ، يوم النحر المبارك من سنة أربع وعشرين بعد مائتين وألف من الهجرة النبوية ، حامدًا لله ومصليا ومسلمًا على رسوله وحبيبه ، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه. انتهى . الحمد لله :كمل سماعًا ، والحمد لله في شهر ذي القعدة من عام ١٢٣٢ .

يحيى بن علي الشوكاني

---

(١) مالك في الفرائض (٧) ومسلم في الفرائض (١٦١٧ / ٩) وابن جرير ٦ / ٢٩ والبيهقي ٦ / ٢٢٤ .
(٢) أحمد ٤ / ٢٩٣ وأبو داود في الفرائض (٢٨٨٩) والترمذي في التفسير (٣٠٤٢) والبيهقي ٦ / ٢٢٤ .
(٣) البخاري في الأشربة (٥٥٨٨) ومسلم في التفسير (٣٠٣٢ / ٣٢) وأبو داود في الأشربة (٣٦٦٩) .
(٤) البخاري في التفسير (٤٦٠٥) ومسلم في الفرائض (١٦١٨ / ١١) وأحمد ٤ / ٢٩٨ .

فهرس الموضوعات

٥ مقدمة المحقق.
٦٩ مقدمة المؤلف.

تفسير سورة الفاتحة

٧٣ معنى الفاتحة ـ هل الفاتحة مكية أو مدنية ؟ لماذا سميت أم الكتاب ؟ ما ورد فى فضلها .
٧٨ قوله تعالى : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ـ هل البسملة آية مستقلة أو جزء من كل سورة؟ فضل البسملة .
٨٢ قوله تعالى : ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ الآية. الكلام عن الحمد والمدح والشكر ـ فضل الحمد ـ ما مبلغ رحمة الله بعباده؟ الآثار الواردة فى ﴿مالك يوم الدين﴾ ـ معنى العبادة ـ الآثار الواردة فى ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ ـ من هم المنعم عليهم؟ ومن المغضوب عليهم ؟ ومن هم الضالون ؟ مشروعية التأمين بعد الفاتحة .

تفسير سورة البقرة

٩٧ فضل سورة البقرة وما ورد فى ذلك من الآثار ـ كراهة القول: سورة البقرة أو سورة آل عمران والخلاف فى ذلك .
١٠١ قوله تعالى : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم. الم ... ﴾ الآية. الخلاف فى الحروف المقطعة ورأى الإمام الشوكانى .
١٠٧ قوله تعالى : ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه ... ﴾ الآية. ما هو الهدى ؟ وما التقوى ؟ الآثار الواردة .
١١٠ قوله تعالى : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب . . . ﴾ الآية . معنى الغيب ، وفضل الإيمان به ـ الآثار الواردة .
١١٣ قوله تعالى : ﴿ ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ...﴾ الآيات. ما معنى الرزق ـ الآثار الواردة .
١١٤ قوله تعالى : ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك ... ﴾ الآية . من هم المؤمنون بما أنزل إلى رسول الله وما أنزل من قبله ؟ الآثار الواردة .
١١٦ قوله تعالى : ﴿ أولئك على هدى من ربهم وأولئك ... ﴾ الآية . معنى الفلاح ـ الآثار الواردة .
١١٨ قوله تعالى : ﴿ إن الذين كفروا سواء عليهم ... ﴾ الآيات . معنى الختم، ومعنى الغشاوة ـ الآثار الواردة .
١٢١ قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يقول آمنا ... ﴾ الآيات . معنى الخداع ـ الآثار الواردة .

١٢٣ قوله تعالى : ﴿ فى قلوبهم مرض فزادهم الله ... ﴾ الآية . معنى المرض ـ الآثار الواردة .
١٢٥ قوله تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس ﴾ الآية . الآثار الواردة .
١٢٦ قوله تعالى : ﴿ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ... ﴾ الآيات. معنى العمه ـ الآثار الواردة .
١٢٩ قوله تعالى : ﴿ أولئك الذين اشتروا الضلالة ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
١٣٠ قوله تعالى : ﴿ مثلهم كمثل الذى استوقد نارا ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
١٣٢ قوله تعالى : ﴿ أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد . . . ﴾ الآيات. معنى الرعد والبرق ـ الآثار الواردة .
١٣٥ قوله تعالى : ﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
١٣٩ قوله تعالى : ﴿ وإن كنتم فى ريب ... ﴾ الآيات . ما وجه إعجاز القرآن ؟ الآثار الواردة .
١٤٢ قوله تعالى : ﴿ وبشر الذين آمنوا ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
١٤٥ قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلا ...﴾ الآيات. معنى الحياء ـ معنى الفسق ـ الاختلاف فى الفاسق أمؤمن هو أم كافر ؟ الآثار الواردة .
١٥١ قوله تعالى : ﴿ كيف تكفرون بالله ... ﴾ الآيات . كيف يموت الإنسان ويحيا ؟ الآثار الواردة.
١٥٢ قوله تعالى : ﴿ هو الذى خلق لكم ما فى الأرض ...﴾ الآية. الأصل فى الأشياء الإباحة ـ معنى الاستواء ورأى الإمام فيه ـ الآثار الواردة .
١٥٥ قوله تعالى : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إنى جاعل ... ﴾ الآية . لماذا خاطب الله الملائكة فى شأن خلافة الأرض ؟ الآثار الواردة .
١٥٨ قوله تعالى : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ... ﴾ الآيات . ماذا علم الله آدم من الأسماء؟ ماذا عرض على الملائكة ؟ الآثار الواردة .
١٦١ قوله تعالى : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا ... ﴾ الآية . معنى السجود ، وهل كان لآدم أم لله؟ وهل كان إبليس من الجن أو من الملائكة؟ الآثار الواردة.
١٦٣ قوله تعالى : ﴿ وقلنا يآدم اسكن أنت وزوجك ... ﴾ الآيات . ما هى الشجرة التى نهيا عنها؟ الآثار الواردة .
١٧١ قوله تعالى : ﴿ يا بنى إسرائيل اذكروا نعمتى ... ﴾ الآيات . الإنكار على من تكلم فى الربط بين آى القرآن ـ حض بنى إسرائيل على الإيمان برسول الله وما أنزل عليه ـ الآثار الواردة .
١٧٨ قوله تعالى : ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ... ﴾ الآيات . حكم الصلاة فى جماعة ـ ما معنى الخشوع ؟ اللوم على من يخالف قوله فعله ـ الآثار الواردة.
١٨٦ قوله تعالى : ﴿ يا بنى إسرائيل اذكروا نعمتى ...﴾ الآيات. المراد بالعالمين ـ منة الله على بنى إسرائيل فى نجاتهم من فرعون ومن الغرق ـ الآثار الواردة.
١٩١ قوله تعالى : ﴿ وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة ... ﴾ الآيات . نعمة الله على بنى إسرائيل فى التشريع ـ اتخاذهم إلها غير الله ـ الآثار الواردة .
١٩٣ قوله تعالى : ﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى ...﴾ الآيات. رؤية الله فى الآخرة ـ ما المن وما السلوى ؟ الآثار الواردة .

١٩٧ قوله تعالى: ﴿ وإذا قلنا ادخلوا هذه القرية ... ﴾ الآيات . ما القرية التى أمروا أن يدخلوها؟ ومن أى باب أمروا أن يدخلوا ؟ الآثار الواردة .

١٩٩ قوله تعالى: ﴿ وإذ استسقى موسى لقومه ... ﴾ الآيات . عدم رضاء بنى إسرائيل بما أنعم الله عليهم وإفسادهم فى الأرض وغضب الله عليهم ـ الآثار الواردة .

٢٠٤ قوله تعالى: ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا ... ﴾ الآية . أصل تسمية اليهود بهذا الاسم وكذا النصارى ـ الآثار الواردة .

٢٠٦ قوله تعالى: ﴿وإذا أخذنا ميثاقكم... ﴾ الآيات. ما حدث لليهود حين لم يقبلوا أحكام التوراة. جزاء من اعتدوا فى السبت ونجاة من نصحوا ـ الآثار الواردة .

٢٠٨ قوله تعالى: ﴿ وإذا قال موسى لقومه إن الله يأمركم... ﴾ الآيات. قصة بقرة بنى إسرائيل ـ الآثار الواردة .

٢١٣ قوله تعالى: ﴿ وإذا قتلتم نفساً فادارأتم فيها ... ﴾ الآيات . السبب فى الأمر بذبح البقرة ـ الآثار الواردة .

٢١٦ قوله تعالى: ﴿ أنتطمعون أن يؤمنوا لكم ... ﴾ الآيات . شرح لبعض طبائع اليهود ـ الآثار الواردة .

٢١٩ قوله تعالى: ﴿ ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب ... ﴾الآيات . توبيخ اليهود لادعائهم على الله كذبا ـ الآثار الواردة .

٢٢٣ قوله تعالى: ﴿ وإذ أخذنا ميثاق بنى إسرائيل ... ﴾ الآيات . مواثيق الله لبنى إسرائيل ومخالفاتهم وجزاء الله لمخالفة هذه المواثيق ـ الآثار الواردة .

٢٢٨ قوله تعالى: ﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .

٢٣٠ قوله تعالى: ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند الله... ﴾ الآيات . كفر اليهود بالقرآن ورد الله عليهم ـ الآثار الواردة .

٢٣٣ قوله تعالى: ﴿ وإذ أخذنا ميثاقكم ورفعنا ... ﴾ الآيات . مزاعم اليهود والرد عليها ـ الآثار الواردة .

٢٣٦ قوله تعالى: ﴿ قل من كان عدوا لجبريل فإنه ... ﴾ الآيات . سبب نزول الآية ـ الآثار الواردة .

٢٣٨ قوله تعالى: ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات ... ﴾ الآيات. قضية السحر وتبرئة سيدنا سليمان منه ـ الآثار الواردة .

٢٤٧ قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا ... ﴾ الآيات . الحض على الطاعة فى أدق الأمور ـ الآثار الواردة .

٢٤٩ قوله تعالى: ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسها ... ﴾ الآيات . معنى النسخ ـ معنى ﴿ ننسها ﴾ ـ الآثار الواردة .

٢٥٢ قوله تعالى: ﴿ أم تريدون أن تسألوا رسولكم ... ﴾ الآيات . تحليل نفوس أهل الكتاب ـ الآثار الواردة .

٢٥٥ قوله تعالى: ﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا... ﴾ الآيات . ادعاء اليهود والرد عليهم ـ ادعاءات اليهود على النصارى والنصارى على اليهود وصدق الفريقين

مع أنهم على الباطل ــ الآثار الواردة .
٢٥٧ **قوله تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن منع مساجد الله ... ﴾** الآيات . المراد بالسعى فى خراب المساجد ــ الآثار الواردة .
٢٦٠ **قوله تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه ... ﴾** الآيات . عقيدة النصارى وفسادها والرد عليها ــ الآثار الواردة .
٢٦٣ **قوله تعالى : ﴿ إنا أرسلناك بالحق بشيرا ... ﴾** الآيات . اللوم على متبع الهوى ــ الآثار الواردة .
٢٦٥ **قوله تعالى : ﴿ يا بنى إسرائيل اذكروا نعمتى ... ﴾** الآيات . ما هى الكلمات التى ابتلى بها سيدنا إبراهيم ؟ وما هو العهد ؟ الآثار الواردة .
٢٧١ **قوله تعالى : ﴿ وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل ... ﴾** الآيات. تحريم الله لمكة يوم خلق السموات والأرض ــ إنابة إبراهيم وخضوعه لله رغم عظم وشرف ما قام به ــ الآثار الواردة .
٢٧٦ **قوله تعالى : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولا منهم ... ﴾** الآيات . الآثار الواردة .
٢٧٨ **قوله تعالى : ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت ... ﴾** الآيات. الرد على ادعاء اليهود والنصارى بأن العقيدة الصحيحة عندهم ــ إثبات العقيدة الصحيحة للمسلمين وأنهم أتباع سيدنا إبراهيم وأن دين الإسلام هو دين الفطرة ــ الآثار الواردة .
٢٨٤ **قوله تعالى : ﴿ سيقول السفهاء من الناس ... ﴾** الآيات . قضية تحويل القبلة ــ الآثار الواردة.
٢٨٩ **قوله تعالى : ﴿ قد نرى تقلب وجهك فى السماء ... ﴾** الآيات . استجابة الله لرسوله ، وبيان أن اليهود أهل عناد ومكابرة وأنهم لن يؤمنوا برسول الله ــ الآثار الواردة .
٢٩٣ **قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ... ﴾** الآيات . الأمر بالاهتمام بصالح العمل وعدم الالتفات إلى أقوال أهل الضلال والهوى ــ تمام نعمة الله على أهل الحق ــ الآثار الواردة .
٢٩٧ **قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة ... ﴾** الآيات. بيان زاد المؤمنين ــ الابتلاء له ثواب عظيم إذا صبر من ابتلى ــ الآثار الواردة .
٢٩٩ **قوله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ... ﴾** الآية . الآثار الواردة .
٣٠١ **قوله تعالى : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ...﴾** الآيات . حرمة كتم البينات والهدى ــ الآثار الواردة .
٣٠٤ **قوله تعالى : ﴿ إن فى خلق السموات والأرض ... ﴾** الآية . الآثار الواردة .
٣٠٦ **قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا ...﴾** الآيات. حب المشركين لآلهتهم وحب المؤمنين لله ــ حال من اتخذ الأنداد يوم القيامة وحال أتباعهم ــ الآثار الواردة .
٣٠٩ **قوله تعالى : ﴿ يأيها الناس كلوا مما فى الأرض ... ﴾** الآيات . التحذير من عداوة الشيطان واتباع العادات التى تخالف الدين ــ الآثار الواردة .
٣١٣ **قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ... ﴾** الآيات . تحديد حرام

الطعام ــ الآثار الواردة .
٣١٥ قوله تعالى : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ...﴾ الآيات. الآثار الواردة.
٣١٧ قوله تعالى : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٣٢١ قوله تعالى : ﴿يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص ...﴾ الآيات. تكافؤ دماء المسلمين ــ الآثار الواردة .
٣٢٥ قوله تعالى : ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ... ﴾ الآيات . هل الآية محكمة أو منسوخة ؟ الآثار الواردة .
٣٢٩ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ... ﴾ الآيات . هل كان ابتداء فرض الصوم على الوجوب أو على التخيير بين الصوم والفدية ؟ الآثار الواردة .
٣٣٢ قوله تعالى : ﴿ شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ... ﴾ الآيات . كيف أنزل القرآن فى رمضان ؟ الآثار الواردة .
٣٣٦ قوله تعالى : ﴿ وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٣٣٨ قوله تعالى : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ... ﴾ الآيات . بعض أحكام الصيام والاعتكاف ــ الآثار الواردة .
٣٤٢ قوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ... ﴾ الآية . حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ــ الآثار الواردة .
٣٤٣ قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأهلة ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٣٤٥ قوله تعالى : ﴿ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ... ﴾ الآيات . هل الآية منسوخة أو محكمة ؟ ما المراد بالفتنة ؟ الآثار الواردة .
٣٤٧ قوله تعالى: ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٣٤٩ قوله تعالى : ﴿ وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٣٥١ قوله تعالى : ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ... ﴾ الآيات . معنى إتمام الحج والعمرة لله ــ هل الحج والعمرة فريضتان أو العمرة سنة ؟ الإحصار وحكمه ــ حكم من حلق وهو محرم ــ حكم المتمتع ــ الآثار الواردة .
٣٥٨ قوله تعالى : ﴿ الحج أشهر معلومات ... ﴾ الآيات . ما هى أشهر الحج ؟ وما الرفث والفسوق والجدال ؟ معنى ﴿ وتزودوا ﴾ ــ الآثار الواردة .
٣٦٤ قوله تعالى : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ... ﴾ الآيات . معنى ﴿آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة ﴾ ــ ما الأيام المعلومات ؟ الآثار الواردة.
٣٧٠ قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ... ﴾ الآيات. من المراد بالآيات ؟ الآثار الواردة .
٣٧٣ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة ...﴾ الآيات. معنى ﴿ ادخلوا فى السلم ﴾ ــ الآثار الواردة .
٣٧٦ قوله تعالى : ﴿ سل بنى إسرائيل كم آتيناهم من آية ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٣٨٠ قوله تعالى : ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .

٣٨١ قوله تعالى : ﴿ يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٣٨٣ قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ... ﴾ الآية . هل القتال فى الشهر الحرام جائز ؟ الآثار الواردة .
٣٨٦ قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ... ﴾ الآيات . الكلام فى الخمر والميسر تمهيدا لتحريمهما ــ خلط أموال اليتامى مع أموال أوليائهم ــ الآثار الواردة .
٣٩٢ قوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ... ﴾ الآيات . حكم نكاح المشركات والكتابيات ــ الآثار الواردة .
٣٩٤ قوله تعالى : ﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى ... ﴾ الآيات . بعض أحكام الحيض ــ الآثار الواردة .
٤٠٢ قوله تعالى : ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ... ﴾ الآيات . معنى ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ﴾ ــ ما هو لغو اليمين ؟ الآثار الواردة .
٤٠٦ قوله تعالى : ﴿ للذين يؤلون من نسائهم ... ﴾ الآيات . معنى الإيلاء ــ الآثار الواردة .
٤٠٩ قوله تعالى : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ... ﴾ الآيات. ما هو القرء ــ بعض أحكام المطلقة ــ الآثار الواردة .
٤١٤ قوله تعالى : ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف ... ﴾ الآيات . بعض أحكام الطلاق والخلع . الآثار الواردة .
٤٢١ قوله تعالى : ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن ... ﴾ الآية . بعض أحكام المعتدة من طلاق رجعى . الآثار الواردة .
٤٢٣ قوله تعالى : ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن ... ﴾ الآية. بعض الأحكام الموجهة لأولياء المطلقة . الآثار الواردة .
٤٢٤ قوله تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن ... ﴾ الآية . بعض أحكام الرضاعة والنفقة على المرضعة . الآثار الواردة .
٤٣٠ قوله تعالى : ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ... ﴾ الآية . أحكام عدة المتوفى عنها زوجها . الآثار الواردة .
٤٣٣ قوله تعالى : ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به ... ﴾ الآيات. ما حكم الخطبة فى العدة ؟ وما معنى ﴿ سرا ﴾ ؟ الآثار الواردة .
٤٣٦ قوله تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ... ﴾ الآيات. أحكام المطلقة قبل الدخول. الآثار الواردة .
٤٤١ قوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ... ﴾ الآيات. ما هى الصلاة الوسطى؟ الآثار الواردة .
٤٤٧ قوله تعالى : ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ... ﴾ الآيات . هل عدة المتوفى عنها زوجها هى الحول أو الآية منسوخة ؟ وهل كانت على الوجوب أو التخيير ؟ الآثار الواردة .
٤٤٩ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة.
٤٥٢ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الملأ من بنى إسرائيل ... ﴾ الآيات . قصة بنى إسرائيل حين طلبوا

الجهاد ــ ما كان من شأن جالوت وداود عليه السلام ــ الآثار الواردة .
٤٦٠ قوله تعالى : ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ... ﴾ الآيات . هل يفضل الأنبياء بعضهم بعضا ؟ النهى عن بيان آيات الله بمحض الرأى ــ الآثار الواردة .
٤٦٣ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٤٦٤ قوله تعالى : ﴿ الله لا إله إلا هو الحى القيوم ... ﴾ الآية . معانى آية الكرسى ــ الآثار الواردة فى فضلها .
٤٧٠ قوله تعالى : ﴿ لا إكراه فى الدين ... ﴾ الآيات . معنى ﴿ لا إكراه فى الدين ﴾ ــ الآثار الواردة .
٤٧٣ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذى حاج إبراهيم فى ربه ... ﴾ الآية . قصة نبى الله إبراهيم مع النمروذ ــ الآثار الواردة .
٤٧٥ قوله تعالى : ﴿ أو كالذى مر على قرية ... ﴾ الآية. قصة من قال : ﴿ أنى يحيى هذه الله بعد موتها ﴾ ــ الآثار الواردة .
٤٧٩ قوله تعالى : ﴿ وإذ قال إبراهيم رب أرنى ... ﴾ الآيات . طلب نبى الله إبراهيم أن يرى كيفية إحياء الموتى ــ الآثار الواردة .
٤٨٢ قوله تعالى : ﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله ... ﴾ الآيات . إنفاق الأموال وآدابه وما يبطل ثواب النفقة ــ الآثار الواردة .
٤٨٨ قوله تعالى : ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٤٨٩ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ... ﴾ الآيات . الحض على الصدقة من الطيب لا من الخبيث ــ متى تظهر الصدقة ؟ ومتى يخفيها العبد ؟ الآثار الواردة .
٤٩٥ قوله تعالى : ﴿ ليس عليك هداهم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٤٩٨ قوله تعالى : ﴿ الذين يأكلون الربا لا يقومون ... ﴾ الآيات . ما هو الربا ؟ الآثار الواردة .
٥٠٢ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ... ﴾ الآيات . إبطال الربا ــ حسن معاملة المدين ــ الآثار الواردة .
٥٠٥ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين ... ﴾ الآيات . أحكام الدين ــ الرهن ــ الآثار الواردة .
٥١٣ قوله تعالى : ﴿ لله ما فى السموات وما فى الأرض ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٥١٦ قوله تعالى : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ... ﴾ الآيات . معنى ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ ــ الآثار الواردة .

تفسير سورة آل عمران

٥٢٣ فضل السورة.
٥٢٣ قوله تعالى : ﴿ الم . الله لا إله إلا هو الحى القيوم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٢٦ قوله تعالى : ﴿ هو الذى أنزل عليك الكتاب ... ﴾ الآيات . الكلام على المحكم والمتشابه ــ الآثار الواردة .

٥٣٥ قوله تعالى : ﴿ إن الذين كفروا لن تغنى عنهم أموالهم ... ﴾ الآيات . الحديث حول غزوة بدر ـ الآثار الواردة .
٥٣٩ قوله تعالى : ﴿ زين للناس حب الشهوات ... ﴾ الآيات . بيان ما زين للناس من الشهوات والحض على القربى إلى الله ـ الآثار الواردة .
٥٤٢ قوله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ... ﴾ الآيات. الآثار الواردة وفضل ﴿ شهد الله﴾ .
٥٤٥ قوله تعالى : ﴿ إن الذين يكفرون بآيات الله ... ﴾ الآيات . حال بنى إسرائيل مع أنبيائهم والمصلحين من قومهم ـ الآثار الواردة.
٥٤٨ قوله تعالى : ﴿ قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٥٠ قوله تعالى : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء ... ﴾ الآيات . هل تجوز موالاة الكافر تقية؟ الآثار الواردة .
٥٥٣ قوله تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٥٤ قوله تعالى : ﴿ إذ قالت امرأت عمران رب إنى نذرت ... ﴾ الآيات. قصة مريم ونذر أمها ـ الآثار الواردة .
٥٥٨ قوله تعالى : ﴿ هنالك دعا زكريا ربه ... ﴾ الآيات . ما معنى حصورا ؟ ما المقصود بالعالمين؟ الآثار الواردة .
٥٦٣ قوله تعالى : ﴿ إذ قالت الملائكة يا مريم ... ﴾ الآيات . لم سمى عيسى بالمسيح ؟ معجزات عيسى ـ الآثار الواردة .
٥٦٨ قوله تعالى : ﴿ فلما أحس عيسى منهم الكفر ... ﴾ الآيات . معنى ﴿ متوفيك ﴾ الآثار الواردة .
٥٧٢ قوله تعالى : ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ... ﴾ الآيات . مباهلة رسول الله للنصارى ـ الآثار الواردة .
٥٧٤ قوله تعالى : ﴿ قل يأهل الكتاب تعالوا ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٥٧٦ قوله تعالى : ﴿ يأهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٧٨ قوله تعالى : ﴿ ودت طائفة من أهل الكتاب ... ﴾ الآيات. الآثار الواردة.
٥٨١ قوله تعالى : ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٨٣ قوله تعالى : ﴿ وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٥٨٤ قوله تعالى : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله ... ﴾ الآيات. الآثار الواردة.
٥٨٥ قوله تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ... ﴾ الآيات . ما الميثاق الذى أخذ على النبيين؟ الآثار الواردة .
٥٨٧ قوله تعالى : ﴿ أفغير دين الله يبغون ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٥٨٩ قوله تعالى : ﴿ كيف يهدى الله قومًا كفروا ... ﴾ الآيات . من الذين ازدادوا كفرا ؟ الآثار الواردة .
٥٩١ قوله تعالى : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٥٩٢ قوله تعالى : ﴿ كل الطعام كان حلا لبنى إسرائيل ... ﴾ الآيات. ما الذى حرمه يعقوب على نفسه ؟ الآثار الواردة .

٥٩٤ قوله تعالى : ﴿ **إن أول بيت وضع للناس ...** ﴾ الآيات. معنى ﴿ من دخله كان آمنا ﴾ ــ الآثار الواردة ــ آثار وردت فى تشديد الوعيد على من استطاع الحج ولم يحج .

٦٠٠ قوله تعالى : ﴿ **قل يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله ...** ﴾ الآيات . هل ﴿ **اتقوا الله حق تقاته** ﴾ منسوخة ؟ الآثار الواردة .

٦٠٤ قوله تعالى : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ...** ﴾ الآيات . صفة الأمة ــ الآثار الواردة.

٦٠٧ قوله تعالى : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس ...** ﴾ الآيات . حال الأمة فى حالة الخيرية ــ الآثار الواردة .

٦١٠ قوله تعالى : ﴿ **ليسوا سواء من أهل الكتاب ...** ﴾ الآيات . المثل لما ينفق فى الصد عن سبيل الله ــ الآثار الواردة .

٦١٤ قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم ...** ﴾ الآيات. صفة أهل النفاق ــ الآثار الواردة .

٦١٦ قوله تعالى : ﴿ **وإذ غدوت من أهلك ...** ﴾ الآيات . فى أى غزوة نزلت الآيات ؟ هل نزلت الملائكة للمؤمنين ؟ الآثار الواردة .

٦٢١ قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا ...** ﴾ الآيات . النهى عن الربا ــ معنى ﴿ **عرضها السموات والأرض** ﴾ ــ الآثار الواردة .

٦٢٥ قوله تعالى : ﴿ **قد خلت من قبلكم سنن ...** ﴾ الآيات . دروس من غزوة أحد ــ ما معنى ﴿ ربيون ﴾ ؟ الآثار الواردة .

٦٣٢ قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا ...** ﴾ الآيات. بقية دروس أحد وعفو الله عنهم ــ الآثار الواردة .

٦٣٦ قوله تعالى : ﴿ **ثم أنزل عليكم من بعد الغم ...** ﴾ الآيات . حال الناس فى أحد ــ الآثار الواردة .

٦٣٨ قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا ...** ﴾ الآيات. الشورى فى الإسلام ــ معنى الغلول ــ الآثار الواردة .

٦٤٣ قوله تعالى : ﴿ **أو لما أصابتكم مصيبة ...** ﴾ الآيات . لماذا قدر الله على المسلمين الهزيمة يوم أحد ؟ الآثار الواردة .

٦٤٧ قوله تعالى : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله ...** ﴾ الآيات . حال الشهيد عند الله ــ حال المؤمنين الصادقين ــ الآثار الواردة.

٦٥٣ قوله تعالى : ﴿ **ولا يحزنك الذين يسارعون ...** ﴾ الآيات. عاقبة كنز المال ــ الآثار الواردة.

٦٥٧ قوله تعالى : ﴿ **لقد سمع الله قول الذين قالوا ...** ﴾ الآيات . جرأة اليهود على الله ــ الآثار الواردة .

٦٥٩ قوله تعالى : ﴿ **كل نفس ذائقة الموت ...** ﴾ الآيات . بلاء المؤمنين رفعة لهم ــ إظهار العلم وتعليم من لا يعلم ــ الآثار الواردة.

٦٦٣ قوله تعالى : ﴿ **إن فى خلق السموات والأرض ...** ﴾ الآيات . ذكر الله على كل حال ــ من هم الأبرار ؟ الآثار الواردة .

٦٦٧ قوله تعالى : ﴿ **فاستجاب لهم ربهم ...** ﴾ الآيات . الآثار الواردة .

٦٦٨ قوله تعالى : ﴿ لا يغرنك تقلب الذين كفروا ... ﴾ الآيات . فضل الرباط ـ الآثار الواردة فى فضل العشر آيات فى آخر سورة آل عمران .

تفسير سورة النساء

٦٧٢ فضل السورة.

٦٧٣ قوله تعالى : ﴿ يأيها الناس اتقوا ربكم الذى ... ﴾ الآيات . معنى ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ﴾ ـ بعض أحكام المهر ـ الآثار الواردة .

٦٨٥ قوله تعالى : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ... ﴾ الآيات . من هم السفهاء ؟ ما معنى الرشد؟ ما معنى الأكل بالمعروف ـ الآثار الواردة .

٦٨٩ قوله تعالى : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .

٦٩٢ قوله تعالى : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ... ﴾ الآيات . أحكام المواريث ـ هل تقدم الوصية على الدين أم يقدم عليها ؟ الآثار الواردة .

٧٠٢ قوله تعالى : ﴿ واللاتى يأتين الفاحشة ... ﴾ الآيات. فرضية التوبة. شروط قبولها ـ الآثار الواردة .

٧٠٦ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ... ﴾ الآيات. بعض أحكام النساء ـ تحريم نكاح نساء الآباء ـ الآثار الواردة .

٧١١ قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ... ﴾ الآيات . تحديد المحارم من النساء ـ معنى الدخول المحرم للربيبة ـ الآثار المترتبة على الوطء فى نكاح فاسد ـ تحريم نكاح المتعة ـ الآثار الواردة .

٧٣١ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا ...﴾ الآيات. معنى التراضى ـ ما الكبائر؟ الآثار الواردة .

٧٣٥ قوله تعالى : ﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ... ﴾ الآيات. الحسد والغبطة ـ بم تكون القوامة ؟ هل يجوز فسخ النكاح بعجز الزوج عن النفقة ؟ تأديب الزوجة ـ الآثار الواردة .

٧٤٠ قوله تعالى : ﴿ وإن خفتم شقاق بينهما ...﴾ الآية. الصلح بين الزوجين عن طريق الحكمين ـ الآثار الواردة .

٧٤٢ قوله تعالى : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ... ﴾ الآية . الأمر بالإحسان ولمن ؟ الآثار الواردة .

٧٤٥ قوله تعالى : ﴿ الذين يبخلون ويأمرون الناس ... ﴾ الآيات . حال البخلاء وحال من ينفقون لا يبتغون وجه الله ـ الآثار الواردة .

٧٤٨ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ... ﴾ الآية . التدرج فى تحريم الخمر ـ معنى ﴿ لامستم ﴾ بعض أحكام التيمم ـ الآثار الواردة .

٧٥٧ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ... ﴾ الآيات . من الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ؟ الآثار الواردة .

٧٦١ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم ... ﴾ الآيات. معنى الفتيل ـ معنى الجبت ـ

معنى الطاغوت ــ الآثار الواردة .
٧٦٥ قوله تعالى : ﴿ إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٧٦٧ قوله تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٧٦٨ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله ... ﴾ الآية . الآثار الواردة .
٧٦٩ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا ... ﴾ الآيات. الآثار الواردة.
٧٧٣ قوله تعالى : ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٧٧٤ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا خذوا حذركم ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٧٧٧ قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم ... ﴾ الآيات . معنى البروج ــ الآثار الواردة.
٧٨١ قوله تعالى : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٧٨٣ قوله تعالى : ﴿ فقاتل في سبيل الله ... ﴾ الآيات . أحكام السلام ــ الآثار الواردة .
٧٨٧ قوله تعالى : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٧٩٠ قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ... ﴾ الآيات . أحكام القتل الخطأ والعمد ــ الآثار الواردة .
٧٩٦ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم ... ﴾ الآية . حكم من أسلم خوفا من السيف. الآثار الواردة .
٧٩٨ قوله تعالى : ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين ... ﴾ الآيات . هل لمن حبسه العذر ثواب المجاهد ؟ الآثار الواردة .
٨٠٠ قوله تعالى : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ... ﴾ الآيات . هل للمسلم عذر في أن يستضعف ولديه سعة في أرض الله ؟ الآثار الواردة .
٨٠٤ قوله تعالى : ﴿ وإذا ضربتم في الأرض ... ﴾ الآيات ــ صلاة الخوف ــ الآثار الواردة .
٨٠٩ قوله تعالى : ﴿ فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله ... ﴾ الآيات . حث المسلمين على طلب الكفار وعدم الوهن ــ الآثار الواردة .
٨١٠ قوله تعالى : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ... ﴾ الآيات . الحكم بكتاب الله هو الواجب والعدل ــ الآثار الواردة .
٨١٤ قوله تعالى : ﴿ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ... ﴾ الآيات . يجب أن يحمل كل إنسان حمالته ــ الآثار الواردة .
٨١٥ قوله تعالى : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم ... ﴾ الآيات . معنى النجوى وحكمها ــ الآثار الواردة .
٨١٧ قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ... ﴾ الآيات. مغفرة الذنوب مفوضة إلى الله ــ النعي على عبدة الأوثان ــ أساليب الشيطان ــ الآثار الواردة.
٨٢٠ قوله تعالى : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ... ﴾ الآيات . الأماني لا تحقق الجنة وإنما يكون ذلك بالعمل ــ الآثار الواردة .
٨٢٣ قوله تعالى : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن ... ﴾ الآيات . الوصية بالنساء واليتامى والمستضعفين ــ الآثار الواردة .
٨٢٤ قوله تعالى : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا ... ﴾ الآيات. المصالحة بين

الأزواج والأمر بسعة النفس ـ العدالة بين الزوجات ـ الآثار الواردة .
٨٢٧ قوله تعالى : ﴿ ولله ما فى السموات وما فى الأرض ولقد وصينا ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة.
٨٢٨ قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط ... ﴾ الآيات . الحق أولى بالاتباع ـ الآثار الواردة .
٨٣٠ قوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ... ﴾ الآيات . المنافقون وعقوبة الله لهم ـ الآثار الواردة .
٨٣٤ قوله تعالى : ﴿ إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ... ﴾ الآيات . صفات المنافقين ـ الآثار الواردة .
٨٣٨ قوله تعالى : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء ﴾ الآيات . ما هو الجهر بالسوء ؟ الآثار الواردة.
٨٣٩ قوله تعالى : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ... ﴾ الآيات . الآثار الواردة .
٨٤٠ قوله تعالى : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم ... ﴾ الآيات . قضية مقتل عيسى عليه السلام ورفعه وحسم القرآن لها ـ الآثار الواردة .
٨٤٥ قوله تعالى : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم ... ﴾ الآيات . أفعال اليهود ، وبيان أنها كانت سبب عنتهم ـ الآثار الواردة .
٨٥٠ قوله تعالى : ﴿ لكن الله يشهد بما أنزله إليك ... ﴾ الآيات . شهادة الله والملائكة بصدق الرسول ﷺ ـ حض أهل الكتاب على إظهار الحق فى شأن عيسى ـ الآثار الواردة .
٨٥٣ قوله تعالى : ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ... ﴾ الآيات ـ الآثار الواردة.
٨٥٥ قوله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم ... ﴾ الآية . حكم الكلالة ـ الآثار الواردة.

رقم الإيداع : ٥٩٦٧ / ١٩٩٤ م
I.S.B.N:977-15-0122-4